هو [illegible] المجلد [illegible] المجلد السبع
[illegible]
[illegible]
[illegible]
١١٤٥

المجلد الرابع من فتح البخاري العسقلاني

[illegible]

مفتی سابق داماد زاده احمد افندی داعیلرندن

٢١٥

الجزء الرابع من فتح الباري على صحيح البخاري للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني

رحمه الله مؤلفه وادام النفع به
واعاد علينا وعلى المسلمين
من بركاته في الدين
والدنيا والاخرة
امين يا رب
العالمين
امين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا كذا للنسفي واخر الباقون البسملة والوصايا جمع وصية كالهدايا وتطلق على فعل الموصي وعلى ما يوصى به من ماله او غيره من عهد ونحوه فتكون بمعنى المصدر وهو الايصاء وتكون بمعنى المفعول وهو الاسم وهي في الشرع عهد خاص مضاف الى ما بعد الموت وقد يصحبه التبرع قال الازهري الوصية من وصيت الشي بالتخفيف اصيه اذا وصلته وسميت وصية لان الميت يصل بها ما كان في حياته بما بعد مماته ويقال وصية بالتشديد ووصاة بالتخفيف بغير همز وتطلق شرعا ايضا على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث على المأمورات **قوله**

باب الوصايا اي حكم الوصايا **قوله** وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده لم اقف على هذا الحديث باللفظ المذكور وكأنه بالمعنى فان المرء هو الرجل لكن التعبير به خرج مخرج الغالب والا فلا فرق في الوصية الصحيحة بين الرجل والمراة ولا يشترط فيها اسلام ولا رشد ولا ثيوبة ولا اذن زوج وانما يشترط في صحتها العقل والحرية واما وصية الصبي المميز ففيها خلاف منعها الحنفية والشافعية في الاظهر وصححها مالك واحمد والشافعي في قول رجحه ابن ابي عصرون وغيره ومال اليه السبكي وايده بان الوارث لا حق له في الثلث فلا وجه لمنع وصية المميز قال والمعتبر فيه ان يعقل ما يوصي به وروى الموطا فيه اثرا عن عمر انه اجاز وصية غلام لم يحتلم وذكر البيهقي ان الشافعي علق القول به على صحة الاثر المذكور وقد ثبت فان رجاله ثقات وله شاهد وقيد مالك صحتها بما اذا عقل ولم يخلط واحمد بسبع وعنه بعشر **قوله** وقال الله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين الى جنفا كذا لابي ذر وللنسفي الاية وساق الباقون الايات الثلاث الى غفور رحيم وتقدير الاية كتب عليكم الوصية وقت حضور الموت ويجوز ان تكون الوصية مفعول كتب او الوصية مبتدأ وخبره للوالدين ودل قوله ان ترك خيرا بعد الاتفاق على ان المراد به المال على ان من لم يترك مالا لا يشرع له الوصية بالمال وقيل بالخير المال الكثير فلا يشرع لمن له مال قليل قال ابن عبد البر اجمعوا على ان من لم يكن عنده الا اليسير التافه من المال انه لا يندب له الوصية وفي نقل الاجماع نظر فالثابت عن الزهري انه قال جعل الله الوصية حقا فيما قل او كثر والمصرح به عند الشافعية ندبية الوصية من غير تفرقة بين قليل وكثير نعم قال ابو الفرج السرخسي منهم ان كان المال قليلا والعيال كثيرا استحب له ان توفره عليهم وقد تكون الوصية بغير المال كأن يعين من ينظر في مصالح ولده او يعهد اليهم بما يفعلونه بعده من مصالح دينهم ودنياهم وهذا لا يدفع احد ندبيته واختلف في حد المال الكثير في الوصية فعن علي سبعمائة وعنه ثمانمائة مال قليل وعن ابن عباس نحوه وعن عائشة فيمن ترك عيالا كثيرا وترك ثلاثة الاف ليس هذا بمال كثير وحاصله انه امر نسبي يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والله اعلم **قوله** جنفا ميلا هو تفسير عطا رواه الطبري عنه باسناد صحيح ونحوه قول ابي عبيدة في المجاز الجنف العدول عن الحق واخرج السدي وغيره ان الجنف الخطا والاثم العمد **قوله** متجانف متمايل كذا للاكثر ولابي ذر مايل قال

ابو عبيدة في المجاز قوله غير متجانف لاثم اي غير متعوج مايل للاثم وقال الطبري عن ابن عباس وغيره ان معناه غير متعمد لاثم ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث احدها حديث ابن عمر من وجهين **قوله** ما حق امر مسلم كذا في اكثر الروايات وسقط لفظ مسلم من رواية احمد عن اسحاق بن عيسى عن مالك والوصف بالمسلم خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له او ذكر للتهييج لتقع المبادرة لامتثاله لما يشعر به من نفي الاسلام عن تارك ذلك ووصية الكافر جائزة في الجملة وحكى ابن المنذر فيه الاجماع وقد بحث فيه السبكي من جهة ان الوصية شرعت زيادة في العمل الصالح والكافر لا عمل له بعد الموت واجاب بانهم نظروا الى ان الوصية كالاعتاق وهو يصح من الذمي والحربي والله اعلم **قوله** له شي يوصي فيه قال ابن عبد البر لم يختلف الرواة عن مالك في هذا اللفظ ورواه ايوب عن نافع بلفظ له شي يريد ان يوصي فيه ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع مثل ايوب اخرجهما مسلم ورواه احمد عن سفيان عن ايوب بلفظ حق على كل مسلم ان لا يبيت ليلتين وله ما يوصي فيه الحديث ورواه الشافعي عن سفيان بلفظ ما حق امرئ يؤمن بالوصية الحديث قال ابن عبد البر فسره ابن عيينة اي يؤمن بانها حق انتهى واخرجه ابو عوانة من طريق هشام بن الغاز عن نافع مثله واخرجه الطبري من طريق الحسن عن ابن عمر مثله واخرجه الاسماعيلي من طريق روح ابن عبادة عن مالك وابن عون جميعا عن نافع بلفظ ما حق امر مسلم له مال يريد ان يوصي فيه وذكره ابن عبد البر من طريق ابن عون بلفظ لا يحل لامر مسلم له مال واخرجه الطحاوي ايضا وقد اخرج النسائي من هذا الوجه لم يسق لفظه قال ابو عمر لم يتابع ابن عون على هذه اللفظة قلت ان عنى عن نافع بلفظها فمسلم ولكن المعنى يمكن ان يكون متحدا كما سياتي وان عنى عن ابن عمر فمردود لما سياتي في ذكر من رواه عن ابن عمر ايضا بهذا السند قال ابن عبد البر قوله له مال اولى عندي من قول من روى له شي لان الشي يطلق على القليل والكثير بخلاف المال كذا قال وهي دعوى لا دليل عليها وعلى تسليمها فرواية شي اشمل لانها تعم ما يتمول وما لا يتمول كالمختصات والله اعلم **قوله** يبيت كان فيه حذفا تقديره ان يبيت وهو كقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق الاية ويجوز ان يكون يبيت صفة لمسلم وبه جزم الطيبي قال هي صفة ثانية وقوله يوصي فيه صفة شي ومفعول يبيت محذوف تقديره امنا او ذاكرا وقال ابن التين تقديره موعوكا والاول اولى لان استحباب الوصية لا تختص بالمريض نعم قال العلماء لا يندب ان يكتب جميع الاشيا المحقرة ولا ما جرت العادة بالخروج منه والوفاء به عن قرب والله اعلم **قوله** ليلتين كذا لاكثر الرواة ولابي عوانة والبيهقي من طريق حماد بن زيد عن ايوب يبيت ليلة او ليلتين ولمسلم والنسائي من طريق الزهري عن سالم عن ابيه يبيت ثلاث ليال وكان ذكر الليلتين والثلاث لرفع الحرج لتزاحم اشغال المرء التي يحتاج الى ذكرها ففسح له هذا القدر ليتذكر ما يحتاج اليه واختلاف الروايات فيه دال على انه للتقريب لا للتحديد والمعنى لا يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة وفيه اشارة الى اغتفار الزمن اليسير وكان الثلاث غاية للتاخير ولذلك قال ابن عمر في رواية سالم المذكورة لم ابت ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول ذلك الا ووصيتي عندي قال الطيبي في تخصيص الليلتين والثلاث
بالذكر تسامح في ارادة المبالغة اي لا ينبغي ان يبيت زمانا وقد سامحناه في
الليلتين والثلاث فلا ينبغي له ان يتجاوز ذلك قوله تابعه محمد بن مسلم
هو الطائفي عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عمر يعني في اصل الحديث فرواية
محمد هذه اخرجها الدارقطني في الافراد من طريقه وقال تفرد به عمران بن
ابان يعني الواسطي عن محمد ابن مسلم وعمران اخرج له النسائي وضعفه وقال
ابن عدي له غرائب عن محمد بن مسلم ولا اعلم به باسا ولفظه عند الدارقطني
لا يحل لمسلم ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده واستدل بهذا
الحديث مع ظاهر الاية على وجوب الوصية وبه قال الزهري وابو مجلز وعطا
وطلحة ابن مصرف في اخرين وحكاه البيهقي عن الشافعي في القديم وبه
قال اسحاق وداود واختاره ابو عوانة الاسفرايني وابن جرير واخرون
ونسب ابن عبد البر القول بعدم الوجوب الى الاجماع سوى من شذ كذا
قال واستدل لعدم الوجوب من حيث المعنى بانه لو لم يوص لقسم جميع
ماله بين ورثته بالاجماع فلو كانت الوصية واجبة لاخرج من ماله سهم
ينوب عن الوصية واجابوا عن الاية بانها منسوخة كما قال ابن عباس على
ما سياتي بعد اربعة ابواب كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ
الله من ذلك ما احب فجعل لكل واحد من الابوين السدس الحديث واجاب
من قال بعدم الوجوب عن الحديث بان قوله ما حق امرئ بان المراد الحزم
والاحتياط لانه قد يفجاه الموت وهو على غير وصية ولا ينبغي للمومن ان يغفل
عن ذكر الموت والاستعداد له وهذا قال غيره الحق لغة الشيء الثابت
ويطلق ايضا شرعا على ما يثبت به الحكم والحكم الثابت اعم من ان
يكون واجبا او مندوبا وقد يطلق على المباح لكن بقلة قاله القرطبي قال
فان اقترن به على او نحوها كان ظاهرا في الوجوب والا فهو على الاحتمال
وعلى هذا التقدير فلا حجة في هذا الحديث لمن قال بالوجوب بل اقترن
هذا الحق بما يدل على الندب وهو تفويض الوصية الى ارادة الموصي
حيث قال له شيء يريد ان يوصي فيه فلو كانت واجبة لما علقها بارادته واما
الجواب عن الرواية التي بلفظ لا يحل فلاحتمال ان يكون راويها
ذكرها بالمعنى واراد بنفي الحل ثبوت الجواز بالمعنى الاعم الذي يدخل تحته
الواجب والمندوب والمباح واختلف القايلون بوجوب الوصية فاكثرهم
ذهب الى وجوبها في الجملة وعن طاوس وقتادة والحسن وجابر ابن زيد
في اخرين تجب للقرابة الذين لا يرثون خاصة اخرجه ابن جرير وغيره
عنهم قالوا فان اوصى لغير قرابته لم ينفذ ويرد الثلث كله الى قرابته وهذا
قول طاوس وقال الحسن وجابر ابن زيد ثلثا الثلث وقال قتادة ثلث
الثلث واقوى ما يرد على هولاء ما احتج به الشافعي من حديث عمران بن حصين
في قصة الذي اعتق عند موته ستة اعبد له لم يكن له مال غيرهم فدعاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فجزاهم ستة اجزا فاعتق اثنين وارق اربعة
فجعل عتقه في المرض وصية ولا يقال لعلهم كانوا اقارب المعتق لانا نقول
لم تكن عادة العرب ان تملك من بينها وبينه قرابة وانما يملك من لا قرابة
له او كان من العجم فلو كانت الوصية تبطل لغير القرابة لبطلت في هولاء
وهو استدلال قوي والله اعلم ونقل ابن المنذر عن ابي ثور ان المراد
بوجوب الوصية في الاية والحديث يختص بمن عليه حق شرعي يخشى ان

ان يضيع

يضيع على صاحبه ان لم يوص به كوديعة ودين لله او لادمي قال ويدل على
ذلك تقييده بقوله له شيء يريد ان يوصي فيه لان فيه اشارة الى قدرته على
تنجيزه ولو كان موجلا فانه اذا اراد ذلك ساغ له وان اراد ان يوصي به
ساغ له وحاصله يرجع الى قول الجمهور ان الوصية غير واجبة لعينها وانما
الواجب لعينه الخروج من الحقوق الواجبة للغير سواء كانت بتنجيز او وصية
ومحل وجوب الوصية انما هو فيما اذا كان عاجزا عن تنجيز ما عليه وكان
لم يعلم بذلك غيره ممن يثبت الحق بشهادته فاما اذا كان قادرا او علم بها
غيره فلا وجوب وعرف من مجموع ما ذكرنا ان الوصية قد تكون واجبة
وقد تكون مندوبة فيمن رجي منها كثرة الاجر ومكروهة في عكسه ومباحة
فيمن استوى الامران فيه ومحرمة فيما اذا كان فيها اضرار كما ثبت عن ابن
عباس الاضرار في الوصية من الكباير رواه سعيد ابن منصور موقوفا
باسناد صحيح ورواه النسائي مرفوعا ورجاله ثقات واحتج ابن بطال تبعا
لغيره بان ابن عمر لم يوص فلو كانت الوصية واجبة لما تركها وهو راوي
الحديث وتعقب بان ذلك ان ثبت عن ابن عمر فالعبرة بما روى
لا بما راى على ان الثابت عنه في صحيح مسلم كما تقدم انه قال لم ابت
ليلة الا ووصيتي مكتوبة عندي والذي احتج بانه لم يوص اعتمد على
ما رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال قيل لابن عمر في مرض موته
الا توصي قال اما مالي فالله يعلم ما كنت اصنع فيه واما رباعي فلا احب ان يشارك
ولدي فيها احد اخرجه ابن المنذر وغيره وسنده صحيح ويجمع بينه وبين
ما رواه مسلم بالحمل على انه كان يكتب وصيته ويتعاهدها ثم صار ينجز
ما كان يوصي فيه معلقا واليه الاشارة بقوله فالله يعلم ما كنت اصنع فيه
ولعل الحامل له على ذلك حديثه الذي سياتي في الرقاق اذا امسيت فلا
تنتظر الصباح الحديث فصار ينجز ما كان يريد التصدق به فلم يحتج الى تعليق
وسياتي في اخر الوصايا انه وقف بعض دوره فبهذا يحصل التوفيق والله
اعلم واستدل بقوله مكتوبة عنده على جواز الاعتماد على
الكتابة والخط ولو لم يقترن ذلك بالشهادة وخص احمد ومحمد ابن نصر من
الشافعية ذلك بالوصية لثبوت الخبر فيها دون غيرها من الاحكام واجاب
الجمهور بان الكتابة ذكرت لما فيها من ضبط المشهود به قالوا ومعنى قوله
وصيته مكتوبة عنده اي بشرطها وقال المحب الطبري اضمار الاشهاد فيه
بعد واجيب بانهم استدلوا على اشتراط الاشهاد بامر خارج كقوله
تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية فانه يدل على
اعتبار الاشهاد في الوصية وقال القرطبي ذكر الكتابة مبالغة في زيادة
التوثق والا فالوصية المشهود بها متفق عليها ولو لم تكن مكتوبة والله اعلم
واستدل بقوله وصيته مكتوبة عنده بان الوصية تنفذ وان كانت عند
صاحبها ولم يجعلها عند غيره وكذلك لو جعلها عند غيره وارتجعها وفي
الحديث منقبة لابن عمر لمبادرته لامتثال قول الشارع ومواظبته
عليه وفيه الندب الى التاهب للموت والاحتراز قبل الفوت لان الانسان
لا يدري متى يفجاه الموت لانه ما من سن يفرض الا وقد مات فيه جمع جم
فكل واحد بعينه جايز ان يموت في الحال فينبغي لذلك ان يكتب وصيته ويجمع
فيها ما يحصل له به الاجر ويحط عنه الوزر من حقوق الله وحقوق عباده
والله المستعان واستدل بقوله له شيء او له مال على صحة الوصية بالمنافع

وهو قول الجمهور ومنعه ابن ابي ليلة وابن شبرمة وداود واتباعه واختاره
ابن عبد البر وفي الحديث الحض على الوصية ومطلقها يتناول الصحيح لكن
السلف خصوها بالمريض وانما لم يقيد في الخبر لاطراد العادة به قوله
مكتوبة اعم من ان يكون بخطه او بغير خطه ويستفاد منه ان الاشيا
المهمة ينبغي ان تضبط بالكتابة وانها اثبت من الضبط بالحفظ لانه يخون
غالبا الحديث الثاني قوله حدثنا ابراهيم ابن الحرث هو بغدادي سكن
نيسابور وليس له في البخاري سوي هذا الحديث وشيخه يحيى ابن ابي بكير
بالتصغير واداة الكنية هو الكرماني وليس هو يحيى بن بكير المصري صاحب
الليث وابو اسحاق هو السبيعي وعمرو بن الحرث هو الخزاعي المصطلقي
اخو جويرية بالجيم والتصغير ام المومنين ووقع التصريح بسماع ابي
اسحاق له من عمرو بن الحرث في الخمس من هذا الكتاب قوله ولا عبدا
ولا امة اي في الرق وفيه دلالة على ان من ذكر من رقيق النبي صلى الله عليه
وسلم في جميع الاخبار كان اما مات واما اعتقه واستدل به على عتق
ام الولد حدثنا على ان مارية والدة ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم
عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم واما على قول انها ماتت في حياته
صلى الله عليه وسلم فلا حجة قوله ولا شيا في رواية الكشميهني ولا شاة
والاول اصح وهي رواية الاسماعيلي ايضا من طريق زهير نعم روي
مسلم وابو داود والنساي وغيرهم من طريق مسروق عن عايشة قالت
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا
ولا اوصي بشي قوله الا بغلته البيضا وسلاحه وارضا جعلها صدقة
سياتي ذكر البغلة والسلاح في اخر المغازي واما الصدقة ففي رواية ابي
الاحوص عن ابي اسحاق في اواخر المغازي وارضا جعلها لابن السبيل صدقة
قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا حديث عمرو بن الحرث
هذا فليس فيه للوصية ذكر قال لكن الصدقة المذكورة يحتمل ان تكون
بقلة ويحتمل ان يكون موصى بها فيطابق الترجمة من هذه الحيثية انتهى
ويظهر ان المطابقة تحصل على الاحتمالين لانه تصدق بمنفعة الارض
فصار حكمها حكم الوقف في هذه الصورة في معنى الوصية لبقائها بعد
الموت ولعل البخاري قصد ما وقع في حديث عايشة الذي هو شبيه بحديث
عمرو بن الحرث وهو نفي كونه صلى الله عليه وسلم اوصى الحديث الثالث
حديث عبد الله بن ابي اوفى واسناده كوفيون وقوله حدثنا مالك هو ابن
مغول ظاهره ان شيخ البخاري لم ينسبه فلذلك قال البخاري هو ابن
مغول وهو بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو وذكر السمعيلي الترمذي
ان مالك بن مغول تفرد به قوله هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى فقال لا
هكذا اطلق الجواب وكانه فهم ان السوال وقع عن وصية خاصة
فلذلك ساغ نفيها لا انه اراد نفي الوصية مطلقا لانه اثبت بعد ذلك انه اوصى
بكتاب الله قوله او امر بالوصية شك من الراوي هل قال كيف كتب
على المسلمين الوصية او قال كيف امروا بها زاد المصنف في فضايل القران
ولم يوص وبذلك يتم الاعتراض اي كيف يومر المسلمون بشي ولا يفعله
النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي لعل ابن ابي اوفى اراد لم يوص
بثلث ماله لانه لم يترك بعده مالا واما الارض فقد سبلها في حياته
واما السلاح والبغلة ونحو ذلك فقد اخبر بانها لا تورث عنه بل جميع

ما يخلف

ما يخلفه صدقة فلم يبق بعد ذلك ما يوصي به من الجهة المالية واما الوصايا
بغير ذلك فلم يرد ابن ابي اوفى نفيها ويحتمل ان يكون المنفي وصيته الى علي بالخلافة
كما وقع التصريح به في حديث عايشة الذي بعده ويويده ما وقع في رواية
الدارمي عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه وكذلك عند ابن ماجة وابي
عوانة في اخر حديث الباب قال طلحة فقال هزيل بن شرحبيل ابو بكر كان
يتامر على وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم ود ابو بكر انه كان وجد عهدا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخزم انفه بخزام وهزيل هذا بالزاي
مصغر احد كبار التابعين ومن ثقات اهل الكوفة فدل هذا على انه كان
في الحديث قرينة تشعر بتخصيص السوال بالوصية بالخلافة ونحو ذلك
لا مطلق الوصية قلت اخرج ابن حبان الحديث من طريق ابن عيينة
عن مالك بن مغول بلفظ يزيل الاشكال فقال سل ابن ابي اوفى هل اوصى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترك شيا يوصي فيه قال فكيف
امر الناس بالوصية ولم يوص قال اوصى بكتاب الله وقال القرطبي استبعاد
طلحة واضح لانه اطلق فلو اراد شيا بعينه لخصه به واعترضه بان الله
كتب على المسلمين الوصية وامروا بها فكيف لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم
فاجابه بما يدل على انه اطلق في موضع التقييد قال وهذا يشعر بان ابن
ابي اوفى وطلحة ابن مصرف كانا يعتقدان ان الوصية واجبة كذا قال
وقول ابن ابي اوفى اوصى بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه ولعله
اشار الى قوله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا
كتاب الله واما ما صح في مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم اوصى
عند موته بثلاث لا يبقين بجزيرة العرب دينان وفي لفظ اخرجوا
اليهود من جزيرة العرب وقوله اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم به
ولم يذكر الراوي الثالثة واما ما ثبت في النساي انه صلى الله عليه وسلم
كان اخر ما تكلم به الصلاة وما ملكت ايمانكم وغير ذلك من الاحاديث التي
يمكن حصرها بالتتبع فالظاهر ان ابن ابي اوفى لم يرد نفيه ولعله اقتصر
على الوصية بكتاب الله لكونه اعظم واهم لان فيه تبيان كل شي اما
بطريق النص واما بطريق الاستنباط فاذا اتبع الناس ما في الكتاب عملوا بكل
ما امرهم به النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه
الاية او يكون لم يحضر شيا من الوصايا المذكورة او لم يستحضرها حال
قوله والاولى انه انما اراد بالنفي الوصية بالخلافة او بالمال وساغ اطلاق
اما في الاول فبقرينة الحال واما في الثاني فلانه المتبادر عرفا وقد صح عن
ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لم يوص اخرجه ابن ابي شيبة من
طريق ارقم ابن شرحبيل عنه مع ان ابن عباس هو الذي روى حديث
انه صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاث والجمع بينهما على ما تقدم وقال
الكرماني اوصى بكتاب الله البيان بدة اي امر بذلك واطلق الوصية
على سبيل المشاكلة فلا منافاة ولا يخفى بعد ما قال وتكلفه ثم قال او المنفي
الوصية بالمال او الامامة والمثبت الوصية بكتاب الله ان يعمل به انتهى وهذا
الاخير هو المعتمد الحديث الرابع قوله حدثنا عمرو بن زرارة هو
النيسابوري وهو بفتح العين وزرارة بضم الزاي واما عمرو بن زرارة في هذا
الحديث اسماعيل ابن زرارة يعني الرقي قال ابو علي الجياني لم ار ذلك لغيره
قوله حدثنا اسماعيل هو المعروف بابن علية وابراهيم هو النخعي والاسود

هو بن يزيد خاله **قوله** ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا قال القرطبي
كانت الشيعة قد وضعوا احاديث في ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بالخلافة
لعلي فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت
به عائشة كما سيأتي ومن ذلك ان عليا لم يدع ذلك لنفسه ولا بعد ان ولي الخلافة
ولا ذكره احد من الصحابة يوم السقيفة وهؤلاء تنقصوا عليا من حيث قصدوا
تعظيمه لانهم نسبوه مع شجاعته العظمى وصلابته في الدين الى المداهنة والتقية
والاعراض عن طلب حقه مع قدرته على ذلك وقال غيره الذي يظهر انهم
ذكروا عندها انه اوصى له بالخلافة في مرض موته فلذلك ساغ لها انكار ذلك
واستندت الى ملازمتها له في مرض موته الى ان مات في حجرها ولم يقع منه
شيء من ذلك فساغ لها نفي ذلك لكونه منحصرا في مجالس معينة لم يغب عن
شيء منها وقد اخرج احمد وابن ماجة بسند قوي وصححه من رواية
ارقم بن شرحبيل عن ابن عباس في اثناء حديث فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم
في مرضه ابا بكر ان يصلي بالناس قال في اخره مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يستخلف واخرج احمد والبيهقي في الدلائل من طريق الاسود
ابن قيس عن عمرو بن ابي سفيان عن علي انه لما ظهر يوم الجمل قال يا ايها
الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد الينا في هذه الامارة
شيئا الحديث ولا الوصاية بغير الخلافة فوردت في عدة احاديث يجمع
فيها اشياء منها حديث اخرجه احمد وهناد ابن السري في الزهد وابن سعد
في الطبقات وابن خزيمة كلهم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في وجعه الذي مات فيه
ما فعلت الذهيبة قلت عندي فقال انفقها الحديث واخرج احمد من
طريق ابي حازم عن ابي سلمة عن عائشة نحوه ومن وجه اخر عن ابي حازم
عن سهل بن سعد وزاد فيه يعني بها الى علي بن ابي طالب ليتصدق بها وفي المغازي
لابن اسحاق رواية يونس بن بكير عنه حدثني صالح بن كيسان عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم يوص رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند موته الا بثلاث لكل من الداريين والرهاويين والاشعريين
بجاد مائة وسق من خيبر وان لا يترك في جزيرة العرب دينان وان ينفذ
بعث اسامة واخرج مسلم في حديث ابن عباس واوصى بثلاث ان اجيزوا
الوفد بنحو ما كنت اجيزهم الحديث وفي حديث ابن ابي اوفى الذي قبل
هذا اوصى بكتاب الله وفي حديث انس عند النسائي واحمد وابن سعد
واللفظ له كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره
الموت الصلاة وما ملكت ايمانكم وله شاهد من حديث علي عند ابي
داود وابن ماجة واخرج من رواية نعيم بن زيد عن علي وادوا الزكاة
بغير الصلاة واخرج احمد ولحديث انس شاهد اخر من حديث
ام سلمة عند النسائي بسند جيد واخرج سيف ابن عمر في الفتوح من
طريق ابن ابي مليكة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم حذر من الفتن
في مرض موته ولزوم الجماعة والطاعة واخرج الواقدي من مرسل
العلاء ابن عبد الرحمن انه صلى الله عليه وسلم اوصى فاطمة فقال قولي
اذا مت انا لله وانا اليه راجعون واخرج الطبراني في الاوسط من حديث
عبد الرحمن بن عوف قالوا يا رسول الله اوصنا يعني في مرض موته
فقال اوصيكم بالسابقين الاولين من المهاجرين وابنائهم من بعدهم

وقال لا يروى عن عبد الرحمن الا بهذا الاسناد تفرد به عتيق ابن يعقوب
انتهى وفيه من لا يعرف حاله وفي سنن ابن ماجة من حديث علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئر
غرس وكانت بقباء وكان يشرب منها وسببها لي ضبطها وزيادة في حالها في الوفاة
النبوية وفي مسند البزار ومستدرك الحاكم بسند ضعيف انه صلى الله عليه
وسلم اوصى ان يصلوا عليه ارسالا بغير امام ومن الاكاذيب الرافضة ما رواه
كثير بن يحيى وهو من اكابرهم عن ابي عوانة عن الاجلح عن زيد ابن علي ابن
الحسين قال لما كان اليوم الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر قصة طويلة فيها فدخل علي فقامت عائشة فاكب عليه فاخبره
بالف باب مما يكون قبل يوم القيامة يفتح كل باب منها الف باب وهذا مرسل
او منفصل وله طريق اخرى موصولة عند ابن عدي في كتاب الضعفاء من حديث
عبد الله بن عمرو بسند واه وقوله انخنث بالنون والخاء المعجمة ثم نون ثم
مثلثة اي انثنى ومال وسيأتي بقية ما يتعلق بشرحه في باب الوفاة من اخر
المغازي ان شاء الله تعالى **قوله** باب
ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يذرهم عالة يتكففون الناس هكذا اقتصر
على لفظ الحديث فترجم به ولعله اشار الى ان من لم يكن له من المال الا
القليل لم يندب له الوصية كما مضى **قوله** عن سعد بن ابراهيم اي ابن
عبد الرحمن بن عوف وعامر بن سعد شيخه هو خاله لان ام سعد ابن ابراهيم
هي ام كلثوم بنت سعد بن ابي وقاص وسعد وعامر زهريان مدنيان تابعيان
ووقع في رواية مسعر عن سعد بن ابراهيم حدثني بعض ال سعد قال مرض
سعد وقد حفظ سفيان اسمه ووصله فروايته مقدمة وقد روى هذا
الحديث عن عامر ايضا جماعة منهم الزهري وتقدم سياق حديثه في
الجنائز ويأتي في الهجرة وغيرها ورواه عن سعد بن ابي وقاص جماعة
غير ابنه عامر كما سأشير اليه **قوله** جاء النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني وانا بمكة زاد الزهري في روايته في حجة الوداع من وجع اشتد
بي وله في الهجرة من وجع اشفيت منه على الموت واتفق اصحاب الزهري
على ان ذلك كان في حجة الوداع الا ابن عيينة فقال في فتح مكة اخرجه
الترمذي وغيره من طريقه واتفق الحفاظ على انه وهم فيه وقد اخرجه
البخاري في الفرائض من طريقه فقال بمكة ولم يذكر الفتح وقد وجدت
لابن عيينة مستندا فيه وذلك فيما اخرجه احمد والبزار والطبراني والبخاري
في التاريخ وابن سعد من حديث عمرو بن القاري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قدم فخلف سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم
من الجعرانة معتمرا دخل عليه وهو مغلوب فقال يا رسول الله ان لي مالا
واني اورث كلالة افاوصي بمالي الحديث وفيه قلت يا رسول الله اميت انا
بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال لا اني ارجو ان يرفعك الله حتى ينتفع
بك اقوام الحديث فلعل ابن عيينة انتقل ذهنه من حديث الى حديث ويمكن الجمع
بين الروايتين بان يكون ذلك وقع مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع
ففي الاولى لم يكن له وارث من الاولاد اصلا وفي الثانية كانت له بنت فقط
فالله اعلم **قوله** وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها يحتمل ان
تكون الجملة حالا من الفاعل ومن المفعول وكل منهما محتمل لان كلا من
النبي صلى الله عليه وسلم ومن سعد كان يكره ذلك لكن ان كان حالا من المفعول

وهو سعد فيهم النقات لان السياق يقتضي ان يقول وانا اكره وقد اخرجه مسلم
من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ثلاثة من ولد سعد عن سعد بلفظ فقال
يا رسول الله خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة
وللنسائي من طريق جرير بن يزيد عن عامر بن سعد لكن البائس سعد
ابن خولة مات في الارض التي هاجر منها وله من طريق بكير بن مسمار عن عامر
ابن سعد في هذا الحديث فقال سعد يا رسول الله اموت بالارض التي هاجرت
منها قال لا ان شاء الله تعالى وسياتي بقية ما يتعلق بكراهة الموت في الارض
التي هاجر منها في كتاب الهجرة ان شاء الله تعالى **قوله** قال يرحم الله ابن
عفرا كذا وقع في هذه الرواية وفي رواية احمد والنسائي من طريق عبد
الرحمن بن مهدي عن سفيان فقال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله
سعد بن عفرا ثلاث مرات قال الداودي قوله ابن عفرا غير محفوظ
وقال الدمياطي هو وهم والمحفوظ والمعروف بن خولة قال ولعل الوهم
من سعد بن ابراهيم فان الزهري احفظ منه وقال فيه سعد بن خولة يشير
الى ما وقع في روايته بلفظ لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قلت وقد ذكرت ان النسائي وافق الزهري
وهو الذي ذكره اصحاب المغازي وذكروا انه شهد بدرا ومات في حجة
الوداع وقال بعضهم في اسمه خولي بكسر اللام وتشديد التحتانية
واتفقوا على سكون الواو واغرب ابن التين فحكى عن القابسي فتحها
ووقع في رواية ابن عيينة في الفرائض قال سفيان وسعد بن خولة
رجل من بني عامر ابن لؤي انتهى وذكر ابن اسحاق انه كان حليفا لهم ثم لابي
رهم ابن عبد العزى منهم وقيل كان من الفرس الذين نزلوا اليمن وسياتي
بقية خبره في غزوة بدر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى في حديث
سبيعة الاسلمية وياتي شرح حديث سبيعة في كتاب العدد من اخر
كتاب النكاح وجزم الليث بن سعد في تاريخه عن يزيد بن ابي حبيب بان
سعد بن خولة مات في حجة الوداع وهو الثابت في الصحيح خلافا لمن قال
انه مات في مدة الهدنة مع قريش سنة سبع وجوز ابو عبد الله ابن ابي
الخصال الكاتب المشهور في حواشيه على البخاري ان المراد بابن عفرا
عوف بن الحرث اخو معاذ ومعوذ اولاد عفرا وهي امهم والحكمة
في ذكره ما ذكره ابن اسحاق انه قال يوم بدر ما يضحك الرب من عبده
قال ان يغمس يده في العدو حاسرا فالقى الدرع التي هي عليه فقاتل حتى
قتل قال فيحتمل ان يكون لما راى اشتياق سعد ابن ابي وقاص للموت
وعلم انه يبقى حتى يلي الولايات ذكر ابن عفرا وحبه للموت ورغبته
في الشهادة كما يذكر الشيء بالشيء فذكر سعد ابن خولة لكونه مات بمكة وهي دار
هجرته وذكر ابن عفرا مستحسنا لميتته انتهى ملخصا وهو مردود با
لتنصيص على قوله سعد بن عفرا فانتفى ان يكون المراد عوف وايضا فليس
في شيء من طرق حديث سعد بن ابي وقاص انه كان راغبا في الموت بل في بعضها
عكس ذلك وهو انه بكى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فقال
خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وهو
عند النسائي وايضا فمخرج الحديث متحد والاصل عدم التعدد فالاحتمال
بعيد لو صرح بان عوف بن عفرا والله اعلم وقال التيمي يحتمل ان يكون لام

اسمان

اسمان خولة وعفرا انتهى ويحتمل ان يكون احدهما اسما والاخر لقبا او احدهما اسم امه
والاخر اسم جدة له والاقرب ان عفرا اسم امه والاخر اسم ابيه لاختلافهم في انه
خولة او خولي وقول الزهري في روايته يرثي له الخ قال ابن عبد البر زعم
اهل الحديث ان قوله يرثي الخ من كلام الزهري وقال ابن الجوزي وغيره هو مدرج
من قول الزهري قلت وكانهم استندوا الى ما وقع في رواية ابي داود الطيالسي
عن ابراهيم ابن سعد عن الزهري فانه فصل ذلك لكن وقع عند المصنف في الدعوات
عن موسى بن اسماعيل عن ابراهيم ابن سعد في اخره لكن البائس سعد بن خولة
قال رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ فهذا صريح في وصله فلا ينبغي
الجزم بادراجه ووقع في رواية عائشة بنت سعد عن ابيها في الطب من الزيادة
ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا
واتمم له هجرته قال فما زلت اجد بردها ولمسلم من طريق حميد
بن عبد الرحمن المذكورة قلت فادع ان يشفيني فقال اللهم اشف
سعدا ثلاث مرات **قوله** قلت اوصي بمالي كله في رواية
الزهري فاما التعبير بقوله افاتصدق فيحتمل التنجيز والتعليق بخلاف
افاوصي لكن المخرج متحد فيحمل على التعليق للجمع بين الروايتين وقد
تمسك بقوله اتصدق من جعل تبرعات المريض من الثلث وحملوه على المنجز
وفيه نظر لما بينته واما الاختلاف في السؤال فكانه سال اولا عن الكل ثم
سال عن الثلثين ثم سال عن النصف ثم عن الثلث وقد وقع مجموع ذلك
في رواية جرير بن يزيد عند احمد وفي رواية بكير بن مسمار عند النسائي
كلاهما عن عامر بن سعد وكذا لهما من طريق محمد بن سعد عن ابيه ومن طريق
هشام بن عروة عن ابيه عن سعد وقوله في هذه الرواية قلت
فالشطر هو بالجر عطفا على قوله مالي كله اي فاوصي بالنصف وهذا رجحه
السهيلي وقال الزمخشري هو بالنصب على تقدير فعل اي اسمي الشطر
او اعين الشطر ويجوز الرفع على تقدير ايجوز الشطر **قوله** قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير كذا في اكثر الروايات وفي رواية الزهري في الهجرة
قال الثلث يا سعد والثلث كثير وفي رواية مصعب بن سعد عن ابيه
عند مسلم قلت فالثلث قال نعم والثلث كثير وفي رواية عائشة بنت
سعد عن ابيها في الباب الذي يليه قال الثلث والثلث كثير او كبير
وكذا للنسائي من طريق ابي عبد الرحمن السلمي عن سعد وفيه قال اوصيت
قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله قال فما تركت لولدك وفيه
اوص بالعشر قال فما زال يقول واقول حتى قال اوص بالثلث والثلث
كثير او كبير يعني بالمثلثة او بالموحدة وهو شك من الراوي والمحفوظ في اكثر
الروايات بالمثلثة ومعناه كثير بالنسبة الى ما دونه وسياذكر الاختلاف
فيه في الباب الذي بعد هذا وقوله قال الثلث والثلث كثير بنصب
الاول على الاغراء او بنصب مضمر نحو عين الثلث وبالرفع على انه خبر
مبتدا محذوف او مبتدا والخبر محذوف والتقدير يكفيك الثلث او الثلث
كاف ويحتمل ان يكون قوله والثلث كثير سوقا لبيان الجواز بالثلث
وان الاولى ان ينقص عنه ولا يزيد عليه وهو ما يبتدره الفهم ويحتمل ان
يكون لبيان ان التصدق بالثلث هو الاكمل اي كثير اجره ويحتمل ان يكون
معناه كثير غير قليل قال الشافعي رحمه الله وهذا اولى معانيه يعني ان
الكثرة امر نسبي وعلى الاول عول ابن عباس كما سياتي في حديث الباب

الذي بعده **قوله** انك ان تدع بفتح ان على التعليل وبكسرها على الشرطية قال النووي هما
صحيحان صوريان وقال القرطبي لا معنى للشرط هنا لانه يصير لا جواب له ويبقى خبر لا رافع
له وقال الجوزي سمعناه من رواة الحديث بالكسر وانكره شيخنا عبد الله بن احمد
يعني ابن الخشاب وقال لا يجوز الكسر لانه لا جواب له لخلو لفظ خير من الفا وغيرها
مما اشترط في الجواب وتعقب بانه لا مانع من تقديره فقال ابن مالك جزا الشرط
قوله خبر اي فهو خير وحذف الفا جائز وهو كقراءة طاوس ويسيلونك عن اليتامى
قل اصلاح لهم خير قال ومن خص ذلك بالشعر بعد عن التحقيق وضيق حيث لا
يضيق لانه كثير في الشعر قليل في غيره واشار بذلك الى ما وقع في الشعر مما
انشده سيبويه من يفعل الحسنات الله يشكرها اي فالله يشكرها والى الرد على
من زعم ان ذلك خاص بالشعر قال ونظيره قوله في حديث اللقطة فان
جا صاحبها والا استمتع بها بحذف الفا وقوله في حديث اللعان البينة والا حد
في ظهرك **قوله** ورثتك قال الزين ابن المنير انما عبر له بلفظ الورثة
ولم يقل ان تدع بنتك مع انه لم يكن له حينئذ الا ابنة واحدة لكون الوارث
حينئذ لم يتحقق لان سعدا انما قال ذلك بنا على موته في ذلك المرض وبقا
بها بعده حتى ترثه وكان من الجائز ان تموت هي قبله فاجابه صلى الله عليه
وسلم بكلام كلي مطابق لكل حالة وهو قوله ورثتك ولم يخص بنتا من غيرها
وقال الفاكهي شارح العمدة انما عبر صلى الله عليه وسلم بالورثة لانه صلى
الله عليه وسلم بالورثة لانه اطلع على ان سعدا سيعيش ويأتيه اولاد غير
البنت المذكورة فكان كذلك وولد له بعد ذلك اربع بنين ولا اعرف اسمايهم
ولعل الله ان يفتح بذلك قلت وليس قوله ان تدع بنتك متعينا لان ميراثه
لم يكن منحصرا فيها فقد كان لاخيه عتبة بن ابي وقاص اولاد اذ ذاك منهم
هاشم بن عتبة الصحابي الذي قتل بصفين وساذكر بسط ذلك في التعبير
بالورثة لتدخل البنت وغيرها ممن يرث لو وقع موته اذ ذاك او بعد
ذلك واما قول الفاكهي انه ولد له بعد ذلك اربعة بنين وانه لا يعرف اسماهم
ففيه قصور شديد فان اسماهم في رواية هذا الحديث بعينه عند مسلم
من طريق عامر ومصعب ومحمد ثلاثتهم عن سعد ووقع ذكر عمر فيه
في موضع اخر ولما وقع ذكر هولا في هذا الحديث عند مسلم اقتصر القرطبي
على ذكر الثلاثة ووقع في كلام بعض شيوخنا تعقب عليه بان له
اربعة من الذكور غير السبعة اكثر من عشرة وهم عبد الله وعبد الرحمن
وعمرو وعمران وصالح وعثمان واسحاق الاصغر وعمر الاصغر وعمير
مصغرا وغيرهم وذكر له من البنات اثنتي عشرة بنتا وكان ابن المديني اقتصر
على ذكر من روى الحديث منهم والله اعلم **قوله** عالة اي فقرا وهو جمع
عايل وهو الفقير والفعل منه عال يعيل اذا افتقر **قوله** يتكففون الناس
اي يسالون الناس باكفهم يقال تكفف الناس واستكف اذا بسط يده للناس
بالسوال او سال ما يكف عنه الجوع او سال كفا كفا من طعام
وقوله في ايديهم اي بايديهم او سالوا باكفهم وضع المسوول في ايديهم
ووقع في رواية الزهري ان سعدا قال وانا ذو مال ونحوه في رواية
عايشة بنت سعد في الطلب وهذا اللفظ يوذن بمال كثير وذو مال اذا
تصدق بثلثيه او بشطره وابقى ثلثه بين ابنته وغيرها لا يصيرون عالة
لكن الجواب ان ذلك خرج على التقدير لان بقا المال الكثير انما
هو على سبيل التقدير والا فلو تصدق المريض بثلثيه مثلا ثم طالت

حياته ونقص المال فقد تجحف الوصية بالورثة فرد الشارع الامر الى شي معتدل
وهو الثلث **قوله** وانك مهما انفقت من نفقة فانها صدقة هو معطوف
على قوله انك ان تدع وهو علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث كانه قيل لا تفعل
لانك ان مت تركت ورثتك اغنيا وان عشت تصدقت وانفقت فالاجر حاصل
لك في الحالين وقوله فانها صدقة كذا اطلق في هذه الرواية وفي رواية
الزهري وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها مقيدة بابتغا
وجه الله وعلق حصول الاجر بذلك وهو المعتبر ويستفاد منه ان اجر الواجب
يزداد بالنية لان الانفاق على الزوجة واجب وفي فعله الاجر فاذا نوى
به ابتغا وجه الله ازداد اجره بذلك قاله ابن ابي حمزة ونبه بالنفقة على
غيرها من وجوه البر والاحسان **قوله** حتى اللقمة بالنصب عطفا على
نفقة ويجوز الرفع على انه مبتدا وتجعلها الخبر وسياتي الكلام على حكم
نفقة الزوجة في كتاب النفقات ان شا الله تعالى ووجه تعلق قوله وانك
لن تنفق نفقة الخ بقصة الوصية ان سوال سعد يشعر بانه رغب في تكثير
الاجر فلما منعه الشارع من الزيادة على الثلث قال له على سبيل التسلية
ان جميع ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت واجبة
توجر بها اذا ابتغيت بها وجه الله ولعله خص المراة بالذكر لان نفقتها
مستمرة بخلاف غيرها قال ابن دقيق العيد فيه ان الثواب في الانفاق
مشروط بصحة النية وابتغا وجه الله وهذا عسر اذا عارضه مقتضى
الشهوة فان ذلك لا يحصل الغرض من الثواب حتى يبتغى به وجه الله
وسبق تخليص هذا المقصود مما يشوبه قال وقد يكون فيه دليل على
ان الواجبات اذا اديت على قصد ادا الواجب ابتغا وجه الله اثيب عليها
فان قوله حتى ما تجعل في في امراتك لا تخصيص له بغير الواجب ولفظة حتى
هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الاجر بالنسبة الى المعنى كما يقال جا الحاج
حتى المشاة **قوله** وعسى الله ان يرفعك ان يطيل عمرك وكذلك اتفق فانه عاش
بعد ذلك ازيد من اربعين سنة بل قريبا من خمسين لانه مات سنة خمس
وخمسين من الهجرة وقيل سنة ثمان وخمسين وهو المشهور فيكون عاش
بعد حجة الوداع خمسا واربعين او ثمانيا واربعين **قوله** فينتفع بك
ناس ويضر بك اخرون اي ينتفع بك المسلمون بالغنايم مما سيفتح الله
على يديك من بلاد الشرك ويضر بك المشركون الذين يهلكون على يديك
وزعم ابن التين ان المراد بالنفع به ما وقع من الفتوح على يديه كالقادسية
وغيرها وبالضرر ما وقع من تامير ولده عمر بن سعد على الجيش الذين قتلوا
الحسين بن علي ومن معه وهو كلام مردود لتكلفه بغير ضرورة تحمل على
ارادة الضرر الصادر من ولده وقد وقع منه هو الضرر المذكور بالنسبة
الى الكفار واقوى من ذلك ما رواه الطحاوي من طريق بكير بن عبد الله
بن الاشج عن ابيه انه سال عامر بن سعد على معنى قول النبي صلى الله عليه
وسلم هذا فقال لما امر سعد على العراق اتى بقوم ارتدوا فاستتابهم
فتاب بعضهم وامتنع بعضهم فقتلهم فانتفع به من تاب وحصل الضرر للاخرين
قال بعض العلما لعل وان كانت للترجي لكنها من الله للامر الواقع وكذلك
اذا وردت على لسان رسوله غالبا **قوله** ولم يكن له يوميذ الا ابنة
في رواية الزهري ونحوه لا يرثني من الولد ومن خواص الورثة والا فقد

سية

كان لسعد عصبات لانه من بني زهرة وكانوا كثيرا وقيل معناه لا يرثني من اصحاب
الفروض وخصها بالذكر على تقدير لا يرثني ممن اخاف عليه الضياع والعجز الاهي
او ظن انها ترث جميع المال او استكثر لها نصف التركة وهذه البنت زعم بعض من
ادركناه ان اسمها عايشة فان كان محفوظا فهي غير عايشة بنت سعد التي روت
هذا الحديث عنده في الباب الذي يليه وفي الطب وهي تابعية عمرت حتى ادركها
مالك وروي عنها وماتت سنة سبع عشرة لكن لم يذكر احد من النسابين لسعد
بنتا تسمى عايشة غير هذه وذكروا ان اكبر بناته ام الحكم الكبرى وامها بنت
شهاب بن عبد الله بن الحرث ابن زهرة وذكروا له بنات اخرى امهاتهن
متاخرات الاسلام بعد الوفاة النبوية فالظاهر ان البنت المشار اليها
هي ام الحكم المذكورة لتقدم تزويج سعد بامها ولم ار من حرر ذلك وفي هذا
الحديث من الفوايد غير ما تقدم مشروعية زيارة المريض للامام فمن دونه
وتتاكد باشتداد المرض وفيه وضع اليد على جبهة المريض ومسح وجهه
ومسح العضو الذي يالمه والفسح له في طول العمر وجواز اخبار المريض بشدة
مرضه وقوة المه اذا لم يقترن بذلك شي مما يمنع او يكره من التبرم وعدم
الرضى بل حيث يكون ذلك لطلب دعا او دوا وربما استحب وان ذلك لا ينافي الاتصاف
بالصبر المحمود واذا جاز ذلك في اثنا المرض كان الاخبار به بعد البرء اجوز
وان اعمال البر والطاعة اذا كان منها ما لا يمكن استدراكه قام غيره في الثواب
والاجر مقامه وربما زاد عليه وذلك ان سعدا خاف ان يموت بالدار التي هاجر
منها فيفوت عليه بعض اجر هجرته فاخبره صلى الله عليه وسلم بانه ان يخلف
عن دار هجرته فعمل عملا صالحا من حج او جهاد او غير ذلك كان له به اجر يعوض
ما فاته من الجهة الاخرى وفيه اباحة جمع المال بشرطه لان التنوين في
قوله وانا ذو مال للكثرة وقد وقع في طرقه صريحا وانا ذو مال كثير والحث
على صلة الرحم والاحسان الى الاقارب وان صلة الاقرب افضل من صلة
الابعد والانفاق في وجوه الخيرات المباح اذا قصد به وجه الله صار طاعة
وقد نبه على ذلك باقل الحظوظ الدنيوية العادية وهو وضع اللقمة في فم
الزوجة اذ لا يكون ذلك غالبا الا عند الملاعبة والممازحة ومع ذلك فيوجر
فاعله اذا قصد به قصدا صحيحا فكيف بما هو فوق ذلك وفيه منع نقل
الميت من بلد الى بلد اذ لو كان ذلك مشروعا لامر بنقل سعد بن خولة قاله
الخطابي وبان من لا وارث له يجوز له الوصية باكثر من الثلث لقوله صلى الله
عليه وسلم ان تذر ورثتك اغنيا فمفهومه ان من لا وارث له لا يبالي با
لوصية بما زاد لانه لا يترك ورثة يخشى عليهم الفقر وتعقب بانه
ليس تعليلا محضا وانما فيه تنبيه على الاحظ الانفع ولو كان تعليلا محضا
لاقتضى جواز الوصية باكثر من الثلث لمن كانت ورثته اغنيا ولنفذ ذلك عليهم
بغير اجازتهم ولا قايل بذلك وعلى تقدير ان يكون تعليلا محضا فهو للنقص
عن الثلث لا للزيادة عليه فكانه لما شرع الايصا بالثلث وانه لا يعترض فيه
على الموصي الا ان الانحطاط عنه اولى ولا سيما لمن يترك ورثة غير اغنيا فنبه
سعدا على ذلك وفيه سد الذريعة لقوله صلى الله عليه وسلم ولا تردهم على
اعقابهم لئلا يتذرع بالمرض احد لاجل حب الوطن قاله ابن عبد البر وفيه
تقييد مطلق القران بالسنة لانه قال سبحانه وتعالى من بعد وصية
يوصى بها او دين فاطلق وقيدت السنة الوصية بالثلث وان من ترك شيا لله

لا ينبغي له الرجوع فيه ولا في شي منه مختارا وفيه التاسف على فوت ما يحصل الثواب
وفيه حديث من ساته سيئة وان سي فاته ذلك بادر الى جبره بفي ذلك وفيه تسلية
من فاته امر من الامور بتحصيل ما هو اعلى منه لما اشار صلى الله عليه وسلم
لسعد من عمله الصالح بعد ذلك وفيه جواز التصدق بجميع المال لمن عرف
بالصبر ولم يكن له من تلزمه نفقته وقد تقدمت المسيلة في كتاب الزكاة
وفيه الاستفسار عن المحتمل اذا احتمل وجوها لان سعدا لما منع من الوصية
بجميع المال احتمل عنده المنع فيما دونه والجواز فاستفسر عما دون ذلك وفيه
النظر في مصالح الورثة وان خطاب الشارع للواحد يعم من كان بصفته من
المكلفين لاطباق العلما على الاحتجاج بحديث سعد هذا وان كان الخطاب انما
وقع له بصيغة الافراد ولقد ابعد من قال ان ذلك يختص بسعد ومن كان
في مثل حاله ممن يخلف وارثا ضعيفا او كان ما يخلفه قليلا لان البنت من
شانها ان تطمع فيها فاذا كانت بغير مال لم يرغب فيها وفيه ان من ترك مالا قليلا
فالاختيار له ترك الوصية وابقا المال للورثة واختلف السلف في ذلك القليل
كما تقدم في اول الوصايا واستدل به التيمي لفضل الغني على الفقير وفيه
نظر وفيه مراعاة العدل بين الورثة ومراعاة العدل في الوصية وفيه
ان الثلث في حد الكثرة وقد اعتبره بعض الفقها في غير الوصية ويحتاج
الاحتجاج به الى ثبوت طلب الكثرة في الحكم المعين واستدل بقوله ولا يرثني
الا ابنة لي من قال بالرد على ذوي الارحام للحصر في قوله لا يرثني الا ابنة
وتعقب بان المراد من ذوي الفروض كما تقدم ومن قال بالرد لا يقول
بظاهره لانهم يعطونها فرضها ثم يردون عليها الباقي وظاهر الحديث
انها ترث الجميع ابتدا

قوله باب الوصية
بالثلث اي جوازها او مشروعيتها وقد سبق تقرير ذلك في الباب الذي
قبله واستقر الاجماع على منع الوصية بازيد من الثلث لكن اختلف فيمن
كان له وارث وسياتي تحريره في باب لا وصية لوارث وفيمن لم يكن له وارث
خاص فمنعه الجمهور وجوزه الحنفية واسحاق وشريك واحمد في رواية وهو قول
علي وابن مسعود واحتجوا بان الوصية مطلقة في الاية فقيدتها السنة
بمن له وارث فيبقى من لا وارث له على الاطلاق وقد تقدم في الباب الذي
قبله توجيهه لهم اخر واختلفوا ايضا هل يعتبر ثلث المال حال الوصية
او حال الموت على قولين وهما وجهان للشافعية اصحهما الثاني فقال بالاول
مالك واكثر العراقيين وهو قول النخعي وعمر بن عبد العزيز وقال بالثاني
ابو حنيفة واحمد والباقون وهو قول علي بن ابي طالب وجماعة من التابعين
وتمسك الاولون بان الوصية عقد والعقود تعتبر باولها وبانه لو نذر ان
يتصدق بثلث ماله اعتبر ذلك حالة النذر اتفاقا واجيب بان الوصية
ليست عقدا من كل جهة ولذلك لا يعتبر فيها الفورية ولا القبول وبالفرق بين
النذر والوصية بانها يصح الرجوع عنها والنذر يلزم وثمرة هذا الخلاف تظهر
فيما لو حدث له مال بعد الوصية واختلفوا ايضا هل يحسب الثلث من جميع المال
او يتقيد بما علمه الموصي دون ما خفي عليه او تجدد له ولم يعلم به وبالاول
قال الجمهور وبالثاني قال مالك وحجة الجمهور انه لا يشترط ان يستحضر مقدار حال
الوصية اتفاقا ولو كان عالما بجنسه فلو كان العلم به شرطا لما جاز ذلك
فايدة اول من اوصى بالثلث في الاسلام البرا بن معرور وبهلالات اوصى

به النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد مات قبل ان يدخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
بشهر فقفله النبي صلى الله عليه وسلم ورده على ورثته اخرجه الحاكم وابن المنذر
من طريق يحيى بن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن جده **قوله** وقال الحسن اي البصري
لا يجوز للذمي وصية الا بالثلث قال ابن بطال اراد البخاري بهذا الرد على من قال كالحنفية
بجواز الوصية بالزيادة على الثلث لمن لا وارث له قال وكذلك احتج بقوله تعالى
وان احكم بينهم بما انزل الله والذي حكم به النبي صلى الله عليه وسلم من الثلث هو
الحكم بما انزل الله فمن تجاوز ما حده فقد اتى ما نهى عنه وقال ابن المنير لم يرد
البخاري هذا وانما اراد الاستشهاد بالاية على ان الذمي اذا تحاكم الينا ورثته
لا ننفذ من وصيته الا الثلث لانا لا نحكم فيهم الا بحكم الاسلام لقوله تعالى وان
احكم بينهم بما انزل الله الاية **قوله** حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال قتيبة
لم يلحق النووي **قوله** عن هشام بن عروة في رواية الحميدي في مسنده عن
سفيان نحدثنا هشام وليس لعروة ابن الزبير عن ابن عباس في البخاري
سوى هذا الحديث الواحد **قوله** لو غض الناس غض بمعنى نقص اي نقص
ولو للتمني فلا يحتاج الى جواب او شرطية فالجواب محذوف وقد وقع
في رواية ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان بلفظ كان احب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم **قوله** الى الربع زاد الحميدي في الوصية الحديث وفي رواية
ابن نمير عن هشام عند مسلم لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع **قوله**
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو كالتعليل لما اختاره من النقصان
عن الثلث وكان ابن عباس اخذ ذلك من وصفه صلى الله عليه وسلم الثلث
بالكثرة وقد قدمنا الاختلاف في توجيه ذلك في الباب الذي قبله ومن اخذ
بقول ابن عباس في ذلك كاسحاق بن راهويه والمعروف في مذهب الشافعي
استحباب النقص عن الثلث وفي شرح مسلم للنووي ان كان الورثة فقراء استحب
ان ينقص منه وان كانوا اغنياء فلا **قوله** والثلث كثير في رواية مسلم كثير او كبير
بالشك هل هي بالموحدة او المثلثة **قوله** حدثنا محمد بن عبد الرحيم هو
الحافظ المعروف بصاعقة وهو من اقران البخاري واكبر منه قليلا **قوله**
حدثنا مروان هو ابن معاوية الفزاري **قوله** عن هاشم ابن هاشم
اي ابن عتبة بن ابي وقاص وقد نزل البخاري في هذا الاسناد درجتين
لانه يروي عن مكي عن هاشم عن عامر ابن سعد عن ابيه **قوله** في هذه
الرواية قلت اوصي بالنصف قال النصف كثير لم ار في غيرها من طرقه
في وصف النصف بالكثرة وانما فيها قال لا في كله ولا في ثلثيه وليس في هذه
الرواية اشكال الا من جهة وصف النصف بالكثرة ووصف الثلث بالكثرة فكيف
اسمع النصف دون الثلث وجوابه ان الرواية الاخرى التي فيها جواب النصف
دلت على منع النصف ولم يات مثلها في الثلث بل اقتصر على وصفه بالكثرة
وعلل بان ابقا الورثة اغنيا اولى وعلى هذا فقوله الثلث خبر مبتدا محذوف
تقديره مباح ودل قوله والثلث كثير على ان الاولى ان ينقص منه والله اعلم
قوله فقلت يا رسول الله ادع الله لا يردني على عقبي هو اشارة الى
ما تقدم من كراهية الموت بالارض التي هاجر منها وقد تقدم توجيهه
وشرحه في الباب الذي قبله **قوله** لعل الله يرفعك زاد ابو نعيم في المستخرج
في روايته من وجه اخر عن زكريا ابن عدي يعني يقيمك من مرضك
قوله قال واوصى الناس بالثلث فجاز ذلك لهم ظاهره انه من قول
سعد ابن ابي وقاص ويحتمل ان يكون من قول من دونه والله اعلم وكان

البخاري قصد بذلك الاشارة الى ان النقص من الثلث في حديث ابن عباس للاستحباب
لا للمنع منه جمعا بين الحديثين والله اعلم **قوله باب**
قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى اورد فيه حديث
عائشة في قصة مخاصمة سعد بن ابي وقاص وعبد ابن زمعة في ابن وليدة زمعة
وقد ترجم له في كتاب الاشخاص دعوى الوصي للميت اي عن الميت وانتزاع الامرين
المذكورين في الترجمة من الحديث المذكور واضح وسياتي الكلام عليه في الفرايض
ان شا الله تعالى **قوله باب** اذا اوصى المريض
براسه اشارة بينة تعرف اي هل يحكم بها اورد فيه حديث انس في قصة الجارية
التي رض اليهودي راسها وسياتي الكلام عليه في القصاص ان شا الله تعالى **قوله**
باب لا وصية لوارث هذه الترجمة لفظ حديث
مرفوع كانه لم يثبت على شرط البخاري فترجم به كعادته واستغنى بما يعطي حكمه
وقد اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث ابي امامة سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته في حجة الوداع ان الله قد
اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وفي اسناده اسماعيل ابن عياش وقد
قوى حديثه عن الشاميين جماعة من الايمة منهم احمد والبخاري وهذا
من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث
عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن وفي الباب عن عمرو بن
خارجة عند الترمذي والنسائي وعن انس عند ابن ماجة وعن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عند الدارقطني وعن جابر عند الدارقطني
ايضا وقال الصواب ارساله وعن علي عند ابن ابي شيبة ولا يخلو اسناد
منها عن مقال لكن مجموعها يقتضي ان للحديث اصلا بل جنح الشافعي في الام
الى ان هذا المتن متواتر فقال وجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من اهل
العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال عام الفتح لا وصية لوارث يورثونه عمن حفظوه عنه ممن لقوه من اهل
العلم فكان نقل كافة عن كافة فهو اقوى من نقل واحد وقد نازع الفخر الرازي
في كون هذا الحديث متواترا وعلى تقدير تسليم ذلك فالمشهور من مذهب
الشافعي ان القران لا ينسخ بالسنة لان الحجة في هذا اجماع العلما على مقتضاه
كما صرح به الشافعي وغيره والمراد بعدم صحة وصية الوارث عدم اللزوم
لان الاكثر على انها موقوفة على اجازة الورثة كما سياتي بيانه وروى الدارقطني
من طريق ابن جريج عن عطا عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز وصية لوارث
الا ان شا الورثة ورجاله ثقات الا انه معلول فقد قيل ان عطا هو الخراساني
والله اعلم وكان البخاري اشار الى ذلك فترجم بالحديث واخرج من طريق
عطا وهو ابن ابي رباح عن ابن عباس حديث الباب وهو موقوف لفظا الا انه
في تفسيره اخبار بما كان من الحكم قبل نزول القران فيكون في حكم المرفوع
بهذا التقدير ووجه دلالة الترجمة من جهة ان نسخ الوصية للوالدين
واثبات الميراث لهما بدلا منها يشعر بانه لا يجمع ذلك وقد اخرجه ابن جرير
من طريق مجاهد بن جبير عن ابن عباس بلفظ وكانت الوصية للوالدين والاقربين الخ
فظهرت المناسبة بهذه الزيادة وقد وافق محمد بن يوسف وهو الفريابي في روايته
اياه عن ورقا عيسى بن ميمون كما اخرجه ابن جرير وخالفه ورقا شبل عن ابن ابي نجيح
فجعل مجاهدا موضع عطا اخرجه ابن جرير ايضا ويحتمل انه كان عند ابن ابي نجيح
على الوجهين والله اعلم **قوله** وجعل للمراة الثمن والربع اي في حالين وكذا

للازواج قال جمهور العلماء كانت هذه الوصية في اول الاسلام واجبة لوالدي الميت واقربايه
على ما يراه من المساواة والتفضيل ثم نسخ ذلك باية الفرايض وقيل كانت للوالدين
والاقربين دون الاولاد فانهم كانوا يرثون ما يبقى بعد الوصية واغرب بن شريح
فقال كانوا مكلفين بالوصية للوالدين والاقربين بمقدار الفريضة التي في علم
الله قبل ان ينزلها واشتد انكار امام الحرمين عليه في ذلك وقيل ان الاية مخصوصة
لان الاقربين اعم من ان يكونوا وارثا وكانت الوصية واجبة لجميعهم فخص منها
من ليس بوارث باية الفرايض وبقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث وبقي
حق من لا يرث من الاقربين من الوصية على حاله قاله طاووس وغيره وقد تقدمت
الاشارة اليه قبل واختلف في تعيين ناسخ اية الوصية للوالدين والاقربين فقيل
اية الفرايض وقيل الحديث المذكور وقيل دل الاجماع على ذلك وان لم يتعين دليله
واستدل بحديث لا وصية لوارث بانه لا تصح الوصية للوارث اصلا كما تقدم وعلى
تقدير نفاذها من الثلث لا تصح الوصية له ولا لغيره بما زاد على الثلث ولو اجازه
الورثة وبه قال المزني وداود وقواه السبكي واحتج له بحديث عمران بن حصين
في الذي اعتق ستة اعبد فان فيه عند مسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
قولا شديدا وفسر القول الشديد في رواية اخرى بانه قال لو علمت ذلك ما صليت
عليه ولم ينقل انه راجع الورثة فدل على منعه مطلقا وبقوله في حديث
سعد بن ابي وقاص فكان ذلك الثلث جايزا فان مفهومه ان الزايد على الثلث
ليس بجايز وبانه صلى الله عليه وسلم منع سعدا من الوصية بالشطر ولم يستثن
صورة الاجازة واحتج من اجازه بالزيادة المتقدمة وهي قوله الا ان يشا الورثة
فان صحت هذه الزيادة فهي حجة واضحة واحتجوا من جهة المعنى بان المنع انما
كان في الاصل لحق الورثة فاذا اجازوا في حياة الموصي كان لهم الرجوع متى شاؤوا
وان اجازوا بعده نفذ وفصل المالكية في الحياة بين مرض الموت وغيره فالحقوا
مرض الموت بما بعده واستثنى بعضهم ما اذا كان المجيز في عايلة الموصي وخشي
من اشاعة المال انقطاع معروفه عنه لو عاش فان لمثل هذا الرجوع وقال
الزهري وربيعة ليس لهم الرجوع مطلقا واتفقوا على اعتبار كون الموصى له
وارثا بيوم الموت حتى لو اوصى لاخيه الوارث حيث لا يكون له ابن يحجب الاخ
فولد له ابن قبل موته يحجب الاخ فالوصية للاخ المذكور صحيحة ولو اوصى
لاخيه وله ابن فمات الابن قبل موت الموصي فهو وصية لوارث واستدل به
على منع وصية من لا وارث له سوى بيت المال لانه ينتقل ارثا للمسلمين والوصية
للوارث باطلة وهو وجه ضعيف جدا حكاه القاضي حسين ويلزم قايله ان لا يجيز
الوصية للذمي او يقيد ما اطلق والله اعلم **قوله باب**
الصدقة عند الموت اي جوازها وان كانت في حال الصحة افضل اورد فيه حديث
ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله اي الصدقة افضل قال ان تصدق
وانت صحيح الحديث وقد تقدم في كتاب الزكاة من وجه اخر وبينت هناك اختلاف
الفاظه ووقع التصريح بالتحديث هناك في جميع اسناده بدل العنعنة هنا
ان تصدق بتخفيف الصاد على حذف احدى التاءين واصله ان تتصدق بالتشديد على
ادغامها **قوله** ولا تمهل بالاسكان على انه نهي وبالرفع على انه نفي ويجوز النصب
قوله قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان الظاهر ان هذا المذكور على سبيل المثال
وقال الخطابي فلان الاول والثاني الموصى له وفلان الاخير الوارث لانه ان شا ابطله
وان شا اجازه وقال غيره يحتمل ان يكون المراد بالجميع من يوصى له وانما ادخل
كان في الثالث اشارة الى تقدير القدر له بذلك وقال الكرماني يحتمل ان يكون

الاول للوارث والثاني المورث والثالث الموصى له قلت ويحتمل ان يكون بعضها
وصية وبعضها اقرارا وقد وقع في رواية ابن المبارك عن سفيان عند الاسماعيلي
قلت اصنعوا لفلان كذا وتصدقوا بكذا او وقع في حديث بشر بن جحاش
وهو بضم الموحدة وسكون المهملة وابوه بكسر الجيم وتخفيف المهملة واخره شين
معجمة عند احمد وابن ماجة تصحيح اللفظ لابن ماجة قال بزق النبي
صلى الله عليه وسلم في كفه ثم وضع اصبعه السبابة وقال يقول الله اني يعجزني
ابن ادم وقد خلقتك من قبل من مثل هذه فاذا بلغت نفسك الى هذه واشار
الى حلقه قلت اتصدق واني اوان الصدقة وزاد في رواية اليمان حتى اذا سويتك
وعدلتك مشيت بين بردين وللارض منك وبيد وبلغت فجمعت ومنعت حتى
حتى اذا بلغت التراقي قلت لفلان كذا وتصدقوا بكذا او في الحديث ان تنجيز
وفاء الدين والتصدق في الحياة وفي الصحة افضل منه بعد الموت وفي المرض
واشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك بقوله وانت صحيح حريص تامل الغنى الخ لانه
في حال الصحة يصعب عليه اخراج المال غالبا لما يخوفه به الشيطان ويزين
له من امكان طول العمر والحاجة الى المال كما قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر
الاية وايضا فان الشيطان ربما زين له الحيف في الوصية او الرجوع عن الوصية
فيتمحض تفضيل الصدقة الناجزة قال بعض السلف عن بعض اهل
الترف يعصون الله تعالى في اموالهم مرتين يبخلون بها وهي في ايديهم
يعني في الحياة ويسرفون فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد الموت واخرج
الترمذي باسناد حسن وصححه ابن حبان عن ابي الدرداء مرفوعا قال مثل
الذي يعتق ويتصدق عند موته مثل الذي يهدي اذا شبع وهو يرجع الى معنى
حديث الباب وروى ابو داود وصححه ابن حبان من حديث ابي سعيد الخدري
مرفوعا لان يتصدق الرجل في حياته وصحته بدرهم خير له من ان يتصدق
عند موته بماية **قوله باب** قول الله عز وجل
من بعد وصية يوصي بها او دين اراد المصنف والله اعلم بهذه الترجمة
الاحتجاج بما اختاره من جواز اقرار المريض بالدين مطلقا سوا كان المقر له
وارثا او اجنبيا ووجه الدلالة انه سبحانه وتعالى سوى بين الوصية
والدين في تقديمهما على الميراث ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث
بالدليل الذي تقدم وبقي الاقرار بالدين على حاله وقوله تعالى من بعد
وصية متعلق بما تقدم من المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة
هذه الانصبا تقع من بعد وصية والوصية هنا المال الموصى به وقوله يوصي
بها هذه الصفة مقيدة بقيد الموصوف وفايدته ان يعلم ان للميت ان يوصي
قاله السهيلي قال وافاد تنكير الوصية انها مندوبة اذ لو كانت واجبة
لقال من بعد الوصية كذا قال **قوله** ويذكر ان شريحا وعمر بن عبد العزيز
وطاوسا وعطا وابن اذينة اجازوا اقرار المريض بدين كانه يجزم بالنقل عنهم
تضعف الاسناد الى بعضهم فاما شريح فوصله بن ابي شيبة عنه بلفظ اذا اقر
في مرضه لوارث بدين لم يجز الا ببينة واذا اقر لغير وارث جاز وفي اسناده
جابر الجعفي وهو ضعيف واخرجه من طريق اخرى اضعف من هذه ولكن سياتي
له اسناد اصح من هذا بعد واما عمر بن عبد العزيز فلم اقف على من وصله
عنه واما طاوس فوصله ابن ابي شيبة عنه ايضا بلفظ اذا اقر لوارث جاز
وفي اسناده ليث بن ابي سليم وهو ضعيف واما قول عطا فوصله
ابن ابي شيبة عنه بمثله ورجال اسناده ثقات واما ابن اذينة واسمه

عبد الرحمن وكان قاضي البصرة وابوه بالمهملة مصغر وهو تابعي ثقة
مات سنة خمس وتسعين من الهجرة ووهم من ذكره في الصحابة وابوه هذا
وصله ابن ابي شيبة ايضا من طريق قتادة عنه في الرجل يقول ارث بدين قال
يجوز ورجال اسناده ثقات **قوله** وقال الحسن احق ما تصدق به الرجل اخر
يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة هذا الاثر صحيح رويناه بعلو في مسند الدارمي
من طريق قتادة قال قال ابن سيرين عن شريح لا يجوز اقرار لوارث قال وقال
الحسن احق ما جاز عليه عند موته اول يوم من ايام الاخرة واخر يوم من
ايام الدنيا **قوله** وقال ابراهيم والحكم اذا ابرا الوارث من الدين برئ وصله
ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن ابراهيم في المريض
اذا ابرا الوارث برئ وعن مطرف عن الحكم مثله **قوله** واوصى رافع بن خديج
ان لا يكشف امراته الفزارية عما اغلق عليه بابها في رواية المستملي والسرخسي
عن مال اغلق عليه بابها ولم اقف على هذا الاثر موصولا بعد **قوله** وقال
الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز لم اقف على من وصله
وهو على طريقة الحسن في تنفيذ اقرار المريض مطلقا **قوله** وقال الشعبي
اذا قالت المراة عند موتها ان زوجي قضاني وقبضت منه جاز قال ابن التين
وجهه انه لم تتهم بالميل الى زوجها في تلك الحالة ولا سيما ان كان لها ولد من
غيره **قوله** وقال بعض الناس لا يجوز اقراره اي المريض لسوء الظن
به للورثة في رواية المستملي بسوء الظن بالموحدة بدل اللام **قوله** ثم استحسن
فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة قال ابن التين اذا
اراد هذا القائل ما اذا اقر بالمضاربة مثلا للوارث لزمه التناقض والا فلا
وفرق بعض الحنفية بان ربح المال في المضاربة مشترك بين العامل والمالك
فلم يكن كالدين المحض وقال ابن المنذر اجمعوا على ان اقرار المريض لغير
الوارث جائز لكن ان كان عليه دين في الصحة فقد قالت طائفة منهم النخعي
واهل الكوفة يبدا بدين الصحة ويتحاص اصحاب الاقرار في المرض واختلفوا
في اقرار المريض للوارث فاجازه مطلقا الاوزاعي واسحاق وابو ثور وهو
الراجح عند الشافعية وبه قال مالك الا انه استثنى ما اذا اقر لبنته ومعها
من يشركها من غير الولد كابن العم مثلا قال لانه يتهم في ان يزيد بنته
وينقص ابن عمه من غير عكس واستثنى ما اذا اقر لزوجته التي يعرف
بمحبته لها والميل اليها وكان بينه وبين ولده من غيرها تباعد ولا سيما
ان كان له منها في تلك الحالة ولد وحاصل المنقول عن المالكية مدار الامر
على التهمة وعدمها فان فقدت جاز والا فلا وهو اختيار الروياني من الشافعية
وعن شريح والحسن بن صالح لا يجوز اقراره لوارث الا لزوجته بصداقها
وعن القاسم وسالم والثوري والشافعي في قول زعم ابن المنذر ان الشافعي
رجع عن الاول اليه وبه قال احمد لا يجوز اقرار المريض لوارثه مطلقا لانه
منع الوصية له فلا يؤمن ان يريد الوصية له فيجعلها اقرارا واحتج من اجاز مطلقا
بما تقدم عن الحسن ان التهمة في حق المحتضر بعيدة وبالفرق بين الوصية
والدين لانهم اتفقوا على انه لو اوصى في صحته لوارثه بوصية واقر له بدين
ثم رجع ان رجوعه عن الاقرار لا يصح بخلاف الوصية فيصح رجوعه عنها
واتفقوا على ان المريض اذا اقر بوارث صح اقراره مع انه يتضمن الاقرار له
بالمال وبان مدار الاحكام على الظاهر فلا يترك اقراره للظن المحتمل فان امره
فيه الى الله تعالى **قوله** وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان

الظن اكذب الحديث هو طرف من حديث وصله المصنف في الادب من وجهين
عن ابي هريرة وقد يذكره هنا الرد على من اساء الظن بالمريض فمنع تصرفه
ومعنى قوله اكذب الحديث اي الكذب في الحديث من غيره لان الصدق والكذب
يوصف بهما القول لا الظن **قوله** ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله
عليه وسلم اية المنافق اذا ائتمن خان هو طرف من حديث تقدم شرحه في كتاب
الايمان ووجه تعلقه بالرد على من منع اجازة اقرار المريض من جهة انه دال على
ذم الخيانة فلو ترك ذكر ما عليه من الحق وكتمه لكان خائنا للمستحق فلزم
من وجوب ترك الخيانة وجوب الاقرار لانه اذا كتم صار خائنا ومن لم يعتبر
اقراره كان حمله على الكتمان **قوله** وقال الله عز وجل ان الله يامركم
ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره اي لم يفرق بين الوارث
ولا غيره في الامر باداء الامانة فيصح الاقرار سواء كان لوارث او غيره **قوله**
فيه عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث اية المنافق
الذي علقه مختصرا وقد تقدم موصولا بتمامه في كتاب الايمان ولفظه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا وفيه اذا ائتمن خان وحديث ابي هريرة
الذي اورده في هذا الباب بلفظ اية المنافق ثلاث تقدم هناك ايضا
باسناده ومتنه وتقدم شرحه ايضا والله المستعان **قوله باب**
تاويل قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين اي بيان المراد بتقديم
الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين هو المقدم في الاداء وبهذا يظهر
السر في تكرار هذه الترجمة **قوله** ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى بالدين قبل الوصية هذا طرف من حديث اخرجه احمد والترمذي
وغيرهما من طريق الحرث وهو الاعور عن علي بن ابي طالب قال قضى محمد
صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل الوصية وانتم تقرؤون الوصية قبل الدين
لفظ احمد وهو اسناد ضعيف لكن قال الترمذي ان العمل عليه عند اهل
العلم وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه والا
فلم تجر عادته ان يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به وقد اورد في الباب
ما يعضده ايضا ولم يختلف العلماء في ان الدين يقدم على الوصية الا في صورة
واحدة وهي ما لو اوصى لشخص بالف مثلا وصدقه الورثة وحكم به ثم ادعى
اخر ان له في ذمة الميت دينا يستغرق موجوده وصدقه الورثة ففي وجه
للشافعية تقدم الوصية على الدين في هذه الصورة الخاصة
ثم قد نازع بعضهم في اطلاق كون الوصية مقدمة على الدين في الاية
لانه ليس فيها صيغة ترتيب بل المراد ان المواريث انما تقع بعد قضاء الدين
وانفاذ الوصية واتى باو للاباحة وهي كقولك جالس زيدا او عمرا اي لك
مجالسة كل منهما اجتمعا او افترقا وانما قدمت لمعنى اقتضى الاهتمام بتقديمه
واختلف في تعيين ذلك المعنى وحاصل ما ذكره اهل العلم من مقتضيات التقديم
ستة امور احدها الخفة والثقل كربيعة ومضر فمضر اشرف من ربيعة لكن
لفظ ربيعة لما كان اخف قدم في الذكر وهذا يرجع الى اللفظ ثانيها بحسب الزمان
كعاد وثمود ثالثها بحسب الطبع كثلاث ورباع رابعها بحسب الرتبة كالصلاة
والزكاة لان الصلاة حق البدن والزكاة حق المال والبدن مقدم على المال
خامسها تقديم السبب على المسبب كقوله عزيز حكيم قال بعض السلف عز
فلما عز حكم سادسها بالشرف والفضل كقوله تعالى من النبيين والصديقين واذا
تقرر ذلك فقد ذكر السهيلي ان تقديم الوصية في الذكر على الدين لان الوصية

ة

انما تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين فانما يقع غالبا بعد الموت بنوع تفريط
فوقعت البداءة بالوصية لكونها افضل وقال غيره قدمت الوصية لانها شي يوخذ بغير
عوض والدين يوخذ بعوض فكان اخراج الوصية اشق على الوارث من اخراج الدين فكان
اداوها مظنة التفريط بخلاف الدين فان الوارث مطمين باخراجه فقدمت الوصية
لذلك وايضا فهي حظ فقير ومسكين غالبا والدين حظ غريم يطلبه بقوة وله
مقال كما صح ان لصاحب الدين مقالا وايضا فالوصية ينشيها الموصي من قبل نفسه
فقدمت تحريضا على العمل بها بخلاف الدين فانه ثابت بنفسه مطلوب اداوه
سواء ذكر او لم يذكر وايضا فالوصية ممكنة من كل احد ولا سيما عند من يقول
بوجوبها فانه يقول بلزومها لكل احد فيشترك فيها جميع المخاطبين لانها تقع
بالمال وتقع بالعهد كما تقدم وقل من يخلو عن شي من ذلك بخلاف الدين فانه
يمكن ان يوجد وان لا يوجد وما يكثر وقوعه مقدم على ما يقل وقوعه وقال
الزين ابن المنير تقديم الوصية على الدين في اللفظ لا يقتضي تقديمها في المعنى
لانهما معا قد ذكرا في سياق البعدية لكن الميراث يلي الوصية في البعدية
ولا يلي الدين بل هو بعد بعده الدين حال الادا باعتبار القبلية فتقديم الدين
على الوصية في اللفظ وباعتبار البعدية فتقديم الوصية على الدين في المعنى
والله اعلم **قوله** وقال ابن عباس لا يوصي العبد الا باذن اهله وصله ابن
ابي شيبة من طريق شبيب بن غرقدة عن جندب قال سال طهمان ابن عباس ايوصي
العبد قال لا الا باذن اهله **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم العبد
راع في مال سيده هو طرف من حديث تقدم ذكره موصولا في باب
كراهية التطاول على الرقيق من كتاب الفتن من حديث نافع عن ابن عمر
واراد البخاري بذلك توجيه كلام ابن عباس المذكور قال ابن المنير لما تعارض
في مال العبد حقه وحق سيده قدم الاقوى وهو حق السيد وجعل العبد
مسولا عنه وهو احد الحفظة فيه فكذلك حق الدين لما عارضه حق الوصية
والدين واجب والوصية تطوع وجب تقديم الدين فهذا وجه مناسبة هذا
الاثر والحديث للترجمة ثم اورد المصنف في الباب حديثين احدهما حديث
حكيم بن حزام ان هذا المال خضرة حلوة الحديث وقد تقدم مشروحا
في كتاب الزكاة قال ابن المنير وجه دخوله في هذا الباب من جهة انه صلى
الله عليه وسلم زهده في قبول العطية وجعل يد الاخذ سفلى تنفيرا عن
قبولها ولم يقع مثل ذلك في تقاضي الدين فالحاصل ان قابض الوصية
يده سفلى وقابض الدين مستوفي لحقه اما ان يكون يده عليا لما يتفضل
به من العرض واما ان لا تكون يده سفلى فيتحقق بذلك تقديم الدين على
الوصية ثانيهما حديث كلكم راع ومسئول عن رعيته من طريق سالم
بن عبد الله بن عمر عن ابيه وقد تقدم من وجه اخر في العتق ويأتي
الكلام عليه في اواخر كتاب الاحكام ان شا الله تعالى وقد خالف الطحاوي
في هذه المسئلة اصحابه فذكر اختلاف العلما نحو ما سبق ثم ذكر ان الصحيح
ما ذهب اليه الجماعة وصرح برد ما نقل عن ابي حنيفة وزفر وابي يوسف
ومحمد في هذه المسئلة **تنبيه** وقع في شرح مغلطاي ان البخاري
قال هنا وقال اسماعيل بن جعفر اخبرني عبد العزيز عن اسحاق عن انس
في قصة بيرحا ونقل عن ابي العباس الطرقي ان البخاري وصله عن الحسن بن سوار
عن اسماعيل وقال شيخنا ابن الملقن ان هذا وهم وانما ذكره البخاري في باب
من تصدق الى وكيله كما سياتي **قوله باب**

اذا وقف

اذا وقف او اوصى لاقاربه ومن الاقارب وقع في بعض النسخ اوقف بزيادة الف
وهي لغة قليلة وحذف المصنف جواب قوله اذا اشارة الى الخلاف في ذلك
اي هل يصح ام لا واورد المصنف المسئلة الاخرى مورد الاستفهام لذلك ايضا
وتضمنت الترجمة التسوية بين الوقف والوصية فيما يتعلق بالاقارب وقد
استطرد المصنف من هنا الى مسائل الوقف فترجم لما ظهر له منها ثم رجع
اخيرا الى تكملة كتاب الوصايا وقد قال الماوردي تجوز الوصية لكل من جاز
الوقف عليه من صغير وكبير وعاقل ومجنون وموجود ومعدوم واذا لم يكن
وارثا ولا قاتلا والوقف منع بيع الرقبة والتصدق بالمنفعة على وجه
مخصوص وقد اختلف العلما في الاقارب فقال ابو حنيفة القرابة كل ذي
رحم محرم من قبل الاب والام ولكن يبدا بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف
ومحمد من جمعهم اب منذ الهجرة من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر
ويقدم من قرب منهم وهي رواية عن ابي حنيفة ايضا واقل من تدفع
له ثلاثة وعند محمد اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف للاغنيا
عندهم الا ان شرط ذلك وقال الشافعية القريب من اجتمع في النسب
سوا قرب ام بعد مسلما كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكرا او انثى وارثا او
غير وارث محرما او غير محرم واختلفوا في الاصول والفروع على وجهين
وقالوا ان وجد جمع محصورون اكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل يقتصر
على ثلاثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان
وفيه نظر لان عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم لثلاثة
ولا تجب التسوية وقال احمد في القرابة كالشافعي الا انه اخرج الكافر
وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصي الاب الرابع الى ما هو اسفل
منه وقال مالك يختص بالعصبة سوا كان يرثه اولا ويبدا بفقرائهم
حتى يغنوا ثم يعطى الاغنيا وحديث الباب يدل لما قاله الشافعي سوى
اشتراط ثلاثة وظاهره الاكتفا باثنين وسياتي ذكر بيان ذلك ان شا الله تعالى
قوله وقال ثابت عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة
اجعلها لفقرا اقاربك فجعلها لحسان وابي هو طرف من حديث اخرجه
احمد ومسلم والنسائي وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت
وساذكر ما فيه من الزيادة بعد ابواب **قوله** وقال الانصاري
هو محمد بن عبد الله بن المثنى وثمامة هو بن عبد الله بن انس بن مالك
والاسناد كله انسيون بصريون وقد سمع البخاري من الانصاري هذا
كثيرا **قوله** بمثل حديث ثابت قال اجعلها لفقرا قرابتك قال انس
فجعلها لحسان وابي كذا اختصره هنا وقد وصله في تفسير آل عمران
مختصرا ايضا عقب رواية اسحاق بن ابي طلحة عن انس في هذه القصة
قال حدثنا الانصاري فذكر هذا الاسناد قال فجعلها لحسان وابي وكانا
اقرب اليه ولم يجعل لي منها شيا وسقط هذا القدر من رواية ابي ذر وقد اخرجه
ابن خزيمة والطحاوي جميعا عن ابن مرزوق وابو نعيم في المستخرج من طريق
والبيهقي من طريق ابي حاتم الرازي الوراق كلاهما عن الانصاري بتمامه
ولفظه لما نزلت لن تنالوا البر الاية ومن ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا
جا ابو طلحة فقال يا رسول الله حايطي لله فلو استطعت ان اسره لم اعلنه
فقال اجعله في قرابتك وفقرا اهلك قال انس فجعلها لحسان وابي
ولم يجعل لي منها شيا لانهما كانا اقرب اليه مني لفظ ابي نعيم وفي رواية الطحاوي

كانت لابي طلحة ارض فجعلها لله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اجعلها
في فقراء اقاربك فجعلها لحسان وابي وكانا اقرب اليه مني وفي رواية ابي حازم
الرازي فقال حايطي بكذا وكذا وقال فيه قال اجعله في فقراء اهل بيتك
قال فجعلها في حسان بن ثابت وابي ابن كعب واخرجه الدارقطني من طريق
صاعقة عن الانصاري فذكر فيه للانصاري شيخا اخر فقال حدثنا حميد
عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر الاية او من ذا الذي يقرض الله قرضا
حسنا قال ابو طلحة يا رسول الله حايطي في مكان كذا وكذا صدقة لله تعالى
والباقي مثل رواية ابي حاتم الا انه قال اجعله في فقراء اهل بيتك واقاربك
ثم ساقه بالاسناد الاول قال مثله وزاد فيه فجعلها لابي ابن كعب وحسان
ابن ثابت وكانا اقرب اليه مني وانما اوردت هذه الطرق لاني رايت بعض الشراح
ظن ان الذي وقع في البخاري من شرح قرابة ابي طلحة من حسان وابي بقية
من الحديث المذكور وليس كذلك بل انتهى الحديث الى قوله وكانا اقرب اليه مني ومن
قوله وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة الخ من كلام البخاري او من شيخه
فقال واسمه اي اسم ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حزام وهو
بالمهملتين بن عمرو بن زيد مناة وهو بالاضافة بن عدي بن عمرو بن مالك
بن النجار وحسان ابن ثابت بن المنذر بن حزام يعني ابن عمرو المذكور فيجتمعان
الى حرام وهو الاب الثالث ووقع هنا في رواية ابي ذر وحرام ابن عمرو
وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها ثم قال وهو يجامع
حسان وابا طلحة وابي الى ستة ابا الى عمرو بن مالك هكذا اطلق في معظم
الروايات فقال الدمياطي ومن تبعه وهو ملبس مشكل وشرع الدمياطي
في بيانه ونحن عن ذلك ما وقع في رواية المستملي حيث قال عقب ذلك وابي
ابن كعب هو ابن قيس ابن عبيد بن زيد بن معوية بن عمرو بن مالك ابن
النجار فعمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة وابيا انتهى وقال ابو داود
في السنن بلغني عن محمد بن عبد الله الانصاري انه قال ابو طلحة هو زيد
ابن سهل فنساق نسبه ونسب حسان بن ثابت وابي ابن كعب كما تقدم ثم قال
قال الانصاري فبين ابي طلحة وابي ابن كعب ستة ابا قال وعمرو
بن مالك يجمع حسانا وابيا وابا طلحة فظهر من هذا ان الذي وقع في البخاري
من كلام شيخه الانصاري والله اعلم وذكر ابن الحسن بن زبالة في كتاب المدينة
من مرسل ابي بكر بن حزم زيادة على ما في حديث انس ولفظه ان ابا طلحة
تصدق بماله وكان موضعه قصر بني حديلة فدفعه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرده على اقاربه ابي ابن كعب وحسان بن ثابت ونبيط ابن جابر
وشداد ابن اوس بن ثابت فتقاوموه فصار لحسان فباعه من معاوية بمائة
الف فابتنى قصر بني حديلة في موضعه انتهى واسم جده نبيط بن جابر مالك
بن عدي بن زيد مناة ابن عدي ابن مالك ابن النجار يجتمع مع ابي ابن كعب في مالك
ابن النجار فهو ابعد من ابي ابن كعب بواحد وابن زبالة ضعيف فلا يحتج بما ينفرد به
فكيف اذا خالف وملخص ذلك ان احد الرجلين اللذين خصهما ابو طلحة بذلك
اقرب اليه من الاخر فحسان يجتمع معه في الاب الثالث وابي يجتمع معه في الاب
السادس فلو كانت الاقربية معتبرة لخص بذلك حسان بن ثابت دون غيره
فدل على انها غير معتبرة وانما قال انس لانهما كانا اقرب اليه مني لان الذي
يجمع ابا طلحة وانسا النجار لانه من بني عدي ابن النجار وابو طلحة وابي ابن
كعب كما تقدم من بني مالك ابن النجار فلهذا كان ابي بن كعب اقرب الى ابي طلحة

من انس ويحتمل ان يكون ابو طلحة راعى من اعطاه من قرابته الفقير لكن استثنى
من كان مكفيا ممن تجب عليه نفقته فلذلك لم يدخل انسا لظن انس ان ذلك
لبعد قرابته منه والله اعلم واستدل لاحمد بان المراد بذي القربى في قوله
تعالى وللرسول ولذي القربى بنو هاشم وبنو المطلب لتخصيص النبي صلى الله
عليه وسلم اياهم من سهم ذي القربى وانما يجتمع مع بني المطلب في الاب
الرابع وتعقبه الطحاوي بانه لو كان المراد ذلك لشرك بينهم بني نوفل
وبني عبد شمس وعبد شمس لانهما ولدا عبد مناف كالمطلب وهاشم فلما
خص بني هاشم وبني المطلب دون بني نوفل وعبد شمس دل على ان المراد
بسهم ذي القربى دفعه لناس مخصوصين بينه النبي صلى الله عليه وسلم
بتخصيصه بني هاشم وبني المطلب فلا يقاس عليه من وقف او اوصى لقرابته
بل يحمل اللفظ على مطلقه وعمومه حتى يثبت ما يقيده او يخصصه والله
اعلم **قوله** وقال بعضهم هو قول ابي يوسف ومن وافقه كما تقدم ثم
ذكر المصنف قصة ابي طلحة من طريق اسحاق ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس
اوردها مختصرة وستاتي بتمامها في باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود
قوله وقال ابن عباس لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل
النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش هكذا اورده
مختصرا وقد وصله في مناقب قريش وتفسير سورة الشعراء بتمامه من طريق
عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس واورد في اخر الجنائز طرفا
منه في قصة ابي لهب موصولة وسياتي شرحه وشرح الذي بعده في تفسير
سورة الشعراء ان شاء الله تعالى **قوله** وقال ابو هريرة لما نزلت وانذر
عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش هو طرف من حديث
وصله في الباب الذي بعده **قوله باب**
هل تدخل النساء والولد في الاقارب هكذا اورد الترجمة بالاستفهام لما في المسالة
من الاختلاف كما تقدم ثم اورد في الباب حديث ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين انزل الله عز وجل وانذر عشيرتك الاقربين فقال
يا معشر قريش او كلمة نحوها الحديث بطوله وموضع الشاهد منه قوله فيه
يا صفية ويا فاطمة فانه سوى صلى الله عليه وسلم في ذلك بين عشيرته
فعمهم اولا ثم خص بعض البطون ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية
وابنته فاطمة فدل على دخول النساء في الاقارب وعلى دخول الفروع
ايضا وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلما ومن يحتمل ان
يكون لفظ الاقربين صفة لازمة للعشيرة والمراد بعشيرته قومه وهم
قريش وقد روى ابن مردويه من حديث عدي ابن حاتم ان النبي صلى
الله عليه وسلم ذكر قريشا فقال وانذر عشيرتك الاقربين يعني قومه
وعلى هذا فيكون قد امر بانذار قومه فلا يختص ذلك بالاقرب منهم
دون الابعد فلا حجة فيه في مسالة الوقف لان صورتها ما اذا وقف على
قرابته او على اقرب الناس اليه مثلا والاية تتعلق بانذار العشيرة فافترقا
والله اعلم وقال ابن المنير لعله كان هناك قرينة فهم بها النبي صلى الله
عليه وسلم تعميمهم بالانذار فلذلك عمهم انتهى ويحتمل ان يكون اولا خص
اتباعا لظاهر القرابة ثم عمم لما عنده من الدليل على التعميم لكونه ارسل
الى الناس كافة **تنبيه** يجوز في يا عباس وفي يا فاطمة الضم والنصب
قوله تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب وصله الذهلي

في الزهريات عن اصبغ وهو عند مسلم عن حرملة عن ابن وهب **قوله باب**
هل ينتفع الواقف بوقفه اي بان يقف على نفسه ثم على غيره او بان يشترط لنفسه
من المنفعة جزءا معينا او يجعل للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر وفي هذا
كله خلاف فاما الوقف على النفس فسياتي البحث فيه في باب الوقف كيف يكتب
واما شرط شيء من المنفعة فسياتي في باب قوله تعالى وابتلوا اليتامى واما ما
يتعلق بالنظر ما ذكر هنا ووقع قبل الباب في المستخرج لابي نعيم كتاب الاوقاف
باب هل ينتفع الواقف بوقفه ولم ار ذلك لغيره **قوله** وقد اشترط
عمر الخ هو طرف من قصة وقف عمر وقد تقدمت موصولة في اخر الشروط
وقوله وقد يلي الواقف الخ هو من تفقه المصنف وهو يقتضي ان ولاية النظر
للواقف لا نزاع فيها وليس كذلك فكانه فرعه على المختار عنده والا فعند
المالكية انه لا يجوز وقيل ان دفعه الواقف لغيره ليجمع غلته ولا يتولى
تفرقتها الا الواقف جاز قال ابن بطال وانما منع مالك من ذلك سد الذريعة
لئلا يصير كانه وقف على نفسه او يطول العهد فينسى الوقف او يفلس
الواقف فيتصرف فيه لنفسه او يموت فيتصرف فيه ورثته وهذا لا يمنع
الجواز اذا حصل الامن من ذلك لكن لا يلزم من ان النظر يجوز للواقف ان ينتفع
به نعم ان شرط ذلك جاز على الراجح والذي احتج به المصنف من قصة
عمر ظاهر في الجواز ثم قواه بقوله وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله
فله ان ينتفع به كما ينتفع غيره وان لم يشترطه ثم اورد حديثي انس وابي
هريرة في قصة الذي ساق البدنة فامره النبي صلى الله عليه وسلم بركوبها
وقد قدمت الكلام عليه في الحج مستوفى وبينت هناك من اجاز ذلك مطلقا
ومن منع ومن قيد بالضرورة والحاجة وقد تمسك به من اجاز الوقف
على النفس من جهة انه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن ملكه
بغير شرط فجوازه بالشرط اولى وقد اعترضه ابن المنير بان الحديث لا يطابق
الترجمة الا عند من يقول ان المتكلم داخل في عموم خطابه وهو من مسائل
الخلاف في الاصول قال والراجح عند المالكية تحكيم العرف حتى يخرج غير المخاطب
من العموم بالقرينة وقال ابن بطال لا يجوز للواقف ان ينتفع بوقفه لانه
اخرجه لله وقطعه عن ملكه فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته ثم قال
وانما يجوز له ذلك ان شرطه في الوقف او افتقر هو او ورثته انتهى والذي عند
الجمهور جواز ذلك اذا وقفه على الجهة العامة دون الخاصة كما سياتي في اواخر
كتاب الوصايا في ترجمة مفردة ومن فروع المسألة لو وقف على الفقراء
مثلا ثم صار فقيرا او احد من ذريته هل يتناول ذلك والمختار انه يجوز
بشرط ان لا يختص به لئلا يدعي ملكه بعد ذلك **قوله باب**
اذا وقف شيئا قبل ان يدفعه الى غيره فهو جائز اي صحيح وهو قول الجمهور
وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض وبه قال محمد بن الحسن والشافعي
في قول واحتج الطحاوي للصحة بان الوقف شبيه بالعتق لاشتراكهما
في انهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق الهبة فانها
تمليك لادمي فلا يتم الا بقبضه واستدل البخاري في ذلك بقصة عمر فقال
لان عمر اوقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه
عمر او غيره وفي وجه الدلالة منه غموض وقد تعقب بان غاية
ما ذكر عن عمر هو ان كل من كان ولي الوقف ابيح له التناول وقد تقدم ذلك
في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان يتولى الوقف

المذكور بل الوقف لا بد له من متول فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون
غيره فليس في قصة عمر ما يعين احد الاحتمالين والذي يظهر ان مراده ان عمر
لما وقف ثم شرط لم يامره النبي صلى الله عليه وسلم باخراجه عن يده
فكان تقريره لذلك دالا على صحة الوقف وان لم يقبضه الموقوف عليه واما
ما زعمه ابن التين من ان عمر دفع الوقف لحفصة فمردود كما سياوضحه
في باب الوقف كيف يكتب ان شاء الله تعالى **قوله** اوقف
كذا ثبت للاكثر وهي لغة نادرة والفصيح المشهور وقف بغير الف ووهم
من زعم ان اوقف لحن قال ابن التين قد ضرب على الالف في بعض النسخ
واسقاطها صواب قال ولا يقال اوقف الا لمن فعل شيئا ثم نزع عنه
قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين
الحديث تقدم موصولا قريبا وهذا لفظ اسحاق بن ابي طلحة قال الداودي
ما استدل به البخاري على صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وابي طلحة
حمل للشيء على ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع للظاهر عن وجهه لانه هو
روى ان عمر دفع الوقف لابنته وان ابا طلحة دفع صدقته الى ابي بن كعب
وحسان واجاب ابن التين بان البخاري انما اراد ان النبي صلى الله
عليه وسلم اخرج عن ابي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله صدقة وبهذا
يقول مالك ان الصدقة تلزم بالقول وان كان يقول انها لا تتم الا بالقبض
نعم استدلاله بقصة عمر معترض واسناد الداودي صحيح وقد قدمت
توجيهه واما ابن بطال فنازع في الاستدلال بقصة ابي طلحة بانه يحتمل
ان تكون خرجت عن يده ويحتمل انها استمرت فلا دلالة فيها واجاب ابن
المنير بان ابا طلحة اطلق صدقة ارضه وفوض الى النبي صلى الله عليه وسلم
مصرفها فلما قال له ارى ان تجعلها في الاقربين فوض له قسمتها
بينهم صار كانه اقرها في يده بعد ان مضت الصدقة **قلت** وسياتي
التصريح بان ابا طلحة هو الذي تولى قسمتها وبذلك يتم الجواب
وقد باشر ابو طلحة تعيين مصرفها تفصيلا فان النبي صلى الله عليه وسلم وان
كان عين له جهة المصرف لكنه اجمل فاقتصر على الاقربين فلما لم يمكن ابا
طلحة ان يعم بها الاقربين لانتشارهم اقتصر على بعضهم فخص بها من
اختار منهم **قوله باب** اذا قال داري
صدقة لله عز وجل ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويعطيها في الاقربين
او حيث اراد ان يتم الصدقة قبل تعيين جهة مصرفها ثم يعين بعد ذلك
فيما شاء **قوله** قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة الخ هو من سياق
اسحاق بن ابي طلحة ايضا وقوله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك هو من
تفقه المصنف رحمه الله وقوله وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن اي حتى
يعين سياتي بيانه في الباب الذي يليه **قوله باب**
اذا قال ارضي او بستاني صدقة لله عز وجل عن امي فهو جائز وان لم يبين لمن
ذلك هذه الترجمة اخص من التي قبلها لان الاولى فيما اذا لم يعين المتصدق
عنه ولا المتصدق عليه وهذه فيما اذا لم يعين المتصدق عليه فقط قال
ابن بطال ذهب مالك رضي الله عنه الى صحة الوقف وان لم يعين مصرفه ووافقه
ابو يوسف ومحمد والشافعي رضي الله عنهم في قول قال ابن القصار ووجهه
انه اذا قال وقف او صدقة فانما اراد به البر والقربة واولى الناس ببره
اقاربه ولا سيما اذا كانوا فقراء وهو كمن اوصى بثلث ماله ولم يعين مصرفه

ووافقه ابو يوسف ومحمد والشافعي رضي الله عنهم في قول قال ابن القصار
وجهه انه قال وقف اوصدقة فانما اراد به البر والقربة واولى الناس بره اقاربه
ولاسيما اذا كانوا فقرا اوهو كمن اوصي بثلث ماله ولم يعين مصرفه فانه يصح
ويصرف في الفقرا والقول الاخر للشافعي رضي الله عنه ان الوقف لا يصح حتى
يعين جهة مصرفه والا فهو باق على ملكه وقال بعض الشافعية ان قال
وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال وقفته لله عز وجل خرج عن ملكه
جزما ودليله قصة ابي طلحة **قوله** حدثنا محمد كذا للاكثر غير منسوب
وفي رواية ابي ذر وابن شبويه حدثنا محمد ابن سلام **قوله** اخبرني يعلى
هو ابن مسلم سماه عبد الرزاق في روايته عن ابن جريج عنه وهو مكي اصله
من البصرة ووهم الطوفي في زعمه انه ابن حكيم وليس ليعلى ابن مسلم عن عكرمة
في البخاري سوى هذا الموضع ورجال الاسناد ما بين مكي وبصري **قوله** ان سعد
ابن عبادة هو الانصاري الخزرجي سيد الخزرج وسياتي بعد ابواب من هذا
الوجه ان سعد ابن عبادة اخا بني ساعدة وبنو ساعدة بطن من الخزرج
شهير **قوله** توفيت امه وهو غائب عنها هي عمرة بنت مسعود وقيل
سعد بن قيس ابن عمرو انصارية خزرجية ذكر ابن سعد انها اسلمت
وبايعت وماتت سنة خمس والنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة
الجندل وابنها سعد بن عبادة معه قال فلما رجعوا جا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فصلى على قبرها وعلى هذا فهذا الحديث مرسل صحابي لان
ابن عباس رضى الله عنهما كان حينئذ مع ابويه بمكة والذي يظهر انه
سمعه من سعد بن عبادة كما سيأتي بعد ثلاثة ابواب **قوله** المخراف
بكسر اوله وسكون المعجمة واخره فا اي المكان المثمر سمي بذلك لما يخرف
منه اي يجنى من الثمرة تقول شجرة مخراف ومثمار قاله الخطابي ووقع
في رواية عبد الرزاق المخرف بغير الف وهو اسم الحائط المذكور والحائط
البستان **قوله باب** اذا تصدق او وقف
بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز هذه الترجمة معقودة
لجواز وقف المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة رضى الله عنه ويؤخذ منها
جواز وقف المشاع والمخالف فيه محمد بن الحسن رحمه الله لكن خص المنع
بما يمكن قسمته واحتج له الجوري بضم الجيم وهو من الشافعية بان
القسمة بيع وبيع الوقف لا يجوز وتعقب بان القسمة افراز فلا
محذور ووجه كونه يؤخذ منه وقف المشاع ووقف المنقول هو من قوله
او بعض رقيقه او دوابه فانه يدخل فيه ما اذا وقف جزا من العبد او الدابة
او وقف احد عبديه او فرسيه مثلا فيصح كل ذلك عند من يجيز وقف المنقول
ويرجع اليه في التعيين **قوله** قلت يا رسول الله ان من توبتي الخ هذا
طرف من حديث كعب ابن مالك في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وسياق
الحديث بطوله في كتاب المغازي مع استيفا شرحه وشاهد الترجمة
منه قوله امسك عليك بعض مالك فانه ظاهر في امره باخراج بعض
ماله وامساك بعضه ماله من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا
فيحتاج من منع وقف المشاع الى دليل المنع والله اعلم واستدل به على
كراهة التصدق بجميع المال وقد تقدم البحث فيه في كتاب الزكاة ويأتي
شي منه في كتاب الايمان والنذور ان شا الله تعالى **قوله باب**
من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه هذه الترجمة وحديثها سقط من

اكثر الاصول ولم يشرحه ابن بطال وثبتت في رواية ابي ذر عن الكشميهني خاصة
لكن في روايته على وكيله وثبتت الترجمة وبعض الحديث في رواية الحموي
وقد نوزع البخاري في انتزاع هذه الترجمة من قصة ابي طلحة واجيب
بان مراده ان ابا طلحة لما اطلق انه تصدق وفوض الى النبي صلى الله عليه وسلم
تعيين المصرف وقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعها في الاقربين كان شبيها
بما ترجم به ومقتضى ذلك الصحة **قوله** وقال اسماعيل اخبرني عبد العزيز
ابن عبد الله بن ابي سلمة يعني الماجشون كذا ثبت في اصل ابي ذر ووقع في
الاطراف لابي مسعود وخلف جميعا ان اسماعيل المذكور هو ابن جعفر وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج وقال رايته في نسخة ابي عمرو يعني الحيري
ان البخاري اخرجه عن الحسن ابن شوكر عن اسماعيل ابن جعفر وانفرد
بذلك فان الحسن ابن شوكر لم يذكره احد في شيوخ البخاري وهو ثقة
وابوه بالمعجمة وزن جعفر وجزم المزي بان اسماعيل هو ابن ابي اويس
ولم يذكر لذلك دليلا الا انه وقع في اصل الدمياطي بخطه في البخاري حدثنا
اسماعيل فان كان محفوظا تعين انه ابن ابي اويس والا فالقول ما قال
ومن تبعه وعبد العزيز بن ابي سلمة وان كان من اقران اسماعيل ابن جعفر
فلا يمتنع ان يروي اسماعيل عنه والله اعلم وقد تقدمت الاشارة الى شي
من هذا في باب اذا وقف ارضا او اوصى لاقاربه **قوله** عن اسحاق ابن
عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس كذا وقع عند البخاري وذكره
ابن عبد البر في التمهيد فقال روى هذا الحديث عبد العزيز بن ابي سلمة
الماجشون عن اسحاق ابن ابي طلحة عن انس بن مالك فذكره بطوله جازما
فالذي يظهر ان الذي قال لا اعلمه الا عن انس هو البخاري **قوله** لما نزلت
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جا ابو طلحة زاد ابن عبد البر ورسول الله
صلى الله عليه وسلم على المنبر قال وكانت دار ابي جعفر والدار التي تليها
قصر بني حديلة حوائط لابي طلحة قال وكان قصر بني حديلة حائطا لابي
طلحة يقال لها بيرحا فذكر الحديث ومراده بدار ابي جعفر اي التي صارت
اليه بعد ذلك وعرفت به وهو ابو جعفر المنصور الخليفة المشهور العباسي
واما قصر بني حديلة وهو بالمهملة مصغر ووهم من قاله بالجيم فنسب
اليهم القصر بسبب المجاورة والا فالذي بناه هو معاوية ابن ابي سفيان
وهم بنو معاوية ابن عمرو بن مالك بن النجار وكانوا بتلك البقعة فعرفت
بهم فلما اشترى معاوية حصة حسان بنى فيها هذا القصر فعرف بقصر بني
حديلة ذكر ذلك عمر ابن شبه وغيره في اخبار المدينة قالوا وبنى معاوية
القصر المذكور ليكون له حصنا لما كانوا يتحدثون به بينهم مما يقع لبني
امية اي من قيام اهل المدينة عليهم قال ابو غسان المدني وكان لذلك
القصر بابان احدهما شارع على خط بني حديلة والاخر في الزاوية
الشرقية وكان الذي ولي بناه لمعاوية الطفيل بن ابي بن كعب انتهى واغرب
الكرماني فزعم ان معاوية الذي بنى القصر المذكور هو معاوية بن عمرو
بن مالك بن النجار احد اجداد ابي طلحة وغيره وما ذكرته عن من صنف
في اخبار المدينة يرد عليه وهم اعلم بذلك من غيرهم **قوله** وباع
حسان حصته منه من معاوية هذا يدل على ان ابا طلحة ملكهم الحديقة
المذكورة ولم يقفها عليهم اذ لو وقفها ما ساغ لحسان ان يبيعها فيعكر

على من استدل بشي من قصة ابي طلحة في مسايل الوقف الا فيما لا يخالف فيه الصدقة
الوقف والله اعلم ووقفت في اخبار المدينة لمحمد بن الحسن المخزومي من طريق ابي بكر
ابن حزم ان ثمن حصة حسان مائة الف درهم قبضها من معاوية بن ابي سفيان
ويجوز ان يقال شرط ابو طلحة لما وقفها عليهم اني ان احتاج الى بيع حصة
منهم جاز له بيعها وقد قال بجواز هذا الشرط بعض العلما كعلي وغيره والله
اعلم قوله باب قول الله عز وجل
واذا حضر القسمة الاية ذكر فيه حديث ابن عباس قال ان ناسا يزعمون
ان هذه الاية نسخت الحديث وسياتي الكلام عليه في التفسير وذكر من ارد
بن عباس بقوله ان ناسا يزعمون وان منهم عايشة وغيرها كثير من الاقوال
في دعوى ان تكون محكمة او منسوخة بضم الفا وبالجيم الخفيفة وتولى
مايستحب لمن توفي فجاة قوله باب
مايستحب لمن توفي فجاة بضم الفا وبالجيم الخفيفة وبالمد ويجوز فتح الفا وسكون
الجيم بغير مد ان يتصدق عنه وقضا النذور عن الميت اورد فيه حديثي
عايشة ان رجلا قال ان امي افتلتت نفسها وحديث ابن عباس ان سعد
ابن عبادة قال ان امي ماتت وعليها نذر فكانه رمز الى ان المبهم في حديث
عايشة هو سعد بن عبادة وقد تقدم حديث ابن عباس في قصة سعد
بن عبادة بلفظ اخر ولا تنافي بين قوله ان امي ماتت وعليها نذر وبين قوله
ان امي توفيت وانا غايب عنها فهل ينفعها شي ان تصدقت به عنها لاحتمال
ان يكون سال عن النذر وعن الصدقة عنها وبين النساي من وجه اخر
جهة الصدقة المذكورة فاخرج من طريق سعيد بن المسيب عن سعد
ابن عبادة قال قلت يرسول الله ان امي ماتت افاتصدق عنها قال نعم
قلت فاي الصدقة افضل قال سقي الما واخرجه الدارقطني في غرايب
مالك من طريق حماد بن خالد عنه باسناد الحديث الثاني في هذا الباب
لكن بلفظ ان سعدا قال يرسول الله اتنتفع امي ان تصدقت عنها وقد
ماتت قال نعم قال بما تامرني قال اسق الما والمحفوظ عن مالك ما
وقع في هذا الباب والله اعلم وقد تقدم تسمية ام سعد قريبا
قوله افتلتت بضم المثناة بعد الفا الساكنة وكسر اللام اي اخذت
فلتة اي بغتة وقوله نفسها بالضم على الاشهر وبالفتح ايضا وهو موت
الفجاة والمراد بالنفس هنا الروح قوله واراها لو تكلمت تصدقت
بضم همزة اراها وقد تقدم في الجنايز من وجه اخر عن هشام بلفظ
واظنها وهو يشعر بان رواية ابن القاسم عن مالك عند النساي بلفظ
وانها لو تكلمت تصحيف وظاهره انها لم تتكلم فلم تتصدق لكن في الموطا
عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن ابيه
عن جده قال خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض مغازيه وحضرت امه الوفاة بالمدينة فقيل لها اوصي فقالت
فيم اوصي المال مال سعد فتوفيت قبل ان يقدم سعد فذكر الحديث فان
امكن تاويل رواية الباب بان المراد انها لم تتكلم اي بالصدقة ولو تكلمت
لتصدقت اي فكيف امضي ذلك او يحمل على ان سعدا ما عرف بما وقع منها
فان الذي روى هذا الكلام في الموطا هو سعيد بن سعد بن عبادة او
ولده شرحبيل مرسلا فعلى التقديرين لم يتحد راوي الاثبات وراوي
النفي فيمكن الجمع بينهما بذلك والله اعلم قوله افاتصدق عنها في رواية

المتقدمة في الجنايز فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم ولبعضهم
اتصدق عليها او اصرفه على مصلحتها قوله ان سعد بن عبادة كذا
رواه مالك وتابعه الليث وبكر بن وايل وغيرهما عن الزهري وقال
سليمان ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن سعد بن
عبادة انه استفتى جعله من مسند سعد اخرج جميع ذلك النساي واخرجه
ايضا من رواية الاوزاعي ومن رواية سفيان بن عيينة كلاهما عن الزهري
على الوجهين وقد قدمت ان ابن عباس لم يدرك القصة فتعين ترجيح
رواية من زاد فيه عن سعد بن عبادة ويكون ابن عباس قد اخذه عنه
ويحتمل ان يكون اخذه عن غيره ويكون قول من قال عن سعد ابن عبادة
لم يقصد به الرواية وانما اراد عن قصة سعد بن عبادة فتتحد الروايتان
قوله وعليها نذر فقال اقضه عنها في رواية قتيبة عن مالك لم تقضه
وفي رواية سليمان بن كثير المذكورة ايجزي عنها ان اعتق عنها قال اعتق
عن امك فافادت هذه الرواية بيان ما هو النذر المذكور وهو انها نذرت
ان تعتق رقبة فماتت قبل ان تفعل ويحتمل ان تكون نذرت نذرا مطلقا
غير معين فيكون في الحديث حجة لمن افتى في النذر المطلق بكفارة
يمين والعتق اعلا كفارات الايمان فلذلك امره ان يعتق عنها وحكى ابن عبد
البر عن بعضهم ان النذر الذي كان على والدة سعد صياما واستند الى حديث
بن عباس المتقدم في الصوم ان رجلا قال يرسول الله ان امي ماتت
وعليها صوم الحديث ثم رده بان في بعض الروايات عن ابن عباس جات
امراة فقالت ان اختي ماتت قلت والحق انها صدقة اخرى وقد
اوضحت ذلك في كتاب الصيام وفي حديث الباب من الفوايد جواز
الصدقة عن الميت وان ذلك ينفعه بوصول ثواب الصدقة اليه ولا
سيما ان كان من الولد وهو مخصص لعموم قوله تعالى وان ليس للانسان
الا ما سعى ويلتحق بالصدقة العتق عنه عند الجمهور خلافا للمشهور عند
المالكية وقد اختلف في غير الصدقة من اعمال البر هل يصل الى الميت
كالحج والصوم وقد تقدم شي من ذلك في الصيام وفيه ان ترك الوصية
جايز لانه صلى الله عليه وسلم لم يذم ام سعد على ترك الوصية قاله
ابن المنذر وتعقب بان الانكار عليها قد تعذر لموتها وسقط عنها
التكليف واجيب بان فايدة انكار ذلك لو كان منكرا ليتعظ غيرها
ممن يسمعه فلما اقر على ذلك دل على الجواز وفيه ما كان الصحابة عليه
من استشارة النبي صلى الله عليه وسلم في امور الدين وفيه العمل بالظن الغالب
وفيه الجهاد في حياة الام وهو محمول على انه استاذنها وفيه السوال
عن التحمل والمسارعة الى عمل البر والمبادرة الى بر الوالدين وان اظهار
الصدقة قد يكون خيرا من اخفايها وهو عند اغتنام صدق النية
فيه وان للحاكم تحمل الشهادة في غير مجلس الحكم نبه على اكثر ذلك ابو محمد بن ابي
جمرة وفي بعضه نظر لا يخفى وكلامه على اصل الحديث وهو في الباب الذي
يليه ابسط من هذا الباب قوله باب
الاشهاد في الوقف والصدقة اورد فيه حديث ابن عباس المذكور انفا
لقوله فيه اشهدك ان حايطي المخراف صدقة والحق المصنف الوقف
بالصدقة لكن في الاستدلال لذلك لقصة سعد نظر لان قوله اشهدك يحتمل

ارادة الاشهاد المعتبر ويحتمل ان يكون معناه الاعلام واستدل المهلب للاشهاد
في الوقف بقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم قال فاذا امر بالاشهاد في البيع وله
عوض فلان يشرع في الوقف الذي لا عوض له اولى وقال ابن المنير كان البخاري
اراد دفع التوهم عمن يظن ان الوقف من اعمال البر فيندب اخفاؤه فبين
ان يشرع اظهاره لانه بصدد ان ينازع فيه ولا سيما من الورثة قوله
باب قول الله عز وجل وآتوا اليتامى اموالهم
ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم الى قوله ما طاب لكم
من النساء اورد فيه حديث عايشة في تفسير قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى وفي تفسير قوله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن
وسياتي الكلام على هذا الحديث مستوفى وقد اغفل المزي عزو هذا
الحديث الى كتاب الوصايا قوله باب
قول الله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا
فادفعوا اليهم اموالهم ساق في رواية كريمة والاصيلي الى قوله نصيبا
مفروضا واما في رواية ابي ذر فقال بعد قوله رشدا الى قوله مما قل منه
او كثر نصيبا مفروضا قوله حسيبا يعني كافيا كذا للاكثر وسقط يعني
لابي ذر قال ابن التين فسره غيره عالما وقيل محاسبا وقيل مقتدرا
وفي تفسير الطبري عن السدي وكفى بالله حسيبا اي شهيدا قوله
وما للوصي ان يعمل في مال اليتيم وما ياكل منه بقدر عمالته كذا للاكثر
وسقطت ما الاولى لابي ذر وهذه من مسايل الخلاف فقيل يجوز للوصي
ان ياكل من مال اليتيم قدر عمالته وهو قول عايشة كما في ثاني حديثي الباب
وعكرمة والحسن وغيرهم وقيل لا ياكل منه الا عند الحاجة ثم اختلفوا
فقال عبيدة بن عمرو وسعيد بن جبير ومجاهد اذا اكل ثم ايسر قضى
وقيل لا يجب القضا وقيل ان كان ذهبا او فضة لم يجز له ان ياخذ منه شيا
الا على سبيل القرض وان كان غير ذلك جاز بقدر الحاجة وهذا اصح
الاقوال عن ابن عباس وبه قال الشعبي وابو العالية وغيرهما
اخرج جميع ذلك ابن جرير في تفسيره وقال هو بوجوب القضا مطلقا
وانتصر له ومذهب الشافعي ياخذ اقل الامرين من اجرته ونفقته
ولا يجب الرد على الصحيح وحكى ابن التين عن ربيعة ان المراد بالفقير
والغني في هذه الاية اليتيم اي ان كان غنيا فلا يسرف في الانفاق عليه
وان كان فقيرا فليطعمه من ماله ولا دلالة فيها على الاكل من مال اليتيم
اصلا والمشهور ما تقدم ثم اورد المصنف في الباب حديثين احدهما حديث
عمر قوله حدثنا هارون بن الاشعث هو الهمداني بسكون الميم
اصله من الكوفة ثم سكن بخارى ولم يخرج عنه البخاري في هذا الكتاب
سوى هذا الموضع ووقع في بعض الروايات كرواية النسفي حدثنا
هارون غير منسوب فزعم ابن عدي انه هارون بن يحيى المكي
الزبيري ولم يعرف من حاله شي والمعتمد ما وقع عند ابي ذر وغيره
منسوبا قوله تصدق بمال له هو من اطلاق العام على الخاص لان المراد
بالمال هنا الارض التي لها غلة يقال له ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها
معجمة ومنهم من فتح الميم حكاه المنذري قال ابو عبيد البكري
هي ارض تلقاء المدينة كانت لعمر قلت وسياتي ذكره في باب الوقف

كيف

كيف يكتب كيفية مصيره الى عمر مع بيان الاختلاف في ذلك ان شا الله تعالى قوله
فتصدق بها كذا للكشميهني ولغيره بذلك قوله لا جناح على من وليه
ان ياكل منه بالمعروف قال المهلب شبه البخاري الوصي بناظر الوقف ووجه
الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقرا وغيرهم كالنظر لليتامى وتعقبه
ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما وقفه فاذا اشترط لمن يلي نظره
شيا ساغ له ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل
من مال الموصى عليهم لا يصح ذلك والوصي ليس كذلك لان ولده يملكون المال
بعده بقسمة الله لهم فلم يكن ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا
جعل للوصي ان ياكل من مال الموصى عليهم لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو
سايغ اذا عينه وانما اختلف السلف فيما اذا اوصى ولم يعين للوصي شيا
هل له ان ياخذ بقدر عمله ام لا وقال الكرماني وجه المطابقة من جهة
ان القصد ان الوصي ياخذه من مال اليتيم اجرة بدليل قول عمر لا جناح
على من وليه ان ياكل بالمعروف ثانيهما حديث عايشة في قوله تعالى ومن
كان غنيا فليستعفف الاية قالت عايشة انزلت في والي اليتيم وفي رواية
المستملي في والي مال اليتيم الخ وقد قدمت بيان الاختلاف في ذلك وياتي
بقية شرحه في تفسير سورة النسا ان شا الله تعالى قوله باب
قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا
وسيصلون سعيرا اورد فيه حديث ابي هريرة في السبع الموبقات وفيه
واكل مال اليتيم وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الحدود ان شا الله تعالى
وكنت قدمت في الشهادات انني اشرح هذا الحديث هنا ثم حصل ذهول
فاستدركته في الموضع الذي اعاده فيه المصنف من كتاب الحدود وذكرت
الاختلاف في ضابط الكبيرة في عددها في اوايل كتاب الادب قوله
باب ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح
لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم الى اخر الاية كذا لابي ذر وساق غيره
الاية قوله لاعنتكم لاحرجكم وضيق هو تفسير ابن عباس اخرجه
ابن المنذر من طريق علي بن ابي طلحة عنه وزاد بعد قوله ضيق عليكم
ولكنه وسع ويسر فقال ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا
فلياكل بالمعروف يقول ياكل الفقير اذا ولي مال اليتيم بقدر قيامه
على ماله ومنفعته ما لم يسرف او يبذر ثم اخرج من طريق سعيد بن
جبير قال في قوله لاعنتكم يقول لاحرجكم انتهى وقوله اعنتكم فعل
ماض من العنت بفتح المهملة والنون بعدها مثناة والهمزة للتعدية
اي اوقعكم في العنت قوله وعنت خضعت كذا وقع هنا واستغربه
لانه لا تعلق له بقوله اعنتكم بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون
وتشديد الواو وليس هو من العنت في شي لان التا في العنت اصلية وفي
عنت للتانيث ولام الفعل منه واو ولكنها ذهبت في الوصل فلعل المصنف
ذكر ذلك هنا استطرادا وتفسير عنت الوجوه خضعت اخرجه ابن المنذر
ايضا من طريق مجاهد واخرج من طريق علي بن ابي طالب عن ابن عباس قال
قوله وعنت الوجوه اي ذلت ومن طريق ابي عبيدة قال عنت استاسرت
لان العاني هو الاسير فكان من فسره بخضعت فسره بلازمه لان من لازم
الاسر الذلة والخضوع غالبا قوله وقال لنا سليمان بن حرب الخ هو
موصول وسليمان من شيوخ البخاري وجرت عادة البخاري الاتيان بهذه

الصيغة في الموقوفات غالبا وفي المنابعات نادرا ولم يصب من قال انه لاياتي
بها الا في المذاكرة وابعد من ذلك من قال انها للاجازة **قوله** ماردابن
عمر على احد وصيته يعني انه كان يقبل وصية من يوصى اليه قال ابن التين
كانه كان ينبغي الاخذ بذلك لحديث انا وكافل اليتيم كهاتين الحديث انتهى ه
وسياتي في كتاب الادب مع الكلام عليه ومحل كراهة الدخول في الوصايا
ان يخشى التهمة او الضعف عن القيام بحقها **قوله** وكان ابن سيرين احب
الاشيا اليه الخ لم اقف عليه موصولا عنه **قوله** وكان طاووس الخ وصله
سفيان بن عيينة في تفسيره عن هشام بن حجير بمهملة ثم جيم مصغر
عن طاوس انه كان اذا سيل عن مال اليتيم يقرا ويسيلونك عن اليتامى قل
اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح
قوله وقال عطا الخ وصله بن ابى شيبة من رواية عبد الملك بن ابي
سليمان عنه انه سيل عن الرجل يلي اموال ايتام وفيهم الصغير والكبير
وما لهم جميع لم يقسم قال ينفق على كل انسان منهم من ماله على قدره
وقد روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال لما نزلت ولا تقربوا مال
اليتيم الا بالتي هي احسن كانوا لا يخالطونهم في مطعم ولا غيره فاشتد
عليهم فانزل الله الرخصة وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد
من المصلح وروى الثوري في تفسيره عن سالم الافطس عن سعيد ابن
جبير ان سبب نزول الاية المذكورة لما نزلت ان الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما عزلوا اموالهم عن اموالهم فنزلت قل اصلاح لهم خير
وان تخالطوهم فاخوانكم قال فخلطوا اموالهم باموالهم وهذا هو
المحفوظ مع ارساله وقد وصله عطا بن السايب بذكر ابن عباس فيه
اخرجه ابو داود والنساي واللفظ له وصححه الحاكم من طريق عطا
بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الاية
ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك عليهم فشكوا الى
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت ويسيلونك عن اليتامى الاية ورواه
النساي من وجه اخر عن عطا بن السايب موصولا ايضا وزاد فيه واحل
لهم خلطهم وروى عبد بن حميد من طريق السدي عمن حدثه عن ابن
عباس قال المخالطة ان تشرب من لبنه ويشرب من لبنك وتاكل من قصعته
وياكل من قصعتك والله يعلم المفسد من المصلح من يتعمد اكل مال
اليتيم ومن يتجنبه وقال ابو عبيد المراد بالمخالطة ان يكون اليتيم
بين عيال الموالي عليه فيشق عليه افراز طعامه فياخذ من مال اليتيم
قدر ما يرى انه كافيه بالتحري فيخلطه بنفقة عياله ولما كان ذلك قد
تقع فيه الزيادة والنقصان خشوا من ذلك فوسع الله عليهم وهو
نظير النهد حيث وسع عليهم في خلط الازواد في الاسفار كما تقدم في
الشركة والله اعلم **قوله باب**
استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا كان صلاحا له ونظر الام او
زوجها لليتيم اورد فيه حديث انس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة وليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الحديث وسياتي
الكلام على شرحه مستوفى اما صدره ففي الجهاد واما بقيته ففي كتاب
الادب وعبد العزيز المذكور في اسناده هو ابن صهيب والاسناد كله بصريون

وابو

وابو طلحة كان زوج ام سليم والدة انس فالحديث مطابق لاحد ركني الترجمة
واما الركن الذي قبله وهو نظر الام فكان يستفيد من كون ابي طلحة لم يفعل ذلك
الا بعد رضى ام سليم واشار الى ماورد في بعض طرقه ان ام سليم هي التي احضرته
الى النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة واما ابو طلحة فاحضره اليه
لما اراد الخروج الى غزوة خيبر كما سياتي ذكر صريحا في باب من غزا بصبي
للخدمة من كتاب الجهاد من طريق عمرو بن ابي عمرو عن انس وقد اختلف
في حكم ما ترجم به فعن المالكية للام وغيرها التصرف في مصالح من في كفالتهم
من الايتام وان لم يكونوا اوصيا واستشكل بعضهم جواز ذلك فانه يفضي الى
ان اليتيم يشتغل بالخدمة عن التاديب وهو ضد المطلوب وجوابه ان
انتزاع الحكم المذكور من هذا الخبر يقتضي التقييد بما ورد في الخبر المستدل
به وهو ان يكون عند من يوديه وينتفع بتاديبه كما وقع لانس في الخدمة
النبوية فانه استفاد بالمواظبة عليها من الاداب ما فات غيره ممن ادبه
ابوه **قوله باب** اذا وقف ارضا
ولم يبين الحدود فهو جايز وكذلك الصدقة كذا اطلق الجواز وهو محمول على
ما اذا كان الموقوف او المتصدق به مشهورا متميزا بحيث يومن ان يلتبس
بغيره والا فلا بد من التحديد اتفاقا لكن ذكر القرافي في فتاويه ان من
قال اشهدوا على ان جميع املاكي وقف على كذا وذكر مصرفها
ولم يحدد شيا منها صارت جميعها وقفا ولا يضر جهل الشهود بالحدود ه
ويحتمل ان يكون مراد البخاري ان الوقف يصح بالصيغة التي لا تحديد
فيها بالنسبة الى اعتقاد الواقف وارادته لشي معين في نفسه وانما يعتبر
التحديد لاجل الاشهاد عليه ليتبين حق الغير والله اعلم **قوله** اكثر
الانصار في رواية الكشميهني اكثر انصاري اي اكثر كل واحد من
الانصار والاضافة الى المفرد النكرة عند ارادة التفضيل سايغ **قوله**
مالا من نخل تقدم في رواية عبد العزيز الماجشون عن اسحاق تسميه
حدايق ابي طلحة قريبا **قوله** وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها
زاد في رواية عبد العزيز ويستظل فيها **قوله** بيرحا تقدم شي من ضبطها
في الزكاة ومنه عند مسلم بريحا بفتح الموحدة وكسر الرا وتقديمها على
التحتانية الساكنة ثم حا مهملة ورجح هذا صاحب الفايق وقال هي وزن
فيعلا من البراح وهي الارض الظاهرة المنكشفة وعند ابي داود باريحا
وهو باشباع الموحدة والباقي مثله ووهم من ضبطه بكسر الموحدة ه
وفتح الهمزة فان اريحا من الارض المقدسة ويحتمل ان كان محفوظا
ان تكون سميت باسمها قال عياض رواية المغاربة اعراب الرا والقصر
في حا وخطا هذا الصوري وقال الباجي ادركت اهل العلم ومنهم ابو ذر يفتحون
الرا في كل حال وزاد الصوري وكذا الباء اوله وقد قدمت في الزكاة انه انتهى الخلاف
في النطق بها الى عشرة اوجه ونقل ابو علي الصدفي عن ابي ذر الهروي انه جزم
انها مركبة من كلمتين بير كلمة وحا كلمة ثم صارت كلمة واحدة واختلف في حا
هل هي اسم رجل او امراة او مكان اضيفت اليه البير او هي كلمة زجر للابل فكان
الابل كانت ترعى هناك وتزجر بهذه اللفظة فاضيفت البير الى اللفظة المذكورة
قوله بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تنون مع التثقيل والتخفيف
بالكسر وبالرفع والسكون ويجوز التنوين لغات ولو كررت فالاختيار ان تنون
الاولى وتسكن الثانية وقد يسكنان جميعا كما قال الشاعر بخ بخ لوالده وللمولود

ومعناها تفخيم الامر والاعجاب به **قوله** رابح او رايح شك ابن مسلمة يعني القعنبي
اي هل هو بالتحتانية او بالموحدة **قوله** افعل بضم اللام على انه قول ابي طلحة
قوله فقسمها ابو طلحة فيه تعيين احد الاحتمالين في رواية غيره حيث وقع
فيها افعل فقسمها فانه احتمل الاول واحتمل ان يكون افعل صيغة امر وفاعل
قسمها النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى هذا الاحتمال الثاني بهذه الرواية
وذكر ابن عبد البر ان اسماعيل القاضي رواه عن القعنبي عن مالك فقال
في روايته فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقاربه وبني عمه
قال وقوله في اقاربه اي اقارب ابي طلحة قلت ووقع في رواية
همام عن اسحاق بن ابي طلحة فقال صلى الله عليه وسلم ضعها في فقراء اهلك
فجعلها ابو طلحة في حسان بن ثابت وابي بن كعب لفظ اسحاق اخرجه ابو
داود الطيالسي في مسنده عنه وحديث ثابت نحوه قال ابن عبد البر
اضافة القسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان سائغا في لسان
العرب على معنى انه الامر به لكن اكثر الرواة لم يقولوا ذلك والصواب
رواية من قال فقسمها ابو طلحة في اقاربه **قوله** في اقاربه وبني عمه
في رواية ثابت المتقدمة فجعلها لحسان وابي وكذا في رواية همام عن
اسحاق كما مر في رواية الانصاري عن ابيه عن ثمامة وقد تمسك به
من قال اقل من يعطى من الاقارب اذا لم يكونوا منحصرين اثنان وفيه نظر
لانه وقع في رواية الماجشون عن اسحاق المتقدمة فجعلها ابو طلحة في ذي
رحمه وكان منهم حسان وابي بن كعب فدل على انه اعطى غيرهما معهما
ثم رايت في مرسل ابي بكر بن حزم المتقدم فرده على اقاربه ابي بن كعب
وحسان بن ثابت واخيه او ابن اخيه شداد بن اوس ونبيط بن جابر
فتقاوموه فباع حسان حصته من معاوية بمائة الف درهم **قوله**
وقال اسماعيل هو ابن ابي اويس وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن
مالك اي بهذا الاسناد رايح اي بالتحتانية وقد وصل حديث اسماعيل
في التفسير وحديث عبد الله بن يوسف في الزكاة وحديث يحيى بن يحيى
في الوكالة وقد تقدم توجيه الروايتين في كتاب الزكاة وفي قصة ابي طلحة
من الفوائد غير ما تقدم ان منقطع الاخر في الوقف يصرف لاقرب الناس
الى الواقف وان الواقف لا يحتاج في انعقاده الى قبول الموقوف عليه واستدل
به بعض المالكية على صحة الصدقة المطلقة ثم يعينها المتصدق لمن يريد
واستدل به للجمهور فيمن اوصى ان يفرق ثلث ماله حيث اراه الله الوصي
صحت وصيته ويفرقه الوصي في سبل الخير ولا ياكل منه شيئا ولا يعطي منه
وارثا للميت وخالف في ذلك ابو ثور وفاق للحنفية في الاول دون الثاني
وفيه جواز التصدق من الحي في غير مرض الموت باكثر من ثلث ماله لانه
صلى الله عليه وسلم لم يستفصل ابا طلحة عن قدر ما تصدق به وقال
لسعد ابن ابي وقاص الثلث كثير وفيه تقديم الاقرب من الاقارب على
غيرهم وفيه جواز اضافة حب المال الى الرجل الفاضل العالم ولا نقص
عليه في ذلك وقد اخبر الله تعالى عن الانسان انه لحب الخير لشديد
والخير هنا المال اتفاقا وفيه اتخاذ الحوايط والبساتين ودخول اهل العلم
والفضل فيها والاستظلال بظلها والاكل من ثمرها والراحة والتنزه فيها
وقد يكون ذلك مستحبا يترتب عليه الاجر اذا قصد به اجمام النفس
من تعب العبادة وتنشيطها في الطاعة وفيه كسب العقار واباحة

الشرب

الشرب من دار الصديق ولو لم يكن حاضرا اذا علم طيب نفسه وفيه اباحة
استعذاب الماء وتفضيل بعضه على بعض وفيه التمسك بالعموم لان ابا
طلحة فهم من قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون تناول ذلك
لجميع افراده فلم يقف حتى يرد عليه البيان عن شيء بعينه بل بادر
الى انفاق ما يحبه واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك واستدل به لما
ذهب اليه مالك من ان الصدقة تصح بالقول من قبل القبض فان كانت
لمعين استحق المطالبة بقبضها وان كانت لجهة عامة خرجت عن ملك
القائل وكان للامام صرفه في سبيل الصدقة وكل هذا اما اذا لم يظهر
مراد المتصدق فان ظهر اتبع وفيه جواز تولي المتصدق قسم صدقته
وفيه جواز اخذ الغني من صدقة التطوع اذا حصلت له بغير مسئلة واستدل
به على مشروعية الحبس والوقف خلافا لمن منع ذلك وابطله ولا حجة فيه
لاحتمال ان تكون صدقة ابي طلحة صدقة تمليك وهو ظاهر سياق الماجشون
عن اسحاق كما تقدم وفيه زيادة الصدقة في التطوع على قدر نصاب
الزكاة خلافا لمن قيدها به وفيه فضيلة لابي طلحة لان الاية تضمنت الحث
على الانفاق من المحبوب فترقى هو الى انفاق احب المحبوب فصوب صلى
الله عليه وسلم رايه وشكر عن ربه فعله ثم امره ان يخص بها اهله وكنى
عن رضاه بذلك بقوله بخ وفيه ان الوقف يتم بقول الواقف جعلت
هذا وقفا وقد تقدم البحث فيه قبل ابواب وان الصدقة على الجهة
العامة لا تحتاج الى قبول معين بل للامام قبولها منه ووضعها فيما يراه
لا في قصة ابي طلحة وفيه انه لا يعتبر في القرابة من يجمعه والواقف اب
معين لا رابع ولا غيره لان ابيا انما يجتمع مع ابي طلحة في الاب السادس وانه
لا يجب تقديم القريب على القريب الابعد لان حسان واخاه اقرب الى ابي
طلحة من ابي ونبيط ومع ذلك فقد اشرك معهما ابيا ونبيط ابن جابر وفيه
انه لا يجب الاستيعاب لان بني حرام الذي اجتمع فيه ابو طلحة وحسان كانوا
بالمدينة كثيرا فضلا عن عمرو ابن مالك الذي يجمع ابا طلحة وابيا **قوله**
في حديث ابن عباس ان رجلا هو سعد بن عبادة كما تقدم قريبا **قوله**

باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جايز قال
ابن المنير احترز عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالكا لا يجيزه لئلا يدخل
الضرر على الشريك وفي هذا نظر لان الذي يظهر ان البخاري اراد الرد على
من ينكر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل ابواب انه ترجم اذا تصدق
او وقف بعض ماله فهو جايز وهو وقف الواحد المشاع وقد تقدم البحث فيه
هناك واورد المصنف في الباب حديث انس في قصة بناء المسجد وقد تقدم
بهذا الاسناد مطولا في ابواب المساجد من اوايل كتاب الصلاة والغرض
منه هنا ما اقتصر عليه من قولهم لا نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل فان ظاهره
انهم تصدقوا بالارض لله عز وجل فقبل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ففيه
دليل لما ترجم له واما ما ذكره الواقدي ان ابا بكر دفع ثمن الارض لمالكها
منهم وقدره عشرة دنانير فان ثبت ذلك كانت الحجة للترجمة من جهة
تقرير النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر قولهم ذلك فلو كان
وقف المشاع لا يجوز لانكر عليهم وبين لهم الحكم واستدل بهذه القصة
على ان حكم المسجد يثبت للبناء لان اذا وقع بصورة المسجد ولو لم
يصرح الثاني بذلك وعن بعض المالكية اذا اذن فيه ثبت له حكم

المسجد وعن الحنفية اذا اذن للجماعة بالصلاة فيه ثبت والمسئلة مشهورة
ولا تثبت عند الجمهور الا ان صرح الثاني بالوقفية او ذكر صيغة محتملة ونوى معها
وجزم بعض الشافعية بمثل ما نقل عن الحنفية لكن في الموات خاصة والحق
انه ليس في حديث الباب ما يدل لاثبات ذلك ولا نفيه والله اعلم
قوله لا يطلب ثمنه الا الى الله اي لا يطلب ثمنه من احد لكن هو مصروف
الى الله فالاستثنا على هذا التقدير منقطع او التقدير لا يطلب ثمنه الا
مصروفا الى الله فهو متصل قوله باب
الوقف كيف يكتب ذكر فيه حديث ابن عمر في قصة وقف عمر وقد ترجم له
في اخر الشروط في الوقف وترجم له بعد هذا الوقف على الغني والفقير
وبعد بابين نفقة قيم الوقف ومن قبل بابواب ما للوصي ان يعمل في مال
اليتيم هذا جميع المواضع التي اورده فيها موصولا طوله في بعض واختصره
في بعضها واستدل منه باطراف تعليقا في مواضع منها في المزارعة وفي باب
هل ينتفع الواقف بوقفه وفي باب اذا وقف شيئا قبل ان يدفعه الى غيره
قوله حدثنا مسدد حدثنا يزيد ابن زريع كذا اقتصر عليه وقد اخرجه
ابو داود عن مسدد عن يزيد بن زريع وبشر ابن المفضل ويحيى القطان
ثلاثتهم عن عبد الله بن عون وقد زعم ابن عبد البر ان ابن عون تفرد به
عن نافع وليس كما قال فقد اخرجه البخاري من رواية صخر بن جويرية عن
نافع كما تقدم قبل ابواب واخرجه مختصرا واحمد والدارقطني مطولا
من رواية ايوب واخرجه الطحاوي من رواية يحيى بن سعيد الانصاري
والنسائي من رواية عبيد الله بن عمر الاكبر المصغر واحمد والدارقطني
من رواية عبد الله بن عمر الاصغر المكبر كلهم عن نافع وساذكر ما في
رواياتهم من الفوايد مفصلا ان شا الله تعالى قوله عن نافع في رواية
الانصاري عن ابن عون الماضية في اخر الشروط عن ابن عون انبانى
نافع والانبا بمعنى الاخبار عند المتقدمين جزما وقد وقع عند الطحاوي
من وجه اخر عن ابن عون اخبرني نافع والانصاري المذكور احد شيوخ
البخاري اخرج عنه عدة احاديث بغير واسطة منها حديث ابي بكر في
اقضية الزكاة واخرج عنه في مواضع بواسطة وكان الانصاري قاضي
البصرة وقد تمذهب الكوفيين في الاوقاف وصنف في الكلام على هذا
الحديث جزا مفردا قوله عن ابن عمر قال اصاب عمر كذا الاكثر الرواة
عن نافع ثم عن ابن عون جعلوه مسند ابن عمر لكن اخرجه مسلم والنسائي
من رواية سفيان الثوري والنسائي من رواية ابي اسحاق الفزاري كلاهما
عن عبد الله بن عون والنسائي من رواية سعيد بن سالم عن عبيد الله
بن عمر كلاهما عن نافع عن ابن عمر جعله من مسند عمر والمشهور
الاول قوله ارضا بخيبر تقدم في رواية صخر بن جويرية ان اسمها
ثمغ وكذا لاحمد من رواية ايوب ان عمر اصاب ارضا من يهود بني حارثة
يقال لها ثمغ ونحوه في رواية سعيد ابن سالم المذكورة وكذا الدارقطني
من طريق الدراوردي عن عبيد الله ابن عمر وللطحاوي من رواية
يحيى ابن سعيد وروى عمر ابن شبه باسناد صحيح عن ابي بكر بن محمد
بن عمرو بن حزم ان عمر راى في المنام ثلاث ليال ان يتصدق بثمغ
وللنسائي من رواية سفيان عن عبد الله ابن عمر جا عمر فقال
يا رسول الله اني اصبت مالا لم اصب مثله قط كان لي ماية راس فاشتريت

بها ماية سهم من خيبر من اهلها فيحتمل ان يكون ثمغ من جملة اراضي خيبر
وان مقدارها كان مقدار ماية سهم من السهام التي قسمها النبي صلى الله
عليه وسلم بين من شهد خيبر وهذه الماية سهم غير الماية سهم التي كانت
لعمر بن الخطاب بخيبر التي حصلها من جزيه من الغنيمة وغيره وسياتي بيان
ذلك في صفة كتاب وقف عمر من عند ابي داود وغيره وذكر عمر ابن شبه
باسناد ضعيف عن محمد بن كعب ان قصة عمر هذه كانت في سنة سبع
من الهجرة قوله انفس منه اي اجود والنفيس الجيد المغتبط به
يقال نفس بفتح النون وضم الفا نفاسة وقال الداودي سمي نفيسا
لانه ياخذ بالنفس وفي رواية صخر بن جويرية اني استفدت مالا
وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به وقد تقدم في مرسل ابي
بكر ابن حزم انه راه في المنام الامر بذلك ووقع في رواية الدارقطني
اسنادها ضعيف ان عمر قال يا رسول الله اني نذرت ان اتصدق بمالي
ولم يثبت هذا وانما كانت صدقة تطوع كما سياتي وضحه من حكاية لفظ
كتاب الوقف المذكور ان شا الله تعالى قوله فكيف تامرني به
في رواية يحيى بن سعيد ان عمر استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ان يتصدق قوله ان شيت حبست اصلها وتصدقت بها اي بمنفعتها
وتبين ذلك في رواية عبيد الله بن عمر احبس اصلها لا توهب ولا تورث
زاد في رواية مسلم من هذا الوجه ولا تبتاع زاد الدارقطني من
طريق عبيد الله بن عمر عن نافع حبيس ما دامت السموات والارض
كذا الاكثر الرواة عن نافع ولم يختلف فيه عن ابن عون الا ما وقع عند
الطحاوي من طريق سعيد بن سفيان الجحدري عن ابن عون بمثل لفظ
صخر بن جويرية الاتي والجحدري انما رواه عن صخر لا عن ابن عون
قال السبكي اغتبطت بما وقع في رواية يحيى بن سعيد عن نافع عند
البيهقي تصدق بثمره وحبس اصله لا يباع ولا يورث وهذا ظاهره
ان الشرط من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف بقية الروايات
فان الشرط فيها ظاهره انه من كلام عمر قلت قد تقدم قبل خمسة
ابواب من طريق صخر بن جويرية عن نافع بلفظ فقال النبي
صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث
ولكن ينفق ثمره وهي اتم الروايات واصرحها في المقصود فعزوها
الى البخاري اولى وقد علقه البخاري في المزارعة بلفظ قال النبي
صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولكن ينفق
ثمره فتصدق به وحكيت هناك ان الداودي الشارح انكر هذا اللفظ
ولم يظهر لي اذ ذاك سبب انكاره ثم ظهر لي انه سبب التصريح برفع
الشرط الى النبي صلى الله عليه وسلم على انه ولو كان الشرط من قول عمر
لما فعله الا لما فهمه من النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له احبس
اصلها وسبل ثمرتها وقوله تصدق صيغة امر وقوله فتصدق
بصيغة الفعل الماضي قوله في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين
والضيف وابن السبيل جميع هولا الاصناف الا الضيف هم المذكورون
في اية الزكاة وقد تقدم بيانهم في كتاب الزكاة وقوله ولذي القربى
يحتمل ان يكون هم من ذكر في الخمس كما سياتي بيانهم ويحتمل ان يكون
المراد بهم قربى الواقف وبهذا الثاني جزم القرطبي والضيف معروف

وهو من نزل بقوم يريد القرى وقد تقدم القول فيه في الهبة **قوله** ان ياكل منها بالمعروف تقدم البحث فيه قبل ابواب قال القرطبي جرت العادة بان العامل ياكل من ثمرة الوقف حتى لو اشترط الواقف ان العامل لا ياكل منه لاستقبح ذلك منه والمراد بالمعروف القدر الذي جرت به العادة وقيل القدر الذي يدفع الشهوة وقيل المراد ان ياخذ بقدر عمله والاول اولى **قوله** او يطعم في رواية صخر او يوكل باسكان الواو وهي بمعنى يطعم **قوله** غير متمول فيه وفي رواية الانصاري الماضية في اخر الشروط غير متمول به والمراد والمعنى غير متخذ منها مالا اي ملكا والمراد انه لا يتملك شيئا من رقابها وما لا منصوب على التمييز وزاد الانصاري وسليم قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متاثل مالا والقائل فحدثت به هو ابن عون رواه به عن نافع بين ذلك الدارقطني من طريق ابي اسامة عن ابن عون قال ذكرت حديث نافع لابن سيرين فذكره زاد سليم قال ابن عون وانباني من قرا هذا الكتاب ان فيه غير متاثل مالا وفي رواية الترمذي من طريق ابن علية عن ابن عون حدثني رجل انه قراها في قطعة اديم احمر قال ابن علية وانا قراتها عند ابن عبيد الله بن عمر كذلك وقد اخرج ابو داود صفة كتاب وقف عمر من طريق يحيى بن سعيد الانصاري قال نسخها لي عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر فذكره وفيه غير متاثل مالا والمتاثل بمثناة ثم مثلثة مشددة بينهما همزة هو المتخذ والتاثل اتخاذ اصل المال حتى كانه عنده قديم واثلة كل شي اصله قال الشاعر وقد تدرك المجد المؤثل امثالي واشترط نفي التاثل يقوي ما ذهب اليه من قال المراد من قوله ياكل بالمعروف حقيقة الاكل لا الاخذ من مال الوقف بقدر العمالة قال القرطبي وزاد احمد من طريق حماد بن زيد عن ايوب فذكر الحديث قال حماد وزعم عمرو بن دينار ان عبد الله بن عمر كان يهدي الى عبد الله بن صفوان من صدقة عمر وكذا رواه عمر بن شبة من طريق حماد بن زيد عن عمرو وزاد عمر بن شبة عن يزيد بن هارون عن ابن عون في اخر هذا الحديث واوصى بها عمر الى حفصة ام المومنين ثم الى الاكابر من ال عمر ونحوه في رواية عبيد الله بن عمر عند الدارقطني وفي رواية ايوب عن نافع عند احمد تليه ذو الراي من ال عمر فكانه كان اولا شرط ان النظر فيه لذوي الراي من اهله ثم عين عند وصيته لحفصة وقد بين ذلك عمر بن شبة عن ابي غسان المدني قال هذه نسخة صدقة عمر اخذتها من كتابه الذي عند ال عمر فنسختها حرفا حرفا هذا ما كتب عبد الله عمر امير المومنين في ثمغ انه الى حفصة ما عاشت تنفق ثمره حيث اراها الله فان توفيت فالى ذوي الراي من اهلها قلت [illegible] فذكر الشرط كله نحو الذي تقدم في الحديث المرفوع ثم قال والمائة وسق الذي اطعمني النبي صلى الله عليه وسلم فانها مع ثمغ على سننه الذي امرت به وان شاء ولي ثمغ ان يشتري من ثمره رقيقا يعملون فيه فعل وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الارقم وكذا اخرج ابو داود في روايته نحو هذا وذكر اجمعها كتابا اخر نحو هذا الحديث وفيه من الزيادة ومن فيه ابن الاكوع والعبد الذي فيه صدقة كذلك وهذا يقتضي ان عمر انما كتب كتاب وقفه في خلافته لان معيقيبا كان كاتبه في زمن خلافته وقد وصفه فيه بانه امير المومنين فيحتمل ان يكون وقفه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم باللفظ وتولى هو النظر

على

عليه الى ان حضرته الوصية فكتب حينئذ الكتاب ويحتمل ان يكون اخر وقفيته ولم يقف منه قبل ذلك الا استنارته في كيفيته وقد روى الطحاوي وابن عبد البر من طريق مالك عن ابن شهاب قال قال عمر لولا اني ذكرت صدقتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لرددتها فهذا يشعر بالاحتمال الثاني وانه لم ينجز الوقف الا عند وصيته واستدل الطحاوي بقول عمر هذا لابي حنيفة وزفر في ان ايقاف الارض لا يمنع من الرجوع وان الذي يمنع عمر من الرجوع كونه ذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فكره ان يفارقه على امر ثم يخالفه الى غيره ولا حجة فيما ذكره من وجهين احدهما انه منقطع لان ابن عباس لم يدرك عمر ثانيهما انه يحتمل ما قدمته ويحتمل ان يكون عمر كان يرى بصحة الوقف ولزومه الا ان شرط الواقف الرجوع فله ان يرجع وقد روى الطحاوي عن علي مثل ذلك فلا حجة فيه لمن قال بان الوقف غير لازم مع امكان هذا الاحتمال وان ثبت هذا الاحتمال كان حجة لمن قال بصحة تعليق الوقف وهو عند المالكية وبه قال ابن شريح وقال نعود منافعه بعد المدة المعينة اليه ثم الى ورثته فلو كان للتعليق ما لا يصح اتفاقا كما لو قال وقفته على زيد سنة ثم على الفقرا وحديث عمر هذا اصل في مشروعية الوقف قال احمد حدثنا حماد هو ابن خالد حدثنا عبد الله هو العمري عن نافع عن ابن عمر قال اول صدقة كانت اي موقوفة في الاسلام صدقة عمر وروى عمر بن شبة عن عمرو بن سعد بن معاذ قال سالنا عن اول حبس في الاسلام فقال المهاجرون صدقة عمر وقال الانصار صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اسناده الواقدي وفي مغازي الواقدي ان اول صدقة موقوفة كانت في الاسلام اراضي مخيريق بالمعجمة مصغر التي اوصى بها مخيريق الى النبي صلى الله عليه وسلم فوقفها النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي لا نعلم بين الصحابة والمتقدمين من اهل العلم خلافا في جواز وقف الارضين وجاء عن شريح انه انكر الحبس ومنهم من تاوله وقال ابو حنيفة لا يلزم وخالفه جميع اصحابه الا زفر ابن الهذيل فحكى الطحاوي عن عيسى بن ابان قال كان ابو يوسف يجيز بيع الوقف فبلغه حديث عمر هذا فقال من سمع هذا من ابن عون فحدثه به ابن علية فقال هذا لا يسع احدا خلافه ولو بلغ ابا حنيفة لقال به فرجع عن بيع الوقف حتى صار كانه لا خلاف فيه بين احد انتهى ومع حكاية الطحاوي هذا فقد استصر لعادته فقال قوله في قصة عمر حبس الاصل وسبل الثمرة لا يستلزم التابيد بل يحتمل ان يكون اراد مدة اختياره لذلك انتهى ولا يخفى ضعف هذا التاويل ولا يفهم من قوله وقفت وحبست الا التابيد حتى يصرح بالشرط عند من يذهب اليه وكانه لم يقف على الرواية التي فيها حبيس ما دامت السموات والارض قال القرطبي رد الوقف مخالف للاجماع فلا يلتفت اليه واحسن ما يعتذر به عمن رده ما قال ابو يوسف فانه اعلم بابي حنيفة من غيره واشار الشافعي الى ان الوقف من خصائص اهل الاسلام اي وقف الاراضي والعقار قال ولا يعرف ان ذلك وقع في الجاهلية وحقيقة الوقف شرعا ورود صيغة تقطع تصرف الواقف في رقبة الموقوف الذي يدوم الانتفاع به وتثبت منفعته في جهة خير وفي حديث الباب من الفوائد جواز ذكر الولد اباه باسمه المجرد من غير كنية ولا لقب وفيه جواز اسناد الوصية والنظر الى من لم يسم

اذا وصف بصفة معينة تميزه وان الواقف يلي النظر على وقفه اذا لم يسنده
لغيره قال الشافعي لم يزل العدد الكثير من الصحابة فمن بعدهم يلون
اوقافهم نقل ذلك الالوف عن الالوف لا يختلفون فيه وفيه استشارة اهل
العلم والدين والفضل في طرق الخير سواء كانت دينية او دنيوية وان المشير
يشير باحسن ما يظهر له في جميع الامور وفيه فضيلة ظاهرة لعمر بن عتبة
في امتثال قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وفيه فضل الصدقة
الجارية وصحة شروط الواقف واتباعه فيها وانه لا يشترط تعيين المصرف
لفظا وفيه ان الوقف لا يكون الا فيما له اصل يدوم الانتفاع به فلا يصح وقف
ما لا يدوم الانتفاع به كالطعام وانه لا يكفي في الوقف لفظ الصدقة سواء قال
تصدقت بكذا او جعلته صدقة حتى يضيف اليهما شيئا اخر لتردد الصدقة
بين ان تكون تمليك الرقبة او وقف المنفعة فاذا اضاف اليها ما يميز احد
المحتملين صح بخلاف ما لو قال وقفت او حبست فانه صريح في ذلك على
الراجح وقيل الصريح الوقف به خاصة وفيه نظر لثبوت التحبيس في قصة
عمر هذه نعم لو قال تصدقت بكذا على كذا او ذكر جهة عامة صح وتمسك
من اجاز الا بقوله تصدقت بكذا بما وقع في حديث الباب من قوله
فتصدق بها عمر ولا حجة في ذلك لما قدمنا من انه اضاف اليها لا تباع ولا توهب
ويحتمل ايضا ان يكون قوله فتصدق بها عمر راجعا الى الثمرة على حذف
مضاف اي فتصدق بثمرتها فليس فيه متعلق لمن اثبت الوقف بلفظ
الصدقة مجردا وبهذا الاحتمال الثاني جزم القرطبي وفيه جواز الوقف
على الاغنياء لان ذوي القربى والضيف لا يقيد بالحاجة وهو الاصح عند
الشافعية وفيه ان للواقف ان يشترط لنفسه جزءا من ريع الموقوف لان
عمر شرط ان لمن ولي وقفه ان ياكل منه بالمعروف ولم يستثن ان كان
هو الناظر او غيره فدل على صحة الشرط واذا جاز في المبهم الذي تعينه
العادة كان فيما يعينه هو جوازا ويستنبط منه صحة الوقف على النفس
وهو قول ابن ابي ليلى واسحاق وابي يوسف واحمد في الارجح عنه وقال
به من المالكية ابن شعبان وجمهورهم على المنع الا اذا استثنى لنفسه
شيئا يسيرا بحيث لا يتهم انه قصد حرمان ورثته ومن الشافعية ابن سريج
وطائفة وصنف فيه محمد بن عبد الله الانصاري شيخ البخاري جزءا ضخما
واستدل له بقصة عمر هذه وبقصة راكب البدنة وبحديث انس في انه
صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها ووجه الاستدلال
به انه اخرجها عن ملكه بالعتق وردها اليه بالشرط وسياتي البحث فيه
في النكاح وبقصة عثمان الاتية بعد ابواب واحتج المانعون بقوله
في حديث الباب سبل الثمرة وتسبيل الثمرة تمليكها للغير والانسان
لا يتملك من تمليك نفسه لنفسه وتعقب بان امتناع ذلك غير
مستحيل ومنعه ملكه تمليك لنفسه انما هو لعدم الفائدة والفائدة في
الوقف حاصلة لان استحقاقه اياه ملكا غير استحقاقه اياه وقفا ولا سيما
اذا ذكر له مالا اخر فانه حكم اخر يستفاد من ذلك الوقف واحتجوا
ايضا بان الذي يدل عليه حديث الباب ان عمر اشترط لناظر وقفه
ان ياكل منه بقدر عمالته ولذلك منعه ان يتخذ لنفسه منه مالا فلو
كان يؤخذ منه صحة الوقف على النفس لم يمنعه من الاتخاذ فكانه
اشترط لنفسه امرا لو سكت عنه لكان يستحقه لقيامه وهذا على ارجح

قولي العلماء ان الواقف اذا لم يشترط للناظر قدر عمله جاز له ان ياخذ بقدر
عمله ولو اشترط الواقف لنفسه النظر واشترط اجرة ففي صحة هذا
الشرط عند الشافعية خلاف كالهاشمي اذا عمل في الزكاة هل ياخذ من سهم
العاملين والراجح الجواز ويؤيده حديث عثمان ويؤيده الاتي بعد واستدل
به على جواز الوقف على الوارث في مرض الموت فان زاد على الثلث
رد وان خرج منه لزم وهو احد الروايتين عن احمد لان عمر جعل
النظر بعده لحفصة وهي ممن ترثه وجعل لمن ولي وقفه ان ياكل منه
وتعقب بان وقف عمر صدر منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
والذي اوصى به انما هو شرط النظر واستدل به على ان الواقف اذا شرط
للناظر شيئا اخذه وان لم يشرطه له لم يجز الا ان دخل في صفة اهل
الوقف كالفقراء والمساكين وان كان على معينين ورضوا بذلك جاز
واستدل به على ان تعليق الوقف لا يصح لان قوله حبس الاصل ينافي
تاقيته وعن مالك وابن سريج يصح واستدل بقوله لا يباع على ان
الوقف لا يباع قاله وعن ابي يوسف ان شرط الواقف انه اذا تعطلت
منافعه بيع وصرف ثمنه في غيره ويوقف ما سمي في الاول وكذا ان
شرط البيع اذا راى الحظ في نقله الى موضع اخر واستدل به على وقف
المشاع لان المائة سهم التي كانت لعمر بخيبر لم تكن منقسمة وفيه
انه لا سراية في الارض الموقوفة بخلاف العتق ولم ينقل ان الوقف سرى
من حصة عمر الى غيرها من باقي الارض وحكى بعض المتاخرين عن بعض
الشافعية انه حكم فيه بالسراية وهو شاذ منكر واستدل به على ان خيبر
فتحت عنوة وسياتي البحث فيه في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى

قوله باب وقف الارض للمسجد

لم تختلف العلماء في مشروعية ذلك لا من انكر الوقف ولا من نفاه الا
في الجزء المشاع احتمالا لبعض الشافعية قال ابن الرفعة يظهر ان وقف
المشاع فيما لا يمكن الانتفاع به لا يصح وجزم ابن الصلاح بالصحة
حتى يجري على الجنب المكث فيه ونوزع في ذلك قال الزين ابن المنير
لعل البخاري اراد الرد على من خص جواز الوقف بالمسجد فكانه قال
قد نفذ وقف الارض المذكورة قبل ان تكون مسجدا فدل على ان صحة
الوقف لا تختص بالمسجد ووجه اخذه من حديث الباب ان الذين قالوا
لا نطلب ثمنه الا الى الله كانهم تصدقوا بالارض المذكورة فتم انعقاد
الوقف قبل البناء فيؤخذ منه ان من وقف ارضا على ان يبنيها مسجدا
انعقد الوقف قبل البناء فيؤخذ منه قلت ولا يخفى تكلفه

قوله حدثنا اسحاق كذا للجميع الا الاصيلي فنسبه فقال حدثنا اسحاق
ابن منصور ووقع في رواية ابي علي بن شبويه حدثنا اسحاق هو ابن منصور
واما عبد الصمد فهو ابن عبد الوارث والاسناد كله بصريون **قوله**
بالمسجد في رواية الكشميهني بيننا المسجد وسياتي بقية مباحث الحديث
في اوائل الهجرة ان شاء الله تعالى

قوله باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت هذه الترجمة معقودة
لبيان وقف المنقولات والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم لجميع الخيل
فهو بعد الدواب من عطف الخاص على العام والعروض بضم المهملة
جمع عرض بالسكون وهو جميع ما عدا النقد من المال والصامت بالمهملة

قوله

بلفظ ضد الناطق والمراد به من النقد الذهب والفضة ووجه اخذ ذلك من حديث الباب
المشتمل على قصة فرس عمر انه دالة على صحة وقف المنقولات فيلحق به ما في معناه
من المنقولات اذا وجد الشرط وهو تحبيس العين فلا تباع ولا توهب بل ينتفع بها
والانتفاع في كل شي بحسبه **قوله** وقال الزهري الخ هو ذهاب من الزهري
الى جواز مثل ذلك وقد اخرجه عنه هكذا ابن وهب في موطايه عن يونس
عن الزهري ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في قصة عمر في حمله على الفرس
في سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الهبة
واعترضه الاسماعيلي فقال لم يذكر في الباب الا الاثر عن الزهري والحديث
في قصة الفرس التي حمل عليها عمر فقط واثر الزهري خلاف ما تقدم
من الوقف الذي اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بان يحبس اصله
وينتفع بثمرته والصامت انما ينتفع به بان يخرج من عينه الى شي من غيره
وليس هذا بتحبيس الاصل والانتفاع بالثمرة بل المأذون فيه ما عاد منه
نفع بفضل كالثمرة والغلة والارتفاق والعين قايمة فاما ما لا ينتفع به الا
بافادة عينه فلا انتهى ملخصا وجواب الاعتراض ان الذي حصره
في الانتفاع بالصامت ليس بمسلم بل يمكن الانتفاع بالصامت بطريق
الارتفاق بان يحبس مثلا منه ما يجوز لبسه للمرأة فيصح بان يحبس اصله
وينتفع به النسا باللبس عند الحاجة اليه كما قدمت توجيهه والله اعلم

قوله باب نفقة القيم للوقف

في رواية الحموي نفقة بقية الوقف والاول اظهر فانه اورد فيه حديث
ابي هريرة مرفوعا لا تقتسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسايي
ومونة عاملي فهو صدقة وهو دال على مشروعية اجرة العامل على الوقف
والمراد بالعامل في هذا الحديث القيم على الارض والاجير ونحوهما
او الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم ووهم من قال ان المراد به اجرة
حافر قبره وقوله لا يقتسم ورثتي باسكان الميم على النهي وبضمها على النفي
وهو الاشهر وبه يستقيم المعنى حتى لا يعارض ما تقدم عن عايشة وغيرها
انه لم يترك صلى الله عليه وسلم ما لا يورث عنه وتوجيه رواية النهي انه لم
يقطع بانه لا يخلف شيا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان
اتفق انه خلف وقوله ورثتي سماهم ورثته باعتبار انهم كذلك بالقوة
لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعي وهو قوله لا نورث ما تركنا صدقة
وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الخمس ان شا الله تعالى ثم اورد المصنف
حديث ابن عمر في وقف عمر مختصرا وقد تقدم شرحه مستوفى قبل باب
وقد اعترضه الاسماعيلي بان المحفوظ عن حماد عن ايوب عن نافع ان عمر
ليس فيه ابن عمر ثم اورده كذلك من طريق سليمان ابن حرب وغير واحد
عن حماد قلت لكن البخاري اخرجه عن قتيبة عنه وقتيبة من الحفاظ
وقد تابعه يونس بن محمد عن حماد بن زيد فوصله اخرجه احمد عنه
مطولا ووصله ايضا يزيد بن زريع عن ايوب اخرجه الاسماعيلي وقال
الحميدي لم اقف على طريق قتيبة في صحيح البخاري فهو هول شديد
منه فانه ثابت في جميع النسخ **قوله باب**

اذا وقف ارضا او بيرا او اشترط لنفسه مثل دلا المسلمين هذه الترجمة
معقودة لمن يشترط لنفسه من وقفه منفعته وقد قيد بعض العلما
الجواز بما اذا كانت المنفعة عامة كما تقدم **قوله** ووقف انس هو ابن

مالك

مالك دارا فكان اذا قدم نزلها وصله البيهقي من طريق الانصاري حدثني
ابي عن ثمامة عن انس انه وقف دارا له بالمدينة فكان اذا حج مر بالمدينة
فنزل داره وهو موافق لما تقدم عن المالكية انه يجوز ان يقف الدار ويستثني
لنفسه منها بيتا **قوله** وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من
بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان استغنت بزوج فليس لها حق
وصله الدارمي في مسنده من طريق هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير جعل
دوره صدقة على بنيه لا تباع ولا توهب ولا تورث وان للمردودة من
بناته فذكر نحوه ووقع في بعض النسخ من نسابه وصوبها بعض المتاخرين
فان الواقع بخلافها وقوله غير مضرة ولا مضر بها بكسر الضاد الاولى وفتح
الثانية **قوله** وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجة من
ال عبد الله بن عمر وصله ابن سعد بمعناه وفيه انه تصدق بداره محبوسة
لا تباع ولا توهب **قوله** وقال عبدان الخ كذا للجميع قال ابو نعيم ذكره
عن عبدان بلا رواية وقد وصله الدارقطني والاسماعيلي وغيرهما من
طريق القاسم بن محمد المروزي عن عبدان بتمامه وابو اسحاق المذكور
في اسناده هو السبيعي وابو عبد الرحمن هو السلمي قال الدارقطني تفرد
بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة وقد اختلف فيه على ابي
اسحاق فرواه زيد بن ابي انيسة عنه كهذه الرواية اخرجه الترمذي
والنسايي ورواه عيسى بن يونس عن ابيه عن ابي اسحاق عن ابي سلمة عن
عثمان اخرجه النسايي ايضا وتابعه ابو قطن عن يونس اخرجه احمد
قلت وتفرد عثمان والد عبدان لا يضره فانه ثقة واتفاق شعبة وزيد
ابن ابي انيسة على روايته هكذا ارجح من انفراد يونس بن ابي اسحاق
الا ان الرجل اعرف به من غيرهم فيتعارض الترجيح فلعل لابي اسحاق
فيه اسنادين **قوله** ان عثمان اي ابن عفان **قوله** حين في رواية الكشميهني
حيث حوصر اي لما حاصره المصريون الذين انكروا عليه تولية عبد الله
بن سعد بن ابي سرح والقصة مشهورة وقد وقع في رواية النسايي من
طريق زيد ابن ابي انيسة المذكورة قال لما حصر عثمان في داره واجتمع
الناس قام فاشرف عليهم الحديث **قوله** انشدكم الله في رواية الاحنف
عند النسايي انشدكم بالله الذي لا اله الا هو زاد الترمذي والنسايي
من رواية ثمامة بن حزن عن عثمان انشدكم الله والاسلام **قوله**
من حفر رومة قال ابن بطال هذا وهم من بعض رواته والمعروف
ان عثمان اشتراها لا انه حفرها قلت المشهور في الروايات فقد اخرج
الترمذي من رواية زيد بن ابي انيسة عن ابي اسحاق فقد اخرجه فقال
فيه هل تعلمون ان رومة لم يكن يشرب من مايها الا بثمن لكن لا ينفي
الوهم فقد روى البغوي في الصحابة من طريق بشر ابن بشير الاسلمي عن
ابيه قال لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الما وكانت لرجل من بني غفار
عين يقال لها رومة وكان يبيع منها القربة بمد فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم تبيعنيها بعين في الجنة فقال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها
فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه فاشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم ثم
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتجعل لي فيها ما جعلت له قال نعم قال
قد جعلتها للمسلمين واذا كانت اولا عينا فلا مانع ان يحفر بها عثمان بيرا
ولعل العين كانت تجري الى بير فوسعها او طواها فنسب حفرها اليه

قوله فصدقوه بما قال في رواية صعصعة بن معوية التميمي قال ارسل
عثمان رضي الله عنه وهو محصور الى علي وطلحة والزبير وغيرهم فقال
احضروا غدا فاشرف عليهم فذكر الحديث بطوله اخرجه سيف في الفتوح
وللنسائي من طريق الاحنف بن قيس ان الذين صدقوه بذلك هم علي ابن ابي
طالب وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وزاد الترمذي في رواية زيد
ابن ابي انيسة عن ابي اسحاق في روايته هل تعلمون ان حرا حين انتفض قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبت حرا فليس عليك الا نبي وصديق
او شهيد قالوا نعم وسياتي هذا من حديث انس في مناقب عثمان ان
شا الله تعالى وفي رواية زيد ايضا ذكر رومة لم يكن يشرب منها الا بثمن
فابتعتها فجعلتها للفقير والغني وابن السبيل وزاد النسائي من طريق الاحنف
عن عثمان فقال اجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك وزاد في رواية
ايضا اشيا عددها فمن تلك الاشيا ما وقع في رواية ثمامة بن حزن
المذكورة هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة ال فلان فيزيدها في المسجد بخير منها
في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها
ونحوه لاسحاق بن راهويه وابن خزيمة وابن حبان من طريق ابي سعيد
مولى ابي اسيد عن عثمان في قصة مقتله مطولا وزاد النسائي من رواية
الاحنف بن قيس عن عثمان انه اشتراها بعشرين الفا او بخمسة وعشرين
الفا وزاد في ذكر جيش العسرة فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالا
ولا خطاما وللترمذي من حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي انه
جهزهم بثلاثمائة بعير ولاحمد من حديث عبد الرحمن بن سمرة انه
جا بالف دينار في ثوبه فصبها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم حين
جهز جيش العسرة فقال ما على عثمان ما عمل بعد اليوم واخرج اسيد
ابن موسى في فضايل الصحابة من مرسل قتادة حمل عثمان على الف بعير
وسبعين فرسا في العسرة وعند ابي يعلى من وجه اخر ضعيف فجا
عثمان بسبعمائة اوقية ذهب وعند ابن عدي بسند ضعيف جدا عن
حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان عثمان في جيش العسرة
فجا بعشرة الاف دينار ولعلها كانت عشرة الاف درهم فتوافق رواية
عبد الرحمن بن سمرة من صرف الدينار بعشرة دراهم ومن تلك الاشيا
ما وقع في رواية ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عثمان عند احمد والنسائي
انشد الله رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بيعة الرضوان
يقول هذه يد الله وهذه يد عثمان الحديث وسياتي بيان ذلك في مناقب
عثمان من حديث ابن عمر ان شا الله تعالى ومنها ما روى الدارقطني من
طريق ثمامة بن حزن عن عثمان انه قال هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم زوجني احدى ابنتيه واحدة بعد اخرى رضي بي
ورضي عني قالوا نعم ومنها ما اخرجه ابن منده من طريق عبيد الحميري
قال اشرف عثمان فقال يا طلحة انشدك الله اما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لياخذ كل رجل منكم بيد جليسه واخذ بيدي
فقال هذا جليسي في الدنيا والاخرة قال نعم وللحاكم في المستدرك
من طريق اسلم ان عثمان حين حضر قال لطلحة اتذكر اذ قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان عثمان رفيقي في الجنة قال نعم وفي هذا

الحديث من الفوايد مناقب ظاهرة لعثمان رضي الله عنه وفيه جواز تحديث
الرجل بما فيه عند الاحتياج الى ذلك لدفع مضرة او تحصيل منفعة وانما يكره
ذلك عند المفاخرة والمكاثرة والعجب قوله وقال عمر في وقفه تقدم
شرحه مستوفى قبل ثلاثة ابواب وقد ادعى الاسماعيلي وغيره انه ليس
في احاديث الباب شي يوافق ما ترجم به الا اثر انس وليس كذلك فان
جميع ما ذكر مطابق لها فاما قصة انس فظاهرة في الترجمة واما
قصة الزبير فمن جهة ان البنت ربما كانت بكرا فطلقت قبل الدخول فتكون
مونتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها في وقفه فكانه اشترط على نفسه
رفع كلفه واما قصة ابن عمر فتخرج على هذا المعنى لان الال يدخل فيهم
الاولاد كبارهم وصغارهم واما قصة عثمان فاشار الى ما ورد في بعض
طرقه وهو قوله فلما اخرجه الترمذي من طريق ثمامة ابن حزن قال
شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان فقال انشدكم بالله وبالاسلام
هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس فيها
ما يستعذب غير بير رومة فقال من يشتري بير رومة فيجعل دلوه
مع دلا المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي الحديث وقد
تقدم شي من ذلك في كتاب الشرب واما قصة عمر فقد ترجم لها بخصوصها
وقد تقدم توجيه ذلك قبل ابواب قوله باب
الواقف اذا قال لا يطلب ثمنه الا الى الله تعالى اورد فيه حديث انس في قول
بني النجار لا يطلب ثمنه الا الى الله اورده مختصرا جدا وقد تقدم بسنده
وزيادة في متنه قبل خمسة ابواب قال الاسماعيلي المعنى انهم لم
يبيعوه ثم جعلوه مسجدا الا ان قول المالك لا اطلب ثمنه الا الى الله
يصيره وقفا وقد يقول الرجل هذا العبد فلا يصير وقفا وبقوله
لمدبر يجوز بيعه وقال ابن المنير مراد البخاري ان الواقف يصح باي
لفظ دل عليه اما بمجرده واما بقرينة والله اعلم كذا قال وفي الجزم
بان هذا مراده نظر بل يحتمل انه اراد انه لا يصير بمجرد ذلك وقفا قوله
باب قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم
او اخران من غيركم الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين كذا لابي ذر
وساق في رواية الاصيلي وكريمة الايات الثلاث قال الزجاج في المعاني
هذه الايات الثلاث من اشكل ما في القران اعرابا وحكما ومعنى قوله
الاوليان واحدهما اولى ومنه اولى به اي احق به ووقع هذا في رواية
الكشميهني لابي ذر وحده وكذا الذي بعده والمعنى واخران اي شاهدان
اخران يقومان مقام الذين الشاهدين الاولين من الذين استحق عليهم
اي من الذين حق عليهم وهما اهل الميت وعشيرته والاوليان اي الاحقان
بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وارتفع الاوليان بتقدير هما كانه
قيل من الشاهدان فاجيب الاوليان او هما بدل من الضمير
في يقومان او من اخران ويجوز ان يرتفعا باستحق اي من الذين استحق
عليهم انتداب الاولين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة
الحال ولهذا قال ابو اسحاق الزجاج هذا الموضع من اصعب ما في القران
اعرابا قال الشهاب السمين ولقد صدق والله فيما قال ثم بسط القول في ذلك
وختمه بان قال وقد جمع الزمخشري ما قلته باوجز عبارة فقال فذكر

ما تقدم فلذلك اقتصر عليه **قوله** عثر ظهر اعثرنا اظهرنا قال ابو عبيدة
في المجاز فان عثر على انهما استحقا اثما اي اطلع منهما على خيانة طما تقنيع
فان ظهر عليه وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة فان عثر على انهما
استحقا اثما ان اطلع منهما على خيانة واما تفسير اعثرنا فقال الفرا في قوله
اعثرنا عليهم اي اظهرنا واطلعنا قال وكذلك قوله فان عثر اي اطلع **قوله**
وقال لي علي بن عبد الله اي ابن المديني كذا لابي ذر والاكثر وفي رواية النسفي
وقال علي بن عبد الله بحذف المجارة وكذا جزم به ابو نعيم لكن اخرجه المصنف
في التاريخ فقال حدثنا علي بن المديني وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة
من انه يعبر بقوله وقال لي في الاحاديث التي سمعها لكن حيث يكون
اسنادها عنده نظرا وحيث تكون موقوفة واما من زعم انه يعبر بها
فيما اخذه في المذاكرة او بالمناولة فليس عليه دليل **قوله** ابن ابي زائدة
هو يحيى بن زكريا ومحمد ابن ابي القاسم يقال له الطويل ولا يعرف اسم ابيه
وثقه يحيى ابن معين وابو حاتم وتوقف فيه البخاري مع كونه اخرج حديثه
هذا هنا فروى النسفي عن البخاري قال لا اعرف محمد بن ابي القاسم
هذا كما ينبغي في نسخة الصغاني لا اسهى وقد روى عنه ايضا ابو اسامة
وكان علي ابن عبد الله يعني ابن المديني استحسنه وزاد في نسخة الصغاني
ان الفربري قال قلت للبخاري رواه غير محمد ابن ابي القاسم
قال لا وقد روى عنه ابو اسامة ايضا لكنه ليس بالمشهور وروى عمر
البجيري بالموحدة والجيم مصغر عن البخاري نحو هذا وزاد قيل له
ورواه يعني هذا الحديث غيره هذا محمد بن ابي القاسم فقال لا وهو غير
مشهور قلت وما له في البخاري ولا لشيخه عبد الملك ابن سعيد
بن جبير غير هذا الحديث الواحد ورجاله الاسناد ما بين علي ابن
المديني وابن عباس كوفيون **قوله** خرج رجل من بني سهم هو بديل بموحدة
وزاي مصغر كذا ضبطه ابن ماكولا ووقع في رواية الكلبي عن ابي صالح
عن ابن عباس عن تميم نفسه عند الترمذي والطبراني بديل بدال
بدل الزاي ورايته في نسخة صحيحة من تفسير الطبري بريل براء بغير
نقطة ولابن منده من طريق السدي عن الكلبي بديل ابن ابي مارية
ومثله في رواية عكرمة وغيره عند الطبري مرسلا لكن لم يسمه
ووهم من قال فيه بديل ابن ورقا فانه خزاعي وهذا سهمي وكذا وهم
من ضبطه هذيل بالذال المعجمة ووقع في رواية ابن جريج انه كان مسلما
وكذا اخرجه سنيد في تفسيره **قوله** مع تميم الداري اي الصحابي
المشهور وذلك قبل ان يسلم تميم كما سياتي وعلى هذا فهو من مرسل الصحابي
لان ابن عباس رضي الله عنهما لم يحضر هذه القصة وقد جاء في بعض الطرق
انه رواها عن تميم نفسه بين ذلك الكلبي في روايته المذكورة فقال عن ابن
عباس عن تميم الداري قال برئ الناس من هذه الاية غيري وغير عدي
بن بدا كانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام فاتيا الشام في تجارتهما
وقدم عليهما مولى لبني سهم ويحتمل ان تكون القصة وقعت قبل الاسلام
ثم تاخرت المحاكمة حتى اسلموا كلهم فان في القصة ما يشعر بان الجميع
تحاكموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلها كانت بمكة سنة الفتح
قوله وعدي ابن بدا بفتح الموحدة وتشديد المهملة مع المد لم تختلف
الروايات في ذلك الا ما رايته في كتاب القضا للكرابيسي فانه سماه البدا

ابن عاصم واخرجه عن معلى ابن منصور عن يحيى بن ابي زائدة ووقع عند الواقدي
ان عديا ابن بدا كان اخا تميم الداري فان ثبت فلعله اخوه لامه او من الرضاعة
لكن في تفسير مقاتل بن حيان ان رجلين نصرانيين من اهل دارين احدهما تميمي
والاخر يماني فمات السهمي بارض ليس فيها مسلم في رواية الكلبي فمرض السهمي
فاوصى اليهما وامرهما ان يبلغا ما ترك اهله قال تميم فلما مات اخذنا من
تركته جاما وهو معظم تجارته فبعناه بالف درهم فاقتسمناها انا وعدي
قوله فلما قدما بتركته فقدوا جاما في رواية ابن جريج عن عكرمة ان
السهمي المذكور مرض فكتب وصيته بيده ثم دسها في متاعه ثم اوصى
اليهما فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على اهله فدفعا اليهما ما اراد ا
ففتح اهله متاعه فوجدوا الوصية وفقدوا اشياء فسالوهما عنها فجحدا
فرفعوهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية الى قوله من الاثمين
فامرهم ان يستحلفوهما **قوله** جاما بالجيم وتخفيف الميم اي انا **قوله**
مخوصا بخا معجمة وواو ثقيلة بعدها مهملة اي منقوشا فيه صفة
الخوص ووقع في بعض نسخ ابي داود مخوضا بالضاد المعجمة اي مموها
والاول اشهر ووقع في رواية ابن جريج عن عكرمة انا من فضة منقوش مموه
بذهب وزاد في روايته ان تميما وعديا سئلا عنه قالا اشتريناه منه
فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر على انهما استحقا
اثما ووقع في رواية الكلبي عن تميم فلما اسلمت تاثمت فاتيت اهله
فاخبرتهم الخبر واديت اليهم خمسماية درهم واخبرتهم ان عند صاحبي
مثلها **قوله** فقام رجلان من اوليا السهمي اي الميت ووقع في رواية
الكلبي فقام عمرو بن العاص ورجل اخر منهم وسمى مقاتل ابن سليمان
في تفسيره الاخر المطلب ابن ابي وداعة وهو سهمي ايضا لكنه سمى الاول
عبد الله بن عمرو بن العاص وكذا جزم به يحيى بن سلام في تفسيره
وقول من قال عمرو بن العاص اظهر والله اعلم واستدل بهذا الحديث
لجواز رد اليمين على المدعي فيحلف ويستحق وسياتي البحث فيه
واستدل به ابن سريج الشافعي للحكم بالشاهد واليمين وتكلف
في انتزاعه فقال ان قوله تعالى فان عثر على انهما استحقا اثما لا يخلو
اما ان يقرا او يشهد عليهما شاهدان او شاهد وامراتان او شاهد واحد
قال وقد اجمعوا على ان الاقرار بعد الانكار لا يوجب يمينا على الطالب
وكذلك مع الشاهدين ومع الشاهد والمراتين فلم يبق الا الشاهد الواحد
فلذلك استحق الطالبان بيمينهما مع الشاهد الواحد وهذا الذي قاله
متعقب بان القصة وردت من طريق متعدد في سبب النزول وليس
في شي منها انه كان هناك من يشهد بل في رواية الكلبي فسالهم
البينة فلم يجدوا فامرهم ان يستحلفوه اي عديا بما يعظم على اهل
دينه واستدل بهذا الحديث على جواز شهادة الكفار بناء على ان
المراد بالغير الكفار والمعنى منكم اي من اهل دينكم او اخران من
غيركم اي من غير اهل دينكم وبذلك قال ابو حنيفة ومن تبعه وتعقب
بانه لا يقول بظاهرها فلا يجيز شهادة الكفار على المسلمين وانما
يجيز شهادة بعض الكفار على بعض واجيب بان الاية دلت
بمنطوقها على قبول شهادة الكافر على المسلم وبمفهومها على قبول
شهادة المسلم على الكافر بطريق الاولى ثم دل الدليل على ان شهادة

الكافر على المسلم غير مقبولة فبقيت شهادة الكافر على حالها وخص جماعة
القبول باهل الكتاب وبالوصية وبفقد المسلم حينئذ منهم ابن عباس وابوا
موسى الاشعري وسعيد ابن المسيب وشريح وابن سيرين والاوزاعي والثوري
وابو عبيد واحمد وهولا اخذوا بظاهر الاية وقوي ذلك عندهم حديث
الباب فان سياقه مطابق لظاهر الاية وقيل المراد بالغير العشيرة والمعنى
منكم اومن عشيرتكم او اخران من غيركم اومن غير عشيرتكم وهو قول الحسن
واحتج له النحاس بان لفظ اخر لابد ان يشارك الذي قبله في الصفة حتى
لا يسوغ ان يقول مررت برجل كريم ولئيم اخر فعلى هذا فقد وصف
الاثنان بالعدالة فيتعين ان يكون الاخران كذلك وتعقب بان هذا وان
ساغ في الاية لكن الحديث دل على خلاف ذلك والصحابي اذا حكى سبب
النزول كان ذلك في حكم الحديث المرفوع اتفاقا وايضا ففي ما قال
رد المختلف به بالمختلف فيه لان اتصاف الكافر بالعدالة مختلف فيه
وهو فرع قبول شهادته فمن قبلها وصفه بها ومن لا فلا واعترض
ابو حيان على المثال الذي ذكره النحاس بانه غير مطابق فلو قلت
جاني رجل مسلم واخر كافر صح بخلاف ما لو قلت جاني رجل مسلم
وكافر اخر والاية من قبيل الاول لا الثاني لان قوله واخران من جنس
قوله اثنان لان كلا منهما صفة رجلان فكانه قال رجلان اثنان ورجلان
اخران وذهب جماعة من الايمة الى ان هذه الاية منسوخة وان ناسخها
قوله ممن ترضون من الشهدا واحتجوا بالاجماع على رد شهادة الفاسق
والكافر شر من الفاسق واجاب الاولون بان النسخ لا يثبت
بالاحتمال وان الجمع بين الدليلين اولى من الغا احدهما وبان سورة
المايدة من اخر ما نزل من القران حتى صح عن ابن عباس وعايشة
وعمرو بن شرحبيل وجمع من السلف ان سورة المايدة محكمة وعن
ابن عباس ان الاية نزلت فيمن مات مسافرا وليس عنده احد من
المسلمين فان اتهما استحلفا اخرجه الطبراني باسناد رجاله ثقات وانكر
احمد على من قال ان هذه الاية منسوخة وصح عن ابي موسى الاشعري
انه عمل بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم فروى ابو داود باسناد رجاله
ثقات عن الشعبي قال حضرت رجلا من المسلمين الوفاة بدقوقا
ولم يجد احدا من المسلمين فاشهد رجلين من اهل الكتاب فقدما
الكوفة بتركته ووصيته فاخبرا الاشعري فقال هذا امر لم يكن بعد الذي
كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحلفهما بعد العصر ما خانا
ولا كذبا ولا كتما ولا بدلا وامضى شهادتهما ورجح الفخر الرازي وسبقه
الطبري لذلك ان قوله تعالى يا ايها الذين امنوا خطاب للمومنين فلما
قال او اخران من غيركم وضح انه اراد غير المخاطبين فتعين انهما من
غير المومنين وايضا فجواز استشهاد المسلم ليس مشروطا بالسفر
وان ابا موسى حكم بذلك فلم ينكره احد من الصحابة فكان حجة وذهب
الكرابيسي ثم الطبري واخرون الى ان المراد بالشهادة في الاية اليمين
قال وقد سمى الله اليمين شهادة في اية اللعان وايدوا ذلك
بالاجماع على ان الشاهد لا يلزمه ان يقول اشهد بالله وان الشاهد
لا يمين عليه انه شهد بالحق قالوا فالمراد بالشهادة اليمين لقوله
فيقسمان بالله اي يحلفان فان عرفا انهما حلفا على الاثم رجعت اليمين

على الاوليا وتعقب بان اليمين لا يشترط فيها عدد ولا عدالة بخلاف
الشهادة وقد اشترطا في هذه القصة فقوي حملها على انها شهادة
واما اعتلال من اعتل في ردها بانها تخالف القياس والاصول لما فيها من
قبول شهادة الكافر وحبس الشاهد وتحليفه وشهادة المدعي لنفسه
واستحقاقه بمجرد اليمين فقد اجاب من قال به بانه حكم بنفسه
مستغن عن نظيره وقد قبلت شهادة الكافر في بعض المواضع كما في
الطب وليس المراد بالحبس السجن وانما المراد الامساك لليمين ليحلف
بعد الصلاة واما تحليف الشاهد فهو مخصوص بهذه الصورة عند
قيام الريبة واما شهادة المدعي لنفسه واستحقاقه بمجرد اليمين فان
الاية تضمنت نقل الايمان اليهم عند ظهور اللوث بخيانة الوصيين فيشرع
لهما ان يحلفا ويستحقا كما شرع لمدعي الدم في القسامة ان يحلف ويستحق
فليس هو من شهادة المدعي لنفسه بل من باب الحكم له بيمينه القايمة
مقام الشهادة لقوة جانبه واي فرق بين ظهور اللوث في صحة الدعوى
بالدم وظهوره في صحة الدعوى بالمال وحكى الطبري ان بعضهم قال
المراد بقوله اثنان ذوا عدل منكم الوصيان قال والمراد بقوله شهادة
بينكم معنى الحضور لما يوصيهما به الموصي ثم زيف ذلك انتهى قوله
باب قضا الوصي ديون الميت بغير محضر من
الورثة قال الداودي لا خلاف بين العلماء في حكم هذه الترجمة انه
جايز قوله حدثنا محمد بن سابق او الفضل ابن يعقوب عنه هكذا وقع
هنا بالشك وقد روى البخاري عن ابي جعفر محمد بن سابق البغدادي
مولى بني تميم بواسطة في اول حديث في الجهاد وهو عقب هذا سوا
وفي المغازي والنكاح والاشربة ولم يروعنه بغير واسطة الا في هذا
الموضع مع التردد في ذلك واما الفضل ابن يعقوب فتقدم ذكره في البيوع
واخرج عنه ايضا في الجزية وغيرها وشيبان هو ابن عبد الرحمن وفراس
بكسر الفا وتخفيف الرا وحديث جابر المذكور ياتي الكلام عليه مستوفى
في علامات النبوة وقد سبق في الصلح وفي الاستقراض وفي الهبة وغيرها
وقوله فيه اذهب فبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتانية بعدها دال
مكسورة بصيغة فعل الامر اي اجعل كل صنف في بيدر اي جرين
يخصه ووقع في رواية ابي ذر عن السرخسي فباذر وقوله الا ارجع الي
اخواني تمرة كذا للاكثر بنزع الخافض وللكشميهني بتمرة باثباتها قوله
قال ابو عبيد الله اغروا اي يعني هيجوا اي فاغرينا بينهم العداوة
والبغضا وقع هذا للمستملي وحده واغروا بضم الهمزة مبني لما لم يسم
فاعله يقال اغري بكذا اذا لهج به واولع وقال ابو عبيدة في المجاز في قوله فاغرينا
بينهم العداوة والبغضا والاغرا التهييج والافساد والله اعلم خاتمة
اشتمل كتاب الوصايا وما معه من ابواب الوقف من الاحاديث المرفوعة على
ستين حديثا المعلق منها بيه وفيما مضى اثنا عشر طريقا والبقية
موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى اثنان واربعون حديثا والخالص ثمانية
عشر حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عمرو ابن الحرث
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا وحديث ابن عباس كان المال
للولد وحديثه هما واليان وحديثه في قصة تميم الداري وحديث الذي قبل
الوصية واما حديث لا صدقة الا عن ظهر غنى فمذكور عند مسلم بالمعنى واما

حديث عثمان في بير رومة فما هو عنده لكن تقدم في الشرب مختصرا معلقا واغفله
المزي في الاطراف هنا وهناك وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم اثنان وعشرون
اثرا والله اعلم بالصواب قوله بسم الله الرحمن الرحيم ۝

كتاب الجهاد

كذا لابن شبويه وكذا للنسفي لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصروا على باب فضل الجهاد
لكن عند القابسي كتاب فضل الجهاد ولم يذكر باب ثم قال بعد ابواب كثيرة كتاب
الجهاد باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام وسياتي في الجهاد بكسر
الجيم اصله لغة المشقة يقال جهدت جهادا بلغت المشقة وشرعا بذل
الجهد في قتال الكفار ويطلق ايضا على مجاهدة النفس والشيطان والفساق
فاما مجاهدة النفس فعلى تعلم امور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها
واما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما ياتي به من الشبهات وما يزينه من
الشهوات واما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب
واما الفساق فباليد ثم اللسان ثم القلب وقد روى النساي من حديث
سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن الفاكه بالفا وكسر الكاف بعدها
ها في اثنا حديث طويل قال فيقول اي الشيطان يخاطب الانسان تجاهد
فهو جهد النفس والمال واختلف في جهاد الكفار هل كان اولا فرض عين
او كفاية وسياتي البحث فيه في باب وجوب النفير قوله باب
فضل الجهاد والسير بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع سيرة واطلق ذلك
على ابواب الجهاد لانها متلقاة من احوال النبي صلى الله عليه وسلم
في غزواته قوله وقول الله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة الايتين الى قوله وبشر المومنين كذا للنسفي
وابن شبويه وساق في رواية الاصيلي وكريمة الايتين جميعا وعند
ابي ذر الى قوله وعدا عليه حقا ثم قال الى قوله والحافظون لحدود
الله وبشر المومنين والمراد بالمبايعة في الاية ما وقع في ليلة العقبة
من الانصار واعم من ذلك وقد ورد ما يدل على الاحتمال الاول عند
احمد عن جابر وعند الحاكم في الاكليل عن كعب بن مالك وفي مرسل
محمد بن كعب قال عبد الله بن رواحة يا رسول الله اشترط لربك
ولنفسك ما شئت فقال اشترط لربي ان يعبدوه ولا يشركوا به
شيا واشترط لنفسي ان يمنعوني منه انفسكم قالوا فما لنا اذا ان فعلنا
ذلك قال الجنة قالوا ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت ان الله اشترى
الاية قوله وقال ابن عباس الحدود الطاعة وصله ابن ابي
حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تلك حدود الله يعني
طاعة الله وكانه تفسير باللازم لان من اطاع وقف عند امتثال امره
واجتناب نهيه ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث الاول حديث
ابن مسعود اي العمل افضل وقد تقدم الكلام عليه في المواقيت واغرب
الداودي فقال في شرح هذا الحديث ان اوقع الصلاة في ميقاتها كان
الجهاد مقدما على بر الوالدين وان اخرها كان البر مقدما على الجهاد
ولا اعرف له في ذلك مستندا فالذي يظهر ان تقديم الصلاة على الجهاد
والبر لكونها لازمة للمكلف في كل احيانه وتقديم البر على الجهاد لتوقفه
على اذن الابوين وقال الطبري انما خص صلى الله عليه وسلم
هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ما سواها من الطاعات قال

ضيع الصلاة المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مونتها
عليه كان لغيرها اقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان
لجهاد غيرهم من الفساق اترك فظهر ان الثلاثة تجتمع في ان من حافظ
عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان لما سواها اضيع الثاني حديث
ابن عباس لا هجرة بعد الفتح وسياتي شرحه بعد ابواب في باب وجوب النفير
الثالث حديث عايشة جهادكن الحج وقد تقدم شرحه في كتاب الحج ووجه
دخوله في هذا الباب من تقريره صلى الله عليه وسلم لقولها نرى
الجهاد افضل الاعمال الرابع قوله حدثنا اسحاق كذا للاكثر غير منسوب
وللاصيلي وابن عساكر حدثنا اسحاق بن منصور واما ابو علي الجياني
فقال لم اره منسوبا لاحد وهو اما ابن راهويه او ابن منصور قوله
جا رجل لم اقف على اسمه قوله لا اجده هو جواب النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله قال هل تستطيع كلام له مستانف ولمسلم من طريق سهيل بن ابي صالح
عن ابيه بلفظ قيل ما يعدل الجهاد قال لا يستطيعونه فاعادوا عليه مرتين
او ثلاثا كل ذلك يقول لا يستطيعونه وقال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل
الله الحديث واخرج الطبراني نحو هذا الحديث من حديث سهل بن معاذ
بن انس عن ابيه وقال في اخره لم يبلغ العشر من عمله وسياتي بقية الكلام
عليه في الباب الذي يليه قوله قال ابو هريرة ان فرس المجاهد
ليستن اي يمرح بنشاط وقال الجوهري هو ان يرفع يديه ويطرحهما
معا وقال غيره ان يلج في عدوه مقبلا او مدبرا وفي المثل استنت الفصال
حتى القرعى يضرب لمن يتشبه بمن هو فوقه وقوله في طوله بكسر المهملة وفتح
الواو وهو الحبل الذي يشد به الدابة ويمسك طرفه ويرسل في المرعى وقوله
فتكتب له حسنات بالنصب على انه مفعول ثان اي تكتب له الاستنانات حسنات
وهذا القدر ذكره ابو حصين عن ابي صالح هكذا موقوفا وسياتي بعد
بضعة واربعين بابا في باب الخيل ثلاثة من طريق زيد بن اسلم عن ابي صالح
مرفوعا وياتي بقية الكلام عليه هناك ان شا الله تعالى قوله باب
افضل الناس مومن مجاهد في رواية الكشميهني يجاهد بلفظ المضارع قوله
وقوله يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة اي تفسيرها تبين الايتين وقد
روى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير ان هذه الاية لما نزلت قال
المسلمون لو علمنا هذه التجارة لاعطينا فيها الاموال والاهلين فنزلت
تومنون بالله ورسوله وتجاهدون الاية هكذا ذكره مرسلا وروى هو
والطبراني من طريق قتادة قال لولا ان الله بينها ودل عليها لتلهف عليها
رجال ان يكونوا يعلمونها حتى يطلبونها قوله فقيل يا رسول الله لم اقف
على اسمه وقد تقدم ان ابا ذر ساله عن نحو ذلك قوله اي الناس افضل
في رواية مالك من طريق عطا بن يسار مرسلا ووصله الترمذي والنساي
وابن حبان من طريق اسماعيل بن عبد الرحمن عن عطا بن يسار عن ابن
عباس خير الناس منزلا وفي رواية الحاكم اي الناس اكمل ايمانا وكان المراد
بالمومن من قام بما يتعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس
المراد من اقتصر على الجهاد واهمل الواجبات العينية وحينيذ فيظهر
فضل الجهاد لما فيه من بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدي
وانما كان المومن المعتزل يتلوه في الفضيلة لان الذي يخالط الناس لا يسلم
من ارتكاب الاثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن قوله

معمر عن

مومن في شعب في رواية مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري رجل معتزل
قوله يتقي الله في رواية مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري يعبد الله
ربه وفي حديث ابن عباس معتزل في شعب يقيم الصلاة ويوتي الزكاة
ويعتزل شرور الناس وللترمذي وحسنه والحاكم وصححه من طريق ابن
ابي ذباب عن ابي هريرة ان رجلا مر بشعب فيه عين عذبة فاعجبه فقال
لو اعتزلت ثم استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا يفعل فان مقام
احدكم في سبيل الله افضل من صلاته في بيته سبعين عاما وفي الحديث
فضل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو ونحو ذلك واما اعتزال
الناس اصلا فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع الفتن كما سياتي بسطه في كتاب
الفتن ويويد ذلك رواية بعجة بن عبد الله عن ابي هريرة مرفوعا ياتي على
الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من اخذ بعنان فرسه في سبيل
الله يطلب الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة
ويوتي الزكاة ويدع الناس الا من خير اخرجه مسلم وابن حبان من طريق
اسامة بن زيد الليثي عن بعجة وهو بموحدة وجيم مفتوحتين بينهما
مهملة ساكنة قال ابن عبد البر انما وردت الاحاديث بذكر الشعب
والجبل لان ذلك في الاغلب يكون خاليا من الناس فكل موضع يبعد عن الناس
فهو داخل في هذا المعنى قوله مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم
بمن يجاهد في سبيله فيه اشارة الى اعتبار الاخلاص وسياتي بيانه في حديث
ابي موسى بعد اثني عشر بابا كمثل الصائم القائم ولمسلم من طريق ابي
صالح عن ابي هريرة كمثل الصائم القائم القانت بايات الله لا يفتر من
صلاة ولا صيام زاد النسائي من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد
وفي الموطا وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام
ولا صلاة حتى يرجع ولاحمد والبزار من حديث النعمان بن بشير مرفوعا
مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره والقائم ليله وشبه حال
الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة
وسكون لان المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من العبادة
فاجره مستمر وكذلك المجاهد لا يضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب
لما تقدم من حديث ان المجاهد لتستن فرسه فيكتب له حسنات
واصرح منه قوله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظما ولا نصب الايتين قوله
قال ومن يستطيع ذلك في رواية ابي بكر ابن ابي شيبة عن سفيان
قال لا استطيع ذلك وهذه ظاهرة للمجاهد في سبيل الله يقتضي ان
لا يعدل الجهاد شيء من الاعمال واما ما تقدم في كتاب العيدين من حديث
ابن عباس مرفوعا ما العمل في ايام افضل منها في هذه الايام يعني ايام
العشر قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله فيحتمل
ان يكون عموم حديث الباب خص بما دل عليه حديث ابن عباس ه
ويحتمل ان يكون الفضل الذي في حديث الباب مخصوصا بمن خرج قاصدا
المخاطرة بنفسه وماله فاصيب كما في بقية حديث ابن عباس خرج
يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء فمفهومه ان من رجع بذلك لا ينال
الفضيلة المذكورة لكن يشكل عليه ما وقع في اخر حديث الباب
ويتوكل الله للمجاهد الخ ويمكن ان يجاب بان الفضل المذكور والاخاص
بمن لم يرجع ولا يلزم من ذلك ان لا يكون لمن يرجع اجر في الجملة كاه

سياتي

سياتي البحث فيه في الذي بعده واشد مما تقدم في الاشكال ما اخرجه الترمذي
وابن ماجة واحمد وصححه الحاكم من طريق ابي الدرداء مرفوعا الا انبئكم
بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق
الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا
اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله فانه ظاهر في ان الذكر بمجرده افضل من
ابلغ ما يقع للمجاهد وافضل من الانفاق مع ما في الجهاد والنفقة من
النفع المتعدي قال عياض اشتمل حديث الباب على تعظيم امر الجهاد
لان الصيام وغيره مما ذكر من فضائل الاعمال قد عدلها كلها الجهاد
حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة معادلة لاجر
المواظب على الصلاة وغيرها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا تستطيع
ذلك وفيه ان الفضائل لا تدرك بالقياس وانما هي احسان من الله تعالى
لمن شاء واستدل به على ان الجهاد افضل الاعمال مطلقا لما تقدم تقريره
وقال ابن دقيق العيد القياس يقتضي ان يكون الجهاد افضل الاعمال
التي هي وسائل لان الجهاد وسيلة الى اعلان الدين ونشره واخماد الكفر
ودحضه ففضيلته بحسب فضيلة ذلك والله اعلم قوله وتوكل الله
الى اخره تقدم معناه مفردا في كتاب الايمان من طريق ابي زرعة عن
ابي هريرة وسياقه اتم ولفظه انتدب الله ولمسلم من هذا الوجه
بلفظ يضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان وفيه التفات
لان فيه انتقالا من ضمير الحضور الى ضمير الغيبة وقال ابن مالك
فيه حذف القول والاكتفاء بالمقول وهو سائغ سواء كان حالا او غير حال
فمن الحال قوله تعالى ويستغفرون للذين امنوا ربنا وسعت كل شيء
اي قائلين ربنا وهذا مثله اي قائلا لا يخرجه الخ وقد اختلفت الطرق عن
ابي هريرة في سياقه فرواه مسلم من طريق الاعرج عنه بلفظ تكفل الله
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا جهاد في سبيله وتصديق
كلمته وسياتي كذلك من طريق الزيادة في كتاب الخمس وكذلك اخرجه
مالك في الموطا عن ابي الزناد واخرجه الدارمي من وجه اخر عن ابي
الزناد ولفظه لا يخرجه الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته
نعم اخرجه احمد والنسائي من حديث ابن عمر فوقع في روايته التصريح
بانه من الاحاديث الالهية ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي
عن ربه قال ايما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي
ضمنت له ان رجعته ان ارجعه بما اصاب من اجر وغنيمة الحديث رجاله
ثقات واخرجه الترمذي من حديث عبادة بلفظ ويقول الله عز وجل
المجاهد في سبيلي هو علي ضامن ان رجعته رجعته على اجر وغنيمة الحديث
وصححه الترمذي وقوله يضمن الله ويكفل الله وانتدب الله بمعنى واحد ومحصله
تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة وذلك التحقيق على وجه الفضل منه سبحانه وتعالى
وقد عبر صلى الله عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى بتفضله بالثواب
بلفظ الضمان ونحوه مما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم
وقوله لا يخرجه الا الجهاد نص على اشتراط خلوص النية في الجهاد
وسياتي بسط القول فيه بعد احد عشر بابا وقوله فهو علي ضامن
اي مضمون او معناه انه ذو ضمان قوله بان يتوفاه ان يدخله الجنة

اي بان يدخله الجنة ان توفاه في رواية ابي زرعة الدمشقي عن ابي اليمان ان
توفاه بالشرطية والفعل الماضي اخرجه الطبراني وهو اوضح **قوله** ان يدخله
الجنة اي بغير حساب ولا عذاب او المراد يدخله الجنة ساعة موته كما ورد ان
ارواح الشهداء تسرح في الجنة وبهذا التقدير يندفع ايراد من قال ظاهر
الحديث التسوية بين الشهيد والراجع سالما لان حصول الاجر يستلزم
دخول الجنة وتحصل الجواب ان المراد بدخول الجنة دخول خاص
قوله او يرجعه بفتح اوله وهو منصوب بالعطف على يتوفاه **قوله**
مع اجر او غنيمة اي مع اجر خالص ان لم يغنم شيئا او مع غنيمة خالصة
معها اجر وكانه سكت عن الاجر الثاني الذي مع الغنيمة لنقصه بالنسبة
الى الاجر الذي بلا غنيمة والحامل على هذا التاويل ان ظاهر الحديث انه
اذا غنم لا يحصل له اجر وليس ذلك مرادا بل المراد او غنيمة معها
اجر انقص من اجر من لم يغنم لان القواعد تقتضي انه عند عدمه
الغنيمة افضل منه واتم اجرا عند وجودها فالحديث صريح في نفي
الحرمان وليس صريحا في نفي الجمع ومعنى الحديث ان المجاهد
اما يستشهد او لا والثاني لا ينفك من اجر او غنيمة مع امكان اجتماعهما
فهي قضية مانعة الخلو لا الجمع وقد قيل في الجواب عن هذا الاشكال
ان او بمعنى الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبي ورجحها التوربشتي
والتقدير باجر وغنيمة وقد وقع كذلك في رواية لمسلم من طريق الاعرج
عن ابي هريرة رواه كذلك عن يحيى عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي
الزناد وقد رواه جعفر الفريابي وجماعة عن يحيى ابن يحيى فقالوا
اجر او غنيمة بصيغة او وقد رواه مالك في الموطا بلفظ او غنيمة ولم
يختلف عليه الا في رواية يحيى ابن بكير عنه فوقع فيه بلفظ وغنيمة
ورواية يحيى ابن بكير عن مالك فيها مقال ووقع عند النسائي من طريق
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بالواو ايضا وكذا من طريق
عطاء بن ميناء عن ابي هريرة وكذلك اخرجه ابو داود باسناد صحيح عن
ابي امامة بلفظ بما نال من اجر وغنيمة فان كانت هذه الروايات
محفوظة تعين القول بان او في هذا الحديث بمعنى الواو كما هو مذهب
نحاة الكوفيين لكن فيه اشكال صعب لانه يقتضي من حيث المعنى
ان يكون الضمان وقع بمجموع الامرين لكل من رجع وقد لا يتفق ذلك
فان كثيرا من الغزاة يرجع بغير غنيمة فما فر منه الذي ادعى ان او
بمعنى الواو وقع في نظيره لانه يلزم على ظاهرها ان من رجع بغنيمة
رجع بغير اجر كما يلزم على انها بمعنى الواو ان كل غاز يجمع له بين
الاجر والغنيمة معا وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو
بن العاص مرفوعا ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة
الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الاخرة ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا
غنيمة تم لهم اجر من لم يغنم فتكون الغنيمة في مقابلة جزء من اجر
الغزو فاذا قوبل اجر الغانم بما حصل له من الدنيا وتمتعه به باجر
من لم يغنم مع اشتراكهما في التعب والمشقة كان اجر من غنم دون اجر
من لم يغنم وهذا موافق لقول خباب في الحديث الصحيح الاتي
فمنا من مات ولم ياكل من اجره شيئا الحديث واستشكل بعضهم نقص
ثواب المجاهد باخذ الغنيمة وهو مخالف لما يدل عليه اكثر الاحاديث

وقد اشتهر تمدح النبي صلى الله عليه وسلم بحل الغنيمة وجعلها من فضائل
امته فلو كانت تنقص الاجر ما وقع التمدح بها وايضا فان ذلك يستلزم ان
يكون اجر اهل بدر انقص من اجر اهل احد مثلا مع ان اهل بدر افضل بالاتفاق
وسبق الى هذا الاشكال ابن عبد البر وحكاه عياض وذكر ان بعضهم اجاب
عنه بانه ضعف حديث عبد الله بن عمرو لانه من رواية حميد بن هانئ وليس
بمشهور وهذا مردود لانه ثقة يحتج به عند مسلم وقد وثقه النسائي وابن
يونس وغيرهما ولا يعرف فيه تجريح لاحد ومنهم من حمل نقص الاجر
على غنيمة اخذت على غير وجهها وظهور فساد هذا الوجه يغني
عن الاطناب في رده اذ لو كان الامر كذلك لم يبق لهم ثلث الاجر ولا اقل
منه ومنهم من حمل نقص الاجر على من قصد الغنيمة في ابتداء جهاده
وحمل تمامه على من قصد الجهاد محضا وفيه نظر لان صدر الحديث
مصرح بان المقسم راجع الى من اخلص لقوله في اوله لا يخرجه الا ايمان
بي وتصديق برسولي وقال عياض الوجه عندي اجراء الحديثين على
ظاهرهما واستعمالهما على وجههما ولم يجب عن الاشكال المتعلق باهل
بدر وقال ابن دقيق العيد لا تعارض بين الحديثين بل الحكم فيهما جار على
القياس لان الاجور تتفاوت بحسب زيادة المشقة فيما كان اجره
بحسب مشقته اذ للمشقة دخول في الاجر وانما المشكل العمل المتصل باخذ
الغنائم يعني فلو كانت تنقص الاجر لما كان السلف الصالح يثابرون عليها
فيمكن ان يجاب بان اخذها من جهة تقديم بعض المصالح الجزئية
على بعض لان اخذ الغنائم اول ما شرع كان عونا على الدين وقوة
لضعفاء المسلمين وهي مصلحة عظمى يغتفر لها بعض النقص في الاجر
من حيث هو واما الجواب عمن استشكل ذلك بحال اهل بدر
فالذي ينبغي ان يكون التقابل بين كمال الاجر ونقصانه لمن يغزو بنفسه
اذا لم يغنم او يغزو فيغنم فغايته ان حال اهل بدر مثلا عند عدم الغنيمة
افضل منه عند وجودها ولا ينفي ذلك ان يكون حالهم افضل من حال
غيرهم من جهة اخرى ولم يرد فيهم نص انهم لو لم يغنموا كان اجرهم
بحاله من غير زيادة ولا يلزم من كونهم مغفورا لهم وانهم افضل المجاهدين
ان لا يكون وراءهم مرتبة اخرى واما الاعتراض بحل الغنائم فغير وارد اذ
لا يلزم من الحل ثبوت وفاء الاجر لكل غاز والمباح في الاصل لا يستلزم
الثواب بنفسه لكن ثبت ان اخذ الغنيمة واستيلاءها من الكفار يحصل
الثواب ومع ذلك فمع صحة ثبوت الفضل في اخذ الغنيمة وصحة
التمدح باخذها لا يلزم من ذلك ان كل غاز يحصل له من اجر غزاته نظير
من لم يغنم شيئا البتة قلت والذي مثل باهل بدر اراد التهويل
والا فالامر على ما تقرر اخرا بانه لا يلزم من كونهم مع اخذ الغنيمة انقص
اجرا مما لو لم يحصل لهم الغنيمة ان يكونوا في حال اخذهم الغنيمة
مفضولين بالنسبة الى من بعدهم كمن شهد احدا لكونهم لم يغنموا شيئا
بل اجر البدري في الاصل اضعاف اجر من بعده مثال ذلك ان يفرض
ان اجر البدري بغير غنيمة ستمائة واجر الاحدي مثلا بغير
غنيمة مائة فاذا نسبنا ذلك باعتبار حديث عبد الله بن عمرو كان للبدري
لكونه اخذ الغنيمة مائتان وهي ثلث الستمائة فيكون اكثر اجرا من
الاحدي وانما امتاز اهل بدر بذلك لكونها اول غزوة شهدها النبي صلى الله

وفد

عليه وسلم في قتال الكفار وكانت مبدا اشتهار الاسلام وقوة اهله فكان
لمن شهدها مثل اجر من شهد المغازي التي بعدها جميعا فصارت لا يوازيها
شي في الفضل والله اعلم واختار ابن عبد البر ان المراد بنقص اجر من غنم ان
الذي لا يغنم يزداد اجره لحزنه على ما فاته من الغنيمة كما يوجر من اصيب
بماله فكان الاجر لما نقص عن المضاعفة بسبب الغنيمة عند ذلك كالنقص
من اصل الاجر ولا يخفى مباينة هذا التاويل لسياق حديث عبد الله
ابن عمرو الذي تقدم ذكره وذكر بعض المتاخرين للتعبير بثلثي الاجر
في حديث عبد الله بن عمرو حكمة لطيفة بالغة وذلك ان الله اعد
للمجاهدين ثلاث كرامات دنيويتان واخروية فالدنيويتان السلامة
والغنيمة والاخروية دخول الجنة فاذا رجع سالما غانما فقد حصل له
ثلثا ما اعد الله له وبقي له عند الله الثلث وان رجع بغير غنيمة عوضه
الله عن ذلك ثوابا في مقابلة ما فاته فكان معنى الحديث انه يقال للمجاهد
اذا فات عليك شي من امر الدنيا عوضتك عنه ثوابا واما الثواب
المختص بالجهاد فهو حاصل للفريقين معا قال وغاية ما فيه عبر بما يتعلق
بالنعمتين الدنيويتين اجرا بطريق المجاز والله اعلم وفي الحديث ان
الفضائل لا تدرك دائما بالقياس بل هي بفضل الله وفيه استعمال التمثيل
في الاحكام وان الاعمال الصالحة لا يستلزم الثواب لاعيانها وانما يحصل
بالنية الخالصة اجمالا وتفصيلا **قوله باب**
الدعا بالجهاد والشهادة للرجال والنسا قال ابن المنير وغيره وجه
دخول هذه الترجمة في الفقه ان الظاهر من الدعا بالشهادة
يستلزم طلب نصر الكافر على المسلم واعانة من يعصي الله على من
يطيعه لكن القصد الاصلي انما هو حصول الدرجة العليا المرتبة
على حصول الشهادة وليس ما ذكر مقصودا لذاته وانما يقع
من ضرورة الوجود فاغتفر حصول المصلحة العظمى من دفع
الكفار واذلالهم وقهرهم بقصد قتلهم بحصول ما يقع في ضمن
ذلك من قتل بعض المسلمين وجاز تمني الشهادة لما يدل عليه من صدق
من وقعت له في اعلا كلمة الله تعالى حتى بذل نفسه في تحصيل ذلك
ثم اورد المصنف فيه حديث انس في قصة ام حرام والمراد منه
قول ام حرام وادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها وسياتي الكلام على
استيفا شرحه في كتاب الاستيذان ان شا الله تعالى وهو ظاهر فيما
ترجم له في حق النسا ويوخذ منه حكم الرجال بطريق الاولى واغرب
ابن التين فقال ليس في الحديث تمني الشهادة وانما فيه تمني الغزو
ويجاب بان الشهادة هي الثمرة العظمى المطلوبة في الغزو وام حرام
بفتح المهملتين هي خالة انس وقد خالف حزم خليفة عن ابن الكلبي
ان قصتها كانت في خلافة عثمان سنة ثمان وعشرين من الهجرة ولم
يختلف على مالك في اسناده لكن رواه بشر بن عمر عنه فقال عن
انس عن ام حرام وهو يوافق رواية محمد بن يحيى بن حبان عن
انس التي سياتي **قوله** وقال عمر الخ تقدم في اخر الحج بتمامه باتم
من هذا السياق وتقدم هناك شرحه وبيان من وصله **قوله
باب** درجات المجاهدين في سبيل الله
يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي **قوله** وقوله تعالى هذه سبيلي اي ان السبيل يذكر ويونث وبذلك

جزم القرا فقال في قوله تعالى ليضل عن سبيل الله ويتخذها هزوا الضمير يعود
على ايات القران وان شيت جعلته للسبيل لانها قد تونث قال الله تعالى
قل هذه سبيلي وفي قراءة ابي بن كعب وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا
انتهى ويحتمل ان يكون قوله تعالى هذه اشارة الى الطريقة اي هذه الطريق
المذكورة هي سبيلي فلا يكون فيه دليل على تانيث السبيل **قوله** غزى بضم
المعجمة وتشديد الزاي مع التنوين واحدها غازي وقع هذا في رواية
المستملي وحده وهو من كلام ابي عبيدة قال وهو مثل قول وقايل انتهى
قوله هم درجات عند الله لهم درجات هو من كلام ابي عبيدة ايضا
قال قوله وهم درجات اي منازل ومعناه لهم درجات وقال غيره
التقدير هم ذوو درجات **قوله** عن هلال بن علي في رواية محمد بن فليح
عن ابيه حدثني هلال **قوله** عن عطا بن يسار كذا للاكثر الرواة عن
فليح وقال ابو عامر العقدي عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن
بن ابي عمرة بدل عطا بن يسار اخرجه احمد واسحاق في مسنديهما
عنه وهو وهم من فليح في حال تحديثه لابي عامر وعند فليح في هذا
بهذا الاسناد حديث غير هذا سياتي في الباب الذي بعد هذا فلعله
انتقل ذهنه من حديث الى حديث وقد بينه يونس بن محمد في روايته
عن فليح على انه كان ربما شك فيه فاخرج احمد عن يونس عن فليح عن
هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة وعطا ابن يسار عن ابي هريرة فذكر
هذا الحديث قال فليح ولا اعلمه الا ابن ابي عمرة قال يونس ثم حدثنا
به فليح فقال عطا ابن يسار ولم يشك انتهى فكانه رجع الى الصواب فيه
ولم يقف ابن حبان على هذه العلة فاخرجه من طريق ابي عامر والله
الهادي الى الصواب وقد وافق فليحا على روايته اياه عن هلال
عن عطا عن ابي هريرة محمد بن جحادة عن عطا اخرجه الترمذي من
روايته مختصرا ورواه زيد بن اسلم عن عطا ابن يسار فاختلف عليه
فقال هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردي عنه عن عطا
عن معاذ ابن جبل اخرجه الترمذي وابن ماجة وقال همام عن زيد
عن عطا عن عبادة بن الصامت اخرجه الترمذي والحاكم ورجح
رواية الدراوردي ومن تابعه على رواية همام ولم يتعرض لرواية
هلال مع ان بين عطا ابن يسار ومعاذ انقطاعا **قوله** وقيام رمضان
الخ قال ابن بطال لم يذكر الزكاة والحج لكونه لم يكن فرض قلت بل سقط
ذكره على احد الرواة فقد ثبت الحج في الترمذي في حديث معاذ ابن جبل
وقال فيه لا ادري اذكر الزكاة ام لا وايضا فان الحديث لم يذكر لبيان
الاركان فكان الاقتصار على ما ذكر ان كان محفوظا لانه هو المتكرر غالبا
واما الزكاة فلا تجب الا على من له مال بشرطه والحج فلا يجب الا مرة على
التراخي **قوله** او جلس في بيته فيه تانيس لمن حرم الجهاد وانه ليس
محروما من الاجر بل له من الايمان والتزام الفرايض ما يوصله الى الجنة
وان قصر عن درجة المجاهدين **قوله** فقالوا يا رسول الله الذي خاطبه
بذلك هو معاذ ابن جبل كما في رواية الترمذي وابو الدرداء كما وقع عند
الطبراني واصله في النسايي لكن قال فيه فقلنا قوله وان في الجنة ماية
درجة قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم اي
بشرهم بدخولهم الجنة بما ذكر من الاعمال ولا يكتف بذلك بل بشرهم

بالفردوس الذي هو اعلاها قلت لو لم يرد الحديث الا كما وقع هنا لكان ما قال متجها
لكن ورد في الحديث زيادة دلت على ان قوله في الجنة مائة درجة تعليل لترك
البشارة المذكورة فعند الترمذي من رواية معاذ المذكورة قلت يا رسول الله
الا اخبر الناس قال ذر الناس يعملون فان في الجنة مائة درجة فظهر ان المراد
لا تبشر الناس بما ذكرته من دخول الجنة لمن امن وعمل الاعمال المفروضة عليه
فيقفوا عند ذلك ولا يتجاوزوه الى ما هو افضل منه من الدرجات التي تحصل بالجهاد
وهذه هي النكتة في قوله اعدها الله للمجاهدين واذا تقرر هذا كان
فيه تعقب ايضا على قول بعض شراح المصابيح سوى النبي صلى الله عليه
وسلم بين الجهاد في سبيل الله وبين عدمه وهو الجلوس في الارض التي ولد
المرء فيها ووجه التعقب ان التسوية ليست على عمومها وانما هي في اصل دخول
الجنة لا في تفاوت الدرجات كما قررته والله اعلم وليس في هذا السياق ما
ينفي ان يكون في الجنة درجات اخرى اعدت لغير المجاهدين دون درجات
المجاهدين قوله كما بين السما والارض في رواية محمد بن جحادة عند
الترمذي ما بين كل درجتين مائة عام وللطبراني من هذا الوجه خمسمائة
فان كانا محفوظين كان اختلاف العدد بالنسبة الى اختلاف السير زاد
الترمذي من حديث ابي سعيد لو ان العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم
قوله اوسط الجنة واعلا الجنة المراد بالاوسط هنا الاعدل والافضل
كقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا فعلى هذا الاوسط فعطف الاعلى
عليه للتاكيد وقال الطيبي المراد باحدهما العلو الحسي وبالاخر العلو
المعنوي وقال ابو حيان المراد بالاوسط السعة وبالاعلى الفوقية قوله
اراه بضم الهمزة وهو شك من يحيى بن صالح شيخ البخاري فيه وقد رواه غيره
عن فليح فلم يشك منهم يونس بن محمد عند الاسماعيلي وغيره قوله
ومنه تفجر انهار الجنة اي من الفردوس ووهم من زعم ان الضمير للعرش
فقد وقع في حديث عبادة بن الصامت عند الترمذي والفردوس اعلاها
درجة ومنها اي من الدرجة التي فيها الفردوس تفجر انهار الجنة الاربعة
ومن فوقها يكون العرش الرحمن وروى اسحاق بن راهويه في مسنده من
طريق شيبان عن قتادة قال قال الفردوس اوسط الجنة وافضلها وهو
يؤيد التفسير الاول قوله وقال محمد بن فليح عن ابيه وفوقه عرش
الرحمن قال ابو علي الجياني وقع في رواية ابي الحسن القابسي حدثنا
محمد بن فليح وهو وهم لان البخاري لم يدركه قلت وقد اخرج البخاري
رواية محمد بن فليح لهذا الحديث في كتاب التوحيد عن ابراهيم بن المنذر
عنه بتمامه ويأتي بقية شرحه هناك ورجال اسناده كلهم مدنيون
والفردوس هو البستان الذي يجمع كل شي وقيل هو الذي فيه العنب وقيل
هو بالرومية وقيل بالنبطية وقيل بالسريانية وبه جزم ابو اسحاق
الزجاج وفي الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين وفيه عظم الجنة وعظم
الفردوس منها وفيه اشارة الى ان درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد
اما بالنية الخالصة او بما يوازيه من الاعمال الصالحة لانه صلى الله عليه
وسلم امر الجميع بالدعا بالفردوس بعد ان اعلمهم انه اعد للمجاهدين
وقيل فيه جواز الدعا بما لا يحصل للداعي لما ذكرته والاول اولى قوله
حدثنا موسى هو ابن اسماعيل وجرير هو ابن حازم وحديث سمرة تقدم
بطوله في الجنائز وهذه القطعة شاهدة لحديث ابي هريرة المذكور

قبله

قبله ومفسره لان المراد بالاوسط الافضل لوصفه دار الشهداء في حديث
سمرة بانها احسن وافضل قوله باب
الغدوة والروحة في سبيل الله اي فضلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة
من الغدو وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة
المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى
غروبها قوله في سبيل الله اي الجهاد قوله وقاب قوس احدكم اي قدره والقاب
بتخفيف القاف واخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف
بعدها تحتانية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقيل القاب ما بين
مقبض القوس وسيته وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس
هنا الذراع الذي يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة
قوله عن انس في رواية ابي اسحاق عن حميد سمعت انس بن مالك
وهو في الباب الذي يليه والاسناد كله بصريون قوله لغدوة في
رواية الكشميهني الغدوة بزيادة الف في اوله بصيغة التعريف والاول
اشهر واللام للقسم قوله خير من الدنيا وما فيها قال ابن دقيق العيد
يحتمل وجهين احدهما ان يكون من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس
تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظمة في
الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والا فمن المعلوم ان جميع ما في الدنيا
لا يساوي ذرة مما في الجنة والثاني ان المراد ان هذا القدر من الثواب
خير من الثواب الذي يحصل لمن لو حصلت له الدنيا لانفقها في طاعة
الله تعالى قلت ويؤيد هذا الثاني ما رواه ابن المبارك في كتاب
الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيشا فيهم عبد الله بن رواحة فتاخر ليشهد الصلاة مع النبي صلى
الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده لو انفقت ما في الارض ما ادركت فضل غدوتهم والحاصل ان المراد
تسهيل امر الدنيا وتعظيم امر الجهاد وان من حصل له من الجنة قدر
سوط يصير كانه حصل له امر اعظم من جميع ما في الدنيا فكيف من حصل
منها اعلا الدرجات والنكتة في ذلك ان سبب التاخير عن الجهاد الميل
الى سبب من اسباب الدنيا فنبه هذا المتاخر ان هذا القدر اليسير
من الجنة افضل من جميع ما في الدنيا قوله عن عبد الرحمن بن ابي
عمرة هو الانصاري والاسناد كله مدنيون قوله لقاب قوس في الجنة
في حديث انس في الباب الذي يليه لقاب قوس احدكم وهو المطابق لترجمة
هذا الباب قوله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب هو المراد
بقوله في الذي قبله خير من الدنيا وما فيها قوله حدثنا سفيان هو
الثوري قوله عن ابي حازم هو ابن دينار قوله الروحة والغدوة
في سبيل الله افضل في رواية مسلم من طريق وكيع عن سفيان غدوة
او روحة في سبيل الله خير من الدنيا والمعنى واحد وفي الطبراني من
طريق ابي غسان عن ابي حازم لروحة بزيادة لام القسم قوله الحور
العين وصفتهن كذا لابي ذر بغير باب وثبت لغيره ووقع عند ابن بطال
باب نزول الحور العين الخ ولم اره لغيره قوله يحار فيها الطرف
اي يتحير قال ابن التين هذا يشعر بانه راي ان اشتقاق الحور من
الحيرة وليس كذلك فان الحور بالواو والحيرة بالياء قال واما قوله

الشاعر حوراً عيناً من العين الحور فهو للاتباع قلت لعل البخاري لم يرد الاشتقاق
الاصغر **قوله** شديدة سواد العين شديدة بياض العين كأنه يريد تفسير
العين والعين بالكسر جمع عيناء وهي الواسعة العين الشديدة السواد والبياض
قاله ابو عبيدة **قوله** زوجناهم بحور اي انكحناهم هو قول ابي عبيدة
ولفظ زوجناهم اي جعلناهم ازواجاً جعلنا اي اثنين اثنين كما تقول زوجت
النعل بالنعل وقال في موضع آخر اي جعلنا ذكران اهل الجنة ازواجاً بحور من
النساء وتعقب بان زوج لا يتعدى بالباء قاله الاسماعيلي وغيره وفيه نظر لان
صاحب المحكم حكاه لكن قال انه قليل والله اعلم **قوله** حدثنا عبد
الله بن محمد هو الجعفي ومعاوية بن عمرو هو الازدي وهو من شيوخ
البخاري ويروي عنه تارة بواسطة كما هنا وتارة بلا واسطة كما في كتاب
الجمعة **قوله** حدثنا ابو اسحاق هو الفزاري ابراهيم بن محمد واشتمل
هذا السياق على اربعة احاديث الاول ويأتي شرحه بعد ثلاثة
عشر باباً الثاني تقدم شرحه في الذي قبله الثالث والرابع يأتي شرحهما
في صفة الجنة من كتاب الرقاق وقوله في الباب ولقاب قوس احدكم
تقدم شرح القاب في الباب الذي قبله وقوله هنا او موضع قيد يعني
سوطه هو شك من الراوي هل قال قاب او قيد وقد تقدم انهما بمعنى
المقدار وقوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم
بانه تصحيف وان الصواب قد بكسر القاف وتشديد الدال وهو
السوط المتخذ من الجلد قلت ودعوى الوهم في التفسير اسهل
من دعوى التصحيف في الاصل ولا سيما والقيد بمعنى القاب كما بينته
والمقصود منه ما من ذلك لهذه الترجمة الاخير وقوله فيه ولنصيفها بفتح
النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم فاء هو الخمار بكسر المعجمة
وتخفيف الميم قال المهلب انما اورد حديث انس هنا ليبين المعنى الذي
من اجله يتمنى الشهيد ان يرجع الى الدنيا ليقتل مرة اخرى في سبيل
الله لكونه يرى من الكرامة بالشهادة فوق ما في نفسه اذ كل واحدة
يعطاها من الحور لو اطلعت على الدنيا لاضاءت كلها انتهى وروى ابن ماجه
من طريق شهر بن حوشب عن ابي هريرة قال ذكر الشهيد عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا تجف الارض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجتاه من
الحور العين وفي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها ولاحمد
والطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً ان للشهيد عند الله
سبع خصال فذكر الحديث وفيه ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين
اسناده حسن واخرجه الترمذي من حديث المقدام بن معدي كرب
وصححه **قوله باب** تمني الشهادة تقدم
توجيهه في اول كتاب الجهاد وان تمنيها والقصد لها مرغب فيه مطلوب
وفي الباب احاديث صريحة في ذلك **قوله** عن انس مرفوعاً من
طلب الشهادة صادقاً اعطيها ولو لم تصبه اي اعطي ثوابها ولو لم يقتل اخرجه
مسلم واصرح منه في المراد ما اخرجه الحاكم بلفظ من سأل القتل في سبيل
الله صادقاً ثم مات اعطاه الله اجر شهيد وللنسائي من حديث معاذ
مثله وللحاكم من حديث سهل بن حنيف مرفوعاً من سأل الله الشهادة
بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه **قوله** ان ابا
هريرة هذا الحديث رواه عن ابي هريرة جماعة من التابعين منهم

سعيد

سعيد بن المسيب هنا وابو زرعة بن عمرو في باب الجهاد من الايمان
من كتاب الايمان وابو صالح وهو في باب الجعائل والحملان في السبيل من كتاب
الجهاد والاعرج وهو في كتاب التمني وهمام وهو عند مسلم وسأذكر ما
في رواية كل منهم من زيادة فائدة **قوله** والذي نفسي بيده لولا ان
رجالاً من المؤمنين لا تطيب انفسهم في رواية ابي زرعة وابي صالح لولا ان
اشق على امتي وزاد في الباب تفسير المراد بالمشقة المذكورة وهي ان
نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التأهب لعجزهم عن آلة
السفر من مركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبي صلى الله عليه وسلم
وصرح بذلك في رواية همام ولفظه ولكن لا اجد سعة فاحملهم ولا يجدون
سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي وفي رواية
ابي زرعة عند مسلم نحوه ورواه الطبراني من حديث ابي مالك الاشعري
وفيه ولولا خرجت ما بقي احد فيه خير الا انطلق معي وذلك يشق علي وعليهم
ووقع في رواية ابي صالح من الزيادة ويشق علي ان يتخلفوا عني **قوله**
والذي نفسي بيده لوددت وقع في رواية ابي زرعة المذكورة بلفظ ولوددت
اني اقتل بحذف القسم وهو مقدر لما بينته هذه الرواية فظهر ان اللام
لام القسم وليست جواب لولا فوهم بعض الشراح ان قوله لوددت معطوف
على قوله ما قعدت فقال يحذف اللام واثباتها من جواب لولا
وجعل الودادة ممتنعة لثبوت وجود المشقة لو وجدت وتقدير الكلام
عنده لولا ان اشق على امتي لوددت ان اقتل في سبيل ثم شرع يتكلف
في استشكال ذلك والجواب عنه وقد بينت رواية الباب انها جملة
مستأنفة واللام جواب القسم ثم النكتة في ايراد هذه الجملة
عقيب تلك ارادة تسلية الخارجين في الجهاد عن مرافقته لهم فكأنه
قال الوجه الذي يسيرون له فيه من الفضل ما اتمنى لاجله ان اقتل مرات
فمهما فاتكم من مرافقتي والقعود معي من الفضل يحصل لكم مثله
او فوقه من فضل الجهاد فراعى خواطر الجميع وقد خرج النبي صلى
الله عليه وسلم في بعض المغازي وتخلف عنه المشار اليهم وكان ذلك
حيث رجحت مصلحة خروجه على مراعاة حالهم وسيأتي بيان ذلك
في باب من حبسه العذر **قوله** اقتل في سبيل الله استشكل بعض الشراح
صدور هذا التمني من النبي صلى الله عليه وسلم مع علمه بانه لا يقتل واجاب
ابن التين بان ذلك لعله كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس
وهو متعقب فان نزولها كان في اوائل ما قدم المدينة وهذا الحديث
صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم
ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة والذي يظهر في الجواب
ان تمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم
وددت لو ان موسى صبر كما سيأتي في مكانه وسيأتي في كتاب التمني نظائر
لذلك فكأنه صلى الله عليه وسلم اراد المبالغة في بيان فضل الجهاد
وتحريض المسلمين عليه قال ابن التين وهذا اشبه وحكى شيخنا ابن الملقن
ان بعض الناس زعم ان قوله ولوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال
وهو بعيد قال النووي في هذا الحديث الحض على حسن النية وبيان
شدة شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على امته ورأفته بهم واستحباب
طلب القتل في سبيل الله وجواز قول وددت حصول كذا من الخير وان

علم انه لا يحصل وفيه ترك بعض المصالح المصلحة راجحة او ارجح او لدفع مفسدة وفيه جواز تمني ما يمتنع في العادة والسعي في ازالة المكروه عن المسلمين وفيه ان الجهاد على الكفاية اذ لو كان على الاعيان ما تخلف عنه احد **قلت** وفيه نظر لان الخطاب انما يتوجه للقادر واما العاجز فمعذور وقد قال سبحانه وتعالى غير اولي الضرر وانما كون الجهاد فرض كفاية يوخذ من غير هذا وسياتي البحث فيه في باب وجوب النفير ان شاء الله تعالى **قوله** حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار بالمهملة وتشديد الفا كوفي ثقة يكنى ابا يعقوب لم يخرج عنه سوى هذا الحديث ورجال الاسناد من شيخه اسماعيل ابن علية فصاعدا بصريون وسياتي شرح المتن في غزوة موتة من كتاب المغازي ووجه دخوله في هذه الترجمة من قوله ما يسرهم انهم عندنا اي لما راوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم ان يعودوا الى الدنيا كما كانوا من غير ان يستشهدوا مرة اخرى وبهذا التقرير يحصل الجمع بين حديثي الباب ودليل ما ذكرته من الاستثنا ما سياتي بعد ابواب من حديث انس ايضا مرفوعا ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا الا الشهيد الحديث **قوله**

باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم اي من المجاهدين ومن موصولة وكانه ضمنها معنى الشرط فعطف عليه بالفا وعطف الفعل الماضي على المستقبل وهو قليل وكان نسق الكلام ان يقول من صرع فمات او يصرع فيموت وقد سقط لفظ فمات من رواية النسفي **قوله** وقول الله عز وجل ومن يخرج من بيته مهاجرا الاية اي يحصل الثواب بقصد الجهاد اذا خلصت النية فحال بين القصد وبين الفعل مانع فان قوله ثم يدركه الموت اعم من ان يكون بقتل او وقوع من دابته وغير ذلك فتناسب الاية الترجمة وقد روى الطبري من طريق سعيد بن جبير والسدي وغيرهما ان الاية نزلت في رجل كان مسلما مقيما بمكة فلما سمع قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها **قال** لاهله وهو مريض اخرجوني الى جهة المدينة فاخرجوه فمات في الطريق فنزلت واسمه ضمرة على الصحيح وقد اوضحت ذلك في كتابي في الصحابة **قوله** وقع وجب ليس هذا في رواية المستملي وثبت لغيره وهو تفسير ابي عبيدة في المجاز **قال** قوله فقد وقع اجره على الله اي وجب ثوابه ثم ذكر المصنف حديث ام حرام وقد تقدم قريبا وسياتي شرحه في كتاب الاستيذان والشاهد منه قوله فيه فقربت اليه دابة لتركبها فصرعت فماتت مع دعا النبي صلى الله عليه وسلم لها ان تكون من الاولين وانهم كالملوك على الاسرة في الجنة وقوله في الرواية الماضية فصرعت عن دابتها لا يعارض قوله في هذه الرواية فقربت لتركبها فصرعت لان التقدير فقربت اليها لتركبها فركبتها فصرعت **قال** ابن بطال وروى ابن وهب من حديث عقبة بن عامر مرفوعا من صرع عن دابته في سبيل الله فمات فهو شهيد فكانه لما لم يكن على شرط البخاري اشار اليه في الترجمة **قلت** هو عند الطبراني واسناده حسن قال وفي حديث ام حرام ان حكم الراجع من الغزو حكم الذاهب اليه في الثواب ويحيى المذكور في هذا الاسناد هو ابن سعيد الانصاري وفي الاسناد

تابعيان هو وشيخه وصحابيان انس وخالته وقوله فيه اول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية كان ذلك في سنة ثمان وعشرين في خلافة عثمان **قوله**

باب من ينكب بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة والنكبة ان يصيب العضو شيء فيدميه والمراد بيان فضل من وقع له ذلك في سبيل الله ثم ذكر فيه حديثين احدهما حديث انس في قصة قتل خاله وهو حرام بن ملحان وسياتي شرحه في كتاب المغازي في غزوة بئر معونة وقوله فيه عن اسحاق هو ابن عبد الله ابن ابي طلحة **قوله** بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم الى بني عامر قال الدمياطي هو وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القرا وهم من الانصار **قلت** التحقيق ان المبعوث اليهم بنو عامر واما بنو سليم فغدروا بالقرا المذكورين والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري فقد اخرجه هو في المغازي عن موسى بن اسماعيل عن همام فقال بعث اخا لام سليم في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل الحديث وسياتي شرحه مستوفى هناك فلعل الاصل بعث اقواما معهم اخو ام سليم الى بني عامر فصارت من بني سليم وقد تكلف لتاويله بعض الشراح فقال يحمل على ان اقواما منصوب بنزع الخافض اي بعث الى اقوام من بني سليم منضمين الى بني عامر وحذف مفعول بعث اكتفا بصفة المفعول عنه او في زايدة ويكون سبعين مفعول بعث ويحتمل ان تكون من ليست بيانية بل ابتدائية اي بعث اقواما لم يصفهم من بني سليم او من جهة بني سليم انتهى وهذا اقرب من التوجيه الاول ولا يخفى ما فيهما من التكلف وقوله في اخر الحديث على رعل بكسر الرا وسكون المهملة بعدها لام هم بطن من بني سليم وكذا بعض من ذكر معهم وسياتي الحديث في اواخر الجهاد انه دعا على احيا من بني سليم حيث قتلوا القرا وهو اصرح في المقصود ثانيهما حديث جندب وسياتي الكلام عليه في باب ما يجوز من الشعر من كتاب الادب ووقع فيه بلفظ نكبت اصبعه وهو الموافق للترجمة وكانه اشار بايرادها الى حديث معاذ الذي اشرت اليه في الباب الذي يليه وفي الباب ما اخرجه ابو داود والحاكم والطبراني من حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا من وقصه فرسه او بعيره في سبيل الله او لدغته هامة او مات على اي حتف شا الله فهو شهيد **قوله**

باب من يجرح في سبيل الله اي فضله **قوله** لا يكلم بضم اوله وسكون الكاف وفتح اللام اي يجرح **قوله** احد زيد في رواية همام عن ابي هريرة في المسلم **قوله** والله اعلم بمن يكلم في سبيله جملة معترضة قصد بها التنبيه على شرطية الاخلاص في نيل هذا الثواب **قوله** الا جا يوم القيمة واللون لون الدم في رواية همام عن ابي هريرة الماضية في كتاب الطهارة يكون يوم القيمة كهيئتها اذ اطعنت تفجر دما **قوله** والريح ريح المسك في رواية همام والعرف بفتح المهملة وسكون الرا بعدها فا وهو الرايحة ولاصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل من جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجي يوم القيمة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك وعرف بهذه الزيادة ان الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد بل هي حاصلة

لكل جرح ويحتمل ان يكون المراد بهذا الجرح ما يموت صاحبه بسببه قبل اندماله
لا ما يندمل في الدنيا فان اثر الجراحة وسيلان الدم يزول ولا ينفي ذلك
ان يكون له فضل في الجملة لكن الظاهر ان الذي يجي يوم القيمة وجرحه
يثعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك ويؤيده ما وقع عند ابن حبان
في حديث معاذ المذكور عليه طابع الشهدا وقوله كاغزر ما كانت لا ينافي
قوله كهيئتها لان المراد انها لا ينقص شيئا بطول العهد قال العلما
الحكمة في بعثه كذلك ان يكون معه شاهد فضيلته ببذله نفسه
في طاعة الله تعالى واستدل بهذا الحديث على ان الشهيد يدفن
بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم بغسل ولا غيره ليجي يوم القيمة كما وصف
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لانه لا يلزم من غسل الدم في الدنيا
ان لا يبعث كذلك ويغني عن الاستدلال بترك غسل الشهيد في هذا الحديث
قوله صلى الله عليه وسلم في شهدا احد زملوهم بدمائهم كما سيأتي بسطه
في مكانه ان شا الله تعالى **قوله باب**
قول الله عز وجل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين سيأتي في تفسير
براءة تفسير احدى الحسنيين بانه الفتح والشهادة وبه تتبين مناسبة
قول المصنف بعد هذا والحرب سجال وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم
اي نارة وتارة ففي غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبة المشركين
يكون للمسلمين الشهادة ثم اورد المصنف طرفا من حديث ابي سفيان
في قصة هرقل وقد تقدم شرحه في كتاب بدء الوحي والغرض منه
قوله فيه فزعمت ان الحرب بينكم سجال ودول وقال ابن المنير التحقيق
انه ما ساق حديث هرقل الا لقوله وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم
العاقبة قال فبذلك يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا
فلهم العاجلة والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة وهذا
انتهى وهذا لا يستلزم نفي التقرير الاول ولا يعارضه بل الذي يظهر ان
الاول اولى لانه من نقل ابي سفيان عن حال النبي صلى الله عليه وسلم
واما الاخر فمن قول هرقل مستندا فيه الى ما تلقاه من الكتب نكتة
افاد الفرا ان دال دول مثلثة **قوله باب**
قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
الاية والمراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قوله تعالى ولقد كانوا
عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وكان ذلك اول ما خرجوا الى احد
وهذا قول ابن اسحاق وقيل ما وقع ليلة العقبة من الانصار اذ بايعوا النبي صلى
الله عليه وسلم ان يؤوه وينصروه ويمنعوه والاول اولى وقوله فمنهم
من قضى نحبه اي مات واصل النحب النذر فلما كان كل حي لا بد له من
الموت فكانه نذر لازم له فاذا مات فقد قضاه والمراد هنا من مات
على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك واخرج ذلك ابن ابي حاتم باسناد
حسن عن ابن عباس **قوله** حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي هو بصري
تلقب بمردويه ما له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في غزوة
خيبر وعبد الاعلى ابن عبد الاعلى السامي بالمهملة **قوله** سألت انسا
كذا اورده وعطف عليه الطريق الاخرى فاشعر بان السياق لها وافاد
رواية عبد الاعلى تصريح حميد له بالسماع عن انس فامن تدليسه
وقد اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من رواية ثابت عن انس **قوله** حدثنا

زياد

زياد لم اره منسوبا في شي من الروايات وزعم الكلاباذي ومن تبعه انه ابن
عبد الله البكائي بفتح الموحدة وتشديد الكاف وهو صاحب ابن اسحاق وراوي
المغازي عنه وليس له ذكر في البخاري سوى هذا الموضع **قوله** غاب عمي انس
بن النضر زاد ثابت عن انس الذي سميت به **قوله** عن قتال بدر زاد ثابت
فكبر ذلك عليه **قوله** اول قتال اي لان بدرا اول غزوة خرج فيها النبي
صلى الله عليه وسلم بنفسه وقد تقدمها غيرها لكن ما خرج فيها صلى
الله عليه وسلم بنفسه **قوله** لان الله اشهدني اي احضرني **قوله** ليرين
الله ما اصنع بتشديد النون للتاكيد واللام جواب القسم المقدر ووقع
في رواية ثابت عند مسلم ليراني الله بتخفيف النون بعدها تحتانية وقوله
ما اصنع اعربه النووي بدلا من ضمير المتكلم وفي رواية محمد بن طلحة عن
حميد الاتية في المغازي ليرين الله ما اجد وهو بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد
الدال او بفتح الهمزة وضم الجيم ماخوذ من الجد ضد الهزل وزاد ثابت وهاب ان
يقول غيرها اي خشي ان يلتزم شيئا فيعجز عنه فابهم وعرف من السياق
ان مراده ان يبالغ في القتال وعدم الفرار **قوله** وانكشف المسلمون
في رواية عبد الوهاب الثقفي عن حميد عند الاسماعيلي وانهزم الناس وسيأتي
بيان ذلك في غزوة احد **قوله** اعتذر اي من فرار المسلمين وابرا اي من
فعل المشركين **قوله** ثم تقدم اي نحو المشركين فاستقبله سعد بن معاذ
زاد ثابت عن انس منهزما كذا في مسند الطيالسي ووقع عند النسائي
مكانها مبهم وهو تصحيف فيما اظن **قوله** فقال يا سعد بن معاذ الجنة
ورب النضر كانه يريد والده ويحتمل ان يريد ابنه فانه كان له ابن يسمى
النضر وكان اذ ذاك صغيرا ووقع في رواية عبد الوهاب فوالله وفي رواية
عبد الله بن بكر عن حميد عند الحارث بن ابي اسامة عنه والذي نفسي
بيده والظاهر انه قال بعضها والبقية بالمعنى وقوله الجنة بالنصب على تقدير
عامل نصب اي اريد الجنة او نحوها ويجوز الرفع اي هي مطلوبي **قوله**
اني اجد ريحها اي ريح الجنة من دون احد وفي رواية ثابت واها
لريح الجنة اجدها دون احد قال ابن بطال وغيره يحتمل ان يكون على الحقيقة
انه وجد ريح الجنة حقيقة او وجد ريحا طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة
ويجوز ان يكون اراد انه استحضر الجنة التي اعدت للشهيد فتصور انها
في ذلك الموضع الذي يقاتل فيه فيكون المعنى اني لاعلم ان الجنة تكتسب
في هذا الموضع فاشتاق لها وقوله واها قالها اما تعجبا واما تشوقا اليها فكانه
لما ارتاح لها واشتاق اليها صارت له قوة من استنشاقها حقيقة **قوله**
قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع انس قال ابن بطال يريد
ما استطعت ان اصف ما صنع انس من كثرة ما اغنى وابلى في المشركين
قلت وقع عند يزيد بن هارون عن حميد فقلت انا معك فلم
استطع ان اصنع ما صنع وظاهره انه نفى استطاعة اقدامه الذي صدر
منه حتى وقع له ما وقع من الصبر على تلك الاهوال بحيث وجد في جسده
ما يزيد على الثمانين من طعنة وضربة ورمية فاعترف سعد بانه لم يستطع
ان يقدم اقدامه ولا يصنع صنيعه وهذا اولى مما تاوله ابن بطال **قوله** فوجدنا
به في رواية عبد الله بن بكر قال انس فوجدناه بين القتلى وبه **قوله**
بضع وثمانون لم ار في شي من الروايات بيان هذا البضع وقد تقدم انه ما بين
الثلاث والتسع وقوله ضربة بالسيف او طعنة بالرمح او رمية بالسهم او هنا للتقسيم

للتقسيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو وتفصيل مقدار كل واحدة من المذكورات غير
معين **قوله** وقد مثل به بضم الميم وكسر المثلثة وتخفيفها وقد تشدد وهو من
المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضا من انف واذن ونحوها **قوله**
فما عرفه احد الا اخته في رواية ثابت فقالت عمتي الربيع بنت النضر اخته فما
عرفت اخي الا ببنانه زاد النسائي من هذا الوجه وكان حسن البنان والبنان
الاصبع وقيل طرف الاصبع ووقع في رواية محمد بن طلحة المذكورة بالشك ببنانه
او بشامة بالشين المعجمة والاول اكثر **قوله** قال انس كنا نرى او نظن شك
من الراوي وهما بمعنى واحد وفي رواية احمد عن يزيد بن هارون عن حميد
فكنا نقول وكذا لعبد الله بن بكر وفي رواية احمد بن سنان عن يزيد فكانوا
يقولون اخرجه ابن ابي حاتم عنه وكان التردد فيه من حميد ووقع في رواية
ثابت وانزلت هذه الاية بالجزم **قوله** وقال ان اخته كذا وقع هنا عند
الجميع ولم يتعين القائل وهو انس بن مالك راوي الحديث والضمير في قوله
اخته للنضر اي ابن انس ويحتمل ان يكون فاعل قال واحد من الرواة دون انس
ولم اقف على تعيينه ولا استخرج الاسماعيلي هذا الحديث هنا وهي تسمى
الربيع بالتشديد اي اخت انس بن النضر وهي عمة انس بن مالك وسيأتي
شرح قصتها في كتاب القصاص وفي قصة انس بن النضر من الفوائد جواز
بذل النفس في الجهاد وفضل الوفا بالعهد ولو شق على النفس حتى يصل الى
اهلاكها وان طلب الشهادة في الجهاد لا يتناوله النهي عن الالقاء الى التهلكة وفيه
فضيلة ظاهرة لانس بن النضر وما كان عليه من صحة الايمان وكثرة
التوقي والورع وقوة اليقين وقال الزين بن المنير من ابلغ الكلام وافصحه
قول انس بن النضر في حق المسلمين اعتذر اليك وفي حق المشركين ابرأ
اليك فاشار الى انه لم يرض بالامرين جميعا مع تقاربهما في المعنى وسيأتي في غزوة
احد من المغازي بيان ما وقعت الاشارة اليه هنا من انهزام بعض المسلمين
ورجوعهم وعفو الله عنهم ورضي عنهم اجمعين **قوله** وحدثنا اسماعيل
هو ابن ابي اويس واخوه هو ابو بكر ابن عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وقوله
اراه عن محمد بن ابي عتيق هو بضم الهمزة اي اظنه وهو قول اسماعيل المذكور **قوله**
عن خارجة بن زيد اي ابن ثابت وللزهري في هذا الحديث شيخ اخر وهو
عبيد ابن السباق لكن اختلف خارجة انها قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا
وقال عبيد انها قوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم وقد اخرج البخاري
الحديثين جميعا بالاسنادين المذكورين فانهما جميعا صحا عنده ويؤيد
ذلك ان شعيبا حدث عن الزهري بالحديثين جميعا ولذلك رواهما عن
الزهري جميعا ابراهيم بن سعد كما سيأتي في فضايل القران وفي رواية
عبيد ابن السباق زيادات ليست في رواية خارجة وانفرد خارجة
بوصف خزيمة بانه الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته
رجلين وساذكر ما في هذه الزيادة من بحث في تفسير سورة الاحزاب
ان شا الله تعالى والسياق الذي ساقه هنا لابن ابي عتيق واما سياق شعيب
فسياتي بيانه في تفسير الاحزاب وقال فيه عن الزهري اخبرني خارجة
وتاتي بقية مباحثه في فضايل القران ان شا الله تعالى **قوله**

باب عمل صالح قبل القتال وقال ابو

الدرداء انما تقاتلون باعمالكم هكذا وقع عند الجميع ولعله كان قال ابو الدرداء
وقال انما تقاتلون باعمالكم وانما قلت ذلك لانني وجدت ذلك في المجالسة

للدينوري

للدينوري من طريق ابي اسحاق الفزاري عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة ابن يزيد ان ابا
الدرداء قال ايها الناس عمل صالح قبل الغزو فانما تقاتلون باعمالكم ثم ظهر لي سبب
تفصيل البخاري وذلك ان هذه الطريق منقطعة بين ربيعة وابي الدرداء وقد
روى ابن المبارك في كتاب الجهاد عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي
حلبس بفتح المهملة والموحدة بينهما لام ساكنة واخره سين مهملة عن ابي الدرداء
قال انما تقاتلون باعمالكم ولم يذكر ما قبله فاقتصر البخاري على ما ورد بالاسناد
المتصل فعزاه الى ابي الدرداء ولذلك جزم به عنه واستعمل بقيته ما ورد عنه بالاسناد
المنقطع في الترجمة اشارة الى انه لم يغفله والله اعلم **قوله** وقوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون الى قوله بنيان مرصوص ذكر فيه حديث البراء
في قصة الذي قتل حين اسلم قال ابن المنير مناسبة الترجمة والاية للحديث ظاهرة
وفي مناسبة الترجمة للاية خفاء وكانه من جهة ان الله عاتب من قال انه يفعل الخير
ولم يفعله واثنى على من وفى وثبت عند القتال او من جهة انه انكر على من قدم
على القتال قولا غير مرضي فكشف الغيب انه اخلف فمفهومه ثبوت الفضل في تقديم
الصدق والعزم الصحيح على الوفا وذلك من اصلح الاعمال انتهى وهذا الثاني
اظهر فيما ارى والله اعلم وقال الكرماني المقصود من الاية في هذه الترجمة
قوله في اخرها صفا كانهم بنيان مرصوص لان الصف في القتال من العمل
الصالح قبل القتال انتهى وسياتي تفسير قوله مرصوص في التفسير **قوله**
محمد بن عبد الرحيم هو الحافظ المعروف بصاعقة واسرائيل هو ابن يونس بن
ابي اسحاق السبيعي **قوله** اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل لم اقف على اسمه
ووقع عند مسلم من طريق زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق انه من الانصار
ثم من بني النبيت بفتح النون وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة
فوقية ولولا ذلك لامكن تفسيره بعمرو بن ثابت بن وقش بفتح الواو والقاف
بعدها معجمة وهو المعروف باصرم بني عبد الاشهل بطن من الانصار من
الاوس وهم غير بني النبيت وقد اخرج ابن اسحاق في المغازي قصة عمرو بن ثابت
باسناد صحيح عن ابي هريرة انه كان يقول اخبروني عن رجل دخل الجنة لم يصل
صلاة ثم يقول هو عمرو بن ثابت قال ابن اسحاق قال الحصين بن محمد
قلت لمحمود بن لبيد كيف كانت قصته قال كان يابى الاسلام فلما كان يوم
احد بدا له فاخذ سيفه حتى اتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى وقع
جريحا فوجده قومه في المعركة فقالوا ما جا بك اشفقة على قومك ام رغبة
في الاسلام قال بل رغبة في الاسلام قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اصابني ما اصابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من
اهل الجنة وروى ابو داود والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي
هريرة كان عمرو يابى الاسلام لاجل ربا كان له في الجاهلية فلما كان يوم احد
قال اين قومي قالوا باحد فاخذ سيفه ولحقهم فلما راوه قالوا اليك عنا
قال اني قد اسلمت فقاتل حتى جرح فجاءه سعد بن معاذ فقال خرجت غضبا
لله ولرسوله ثم مات فدخل الجنة وما صلى صلاة فيجمع بين الروايتين بان
الذين راوه وقالوا له اليك عنا ناس غير قومه واما قومه فما شعروا بمجيئه حتى
وجدوه في المعركة ويجمع بينهما وبين حديث الباب بانه جا اولا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاستشاره ثم اسلم ثم قاتل ثم راوه اولئك الذين قالوا له اليك عنا
ويؤيد هذا الجمع قوله لهم قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قومه
وجدوه بعد ذلك فقالوا له قالوا ويؤيد الجمع ايضا ما وقع في سياق حديث البراء

عند النسائي فإنه أخرجه من رواية زهير بن معوية عن أبي إسحاق نحو رواية إسرائيل
وفيه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو أني حملت على القوم فقاتلت حتى
أقتل كان خيرا لي ولم أصل صلاة قال نعم ونحوه لسعيد ابن منصور من وجه
آخر عن أبي إسحاق وزاد في أوله أنه قال أخبرني أن أسلم قال نعم فأسلم فإنه
موافق لقول أبي هريرة إنه دخل الجنة وما صلى لله صلاة وأما كونه من بني عبد
الأشهل ونسبه في رواية مسلم إلى بني النبيت فيمكن أن يحمل على أنه له في بني
النبيت نسبة ما فإنهم إخوة بني عبد الأشهل يجمعهما الإنساب إلى الأوس والله
أعلم **قوله** مقنع بفتح القاف والنون مشددا وهو كناية عن تغطية وجهه
بالة الحرب **قوله** وأجر كثيرا بالضم على البناء أي أجرا كثيرا وفي الحديث أن
الأجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير تفضلا من الله وإحسانا **قوله باب**
من أتاه سهم غرب بتنوين سهم وبفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة
هذا هو الأشهر وسيأتي بيان الخلاف فيه **قوله** حدثنا محمد بن عبد الله
جزم الكلاباذي وتبعه غير واحد بأنه الذهلي وهو محمد بن يحيى بن عبد الله
نسبه البخاري إلى جده ووقع في رواية أبي علي بن السكن حدثنا محمد بن عبد
الله بن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء فإن لم يكن ابن
السكن نسبه من قبل نفسه وإلا فما قاله هو المعتمد وقد أخرجه ابن خزيمة
في التوحيد من صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي عن حسين ابن محمد وهو
المروزي بهذا الإسناد **قوله** أن أم الربيع بنت البراء كذا لجميع رواة البخاري
وقال بعد ذلك وهي أم حارثة ابن سراقة وهذا الثاني هو المعتمد والأول
وهم نبه عليه غير واحد من آخرهم الدمياطي فقال قوله أم الربيع بنت البراء
وهم وإنما هي الربيع بنت النضر عمة أنس ابن مالك بن النضر بن ضمضم
ابن عمرو وقد تقدم ذكر قتل أخيها أنس بن النضر وذكرها في أحد حديثه
قريبا وهي أم حارثة بنت ابن سراقة بن الحرث بن عدي من بني عدي ابن
النجار ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما فيمن شهد بدرا واتفقوا
على أنه رماه حبان بكسر المهملة بعدها موحدة ثقيلة بن العرقة بفتح المهملة
وكسر الراء بعدها قاف وهو على حوض فأصاب نحوه فمات قلت ووقع
في رواية بن خزيمة المذكورة أن الربيع بنت البراء كذا فهذا أشبه
بالصواب لكن ليس في نسب الربيع بنت النضر أحد اسمه البراء فلعله
كان فيه الربيع عمة البراء فإن البراء ابن مالك أخو أنس بن مالك فكل منهما
ابن أخيها أنس بن النضر وقد رواه الترمذي وابن خزيمة أيضا من طريق
سعيد بن عروبة عن قتادة فقال عن أنس أن الربيع بنت النضر أتت
النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر الحديث
ورواه النسائي من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال انطلق
حارثة بن عمتي نظارا ثم فجاءت عمتي أمه وحكى أبو نعيم الأصبهاني أن الحكم بن عبد الملك
رواه عن قتادة كذلك وقال حارثة بن سراقة قال ابن الأثير في جامع
الأصول الذي وقع في كتب النسب والمغازي وأسماء الصحابة أن أم حارثة
هي الربيع بنت النضر عمة أنس وأجاب الكرماني بأنه لا وهم
للبخاري لأنه ليس في رواية النسفي إلا الاقتصار على قول أنس أن أم
حارثة بنت سراقة قال فيحمل على أنه كان في رواية الفربري حاشية
لبعض الرواة غير صحيحة فألحقت بالمتن انتهى وقد راجعت أصل النسفي
من نسخه ابن عبد البر فوجدتها موافقة لرواية الفربري فالنسخة التي

وقفت للكرماني ناقصة وادعى الكرماني الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود على
قائله والظاهر أن لفظ أم وبنت وهم كما تقدم توجيهه قريبا والخطب فيه
سهل ولا يقدح ذلك في صحة الحديث ولا في ضبط رواية وقد وقع في رواية
سعيد بن أبي عروبة التي ضبط فيها اسم الربيع بنت النضر وهم في اسم أبيها
فسماه الحارث بدل حارثة وقد روى هذا الحديث أبان عن قتادة فقال أن
أم حارثة لم يرد أخرجه أحمد ولذلك أخرجه من رواية حماد بن سلمة عن
ثابت عن أنس وسيأتي لذلك في المغازي من طريق حماد عن أنس ثم شرع
الكرماني في إبداء احتمالات بعيدة متكلفة لتوجيه الرواية التي في البخاري
فقال يحتمل أن يكون للربيع ابن يسمى الربيع يعني بالتخفيف من زوج آخر
غير سراقة يسمى البراء وأن يكون بنت البراء أخير الأمين وضميرهي راجع إلى
الربيع وأن تكون بنت صفة لوالدة الربيع فأطلق الأم على الجدة تجوزا
أو أن تكون إضافة الأم إلى الربيع للبيان أي الأم التي هي الربيع وبنت مصحف
من عمه قال وارتكاب بعض هذه التكليفات أولى من تخطية العدول
الأثبات قلت إنما اختار البخاري رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح
شيبان في روايته بتحديث أنس لقتادة والبخاري حريص على مثل ذلك إذا
وقفت الرواية عن مدلس أو معاصر وقد قال هو في تسمية من شهد
بدرا وحارثة بن الربيع وهو حارثة ابن سراقة فلم يعتمد على ما وقع في رواية
شيبان أنه حارثة بن أم الربيع بل جزم بالصواب والربيع أمه وسراقة
أبوه **قوله** أصابه سهم غرب أي لا يعرف راميه أو لا يعرف من أين أتى
أو جاء على غير قصد من راميه قاله أبو عبيد وغيره والثابت في الرواية
بالتنوين وسكون الراء وأنكره ابن قتيبة فقال كذا يقوله العامة والأجود
بفتح الراء والإضافة وحكى الهروي عن ابن زيد أن جاء من حيث لا يعرف
فهو بالتنوين والإسكان وإن عرف راميه لكن أصاب من لم يقصد فهو
بالإضافة وفتح الراء قال وذكره الأزهري بفتح الراء لا غير وحكى ابن دريد وابن
فارس والقزاز وصاحب المنتهى وغيرهم الوجهين مطلقا وقال ابن سيده
أصابه سهم غرب وغرب إذا لم يدر من رماه وقيل إذا أتاه من حيث
لا يدري وقيل إذا قصد غيره فأصابه قال وقد يوصف به قلت فتحصل
من هذا على أربعة أوجه وقصة حارثة منزلة على الثاني فإن الذي
رماه قصد غرته فرماه وحارثة لا يشعر به وقد وقع في رواية ثابت
عند أحمد أن حارثة خرج نظارا زاد النسائي من هذا الوجه ما خرج
لقتال **قوله** اجتهدت عليه في البكاء قال الخطابي أقرها النبي صلى الله
عليه وسلم على هذا أي فيؤخذ منه الجواز قلت كان ذلك قبل تحريم النوح
فلا دلالة فيه فإن تحريمه كان عقب غزوة أحد وهذه القصة كانت عقب
غزوة بدر ووقع في رواية سعيد بن أبي عروبة اجتهدت في الدعاء بدل قوله
في البكاء وهو خطأ ووقع ذلك في بعض النسخ دون بعض ووقع في رواية حميد
الآتية في صفة الجنة من الرقاق وعند النسائي فإن كان في الجنة لم أبك عليه
وهو دال على صحة الرواية بلفظ البكاء وقال في رواية حميد والإفستري
ما أصنع ونحوه في رواية حماد عن ثابت عند أحمد **قوله** إنها جنات
في الجنة كذا هنا وفي رواية سعيد بن أبي عروبة إنها جنات في جنة
وفي رواية أبان عند أحمد إنها جنات كثيرة في جنة وفي رواية حميد المذكورة
إنها جنات كثيرة فقط والضمير في قوله إنها جنات يفسره ما بعده وهو

كقولهم هي العرب تقول ماشات والقصد بذلك التفخيم والتعظيم ومضى
الكلام على الفردوس قريبا **قوله باب**
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا اي فضله او الجواب محذوف تقديره فهو
المعتبر **قوله** عن عمرو هو ابن مرة عن ابي وائل هو عن ابي موسى في رواية
غندر عن شعبة في فرض الخمس سمعت ابا وائل حدثنا ابو موسى **قوله**
جاء رجل في رواية غندر المذكورة قال اعرابي وهذا يدل على وهم ما وقع
عند الطبراني من وجه اخر عن ابي موسى انه قال يا رسول الله قد كرم فان
ابا موسى وان جاز ان يبهم نفسه لكن لا يصفها بكونه اعرابيا وهذا الاعرابي
يصلح ان يفسر بلاحق بن ضميرة وحديثه عند ابي موسى المديني في الصحابة
من طريق عفير بن معدان سمعت لاحق بن ضميرة الباهلي قال وفدت
على النبي صلى الله عليه وسلم فسالته عن الرجل يلتمس الاجر والذكر
فقال لا شي له الحديث وفي اسناده ضعف وروينا في فوايد ابي بكر ابن
ابي الحديد باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل انه قال يا رسول الله كل بني سلمة
يقاتل فمنهم من يقاتل ريا الحديث فلو صح لاحتمل ان يكون معاذ ايضا
سال عما سال عنه الاعرابي لان سوال معاذ خاص وسوال الاعرابي عام
ومعاذ ايضا لا يقال له اعرابي فيحمل على التعدد **قوله** الرجل يقاتل
للمغنم في رواية منصور عن ابي وائل الماضية في العلم فقال ما القتال
في سبيل الله فان احدنا يقاتل **قوله** والرجل يقاتل للذكر اي ليذكر بين
الناس ويشتهر بالشجاعة وهي رواية الاعمش عن ابي وائل الاتية في التوحيد
حيث قال ويقاتل شجاعة **قوله** والرجل يقاتل ليرى مكانه في رواية
الاعمش ويقاتل ريا فيرجع الذي قبله الى السمعة ويرجع هذا الى الريا
وكلاهما مذموم وزاد في رواية منصور والاعمش ويقاتل حمية اي لمن
يقاتل لاجله من اهل او عشيرة او صاحب وزاد في رواية منصور ويقاتل
غضبا اي لاجل حظ نفسه ويحتمل ان تفسر القتال للحمية بدفع المضرة
والقتال غضبا بجلب المنفعة فالحاصل من رواياتهم ان القتال يقع بسبب
خمسة اشيا طلب المغنم واظهار الشجاعة والريا والحمية والغضب وكل
منها يتناوله الذم والمدح فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفي
قوله من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله المراد انه لا يكون
في سبيل الله الا من كان سبب قتاله طلب اعلا كلمة الله فقط بمعنى انه لو
اضاف الى ذلك سببا من الاسباب المذكورة اخل بذلك ويحتمل ان لا يخل اذا حصل
ضمنا لا اصلا ومقصودا وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان اصل الباعث هو
الاول لا يضره ما عرض له بعد ذلك وبذلك قال الجمهور لكن روى ابو داود والنسا ي
باسناد جيد قال جا رجل فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر
والذكر ما له قال لا شي له فاعاد ثلاثا كل ذلك يقول له لا شي له ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا
وابتغي به وجهه ويمكن ان يحمل هذا على من قصد الامرين معا على حد
واحد فلا يخالف المرجح اولا فتصير المراتب خمسا ان يقصد الشيين معا
او يقصد احدهما صرفا او يقصد احدهما ويحصل الاخر ضمنا فالمحذور ان
يقصد غير الاعلا فقد يحصل الاعلا ضمنا وقد لا يحصل ويدخل تحته مرتبتان
وهذا ما دل عليه حديث ابي امامة والمطلوب ان يقصد الاعلا صرفا وقد
يحصل غير الاعلا وقد لا يحصل ففيه مرتبتان ايضا قال ابن ابي جمرة ذهب

المحققون

المحققون اي انه اذا كان الباعث الاول قصد اعلا كلمة الله لم يضره ما انضاف
اليه انتهى ويدل على ان دخول غير الاعلا ضمنا لا يقدح في الاعلا اذا كان الاعلا
هو الباعث الاصلي ما رواه ابو داود باسناد حسن عن عبد الله بن حوالة
قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقدامنا لنغنم فرجعنا
ولم نغنم شيا فقال اللهم لا تكلهم الي الحديث وفي اجابة النبي صلى الله عليه
وسلم بما ذكر غاية البلاغة والايجاز وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه
وسلم لانه لو اجابه بان جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل ان يكون ما عدا
ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع عدل به عن الجواب
عن ماهية القتال الى حال المقاتل فيتضمن الجواب وزيادة ويحتمل ان يكون
الضمير في قوله فهو راجع الى القتال الذي في ضمن قاتل اي فقتاله قتال في سبيل
الله واشتمل طلب اعلا كلمة الله على طلب رضاه وطلب ثوابه وطلب دحض
اعدايه وكلها متلازمة والحاصل مما ذكر ان القتال منشاه القوة العقلية
والقوة الغضبية والقوة الشهوانية ولا يكون في سبيل الله الا الاول وقال ابن
بطال انما عدل النبي صلى الله عليه وسلم عن لفظ جواب السايل لان الغضب
والحمية قد يكونان لله فعدل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك الى لفظ جامع
فافاد دفع الالتباس وزيادة الافهام وفيه بيان ان الاعمال انما تحتسب بالنية
الصالحة وان الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذكر وقد تقدم بعض مباحثه
في اواخر كتاب العلم وفيه جواز السوال عن العلة وتقديم العلم على العمل
وفيه ذم الحرص على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس في غير الطاعة **قوله**
باب من اغبرت قدماه في سبيل الله اي بيان ما له
من الفضل **قوله** وقول الله عز وجل ما كان لاهل المدينة ومن حولهم
من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله الى قوله ان الله لا يضيع اجر
المحسنين قال ابن بطال مناسبة الاية للترجمة انه سبحانه وتعالى قال
في الاية ولا يطون موطيا يغيظ الكفار وفي الاية الا كتب لهم به عمل صالح
قال ففسر صلى الله عليه وسلم العمل الصالح ان النار لا تمس من عمل بذلك
قال والمراد بسبيل الله جميع طاعاته انتهى وهو كما قال الا ان المتبادر عند
الاطلاق من لفظ سبيل الله الجهاد وقد اورده المصنف في فضل المشي الى
الجمعة استعمالا للفظ في عمومه ولفظه هناك حرمه الله على النار وقد
قال ابن المنير في مطابقة الاية من جهة ان الله اثابهم بخطواتهم وان لم
يباشروا قتالا وكذلك دل الحديث على ان من اغبرت قدماه في سبيل الله
حرمه الله على النار سوا باشر قتالا ام لا انتهى ومن تمام المناسبة ان الوطي
يتضمن المشي المؤثر لتغبير القدم ولا سيما في ذلك الزمان **قوله** حدثنا
اسحاق قال ابو علي الجياني نسبه الاصيلي ابن منصور قلت واخرجه
الاسماعيلي من طريق اسحاق ابن زيد الخطابي نزيل حران عن محمد بن المبارك
المذكور لكن زاد في اخر المتن قوله فتمسها النار ابدا فالظاهر انه ابن
منصور ويويده ان ابا نعيم اخرجه من طريق الحسن بن سفيان عن اسحاق
بن منصور ويزيد المذكور في الاسناد بالزاي وعباية بفتح المهملة وابو عبس
بسكون الموحدة هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة **قوله** ما اغبرتا
كذا في رواية المستملي بالتثنية وهي لغة والباقين ما اغبرت وهو الافصح زاد
احمد من حديث ابي هريرة ساعة من نهار وقوله فتمسه النار بالنصب
والمعنى ان المس ينتفي بوجود الغبار المذكور وفي ذلك اشارة الى عظيم قدر

التصرف في سبيل الله فاذا كان بمجرد مس الغبار للقدم يحرم عليها النار فكيف بمن
سعى وبذل جهده واستنفد وسعه وللحديث شواهد منها ما اخرجه الطبراني
في الاوسط عن ابي الدردا مرفوعا من اغبرت قدماه في سبيل الله باعد الله منه
النار مسيرة الف عام للراكب المستعجل واخرج ابن حبان من حديث جابر انه كان
في غزاة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحو حديث
الباب قال فتواثب الناس عن دوابهم فما رؤي اكثر ماشيا من ذلك اليوم
قوله باب مسح الغبار عن الراس في سبيل
الله قال ابن المنير ترجم بهذا وبالذي بعده لدفع التوهم كراهة غسل الغبار ومسحه
لكونه من جملة اثار الجهاد كما ذكره بعض السلف المسح بعد الوضوء قلت والفرق
بينهما من جهة ان التنظيف مطلوب شرعا والغبار اثر الجهاد واذا انقضى فلا
معنى لبقا اثره واما الوضوء فالمقصود به الصلاة فاستحب بقا اثره حتى يحصل
المقصود فافترق المسحان ثم اورد حديث ابي سعيد في قصة عمار في بنا
المسجد وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في باب التعاون في بنا المسجد
في اوايل الصلاة وفيه ما يتعلق بقوله فاتيناه وهو واخوه في حايط لهما
والمراد منه هنا قوله ومر به النبي صلى الله عليه وسلم فمسح على راسه الغبار
قوله باب الغسل بعد الحرب
والغبار تقدم توجيهه في الباب الذي قبله وذكر فيه حديث عايشة في اغتساله
صلى الله عليه وسلم لما رجع من الخندق وسياتي الكلام عليه مستوفى في المغازي
وقوله في هذه الرواية وضع اي السلاح وصرح بذلك في رواية الاصيلي وغيره
قوله حدثنا محمد كذا للاكثر ونسبه ابو ذر فقال ابن سلام وقوله عصب
بفتح المهملتين والتخفيف اي احاط به فصار عليه مثل العصابة قوله
باب فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون الى وان الله لا يضيع اجر
المومنين كذا لابي ذر وساق الاصيلي وكريمة الايتين ومعنى قوله وفضل قول
الله اي فضل من ورد فيه قول الله وقد حذف الاسماعيلي لفظ فضل من
الترجمة ثم ذكر فيه حديثين احدهما حديث انس في قصة الذين قتلوا في
بير معونة اوردها مختصرة وستاتي بتمامها في المغازي واشار بايراد الاية
الي ما ورد في بعض طرقه كما ساذكره هناك في اخره عند قوله فانزل فيهم
بلغوا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه زاد عمر بن يونس عن
اسحاق بن ابي طلحة فيه فنسخ بعد ما قراناه زمانا وانزل الله عز وجل ولا
تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية ثانيهما حديث جابر اصطبح ناس الخمر
يوم احد ثم قتلوا شهدا وسياتي في المغازي ان والد جابر كان من جملة من اشار
اليهم قال ابن المنير مطابقته للترجمة فيه عسر الا ان يكون مراده ان
الخمر التي شربوها يومئذ لم تضرهم لان الله عز وجل اثنى عليهم بعد موتهم
ورفع عنهم الخوف والحزن وانما كان ذلك لانها كانت يومئذ مباحة قلت ويمكن
ان يكون ما اورده للاشارة الي احد الاقوال في سبب نزول الاية المترجم بها
فقد روي الترمذي من حديث جابر ايضا ان الله لما كلم والد جابر وتمنى انه
يرجع الي الدنيا ثم قال يا رب بلغ من ورائي فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا في
سبيل الله الاية قوله فقيل لسفيان من اخذ ذلك اليوم قال ليس هذا فيه اي
في الحديث فقتلوا شهدا من اخر ذلك اليوم فانكر ذلك سفيان وقد اخرجه
الاسماعيلي من طريق القواريري عن سفيان بهذه الزيادة ولكن بلفظ اصطبح قوم

الخمر اول النهار ثم قتلوا اخر النهار شهدا افلعل سفيان كان نسيه ثم تذكر وقد
اخرجه المصنف في المغازي عن عبد الله ابن محمد عن سفيان بدون الزيادة
واخرجاه في تفسير المايدة عن صدقة ابن الفضل عن سفيان باثباتها وسياتي
بقية شرحه في كتاب المغازي ان شا الله تعالى قوله باب
ظل الملايكة على الشهيد ذكر فيه حديث جابر في قصة قتل ابيه وسياتي بيانه
في غزوة احد وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الجنايز
قوله قلت لصدقة القايل هو المصنف وصدقة هو ابن الفضل شيخه فيه
وقد تقدم في الجنايز عن علي بن عبد الله وهو ابن المديني عن سفيان وفي اخره
حتى رفع ولذلك رواه الحميدي وجماعة عن سفيان قوله باب
تمني المجاهد ان يرجع الى الدنيا اورد فيه حديث قتادة سمعت انس ابن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الي الدنيا الحديث
وقد ورد بلفظ التمني وذلك فيما اخرجه النسايي والحاكم من طريق حماد بن سلمة
عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل من
اهل الجنة فيقول الله تعالى يا ابن ادم كيف وجدت منزلك فيقول اي رب خير
منزل فيقول سل وتمنه فيقول ما اسالك واتمنى اسالك ان تردني الى الدنيا
فاقتل في سبيلك عشر مرات لما راي من فضل الشهادة الحديث ولمسلم من حديث
ابن مسعود رفعه في الشهدا قال فاطلع عليهم ربك اطلاعة فقال هل تشتهون
شيا قالوا تريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى
ولابن ابي شيبة من مرسل سعيد ابن جبير ان المخاطب بذلك حمزة بن عبد
المطلب ومصعب ابن عمير وللترمذي وحسنه والحاكم وصححه من حديث
جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك ما قال الله لابيك
قال يا عبد الله تمن علي اعطك قال يا رب تحييني فاقتل فيك ثانية قال انه
سبق مني انهم اليها لا يرجعون قوله شعبة في الاسناد سمعت قتادة في رواية
ابي خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة كلاهما عن انس اخرجه مسلم قوله
ما احد في رواية ابي خالد ما من نفس قوله تدخل الجنة في رواية ابي خالد
لها عند الله خير قوله وله ما على الارض من شي في رواية ابي خالد وان
لها الدنيا وما فيها قوله لما يري من الكرامة في رواية ابي خالد لما يري
من فضل الشهادة ولم يقل عشر مرات وكان ابا خالد ساقه على لفظ حميد
والله اعلم قال ابن بطال هذا الحديث اجل ما جا في فضل الشهادة قال
وليس في اعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب
قوله باب الجنة تحت بارقة السيوف
هو من اضافة الصفة الى الموصوف وقد يطلق البارقة ويراد بها نفس السيف
فتكون الاضافة بيانية وقد اورده بلفظ تحت ظلال السيوف فكانه اشار
بالترجمة الى حديث عمار بن ياسر فاخرج الطبراني باسناد صحيح عن
عمار بن ياسر انه قال يوم صفين الجنة تحت الابارقة كذا وقع فيه والصواب
البارقة وهي السيوف اللامعة وقد وقع على الصواب في ترجمة عمار
من طبقات ابن سعد وروي سعيد بن منصور باسناد رجاله ثقات من مرسل
ابي عبد الرحمن الحبلي مرفوعا الجنة تحت الابارقة ويمكن تخريجه على
ما قال الخطابي الابارقة جمع ابريق وسمي السيف ابريقا وهو افعيل من البريق
ويقال ابرق الرجل بسيفه اذا لمع به والبارقة اللمعان قال ابن المنير

كان البخاري اراد ان السيوف لما كان لها بارقة كان لها ايضا ظل قال القرطبي وهو من
الكلام النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة مع الوجازة وعذوبة
اللفظ فانه افاد الحض على الجهاد والاخبار بالثواب عليه والحض على مقاربة
العدو واستعمال السيوف والاجتماع حين الزحف حتى يصير السيف يظل المقاتلين
وقال ابن الجوزي المراد ان الجنة تحصل بالجهاد والظلال جمع ظل واذا تدانى
الخصمان صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه لحرصه على رفعه عليه ولا يكون
ذلك الا عند التحام القتال **قوله** وقال المغيرة الخ هو طرف من حديث
طويل وصله المصنف بتمامه في الجزية وقوله هنا عن رسالة ربنا فيثبت
للكشميهني وحده وهو كذلك في الطريق الموصولة ويحتمل ان يكون حذف
هنا واختصار **قوله** وقال عمر الخ هو طرف من حديث سهل بن حنيف في
قصة عمرة الحديبية وسياتي بتمامه موصولا في المغازي وتقدم من الاشارة
اليه في الشروط **قوله** حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي وابو اسحاق
هو الفزاري وعمر بن عبيد الله اي ابن معمر التيمي وكان اميرا على حرب الخوارج
قوله وكان كاتبه اي ان سالما كان كاتب عبد الله بن ابي اوفى قال كتب اليه
عبد الله بن ابي اوفى فقراته الحديث قال ابو النضر لم يسمع من ابن ابي
اوفى فهو حجة في رواية المكاتبة وتعقب بان شرط الرواية بالمكاتبة
عند اهل الحديث ان تكون الرواية صادرة الى المكتوب اليه وابن ابي اوفى
لم يكتب الى سالم انما كتب الى عمر بن عبيد الله فعلى هذا تكون رواية سالم
له عن عبد الله بن ابي اوفى من صور الوجادة ويمكن ان يقال الظاهر انه من
رواية سالم عن مولاه عمر بن عبيد الله بقراءته عليه لانه كان كاتبه عن عبد
الله بن ابي اوفى انه كتب اليه فيصير حينئذ من صور المكاتبة وفيه تعقب
على من صنف في رجال الصحيحين فانهم لم يذكروا لعمر بن عبيد الله
ترجمة وقد ذكره ابن ابي حاتم وذكر له رواية عن بعض التابعين ولم يذكر
فيه جرحا **قوله** واعلموا ان الجنة هكذا اورده هنا مختصرا وذكر طرفا منه
ايضا بهذا الاسناد بعد ابواب في باب الصبر عند القتال واخرجه بعد
ابواب كثيرة في باب تاخير القتال حتى تزول الشمس بهذا الاسناد مطولا
ثم اخرجه بعد ابواب ايضا مطولا من وجه اخر في النهي عن تمني لقاء العدو
ويأتي الكلام على شرحه هناك ان شاء الله **قوله** تابعه الاويسي عن ابي الزناد
عن موسى بن عقبة قلت الاويسي هو عبد العزيز بن عبد الله احد شيوخ
البخاري وقد وجدت عنه بهذا الحديث موصولا خارج الصحيح ورويناه في كتاب
الجهاد لابن ابي عاصم قال حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري به وقد رواه عمر
بن شبة عن الاويسي فبين ان ذلك كان يوم الخندق قال المهلب في هذه الاحاديث
جواز القول بان قتلى المسلمين في الجنة لكن على الاجمال لا على التعيين **قوله**
باب من طلب الولد للجهاد اي بنوي عند المجامعة
حصول الولد ليجاهد في سبيل الله فيحصل له بذلك اجر وان لم يقع ذلك **قوله**
وقال الليث الخ وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق يحيى بن بكير عن الليث
بهذا الاسناد وسياتي الكلام عليه في كتاب الايمان والنذور ان شاء الله
تعالى ثم تحيلت فشرحته في ترجمة سليمان **قوله باب**
الشجاعة في الحرب والجبن اي مدح الشجاعة وذم الجبن بضم الجيم وسكون
الموحدة ضد الشجاعة واورد فيه حديثين احدهما عن انس قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اشجع الناس وسياتي شرحه بعد عشرين بابا

وعضي

ومضى بعض شرحه في اخر الهبة وقوله وجدناه بحرا اي واسع الجري ثانيهما حديث
جبير بن مطعم في مقفله صلى الله عليه وسلم من حنين والغرض منه قوله في
اخره ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا وسياتي شرحه في كتاب فرض الخمس وعمر
بن محمد بن جبير بن مطعم لم يرو عنه غير الزهري وقد وثقه النسائي وهذا
مثال للرد على من زعم ان شرط البخاري انه لا يروي الحديث الذي اخرجه
اقل من اثنين عن اقل من اثنين فان هذا الحديث ما رواه عن محمد بن جبير
غير ولده عمر ثم ما رواه عن عمر غير الزهري هذا مع تفرد الزهري
بالرواية عن عمر مطلقا وقد سمع الزهري من محمد بن جبير احاديث وكانه
لم يسمع هذا منه فحمله عن ولده والله اعلم وقوله فيه مقفلة بفتح الميم وسكون
القاف وفتح الفاء وباللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلقت بفتح المهملة وكسر
اللام الخفيفة بعدها قاف وفي رواية الكشميهني فطفقت وهي بوزنه
ومعناه وقوله اضطروه الى سمرة اي الجاوه الى شجرة من شجر البادية
ذات شوك وقوله فخطفت بكسر الطاء وقوله العضاة بكسر المهملة بعدها
معجمة خفيفة وفي اخرها هاء وهو شجر ذو شوك يهمل في الوصل وفي الوقف
بالهاء وقوله نعم بفتح النون والعين كذا لابي ذر وبالرفع على انه اسم كان
وعدد هو بالنصب خبر مقدم ولغيره نعما بالنصب اما على التمييز واما
على انه الخبر وعدد الاسم والله اعلم **قوله باب**
ما يتعوذ من الجبن كذا للجميع بضم اوله يتعوذ على البناء للمجهول وذكر فيه حديثين
احدهما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص في التعوذ من الجبن وغيره وسياتي
شرحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وقوله فيه في اخره فحدثت
به مصعبا فصدقه قائل ذلك هو عبد الملك بن عمير ومصعب هو ابن سعد
بن ابي وقاص واغرب المزي فقال في الاطراف في رواية عمرو بن ميمون
هذه عن سعد لم يذكر البخاري مصعبا وذكره النسائي كذا قال وهو ثابت
عند البخاري في جميع الروايات وقوله في اوله كان سعد يعلم بنيه لم اقف
على تعيينهم وقد ذكر محمد بن سعد في الطبقات اولاد سعد فذكر من الذكور
اربعة عشر نفسا ومن الاناث سبع عشرة وروى عنه الحديث منهم خمسة
محمد وعامر ومصعب وعائشة وعمر ثانيهما حديث انس بن مالك في التعوذ من
العجز والكسل وغيرهما وسياتي شرحه في الدعوات ايضا والفرق بين العجز
والكسل ان الكسل ترك الشيء مع القدرة على الاخذ في عمله والعجز عدم القدرة
قوله باب من حدث بمشاهده في الحرب
قاله ابو عثمان اي النهدي عن سعد اي ابن ابي وقاص واشار بذلك الى ما سياتي
موصولا في المغازي عن ابي عثمان عن سعد اني اول من رمى بسهم في سبيل
الله والى ما سياتي ايضا موصولا في فضل طلحة عن ابي عثمان لم يبق مع النبي صلى
الله عليه وسلم في تلك الايام التي قاتل فيهن غير طلحة وسعد عن حديثهما اي انهما
حدثاه بذلك **قوله** حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل ومحمد بن يوسف هو الكندي
وهو سبط السائب المذكور والسائب صحابي صغير ابن صحابية والاسناد كله
مدنيون الا قتيبة ومحمد **قوله** وسعد اي ابن ابي وقاص **قوله** فما سمعت احدا
منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية يحيى بن سعيد الانصاري
عن السائب صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبي
صلى الله عليه وسلم بحديث واحد اخرجه ابن ماجة وسعد بن مالك هو ابن
ابي وقاص واخرجه ادم هو ابن ابي اياس في العلم له من هذا الوجه فقال فيه

صحبت سعدا كذا وكذا سنة قوله الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد لم يبين ما حدث
به من ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السايب ابن يزيد عمن حدث به
عن طلحة انه ظاهر بين درعين يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار الصحابة
لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية المزيد والنقصان وقد تقدم بيان
ذلك في العلم واما تحديث طلحة فهو جايز اذا امن الريا والعجب ويرتقي الى الاستحباب
اذا كان هناك من يقتدي بفعله قوله باب
وجوب النفير بفتح النون وكسر الفا اي الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة
مكان الى مكان لامر حرك ذلك قوله وما يجب من الجهاد والنية اي وبيان
القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك وللناس في الجهاد حالان احداهما
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والاخرى بعده فاما الاولى فالاول ما يشرع الجهاد بعد
الهجرة النبوية الى المدينة اتفاقا ثم بعد ان شرع هل كان فرض عين او كفاية قولان
مشهوران للعلما وهما في مذهب الشافعي وقال الماوردي كان عينا على المهاجرين
دون غيرهم ويويده وجوب الهجرة قبل الفتح في حق كل من اسلم الى المدينة
لنصر الاسلام وقال السهيلي كان عينا على الانصار دون غيرهم ويويده
مبايعتهم للنبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة على ان يووا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وينصروه فيخرج من قوليهما انه كان عينا على الطايفتين كفاية
في حق غيرهم ومع ذلك فليس في حق الطايفتين على التعميم بل في حق الانصار
اذا طرق المدينة طارق وفي حق المهاجرين اذا اريد قتال احد من الكفار ابتدا
ويويد هذا ما وقع في قصة بدر فيما ذكره ابن اسحاق فانه كالصريح في
ذلك وقيل كان عينا في الغزوة التي يخرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم دون
غيرها والتحقيق انه كان عينا على من عينه النبي صلى الله عليه وسلم في حقه
ولم يخرج الحال الثاني بعده صلى الله عليه وسلم فهو فرض كفاية على المشهور
الا ان تدعو الحاجة اليه كان يداهم العدو ويتعين على من عينه الامام
ويتادى فرض الكفاية بفعله في السنة مرة عند الجمهور ومن حججهم
ان الجزية تجب بدلا عنه ولا يجب في السنة اكثر من مرة اتفاقا فليكن بدلها
كذلك وقيل يجب كلما امكن وهو قوي والذي يظهر انه استمر على ما كان
عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى ان تكاملت فتوح معظم البلاد
وانتشر الاسلام في اقطار الارض ثم صار الى ما تقدم ذكره والتحقيق ايضا
ان جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم اما بيده واما بلسانه
واما بماله واما بقلبه والله اعلم قوله وقوله عز وجل انفروا خفافا وثقالا
الاية هذه الاية متاخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد بما بعد فيها لانه
تعالى عاتب المومنين الذين كانوا تاخروا بعد الامر بالنفير ثم عقب ذلك
بان قال انفروا خفافا وثقالا وكان المصنف قدم الامر على الاية العتاب
لعمومها وقد روى الطبري من رواية ابي الضحى قال اول ما نزل من برا
انفروا خفافا وثقالا وقد فهم بعض الصحابة من هذا الامر العموم فلم
يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى ماتوا منهم ابو ايوب الانصاري والمقداد
ابن الاسود وغيرهم ومعنى قوله خفافا وثقالا مناهبين او غير مناهبين
نشاطا وغير نشاط وقيل رجالا وركبانا قوله وقوله تعالى يا ايها الذين
امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض الاية قال الطبري
يجوز ان يكون قوله تعالى الا تنفروا يعذبكم عذابا اليما خاصا والمراد به من
استنفره رسول الله صلى الله عليه وسلم فامتنع واخرج عن الحسن البصري

وعكرمة

وعكرمة انها منسوخة بقوله تعالى وما كان المومنون لينفروا كافة ثم تعقب ذلك
والذي يظهر انها مخصوصة وليست بمنسوخة والله اعلم وطريق عكرمة اخرجها
ابو داود من وجه اخر حسن عنه عن ابن عباس قوله ويذكر عن ابن عباس انفروا ثبات
سرايا متفرقين وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه بهذا اي اخرجوا
سرية بعد سرية او انفروا جميعا اي مجتمعين وزعم بعضهم انها ناسخة لقوله
انفروا خفافا وثقالا والتحقيق ان لا نسخ بل المرجع في الايتين الى تعيين الامام
والى الحاجة الى ذلك تنبيه وقع في رواية الحذر والقابسي ثبايا بالالف وهو
غلط لا وجه له لانه جمع ثبة كما سرى قوله ويقال واحد الثبات ثبة اي بضم المثلثة
وتخفيف الموحدة بعدها هاء تانيث وهو قول ابي عبيدة في المجاز وزاد ومعناها
جماعات في تفرقة ويويده قوله بعده او انفروا جميعا قال وقد يجمع ثبة
على ثبين وقال النحاس ليس من هذا ثبة الحوض وهو وسطه سمي بذلك لان الما
يثوب اليه اي يرجع اليه ويجتمع فيه لانها من ثاب يثوب وتصغيرها ثويبة وثبة
بمعنى الجماعة من ثبى يثبو وتصغيرها ثبية والله اعلم قوله لا هجرة بعد الفتح
اي فتح مكة قال الخطابي وغيره كانت الهجرة فرضا في اول الاسلام على من اسلم لقلة
المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع فلما فتح الله مكة ودخل الناس في دين الله
افواجا فسقط فرض الهجرة الى المدينة وبقي فرض الجهاد والنية على من قام به او نزل
به عدو انتهى وكانت الحكمة ايضا في وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى من
يوذيه من الكفار فانهم كانوا يعذبون من اسلم منهم الى ان يرجع عن دينه وفيهم
نزلت ان الذين توفاهم الملايكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الاية وهذه الهجرة باقية
الحكم في حق من اسلم في دار الكفر وقدر على الخروج منها وقد روى النسائي من طريق
بهز بن حكيم بن معوية عن ابيه عن جده مرفوعا لا يقبل الله من مشرك عملا بعد
ما اسلم او يفارق المشركين ولابي داود من حديث سمرة مرفوعا انا بري من
كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين وهذا محمول على من لم يامن على دينه وسياتي
مزيد لذلك في ابواب الهجرة في اول كتاب المغازي ان شا الله تعالى قوله
ولكن جهاد ونية قال الطيبي وغيره هذا الاستدراك يقتضي مخالفة حكم ما بعده
لما قبله والمعنى ان الهجرة التي هي مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الاعيان
الى المدينة انقطعت الا ان المفارقة بسبب الجهاد باقية وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفر
والخروج في طلب العلم والفرار بالدين من الفتن والنية في جميع ذلك قوله
واذا استنفرتم فانفروا قال النووي يريد ان الخير الذي انقطع بانقطاع الهجرة يمكن
تحصيله بالجهاد والنية الصالحة واذا امركم الامام بالخروج الى الجهاد ونحوه
من الاعمال الصالحة فاخرجوا اليه قال الطيبي قوله ولكن جهاد معطوف على محل
مدخول لا هجرة اي الهجرة من الوطن اما للفرار من الكفار او الى الجهاد او الى غير ذلك
لطلب العلم فانقطعت الاولى وبقيت الاخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا عنهما بل اذا
استنفرتم فانفروا قلت وليس الامر في انقطاع الهجرة من الفرار من الكفار على
ما قال وقد تقدم تحرير ذلك وقال ابن العربي الهجرة هي الخروج من دار الحرب
الى دار الاسلام وكانت فرضا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم واستمرت بعده لمن خاف
على نفسه والتي انقطعت اصلا هي القصد الى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان
وفي الحديث بشارة بان مكة تبقى دار اسلام ابدا وفيه وجوب تعيين الخروج في الغزو
على من عينه الامام وان الاعمال تعتبر بالنيات تكملة قال ابن ابي جمرة ما محصله
ان هذا الحديث يمكن تنزيله على احوال السالك لانه اولا يومر بهجرة مالوفه حتى

حتى يحصل له الفتح فاذا حصل له امر بالجهاد وهو مجاهدة النفس والشيطان مع النية
الصالحة في ذلك قوله باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم اي القاتل
فيسدد بعد ذلك اي يعيش على سداد اي استقامة في الدين قوله ويقتل في رواية
النسفي او يقتل وعليها اقتصر ابن بطال والاسماعيلي وهي أليق بمراد المصنف قال ابن
المنير في الترجمة فيسدد والذي وقع في الحديث يستشهد وكانه نبه بذلك على
ان الشهادة ذكرت للتنبيه على وجوه التسديد وان كل تسديد بعد ذلك وان
كانت الشهادة افضل لكن دخول الجنة لا يختص بالشهيد فجعل المصنف الترجمة
كالشرح لمعنى الحديث قلت ويظهر لي ان البخاري اشار في الترجمة الى ما
اخرجه احمد والنسائي والحاكم من طريق اخرى عن الزهري عن ابي هريرة مرفوعا
لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافرا ثم سدد المسلم وقارب الحديث قوله
يضحك الله الى رجلين في رواية النسائي من طريق ابن عيينة عن ابي الزناد ان
الله يعجب من رجلين قال الخطابي الضحك الذي يعتري البشر عند ما يستخفهم
الفرح او الطرب غير جائز على الله تعالى وانما هذا مثل ضرب لهذا الصنيع
الذي يحل محل الاعجاب عند البشر فاذا راوه اضحكهم ومعناه الاخبار عن
رضى الله بفعل احدهما وقبوله للاخر ومجازاتهما على صنيعهما بالجنة مع اختلاف
حالهما قال وقد تاول البخاري الضحك في موضع اخر على معنى الرحمة
وهو قريب وتاويله على معنى الرضى اقرب فان الضحك يدل على الرضى
والقبول قال والكرام يوصفون عند ما يسالهم السائل بالبشر وحسن
اللقاء فيكون المعنى في قوله يضحك الله اي يجزل العطاء قال وقد يكون
معنى ذلك ان يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعهما وهذا يتخرج على
المجاز ومثله في الكلام يكثر وقال ابن الجوزي اكثر السلف يمتنعون من
تاويل مثل هذا ويمرونه كما جاء وينبغي ان يراعى في مثل هذا الامرار
اعتقاد انه لا يشبه صفات الله صفات الخلق ومعنى الامرار عدم العلم
بالمراد منه مع اعتقاد التنزيه قلت ويدل على ان المراد بالضحك
الاقبال بالرضى تعديته بالى تقول ضحك فلان الى فلان اذا توجه اليه طلق
الوجه مظهرا للرضى عنه قوله عن ابي الزناد كذا هو في الموطا ولمالك
فيه اسناد اخر رواه ايضا عن اسحاق بن ابي طلحة عن انس اخرجه الدارقطني
قوله يدخلان الجنة زاد مسلم من طريق همام عن ابي هريرة قالوا كيف يا رسول
الله قوله يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل زاد همام فيلج الجنة قال ابن عبد
البر معنى هذا الحديث عند اهل العلم ان القاتل الاول كان كافرا قلت
وهو الذي استنبطه البخاري في ترجمته ولكن لا مانع ان يكون مسلما لعموم
قوله ثم يتوب الله على القاتل كما لو قتل مسلم مسلما عمدا بلا شبهة ثم تاب
القاتل واستشهد في سبيل الله وانما يمنع دخول مثل هذا من يذهب الى ان
قاتل المسلم عمدا لا تقبل له توبة وسياتي البحث فيه في تفسير سورة النساء
ان شاء الله تعالى ويؤيد الاول انه وقع في رواية همام ثم يتوب الله على
الاخر فيهديه الى الاسلام واصرح من ذلك ما اخرجه احمد من طريق الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بلفظ قيل كيف يا رسول الله قال يكون
احدهما كافرا فيقتل الاخر ثم يسلم فيغزو فيقتل قوله ثم يتوب الله على
القاتل فيستشهد زاد همام فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله
فيستشهد قال ابن عبد البر يستفاد من هذا الحديث ان كل من قتل في سبيل
الله فهو في الجنة قوله حدثنا الزهري في رواية علي ابن المديني في المغازي

عن سفيان سمعت الزهري وسأله اسماعيل بن امية قوله ابن ابي عمر في مسنده
عن سفيان سمعت اسماعيل بن امية يسال الزهري قوله اخبرني عنبسة بفتح
المهملة وسكون النون بن سعيد اي ابن العاصي ابن امية قوله عن ابي هريرة
في رواية الزبيدي عن الزهري التصريح بسماع عنبسة له من ابي هريرة
وسياتي بيان ذلك في المغازي قوله فقال بعض بني سعيد بن العاصي لا تسهم
له هو ابان ابن سعيد كما بينته رواية الزبيدي قوله فقلت هذا قاتل ابن قوقل
بقافين وزن جعفر يعني النعمان بن مالك بن ثعلبة بن اصرم بمهملتين وزن احمد
بن فهر بن ثعلبة بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون بعدها ميم بن عمرو بن عوف
الانصاري الاوسي وقوقل لقب ثعلبة وقيل لقب اصرم وقد ينسب النعمان الى جده
فيقال النعمان بن قوقل وله ذكر في حديث جابر قال النعمان ابن قوقل فقال
يا رسول الله ارايت اذا صليت المكتوبات الحديث وروى البغوي في الصحابة
ان النعمان ابن قوقل قال يوم احد اقسمت عليك يا رب ان لا تغيب الشمس حتى
اطا بعرجتي في الجنة وذكر بعض اهل المغازي ان صفوان ابن امية فاستشهد ذلك
اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد رايته في الجنة وذكر بعض اهل
المغازي ان صفوان ابن امية هو الذي قتله وهو مرجوح بهذا الحديث الذي
في البخاري ولعلهما جميعا اشتركا في قتله وسياتي بقية شرح حديث ابي هريرة
هذا في كتاب المغازي والمراد منه هنا قول ابان اكرمه الله على يدي ولم
يهني على يده واراد بذلك ان النعمان استشهد بيد ابان فاكرمه الله بالشهادة
ولم يقتل ابان على كفره فيدخل النار وهو المراد بالاهانة بل عاش ابان حتى تاب
واسلم وكان اسلامه قبل خيبر بعد الحديبية وكان ذلك الكلام بحضرة النبي صلى
الله عليه وسلم واقره عليه وهو موافق لما تضمنته الترجمة قوله من قدوم
ضان قال ابن دقيق العيد وقع للجميع هنا بالنون الا في رواية الهمداني فبا
للام وهو الصواب وهو السدر البري قلت وسياتي في غزوة خيبر
بابسط من هذا قوله فلا ادري اسهم لهم ام لم يسهم سياتي في غزوة خيبر
في اخره فقال يا ابان اجلس ولم يقسم لهم واحتج به من قال ان من
حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مددا لهم انه لا يشارك من حضرها
وهو قول الجمهور وعند الكوفيين يشاركهم واحتج الطحاوي بان النبي صلى
الله عليه وسلم كان ارسل الى نجد قبل ان يشرع في التجهيز الى خيبر فلذلك
لم يقسم له واما من اراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق فانه الذي يقسم له
كما اسهم النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان وغيره ممن لم يحضر الوقعة لكن
كانوا ممن اراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية قوله قال
سفيان اي ابن عيينة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان وحدثنيه
السعيدي ايضا وفي رواية ابن ابي عمر عن سفيان سمعت السعيدي قوله
وحدثنيه السعيدي ايضا وفي رواية ابن ابي عمر هو معطوف على قوله حدثنا
الزهري وهو موصول بالاسناد المذكور الذي قبله قوله السعيدي هو
عمرو الخ هو من كلام البخاري ووقع لغير ابي ذر قال ابو عبد الله فذكره قوله
باب من اختار الغزو على الصوم اي لئلا يضعفه الصوم عن
القتال ولا يمتنع ذلك لمن عرف انه لا ينقصه كما سياتي بعد ستة ابواب قوله
لا يصوم في رواية ابي الوليد عند ابي نعيم وعلي بن الجعد كلاهما عن شعبة
عند الاسماعيلي لا يكاد يصوم وفي رواية عاصم بن علي عن شعبة عند الاسماعيلي
ايضا كان قل ما يصوم فدل على ان النفي في رواية ادم ليس على اطلاقه وقد وافق

ادم سليمان بن حرب عند الاسماعيلي ايضا **قوله** الا يوم فطر او اضحى اي فكان لا يصومهما
والمراد بيوم الاضحى ما تشرع فيه الاضحية فيدخل ايام التشريق وفي هذه القصة
اشعار بان ابا طلحة لم يكن يلازم الغزو بعد النبي صلى الله عليه وسلم وانما ترك التطوع
بالصوم لاجل الغزو وخشية ان يضعفه عن القتال مع انه في اخر عمره رجع الى الغزو
فروى ابن سعيد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا
طلحة قرا انفروا خفافا وثقالا فقال استنفرنا الله شيوخا وشبابا جهزوني فقال
له بنوه نحن نغزو عنك فابى فجهزوه فغزا في البحر فمات فدفنوه بعد سبعة
ايام ولم يتغير قال المهلب مثل النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد بالصائم لا يفطر
يعني لا تقدم في اول الجهاد فلذلك قدمه ابو طلحة على الصوم فلما تواطا الاسلام
وعلم انه صار في سعة اراد ان ياخذ حظه من الصوم اذ فاته الغزو وفيه انه
كان لا يرى بصيام الدهر باسا **تنبيه** وقع عند الحاكم في المستدرك
من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة اقام بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعين سنة لا يفطر الا يوم فطر او اضحى وعلى الحاكم فيه
ماخذان احدهما ان اصله في البخاري فلا يستدرك ثانيهما ان الزيادة
في مقدار حياته بعد النبي صلى الله عليه وسلم غلط فانه لم يقم بعده سوى
ثلاثة او اربع وعشرون سنة فلعلها كانت اربعا وعشرين فتغيرت **قوله**
باب الشهادة سبع سوى القتل اختلف في سبب تسمية الشهيد شهيدا
فقال النضر بن شميل لانه حي فكان ارواحهم شاهدة اي حاضرة وقال
ابن الانباري لان الله وملايكته يشهدون له بالجنة وقيل لانه يشهد عند
خروج روحه ما اعد له من الكرامة وقيل لانه يشهد له بالامان من النار وقيل
لان عليه شاهدا بكونه شهيدا وقيل لانه لا يشهده عند موته الا ملايكة الرحمة
وقيل لانه الذي يشهد يوم القيمة بابلاغ الرسل وقيل ان الملايكة تشهد له بحسن
الاتباع لهم وقيل لان الله يشهد له بحسن نيته واخلاصه وقيل لانه يشاهد
الملايكة عند احتضاره وقيل لانه يشاهد الملكوت من دار الدنيا ودار الاخرة
وقيل لانه مشهود له بالامان من النار وقيل لان عليه علامة شاهدة بانه
قد نجا وبعض هذه يختص بمن قتل في سبيل الله وبعضها يعم غيره وبعضها
قد ينازع فيه وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه مالك من رواية جابر
ابن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة بعدها تحتانية ساكنة ثم كاف ان النبي
صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فذكر الحديث وفيه الشهداء
سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر زيادة على حديث ابي هريرة الحريق
وصاحب ذات الجنب والمراة تموت بجمع فهو بضم الجيم وسكون الميم ونوارد مع ابي
هريرة في المبطون والمطعون والغريق وصاحب الهدم فاما صاحب ذات الجنب
فهو مرض معروف ويقال هو الشوصة واما المراة تموت بجمع فهو بضم الجيم وسكون
الميم وقد تفتح الجيم وتكسر ايضا وهي النفساء وقيل التي يموت ولدها في بطنها ثم تموت بسببه
ظاهرا وقيل التي تموت عذراء والاول اشهر قلت حديث جابر بن عتيك اخرجه
ايضا ابو داود والنساي وابن حبان وقد روى مسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
شاهدا لحديث جابر بن عتيك ولفظه ما تعدون الشهداء فيكم وزاد فيه
ونقص فمن زيادته من مات في سبيل الله فهو شهيد ولاحمد من حديث
عبادة بن الصامت نحو حديث جابر بن عتيك ولفظه وفي النفساء يقتلها ولدها
جمعا شهادة وله من حديث راشد بن حبيش نحوه وفيه والسل وهو بكسر المهملة
وتشديد اللام وللنساي من حديث عقبة بن عامر خمس من قبض فيهن فهو

شهيد فذكر فيهم النفساء وروى اصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث سعيد
ابن زيد مرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد وقال في الدين والدم والاهل مثل
ذلك وللنساي من حديث سويد بن مقرن مرفوعا من قتل دون مظلمته فهو
شهيد وقال الاسماعيلي الترجمة مخالفة للحديث وقال ابن بطال لا تخرج
هذه الترجمة من الحديث اصلا وهذا يدل على انه مات قبل ان يهذب كتابه وايدا
ابن المنير بان ظاهر كلام ابن بطال ان البخاري اراد ان يدخل حديث جابر بن عتيك
فاعجلته المنية عن ذلك وفيه نظر قال ويحتمل ان يكون اراد التنبيه على ان
الشهادة لا تنحصر في القتل بل لها اسباب اخر وتلك الاسباب اختلفت الاحاديث
في عددها ففي بعضها خمسة وفي بعضها سبعة والذي وافق شرط البخاري الخمسة
فنبه بالترجمة على ان العدد الوارد ليس على معنى التحديد انتهى وقال بعض
المتاخرين يحتمل ان تكون بعض الرواة يعني رواة الخمسة نسي الباقي قلت
وهو احتمال بعيد لكن يقربه ما تقدم من الزيادة في حديث ابي هريرة عند
مسلم وكذا وقع لاحمد من وجه اخر عنه والمجنوب شهيد يعني صاحب
ذات الجنب والذي يظهر انه صلى الله عليه وسلم اعلم بالاقل ثم اعلم زيادة
على ذلك فذكرها في وقت اخر ولم يقصد الحصر في شيء من ذلك وقد اجتمع
لنا من الطرق الجيدة اكثر من عشرين خصلة فان مجموع ما قدمته مما
اشتملت عليه الاحاديث التي ذكرتها اربع عشرة خصلة وتقدم في باب
من ينكب في سبيل الله حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا من وقصه فرسه
او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه على اي حتف شاء الله فهو شهيد
وصحح الدارقطني من حديث ابن عمر موت الغريب شهادة ولابن حبان من
حديث ابن عباس مرفوعا من مات مرابطا مات شهيدا الحديث وللطبراني
من حديث ابن عباس مرفوعا المرء يموت على فراشه في سبيل الله شهيد
وقال ذلك ايضا في المبطون واللديغ والغريق والشريق والذي يفترسه
السبع والخار عن دابته وصاحب الهدم وذات الجنب ولابي داود في حديث ام
حرام المايد في البحر الذي يصيبه القي له اجر شهيد وقد تقدمت احاديث
فيمن طلب الشهادة بنية صادقة انه يكتب شهيدا في باب تمني الشهادة
وياتي في كتاب الطب حديث فيمن صبر في الطاعون انه شهيد وتقدم من حديث
عقبة بن عامر فيمن صرعته دابته وانه عند الطبراني وعنده من حديث
ابن مسعود باسناد صحيح ان من يتردى من رءوس الجبال وتاكله السباع
ويغرق في البحار لشهيد عند الله ووردت احاديث اخرى في امور اخرى لم
اعرج عليها لضعفها قال ابن التين هذه كلها ميتات فيها شدة تفضل الله
على امة محمد بان جعلها تمحيصا لذنوبهم وزيادة في اجورهم يبلغهم بها
مراتب الشهداء قلت والذي يظهر ان المذكورين ليسوا في المرتبة سواء ويدل
عليه ما روى احمد وابن حبان في صحيحه من حديث جابر والدارمي واحمد
والطحاوي من حديث عبد الله بن حبشي وابن ماجة من حديث عمرو بن عبسة
ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل اي الجهاد افضل قال من عقر جواده واهريق
دمه وروى الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة له باسناد حسن من حديث
علي بن ابي طالب قال كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير ان الشهادة
تتفاضل وسياتي شرح كثير من هذه الامراض المذكورة في كتاب الطب وكذا الكلام
على حديث انس في الطاعون ان شاء الله تعالى ويتحصل مما ذكر في هذه الاحاديث
ان الشهداء قسمان شهيد الدنيا وشهيد الاخرة وهم من ذكر بمعنى انهم يعطون من

جنس اجر الشهيد او لا يجري عليهم احكامهم في الدنيا وفي حديث العرباض ابن سارية عند النسائي واحمد ولاحمد من حديث عتبة بن عبد نحوه مرفوعا تختصم الشهداء والمتوفون على الفرش في الذين يتوفون من الطاعون فيقول انظروا الى جراحهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم واذا تقرر ذلك فيكون اطلاق الشهيد على غير المقتول في سبيل الله مجازا فيحتج به من يجيز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه والمانع يجيب بانه من عموم المجاز فقد يطلق الشهيد على من قتل في حرب الكفار لكن لا يكون له ذلك في حكم الاخرة لعارض يمنعه كالانهزام وفساد النية والله المستعان قوله الشهداء خمسة ثم قال والشهيد في سبيل الله قال الطيبي يلزم منه حمل الشيء على نفسه لان قوله خمسة خبر للمبتدا والمعدود بعده بيان له واجاب بانه من باب قول الشاعر انا ابو النجم وشعري شعري ويحتمل ان يكون المراد بالشهيد في سبيل الله المقتول فكانه قال والمقتول فعبر عنه بالشهيد ويؤيده قوله في رواية جابر بن عتيك الشهادة سبعة سوى القتيل في سبيل الله ويجوز ان يكون لفظ الشهيد مكررا في كل واحد منها فيكون من باب التفصيل بعد الاجمال والتقدير الشهداء خمسة الشهيد كذا والشهيد كذا الخ قوله باب قول الله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر ذكر فيه حديثي البراء بن عازب وزيد بن ثابت في سبب نزولها وفيه ذكر ابن ام مكتوم وسياتي الكلام على ذلك مستوفى في تفسير سورة النساء قوله باب الصبر عند القتال ذكر فيه طرفا من حديث ابن ابي اوفى وقد تقدم التنبيه عليه قريبا قوله باب التحريض على القتال ذكر فيه حديث انس في حفر الخندق وسياتي الكلام عليه مستوفى في المغازي وانتزاع الترجمة منه من جهة ان في مباشرته صلى الله عليه وسلم الحفر بنفسه تحريضا للمسلمين على العمل ليتاسوا به في ذلك قوله باب حفر الخندق ذكر فيه حديث انس من وجه اخر وسياتي في المغازي وسياقه هناك اتم وذكر فيه حديث البراء بن عازب في ذلك من وجهين وياتي هناك شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى قوله باب من حبسه العذر عن الغزو والعذر الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولم يذكر الجواب وتقديره فله اجر الغازي اذا صدقت نيته قوله حدثنا زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي وقرن روايته برواية حماد بن زيد مع ان في رواية زهير تعيين الغزو وتصريح انس بالتحديث وفي كل منهما فائدة ليست في رواية حماد لكنه اراد ان زهيرا لم ينفرد بقوله عن حميد عن انس وقد تابعهما على ترك الواسطة بين حميد وانس معتمر بن سليمان وجماعة قوله خلفنا بسكون اللام اي ورانا وضبطه بعضهم بتشديد اللام وسكون الفا قوله الا وهم معنا فيه حبسهم العذر في رواية الاسماعيلي من طريق اخرى عن حماد بن زيد الا وهم معكم فيه بالنية ولابن حبان وابي عوانة من حديث جابر الا شركوكم في الاجر بدل قوله الا كانوا معكم والمراد بالعذر ما هو اعم من المرض وعدم القدرة على السفر وقد رواه مسلم من حديث جابر بلفظ حبسهم المرض وكانه محمول على الاغلب قوله وقال موسى اي ابن اسماعيل حدثنا حماد هو ابن سلمة قوله قال ابو عبد الله هو المصنف الاول عندي اصح يعني حذف موسى بن انس من الاسناد وقد خالفه الاسماعيلي في ذلك فقال حماد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره انتهى قلت وانما

قال

قال ذلك للتصريح بتحديث حميد لانس رضي الله عنه له كما يراه من رواية زهير وكذا معتمر قلت ولا مانع من ان يكونا محفوظين فلعل حميدا سمعه من موسى عن ابيه ثم لقي انسا فحدثه او سمعه من انس فثبته فيه ابنه موسى ويؤيد ذلك ان سياق حماد عن حميد اتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد فقد اخرجه ابو داود عن موسى بن اسماعيل بالاسناد المذكور بلفظ لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتم من مسير ولا انفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد الا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر وكذلك اورده احمد عن عفان عن حماد واخرجه عن ابي كامل عن حماد فلم يذكر النفقة قال المهلب يشهد لهذا الحديث قوله عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر الاية فانه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى اولي الضرر من القاعدين فكانه الحقهم بالفاضلين وفيه ان المرء يبلغ بنيته اجر العامل اذا منعه العذر عن العمل قوله باب فضل الصوم في سبيل الله قال ابن الجوزي اذا اطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله سبحانه وتعالى فالمراد من صام قاصدا وجه الله قلت ويحتمل ما هو اعم من ذلك ثم وجدته في فوائد ابي الطاهر الذهلي من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ ما من مرابط يرابط في سبيل الله فيصوم يوما في سبيل الله الحديث وقال ابن دقيق العيد العرف الاكثر استعماله في الجهاد فان حمل عليه كانت الفضيلة لاجتماع العبادتين قال ويحتمل ان يراد بسبيل الله طاعته كيف كانت والاول اقرب اولى ولا يعارض ذلك ان الفطر في الجهاد اولى لان الصيام يضعف عن اللقاء كما تقدم تقريره في باب من اختار الغزو على الصوم لان الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفا ولا سيما من اعتاد به فصار ذلك من الامور النسبية فمن لم يضعفه الصوم عن الجهاد فالصوم في حقه افضل ليجمع بين الفضيلتين وقد تقدم مزيد لذلك في كتاب الصيام وفي الكلام على الصوم في السفر قوله اخبرني يحيى ابن سعيد هو الانصاري وسهيل بن ابي صالح لم يخرج له البخاري الا هذا ولم يحتج به لانه قرنه بيحيى بن سعيد وقد اختلف في اسناده على سهيل فرواه الاكثر عنه هكذا وخالفهم شعبة فرواه عنه عن صفوان بن مرثد عن ابي سعيد اخرجه النسائي ولعل لسهيل فيه شيخين واخرجه النسائي ايضا من طريق ابي معاوية عن سهيل عن المقبري عن ابي سعيد ووهم فيه ابو معاوية وانما يرويه المقبري عن ابي هريرة لا عن ابي سعيد وانما رواه سهيل من حديث ابي هريرة عن ابيه عنه لا عن المقبري كذلك اخرجه النسائي من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه وكذا اخرجه احمد عن انس بن عياض عن سهيل قوله سبعين خريفا الخريف زمان معلوم من السنة والمراد به هنا العام وتخصيص الخريف بالذكر دون بقية الفصول الصيف والشتا والربيع لان الخريف ازكى الفصول لكونه يجنى فيه الثمار ونقل الفاكهاني ان الخريف يجتمع فيه الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيره ورد بان الربيع كذلك قال القرطبي ورد ذكر السبعين لارادة التكثير كثيرا ويؤيده ان النسائي اخرج الحديث المذكور عن عقبة ابن عامر والطبراني عن عمرو بن عبسة وابو يعلى عن معاذ بن انس فقالوا جميعا في روايتهم مائة عام قوله باب فضل النفقة في سبيل الله ذكر فيه حديثين احدهما عن ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله وقد تقدم في اول الصوم من وجه اخر وقوله في هذا الاسناد عن ابي سلمة ياتي الكلام عليه وعلى قوله اي فل في فضل ابي بكر وان الخطابي جزم انه ترخيم من فلان وجزم غيره بانها

لفة فيه وتقدم في باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين التنبيه على وهم القابسي
في قوله سعيد بن حفص وقوله زوجين اي شيئين من اي نوع كان مما ينفق والزوج
يطلق على الواحد والاثنين وهو هنا على الواحد جزما وقوله كل خزنة باب كانه
من المقلوب لان المراد خزنة كل باب قال المهلب في هذا الحديث ان الجهاد افضل الاعمال
لان المجاهد يعطى اجر المصلي والصايم والمتصدق وان لم يفعل ذلك لان باب الريان
للصايمين وقد ذكر في هذا الحديث ان المجاهد يدعى من تلك الابواب كلها بانفاق
قليل من المال في سبيل الله انتهى وما جرى فيه على ظاهر الحديث يرده ما قدمته
في الصيام من زيادة في الحديث لاحمد حيث قال فيه لان لكل اهل عمل باب يدعون
بذلك العمل وهذا يدل على ان المراد بسبيل الله ما هو اعم من الجهاد وغيره من
الاعمال الصالحة وقوله لا توى عليه بالمثناة والاكثر لغة مقصور وحكى ابن
فارس المد ثانيهما حديث ابي سعيد رضي الله عنه انما اخشى عليكم من بعدي
ما يفتح عليكم من بركات الارض وسياتي شرحه مستوفى في الرقاق ان شا الله تعالى
والغرض منه هنا قوله فجعله في سبيل الله فانه مطابق لما ترجم له وقد روى النسائي
وصححه ابن حبان من حديث خريم بالرا مصغر ابن فاتك بفا ومثناة مكسورة رفعه
من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعماية ضعف قلت وهو مطابق لقوله سبحانه
وتعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية وقوله في هذه الرواية
وانه كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم بضم اوله وكسر اللام وتشديد الميم اي يقرب من
القتل وقوله اكلت حتى اذا امتدت وقع في السياق حذف تقديره الا آكلة الخضر اكلت
وقد بين في الرواية الاخرى وكذا اثبته الاصيلي هنا وسقط للباقين وكذا اسقط
قوله حبطا وهو بفتح المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل قوله باب
فضل من جهز غازيا اي هيا له اسباب سفره او خلفه بفتح المعجمة واللام الخفيفة
اي قام بحال من يتركه قوله حدثنا الحسين هو المعلم نسبه الطبراني عن حفص بن عمر
عن ابي معمر وكذا صرح به مسلم في روايته من وجه اخر عنه ويحيى هو ابن ابي كثير وفي
الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق هو وابو سلمة وبسر هو بضم الموحدة وسكون
المهملة وقد سمع ابو سلمة من زيد بن خالد وحدث عنه هنا بواسطة وحدث عنه
بلا واسطة في غير هذا عند ابي داود والترمذي وصححه وغيرهما قوله فقد غزا
قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة ثم اخرجه من وجه
اخر عن بسر بن سعيد بلفظ كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شي ولابن
ماجه وابن حبان من حديث عمر نحوه بلفظ من جهز غازيا حتى يستقل كان له
مثل اجره حتى يموت او يرجع وافادت فايدتين احديهما ان الوعد المذكور مرتب
على تمام التجهيز وهو المراد بقوله حتى يستقل ثانيهما انه يستوي معه في الاجر
الى ان تنقضي تلك الغزوة واما ما اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث بعثا وقال ليخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما وفي رواية
له ثم قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج
ففيه اشارة الى ان الغازي اذا جهز نفسه او قام بكفاية من يخلفه بعده كان له
الاجر مرتين وقال القرطبي لفظة نصف يشبه ان تكون مقحمة اي مزيدة من بعض
الرواة وقد احتج بها من ذهب الى ان المراد بالاحاديث التي وردت بمثل
ثواب الفعل حصول اصل الاجر له بغير تضعيف وان التضعيف يختص بمن باشر
العمل قال القرطبي ولا حجة له في هذا الحديث لوجهين احدهما انه لا يتناول محل
النزاع لان المطلوب انما هو ان الدال على الخير مثلا هل له مثل اجر فاعله مع
التضعيف او بغير تضعيف وحديث الباب انما يقتضي المشاركة والمشاطرة فافترقا

ثانيهما ما تقدم من احتمال كون لفظة نصف زايدة قلت ولا حاجة لدعوى زيادتها
بعد ثبوتها في الصحيح والذي يظهر في توجيهها انها اطلقت بالنسبة الى مجموع الثواب
الحاصل للغازي والخالف له بخير فان الثواب اذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما
نصف ما للاخر فلا تعارض بين الحديثين واما من وعد بمثل ثواب العمل وان لم يعمله
اذا كانت له فيه دلالة او مشاركة او نية صالحة فليس على اطلاقه في عدم التضعيف
لكل احد وصرف الخبر عن ظاهره يحتاج الى مستند وكان مستند القايل ان
العامل يباشر المشقة بنفسه بخلاف الدال ونحوه لكن من يجهز الغازي بماله مثلا
وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده يباشر شيا من المشقة ايضا فان الغازي لا يتاتى
منه الغزو الا بعد ان يكفى ذلك العمل فصار كانه يباشر معه الغزو بخلاف من اقتصر
على النية مثلا والله اعلم وسيكون لنا عودة الى البحث في هذا في الكلام على قوله
قل هو الله احد تعدل ثلث القران في شرح فضايل القران ان شا الله تعالى قوله
عن اسحاق بن عبد الله اي ابن ابي طلحة وفي رواية عمر بن عاصم عن همام اخبرنا
اسحاق ابن عبد الله بن ابي طلحة اخرجه ابن سعد عنه وعند الاسماعيلي من طريق
حبان بن هلال عن همام حدثنا اسحاق قوله لم يكن يدخل المدينة بيتا غير بيت
ام سليم قال الحميدي لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على ام حرام
وقال ابن التين يريد انه كان يكثر الدخول على ام سليم والا فقد دخل على اختها
ام حرام ولعلها اي ام سليم كانت شقيقة المقتول او وجدت عليه اكثر من ام حرام
قلت لا حاجة الى هذا التاويل فان بيت ام حرام وام سليم واحد ولا مانع ان تكون الاختان
في بيت واحد كبير لكل منهما فيه معزل فنسب تارة الى هذه وتارة الى هذه قوله فقيل له لم
اقف على اسم القايل قوله اني ارحمها قتل اخوها معي هذه العلة اولى من قول
من قال انما كان يدخل عليها لانها كانت محرما له وسياتي بيان ما في هذه القصة في كتاب
الاستيذان ان شا الله تعالى والمراد بقوله اخوها حرام بن ملحان الذي تقدم ذكره في باب
من ينكب في سبيل الله وساتي قصة قتله في غزوة بير معونة من كتاب المغازي والمراد
بقوله معي اي مع عسكري او على امري او في طاعتي لان النبي صلى الله عليه وسلم لم
يشهد بير معونة وانما امرهم بالذهاب اليها وغفل القرطبي فقال قتل اخوها معه في
بعض حروبه واظنه يوم احد ولم يصب في ظنه والله اعلم تنبيه قال ابن
المنير مطابقة حديث انس للترجمة من جهة قوله او خلفه في اهله لان ذلك اعم من
ان يكون في حياته او بعد موته والنبي صلى الله عليه وسلم كان يجبر قلب ام سليم
بزيارتها ويعلل ذلك بان اخاها قتل معه ففيه انه خلفه في اهله بخير بعد وفاته
وذلك من حسن عهده صلى الله عليه وسلم قوله باب التحنط
عند القتال اي استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت وقد تقدم بيانه في كتاب الجنايز
قوله عن موسى بن انس اي ابن مالك قوله ذكر يوم اليمامة كذا للحموي وللباقين
وذكر بزيادة الواو وهي للحال قوله يوم اليمامة اي حين حارب المسلمون مسيلمة
الكذاب واتباعه في خلافة ابي بكر الصديق قوله اتى انس بن مالك ابن قيس بالنصب
على المفعولية قال الحميدي كذا قال لم ينقل عن انس واخرجه البرقاني من وجه اخر
فقال عن موسى بن انس عن ابيه قال اتيت ثابت بن قيس قلت ومثله للطبراني
والاسماعيلي من طريق ابن ابي زايدة عن ابن عون وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا
الانصاري حدثنا ابن عون حدثنا موسى بن انس عن انس بن مالك قال لما كان يوم اليمامة
جيت الى ثابت ابن قيس بن شماس فذكره واخرجه الحاكم في المستدرك من طريق اخرى
عن الانصاري كذلك قوله وقد حسر عن فخذيه اي كشف وزنه ومعناه قوله يا عم انما
دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اي يؤخرك

وفي رواية الانصاري فقلت يا عم الا ترى ما يلقى الناس زاد معاذ ابن معاذ عن ابن عون
عند الاسماعيلي الا يجيء وكذا اخرجه خليفة في تاريخه عن معاذ وقال في جوابه بلى يا ابن
اخي الان **قوله** الا بالتشديد ويجيء بالنصب **قوله** وجعل يتحنط يعني من الحنوط كذا في الاصل
وكان قائله اراد دفع من يتوهم انها من الحنطة ولم يقع ذلك في رواية الانصاري المذكورة
قوله فذكر من الناس انكشافا في رواية ابن ابي زائدة فجاء حتى جلس في الصف والناس
ينكشفون اي ينهزمون **قوله** فقال هكذا عن وجوهنا اي افسحوا لي حتى اقاتل **قوله**
ما كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بل كان الصف لا ينحرف عن موضعه
قوله بئس ما عودتم اقرانكم كذا للاكثر ووقع في رواية المستملي عودكم اقرانكم اي
نظراؤكم وهو جمع قرن بكسر القاف وهو الذي يعادل الاخر في الشدة والقرن بفتح
القاف من يعادل في السن واراد ثابت بقوله هذا توبيخ المنهزمين اي عودتم نظراءكم
في القوة من عدوكم الفرار منهم حتى طمعوا فيكم وزاد معاذ بن معاذ الانصاري وابن ابي
زائدة في روايتهم فتقدم فقاتل حتى قتل **قوله** رواه حماد بن ابي سلمة عن ثابت عن
انس كذا قال وكانه اشار الى اصل الحديث والا فرواية حماد انما هي من رواية موسى
بن انس وقد اخرجه ابن سعد والطبراني والحاكم من طرق عنه ولفظه ان ثابت ابن قيس
بن شماس جاء يوم اليمامة وقد تحنط ولبس ثوبين ابيضين تكفن فيهما وقد انهزم القوم
فقال اللهم اني ابرا اليك مما جاء به هؤلاء المشركون واعتذر اليك مما صنع هؤلاء ثم قال
بئس ما عودتم اقرانكم منذ اليوم خلوا بيننا وبينهم ساعة فحمل فقاتل حتى قتل وكانت
درعه قد سرقت فراه رجل فيما يرى النائم فقال انها في قدر تحت اكاف بمكان كذا
واوصاه بوصايا فوجد الدرع كما قال وانفذوا وصاياه واخرج الحاكم قصة الدرع
والوصية مطولة من وجه اخر عن بنت ثابت بن قيس المذكورة وفيها انه اوصى بعتق بعض
رقيقه وسمى الواقدي في كتاب الردة من وجه اخر من اوصى بعتقه وهم سعد وسالم
وافاد الواقدي ان رائي المنام هو بلال المؤذن قال المهلب وغيره فيه جواز استهلاك
النفس في الجهاد وترك الاخذ بالرخصة والتهيئة للموت بالتحنط والتكفين وفيه قوة
ثابت بن قيس وصحة يقينه ونيته وفيه التداعي الى الحرب والتحريض عليها وتوبيخ من
يفر وفيه الاشارة الى ما كان الصحابة عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
من الشجاعة والثبات في الحرب واستدل به على ان الفخذ ليست عورة وقد مضى
البحث فيه في اوائل كتاب الصلاة **قوله باب** فضل الطليعة
اي من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه
وقد تقدم في كتاب الشروط في حديث المسور الطويل بيان ذلك **قوله** حدثنا
سفيان هو الثوري **قوله** من ياتيني بخبر القوم يوم الاحزاب في رواية وهب
بن كيسان عن جابر عند النسائي لما اشتد الامر يوم بني قريظة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات
ومنه يظهر المراد بالقوم في رواية ابن المنكدر وسياتي بيان ذلك في المغازي وان
الاحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤوا الى المدينة وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق
بلغ المسلمين ان بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا
قريشا على حرب المسلمين وسياتي الكلام على شرح الحواري في المناقب ان شاء الله تعالى
قوله باب هل يبعث الطليعة وحده ذكر فيه حديث جابر
المذكور من رواية سفيان بن عيينة وقوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم قال صدقة اظنه
يوم الخندق صدقة هو ابن الفضل شيخ البخاري فيه وما ظنه هو الواقع فقد رواه الحميدي
عن ابن عيينة فقال فيه يوم الخندق ولم يشك وفي الحديث جواز استعمال التجسيس
في الجهاد وفيه منقبة ظاهرة للزبير وقوة قلبه وصحة يقينه وفيه جواز سفر الرجل وحده

وان

وان النهي عن السفر وحده انما هو حيث لا تدعو الحاجة الى ذلك وسياتي مزيد بحث في ذلك
في اواخر الجهاد في باب السير وحده واستدل به بعض المالكية على ان طليعة اللصوص
المحاربين يقتل وان كان لم يباشر قتلا ولا سلبا وفي اخذه من هذا الحديث تكلف **قوله**
باب سفر الاثنين اي جوازه والمراد سفر الشخصين لا السفر يوم الاثنين بخلاف
ما فهمه الداودي ثم اعترض على البخاري ورده ابن التين بان البخاري اورد فيه حديث
مالك بن الحويرث اذ انا وابن عم لي واشار بذلك الى ما وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لهما ذلك حين ارادا السفر الى قومهما فيؤخذ الجواز من اذنه
لهما قلت وكانه لمح بتضعيف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنين
وهو ما اخرجه اصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قلت وهو حديث حسن الاسناد
وقد صححه ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة وصححه وترجم له
ابن خزيمة النهي عن سفر الاثنين وان ما دون الثلاثة عصاة لان معنى قوله شيطان
اي عاص وقال الطبري هذا الزجر زجر ادب وارشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة
والوحدة وليس بحرام فالسائر وحده في فلاة وكذا البائت في بيت وحده لا يامن
من الاستيحاش لا سيما اذا كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون
في ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عنه وقع لحسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت
الحاجة لذلك وقيل في تفسير قوله الراكب شيطان اي سفره وحده يحمله عليه الشيطان
او اشبه الشيطان في فعله وقيل انما كره ذلك لان الواحد لو مات في سفره ذلك لم يجد
من يقوم عليه وكذلك الاثنان اذا ماتا او احدهما لم يجد من يعينه بخلاف الثلاثة
ففي الغالب تؤمن تلك الخشية قلت وسياتي الالمام بشيء من هذا بعد ابواب
كثيرة في باب السير وحده ومضى شرح حديث مالك بن الحويرث في كتاب الصلاة
قوله باب الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة هكذا ترجم
بلفظ الحديث من غير مزيد وقد استنبط منه ما ياتي في الباب بعده وذكر فيه
ثلاثة احاديث الاول حديث ابن عمر **قوله** الخيل في نواصيها الخير كذا في الموطا
ليس فيه معقود ووقع باثباتها عند الاسماعيلي من رواية عبد الله بن نافع عن
مالك وسياتي في علامات النبوة من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع باثباتها
وكذلك في رواية ابي ذر عن الكشميهني وحده الحديث الثاني حديث عروة
بن الجعد **قوله** عن حصين بالتصغير هو ابن عبد الرحمن وابن ابي السفر بفتح
المهملة والفاء هو عبد الله **قوله** عن عروة بن الجعد في رواية زكريا عن الشعبي حدثنا
عروة وهو في الباب الذي بعده **قوله** قال سليمان هو ابن حرب عن شعبة
عروة بن ابي الجعد يعني ان سليمان ابن حرب خالف حفص بن عمر في اسم والد عروة
فقال حفص بن الجعد وقال سليمان عروة بن ابي الجعد وطريق سليمان وصلها
الطبراني عن ابي مسلم الكجي عنه واخرجها ابو نعيم في المستخرج من وجه اخر عن ابي
مسلم فقال الاسماعيلي قال اكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمان وابن ابي
عدي قلت ورواية ابن ابي عدي عند النسائي وتابعهما مسلم ابن ابراهيم اخرجه
ابن ابي خيثمة عنه ولشعبة فيه اسناد اخر قال فيه عروة ابن الجعد ايضا اخرجه
مسلم من طريق غندر عنه عن ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن عروة **قوله**
وتابعه مسدد حدثنا هشيم عن حصين الخ هكذا رويناه موصولا في مسند مسدد
رواية معاذ ابن المثنى عنه وقال فيه عروة بن ابي الجعد كما قال البخاري ولكن
رواه احمد في مسنده عن هشيم فقال عروة البارقي وكذا قال زكريا في الباب
الذي بعده وكذا اخرجه مسلم من طريق ابي فضيل وابن ادريس عن حصين واخرجه

من طريق جرير عن حصين فقال عروة بن الجعد وصوب ابن المديني انه عروة بن ابي الجعد وذكر ابن ابي حاتم ان اسم ابي الجعد سعد واما الدمياطي فقال عروة بن عياض بن ابي الجعد نسبه في الرواية الحجة قال وكان ممن شهد فتوح الشام ونزلها ثم نقله عثمان الى الكوفة قلت وسياتي في علامات النبوة انه كان يرتبط الخيل الكثيرة حتى قال الراوي رايت في داره سبعين فرسا قلت وليس له في هذا الحديث شيخ اخر سياتي في باب حل الغنايم عنه عن خالد وهو الطحان عن حصين وقال فيه ايضا عروة البارقي ووقع في رواية ابي ادريس عن حصين في هذا الحديث من الزيادة والابل عز لاهلها والغنم بركة اخرجه البرقاني في مستخرجه ونبه عليه الحميدي والبارقي بالموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة الى بارق جبل باليمن وقيل ماء بالسراة نزله بنو عدي بن حارثة بن عمرو قبيلة من الازد ولقب به منهم سعد بن عدي فكان يقال له بارق وزعم الرشاطي انه منسوب الى ذي بارق قبيلة من ذي رعين **الخيل** المراد بها ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليه او يرتبط لاجل ذلك لقوله في الحديث الاتي بعد اربعة ابواب الخيل لثلاثة الحديث فقد روى احمد من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا الخيل في نواصيها الخير معقود ابدا الى يوم القيمة فمن ربطها عدة في سبيل الله وانفق عليها احتسابا كان شبعها وجوعها وريها وظماها وارواثها وابوالها فلاحا في موازينه يوم القيمة الحديث ولقوله في رواية زكريا الاتية في الباب الذي يليه الاجر والمغنم وقوله الاجر بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدا محذوف اي هو الاجر والمغنم ووقع عند مسلم من رواية جرير عن حصين قالوا بم ذاك يا رسول الله قال الاجر والمغنم قال الطيبي يحتمل ان يكون الخير الذي فسر بالاجر والمغنم استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها فكانه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريد للاستعارة والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابي وغيره قالوا ويحتمل ان يكون كنى بالناصية عن جميع ذات الفرس كما يقال فلان مبارك الناصية ويبعده لفظ الحديث الثالث وقد روى مسلم من حديث جرير قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرسه باصبعه ويقول فذكر الحديث فيحتمل ان تكون خصت بذلك لكونها المقدم منها اشارة الى ان الفضل في الاقدام بها على العدو دون المؤخر لما فيه من الاشارة الى الادبار واستدل به على ان الذي ورد فيها من الشوم على غير ظاهره لكن يحتمل ان يكون المراد هنا جنس الخيل اي انها بصدد ان يكون فيها الخير فاما من ارتبطها لعمل غير صالح فحصول الوزر لطريان ذلك الامر العارض وسياتي مزيد لذلك في مكانه بعد ابواب قال عياض في هذا الحديث مع وجيز لفظه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه في الحسن مع الجناس السهل الذي بين الخيل والخير قال الخطابي وفيه اشارة الى ان المال الذي يكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الاموال واطيبها والعرب تسمي المال خيرا كما تقدم في الوصايا في قوله تعالى ان ترك خيرا وقال ابن عبد البر فيه اشارة الى تفضيل الخيل على غيرها من الدواب لانه لم يات عنه صلى الله عليه وسلم في شيء غيرها مثل هذا القول وفي النسائي عن انس بن مالك لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل الحديث الثالث **حدثنا** يحيى هو القطان وابو التياح بمثناة وتحتانية ثقيلة واخره مهملة والاسناد كله بصريون **البركة في نواصي الخيل** كذا وقع ولا بد فيه من شيء محذوف يتعلق به المجرور واولى ما يقدر ما ثبت في رواية اخرى فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة بلفظ

البركة

بلفظ البركة تنزل في نواصي الخيل واخرجه من طريق ابن مهدي عن شعبة بلفظ الخير معقود في نواصي الخيل وسياتي في علامات النبوة من طريق خالد بن الحارث عن شعبة بلفظ حديث عروة البارقي الا انه ليس فيه الى يوم القيمة قال عياض اذا كان في نواصيها البركة فيبعد ان يكون فيها شوم فيحتمل ان يكون الشوم الاتي ذكره في غير الخيل التي ارتبطت للجهاد وان الخيل التي اعدت له هي المخصوصة بالخير والبركة او يقال الخير والشر يمكن اجتماعهما في ذات واحدة فانه فسر الخير بالاجر والمغنم ولا يمنع ذلك ان يكون ذلك الفرس مما يتشام به قلت وسياتي مزيد لذلك بعد ثلاثة ابواب

قوله باب الجهاد ماض مع البر والفاجر هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه بنحوه ابو داود وابو يعلى مرفوعا وموقوفا عن ابي هريرة ولا باس برواته الا ان مكحولا لم يسمع من ابي هريرة وفي الباب عن انس اخرجه سعيد بن منصور وابو داود ايضا وفي اسناده ضعف **قوله** لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود الخ سبقه الى الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلى الله عليه وسلم ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على انه لا فرق في حصول هذا الفضل من ان يكون الغزو مع الامام العادل او الجائر وفي الحديث الترغيب في الغزو على الخيل وفيه ايضا بشرى ببقاء الاسلام واهله الى يوم القيمة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو مثل الحديث الاخر لا تزال طايفة من امتي يقاتلون على الحق الحديث واستنبط منه الخطابي اثبات سهم للفرس يستحقه الفارس من اجله فان اراد السهم الزايد للفارس على الراجل فلا نزاع فيه وان اراد ان للفرس سهمين غير سهم راكبه فهو محل النزاع ولا دلالة من الحديث عليه وسياتي القول فيه قريبا ان شا الله تعالى **تنبيه** حكى ابن التين انه وقع في رواية ابي الحسن القابسي في لفظ الترجمة الجهاد ماض على البر والفاجر قال ومعناه انه يجب على كل احد قلت الا انه لم يقع في شي من النسخ التي وقفنا عليها وقد وجدته في نسخة قديمة من رواية القابسي كالجماعة والذي يليق بلفظ الحديث ما وقع في ساير الاصول بلفظ مع بدل على والله تعالى اعلم **تكملة** روى حديث الخيل معقود في نواصيها الخير جمع من الصحابة غير من تقدم ذكره وهم ابن عمر وعروة وانس وجرير وممن لم يتقدم سلمة بن نفيل وابو هريرة عند النسائي وعتبة بن عبد عند ابي داود وجابر واسما بنت يزيد وابو ذر عند احمد والمغيرة وابن مسعود عند ابي يعلى وابو كبشة عند ابي عوانة وابن حبان في صحيحهما وحذيفة عند البزار وسوادة بن الربيع وابو امامة وعريب وهو بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة المليكي والنعمان بن بشير وسهل بن الحنظلية عند الطبراني وعن علي عند ابن ابي عاصم في الجهاد وفي حديث جابر من الزيادة في نواصيها الخير والنيل وهو بفتح النون وسكون التحتانية بعدها لام وزاد ايضا واهلها معانون عليها فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة وقوله واهلها معانون عليها في رواية سلمة بن الاكوع نفيل **قوله باب** من احتبس فرسا في سبيل الله لقوله عز وجل ومن رباط الخيل اي بيان فضله وروى ابن مردويه في التفسير من حديث ابن عباس في هذه الاية قال ان الشيطان لا يستطيع ناصية فرس **قوله** حدثنا علي بن حفص هو المروزي قال البخاري في التاريخ لقيته بعسقلان سنة سبع عشرة قلت وما اخرج عنه غير هذا الحديث واخرج في مناقب الزبير موقوفا واخرج في كتاب القدر

قرنه فيه بشر ابن محمد وقد تعقب ابن ابي حاتم تسميته على البخاري في الجزء الذي جمع فيه اوهامه وقال الصواب انه علي بن الحسين بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بوزن عظيم قال وقد لقيته ابي بعسقلان سنة سبع عشرة قلت فيحتمل ان يكون حفص اسم جده وقد وقع للبخاري نسبة بعض مشايخه الي اجدادهم **قوله** اخبرنا طلحة بن ابي سعيد هو المصري نزيل الاسكندرية وكان اصله من المدينة وليس له في البخاري سوي هذا الموضع بل قال ابو سعيد بن يونس انه ما روي حديثا مسندا غيره **قوله** وتصديقا بوعده اي الذي وعد به من الثواب على ذلك وفيه اشارة الى المعاد كما ان في لفظ الايمان اشارة الى المبدا وقوله شبعه بكسر اوله اي ما يشبع به وكذا قوله ريه بكسر اوله وتشديد التحتانية ووقع في حديث اسما بنت يزيد الذي اشرت اليه في الباب الماضي ومن ربطها ريا وسمعة الحديث وقال فيه فان شبعها وجوعها الخسران في موازينه قال المهلب وغيره في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين ويستنبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات ومن غير المنقولات من باب الاولي وقوله وروثه يريد ثواب ذلك لان الارواث بعينها توزن وفيه ان المرء يوجر بنيته كما يوجر العامل وانه لا باس بذكر الشي المستقذر بلفظه للحاجة لذلك وقال ابن ابي جمرة يستفاد من هذا الحديث ان هذه الحسنات تقبل من صاحبها لتنصيص الشارع على انها في ميزانه بخلاف غيرها فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان وروي ابن ماجه من حديث تميم الداري مرفوعا من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة **قوله باب** اسم الفرس والحمار اي مشروعية تسميتهما وكذا غيرهما من الدواب باسما تخصها غير اسما اجناسها وقد اعتني من الف في السيرة النبوية بسرد اسما ما ورد في الاخبار من خيله صلى الله عليه وسلم وغيرها من دوابه وفي الاحاديث الواردة في هذا الباب ما يقوي قول من ذكر ان بعض الخيول العربية الاصيلة لان الاسما توضع لتمييز بين افراد الجنس وذكر البخاري في هذا الباب اربعة احاديث الاول حديث ابي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي وقد تقدمت مباحثه في كتاب الحج والغرض منه قوله فيه فركب فرسا يقال له الجرادة وهو بفتح الجيم وتخفيف الرا والجرادة اسم جنس ووقع في السيرة لابن هشام ان اسم فرس ابي قتادة الحزوة بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها واو فاما ان يكون لها اسمان واما ان احدهما تصحيف والذي في الصحيح هو المعتمد ومحمد بن ابي بكر شيخ البخاري فيه هو المقدمي وحكى ابو علي الجياني انه وقع في نسخة ابي زيد المروزي محمد بن بكر وهو غلط الثاني حديث سهل سعد الساعدي **قوله** يقال له اللحيف يعني بالمهملة والتصغير قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغيف قلت ورجحه الدمياطي وبه جزم الهروي وقال سمي بذلك لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل فانه يلحف الارض بذنبه **قوله** وقال بعضهم اللخيف اي بالخا المعجمة وحكوا فيه الوجهين وهذه رواية عبد المهيمن بن عباس ابن سهل اخو ابي ابن عباس ولفظه عند ابن منده كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن سعد والد سهل ثلاثة افراس فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يسميهن لزاز بكسر اللام وبزايين الاولي خفيفة والظرب بفتح المعجمة وكسر الرا بعدها موحدة واللحيف وحكى سبط ابن الجوزي ان البخاري قيده بالتصغير والمعجمة قال وكذا حكاه ابن سعد عن الواقدي وقال اهداه له ربيعة ابن ابي البرا مالك بن عامر العامري وابوه الذي يعرف بملاعب الاسنة انتهى ووقع عند ابن ابي خيثمة اهداه له فروة ابن عمرو وحكى ابن الاثير في النهاية انه روي بالجيم بدل الخا المعجمة وسبقه الي

ذكر صاحب المغيث ثم قال فان صح فهو سهم عريض النصل كانه سمي بذلك لسرعته وحكى ابن الجوزي انه روي بالنون بدل اللام من النحافة الثالث حديث معاذ بن جبل **قوله** عن عمرو بن ميمون هو الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو من كبار التابعين وسياتي انه ادرك الجاهلية في اخبار الجاهلية وابو اسحاق الراوي عنه هو السبيعي والاسناد كله كوفيون الا الصحابي وابو الاحوص شيخ يحيى بن ادم فيه كنت اظن انه سلام بالتشديد وهو ابن سليم وعلى ذلك يدل كلام المزي لكن اخرج هذا الحديث النسائي عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي عن يحيى ابن ادم شيخ شيخ البخاري فيه فقال عن عمار بن زريق عن ابي اسحاق والبخاري اخرجه يحيى ابن ادم عن ابي الاحوص عن ابي اسحاق وكنية عمار بن زريق ابو الاحوص فهو هو ولم ار من نبه على ذلك وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وابو داود عن هناد بن السري كلاهما عن ابي الاحوص عن ابي اسحاق وابو الاحوص هذا هو سلام بن سليم فان ابا بكر وهنادا ادركاه ولم يدركا عمارا والله اعلم **قوله** كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير بالمهملة والفا مصغر ماخوذ من العفرة وهو لون التراب كانه سمي بذلك للونه والعفرة حمرة يخالطها بياض وهو تصغير اعفر اخرجوه عن بنا اصله كما قالوا سويد في تصغير اسود ووهم من ضبطه بالغين المعجمة وهو غير الحمار الاخر الذي يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس انهما واحد وقواه صاحب الهدي ورده الدمياطي فقال عفير اهداه المقوقس ويعفور اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفا هو اسم ولد الظبي كانه سمي بذلك لسرعته قال الواقدي نفق يعفور منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وبه جزم النووي عن ابن الصلاح وقيل طرح نفسه في بير يوم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع ذلك في حديث طويل ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن مزيد في الضعفا وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم غنمه من خيبر وانه كلم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له انه كان ليهودي وانه خرج من جده سبعين حمارا لركوب الانبيا فقال ولم يبق منهم غيري وانت خاتم الانبيا فسماه يعفورا وكان يركبه في حاجته ويرسله الى الرجل فيقرع بابه براسه فيعرف انه ارسل اليه فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم جا الى بير لابي الهيثم ابن التيهان فتردى فيها فصارت قبره قال ابن حبان لا اصل له وليس سنده بشي **قوله** ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا في رواية الكشميهني ان يعبد ويحذف المفعول **قوله** فيتكلوا بتشديد المثناة وفي رواية الكشميهني بسكون النون وتقدم شرح ذلك في اواخر كتاب العلم وسياتي هذا الحديث في الرقاق من طريق انس بن مالك عن معاذ ولم يسم فيه الحمار ويستكمل بقية الكلام عليه هناك ان شا الله تعالى وتقدم في العلم من حديث انس بن مالك ايضا لكن فيما يتعلق بشهادة ان لا اله الا الله وهذا فيما يتعلق بحق الله على العباد فهما حديثان ووهم الحميدي ومن تبعه حيث جعلوهما حديثا واحدا نعم وقع في كل منهما منعه صلى الله عليه وسلم ان يخبر بذلك الناس لئلا يتكلوا ولا يلزم من ذلك ان يكونا حديثا واحدا وزاد في الحديث الذي في العلم فاخبر بها معاذ عند موته تاثما ولم يقع ذلك هنا والله اعلم الحديث الرابع حديث انس في فرس ابي طلحة وقد تقدم في اواخر الهبة مع شرحه وهو ظاهر فيما ترجم له هنا **قوله باب** ما يذكر من شوم الفرس اي هل هو على عمومه او مخصوص ببعض الخيل وهل هو على ظاهره او موول وسياتي تفصيل ذلك وقد اشار بايراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر الى ان الحصر الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره وبترجمة الباب الذي بعده وهي الخيل الثلاثة

الى ان الشوم مخصوص ببعض الخيل دون بعض وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق فكره
قوله اخبرني سالم كذا صرح شعيب عن الزهري باخبار سالم له وشذ ابن ابي ذيب فادخل
بين الزهري وسالم محمد بن زيد بن عبد الله اقتصر شعيب على سالم وتابعه ابن جريج عن
ابن شهاب عند ابي عوانة وكذا عثمان ابن عمر عن يونس عن الزهري كما سياتي في الطب
وكذا قال اكثر اصحاب سفيان عنه عن الزهري ونقل الترمذي عن ابن المديني
والحميدي ان سفيان كان يقول لم يرو الزهري هذا الحديث الا عن سالم انتهى وكذا
قال احمد عن سفيان انما يحفظ عن سالم لكن هذا الحصر مردود فقد حدث به
مالك عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن ابيهما ومالك من كبار
الحفاظ ولا سيما في حديث الزهري وكذا رواه ابن ابي عمر عن سفيان نفسه اخرجه
مسلم والترمذي عنه وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر فاما الترمذي
فجعل رواية ابن ابي عمر هذه موقوفة وقد تابع مالكا ايضا يونس من رواية ابن
وهب عنه كما سياتي في الطب وصالح ابن كيسان عند مسلم وابن ابي اويس عند احمد
ويحيى ابن سعيد وابن ابي عتيق وموسى ابن عقبة ثلاثتهم عند النساي كلهم
عن الزهري عنهما ورواه اسحاق ابن راشد عن الزهري فاقتصر على حمزة اخرجه
النساي وكذا اخرجه ابن خزيمة وابو عوانة من طريق عقيل وابو عوانة من طريق
شبيب بن سعيد كلاهما عن الزهري ورواه القاسم ابن مبرور عن يونس فاقتصر
على حمزة اخرجه النساي ايضا وكذا اخرجه احمد من طريق رباح ابن زيد عن معمر
مقتصرا على حمزة واخرجه النساي من طريق عبد الواحد عن معمر فاقتصر على
سالم والظاهر ان الزهري كان يجمعهما تارة ويفرد احدهما احرى وقد رواه اسحاق
في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري فقال عن سالم او عن حمزة او كلاهما
وله اصل عن حمزة من غير رواية الزهري اخرجه مسلم من طريق عتبة
ابن مسلم عنه والله اعلم **قوله** انما الشوم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل
فتصير واوا **قوله** في ثلاث يتعلق بمحذوف تقديره كاين قاله ابن العربي قال
والحصر فيها بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة انتهى وقال غيره انما خصت
بالذكر لطول ملازمتها وقد رواه مالك وسفيان وساير الرواة بحذف انما لكن
في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلاث قال مسلم
لم يذكر احد في حديث ابن عمر لا عدوى الا عثمان ابن عمر قلت ومثله في حديث
سعد ابن ابي وقاص الذي اخرجه ابو داود ولكن قال فيه وان تكن الطيرة
في شي الحديث والطيرة والشوم بمعنى واحد كما سابينه في اواخر شرح الطب
ان شا الله والظاهر الحديث ان الشوم والطيرة في هذه الثلاثة وقال ابن
قتيبة ووجهه ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
واعلمهم ان لا طيرة فلما ابوا ان ينتهوا بقيت الطيرة في هذه الاشيا الثلاثة
قلت فمشى ابن قتيبة على ظاهره ويلزم على قوله ان من تشام بشي منها
نزل ما يكره قال القرطبي ولا يظن به انه يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده
بنا على ان ذلك يضر وينفع بذاته فان ذلك خطا وانما عنى ان هذه الاشيا هي
اكثر ما يتطير به الناس لمن وقع في نفسه منها شي ابيح له ان يتركه ويستبدل
به غيره قلت وقد وقع في رواية عمر العسقلاني وهو ابن محمد ابن زيد ابن عبد
الله ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر كما سياتي في النكاح بلفظ ذكروا الشوم فقال ان
كان الشوم في شي ففي ولمسلم ان يك من الشوم شي حق وفي رواية عتبة ابن مسلم ان
كان الشوم في شي وكذلك في حديث جابر عند مسلم وهذا موافق لحديث
سهل ابن سعد ثاني حديثي الباب وهو يقتضي عدم الجزم بذلك بخلاف

رواية الزهري قال ابن العربي معناه ان كان خلق الله الشوم في شي مما جرى من بعض
العادة فانما يخلقه في هذه الاشيا قال المازري مجمل هذه الرواية ان يكون الشوم
حقا فهذه الثلاث احق به بمعنى ان النفوس يقع فيها التشاوم بهذه اكثر مما يقع في
غيرها وجا عن عايشة انها انكرت هذا الحديث فروى ابو داود الطيالسي في مسنده
عن محمد ابن راشد عن مكحول قال قيل لعايشة ان ابا هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشوم في ثلاث فقالت لم يحفظ انه دخل وهو يقول قاتل الله
اليهود يقولون الشوم في ثلاث فسمع اخر الحديث ولم يسمع اوله قلت ومكحول لم يسمع
من عايشة فهو منقطع لكن روى احمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن ابي
حسان ان رجلين من بني عامر دخلا على عايشة فقالا ان ابا هريرة قال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الطيرة في الفرس والمراة والدار فغضبت غضبا
شديدا وقالت ما قاله وانما قال ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك ولا معنى
لانكار ذلك على ابي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك وقد تاوله غيرها
على ان ذلك سيق لبيان اعتقاد الناس في ذلك لا انه اخبار من النبي صلى الله عليه وسلم
بثبوت ذلك وسياق الاحاديث الصحيحة المتقدم ذكرها يبعد هذا التاويل قال ابن العربي
هذا جواب ساقط لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية
او الحاصلة وانما بعث ليعلمهم ما يلزمهم ان يعتقدوه انتهى واما ما اخرجه الترمذي من
حديث حكيم ابن معوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شوم وقد يكون
اليمن في المراة والدار والفرس ففي اسناده ضعف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة وقال
عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شوم المراة اذا كانت
غير ولود وشوم الفرس اذا لم يغز عليه وشوم الدار جار السو وروى ابو داود في الطب
عن ابن القاسم عن مالك انه سيل عنه فقال كم من دار سكنها ناس فهلكوا قال المازري
فيحمله مالك على ظاهره والمعنى ان قدر الله ربما اتفق ما يكره عند سكنى الدار فيصير ذلك
كالسبب فيتسامح في اضافة الشي اليه اتساعا وقال ابن العربي لم يرد مالك اضافة الشوم
الى الدار وانما هو عبارة عن جري العادة فيها فاشار الى انه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة
لاعتقاده عن التعلق بالباطل وقيل معنى الحديث ان هذه الاشيا يطول تعذيب القلب بها مع كراهة
امرها لملازمتها بالسكنى والصحبة ولم يعتقد الانسان الشوم فيها فاشار الحديث الى الامر
بفراقها ليزول التعذيب قلت وما اشار اليه ابن العربي في تاويل كلام مالك اولى وهو
نظير الامر بالفرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى والمراد بذلك حسم المادة وسد
الذريعة لئلا يوافق شي من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ان ذلك من العدوى او من
الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهي عن اعتقاده فاشير الى اجتناب مثل ذلك والطريق فيمن
وقع له ذلك في الدار مثلا ان يبادر الى التحول منها لانه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على
اعتقاد صحة الطيرة والتشاوم واما ما رواه ابو داود وصححه الحاكم من طريق اسحاق
بن ابي طلحة عن انس قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا
الى اخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها ذميمة واخرج من حديث فروة ابن مسيك
بالمهملة مصغر ما يدل على انه هو السايل وله شاهد من حديث عبد الله ابن شداد
ابن الهاد احد كبار التابعين وله رؤية باسناد صحيح اليه لكنه عند عبد الرزاق
قال ابن العربي ورواه مالك عن يحيى ابن سعيد منقطعا قال والدار المذكورة
في حديثه كانت دار مكمل بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم بعدها لام وهو ابن
عوف اخو عبد الرحمن بن عوف قال وانما امرهم بالخروج منها لاعتقادهم
ان ذلك منها وليس كما ظنوا لكن الخالق جل ذكره جعل ذلك وفق ظهور قضايه وامرهم
بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شي فيستمر اعتقادهم قال ابن العربي واقاد

وصفها بكونها ذميمة جواز ذكرها وتقبيح ما وقع فيها من سائر من غير ان يعتقد
ان ذلك كان منها ولا يمنع ذم محل المكروه وان كان ليس منه شرعا كما يذم العاصي
على معصيته وان كان ذلك بقضا الله تعالى وقال الخطابي هو استثنا من غير
الجنس ومعناه ابطال مذهب الجاهلية في التطير كانه قال ان كانت لاحدكم
دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس يكره سيره فليفارقه قال
وقيل ان شوم الدار ضيقها وسوء جوارها وشوم المراة ان لا تلد وشوم الفرس
ان لا يغزى عليه وقيل المعنى ما جا باسناد ضعيف رواه الدمياطي في الخيل اذا كانت
الفرس ضروبا فهو مشوم واذا حنت المراة الى بعلها الاول فهي مشومة واذا
كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الاذان فهي مشومة وقيل كان قوله
ذلك في اول الامر ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا
في انفسكم الاية حكاها ابن عبد البر والنسخ لا يثبت بالاحتمال لا سيما مع امكان
الجمع ولا سيما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفي التطير ثم اثباته في الاشيا المذكورة
وقيل يحمل الشوم على معنى قلة الموافقة وسو الطباع وهو كحديث سعد ابن
ابي وقاص رفعه من سعادة المرء المراة الصالحة والمسكن الصالح والمركب
الهني ومن شقاوة المرء المراة السو والمسكن السو والمركب السو اخرجه
احمد وهذا تخصيص لبعض انواع الاجناس من المذكوره دون بعض وبه
صرح ابن عبد البر فقال يكون لقوم دون قوم وذلك كله بقدر الله وقال
المهلب ما حاصله ان المخاطب بقوله الشوم في ثلاثة من التزم التطاير ولم
يستطع صرفه عن نفسه فقال لهم انما يقع ذلك في هذه الاشيا التي تلازم في غالب
الاحوال فاذا كان كذلك فاتركوها عنكم ولا تعذبوا انفسكم بها ويدل على ذلك
تصديره الحديث بنفي الطيرة واستدل لذلك بما اخرجه ابن حبان عن انس رفعه
لا طيرة والطيرة على من تطير وان يكن في شي ففي المراة الحديث وفي صحته
نظر لانه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله ابن ابي بكر عن انس وعتبة مختلف
فيه وسيكون لنا عودة الى بقية ما يتعلق بالتطير والفال في اخر كتاب الطب
حيث ذكره المصنف ان شا الله تعالى تكملة اتفقت الطرق كلها على الاقتصار على
الثلاثة المذكورة ووقع عند اسحاق في رواية عبد الرزاق المذكورة قال معمر
قالت ام سلمة والسيف قال ابو عمر رواه جويرية عن مالك عن الزهري
عن بعض اهل ام سلمة عن ام سلمة قلت اخرجه الدارقطني في غرائب
مالك واسناده صحيح الى الزهري ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد ابن داود
عن مالك اخرجه الدارقطني ايضا قال والمبهم المذكور هو ابو عبيدة ابن عبد الله
ابن زمعة سماه عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري في روايته قلت اخرجه
ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال عن الزهري عن ابي عبيدة ابن عبد
الله ابن زمعة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة انها حدثت بهذه الثلاثة
وزادت فيهن والسيف وابو عبيدة المذكور هو ابن بنت ام سلمة امه زينب بنت
ام سلمة وقد روى النسائي حديث الباب من طريق ابن ابي ذيب عن الزهري
فادرج فيه السيف وخالف فيه في الاسناد ايضا قوله عن ابي حازم هو سلمة
ابن دينار قوله ان كان في شي ففي المراة والفرس والمسكن كذا في جميع النسخ
وكذا هو في الموطا لكن زاد في اخره يعني الشوم وكذا رواه مسلم ورواه اسماعيل
بن عمر عن مالك ومحمد ابن سليمان الحراني عن مالك بلفظ ان كان الشوم في شي
ففي المراة الخ اخرجهما الدارقطني لكن لم يقل اسماعيل في شي واخرجه ابو بكر
ابن ابي شيبة والطبراني من رواية هشام ابن سعد عن ابي حازم قال ذكروا

الشوم عند سهل ابن سعد فقال فذكره وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر لكن لم
يسق لفظه **قوله باب** الخيل لثلاثة هكذا اقتصر على صدر
الحديث واحال بتفسيره على ما ورد فيه وقد فهم بعض الشراح منه الحصر فقال
اتخاذ الخيل لا يخرج عن ان يكون مطلوبا او مباحا او ممنوعا فيدخل في المطلوب الواجب
والمندوب ويدخل في الممنوع المكروه والحرام بحسب اختلاف المقاصد واعترض
بعضهم بان المباح لم يذكر في الحديث لان القسم الثاني الذي يتخيل فيه ذلك جا مقيدا
بقوله ولم ينس حق الله فيها فيلتحق بالمندوب قال والسر فيه انه صلى الله عليه وسلم
غالبا انما يعتني بذكر ما فيه حض او منع واما المباح الصرف فيسكت عنه لما عرف
ان سكوته عنه عفو ويمكن ان يقال القسم الثاني هو في الاصل المباح الا انه ربما
ارتقى الى الندب بالقصد بخلاف القسم الاول فانه من ابتدايه مطلوب والله
اعلم **قوله** وقول الله عز وجل والخيل والبغال والحمير الاية اي ان الله خلقها
للركوب والزينة فمن استعملها في ذلك فعل ما ابيح له فان اقترن بفعله قصد طاعة
ارتقى الى الندب او قصد معصية حصل له الاثم وقد دل حديث الباب على هذا
التقسيم **قوله** عن زيد ابن اسلم الاسناد كله مدنيون **قوله** الخيل لثلاثة في
رواية الكشميهني الخيل ثلاثة ووجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما ان
يقتنيها للركوب او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به فعل طاعة الله وهو الاول
او معصيته وهو الاخير او يتجرد عن ذلك وهو الثاني **قوله** في مرج او روضة
شك من الراوي والمرج موضع الكلا واكثر ما يطلق على الموضع المطمين المرتفع
والروضة اكثر ما يطلق في الموضع المرتفع وقد مضى الكلام على قوله ارواثها
وابوالها قبل بابين **قوله** فما اصابت في طيلها بكسر الطا المهملة وفتح التحتانية
بعدها لام هو الحبل الذي يربط به ويطول لها لترعى وقيل يقال له طول بالواو المفتوحة
ايضا كما تقدم في اول الجهاد وتقدم تفسير الاستنان هناك وقوله ولم يرد ان يسقيها
فيه ان الانسان يوجر على التفاصيل التي تقع في فعل الطاعة اذا قصد اصلها وان
لم يقصد تلك التفاصيل وقد تاوله بعض الشراح فقال ابن المنير قيل انما اجر لان
ذلك وقت لا ينتفع بشربها فيه فيغتم صاحبها بذلك فيوجر وقيل ان المراد
حيث يشرب من ما الغير بغير اذنه فيغتم صاحبها بذلك فيوجر وكل ذلك
عدول عن القصد **قوله** ورجل ربطها فخرا هكذا وقع بحذف احدى الثلاثة
وهو من ربطها تغنيا الخ وسياتي بتمامه بهذا الاسناد بعينه في علامات النبوة
وتقدم تاما من وجه اخر في اواخر كتاب الشرب وقوله تغنيا بفتح المثناة والمعجمة
ثم نون ثقيلة مكسورة ثم تحتانية اي استغناء عن الناس تقول تغنيت بما رزقني
الله وتغانيت تغانيا واستغنيت استغناء كلها بمعنى وسياتي بسط ذلك في
فضايل القران في الكلام على قوله ليس منا من لم يتغن بالقران وقوله تعففا
اي عن السوال والمعنى انه يطلب نتاجها او بما يحصل من اجرتها ممن يركبها
او نحو ذلك الغنى عن الناس والتعفف عن مسالتهم ووقع في رواية سهيل عن
مسلم واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تعففا وتكرما وتجملا وقوله ولم
ينس حق الله في رقابها قيل المراد حسن ملكها وتعهد شبعها وريها والشفقة
عليها في الركوب وانما خص رقابها بالذكر لانها تستعار كثيرا في الحقوق اللازمة
ومنه قوله تعالى فتحرير رقبة وهذا جواب من لم يوجب الزكاة في الخيل وهو
قول الجمهور وقيل المراد بالحق اطراق فحلها والحمل عليها في سبيل الله
وهو قول الحسن والشعبي ومجاهد وقيل المراد بالحق الزكاة وهو قول حماد وابي

حنيفة وخالفه صاحباه وفقهاء الامصار قال ابو عمر لا اعلم احدا سبقه الى ذلك
قوله فخرا اي تعاظما وقوله ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلاف ذلك ووقع
في رواية سهيل المذكورة واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا
وبذخا ورياء للناس قوله ونواء لاهل الاسلام بكسر النون وبالمد هو مصدر تقول
ناوى العدو مناواة ونواء واصله من ناء اذا نهض ويستعمل في المعاداة قال
الخليل ناوأت الرجل فاهضته بالعداوة وحكى عياض عن الداودي الشارح انه
وقع عنده ونوى بفتح النون والقصر قال ولا يصح ذلك قلت حكاه الاسماعيلي
عن رواية اسماعيل ابن ابي اويس فان ثبت فمعناه وبعدا لاهل الاسلام
اي منهم والظاهر ان الواو في قوله ورياء ونواء بمعنى او لان هذه الاشياء
قد تفترق في الاشخاص وكل واحد منها مذموم على حدته وفي هذا الحديث
بيان ان الخيل انما تكون في نواصيها الخير والبركة اذا كان اتخاذها في الطاعة
او في الامور المباحة والا فهي مذمومة قوله وسئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الحمر لم اقف على تسمية السائل صريحا وسياتي ما قيل فيه في كتاب
الاعتصام ان شاء الله تعالى قوله عن الحمر فقال ما انزل علي فيها شيء الا
هذه الاية الجامعة الفاذة بالفاء وتشديد المعجمة سماها جامعة لشمولها
لجميع الانواع من طاعة ومعصية وسماها فاذة لانفرادها في معناها قال ابن
التين والمراد ان الاية دلت على ان من عمل في اقتناء الحمير طاعة راى ثواب
ذلك وان عمل معصية راى عقاب ذلك قال ابن بطال فيه تعليم الاستنباط
والقياس لانه شبه ما لم يذكر الله حكمه في كتابه وهي الحمر بما ذكره من عمل
مثقال ذرة من خير او شر اذ كان معناهما واحدا قال وهذا نفس القياس
الذي ينكره من لا فهم عنده وتعقبه ابن المنير بان هذا ليس من القياس
في شيء وانما هو استدلال بالعموم واثبات لصيغته خلافا لمن انكر او وقف
وفيه تحقيق لاثبات العمل بظواهر العموم وانها ملزمة حتى يدل دليل
التخصيص وفيه اشارة الى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر
وان الظاهر دون المنصوص في الدلالة قوله باب
من ضرب دابة غيره في الغزو اي اعانة له ورفقا به قوله حدثنا مسلم هو ابن
ابراهيم وتقدم هذا الحديث بهذا الاسناد في المظالم مختصرا وساقه هنا
تاما وقد تقدمت مباحثه مستوفاة في الشرط قوله ام عمرو في رواية
الكشميهني او بدل ام قوله فليعجل في رواية الكشميهني فليتعجل قوله
ارمك براء وكاف بوزن احمر والمراد منه ما خالط حمرته سواد قوله ليس
فيه شية بكسر المعجمة وفتح التحتانية الخفيفة اي علامة والمراد انه ليس فيه
لمعة من غير لونه ويحتمل ان يريد ليس فيه عيب ويؤيده قوله والناس
خلفي فبينا انا كذلك اذ قام علي لا يشعر بانه اراد انه كان قويا في سيره لا انه
فيه من جهة ذلك انه صار قدام الناس فطرا عليه حينئذ الوقوف قوله اذا
قام علي اي وقف فلم يسر من التعب قوله باب الركوب
على الدابة الصعبة بسكون العين اي الشديدة قوله والفحولة بالفاء والمهملة
جمع فحل والهاء فيه لتاكيد الجمع كما جوزه الكرماني واخذ المصنف ركوب
الصعبة من ركوب الفحل لانه في الغالب اصعب ممارسة من الانثى واخذ
كونه كان فحلا من ذكره بضمير المذكر وقال ابن المنير هذا استدلال
ضعيف لان العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع على
المؤنث وعكسه الجماعة فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى قال

وليس في حديث الباب ما يدل على تفضيل الفحولة الا ان يقول انه عليه
الرسول وسكت عن الانثى فثبت التفضيل بذلك وقال ابن بطال ومعلوم ان
المدينة لم تخل عن اناث الخيل ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا جملة من اصحابه
انهم ركبوا غير الفحل الا ما ذكر عن سعد ابن ابي وقاص كذا قال وهو محل توقف قال
الدارقطني ان فرس المقداد كانت انثى قوله وقال راشد ابن سعد هو المقرائي بفتح
الميم وتضم وبكسر وبسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة تابعي وسط شامي مات
سنة ثلاث عشرة ومائة وما له في البخاري سوى هذا الاثر الواحد قوله لانه
السلف اي من الصحابة فمن بعدهم وقوله اجرا واجسر بهمز اجرا من الجراءة وبغير
همز من الجري واجسر بالجيم والمهملة من الجسارة وحذف المفضل عليه
اكتفاء بالسياق اي من الاناث او المخصية وروى ابو عبيدة في كتاب الخيل له
عن عبد الله ابن محيريز نحو هذا الاثر وزاد وكانوا يستحبون اناث الخيل في الغارات
والبيات ولما خفي من امور الحرب وروى عن خالد ابن الوليد انه كان لا يقاتل
الا على انثى لانها تدفع البول وهي اقل صهيلا والفحل يحبسه في جريه حتى ينفتق
ويؤذي بصهيله ثم ذكر المصنف حديث انس في فرس ابي طلحة وقد تقدم قريبا
وان شرحه سبق في كتاب الهبة واحمد ابن محمد شيخه فيه هو المروزي ولقبه
مردويه واسم جده وقال الدارقطني هو الذي لقبه شبويه واسم جده
ثابت والاول اكثر قوله باب سهام الفرس اي ما يستحقه
الفارس من الغنيمة بسبب فرسه قوله وقال مالك يسهم للخيل والبراذين
جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح المعجمة والمراد الجفاة الخلقة من
الخيل واكثر ما يجلب من بلاد الروم لها جلد على السير في الشعاب والجبال
والوعر بخلاف الخيل العربية قوله لقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها
قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالاية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد اسهم
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم الخيل يقع على البرذون والهجين
بخلاف البغال والحمير فكان الاية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه
الامتنان فلما لم ينص على البرذون والهجين فيها دل على دخولها في الخيل قلت
وانما ذكر الهجين لان مالكا ذكر هذا الكلام في الموطا وفيه والهجين والمراد بالهجين ما
يكون احد ابويه عربيا والاخر غير عربي وقيل الهجين الذي ابوه فقط عربي واما
الذي امه فقط عربية فيسمى المقرف وعن احمد الهجين البرذون ويحتمل ان يكون
اراد في الحكم وقد وقع لسعيد ابن منصور وفي المراسيل لابي داود عن مكحول
ان النبي صلى الله عليه وسلم هجن الهجين يوم خيبر وعرب العراب فجعل للعربي
سهمين وللهجين سهما وهذا منقطع ويؤيده ما روى الشافعي في الام وسعيد
ابن منصور من طريق علي ابن الاقمر قال اغارت الخيل فادركت العراب وتاخرت
البراذين فقام ابن المنذر الوادعي فقال لا اجعل ما ادرك كما لم يدرك فبلغ ذلك
عمر فقال هبلت الوادعي امه لقد اذكرت به امضوها على ما قال فكان اول من
اسهم للبراذين دون سهام العراب وفي ذلك يقول شاعرهم
ومنا الذي قد سن في الخيل سنة ... وكانت سواء قبل ذاك سهامها
وهذا منقطع ايضا وقد اخذ احمد بمقتضى حديث مكحول في المشهور عنه
كالجماعة وعنه ان بلغت البراذين مبالغ العربية سوى بينهما والا فضلت
العربية واختارها الجوزجاني وغيره وعن الليث يسهم للبرذون والهجين
دون سهم الفرس قوله ولا يسهم لاكثر من فرس هو بقية كلام مالك وهو قول
الجمهور وقال الليث وابو يوسف واحمد واسحاق يسهم للفرسين لا لاكثر وفي ذلك

حديث اخرجه الدارقطني باسناد ضعيف عن ابي عمرة قال اسهم لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم لفرسي اربعة اسهم ولي سهما فاخذت خمسة اسهم قال القرطبي ولم يقل
احد انه يسهم لاكثر من فرسين الا ما روي عن سليمان ابن موسى انه يسهم لكل فرس
سهمان بالغا ما بلغت ولصاحبه سهما اي غير سهمي الفرس **قوله** عن عبيد الله هو
ابن عمر العمري **قوله** جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما اي غير سهمي الفرس
فيصير للفارس ثلاثة اسهم وسياتي في غزوة خيبر ان نافعا فسره كذلك ولفظه
اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة اسهم فان لم يكن معه فرس فله سهم ولابي
داود عن احمد عن ابي معوية عن عبيد الله ابن عمر بلفظ اسهم لرجل ولفرسه
ثلاثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه وبهذا التفسير يتبين ان لا وهم فيما رواه
احمد ابن منصور الرمادي عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن ابي اسامة وابن نمير
كلاهما عن عبيد الله ابن عمر فيما اخرجه الدارقطني بلفظ اسهم للفارس سهمين
قال الدارقطني عن شيخه ابي بكر النيسابوري وهم فيه الرمادي او شيخه
قلت لا لان المعنى اسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به
وقد رواه ابن ابي شيبة في مصنفه ومسنده بهذا الاسناد فقال للفرس وكذلك
اخرجه ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد له عن ابن ابي شيبة فكان الرمادي
رواه بالمعنى وقد اخرجه احمد عن ابي اسامة وابن نمير معا بلفظ اسهم
للفرس وعلى هذا التاويل ايضا يحمل ما رواه نعيم ابن حماد عن ابن المبارك
عن عبيد الله مثل رواية الرمادي اخرجه الدارقطني وقد رواه علي ابن
الحسين ابن شقيق وهو اثبت من نعيم عن ابن المبارك بلفظ اسهم للفرس
وتمسك بظاهر هذه الرواية بعض من احتج لابي حنيفة في قوله ان للفرس
سهما واحدا ولراكبه سهم اخر فيكون للفارس سهمان فقط ولا حجة فيه لما ذكرنا
واحتج له ايضا بما اخرجه ابو داود من حديث مجمع ابن جارية بالجيم والتحتانية
في حديث طويل في قصة خيبر قال فاعطى للفارس سهمين وللرجل سهما وفي
اسناده ضعف ولو ثبت يحمل على ما تقدم لانه يحتمل الامرين والجمع بين
الروايتين ممكن ولا سيما والاسانيد الاول اثبت ومع راويها زيادة علم
واصرح من ذلك ما اخرجه ابو داود من حديث ابي عمرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعطى للفرس سهمين ولكل انسان سهما فكان للفارس ثلاثة اسهم
وللنسائي من حديث الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب له اربعة اسهم
سهمين لفرسه وسهما له وسهما لقرابته قال محمد ابن سحنون انفرد ابو
حنيفة بذلك دون فقها الامصار ونقل عنه انه قال اكره ان افضل بهيمة
على مسلم وهي شبهة ضعيفة لان السهام في الحقيقة كلها للرجل **قوله**
لو لم يثبت الخبر لكانت الشبهة قوية لان المراد المفاضلة بين الراجل والفارس
فلولا الفرس ما ازداد الفارس سهمين عن الراجل فمن جعل للفارس سهمين
فقد سوى بين الفرس وبين الرجل وقد تعقب هذا ايضا لان الاصل عدم
المساواة بين البهيمة والانسان فلما خرج هذا عن الاصل بالمساواة فلتكن
المفاضلة كذلك وقد فضل الحنفية الدابة على الانسان في بعض الاحكام
فقالوا لو قتل كلب صيد قيمته اكثر من عشرة الاف اداها فان قتل عبدا
مسلما لم يود فيه الا دون عشرة الاف درهم والحق ان الاعتماد في ذلك
على الخبر ولم ينفرد ابو حنيفة بما قال فقد جا عن عمر وعلي وابي موسى لكن
الثابت عن عمر وعلي كالجمهور واستدل للجمهور من حيث المعنى بان الفرس
تحتاج الى مونة لخدمتها وعلفها وبانه يحصل بها من الغناء في الحرب ما لا يخفي

واستدل

واستدل به على ان المشرك اذا حضر الوقعة وقاتل مع المسلمين يسهم له وبه
قال بعض التابعين كالشعبي ولا حجة فيه اذ لم يرد هنا صيغة عموم واستدل
للجمهور بحديث لم تحل الغنائم لاحد قبلنا وسياتي في مكانه وفي الحديث حض على
اكتساب الخيل واتخاذها للغزو لما فيها من البركة واعلا الكلمة واعظام الشوكة
كما قال تعالى ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم واختلف فيمن خرج
الى الغزو ومعه فرس فماتت قبل حضور القتال فقال مالك يستحق سهم
الفرس وقال الشافعي والباقون لا يسهم له الا اذا حضر حضور القتال فلو مات الفرس
في الحرب استحق صاحبه وان مات صاحبه استمر استحقاقه وهو للورثة وعن الاوزاعي
فيمن وصل الى موضع القتال فباع فرسه يسهم له لكن يستحق البايع مما غنموا قبل
العقد والمشتري مما بعده وما اشتبه قسم وقال غيره يوقف حتى يصطلحا وعن
ابي حنيفة من دخل ارض العدو راجلا لا يسهم له الا سهم راجل ولو اشترى فرسا وقاتل عليه
واختلف في غزاة البحر اذا كان معهم خيل فقال الاوزاعي والشافعي يسهم لهم
هذا الحديث يذكره الاصوليون في مسايل القياس في مسيلة الايما اي اذا اقترن الحكم بوصف
لولا ان ذلك الوصف للتعليل لم يقع الاقتران فلما جا في سياق واحد انه صلى الله عليه وسلم
اعطى للفرس سهمين وللراجل سهما دل على اقتران الحكم **قوله باب**
من قاد دابة غيره في الحرب ذكر فيه حديث البرا ابن عازب ان هوازن كانوا قوما
رماة الحديث والغرض منه قوله فيه ابو سفيان وهو ابن الحرث بن عبد
المطلب اخذ بلجامها وسياتي شرحه مستوفي في غزوة حنين من كتاب المغازي
ان شا الله تعالى **قوله باب** الركاب والغرز للدابة قيل الركاب يكون
من الحديد والخشب والغرز لا يكون الا من الحديد وقيل هما مترادفان والغرز للجمل
والركاب للفرس وذكر فيه حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ادخل
رجله في الغرز اهل الحديث وهو ظاهر فيما ترجم له من الغرز واما الركاب فالحقه
به لانه في معناه وقال ابن بطال كانه اشار الى ما جا عن ابن عمر انه
قال اقطعوا الركب وثبوا على الخيل وثبا ليس على منع اتخاذ الركب اصلا
وانما اراد تدريبهم على ركوب الخيل **قوله باب** ركوب الفرس العري
بضم المهملة وسكون الرا اي ليس عليه سرج ولا اداة ولا يقال في الادميين
انما يقال عريان قاله ابن فارس قال وهي من النوادر انتهي وحكى ابن التين
انه ضبط في الحديث بكسر الرا وتشديد التحتانية وليس في كتب اللغة ما يساعده
ذكر فيه حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبلهم على فرس عري ما عليه
سرج في عنقه سيف وهو طرف من الحديث الذي تقدم في انه استعار فرسا لابي طلحة
وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق اخرى عن حماد بن زيد وفي اوله فزع اهل المدينة
ليلة فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبقهم الى الصوت وهو على فرس بغير
سرج وفي رواية له وهو على فرس لابي طلحة وقد سبق في باب الشجاعة في الحرب
في حديث اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس بعض
هذا الحديث وقد سبق شرحه في الهبة وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
من التواضع والفروسية البالغة فان الركوب المذكور لا يفعله الا من احكم الركوب
وادمن الفروسية وفيه تعليق السيف في العنق اذا احتاج الى ذلك حيث يكون
اعون له وفي الحديث ما يشير الى انه ينبغي للفارس ان يتعاهد الفروسية
ويروض طباعه عليها لئلا يفجاه شدة فيكون قد استعد لها **قوله باب**
الفرس القطوف اي البطي المشي قال ابو زيد وغيره قطفت الدابة تقطف
قطافا وقطوفا والقطوف من الدواب المقارب الخطو وقيل الضيق المشي

وقال الثعالبي ان مشى وثبا فهو قطوف وان كان يرفع يديه ويقوم على رجليه
فهو شبوب وان التوى براكبه فهو قموص وان منع ظهره فهو شموس ذكر فيه حديث
انس ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة كان
كان يقطف الحديث وقوله يقطف بكسر الطاء وبضمها وقد سبق شرحه في الهبة وقوله
او كان فيه قطاف شك من الراوي وسياتي في باب السرعة والركض من طريق محمد ابن سيرين
عن انس بلفظ فركب فرسا لابي طلحة بطيا وقوله لا يجاري بضم اوله زاد في نسخة
الصغاني قال ابو عبد الله اي لا يسابق لانه لا يسبق في الجري وفيه بركة
النبي صلى الله عليه وسلم لكونه ركب ما كان بطيا فصار سابقا وسياتي في
رواية محمد ابن سيرين المذكور فما سبق بعد ذلك اليوم **قوله باب**
السبق بين الخيل اي مشروعية ذلك والسبق بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر
وهو المراد هنا وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك قال باب اضمار الخيل
للسبق اشارة الى ان السنة في المسابقة ان يتقدم اضمار الخيل وان كانت التي لا يضمر لا تمتنع
المسابقة عليها ثم قال باب غاية السباق للخيل المضمرة اي بيان ذلك وبيان
غاية التي لم تضمر وذكر في الابواب الثلاثة حديث ابن عمر في ذلك وقوله
في الطريق الاولى من الحفيا بفتح المهملة وسكون الفا بعدها تحتانية ومد مكان
خارج المدينة ويجوز القصر وحكى الحازمي تقديم اليا التحتانية على الفا وحكى
عياض ضم اوله وخطاه وقوله فيها اجري قال في التي يليها سابق وهو
بمعناه وقال فيها قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى وقال في الرواية
التي يليها وان عبد الله ابن عمر كان ممن سابق بها سفيان في الرواية الاولى هو
الثوري وشيخه عبيد الله بالتصغير هو ابن عمر العمري والطريق الثانية عن الليث
مختصرة وقد اخرجها تامة النسائي عن قتيبة عن الليث وهو عند مسلم لكن
لم يسق لفظه وقوله في الاولى قال عبد الله قال سفيان حدثني
عبيد الله فعبد الله هو ابن الوليد العدني كذا رويناه في جامع سفيان
الثوري من رواية عنه واراد بذلك بيان تصريح الثوري عن شيخه بالتحديث
ودهم من قال فيه وقال ابو عبد الله وزاد الاسماعيلي من طريق اسحاق
وهو الازرق عن الثوري في اخره قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى فوثب
بي فرسي جدارا واخرجه مسلم من طريق ايوب عن نافع فسبقت الناس فطفف
بي الفرس مسجد بني زريق اي جاوز بي المسجد الذي كان هو الغاية واصل
التطفيف مجاوزة الحد وقوله في اخر الثانية قال ابو عبد الله هو
المصنف قوله امدا غاية فطال عليهم الامد وقع هذا في رواية المستملي
وحده وهو تفسير ابي عبيدة في المجاز وهو متفق عليه عند اهل اللغة
قال النابغة سبق الجواد اذا استولى على الامد ومعاوية في الرواية
الثالثة هو ابن عمرو الازدي وابو اسحاق هو الفزاري وقوله فيها قال
سفيان هو موصول بالاسناد المذكور ولم يسند سفيان ذلك وقد
ذكر نحوه موسى ابن عقبة في الرواية الثالثة اي ان سفيان قال في المسافة
التي بين الحفيا والثنية خمسة او ستة وقال موسى ستة او سبعة وهو
اختلاف قريب وقال سفيان في المسافة الثانية ميل او نحوه وقد
وقع في رواية الترمذي من طريق عبيد الله بن عمر ادراج في ذلك في نفس الخبر
والخبر بايسه قبا ميل قال ابن بطال انما ترجم لطريق الليث بالاضمار وورده للفظ
سابق بين الخيل التي لم يضمر ليشير بذلك الى تمام الحديث وقال ابن المنير لا
يلتزم ذلك في تراجمه بل ربما ترجم مطلقا لما قد يكون ثابتا ولما قد يكون منفيا

فمعنى قوله اثبات الخيل للسبق اي هل هو شرط ام لا فبين الرواية التي ساقها ان
ذلك ليس بشرط ولو كان غرضه الاقتصار المجرد لكان الاقتصار على الطرف المطابق
للترجمة اقل لكنه عدل عن ذلك للنكتة المذكورة وايضا لازالة اعتقاد ان التضمير
لا يجوز لما فيه من مشقة سوقها والخطر فبين انه ليس بممنوع بل مشروع والله
اعلم قلت ولا منافاة بين كلامه وكلام ابن بطال بل افاد النكتة في الاقتصار
قوله اضمرت بضم اوله وقوله لم تضمر بسكون الضاد المعجمة والمراد به ان يعلف
الخيل حتى تسمن وتقوى ثم يقلل علفها بقدر القوت وتدخل بيتا وتغشى بالجلال
حتى تحمى فتعرق فاذا جف عرقها جف لحمها وقويت على الجري وفي الحديث
مشروعية المسابقة وانه ليس من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة
لتحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة وهي دائرة بين الاستحباب
والاباحة بحسب الباعث على ذلك قال القرطبي لا خلاف في جواز المسابقة
في الخيل وغيرها من الدواب وعلى الاقدام وكذا الترامي بالسهام واستعمال
الاسلحة لما في ذلك من التدريب على الحرب وفيه جواز اضمار الخيل ولا يخفى اختصاص
استحبابها بالخيل المعدة للغزو وفيه مشروعية الاعلام بالابتداء والانتهاء
عند المسابقة وفيه نسبة الفعل الى الامر به لان قوله سابق اي امر او اباح

تنبيه لم يتعرض في هذا الحديث للمراهنة على ذلك لكن ترجم
الترمذي له باب المراهنة على الخيل ولعله اشار الى ما اخرجه احمد من رواية
عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين
الخيل وراهن وقد اجمع العلماء كما تقدم على جواز المسابقة بغير عوض لكن قصرها
مالك والشافعي على الخف والحافر والنصل وخصه بعض العلماء بالخيل واجازه
عطاء في كل شيء واتفقوا على جوازها بعوض بشرط ان يكون من غير المتسابقين
كالامام حيث لا يكون له معهم فرس وجوز الجمهور ان يكون من احد الجانبين من
المتسابقين وكذا اذا كان معهما ثالث محلل بشرط ان لا يخرج من عنده شيئا ليخرج
العقد عن صورة القمار وهو ان يخرج كل منهما سبقا فمن غلب اخذ السبقين فاتفقوا
على منعه ومنهم من شرط في المحلل ان يكون لا يتحقق السبق في المجلس وفيه ان
المراد بالمسابقة بالخيل كونها مركوبة لا مجرد ارسال الفرسين بغير راكب لقوله
في الحديث وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها كذا استدل به بعضهم وفيه
نظر لان الذي لا يشترط الركوب لا يمنع صورة الركوب وانما احتج الجمهور بان الخيل
لا تهتدي بانفسها لقصد الغاية بغير راكب وربما نفرت وفيه نظر لان الاهتداء
لا يختص بالركوب فلو ان السابق كان ماهرا في الحرب بحيث لو كان مع كل فرس ساع
يهديها الى الغاية لامكن وفيه جواز اضافة المسجد الى قوم مخصوصين وقد ترجم
البخاري بذلك في كتاب الصلاة وفيه جواز معاملة البهائم عند الحاجة بما يكون
تعذيبا لها كالاجاعة والاجراء وفيه تنزيل الخلق منازلهم لان النبي صلى الله عليه
وسلم غاير بين منزلة المضمر وغير المضمر ولو خلطهما لاتعب غير المضمر
قوله باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم كذا افرد الناقة في الترجمة
اشارة الى ان العضباء والقصواء واحدة **قوله** وقال ابن عمر اردف النبي صلى
الله عليه وسلم اسامة على القصواء هو طرف من حديث وصله المصنف في الحج وقد تقدم
شرحه في حجة الوداع **قوله** وقال المسور ما خلأت القصواء هو طرف من
الحديث الطويل الماضي مع شرحه في كتاب الشروط وفيه ضبط القصواء **قوله**
قوله حدثنا معاوية هو ابن عمرو الازدي وابو اسحاق هو الفزاري
طوله موسى عن حماد عن ثابت عن انس اي رواه مطولا وهذا التعليق وقع

في رواية المستملي وحده هنا وموسى هو ابن اسماعيل التبوذكي وحماد هو ابن سلمة
ووقع في رواية من عند الهروي بعد سياق رواية زهير وقد وصله ابو داود
عن موسى ابن اسماعيل المذكور وليس سياقه باطول من سياق زهير ابن معوية
عن حميد نعم هو اطول من سياق ابي اسحاق الفزاري فترجح رواية المستملي وكانه
اعتمد روايته ابي اسحاق لما وقع فيها التصريح بسماع حميد ايضا مطولا فاخرجه
من انس واشار الي انه روي مطولا من طريق ثابت ثم وجده من رواية حميد ايضا
مطولا فاخرجه والله اعلم **قوله** لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق شك منه
وهو موصول بالاسناد المذكور وفي بقية الروايات بغير شك وقوله ان لا يرتفع شي
من الدنيا في رواية موسى بن اسماعيل ان لا يرفع شيئا ولذلك للمصنف في الرقاق
وكذا قال النفيلي عن زهير عند ابي داود في رواية شعبة عن حميد عند النساي
ان لا يرفع شي نفسه في الدنيا وقوله فجا اعرابي فسبقها في رواية ابن المبارك وغيره
عن حميد عند ابي نعيم فسابقها فسبقها وفي رواية شعبة سابق رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعرابي ولم اقف على اسم هذا الاعرابي بعد التتبع الشديد **قوله**
على قعود بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو البكر حتى يركب
واقل ذلك ان يكون بن سنتين الي ان يدخل السادسة فيسمى جملا وقال الازهري
لا يقال للذكر ولا يقال للانثي قعودة وانما يقال لها قلوص قال وقد حكى الكساي
في النوادر قعودة للقلوص وكلام الاكثر على غيره وقال الخليل القعود من الابل ما يقتعده
الراعي لحمل متاعه والهاء فيه للمبالغة **قوله** حتى عرفه اي عرف اثر المشقة وفي رواية
المصنف في الرقاق فلما راى ما في وجوههم وقالوا سبقت العضبا الحديث والعضبا بفتح
المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ومد هي المقطوعة الاذن او المشقوقة وقال
بن فارس كان ذلك لقبا لها لقوله تسمى العضبا ولقوله يقال لها العضبا ولو كانت
تلك صفتها لم يحتج لذلك وقال الزمخشري العضبا منقول من قولهم ناقة
عضبا اي قصيرة اليد واختلف هل العضبا هي القصوا او غيرها فجزم الحربي بالاول
وقال تسمى العضبا والقصوا والجدعا وروى ذلك بن سعد عن الواقدي
وقال غيره بالثاني وقال الجدعا كانت شهبا وكان لا يحمله عند نزول الوحي غيرها
وذكر له عدة غيره جمعها من اعتنى بجمع السيرة وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة
عليها وفيه التزهيد في الدنيا للاشارة الي ان كل شي منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث
على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه وعظمته في صدور
اصحابه **قوله باب** باب الغزو على الحمير كذا في رواية المستملي وحده
بغير حديث ومن النسفي هذه الترجمة للتي بعدها فقال باب الغزو على الحمير
وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضا لم يتعرض لذلك احد من الشراح فهو مشكل
على الحالين لكن في رواية المستملي اسهل لانه يحمل انه وضع الترجمة واخلا بياضا
للحديث اللايق بها فاستمر ذلك وكان اراد ان يكتب طريق الحديث معاذ كنت ردف
النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير وقد تقدم قريبا في باب
اسم الفرس والحمار وكونه كان راكبه يحتمل ان يكون في الحضر والسفر فيحصل
مقصود الترجمة على طريقة من لا يفرق بين المطلق والعام والله اعلم واما
رواية النسفي فليس في حديثي الباب الا ذكر البغلة خاصة ويمكن ان يكون اخلا
اخر الباب بياضا كما قلناه في رواية المستملي او يلحق حكم الحمار من البغلة
وقد اخرج عبد ابن حميد من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يوم خيبر على حمار مخطوم بحبل من ليف وفي سنده مقال **قوله
باب** بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضا قاله انس

يشير الي حديثه الطويل في قصة حنين وسياتي موصولا مع شرحه في المغازي
وفيه وهو على بغلة بيضا **قوله** وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة الى النبي صلى
الله عليه وسلم بغلة بيضا يشير الي حديثه الطويل في غزوة تبوك وقد مضى
موصولا في اواخر كتاب الزكاة وفيه هذا القدر وزيادة وتقدمت الاشارة الي
اسم صاحب ايلة هناك مع بقية شرح الحديث ومما ينبه عليه هناك ان البغلة
البيضا التي كان عليها في حنين غير البغلة البيضا التي اهداها له ملك ايلة
لان ذلك في تبوك وغزوة حنين كانت قبلها وقد وقع في مسلم من حديث
العباس ان البغلة التي كانت تحته في حنين اهداها له فروة بن نفاثة بضم الفاء
بعدها فا خفيفة ثم مثلثة وهذا هو الصحيح وذكر ابو الحسن بن عبدوس
ان البغلة التي ركبها يوم حنين هي دلدل وكانت شهبا اهداها له المقوقس وان التي
اهداها له فروة يقال لها فضة ذكر ذلك بن سعد وذكر عكسه والصحيح ما
في مسلم ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث عمرو بن الحارث وهو اخو جويرية
ام المومنين قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضا الحديث
وقد تقدم في اول الوصايا وان شرحه ياتي في الوفاة اخر المغازي ثانيهما حديث
البرا في قصة حنين وقد تقدم قريبا وفيه والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضا وياتي
شرحه في المغازي ان شا الله تعالى واستدل به على جواز اتخاذ البغال وانزا الحمير
على الخيل واما حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
اخرجه ابو داود والنساي وصححه بن حبان فقال الطحاوي اخذ به قوم فحرموا ذلك
ولا حجة فيه لان معناه الحض على تكثير الخيل لما فيها من الثواب وكان المراد الذين لا يعلمون
الثواب المرتب على ذلك **قوله باب**
جهاد النسا ذكر فيه حديث عايشة جهادكن الحج وقد تقدم في اول الجهاد ومضى شرحه في كتاب الحج
وله شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه النساي بلفظ جهاد الكبير والعاجز والضعيف والمراة
الحج والعمرة **قوله** فيه وقال عبد الله بن الوليد هو العدني وروايته موصولة
في جامع سفيان وقوله في الطريق الاخرى وعن حبيب ابن ابي عمرة هو موصول
من رواية قبيصة المذكورة والحاصل ان عنده فيه عن سفيان اسنادين وقد وصله
الاسماعيلي من طريق هناد بن السري عن قبيصة كذلك وقال بن بطال دل
حديث عايشة على ان الجهاد غير واجب على النسا ولكن ليس في قوله جهادكن
الحج انه ليس عليهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة
المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج افضل لهن من الجهاد
قلت وقد لمح البخاري بذلك في ايراده الترجمة مجملة وتعقيبها بالتراجم
المصرحة بخروج النسا الي الجهاد **قوله باب**
غزو المراة في البحر ذكر فيه حديث انس رضي الله عنه في قصة ام حرام وقد
تقدم قريبا في باب فضل من يصرع في سبيل الله وياتي شرحه في كتاب الاستيذان
ان شا الله تعالى وقوله في اخره قال انس رضي الله تعالى عنه فتزوجت عبادة
بن الصامت ظاهره انها تزوجته بعد هذه المقالة ووقع في رواية اسحاق عن انس
في اول الجهاد بلفظ وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره انها كانت حينيذ زوجته فاما ان يحمل على انها
كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وهذا جواب بن التين واما ان يحمل قوله
في رواية اسحاق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوي وصفها به غير مقيد
بحال من الاحوال وظهر من رواية غيره انه انما تزوجها بعد ذلك وهذا الثاني
لموافقة محمد بن يحيى ابن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما سياتي بعد

قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا

اثنى عشر بابا وقوله في اخره فركبت البحر مع بنت قرظة هي زوج معاوية واسمها فاختة
وقيل كنود تحت عتبة ابن سهيل قبل معوية ويحتمل ان يكون معوية تزوج الاختين واحدة
بعد اخرى قال ومعوية اول من ركب البحر للغزاة وذلك في خلافة عثمان وابوها
قرظة بفتح القاف والرا والظا المعجمة هو ابن عبد عمرو بن نوفل ابن عبد مناف
وهي قرشية نوفلية وظن بعض الشراح انها بنت قرظة ابن كعب الانصاري فوهم
والذي قلته صرح به خليفة ابن خياط في تاريخه ايضا وذكر ان قرظة ابن عبد عمرو
مات كافرا فيكون لها رويه وكذا لاخيها مسلم بن قرظة الذي قتل يوم الجمل مع
عايشة **تنبيهات** يتعلقان بهذا الاسناد احدهما وقع في هذا الاسناد حدثنا
ابو اسحاق هو الفزاري عبد الله ابن عبد الرحمن الانصاري هكذا هو في جميع
الروايات وليس بينهما احد وزعم ابو مسعود في الاطراف انه سقط بينهما زايدة
ابن قدامة واقره المزي على ذلك وقواه بان المسيب ابن واضح رواه عن ابي اسحاق
الفزاري عن زايدة عن ابي طوالة وقد قال ابو علي الجياني تاملته في السير لابي
اسحاق الفزاري فلم اجد فيها زايدة ثم ساقه من طريق عبد الملك ابن حبيب عنه
عن ابي طوالة وليس بينهما زايدة ورواية المسيب ابن واضح خطا وهو ضعيف لا يقضي
بزيادته على خطا ما وقع في الصحيح ولا سيما وقد اخرجه الامام احمد في مسنده عن معوية
بن عمرو شيخ شيخ البخاري فيه لا اخرجه البخاري سوا ليس فيه زايدة وسبب الوهم من
ابي مسعود وان معوية ابن عمرو رواه ايضا عن زايدة وليس كذلك بل هو عنده عن
ابي اسحاق وزايدة معا اجمعهما تارة وفرقهما اخرى اخرجه احمد عنه عاطفا الرواية
عن ابي اسحاق على روايته عن زايدة واخرجه الاسماعيلي من طريق ابي خيثمة عن معوية
ابن عمرو عن زايدة وحده به وكذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن جعفر الصايغ عن
معوية فوضحت صحة ما وقع في الصحيح ولله الحمد ثانيهما هذا الحديث رواه عن انس
اسحاق ابن ابي طلحة ومحمد ابن يحيى بن حبان وابو طوالة فقال اسحاق في روايته عن
انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام وقال ابو طوالة في روايته
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنت ملحان وكلاهما ظاهر في انه من مسند انس
واما محمد ابن يحيى فقال عن خالته ام حرام وهو ظاهر في انه من مسند ام حرام وهو
المعتمد وكان انسا لم يحضر ذلك فحمله على خالته وقد حدث به عن ام حرام عمير
والاسود ايضا كما سياتي بعد ابواب وقد احال المزي برواية ابي طوالة في مسند
انس على مسند ام حرام ولم يفعل ذلك في رواية اسحاق بن ابي طلحة فاوهم
خلاف الواقع الذي حررته والله الهادي **قوله باب**
حمل الرجل امراته في الغزو دون بعض نسايه ذكر فيه طرفا من حديث عايشة
في قصة الافك وهو ظاهر فيما ترجم له وسياتي شرح حديث الافك في التفسير
وفيه التصريح بان حمل عايشة معه كان بعد القرعة بين نسايه **قوله باب**
غزو النسا وقتالهن مع الرجال وقع في هذه الترجمة
حديث الربيع بنت معوذ وسياتي بعد باب وفي حديث ام عطية الذي مضى في
الحيض وفي حديث ابن عباس عند مسلم كان يغزو بهن فيداوين الجرحى
الحديث ووقع في حديث اخر مرسل اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال كان النسا يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم المشاهد ويسقين المقاتلة
ويداوين الجرحى ولابي داود من طريق حشرج بن زياد عن جدته انهن خرجن
مع النبي صلى الله عليه وسلم في حنين وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سالهن
عن ذلك فقلن خرجنا نغزل الشعر ونعين في سبيل الله وتداوي الجرحى
ونناول السهام ونسقي السويق ولم ار في شي من ذلك التصريح بانهن قاتلن ولاجل

ذلك قال ابن المنير بوب على قتالهن وليس هو في الحديث فاما ان يريد ان
اعانتهن للغزاة غزو واما ان يريد انهن انما ثبتن لسقي الجرحى ونحو ذلك الا وهي
بصدد ان يدافعن عن انفسهن وهو الغالب انتهى وقد وقع عند مسلم من وجه
اخر عن انس ان ام سليم اتخذت خنجرا يوم حنين فقالت اتخذته ان دنا
مني احد من المشركين بقرت به بطنه ويحتمل ان يكون غرض البخاري بالترجمة
ان يبين انهن لا يقاتلن وان خرجن في الغزو فالتقدير بقوله وقتالهن مع
الرجال هو سايغ او اذا خرجن مع الرجال في الغزو ويقتصرن على ما ذكر
من مداواة الجرحى ونحو ذلك ثم ذكر المصنف حديث انس لما كان يوم احد انهزم
الناس الحديث والغرض منه قوله ولقد رايت عايشة بنت ابي بكر وام سليم
وانهما لمشمرتان وقد اخرجه في المغازي بهذا الاسناد باتم من هذا السياق
وياتي شرحه هناك ان شا الله تعالى وقوله خدم سوقهما بفتح الخا المعجمة والدال
المهملة وهي الخلاخيل وهذه كانت قبل الحجاب ويحتمل انها كانت عن غير قصد
للنظر وقوله ينقزان بضم القاف بعدها زاي والقرب بكسر القاف وبالموحدة
جمع قربة وقوله وقال غيره ينقلان القرب يعني بالام دون الزاي وهي رواية
جعفر ابن مهران عن عبد الوارث اخرجها الاسماعيلي وقوله ينقزان
قال الداودي معناه يسرعان المشي كالهرولة وقال عياض قيل معنى ينقزان
يثبان والنقز الوثب والقفز كانه من سرعة السير وضبطوا القرب بالنصب
وهو مشكل على هذا التاويل بخلاف رواية ينقلان قال وكان بعض الشيوخ
يقراه برفع القرب على ان الجملة حال وقد تخرج رواية النصب على نزع
الخافض كانه قال ينقزان بالقرب قال وضبطه بعضهم ينقزان بضم اوله اي
يحركان القرب لشدة عدوهما ويصح على هذا رواية النصب وقال الخطابي
احسب الرواية ترفران يريد ينقزان والزفر حمل القرب الثقال كما في الحديث
الذي بعده **قوله باب** حمل النسا القرب الى
الناس في الغزو اي جواز ذلك **قوله** قال ثعلبة ابن مالك في رواية ابن وهب
عن يونس عند ابي نعيم في المستخرج عن ثعلبة القرظي بضم القاف وفتح
الرا بعدها معجمة مختلف في صحبته قال ابن معين له روية وقال ابن سعد قدم
ابو مالك من اليمن واسمه عبد الله ابن سام من اليمن وهو من كندة فتزوج امراة
من بني قريظة فعرف بهم وحالف الانصار قلت وكانت اليهودية قد فشت في اليمن
قبل ذلك فاهرهم ابو مالك وكان قتل في بني قريظة فقد ذكر مصعب الزبيري
ان ثعلبة ممن لم يكن انبت قوله تترك وكان ثعلبة امام قومه وله حديث مرفوع
عن ابن ماجة لكن جزم ابو حاتم بانه مرسل وقد صرح الزهري عنه بالاخبار
في حديث اخر سياتي في باب لوا النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فقال له بعض
من عنده لم اقف على اسمه **قوله** يريدون ام كلثوم كان عمر قد تزوج ام كلثوم
بنت علي وامها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد ولدت
في حياته وهي اصغر بنات فاطمة عليها السلام **قوله** ام سليط ذكر انه بفتح المهملة
وكسر اللام وزن رغيف ولم ار لها ذكرا في كتب من صنف في الصحابة الا في الاستيعاب
فذكرها مختصرة بالذي هنا وقد ذكرها ابن سعد في الطبقات النسا وقال هي
ام قيس بنت عبيد بن زياد ابن ثعلبة من بني مازن تزوجها ابو سليط ابن ابي حارثة
عمرو بن قيس من بني عدي ابن النجار فولدت له سليطا وفاطمة يعني فلذلك
كان يقال لها ام سليط وذكر انها شهدت خيبر وحنينا وغفل عن ذكر شهودها
احدا وهو ثابت بهذا الحديث وذكر في ترجمة ام عمارة الانصارية نسيبها

بهذه القصة من وجه اخر عن عمر لكن فيه فقال بعضهم اعطِ صفية بنت ابي
عبيد زوج عبد الله بن عمر وقال فيه ايضا لقد سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما التفت يمينا ولا شمالا يوم احد الا وانا اراها تقاتل دوني فهذا
يشعر بان القصة تعددت قوله تزفر بفتح اوله وسكون الزاي وكسر الفاء اي
تحمل وزنا ومعنى قوله قال ابو عبد الله تزفر تخيط كذا في رواية المستملي وحده
وتعقب بان ذلك لا يعرف في اللغة وانما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه قال
الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر ايضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوة
ماء ويقال للاماء اذا حملنا القرب زوافر والزفر ايضا البحر الفياض وقيل الزافر
الذي يعين في حمل القربة قلت وقع عند ابي نعيم في المستخرج بعد ان اخرجه
من طريق عبد الله ابن وهب قال يونس قال عبد الله تزفر تخيط وقال ابو صالح
كاتب الليث يزفر تحرز قلت فلعل هذا مستند البخاري في تفسيره وسياتي
بقية الكلام على فوايد هذا الحديث في غزوة احد ان شا الله تعالى قوله
باب مداواة النسا الجرحى اي من الرجال وغيرهم
في الغزو ثم قال بعده باب رد النسا الجرحى والقتلى كذا
للاكثر وزاد الكشميهني الى المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ
بالتشديد ايضا والذال المعجمة لها ولابيها صحبة قوله كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم نسقي كذا اورده في الاول مختصرا واورده في الذي بعده وسياقه
اتم واوفى بالمقصود وزاد الاسماعيلي من طريق اخرى عن خالد ابن ذكوان
ولا نقاتل وفيه جواز معالجة المراة الاجنبية الرجل الاجنبي للضرورة قال
ابن بطال ويختص ذلك بذوات المحارم ثم بالمتجالات منهن لان موضع الجرح
لا يلتذ بلمسه بل يقشعر منه الجلد فان دعت الضرورة لغير المتجالات
فليكن بغير مباشرة ولا مس ويدل على ذلك اتفاقهم على ان المراة اذا
ماتت ولم يوجد امراة تغسلها ان الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها
من ورا الحايل في قول بعضهم كالزهري وفي قول الاكثر تيمم وقال الاوزاعي
تدفن كما هي قال ابن المنير الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت لان الغسل
عبادة والمداواة ضرورة والضرورة تبيح المحظورات قوله باب
نزع السهم من البدن ذكر فيه حديث ابي موسى في قصة عمه ابي عامر باختصار
وساقه في غزوة حنين بتمامه وسياتي شرحه هناك ان شا الله تعالى قال
المهلب فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان فيه غشية الموت وليس ذلك من
الالقا الى التهلكة اذا كان يرجو الانتفاع بذلك قال ومثله البط والكي وغير
ذلك من الامور التي يتداوى بها وقال ابن المنير لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل
ان الشهيد لا ينزع عنه السهم بل يبقى فيه كما امر بدفنه بدمايه حتى يبعث
كذلك فبين بهذه الترجمة ان هذا مما شرع انتهى والذي قاله المهلب اولى لان
حديث الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو في الحياة بعد والذي ابداه ابن المنير
يتعلق بنزعه بعد الوفاة قوله باب
الحراسة في الغزو في سبيل الله اي وبيان ما فيها من الفضل وذكر فيه حديثين
احدهما عن عايشة قوله اخبرنا يحيى ابن سعيد هو الانصاري وعبد الله
ابن عامر ابن ربيعة هو العنزي له روية ولابيه صحبة ورواية قوله كان
النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا صالحا من
اتى يحرسني الليلة هكذا في هذه الرواية ولم يبين زمان السهر وظاهره
ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وقد اخرجه مسلم من طريق الليث

عن

عن يحيى ابن سعيد وقال فيه سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة
ليلة فقال فذكره وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد القدوم وقد اخرجه
النسايي من طريق ابي اسحاق الفزاري عن يحيى ابن سعيد بلفظ كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة يسهر من الليل وليس المراد بقدومه
المدينة اول قدومه اليها من الهجرة لان عايشة اذ ذاك لم يكن عنده ولا سعد
ايضا ممن سبق وقد اخرجه احمد عن يزيد ابن هارون عن يحيى ابن سعيد بلفظ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سهر ذات ليلة وهي الى جنبه فقالت
ما شانك يا رسول الله الحديث وقد روى الترمذي من طريق عبد الله ابن
شقيق عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه
الاية والله يعصمك من الناس اسناده حسن واختلف في وصله وارساله
قوله جيت احرسك في رواية الليث المذكورة فقال وقع في نفسي خوف
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيت احرسه فدعا له رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله فنام النبي صلى الله عليه وسلم زاد المصنف في التمني
من طريق سليمان ابن بلال عن يحيى ابن سعيد حتى سمعنا غطيطه وفي الحديث
الاخذ بالحذر والاحتراس من العدو وان على الناس ان يحرسوا سلطانهم
خشية الفتك وفيه الثنا على من تبرع بالخير وتسميته صالحا وانما عانى النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك مع قوة توكله للاستنان به في ذلك وقد ظاهر
بين درعين مع انهم كانوا اذا اشتد الباس كان امام الكل وايضا فالتوكل لا ينافي
تعاطي الاسباب لان التوكل عمل القلب وهي عمل البدن وقد قال ابراهيم
عليه السلام ولكن ليطمين قلبي وقال عليه السلام اعقلها وتوكل وقال
ابن بطال نسخ ذلك كما دل عليه حديث عايشة وقال القرطبي ليس في الاية
ما ينافي الحراسة كما ان اعلام الله بنصر دينه واظهاره ما يمنع الامر بالقتال
واعداد العدد وعلى هذا فالمراد بالعصمة من الفتنة والاضلال او ازهاق
الروح والله اعلم ثانيهما عن ابي هريرة قوله وزادنا عمرو بن مرزوق هكذا
وعمرو هو من شيوخ البخاري وقد صرح بسماعه منه في مواضع اخرى وجميع
الاسناد سواه مدنيون وفيه تابعيان عبد الله ابن دينار وابو صالح والمراد
بالزيادة قوله في اخره تعس وانتكس الخ وقد وصله ابو نعيم من طريق
ابي مسلم الكجي وغيره عن عمرو ابن مرزوق وسياتي مزيد لهذا في التمني
ان شا الله تعالى قوله تعس عبد الدينار الحديث سياتي بهذا الاسناد
والمتن في كتاب الرقاق ويذكر شرحه هناك ان شا الله تعالى والغرض منه
هنا قوله في الطريق الثانية طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه الحديث لقوله
ان كان في الحراسة كان في الحراسة قوله تعس بفتح اوله وكسر المهملة
ويجوز فتحها وهو ضد سعد تقول تعس فلان اي شقي وقيل معنى التعس
الكب على الوجه قال الخليل التعس ان يعثر فلا يفيق من عثرته وقيل
التعس الشر وقيل البعد وقيل الهلاك وقيل التعس ان يخر على وجهه
والنكس ان يخر على راسه وقيل تعس اخطا حجته وبغيته وقيل وانتكس
بالمهملة اي عاوده المرض وقيل اذا سقط اشتغل بسقطته حتى يسقط
اخرى وحكى عياض ان بعضهم رواه انتكش بالمعجمة وفسره بالرجوع
وجعله دعاء له لا عليه والاول اولى قوله واذا شيك فلا انتقش شيك
بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها كاف والنقش بالقاف والمعجمة والمعنى
اذا اصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش تقول نقشت الشوك اذا

استخرجته وذكر ابن قتيبة ان بعضهم رواه بالعين المهملة بدل القاف ومعناه صحيح لكن
ذكر مع ذكر الشوكة يقوي رواية القاف ووقع في رواية الاصيلي عن ابي زيد المروزي
واذا انتقش بمثناة فوقانية بدل الكاف وهو تصحيف فاحش وفي الدعا بذلك اشارة الى
عكس مقصوده لان من عثر فدخلت في رجله الشوكة فلم يجد من يخرجها يصير عاجزا
عن الحركة والسعي في تحصيل الدنيا وفي قوله طوبى لعبد الى اخره اشارة الى الحض
على العمل بما يحصل به خير الدنيا والاخرة قوله اشعث صفة لعبد وهو مجرور بالفتحة
لعدم الصرف وراسه بالرفع الفاعل وقال الطيبي اشعث راسه مغبرة
قدماه حالان من قوله لعبد لانه موصوف وقال الكرماني يجوز الرفع ولم يوجهه
وقال غيره ويجوز في اشعث الرفع على انه صفة الراس اي راسه اشعث وكذا
القول في قوله مغبرة قدماه قوله ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان
كان في الساقة هذا من المواضع التي اتحد فيها الشرط والجزا لفظا لكن المعنى
مختلف والتقدير ان كان المهم في الحراسة كان فيها وقيل معنى فهو في الحراسة
اي فهو في ثواب الحراسة وقيل هو للتعظيم اي ان كان في الحراسة فهو في امر عظيم
والمراد منه لازمه اي فعليه ان ياتي بلوازمه ويكون مشتغلا بخويصة عمله وقال
ابن الجوزي المعنى انه خامل الذكر لا يقصد السمو فان اتفق له السير سار فكانه قال
ان كان في الحراسة استمر فيها وان كان في الساقة استمر فيها قوله ان استاذن لم
يوذن له وان شفع لم يشفع فيه ترك حب الرياسة والشهرة وفضل الخمول
والتواضع وسياتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق ان شا الله تعالى قوله تعسا
كانه يقول فاتعسهم الله وقع هذا في رواية المستملي وهو على عادة البخاري
في شرح اللفظة التي توافق ما في القران بتفسيرها وهكذا قال اهل التفسير
في قوله تعالى والذين كفروا فتعسا لهم قوله طوبى فعلى من كل شي طيب
وهي ما حولت الى الواو وهو من الطيب كذا في رواية المستملي ايضا والقول
فيه كالذي قبله وقال غيره المراد بالدعا له بالجنة لان طوبى اشهر شجرها
واطيبه فدعا له ان ينالها ودخول الجنة ملزوم نيلها تكميل ورد في فضل
الحراسة عدة احاديث ليست على شرط البخاري منها حديث عثمان مرفوعا
حرس ليلة في سبيل الله خير من الف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها اخرجه
ابن ماجة والحاكم وحديث سهل بن معاذ عن ابيه مرفوعا من حرس ورا المسلمين
تطوعا لم ير النار بعينه الا تحلة القسم اخرجه احمد وحديث ابي ريحانة مرفوعا
حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله اخرجه النسائي ونحوه للترمذي
عن ابن عباس والطبراني من حديث معاوية ابن حيدة ولابي يعلى من حديث
انس واسنادها حسن وللحاكم عن ابي هريرة نحوه قوله باب
الخدمة في الغزو اي فضلها سوا كانت من صغير لكبير او عكسه او مع المساواة
واحاديث الباب الثلاثة يوخذ منها حكم هذه الاقسام وثلاثتها عن انس الاول
قوله حدثنا محمد ابن عرعرة بمهملتين وقد ذكر الطبراني في الاوسط انه
تفرد به عن شعبة وهو من كبار شيوخ البخاري ممن روى عنه بلا واسطة
قوله صحبت جرير ابن عبد الله في رواية مسلم عن نصر ابن علي عن محمد بن
عرعرة خرجت مع جرير ابن عبد الله البجلي في سفر قوله فكان يخدمني
وهو اكبر من انس فيه التفات او تجريد لانه قال من انس ولم يقل مني وفي رواية
مسلم عن محمد ابن المثنى عن ابن عرعرة وكان جرير اكبر من انس ولعل هذه
الجملة من قول ثابت وزاد مسلم عن نصر ابن علي فقلت لا تفعل قوله
تصنعون شيئا في رواية نصر تصنعون برسول الله صلى الله عليه وسلم

شيئا من التعظيم وابهم ذلك مبالغة في تكثيره له قوله لا اجد احدا منهم الا اكرمته
في رواية نصر البيت اي حلفت ان لا اصحب احدا منهم الا خدمته وفي رواية الاسماعيلي
من وجه اخر عن ابن عرعرة لا ازال احب الانصار وفي هذا الحديث فضل الانصار
وفضل جرير وتواضعه ومحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من الاحاديث
التي اوردها المصنف في غير موطنها فاليق المواضع بها المناقب الحديث الثاني حديث
انس ايضا خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخرجه هنا وسياتي
بالتمام من هذا السياق بعد بابين الحديث الثالث حديث انس وعاصم هو ابن
سليمان ومورق بتشديد الرا المكسورة وهما تابعيان في نسق والاسناد
كله بصريون قوله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من وجه اخر
عن عاصم في سفر فمنا الصايم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار
قوله اكثرنا ظلا من يستظل بكسايه في رواية مسلم واكثرنا ظلا صاحب الكسا
وزاد ومنا من يتقي الشمس بيده قوله فاما الذين صاموا فلم يصنعوا شيئا
في رواية مسلم فسقط الصوام اي عجزوا عن العمل قوله واما الذين افطروا
فبعثوا الركاب اي اثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها وفي رواية مسلم فضربوا
الابنية وسقوا الركاب بالاجر اي الوافر وليس المراد نقص اجر الصوام بل
المراد ان المفطرين حصل لهم اجر عملهم ومثل اجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم
واشغال الصوام فلذلك قال بالاجر كله لوجود الصفات المقتضية لتحصيل
الاجر منهم قال ابن ابي صفرة فيه ان اجر الخدمة في الغزو اعظم من اجر
الصيام قلت وليس ذلك على العموم وفيه الحض على المعاونة في الجهاد
وعلى ان الفطر في السفر جايز خلافا لمن قال لا ينعقد وليس في الحديث بيان
كونه اذ ذاك كان صوم فرض او تطوع وهذا الحديث من الاحاديث التي اوردها
المصنف ايضا في غير موطنها لكونه لم يذكره في الصيام واقتصر على ايراده
هنا والله اعلم قوله باب فضل من حمل
متاع صاحبه في السفر ذكر فيه حديث ابي هريرة وهو ظاهر فيما ترجم له لانه يتناول
حالة السفر من هذا الاطلاق بطريق الاولى والسلامي تقدم تفسيره في الصلح
مع بعض الكلام عليه وياتي بقيته بعد خمسين بابا في باب من اخذ بالركاب وقوله
حدثنا اسحاق ابن نصر هو ابن ابراهيم ابن نصر نسبه لجده السعدي وهو بالمهملة
الساكنة وفتح اوله وقيل بالضم والمعجمة وقوله كل يوم منصوب على الظرفية
وقوله يعين ياتي توجيهه وقوله يحامله اي يساعده في الركوب وفي الحمل
على الدابة قال ابن بطال ويبين في الرواية الاتية في باب من اخذ بالركاب
ان المراد من اعانة صاحب الدابة عليها حيث قال ويعين الرجل على دابته
قال واذا اجر من فعل ذلك بدابة غيره فاذا حمل غيره على دابة نفسه احتسابا
كان اعظم اجرا وقوله دل الطريق بفتح الدال اي بيانه اي لمن احتاج اليه وهو يعني
الدلالة قوله باب فضل رباط يوم في سبيل الله
وقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا الاية الرباط
بكسر الرا وبالموحدة في الحقيقة ملازمة المكان بين المسلمين والكفار لحراسة
المسلمين منهم قال ابن التين بشرط ان يكون غير الوطن قاله ابن حبيب عن
مالك قلت وفيه نظر في اطلاقه فقد يكون وطنه وينوي بالاقامة فيه دفع العدو
ومن ثم اختار كثير من السلف سكنى الثغور فبين المرابطة والحراسة عموم
وخصوص وجهي واستدلال المصنف بالاية اختيار لاشهر التفاسير فعن
الحسن البصري وقتادة اصبروا على طاعة الله وصابروا اعدا الله في الجهاد

ورابطوا في سبيل الله وعن محمد بن كعب اصبروا على الطاعة وصابروا لانتظار
الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم وعن زيد ابن اسلم اصبروا على الجهاد
وصابروا العدو ورابطوا الخيل قال ابن قتيبة اصل الرباط ان يربط هؤلاء خيلهم
وهؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من
قوة ومن رباط الخيل وخرج ذلك ابن ابي حاتم وابن جرير وغيرهما وتفسيره برباط
الخيل يرجع الي الاول وفي الموطا عن ابي هريرة مرفوعا وانتظار الصلاة فذلكم
الرباط وهو في السنن عن ابي سعيد وفي المستدرك عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن
ابن عوف ان الاية نزلت في ذلك واحتج بانه لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه
وسلم غزو فيه رباط انتهى وحمل الاية على الاول اظهر وما احتج به ابو سلمة لا حجة
فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير تسليم انه لم يكن في عهده
صلى الله عليه وسلم رباط فلا يمنع ذلك من الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون
المراد كلا من الامرين او ما هو اعم من ذلك واما التقييد باليوم في الترجمة واطلاقه
في الاية فكانه اشار الي ان مطلقها تقيد بالحديث فانه يشعر بان اقل الرباط يوم لسياقه
في مقام المبالغة وذكره مع موضع سوط يشير الي ذلك ايضا **قوله** سمع ابا النضر هو
هاشم ابن القاسم والتقدير انه سمع وهو يحدث وهي تحذف من الخط كثيرا **قوله**
خير من الدنيا وما عليها تقدم في اوائل الجهاد من حديث سهل ابن سعد هذا
بلفظ وما فيها والتعبير بقوله وما عليها ابلغ وتقدم الكلام هناك على حديث
الروحة والغدوة وكذا على حديث موضع سوط احدكم لكن من حديث انس
وسياتي من حديث سهل ابن سعد ايضا في صفة الجنة ووقع في حديث سلمان
عند احمد والنساي وابن حبان رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه
من المنازل قال ابن بزيزة لا تعارض بينهما لانه يحمل على الاعلام بالزيادة في الثواب
عن الاول او باختلاف العاملين قلت او باختلاف العمل بالنسبة الى الكثرة والقلة
ولا يعارض حديث الباب ايضا ان صيام شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها
قوله باب من غزا بصبي للخدمة يشير الى ان الصبي
لا يخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية ويعقوب المذكور في الاسناد
هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب وسانذكر
معظم شرحه في غزوة خيبر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وقد اشتمل على
عدة احاديث الاستعاذة وياتي شرحها في كتاب الدعوات وقصة صفية
بنت حيي والبنا بها وياتي شرح ذلك في النكاح وقوله صلى الله عليه وسلم لاحد
هذا جبل يحبنا ونحبه وقوله في المدينة اللهم اني احرم ما بين لابتيها وقد تقدم
شرحه في اواخر الحج وقد تقدم من اصل الحديث شي يتعلق بستر العورة في
كتاب الصلاة لكن ذلك القدر ليس في هذه الرواية والغرض من الحديث في
هنا صدره وقد استشكل من حيث ان ظاهره انه ابتدا خدمة انس للنبي صلى الله
عليه وسلم من اول ما قدم المدينة لانه صح عنه انه قال خدمت النبي صلى الله عليه
وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين وخيبر كانت سنة سبع فيلزم ان يكون
انما خدمه اربع سنين قاله الداودي وغيره واجيب بان معنى قوله لابي
طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم تعيين من يخرج معه في تلك السفرة فعين له
ابو طلحة انسا فينحط الالتماس على الاستيذان في المسافرة به لا في اصل الخدمة
فانها كانت متقدمة فيجمع بين الحديثين بذلك وفي الحديث جواز استخدام
اليتيم بغير اجرة لان ذلك لم يقع [illegible] ذكرها في هذا الحديث وحمل الصبيان
في الغزو كذا قاله بعض الشراح وتبعوه وفيه نظر لان انسا حينئذ قد
كان

زاد

زاد على خمسة عشر لان خيبر كانت سنة سبع من الهجرة وكان عمره عند الهجرة
ثمان سنين ولا يلزم من عدم ذكره الهجرة عدم وقوعها **قوله** هذا جبل يحبنا
ونحبه قيل هو على الحقيقة ولا مانع من وقوع مثل ذلك بان يخلق الله له المحبة
من بعض الجمادات وقيل هو على المجاز والمراد اهل احد على حد قوله تعالى واسال
القرية وقال **الشاعر** وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديار
قوله باب ركوب البحر كذا اطلق الترجمة وخصوص ايراده
في ابواب الجهاد يشير الى تخصيصه بالغزو وقد اختلف السلف في جواز ركوبه وتقدم
في اوائل البيوع قول مطر الوراق ما ذكره الله الا بحق واحتج بقوله تعالى هو الذي يسيركم
في البر والبحر وفي حديث زهير ابن عبد الله يرفعه من ركب البحر اذا ارتج فقد
برئت منه الذمة فلا يلومن الا نفسه اخرجه ابو عبيد في غريب الحديث وزهير
مختلف في صحبته وقد اخرج البخاري حديثه في تاريخه فقال في روايته عن زهير
عن رجل من الصحابة واسناده حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه الجواز
عند عدمه وهو المشهور من اقوال العلما فاذا غلبت السلامة فالبحر والبر سوا
ومنهم من فرق بين الرجل والمراة وهو عن مالك فمنعه للمراة مطلقا وهذا الحديث
حجة للجمهور وقد تقدم قريبا ان اول من ركبه للغزو معاوية ابن ابي سفيان في خلافة
عثمان وذكر مالك ان عمر كان يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عثمان فما زال معاوية
يستاذنه حتى اذن له **قوله** حدثنا يحيى هو ابن سعيد الانصاري وقد سبق
الحديث قريبا وان شرحه سياتي في كتاب الاستيذان **قوله باب**
من استعان بالضعفا والصالحين في الحرب اي ببركتهم ودعائهم **قوله** وقال
ابن عباس اخبرني ابو سفيان اي ابن حرب فذكر طرفا من الحديث الطويل وقد
تقدم موصولا في بدء الوحي والغرض منه قوله في الضعفا وهم اتباع الرسل وطريق
الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره له ثم ذكر في الباب حديثين الاول **قوله**
حدثنا محمد بن طلحة اي ابن ابي مصرف وقوله عن طلحة هو ابن مصرف وهو والد
محمد ابن طلحة الراوي عنه ومصعب بن سعد اي ابن ابي وقاص وقوله راى سعد
اي ابن ابي وقاص وهو والد مصعب الراوي عنه ثم ان صورة السياق مرسل لان
مصعبا لم يدرك زمان هذا القول لكن هو محمول على انه سمع ذلك من ابيه وقد وقع
التصريح عن مصعب بالرواية له عن ابيه عند الاسماعيلي فاخرجه من طريق معاذ
ابن هاني حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه عن مصعب ابن سعد عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر المرفوع دون ما في اوله وكذا اخرجه هو
عند النساي من طريق مسعر عن طلحة ابن مصرف عن مصعب عن ابيه ولفظه
انه ظن ان له فضلا على من دونه الحديث ورواه عمر ابن مرة عن مصعب ابن
سعد عن ابيه مرفوعا لكنه اختصره ولفظه ينصر المسلمون بدعا المستضعفين
اخرجه ابو نعيم في ترجمته في الحلية من رواية عبد السلام ابن حرب عن ابي خالد
الدالاني عن عمرو بن مرة وقال غريب من حديث عمرو تفرد به عبد السلام
قوله راى اي ظن وهي رواية النساي **قوله** على من دونه زاد النساي
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بسبب شجاعته ونحو ذلك
قوله هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم في رواية النساي انما نصر الله
هذه الامة بضعفتهم بدعواتهم وصلاتهم واخلاصهم وله شاهد من حديث
ابي الدردا عند احمد والنساي بلفظ انما ترزقون وتنصرون بضعفائكم قال ابن
بطال تاويل الحديث ان الضعفا اشد اخلاصا في الدعا واكثر خشوعا في
العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقال المهلب اراد صلى الله

عليه وسلم بذلك حض سعد على التواضع ونفي الزهو على غيره وترك احتقار المسلم في كل حالة وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله ارايت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن اصحابه ليكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة من الغنيمة فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سوا فان كان القوي يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه وبهذا يظهر السر في تعقيب المصنف له بحديث ابي سعيد الثاني **قوله** عن عمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله وروايته عن ابي سعيد من رواية الاقران **قوله** يغزو فيام من الناس بكسر الفا ويجوز فتحها وبهمزة على التحتانية ويجوز تسهيلها اي جماعة وسياتي شرحه في علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو كقوله في الحديث الاخر خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم التابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم قال وكذلك كان الصلاح والفضل والنصر للطبقة الرابعة اقل فكيف بمن بعدهم والله المستعان

قوله باب لا يقال فلان شهيد اي على سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوحي وكانه اشار الى حديث عمر انه خطب فقال تقولون في مغازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيدا ولعله قد يكون قد اوقر راحلته الا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات في سبيل الله او قتل فهو شهيد وهو حديث حسن اخرجه احمد وسعيد ابن منصور وغيرهما من طريق محمد ابن سيرين عن ابي العجفا بفتح المهملة وسكون الجيم ثم فا عن عمر وله شاهد في حديث مرفوع اخرجه ابو نعيم من طريق عبد الله ابن الصلت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهيد قالوا من اصابه السلاح قال كم من اصابه السلاح وليس بشهيد ولا حميد وكم من مات على فراشه حتف انفه عند الله صديق وشهيد وفي اسناده نظر فانه من رواية عبد الله ابن خبيق بالمعجمة والموحدة والقاف مصغر عن يوسف بن اسباط الزاهد المشهور وعلى هذا فالمراد النهي عن تعيين وصف واحد بعينه بانه شهيد بل يجوز ان يقال ذلك على طريق الاجمال **قوله** وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد في سبيله والله اعلم بمن يكلم في سبيله اي يجرح وهذا طرف من حديث تقدم في اوايل الجهاد من طريق ابن المسيب عن ابي هريرة باللفظ الاول ومن طريق الاعرج عنه باللفظ الثاني ووجه اخذ الترجمة منه يظهر من حديث ابي موسى الماضي من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ولا يطلع على ذلك الا بالوحي فمن ثبت انه في سبيل الله اعطي حكم الشهادة فقوله والله اعلم بمن يكلم في سبيله اي فلا يعلم ذلك الا من اعلمه الله فلا ينبغي اطلاق كون كل مقتول في الجهاد انه في سبيل الله ثم ذكر المصنف حديث سهل ابن سعد في قصة الذي بالغ في القتال حتى قال المسلمون ما اجزا احد ما اجزا ثم كان اخرا مره ان قتل نفسه وسياتي شرحه مستوفى في المغازي حيث ذكره المصنف ووجه اخذ الترجمة منه انهم شهدوا برجحانه في امر الجهاد فلو كان قتل لم يمتنع ان يشهدوا له بالشهادة وقد ظهر منه انه لم يقاتل لله وانما قاتل غضبا لقومه فلا يطلق على كل مقتول في الجهاد بانه شهيد لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان مع ذلك يعطى حكم الشهدا في الاحكام الظاهرة ولذلك اطبق السلف على تسمية المقتولين في بدر واحد وغيرهما شهدا والمراد بذلك الحكم الظاهر المبني

على

على الظن الغالب والله اعلم وروى سعيد ابن منصور باسناد صحيح عن مجاهد قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك قال لا يخرج معنا الا مقوي فخرج رجل على بكر ضعيف فوقص فمات فقال الناس الشهيد الشهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ناد ان الجنة لا يدخلها عاص وفيه اشارة الى ان الشهيد لا يدخل النار لانه صلى الله عليه وسلم قال انه من اهل النار ولم يتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر لكن يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن او انه استحل قتل نفسه وقد تعجب من المهلب حيث قال ان حديث الباب ضد ما ترجم به البخاري لانه قال لا يقال فلان شهيد والحديث فيه منع الشهادة وكانه لم يتامل مراد البخاري وهو ظاهر فيما قررته بحمد الله تعالى

قوله باب التحريض على الرمي وقول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل الاية لمح بما جاء في تفسير القوة في هذه الاية انها الرمي وهو عند مسلم من حديث عقبة ابن عامر ولفظه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي ثلاثا ولابي داود وابن حبان من وجه اخر عن عقبة ابن عامر رفعه ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله فارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا الحديث وفيه ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها ولمسلم من وجه اخر عن عقبة رفعه من علم الرمي ثم تركه فليس منا او فقد عصى رواه ابن ماجه بلفظ فقد عصاني قال القرطبي انما فسر القوة بالرمي وان كانت القوة تظهر باعداد غيره من الات الحرب لكون الرمي اشد نكاية في العدو واسهل مونة لانه قد يرمي راس الكتيبة فيصاب فينهزم من خلفه وذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث سلمة ابن الاكوع **قوله** مر على نفر من اسلم اي من بني اسلم القبيلة المشهورة وهي بلفظ افعل التفضيل من السلامة **قوله** ينتضلون بالضاد المعجمة اي يترامون والتناضل الترامي للسبق ونضل فلان فلانا اذا غلبه **قوله** وانا مع بني فلان في حديث ابي هريرة نحو هذه القصة عند ابن حبان والبزار وانا مع ابن الادرع انتهى واسم ابن الادرع محجن وقع ذلك في حديث حمزة ابن عمرو الاسلمي في هذا الحديث عند الطبراني فقال فيه وانا مع محجن ابن الادرع ومثله في مرسل عروة اخرجه السراج عن قتيبة عن ابن لهيعة عن ابي الاسود عنه وهو صحابي معروف له حديث اخر في الادب المفرد للبخاري وفي ابي داود والنسائي وابن خزيمة وقيل اسم ابن الادرع سلمة حكاه ابن منده قال والادرع لقب واسمه ذكوان والله اعلم **قوله** قالوا كيف نرمي وانت معهم اسم قائل ذلك منهم نضلة الاسلمي ذكره ابن اسحاق في المغازي عن سفيان ابن فروة الاسلمي عن اشياخ من قومه من الصحابة قال بينا محجن بن الادرع يناضل رجلا من اسلم يقال له نضلة فذكر الحديث وفيه فقال نضلة والقى قوسه من يده والله لا ارمي معه وانت معه **قوله** وانا معكم كلكم بكسر اللام وفتحها في رواية عروة وانا مع جماعتكم والمراد بالمعية معية القصد الى الخير ويحتمل ان يكون قام مقام المحلل فيخرج السبق من عنده ولا يخرج لا تعدو لا سيما وقد خصه بعضهم بالامام قال المهلب يستفاد منه ان من صار السلطان عليه في جملة المناضلين له ان لا يتعرض لذلك كما فعل هولا القوم حيث امسكوا لكون النبي صلى الله عليه وسلم مع الفريق

الاخر خشية ان يغلبوهم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم مع من وقع عليه
الغلب فامسكوا عن ذلك تادبا معه انتهى وتعقب بان المعنى الذي امسكوا
له لم ينحصر في هذا بل الظاهر انهم امسكوا لما استشعروا من قوة قلوب اصحابهم
بالغلبة حيث صار النبي صلى الله عليه وسلم معهم وذلك من اعظم الوجوه
المشعرة بالنصر وقد وقع في رواية حمزة ابن عمرو عند الطبراني فقالوا من
كنت معه فقد غلب وفي رواية ابن اسحاق فقال نضلة لا يغلب من كنت معه
واستدل بهذا الحديث على ان اليمن من بني اسماعيل وفيه نظر لما سياتي
في مناقب قريش من انه استدلال بالاخص على الاعم وفيه ان الجد الاعلى
يسمى ابا وفيه التنويه بذكر الماهر في صناعته ببيان فضله وتطييب قلوب
من هم دونه وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفته بامور
الحرب وفيه الندب الى اتباع خصال الآباء المحمودة والعمل بمثلها وفيه حسن
ادب الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الثاني حديث ابي اسيد
بضم الهمزة ووقع في رواية السرخسي وحده بفتحها وهو خطا وقوله اذا اكثبوكم
كذا في نسخ البخاري بمثلثة ثم موحدة والكثب بفتحتين القرب والمعنى اذا دنوا
منكم وقد استشكل بان الذي يليق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيف
واما الذي يليق برمي النبل فاذا رمي في الجمع لم يخطئ غالبا ففيه ردع لهم وقد
تعقب هذا التفسير بانه لا يعرف وتفسير الكثب بالكثرة غريب والاول
هو المعتمد وقد بينته رواية ابي داود حيث زاد في اخره واستبقوا نبلكم
وفي رواية له ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم فظهر ان معنى الحديث الامر بترك
الرمي بالنبال حتى يقربوا لانهم اذا رموهم على بعد قد لا يصل اليهم ويذهب
في غير منفعة والى ذلك الاشارة بقوله واستبقوا نبلكم وعرف بقوله ولا تسلوا
السيوف حتى يغشوكم ان المراد بالقرب المطلوب في الرمي قرب نسبي بحيث تنالهم
السهام لا قرب قريب بحيث يلتحمون معهم والنبل بفتح النون وسكون الموحدة
جمع نبلة ويجمع ايضا على نبال وهي السهام العربية اللطاف تنبيه
وقع في اسناد هذا الحديث اختلاف سابينه في غزوة بدر ان شاء الله تعالى
قوله باب اللهو بالحراب ونحوها اي من آلة
الحرب وكانه يشير بقوله ونحوها الى ما روى ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان
من حديث عقبة ابن عامر مرفوعا ليس من اللهو اي مشروع او مطلوب الا
تاديب الرجل فرسه وملاعبته اهله ورميه بقوسه ونبله ثم اورد فيه حديث
ابي هريرة بينا الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ولم يقع في
هذه الرواية ذكر الحراب فكانه اشار الى ما ورد في بعض طرقه كما تقدم بيانه في
باب اصحاب الحراب في المسجد من كتاب الصلاة وذكرنا فوائده هناك وفي
كتاب العيدين قال ابن المنير قلت يحتمل ان يكون عمر لم ير رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يعلم انه راهم او ظن انه راهم واستحى ان يمنعهم وهذا
اولى لقوله في الحديث وهم يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت وهذا لا يمنع الاحتمال المذكور اولا ويحتمل ان يكون انكاره لهذا شبيه
انكاره على المغنيتين وكان من شدته في الدين ينكر خلاف الاولى والجد في الجملة
اولى من اللعب المباح واما النبي صلى الله عليه وسلم فكان بصدد بيان الجواز
وقوله زاد علي حدثنا عبد الرزاق وقع في رواية الكشميهني زادنا علي **قوله باب**
المجن في رواية ابن شبويه التترس والمجن والترس
جمع ترس والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وثقل النون اي الدرقة قال ابن المنير

وجه هذه الترجمة دفع من يتخيل ان اتخاذ هذه الالات ينافي التوكل والحق ان
الحذر لا يرد القدر ولكن يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر **قوله**
ومن يترس بترس صاحبه اي فلا باس به ثم ذكر فيه اربعة احاديث الاول حديث
انس كان ابو طلحة يترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد الحديث
اورده مختصرا من هذا الوجه وسياتي باتم من هذا السياق في المناقب وفي غزوة
احد قيل ان الرامي يحتاج الى من يستره لاشتغال يديه جميعا بالرمي فلذلك كان النبي صلى
الله عليه وسلم يترسه بترسه ثانيها حديث سهل وهو ابن سعد لما كسرت بيضة
النبي صلى الله عليه وسلم على راسه الحديث والغرض منه قوله وكان علي يختلف
بالماء في المجن وقد تقدمت له طريق اخرى قريبا وياتي الكلام عليه في غزوة احد
ان شاء الله تعالى ثالثها حديث عمر كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله
الحديث ذكر منه طرفا وسياتي شرحه مستوفى في كتاب فرض الخمس وفي الفرائض
والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة لان المجن من
جملة الات السلاح كما روى سعيد ابن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر انه كانت
عنده درقة فقال لولا ان عمر قال لي احبس سلاحك لاعطيت هذه الدرقة لبعض
اولادي رابعها حديث علي في قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص
ارم فداك ابي وامي وسياتي شرحه مستوفى في المناقب وفي غزوة احد وقوله
فيه حدثنا قبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو الثوري وزعم ابو نعيم في المستخرج
ان لفظ قبيصة هنا تصحيف ممن دون البخاري وان الصواب حدثنا قتيبة
وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثوري لكن لا اعرف
لانكاره معنى اذ لا مانع ان يكون عند السفيانين وقد اخرجه المصنف في الادب
من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري ووقع في رواية النسفي هنا عن مسدد
عن يحيى ايضا ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لا يوافق واحدا من ركني
الترجمة وقد اثبت ابن شبويه في روايته قبله لفظ باب بغير ترجمة وله
مناسبة بالترجمة التي قبله من جهة ان الرامي لا يستغني عن شيء يقي به عن نفسه
سهام من يراميه وفي حديث علي جواز التفدية وسياتي بسط ذلك بادلته
وبيان ما يعارضه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى **قوله باب**
الدرق جمع درقة اي جواز اتخاذ ذلك او مشروعيته **قوله** حدثنا اسماعيل
هو ابن ابي اويس كما جزم به المزي في الاطراف واغفل ذلك في التهذيب وهذا
الحديث قد تقدم في اول العيدين عن احمد وبينت هناك الاختلاف في اسمه
وهو المراد بقوله في هذا الباب يعني عن ابن وهب بهذا الاسناد وقوله فيه فقال
دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا في رواية ابي ذر عمد بدل غفل وكذا في رواية
ابي زيد المروزي قال عياض ورواية الاكثرين هي الوجه **قوله باب**
الحمايل وتعليق السيف بالعنق الحمايل بالمهملة جمع حمالة وهي ما يقلد به السيف
واورد فيه حديث انس وقد تقدم في باب الفرس العري وباب الشجاعة
في الحرب وسياقه هنا اتم وسبق شرحه في الهبة والغرض منه هنا
قوله وفي عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لم يراعوا وقع في رواية
الحموي والكشميهني مرتين قال ابن المنير مقصود المصنف من هذه التراجم
ان يبين زي السلف في آلة الحرب وما سبق استعماله في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم ليكون اطيب للنفس وانفى للبدعة **قوله باب**
ما جاء في حلية السيوف اي من الجواز وعدمه **قوله** سمعت سليمان ابن حبيب
هو المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر ابن عبد العزيز وغيره مات سنة عشرين

عمرو بن بعدها وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد **قوله** لقد
فتح الفتوح قوم وقع عند ابن ماجة لتحديث ابي امامة بذلك سبب وهو دخلنا على
ابي امامة فراى في سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب وقال فذكره وزاد الاسماعيلي
في روايته انه دخل عليه بحمص وزاد فيه لانتم اجبن من اهل الجاهلية ان الله يرزق الرجل
منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبعمائة ثم انتم تمسكون واخرجه هشام بن عمار
في فوائده والطبراني من طريقه من وجه اخر عن سليمان بن حبيب قال نزلنا
حمص قافلين من الروم فاذا عبد الله بن ابي زكريا ومكحول فانطلقنا الى ابي
امامة فاذا شيخ هرم فلما تكلم اذا رجل سلح حاجته ثم قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بلغ ما ارسل به وانتم فبلغوا عنا ثم نظر الى سيوفنا فاذا فيها شي من فضة
فغضب حتى اشتد غضبه **قوله** العلابي بفتح المهملة وتخفيف وكسر الموحدة
جمع علباء بسكون اللام وقد فسره الاوزاعي في رواية ابي نعيم في المستخرج فقال
العلابي الجلود الخام التي ليست بمدبوغة وقال غيره العلابي العصب يوخذ
رطبا فيشد به جفون السيوف يلوي عليها فيجف وكذلك تلوي رطبة على ما
يصدع من الرماح وقال الخطابي هي عصب العنق وهي امتن ما يكون من عصب
البعير وزعم الداودي ان العلابي ضرب من الرصاص فاخطا كانه تبعه
القزاز في شرح غريب الجامع الصحيح وكانه لما راه قرن بالآنك ظن انه ضرب
منه وزاد هشام بن عمار في روايته والحديد وزاد فيه اشيا لا تتعلق بالجهاد
والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف وهو الرصاص وهو واحد لا جمع له وقيل
هو الرصاص الخالص وزعم الداودي ان الآنك القصدير وقال ابن الجوزي
الآنك الرصاص القلعي وهو بفتح اللام منسوب الى القلعة موضع بالبادية ينسب
ذلك اليه وتنسب اليه السيوف ايضا فيقال سيوف قلعية وكانه معدن يوجد
فيه الحديد والرصاص وفي هذا الحديث ان تحلية السيوف وغيرها من الات
الحرب بغير الذهب والفضة اولى واجاب من اباحها بان تحلية السيوف بالذهب
والفضة انما شرع لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك غنية لشدتهم في انفسهم وقوتهم في ايمانهم **قوله باب**
من علق سيفه بالشجر في السفر عند القايلة ذكر فيه حديث جابر في قصة
الاعرابي الذي اخترط سيف النبي صلى الله عليه وسلم وهو نايم والغرض منه قوله
فنزلت تحت شجرة فعلق بها سيفه وسياتي شرحه في كتاب المغازي **قوله**
باب لبس البيضة بفتح الموحدة وهي ما يلبس
في الراس من الات السلاح ذكر فيه حديث سهل بن سعد الماضي قبل اربعة ابواب
لقوله فيه وهشمت البيضة على راسه وقد تقدمت الاشارة الى مكان شرحه
قوله باب من لم ير كسر السلاح وعقر الدواب
عند الموت كانه يشير الى رد ما كان عليه اهل الجاهلية من كسر السلاح وعقر
الدواب اذا مات الرئيس فيهم وربما كانوا يعهدون بذلك قال ابن المنير وفي ذلك اشارة
الى انقطاع عمل الجاهلية الذي كان يعمل لغير الله وبطلان امارة وحول ذكره بخلاف
سنة المسلمين في جميع ذلك انتهى ولعل المصنف لمح بذلك الى ما نقل عنه انه كسر
رمحه عند الاصطدام حتى لا يغنمه العدو ان لو قتل وكسر جفن سيفه وضرب
بسيفه حتى قتل كما جا نحو ذلك عن جعفر بن ابي طالب في غزوة موتة فاشار
الى ان هذا شي فعله جعفر وغيره عن اجتهاد والاصل عدم جواز اتلاف
المال لانه يفعل شيئا محققا في امر غير محقق وذكر فيه حديث عمرو بن الحارث
الخزاعي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم عند موته الا سلاحه الحديث وقد تقدم

في الوصايا

في الوصايا وسياتي شرحه في اخر المغازي وزعم الكرماني ان مناسبته للترجمة
انه صلى الله عليه وسلم مات وعليه دين ولم يبع فيه شيئا من سلاحه ولو كان رهن
درعه وعلى هذا فالمراد بكسر السلاح بيعه ولا يخفى بعده **قوله باب**
تفرق الناس عن الامام عند القايلة والاستظلال بالشجر ذكر فيه حديث جابر
الماضي قبل بابين من وجهين وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم الاشارة الى مكان
شرحه قال القرطبي هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان في هذا الوقت لا
يحرسه احد من الناس بخلاف ما كان عليه في اول الامر فانه كان يحرس حتى
نزل قوله تعالى والله يعصمك من الناس وذلك فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كنا اذا نزلنا طلبنا للنبي صلى الله
عليه وسلم اعظم شجرة واظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل فاخذ سيفه فقال
يا محمد من يمنعك مني قال الله فانزل الله والله يعصمك من الناس وهذا اسناد
حسن فيحتمل ان كان محفوظا ان يقال كان مخيرا في اتخاذ الحرس فتركه
مرة لقوة يقينه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الاية ترك ذلك
قوله باب ما قيل في الرماح اي في اتخاذها
واستعمالها اي من الفضل **قوله** ويذكر عن ابن عمر الخ هو طرف من حديث
اخرجه احمد من طريق ابي منيب بضم الميم وكسر النون ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة
الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة عن ابن عمر بلفظ بعثت بين يدي
الساعة مع السيف وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من
خالف امري ومن تشبه بقوم فهو منهم واخرج ابو داود منه قوله من تشبه
بقوم فهو منهم حسب من هذا الوجه وابو منيب لا يعرف اسمه وفي الاسناد
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه وله شاهد مرسل باسناد
حسن اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الاوزاعي عن سعيد بن جبلة عن النبي صلى
الله عليه وسلم بتمامه وفي الحديث اشارة الى فضل الرمح والى حل الغنايم لهذه
الامة والى ان رزق النبي صلى الله عليه وسلم جعل فيها لا في غيرها من المكاسب
ولهذا قال بعض العلما انها افضل المكاسب والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة
وبالمعجمة بذل الجزية وفي قوله تحت ظل رمحي اشارة الى ان ظله ممدود الى
ابد الابد والحكمة في الاقتصار على ذكر الرمح دون غيره من الات الحرب كالسيف
ان عادتهم جرت بجعل الرايات في اطراف الرماح فلما كان ظل الرمح اسبغ كان
نسبة الرزق اليه اليق وقد تعرض في الحديث الاخر لظل السيف كما سياتي قريبا
في قوله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال السيوف فنسب الرزق الى ظل
الرمح لما ذكرته ان المقصود بذكر الرمح الراية ونسبة الجنة الى ظل السيف لان
الشهادة تقع به غالبا ولان ظل السيف يكثر ظهوره بكثرة حركة السيف في يد
المقاتل ولان ظل السيف لا يظهر الا بعد الضرب به لان قبل ذلك يكون مغمودا
معلقا وذكر المصنف في الباب حديث ابي قتادة في قصة الحمار الوحشي باسناد
لمالك وقد تقدم شرحه مستوفى في الحج والغرض منه قوله فسالهم رمحه
فابوا **قوله باب** ما قيل في درع النبي صلى الله
عليه وسلم اي من اي شي كانت وقوله والقميص في الحرب اي حكمه وحكم لبسه
قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم اما خالد فقد احتبس ادراعه
في سبيل الله هو طرف من حديث لابي هريرة وتقدم شرحه في كتاب
الزكاة والادراع جمع درع وهو القميص المتخذ من الزرد والمراد بذكر هذا
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس الدرع فيما ذكره في الباب ذكر

دين

الدرع وتشبيهه الى بعض الشجعان من اصحابه فدل على مشروعيته وان لبسه لا ينافي
التوكل ثم ذكر فيه احاديث الاول حديث ابن عباس في دعا النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر والغرض منه قوله وهو في الدرع وقوله فيه حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد
المجيد الثقفي وقوله وقال وهيب يعني ابن خالد حدثنا خالد يوم بدر يعني ان وهيب
ابن خالد وهو الحذا شيخ عبد الوهاب فيه عن عكرمة عن ابن عباس فزاد بعد
قوله وهو في قبة يوم بدر وقد رواه محمد بن عبيد الله بن حوشب عن عبد الوهاب
كذلك كما سياتي في المغازي وكذلك قال اسحاق ابن راهويه عن عبد الوهاب الثقفي
فلعل محمد ابن المثنى شيخ البخاري لم يحفظها ورواية وهيب وصلها المولف في تفسير
سورة القمر وياتي بيان ما استشكل من هذا الحديث في غزوة بدر وهو من
مراسيل الصحابة لان ابن عباس لم يحضر ذلك وسياتي ما فيه هناك ثانيهما
حديث عايشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة الحديث
وقال يعلى عن عبد الواحد حدثنا الاعمش درع من حديد يعني ان يعلى وهو
ابن عبيد رواه عن الاعمش بالاسناد المذكور فزاد ان الدرع كانت من حديد
وقد وصله المولف في السلم كذلك وقال يعلى عن عبد الواحد يعني ان
يعلى ابن اسيد رواه عن عبد الواحد ابن زياد فقال فيه ايضا رهنه درعه
من حديد وقد وصله المصنف في الاستقراض وتقدم الكلام على شرحه
مستوفى في كتاب الزكاة ثالثها حديث ابي هريرة في البخيل والصدق وقد
تقدم شرحه مستوفى في كتاب الزكاة والغرض منه هنا ذكر الجبتين فانه روي
بالموحدة وهو المناسب لذكر القميص في الترجمة وروي بالنون وهو المناسب
للدرع وقد تقدم بيان اختلاف الرواة في ذلك هناك والجبة بالموحدة
ما قطع من الثياب مشمرا قاله في المطالع ومحل استشهاده للترجمة وان كان
الممثل به في المثل لا يشترط وجوده فضلا عن مشروعيته من جهة ان مثل
تدرع الكريم فيشبه الكريم المحمود بالدرع يشعر بان الدرع محمود وموضع
الشاهد منه درع الكريم لا درع البخيل فكانه اقام الكريم مقام الشجاع لتلازمهما
غالبا وكذا اضدهما

الجبة في السفر والحرب ذكر فيه حديث المغيرة في قصة المسح على الخفين وفيه وعليه
جبة شامية وفيه فذهب يخرج يديه من كميه وكانا ضيقين وهو ظاهر
فيما ترجم له وقد تقدم الكلام على الحديث مستوفى في باب المسح على
الخفين في كتاب الطهارة

الحرير في الحرب ذكر فيه حديث انس في الرخصة للزبير وعبد الرحمن
ابن عوف في قميص الحرير ذكره من خمسة طرق وفي رواية سعيد ابن
ابي عروبة عن قتادة من حكة كانت بهما وكذا قال شعبة في احد الطريقين
يعني القمل ورجح ابن التين الرواية التي فيها الحكة وقال لعل احد الرواة تاوله
فاخطا وجمع الداودي باحتمال ان يكون احدى العلتين باحد الرجلين وقال
ابن العربي قد ورد انه ارخص لكل منهما فالافراد يقتضي ان لكل حكمه قلت
ويمكن الجمع بان الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الى السبب وتارة
الى سبب السبب ووقع في رواية محمد ابن بشار عن غندر رخص او ارخص
كذا بالشك وقد اخرجه احمد عن غندر بلفظ رخص رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكذا قاله وكيع عن شعبة كما سياتي في كتاب اللباس واما
تقييده بالحرب فكانه اخذه من قوله في رواية همام فرايته عليهما في غزاة
ووقع في رواية ابي داود في السفر من حكة وقد ترجم له في اللباس ما يرخص

للرجال من الحرير للحكة ولم يقيده بالحرب فزعم بعضهم ان الحرب في الترجمة
بالجيم وفتح الراء وليس كذلك رغم لانه لا يبقى لها في ابواب الجهاد مناسبة ويلزم
منه اعادة الترجمة في اللباس اذ الحكة والجرب متقاربان وجعل الطبري
جوازه في الغزو مستنبطا من جوازه للحكة فقال دلت الرخصة في لبسه
بسبب الحكة ان من قصد بلبسه دفع ما هو اعظم من اذى الحكة كدفع سلاح
العدو ونحو ذلك فانه يجوز وقد تبع الترمذي البخاري فترجم له باب ما جاء
في لبس الحرير في الحرب ثم المشهور عن القايلين بالجواز انه لا يختص بالسفر
وعن بعض الشافعية يختص وقال القرطبي الحديث حجة على من منع الا ان يدعي
الخصوصية بالزبير وعبد الرحمن ولا تصح تلك الدعوى قلت قد جنح الى ذلك
عمر رضي الله عنه فروى ابن عساكر من طريق ابن عون عن ابن سيرين ان عمر
راى على خالد ابن الوليد قميص حرير فقال ما هذا فذكر له خالد قصة عبد الرحمن
ابن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن او لك مثل ما لعبد الرحمن ثم امر من حضره
فمزقوه رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا وقد اختلف السلف في لباسه فمنع
مالك وابو حنيفة مطلقا وقال الشافعي وابو يوسف بالجواز للضرورة وحكى
ابن حبيب عن ابن الماجشون انه يستحب في الحرب وقال المهلب لباسه في الحرب
لارهاب العدو وهو مثل الرخصة في الاختيال في الحرب انتهى ووقع في كلام
النووي تبعا لغيره ان الحكمة في لبس الحرير للحكة لما فيه من البرودة وتعقب
بان الحرير حار فالصواب ان الحكمة فيه لخاصية فيه لدفع الحكة والله اعلم

قوله باب ما يذكر في السكين ذكر فيه حديث
جعفر ابن عمرو ابن امية عن ابيه رايت النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف
شاة الحديث وفي الطريق الاخرى فالقى السكين وقد تقدم شرحه في كتاب
الطهارة **قوله باب** ما قيل في قتال
الروم اي من الفضل **قوله** واختلف في الروم فالاكثر انهم من ولد عيص ابن
اسحاق ابن ابراهيم واسم جدهم قيل روماني وقيل هو ابن لنطا ابن يونان
بن يافث ابن نوح **قوله** عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون المهملة
والاسناد كلهم شاميون واسحاق ابن يزيد شيخ البخاري فيه هو اسحاق ابن
ابراهيم ابن يزيد الفراديسي نسبه لجده **قوله** عمير ابن الاسود العنسي بالنون
والمهملة وهو شامي قديم يقال اسمه عمرو وعمير بالتصغير لقبه وكان عابدا
مخضرما وكان عمر يثني عليه ومات في خلافة معوية وليس له في البخاري
سوى هذا الحديث عند من يفرق بينه وبين ابي عياض عمرو ابن الاسود
والراجح التفرقة وام حرام بمهملتين تقدم ذكرها في اوايل الجهاد في حديث
انس وقد حدث عنها انس بهذا الحديث باتم من هذا السياق واخرج
الحسن ابن سفيان هذا الحديث في مسنده عن هشام ابن عمار عن يحيى
بن حمزة بسند البخاري وزاد في اخره قال هشام رايت قبرها بالساحل **قوله**
يغزون مدينة قيصر يعني القسطنطينية قال المهلب في هذا الحديث
منقبة لمعوية لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده يزيد لانه اول من غزا
مدينة قيصر وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله
في ذلك العموم ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم ان قوله صلى الله عليه
وسلم مغفور لهم مشروط بان يكون من اهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن
غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقا فدل على ان المراد مغفور لمن
وجد شرط المغفرة فيه منهم واما قول ابن التين يحتمل ان يكون لم يحضر

مع الجيش فمردود الا ان يريد لم يباشر القتال فيمكن انه كان امير ذلك الجيش با
الاتفاق وجوز بعضهم ان المراد بمدينة قيصر المدينة التي كان بها يوم قال النبي صلى الله
عليه وسلم تلك المقالة وهي حمص وكانت دار مملكته اذ ذاك وهذا يندفع بان في
الحديث ان الذين يغزون البحر قبل ذلك وان ام حرام فيهم وحمص كانت قد فتحت
قبل الغزوة التي كانت فيها ام حرام والله اعلم قلت ـــــ وكانت غزوة يزيد
المذكورة في سنة اثنين وخمسين من الهجرة وفي تلك الغزاة مات ابو ايوب
الانصاري فاوصى ان يدفن عند باب القسطنطينية وان يعفر قبره ففعل به ذلك
فيقال ان الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به وفي الحديث ايضا الترغيب في
سكنى الشام وقوله قد اوجبوا اي فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة ايضا قوله
باب ـــــ قتال اليهود فيه حدثني ابن عمر
وابي هريرة في ذلك وهو اخبار بما يقع في مستقبل الزمان قوله الفروي بفتح
الفا والرا منسوب الى جده ابو فروة واسحاق هذا غير اسحاق ابن عبد الله ابن ابي
فروة الضعيف وهو اعني اسحاق ابن عبد الله عم والد هذا واسحاق هذا
مما روى عنه البخاري بواسطة وهذا الحديث مما حدث به مالك خارج الموطا
ولم ينفرد به اسحاق المذكور بل تابعه ابن وهب ومعن ابن عيسى وسعيد ابن داود
والوليد ابن مسلم اخرجها الدارقطني في غرائب مالك واخرج الاسماعيلي طريق
ابن وهب فقط قوله تقاتلون فيه جواز مخاطبة الشخص والمراد غيره ممن
يقول بقوله ويعتقد اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذي اشار اليه صلى
الله عليه وسلم منه ان الخطاب الشفاهي يعم المخاطبين ومن بعدهم وهو
متفق عليه من جهة الحكم وانما وقع الاختلاف فيه في حكم الغايبين هل وقع
بتلك المخاطبة نفسها او بطريق الالحاق وهذا الحديث يويد من ذهب الى الاول
وفيه اشارة الى بقاء دين المسلمين الى ان ينزل عيسى فانه الذي يقاتل الدجال
ويستاصل اليهود الذين هم تبع الدجال على ما ورد من طريق اخرى وسياتي
بيانها مستوفى في علامات النبوة ان شا الله تعالى قوله باب ـــــ
قتال الترك اختلف في اصل الترك فقال الخطابي هم بنو قنطورا امة كانت
لابراهيم وقال كراع هم الذين هم الديلم وتعقب بانهم جنس من الترك
ولذلك الغز وقال ـــــ ابو عمرو هم من اولاد يافث وهم اجناس كثيرة وقال
وهب ابن منبه هم بنو عمة ياجوج وماجوج لما بنى ذو القرنين السد
كان بعض ياجوج غايبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك وقيل انهم
من نسل تبع وقيل من ولد افريدون ابن سام ابن نوح وقيل ابن يافث لصلبه
وقيل ابن لوى ابن يافث ذكر فيه حديثين الاول حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة
وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة والحسن هو البصري والاسناد
كله بصريون قوله من اشراط الساعة زاد الكشميهني او لهان قوله ينتعلون
نعال الشعر هذا الحديث وهذا الذي بعده ظاهر في ان الذين ينتعلون الشعر
غير الترك وقد وقع في رواية الاسماعيلي من طريق محمد ابن عباد قال بلغني
ان اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر بابك بموحدتين مفتوحتين واخره كاف
يقال له الخرمي بضم المعجمة وسكون وتشديد الرا المفتوحة وكان من طايفة
من الزنادقة واستباحوا المحرمات وقامت لهم شوكة كبيرة في ايام المامون
وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والري الى ان قتل بابك المذكور
في ايام المعتصم وكان خروجه في سنة احدى ومايتين او قبلها وقتله
في سنة اثنين وعشرين قوله المجان بالجيم وتشديد النون جمع مجن وقد

تقدم

تقدم ذكره قيل ابواب والمطرقة التي البست الاطرقة من الجلود وهي الاغشية
تقول طارقت بين النعلين اي جعلت احديهما على الاخرى وقال الهروي هي التي
اطرقت بالعصب اي البست به الثاني حديث ابي هريرة في ذلك قوله
باب ـــــ قتال الذين ينتعلون الشعر ذكر فيه حديث
ابي هريرة المذكور من وجه اخر قوله قال سفيان زاد فيه ابو الزناد وهو
موصول بالاسناد المذكور واخطا من زعم انه معلق وقد وصله الاسماعيلي
من طريق محمد بن عباد عن سفيان بالاسناد بن معا قوله رواية عوض عن قوله
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع عند الاسماعيلي من طريق محمد
ابن عباد عن سفيان بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في الباب
الذي قبله من وجه اخر عن الاعرج بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وزاد فيه حمر الوجوه ولم يذكر فيه صغار الاعين وقوله ذلف الانوف اي صغارها
والعرب تقول املح النسا الذلف وقيل الذلف الاستوا في طرف الانف وقيل
قصر الانف وانبطاحه وسياتي بقية شرح هذا الحديث في علامات النبوة
ان شا الله تعالى قوله باب ـــــ من صف اصحابه
عند الهزيمة اي صف من ثبت معه بعد هزيمة من انهزم ذكر فيه حديث
البرا في قصة حنين وهو ظاهر فيما ترجم له ووقع في اخره ثم صف اصحابه
وذلك بعد ان نزل واستنصر والمراد بقوله واستنصر اي استنصر الله
ادرمى الكفار بالتراب وسياتي شرح ذلك مستوفى في كتاب المغازي انشا
الله تعالى قوله باب ـــــ الدعا على المشركين
بالهزيمة والزلزلة ذكر فيه خمسة احاديث الاول حديث علي لما كان يوم
الاحزاب الحديث قوله عن هشام هو الدستوائي وزعم الاصيلي انه ابن
حسان ورام بذلك تضعيف الحديث فاخطا من وجهين وتجاسر الكرماني فقال
المناسب انه هشام ابن عروة وسياتي شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير
سورة البقرة ان شا الله تعالى وفيه الدعا عليهم بان يملا الله بيوتهم وقبورهم
نارا وليس فيه الدعا عليهم بالهزيمة لكن يوخذ ذلك من لفظ الزلزلة لان في
احراق بيوتهم غاية التزلزل لنفوسهم ثانيها حديث ابي هريرة في الدعا في
القنوت وفيه اللهم اشدد وطاتك على مضر ودخوله في الترجمة بطريق العموم
لان شدة الوطاة يدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد عليهم الباس والعقوبة
والاخذ الشديد وابن ذكوان المذكور في الاسناد هو ابو الزناد واسمه
عبد الله وقد تقدم من وجه اخر في كتاب الوتر وياتي شرحه مستوفى في التفسير
ان شا الله تعالى ثالثها حديث ابن ابي اوفى وهو ظاهر فيما ترجم له والمراد بالدعا
عليهم اذا انهزموا ان لا يستقر لهم قرار وقال الداودي اراد ان تطيش عقولهم
وترعد اقدامهم عند اللقا فلا يثبتوا وقد ذكر الاسماعيلي فيه من وجه
اخر زيادة في هذا الدعا وسياتي التنبيه عليها في باب لا تتمنوا لقا العدو
ان شا الله تعالى رابعها حديث عبد الله ابن مسعود في قصة الجزور التي
نحرت بمكة وفيه اللهم عليك بقريش وفيه ما قرر في الحديث الثاني قوله
قال ابو اسحاق هو بالاسناد المذكور وكانه لما حدث سفيان بهذا الحديث
وكان نسي السابع وقول المصنف قال يوسف ابن ابي اسحاق امية ابن خلف
وقال شعبة امية او ابي والصحيح امية اراد بذلك ان ابا اسحاق حدث
به مرة فقال ابي ابن خلف وهذه رواية سفيان وهو الثوري هنا وحدث
به اخرى فقال امية وهو رواية شعبة وحدث به اخرى فشك فيه ويوسف

المذكور هو بن اسحاق ابن ابي اسحاق نسبه لجده وقد وصله المؤلف حديثه
بطوله في الطهارة وطريق شعبة وصلها المؤلف ايضا في كتاب المبعث وقد بينت
في الطهارة ان اسرائيل روى عن ابي اسحاق هذا الحديث فزوى السابع وذكرت
ما فيه من البحث خامسها حديث عائشة في قصة اليهود وفيه فلم تسمعي ما قلت
عليكم فكانه اشار الى ما ورد في بعض طرقه في اخره يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب
لهم فينا وقد ذكرها الاسماعيلي هنا من الوجه الذي اخرجه البخاري ففيه
مشروعية الدعا على المشركين ولو خشي الداعي انهم يدعون عليه وسياتي
الكلام عليه مستوفى ان شا الله تعالى **قوله باب**
هل يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب والمراد بالكتاب الاول التوراة والانجيل
وبالكتاب الثاني ما هو اعم منهما ومن القران وغيره واورد فيه طرفا من حديث
ابن عباس في شان هرقل وقد ذكره بعد بابين من وجه اخر عن ابن شهاب بطوله
واسحاق شيخه فيه هو بن منصور وهذه الطريق اهملها المزي في الاطراف ه
وارشادهم منه ظاهر واما تعليمهم الكتاب فكانه استنبطه من كونه كتب اليهم
بعض القران بالعربية فكانه سلطهم على تعليمه اذ لا يقرؤنه حتى يترجم لهم
ولا يترجم لهم حتى يعلم المترجم كيفية استخراجه وهذه المسيلة مما اختلف
فيها السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القران ورخص ابو حنيفة واختلف
قول الشافعي والذي يظهر ان الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة في الدين
والدخول فيه مع الامن منه ان يتسلط بذلك الى الطعن فيه وبين من يتحقق
ان ذلك لا ينجع فيه او يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن في الدين والله اعلم
ويفرق ايضا بين القليل منه والكثير كما تقدم في اوايل كتاب الحيض **قوله**
باب الدعا للمشركين بالهدى ليتالفهم ذكر فيه
حديث ابي هريرة في قدوم الطفيل بن عمرو الدوسي وقول النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم اهد دوسا وهو ظاهر فيما ترجم له وقوله ليتالفهم من تفقه
المصنف اشار به الى الفرق بين المقامين وانه صلى الله عليه وسلم كان تارة
يدعو عليهم وتارة يدعو لهم فالحالة الاولى حيث تشتد شوكتهم ويكثر اذاهم
كما تقدم في الاحاديث التي قبل هذا بباب والحالة الثانية حيث تؤمن غايلتهم
ويرجى تالفهم كما في قصة دوس وسياتي شرح الحديث المذكور في المغازي ان شا
الله تعالى **قوله باب** دعوة اليهود والنصارى اي الى الاسلام
وقوله وعلى ما يقاتلون اشارة الى ما ذكر في الباب الذي بعده عن علي حيث قال
نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا وفيه امره له رسول الله صلى الله عليه وسلم له
بالنزول بساحتهم ثم دعايهم الى الاسلام ثم القتال ووجه اخذه من حديث الباب
انه صلى الله عليه وسلم كتب الى الروم يدعوهم الى الاسلام قبل ان يتوجه الى مقاتلتهم
قوله وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر فقد ذكر ذلك في الباب
مسندا وقوله والدعوة قبل القتال كانه يشير الى حديث ابن عون في اغارة النبي
صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وعلى غرة وهو مخرج عنده في كتاب العتق
وهو محمول عند من يقول باشتراط الدعا قبل القتال على انه بلغتهم الدعوة وهي
مسالة خلافية فذهب طايفة منهم عمر بن عبد العزيز الى اشتراط الدعا الى الاسلام
قبل القتال وذهب الاكثر الى ان ذلك كان في بدء الامر قبل انتشار دعوة الاسلام
فان وجد من لم تبلغه الدعوة فلا يقاتل حتى يدعى نص عليه الشافعي وقال مالك
من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة اقطع
للشك وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابي عثمان النهدي احد كبار التابعين

قال

قال ــــ كان يدعو ويدع تلك وهو منزل على الحالين المتقدمين ثم ذكر في الباب
حديثين احدهما حديث انس في اتخاذ الخاتم وسياتي الكلام عليه مستوفى في كتاب اللباس
ثانيهما حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى وسياتي
شرحه في اواخر المغازي وفيه ان المبعوث به كان عبد الله بن حذافة السهمي ويذكر
هناك ما يتعلق بكسرى والمراد بعظيم البحرين وفي الحديث الدعا الى الاسلام بالكلام
والكتابة وان الكتابة تقوم مقام النطق وفيه ارسال المسلم الى الكفار وان العادة
جرت بين الملوك بترك قتل الرسل ولهذا مزق كسرى الكتاب ولم يتعرض للرسول
قوله باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الناس الى الاسلام والنبوة وان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله وقوله
تعالى ما كان لبشر ان يوتيه الله الكتاب الاية اورد فيه احاديث الاول حديث ابن
عباس في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قيصر وفيه حديث عن ابي سفيان بن
حرب وقد تقدم بطوله في بدء الوحي والكلام عليه مستوفى وهو ظاهر فيما ترجم
به ويأتي شي من الكلام عليه في تفسير سورة ال عمران ان شا الله تعالى واما قوله
تعالى ما كان لبشر فالمراد من الاية الانكار على من قال كونوا عبادا لي من دون الله
ومثلها قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى ابن مريم اانت قلت للناس اتخذوني الاية
وقوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله الاية ثانيها حديث سهل
ابن سعد في اعطا علي الراية يوم خيبر وسياتي شرحه في المغازي والغرض منه
قوله ثم ادعهم الى الاسلام ثالثها حديث انس في ترك الاغارة على من سمع منهم
الاذان ذكره من وجهين وسياتي شرحه في غزوة خيبر ايضا وهو دال على جواز
قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة فيجمع بينه وبين حديث سهل الذي قبله
بان الدعوة مستحبة لا شرط وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال
بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط في امر الدما لانه كف عنهم في تلك الحالة
مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة ووقع هنا فلما اصبح خرجت يهود خيبر
بمساحيهم ووقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند مسلم فاتيناهم
حين بزغت الشمس ويجمع بانهم وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا
وتوجهوا واجرى النبي صلى الله عليه وسلم فرسه حينيذ في زقاق خيبر كما في الرواية
الاخرى فوصل في اخر الزقاق الى اول الحصون حين بزغت الشمس رابعها حديث
ابي هريرة امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث وهو ظاهر
فيما ترجم به اولا حيث قال وعلى ما يقاتلون وقد مضى شرحه في كتاب الايمان
في الكلام على حديث بن عمر لكن في حديث ابن عمر زيادة اقامة الصلاة وايتا الزكاة
وقد وردت الاحاديث في ذلك زايدا بعضها على بعض ففي حديث ابي هريرة الاقتصار
على قوله لا اله الا الله وفي حديثه من وجه اخر عند مسلم حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وفي حديث ابن عمر ما ذكرت وفي حديث انس
الماضي في ابواب القبلة فاذا صلوا واستقبلوا واكلوا ذبيحتنا قال الطبري
وغيره اما الاول فقاله في حالة قتاله لاهل الاوثان الذين لا يقرون
بالتوحيد واما الثاني فقاله في حالة قتال اهل الكتاب الذين يعترفون
بالتوحيد ويجحدون نبوته عموما وخصوصا واما الثالث ففيه اشارة
الى ان من دخل في الاسلام وشهد بالتوحيد وبالنبوة ولم يعمل بالطاعات
ان حكمهم ان يقاتلوا حتى يذعنوا الى ذلك وقد تقدمت الاشارة الى شي من
ذلك في ابواب القبلة **قوله** رواه عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
اي مثل حديث ابي هريرة واما رواية عمر فوصلها المولف في الزكاة واما

روايته بن عمر فوصلها المولف في الايمان
من اراد غزوة ورى بغيرها ومن احب الخروج الى السفر يوم الخميس اما الجملة
الاولى فمعنى ورى ستر ويستعمل في اظهار شي مع ارادة غيره واصله من الوري بفتح
ثم سكون وهو ما يجعل ورا الانسان لان من ورى بشي كانه جعله وراه وقيل هو في الحرب
اخذ العدو على غره وقيده السيرافي في شرح سيبويه بالهمزة قال واصحاب
الحديث لم يضبطوا فيه الهمزة فكانهم سهلوها واما الخروج يوم الخميس فلعل
سببه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتي في بكورها يوم الخميس وهو حديث
ضعيف اخرجه الطبراني من حديث نبيط بنون وموحدة مصغر بن شريط بفتح
المعجمة اوله وكونه صلى الله عليه وسلم كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم
المواظبة عليه لقيام مانع منه وسياتي بعد باب انه خرج في بعض اسفاره يوم
السبت ثم اورد المصنف اطرافا من حديث كعب بن مالك في قصة غزوة تبوك
ظاهره فيما ترجم له وروى سعيد بن منصور عن مهدي بن ميمون عن واصل
مولى ابي عيينة قال بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر
احب ان يخرج يوم الخميس وقوله في الطريق الثانية وعن يونس عن الزهري
وهو موصول بالاسناد المتلو الاول عن عبد الله وهو بن المبارك عن يونس
ووهم من زعم ان الطريق الثانية معلقة وقد اخرجه الاسماعيلي من وجه
اخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعا بالوجهين نعم توقف الدارقطني
في هذه الرواية التي وقع فيها التصريح بسماع عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب
بن مالك من جده وقد اوضحت ذلك في المقدمة والحاصل ان رواية الزهري
للجملة الاولى هي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وقد سمع الزهري
منهما جميعا وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلا واراد البخاري بذلك رفع
الوهم واللبس عن من يظن فيه اختلافا وسياتي مزيد بسط لذلك في المغازي
ان شا الله تعالى

الخروج بعد الظهر

ذكر فيه حديث انس وقد تقدم في الحج وكانه اورده اي ان قوله صلى الله عليه
وسلم بورك لامتي في بكورها لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وانما خص البكور
بالبركة لكونه وقت النشاط وحديث بورك لامتي في بكورها اخرجه اصحاب
السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي بالغين المعجمة وقد اعتنى
بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفسا

الخروج اخر الشهر اي ردا على

من كره ذلك من طريق الطيرة وقد نقل ابن بطال ان اهل الجاهلية كانوا يتحرون
اوايل الشهور للاعمال ويكرهون التصرف في محاق القمر وقال كريب
عن بن عباس انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين هو طرف
من حديث وصله المصنف في الحج ثم اورد حديث عمرة عن عائشة في ذلك وقد
مضى الكلام عليهما في كتاب الحج وفيه استعمال الفصيح في التاريخ وهو ما دام
في النصف الاول من الشهر يورخ بما خلا واذا دخل النصف الثاني يورخ بما بقي
وقد استشكل قول بن عباس وعائشة انه خرج لخمس بقين لان ذا الحجة كان
الخميس للاتفاق على ان الوقفة كانت الجمعة فيلزم من ذلك ان يكون خرج يوم
الجمعة ولا يصح ذلك لقول انس في الحديث الذي قبله انه صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر بالمدينة اربعا ثم خرج واجيب بان الخروج كان يوم السبت
وانما قال الصحابة لخمس بقين بناء على العدد لان ذا القعدة كان اوله الاربعا
فاتفق ان جا ناقصا فجا اول ذي الحجة الخميس فظهر ان الذي كان بقي من الشهر

اربع لا خمس كذا اجاب به جمع من العلما ويحتمل ان يكون الذي قال لخمس بقين اراد ضم يوم
الخروج الى ما بقي لان التاهب وقع في اوله وان اتفق التاخير الى ان صليت الظهر فكانهم
لما تاهبوا باتوا ليلة السبت على سفر اعتد وا به من جملة ايام السفر والله اعلم

قوله باب الخروج في رمضان ذكر فيه
حديث ابن عباس في ذلك وقد مضى شرحه في كتاب الصيام واراد به دفع وهم

قوله باب من يتوهم كراهة ذلك
التوديع عند السفر اي اعم من ان يكون من المسافر للمقيم او عكسه وحديث
الباب ظاهر للاول ويوخذ الثاني منه بطريق الاولى وهو الاكثر في الوقوع

قوله وقال ابن وهب الخ وصله النساي والاسماعيلي من طريقه وسياتي موصولا
للمصنف من وجه اخر ويأتي شرحه هناك بعد اثنين واربعين بابا وفيه تسمية

قوله باب من ابهم في هذا
السمع والطاعة للامام زاد في رواية الكشميهني ما لم يامر بمعصية والاطلاق
محمول على ما هو في نص الحديث ثم ساق حديث ابن عمر في ذلك من وجهين
وساقه على لفظ الرواية الثانية وسياتي الكلام عليه في كتاب الاحكام ان شا
الله تعالى وساقه هناك بلفظ الرواية الاولى وقيل الترجمة هناك بما وقع
هنا في رواية الكشميهني وقوله فلا سمع ولا طاعة بالفتح فيهما والمراد نفي

قوله باب الحقيقة الشرعية لا الوجودية
يقاتل من ورا الامام ويتقى به يقاتل بفتح المثناة ولم يرد البخاري على لفظ
الحديث والمراد المقابلة للدفع عن الامام سوا كان ذلك من خلفه حقيقة او

قوله قدامه ووراء يطلق على المعنيين نحن الاخرون السابقون وبهذا الاسناد
من اطاعني فقد اطاع الله الحديث الجملة الاولى طرف من حديث سبق بيانه
في كتاب الجمعة وسيق في الطهارة ان عادته في ايراد هذه النسخة وهي شعيب
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان يصدر باول حديث فيها ويعطف
الباقي عليه لكونه سمعها هكذا وان مسلما في نسخة معمر عن همام عن ابي هريرة سلك
طريقا نحو هذه فانه يقول في اول كل حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كيت وكيت وتكلف بن المنير فقال وجه مطابقة الترجمة لقوله نحن الاخرون
السابقون الاشارة الى انه الامام وانه يجب على كل احد ان يقاتل عنه وينصره
لانه وان تاخر في الزمان لكنه متقدم في اخذ العهد على كل من تقدمه انه
ان ادرك زمانه ان يومن به وينصره فهم في الصورة امامه وفي الحقيقة
خلفه فناسب ذلك قوله يقاتل من ورايه لانه اعم من ان يراد بها الخلف
او الامام وقوله فيه وان قال بغيره فان عليه منه كذا هنا قيل استعمل القول
بمعنى الفعل حيث قال فان قال بغيره كذا قال بعض الشراح وليس بظاهر
فان قسيمه قوله فان امر فيحمل على ان المراد وان امر والتعبير عن الامر بالقول
لا اشكال فيه وقيل معنى قال هنا حكم ثم قيل انه مشتق من القيل بفتح
القاف وسكون التحتانية وهو الملك الذي ينفذ حكمه بلغة حمير وقوله فان عليه
منه اي وزرا وحذف في هذه الرواية على طريق الاكتفا لدلالة مقابله عليه
وقد ثبت في غير هذه الرواية كما سياتي ان شا الله تعالى ويحتمل ان يكون
من في قوله فان عليه منه تبعيضية اي فان عليه بعض ما يقول وفي رواية
ابي زيد المروزي منه بضم الميم وتشديد النون بعدها ها تانيث وهو تصحيف
بلا ريب وبالاول جزم ابو ذر وقوله انما الامام جنة بضم الجيم اي سترة لانه
يمنع العدو من اذى المسلمين ويكف اذى بعضهم عن بعض والمراد بالامام كل

عن همام صح

وقتهم بايعوا الناس والله اعلم وسياتي بقية شرحه في كتاب الاحكام **قوله**
باب البيعة في الحرب على ان لا يفروا وقال بعضهم على
الموت كانه ينافي الا ان لا ينافي بين الروايتين لاحتمال ان يكون ذلك في مقامين
او احدهما يستلزم الاخر **قوله** لقوله لقد رضي الله عن المومنين الاية قال ابن
المنير اشار البخاري بالاستدلال بالاية الى انهم بايعوا على الصبر ووجه اخذه
منها قوله تعالى فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم والسكينة الطمانينة
في موقف الحرب فدل ذلك على انهم اضمروا في قلوبهم ان لا يفروا فاعانهم
على ذلك وتعقب بان البخاري انما ذكر الاية عقب القول الصاير الى ان المبايعة
فيها مطلقة وقد اخبر سلمة بن الاكوع وهو ممن بايع تحت الشجرة انه بايع على
الموت فدل ذلك على انه لا تنافي بين قولهم بايعوه على الموت وعلى عدم الفرار
لان المراد بالمبايعة على الموت ان لا يفروا ولو ماتوا وليس المراد ان يقع الموت ولا بد
وهو الذي انكره نافع وعدل وعدل الى قوله بل بايعهم على الصبر على الثبات وعدم
الفرار سوا افضى بهم الى ذلك الى الموت ام لا والله اعلم وسياتي في المغازي
موافقة المسيب بن حزن والد سعيد لابن عمر على خفا الشجرة وبيان الحكمة في ذلك
وهو ان لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير فلو بقيت لما امن تعظيم الجهال
لها حتى ربما افضى بهم الى اعتقاد ان لها قوة نفع وضر كما نراه الان مشاهدا فيما
هو دونها والى ذلك اشار ابن عمر بقوله كانت رحمة من الله اي كان خفاؤها عليهم
بعد ذلك رحمة من الله تعالى ويحتمل ان يكون معنى قوله رحمة من الله اي كانت الشجرة
موضع رحمة الله ومحل رضوانه لنزول الرضى على المومنين عندها ثم ذكر فيه خمسة
احاديث احدها حديث ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على
الشجرة التي بايعنا اي النبي صلى الله عليه وسلم تحتها اي في عمرة الحديبية **قوله**
فسالت نافعا قايل ذلك هو جويرية ابن اسما الراوي عنه وقد تعقبه الاسماعيلي
بانه ليس من قول نافع وليس بمسند واجيب بان الظاهر ان نافعا انما جزم
بما اجاب به لما فهمه عن مولاه ابن عمر فيكون مسندا بهذه الطريقة ثانيها حديث عبد
الله بن زيد اي ابن عاصم الانصاري المازني **قوله** لما كان زمن الحرة اي الوقعة التي
كانت بالمدينة في زمن يزيد ابن معاوية سنة ثلاث وستين كما سيانى بيان ذلك
في موضعه ان شا الله تعالى **قوله** انه ابن حنظلة اي عبد الله بن ابي عامر الذي يعرف
ابوه بغسيل الملايكة والسبب في تلقيبه بذلك انه قتل باحد وهو جنب فغسلته
الملايكة وعلقت امراته تلك الليلة بابنه عبد الله بن حنظلة فمات النبي صلى الله
عليه وسلم وله سبع سنين وقد حفظ عنه واتى الكرماني باعجوبة فقال ابن
حنظلة هو الذي كان ياخذ البيعة ليزيد بن معوية والمراد به نفس يزيد لان
جده ابا سفيان كان يكنى ايضا ابا حنظلة فيكون التقدير ان ابن ابي حنظلة ثم
حذف لفظ ابي تخفيفا او يكون نسبه الى عمه حنظلة بن ابي سفيان استخفافا واستهجانا
واستبعادا بهذه الكلمة المرة انتهى ولقد اطال رحمه الله في غير طايل واتى بغير
الصواب ولو راجع موضعا اخر من البخاري لهذا الحديث بعينه
لراى فيه ما نصه لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة
فقال عبد الله بن زيد علام يبايع ابن حنظلة الناس الحديث وهذا الموضع
في اثنا غزوة الحديبية من كتاب المغازي فهذا يرد احتماله الثاني واما
احتماله الاول فيرده اتفاق اهل النقل على ان الامير الذي كان من قبل يزيد
بن معاوية اسمه مسلم بن عقبة لا عبد الله بن حنظلة وان ابن حنظلة كان الامير
على الانصار وان عبد الله بن مطيع كان الامير على من سواهم وانهما قتلا جميعا

في تلك

في تلك الواقعة والله المستعان **قوله** لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيه ايما الى انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وليس بصريح
ولذلك عقبه المصنف بحديث سلمة بن الاكوع لتصريحه فيه بذلك قال ابن
المنير والحكمة في قول الصحابي انه لا يفعل ذلك الا بعد النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان مستحقا للنبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم ان يقيه بنفسه فكان
فرضا عليهم ان لا يفروا عنه حتى يموتوا دونه وذلك بخلاف غيره ثالثها حديث
سلمة فقلت له يا ابا مسلم هي كنية سلمة بن الاكوع والقايل فقلت له الراوي
عنه وهو يزيد بن ابي عبيد مولاه وهذا الحديث احد ثلاثيات البخاري وقد اخرجه
في الاحكام ايضا وياتي الكلام عليه هناك ان شا الله تعالى قال ابن المنير الحكمة
في تكراره البيعة لسلمة انه كان مقداما في الحرب فاكد عليه العقد احتياطا ثالث
ولانه كان يقاتل قتال الفارس والراجل فتعددت البيعة بتعدد الصفة
رابعها حديث انس كانت الانصار يوم الخندق يقول نحن الذين بايعوا محمدا
على الجهاد ما بقينا ابدا وهو ظاهر فيما ترجم به وقد تقدم موصولا في اوايل
الجهاد وياتي الكلام عليه في المغازي ان شا الله تعالى خامسها حديث مجاشع
وهو ابن مسعود واخوه اسمه مجالد بجيم وسياتي الكلام عليه في المغازي في
غزوة الفتح ان شا الله تعالى **قوله** **باب**
عزم الامام على الناس فيما يطيقون المراد بالعزم الامر الجازم الذي لا تردد
فيه والذي يتعلق به الجار محذوف تقديره مثلا محله والمعنى وجوب طاعة
الامام محله فيما امر به طاقة **قوله** قال عبد الله اي ابن مسعود
وهذا الاسناد كله كوفيون وقوله اتاني اليوم رجل لم اقف على اسمه **قوله**
موديا بهمزة ساكنة وتحتانية خفيفة اي كامل الاداة اي اداة الحرب ولا يجوز حذف
الهمزة منه لئلا يصير من اودى اذا هلك وقال الكرماني معناه قويا فكانه فسره
باللازم بالمعنى وقوله نشيطا بنون ومعجمة من النشاط **قوله** يخرج امرا يعني
كذا في الرواية بالنون من قوله يخرج وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا احدنا
او هو محذوف الصفة اي رجلا منا وفيه حينئذ التفات ويحتمل ان يكونه يخرج
بالتحتانية بدل النون وعلى هذا عول الكرماني لان السياق يقتضي ان يقول
مع امرائه **قوله** لا نحصيها اي لا نطيقها لقوله تعالى علم ان لن تحصوه وقيل
لا ندري اهي طاعة ام معصية والاول مطابق لما فهم البخاري فترجم به والثاني
موافق لقول ابن مسعود واذا شك في نفسه شي سال رجلا فشفاه منه اي من
تقوى الله ان لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسال من عنده علم فيدله
على ما فيه شفاؤه وقوله شك في نفسه شي من المقلوب اذ التقدير واذا شك
نفسه في شي او ضمن شك معنى لصق والمراد بالشي ما يتردد في جوازه وعدمه
وقوله حتى يفعله غاية لقوله لا يعزم او للعزم الذي يتعلق بالمشتي وهو مرة والحاصل
ان الرجل سال ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط
ان يكون المامور به موافقا لتقوى الله تعالى **قوله** ما غبر بمعجمة وموحدة
مفتوحتين اي مضى وهو من الاضداد يطلق على مضى وقيل ما بقي وهو هنا
محتمل للامرين قال ابن الجوزي هو بالماضي هنا اشبه لقوله ما اذكر والثغب
بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها قال القزاز وهو اكثر هو الغدير يكون
في ظل فيبرد ماؤه ويروق وقيل هو ما يحفره السيل في الارض المنخفضة فيصير
مثل الاخدود فيبقى الماء فيه فيصفقه الريح فيصير صافيا باردا وقيل هو نقرة
في صخرة يبقى فيها الماء كذلك فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه وما

بقي منها ما تاخر من كدرة واذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل
عثمان ووجود تلك الفتن المعظمة فماذا يكون اعتقاده فيما بعد ذلك وفيهم حبر وفي الحديث
انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام واما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله
الى الجواب العام فللاشكال الذي وقع له من ذلك وقد اشار اليه في بقية حديثه ويستفاد
التوقف في الافتاء في المشكلات فيما اشكل من الامر كما لو ان بعض الاجناد استفتى ان السلطان
عينه في امر مخوف بمجرد التشهي وكلفه من ذلك ما لا يطيق فمن اجابه بوجوب طاعة الامام اشكل
الامر لما وقع من الفساد وان اجابه بجواز الامتناع اشكل الامر لما قد يفضي به ذلك الى الفتنة
فالصواب التوقف عن الجواب في ذلك وامثاله والله الهادي الى الصواب قوله

باب كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار
اخر القتال حتى تزول الشمس لان الرياح تهب غالبا بعد الزوال فيحصل بها تبريد
عدة السلاح والحرب وزيادة في النشاط اورد فيه حديث عبد الله بن ابي
اوفى بمعنى ما ترجم لكن ليس فيه اذا لم يقاتل اول النهار وكانه اشار الى ما
ورد في بعض طرقه فعند احمد من وجه اخر عن موسى بن عقبة بهذا الاسناد انه كان صلى
الله عليه وسلم يحب ان ينهض الى عدوه عند زوال الشمس ولسعيد بن منصور من وجه
اخر عن ابن ابي اوفى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمهل اذا زالت الشمس ثم ينهض الى
عدوه وللمصنف في الجزية من حديث النعمان بن مقرن كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر
حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات واخرجه احمد وابو داود والترمذي وابن حبان من
وجه اخر وصححاه وفي روايتهم حتى تزول الشمس وتهب الارواح وينزل النصر فيظهر
ان فائدة التاخير كون اوقات الصلاة مظنة اجابة الدعاء وهبوب الريح قد وقع
النصر به في الاحزاب فصار مظنة لذلك والله اعلم وقد اخرج الترمذي حديث
النعمان بن مقرن من وجه اخر عنه لكن فيه انقطاع ولفظه يوافق ما قلته قال
غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا طلع الفجر امسك حتى تزول الشمس
فاذا زالت قاتل فاذا دخل وقت العصر امسك حتى يصليها ثم يقاتل
وكان يقال عند ذلك تهيج رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم
تنبيه وقع في رواية الاسماعيلي من هذا الوجه زيادة في الدعاء
وسياتي التنبيه عليها في باب لا تتمنوا لقاء العدو ومع بقية الكلام على شرحه
ان شاء الله تعالى قوله باب
استئذان الرجل اي من الرعية الامام اي في الرجوع او التخلف عن الخروج او نحو
ذلك لقوله انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم
يذهبوا حتى يستاذنوه قال ابن التين هذه الاية احتج بها الحسن
على انه ليس لاحد ان يذهب من العسكر حتى يستاذن الامير وهذا عند سائر الفقهاء
كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم كذا قال والذي يظهر ان الخصوصية في عموم
وجوب الاستئذان والا فلو كان ممن عينه الامام فطرأ له ما يقتضي التخلف
او الرجوع فانه يحتاج الى الاستئذان ثم اورد فيه حديث جابر في قصة جمله
الى المدينة واغرب الداودي فقال مراده جواز زيادة الغريم وقد تقدم
شرحه في كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله اني عروس فاستاذنته فاذن
لي وسياتي الكلام على ما يتعلق بتزويجه في النكاح تنبيه قوله
في اخر هذا الحديث قال المغيرة هذا في قضائنا حسن لا نرى به باسا
هو موصول بالاسناد المذكور الى المغيرة وهو ابن مقسم الضبي احد فقهاء الكوفة
ومراده ما وقع من جابر من اشتراط ركوب جمله الى المدينة واغرب الداودي فقال
مراده جواز زيادة الغريم على حقه وان ذلك ليس خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم

وقد تعقبه ابن التين بان هذه الزيادة لم ترد في هذه الطريق هنا وهو كما قال قوله
باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه بكسر
العين اي بزوجته وبضمها اي بزمان عرسه وفي رواية الكشميهني بعرس وهو
يوضح الاحتمال الثاني قوله فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير
الى حديثه المذكور في الباب قبله وان ذلك في بعض طرقه وسياتي في اوائل النكاح
من طريق سيار عن الشعبي بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس الحديث
قوله باب من اختار الغزو بعد البناء فيه ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير الى حديثه الاتي في الخمس من طريق همام عنه قال غزا نبي
من الانبياء فقال لا يتبعني رجل ملك بضع امراة ولما يبن بها الحديث وسياتي شرحه هناك
وترجم عليه في النكاح من احب البناء بعد الغزو وساق الحديث والغرض هنا من ذلك ان
يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط لان الذي يعقد عقده على امراة يبقى متعلق
الخاطر بها بخلاف ما اذا كان دخل بها فانه يصير الامر في حقه اخف غالبا ونظيره الاشتغال
بالاكل قبل الصلاة تنبيهان احدهما اورد الداودي هذه الترجمة محرفة ثم اعترضها وذلك
انه وقع عنده باب من اختار الغزو قبل البناء فاعترضه بان الحديث فيه انه اختار
قبل قلت وعلى تقدير صحة ما وقع عند الداودي فلا يلزمه الاعتراض لانه اورد
الترجمة مورد الاستفهام فكانه قال ما حكم من اختار الغزو قبل البناء هل يمنع
كما دل عليه الحديث او يسوغ ويحمل الحديث على الاولوية ثانيهما قال الكرماني كانه
اكتفى بالاشارة الى هذا الحديث لانه لم يكن على شرطه قلت ولم يستحضر انه اورده
موصولا في مكان اخر كما سياتي قريبا والجواب الصحيح انه جرى على عادته الغالبة في انه
لا يعيد الحديث الواحد اذا اتحد مخرجه في مكانين بصورته غالبا بل يتصرف فيه بالاقتصار
ونحوه في احد الموضعين قوله باب مبادرة الامام
عند الفزع ذكر فيه حديث انس في ركوب النبي صلى الله عليه وسلم فرس ابي طلحة وقد
تقدم الكلام عليه في الهبة ومضى مرارا منها في باب الشجاعة في الحرب قوله
باب السرعة والركض في الفزع ذكر فيه حديث
انس المذكور من حديث اخر وقد تقدم ومحمد المذكور في اسناده هو ابن سيرين
قوله باب الخروج من الفزع وحده كذا ثبتت هذه
الترجمة بغير حديث كانه اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه اخر فاخترم
قبل ذلك قاله الكرماني ويحتمل ان يكون اكتفى بالاشارة الى الحديث الذي قبله كذا قال
وفيه بعد وقد ضم ابو علي ابن شبويه هذه الترجمة الى التي بعدها فقال باب الخروج في الفزع
وحده والجعائل الخ ولم يثبت في احاديث باب الجعالة مناسبة لذلك ايضا الا انه يمكن حمله على
قلت اولا قال ابن بطال جملة ما في هذه التراجم ان الامام ينبغي له ان يشح بنفسه لما
في ذلك النظر للمسلمين الا ان يكون من اهل الغناء الشديد والثبات البالغ فيحتمل ان يسوغ
له ذلك وكان في النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ما ليس في غيره ولا سيما مع ما علم ان الله
يعصمه وينصره قوله باب
الجعائل والحملان في سبيل الله الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهي ما يجعله القاعد من الاجرة لمن
يغزو عنه والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمد يقول حمله حملانا قال
ابن بطال ان اخرج الرجل من ماله شيئا فتطوع به او اعان الغازي على غزوه بفرس ونحوها
فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا اجر نفسه او فرسه في الغزو فكره ذلك مالك وكره ان
ياخذ جعلا على ان يتقدم الى الحصن وكره اصحاب ابي حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين ضعف
وليس في بيت المال شيء وقالوا ان اعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل
وقال الشافعي لا يجوز ان يغزو بجعل ياخذه وانما يجوز من السلطان دون غيره

لان الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز ان يستحق على غيره عوضا
انتهى ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من طريق ابن سيرين عن ابن عمر قال يمتع القاعد الغازي
بما شا فاما ان يبيع غزوه فلا ومن وجه اخر عن ابن سيرين سئل ابن عمر عن الجعائل فكرهه
وقال ارى الغازي يبيع غزوه والجاعل يفر من غزوه والذي يظهر ان البخاري اشار الى الخلاف
فيما ياخذ الغازي هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه الى غيره او يتملكه فيتصرف فيه
بما شا كما سياتي بيان ذلك قوله وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو هو
بالنصب على الاغرا والتقدير عليك الغزو او على حذف فعل اريد الغزو وفي رواية الكشميهني
اتغزو بالاستفهام وهذا الاثر وصله في المغازي في غزوة الفتح بمعناه وسياتي بيانه هناك
ونبه به على مراد ابن عمر بالاثر الذي رواه عنه ابن سيرين وانه لا يكره اعانة الغازي
قوله وقال عمر الخ وصله ابن ابي شيبة من طريق ابي اسحاق سليمان
الشيباني عن عمرو ابن قرة قال جانا كتاب عمر ابن الخطاب ان ناسا فذكر مثله قال
ابو اسحاق فقمت الى اسير ابن عمرو فحدثته بما قال فقال صدق جانا كتاب عمر اخرجه
البخاري في تاريخه من هذا الوجه وهو اسناد صحيح قوله وقال طاوس ومجاهد
الخ وصله ابن ابي شيبة بمعناه عنهما ثم اورد المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها
حديث عمر في قصة الفرس الذي حمل فوجده يباع الحديث وقد تقدم شرحه في الهبة
ثانيها حديث ابن عمر في هذه القصة نفسها وقد تقدم ايضا ثالثها حديث ابي هريرة
في التحريض على الغزو وقد تقدم في اول الجهاد ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل ذلك
على تقوية ما ذهب اليه طاوس من ان للاخذ التصرف في الماخوذ وقال ابن المنير كل من
اخذ مالا من بيت المال على عمل اذا اهمل العمل يرد ما اخذ وكذلك الاخذ على عمل لا يتاهل
له ولا يحتاج الى تاويل ما ذهب اليه عمر في الامر المذكور بان يحمل على الكراهة وقد قال
سعيد بن المسيب من اعان شيئا من الغزو فانه للذي يعطاه اذا بلغ راس المغزى
اخرجه ابن ابي شيبة وغيره وروى مالك في الموطا عن ابن عمر اذا بلغت وادي القرى
فشانك به اي تصرف فيه وهو قول الليث والثوري ووجه دخول حديث ابي هريرة
انه متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الحملان في سبيل الله لقوله اولا لا اجد ما احملهم
عليه قوله باب الاجير للتجبير في الغزو وحالان
اما ان يكون استوجر للخدمة او استوجر للقتال فالاول قال الاوزاعي واحمد
واسحاق لا يسهم له وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة كنت اجير الطلحة اسوس فرسه
اخرجه مسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم له وقال الثوري لا يسهم للاجير الا
ان قاتل واما الاجير اذا استوجر ليقاتل فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال الاكثر له
سهمه وقال احمد لو استاجر الامام قوما على الغزو لم يسهم لهم سوى الاجرة وقال الشافعي
هذا فيمن لم يجب عليه الجهاد اما الحر البالغ المسلم اذا حضر الصف فانه يتعين عليه الجهاد
فيسهم له ولا يستحق اجرة قوله وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم وصله
عبد الرزاق عنهما بلفظ يسهم للاجير ووصله ابن ابي شيبة عنهما بلفظ العبد والاجير
اذا شهدا القتال اعطوا من الغنيمة قوله واخذ عطية ابن قيس فرسا على النصف
الخ وهذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة وقال بصحته هنا الاوزاعي واحمد خلافا
للثلاثة وقد تقدمت مباحث المخابرة في كتاب المزارعة ثم ذكر المصنف حديث
صفوان ابن يعلى عن ابيه وهو يعلى ابن امية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم غزوة تبوك الحديث وسياتي شرحه في القصاص والغرض منه قوله فاستاجرت
اجيرا قال المهلب استنبط البخاري من هذا الحديث جواز استيجار الحر في الجهاد وقد
خاطب الله المومنين بقوله واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه الاية فدخل الاجير في

هذا

هذا الخطاب قلت وقد اخرج الحديث ابو داود من وجه اخر له سمي فوجدت رجلا فلما
دنا الرحيل اتاني فقال ما ادري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيا كان السهم او لم يكن فسميت له
ثلاثة دنانير الحديث وقوله في هذه الرواية فهو ذلك احماله في رواية السرخسي احماله بالمهملة
وللمستملي بالجيم والذي قاتل الاجير هو يعلى ابن امية نفسه كما رواه مسلم من حديث عمران
ابن حصين قوله الاول وقع في رواية المستملي بين اثر عطية ابن قيس وحديث يعلى
بن امية باب استعارة الفرس في الغزو وهو خطا لانه يستلزم ان يخلو باب الاجير من حديث
مرفوع ولا مناسبة بينه وبين حديث يعلى ابن امية وكانه وجد هذه الترجمة في الطرة خالية عن
حديث فظن ان هذا موضعها وان كان كذلك فحكمها حكم الترجمة الماضية قريبا وهي باب الخروج
من الفزع وحده وكانه اراد ان يورد فيها حديث انس في قصة فرس ابي طلحة ايضا فلا يتفق
ذلك ويقوي هذا ان ابن شبويه حمل هذه الترجمة مستقلة قبل باب الاجير بغير حديث
واوردها الاسماعيلي عقب باب الاجير وقال لم يذكر فيها حديثا قوله وقع في رواية
ابي ذر تقديم باب الجعائل وما بعده الى هنا واخر ذلك الباقون وقدموا عليه باب ما قيل
قوله باب
في لوا النبي صلى الله عليه وسلم والخطب فيه قريب
ما قيل في لوا النبي صلى الله عليه وسلم اللوا بكسر اللام والمد هي الراية ويسمى ايضا العلم
وكان الاصل ان يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على راسه وقال ابو بكر ابن العربي اللوا
غير الراية فاللوا ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى يصفقه
الرياح وقيل اللوا دون الراية وقيل اللوا العلم الضخم والعلم علامة لمحل الامير يدور معه حيث
دار والراية يتولاها صاحب الحرب وجنح الترمذي الى التفرقة فترجم بالالوية واورد حديث
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواوه ابيض ثم ترجم للرايات واورد حديث
البراء ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت سودا مربعة من نمرة وحديث ابن عباس كانت رايته
سودا ولواوه ابيض اخرجه الترمذي وابن ماجة واخرج الحديث ابو داود والنسائي ايضا
ومثله لابن عدي من حديث ابي هريرة ولابي يعلى عن حديث ابي هريرة ولابي يعلى من حديث بريدة
وروى ابو داود من طريق سماك عن رجل من قومه عن اخر منهم رايت راية رسول الله صلى
الله عليه وسلم صفرا ويجمع بينهما باختلاف الاوقات وروى ابو يعلى عن انس ان الله اكرم امتي
بالالوية اسناده ضعيف ولابي الشيخ من حديث ابن عباس كان مكتوبا على رايته لا اله الا الله
محمد رسول الله وسنده واه وقيل كانت له راية تسمى العقاب سودا مربعة وراية تسمى
الراية البيضا وربما جعل فيها شي اسود ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها
قوله عن ثعلبة ابن ابي مالك تقدم ذكره في باب حمل النسا القرب في الغزو قوله
ان قيس بن سعد اي ابن عبادة الصحابي ابن الصحابي وهو سيد الخزرج بن سيدهم وسياتي
للمصنف حديث انس في الاحكام انه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب
الشرطة قوله وكان صاحب لوا النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي يختص بالخروج
من الانصار وكان النبي صلى الله عليه وسلم في مغازيه يدفع الى راس كل قبيلة لوا يقاتلون
تحته واخرج احمد باسناد قوي من حديث ابن عباس ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت
تكون مع علي وراية الانصار مع سعد بن عبادة الحديث قوله اراد الحج فرجل هو
بتشديد الجيم واهمل من قالها بالمهملة واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف
وليس من غرضه في هذا الباب وانما اراد منه ان قيس ابن سعد كان صاحب اللوا النبوي ولا
يتقرر في ذلك تاما الا بان النبي صلى الله عليه وسلم فهذا القدر هو المرفوع من الحديث
تاما وهو الذي يحتاج اليه هنا وقد اخرج الاسماعيلي الحديث تاما من طريق الليث التي
اخرجها المصنف منها فقال بعد قوله فرجل احد شقي راسه فقام غلام له
فقلد هديه فنظر قيس هديه وقد قلد فاهل بالحج ولم يرجل شق راسه الاخر
واخرجه من طريق اخرى عن الزهري بتمامه نحوه في ذلك مصير من قيس ابن سعد

الى ان الذي يريد الاحرام اذا قلد هديه يدخل في حكم المحرم وقرات في كلام بعض المتاخرين
ان بعض الشراح صحف عمر في شرح الغدر الذي وقع في البخاري وتكلف له وجوها عجيبة
فليتطول المراد بالشارح المذكور فاني لم اقف عليه ثم رايت ما نقله المتاخر المذكور في كلام
صاحب المطالع وابهم الشارح الذي تحير وقال انه حمل الكلام ما لا يحتمله
وذكر الدمياطي في الحاشية ان البخاري ذكر بقية الحديث في اخر الكتاب وليس
في الكتاب شي من ذلك ثانيها حديث سلمة بن الاكوع في قصة علي يوم خيبر وسياتي
شرحه في كتاب المغازي والغرض منه قوله لاعطين الراية غدا رجلا يحبه
الله ورسوله فانه يشعر بان الراية لم تكن خاصة بشخص معين بل كان يعطيها
في كل غزوة لمن يريد وقد اخرجه احمد من حديث بريدة بلفظ اني دافع
اللواء الى رجل يحبه الله ورسوله الحديث وهو مشعر بان الراية واللوا سوا
ثالثها حديث نافع بن جبير سمعت العباس اي بن عبد المطلب يقول للزبير اي
ابن العوام هاهنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية وهو طرف
من حديث اورده المصنف في غزوة الفتح وسياتي شرحه مستوفى هناك
وابين هناك ان شا الله تعالى ما في سياقه من صورة الارسال والجواب
عن ذلك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة قال
الطبري في حديث علي ان الامام يومر على الجيش من يوثق بقوته وبصيرته ومعرفته
وسياتي بقية شرحه في المغازي ان شا الله تعالى وقال المهلب وفي حديث الزبير ان
الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها الا بامره وفي
هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللوا يكون مع الامير او من يقيمه
لذلك عند الحرب وقد تقدم حديث انس اخذ الراية زيد بن حارثة فاصيب ثم اخذها
جعفر فاصيب الحديث وياتي تمام شرحه في المغازي ان شا الله تعالى ايضا قوله
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب
مسيرة شهر وقول الله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قاله
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير الى حديثه الذي اوله اعطيت خمسا لم يعطهن
احد من الانبيا قبلي فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة شهر وقد تقدم شرحه في التيمم
ووقع في الطبراني من حديث ابي امامة شهرا او شهرين وله من حديث السائب
ابن يزيد شهرا امامي وشهرا خلفي وظهر لي ان الحكمة في الاقتصار على الشهر انه لم يكن بينه
وبين الممالك الكبار التي حوله اكثر من ذلك كالشام والعراق واليمن ومصر ليس بين المدينة
النبوية لواحدة منها الا شهر فما دونه ودل حديث السائب على ان التردد في الشهر
والشهرين اما ان يكون الراوي سمعه كما في حديث السائب واما انه لا اثر لتردده وحديث
السائب لا ينافي حديث جابر وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو
وما ينشا عنه من الظفر بالعدو ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث
ابي هريرة الذي اوله بعثت بجوامع الكلم وفيه ونصرت بالرعب وبينا انا نايم اتيت
بمفاتيح خزاين الارض وسياتي شرحه مستوفى في كتاب التعبير ان شا
الله تعالى وجوامع الكلم القران فانه يقع فيه المعاني الكثيرة بالالفاظ القليلة وكذلك
يقع في الاحاديث النبوية الكثير من ذلك ومفاتيح خزاين الارض المراد بها ما فتح لامته
من بعده من الفتوح وقيل المعادن وقول ابي هريرة وانتم تنتثلونها بوزن تفتعلونها
من النثل بالنون والمثلثة اي تستخرجونها تقول نثلت البير اذا استخرجت ترابها
ثانيهما حديث ابي سفيان في قصة هرقل ذكر طرفا منها وقد تقدم بهذا الاسناد بطوله
في بدء الوحي والغرض منه هنا قوله انه يخافه ملك بني الاصفر لانه كان بين المدينة وبين
المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة شهر او نحوه قوله

قوله باب حمل الزاد في الغزو وقول الله عز وجل وتزودوا
فان خير الزاد التقوى اشار بهذه الترجمة الى ان حمل الزاد في السفر ليس منافيا للتوكل
وقد تقدم في الحج في تفسير الاية من حديث ما يويد ذلك ثم ذكر فيه اربعة احاديث احدها
حديث اسما بنت ابي بكر في تسميتها ذات النطاقين والغرض منه قولها فلم نجد لسفرته ولا لسقايه
ما نربطهما به فانه ظاهر في حمل الزاد في السفر وسياتي الكلام على شرحه في ابواب الهجرة
والنطاقين بكسر النون ما تشد به المراة وسطها لترتفع به ثيابها من الارض عند المهنة
ثانيها حديث جابر كنا نتزود لحوم الاضاحي الحديث وسياتي شرحه في كتاب الاضاحي
ان شا الله تعالى ثالثها حديث سويد ابن النعمان وفيه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة
وفي رواية مالك بالازواد وقد تقدم في الطهارة مع الكلام عليه وقوله في هذه الرواية فلكنا
بضم اللام اي ادرنا اللقمة في الفم وقوله وشربنا قال الداودي اراه محفوظا الا
ان كان ارادوا المضمضة كذا قال ويحتمل ان يكون بعضهم استف السويق وبعضهم جعله في الما
وشربه فلا اشكال رابعها حديث سلمة وهو ابن الاكوع خفت ازواد الناس واملقوا فاتوا
النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم الحديث وهو ظاهر فيما ترجم به وقوله فيه املقوا
اي فني زادهم ومعنى املق افتقر وقد ياتي متعديا بمعنى افنى قوله فاتوا النبي صلى
الله عليه وسلم في نحر ابلهم اي بسبب نحر ابلهم او فيه حذف تقديره فاستاذنوه في نحر ابلهم
قوله نادي في الناس ياتون اي فهم ياتون وكذا لابي ذر رفعه وزاد في الشركة فبسط لذلك نطع
وقد تقدم ان فيه اربع لغات فتح النون وكسرها وفتح الطا وسكونها قوله وبرك
بالتشديد اي دعا بالبركة وقوله عليهم في رواية الكشميهني عليه اي على الطعام ومثله في
الشركة قوله فاحتثى الناس بمهملة ساكنة ثم مثناة ثم مثلثة اي اخذ واحثية
حثية قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد الى اخر الشهادتين اشارة
الى ان ظهور المعجزة مما يويد الرسالة وفي الحديث حسن خلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم واجابته الى ما يلتمس منه اصحابه واجراوهم على العادة البشرية في الاحتياج الى
الزاد في السفر ومنقبة ظاهرة لعمر دالة على قوة يقينه باجابة دعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى حسن نظره للمسلمين على انه ليس في اجابة النبي صلى الله عليه وسلم لهم
على نحر ابلهم ما يتحتم انهم سيهلكون بل لتطهر باحتمال ان يبعث الله لهم ما يحملهم من غنيمة
ونحوها لكنه اجاب عمر الى ما اشار به لتعجيل المعجزة بالبركة التي حصلت في الطعام وقد
وقع لعمر بسبب هذه القصة في الما وذلك فيما اخرجه ابن خزيمة وغيره وسياتي الاشارة
اليه في علامات النبوة وقول عمر ما بقاوكم بعد ابلكم اي لانكم توالون المشي ربما افضى
بكم الى الهلاك وكان عمر اخذ ذلك من النهي عن الحمر الاهلية يوم خيبر استبقا لظهورها
قال ابن بطال استنبط منه بعض الفقها انه يجوز للامام في الغلا الزام من
عنده ما يفضل عن قوته ان يخرجه للبيع لما في ذلك من صلاح الناس وفي حديث سلمة
جواز المشورة على الامام بالمصلحة وان لم يتقدم منه الاستشارة قوله
باب حمل الزاد على الرقاب اي عند تعذر حمله على
الدواب ذكر فيه حديث جابر في قصة العنبر مختصرا على بعضه والغرض منه قوله ونحن
ثلاث مائة نحمل زادنا على رقابنا وسياتي شرحه مستوفى في اواخر المغازي قوله
باب ارداف المراة خلف اخيها ذكر فيه حديث عايشة
في ارتدافها في العمرة خلف اخيها عبد الرحمن وحديث عبد الرحمن ابن ابي بكر في ذلك
وقد تقدم الكلام عليهما مستوفى في كتاب الحج ويشبه ان يكون وجه دخوله
هنا حديث عايشة المتقدم جهادكن الحج قوله باب
الارتداف في الغزو والحج ذكر فيه حديث انس كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون
بهما وقد تقدم شرحه في الحج قوله باب الردف على الحمار ذكر

فيه حديث اسامة بن زيد مختصرا في ارتدافه النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبقت الاشارة
وياتي شرحه مستوفى في اخر تفسير آل عمران ويظهر وجه دخوله من ابواب الجهاد وحديث
عبد الله هو ابن عمر في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة وقد تقدم في الصلاة
وفي الحج والغرض منه قوله في اوله اقبل يوم الفتح مردفا اسامة بن زيد لكنه كان يومئذ
راكبا على راحلته **قوله باب**
من اخذ بالركاب ونحوه اي من الاعانة على الركوب وغيره **قوله** حديث اسحاق
اخبرنا عبد الرزاق كذا هو غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاع صاحبه
في السفر عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق لكن سياقه مغاير لسياقه هنا وتقدم في الصلح
عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على بعضه وهو اشبه بسياقه هنا فليفسر به
هذا المهمل هنا **قوله** كل سلامى بضم المهملة وتخفيف اللام اي انملة وقيل كل عظم مجوف
صغير وقيل هو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير واحده وجمعه سواء وقيل جمعه سلاميات
وقوله كل يوم عليه صدقة بنصب كل على الظرفية وقوله عليه مشكل قال
ابن مالك المعهود في كل اذا اضيفت الى نكرة من خبر وغيره وغيرهما ان يجيء على وفق المضاف
كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وهنا جاء على وفق كل في قوله كل سلامى صدقة وكان القياس
ان يقول عليها صدقة لان السلامى مؤنثة لكن دل مجيئها في هذا الحديث على الجواز ويحتمل
ان يكون ضمن السلامى معنى العظم او المفصل فاعاد الضمير عليه كذلك والمعنى كل مسلم
مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بان جعل عظامه
مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع
التي اختص بها الادمي **قوله** يعدل فاعله الشخص المسلم المكلف وهو مبتدأ على تقدير
العدل نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وقد قال سبحانه وتعالى ومن آياته
يريكم البرق **قوله** ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها هو موضع الترجمة فان
قوله فيحمل عليها اعم من ان يريد ان يحمل عليها المتاع او الراكب وقوله ويرفع عليها متاعه
اما شك من الراوي او تنويع وحمل الراكب اعم من ان يحمله كما هو او يعينه في الركوب فتصح
الترجمة قال ابن المنير لا تؤخذ الترجمة من مجرد صيغة الفعل فانه مطلق بل من
جهة عموم المعنى وقد روى مسلم من حديث العباس في غزوة حنين قال وانا اخذ
بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث **قوله** ويميط الاذى عن الطريق
تقدم في باب اماطة الاذى عن الطريق من هذا الوجه معلقا وحكى ابن بطال
عن بعض من تقدمه ان هذا من فعل ابي هريرة موقوف وتعقبه بان الفضائل
لا تدرك بالقياس وانما تؤخذ توقيفا من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
باب كراهية السفر بالمصاحف الى ارض
العدو وسقط لفظ الكراهية الا للمستملي فاثبتها وثبوتها يندفع الاشكال الاتي **قوله**
وكذلك يروى عن محمد بن بشر عن عبيد الله هو ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وتابعه ابن
اسحاق عن نافع اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحاق بن راهويه في مسنده عنه
ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو مخافة
ان يناله العدو وقال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن
بشر واما متابعة ابن اسحاق فهي بالمعنى لان احمد اخرجه من طريقه بلفظ نهى ان يسافر
بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي الكراهة لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم
قوله وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون
القران اشار البخاري بذلك الى ان المراد بالنهي عن السفر بالقران السفر بالمصحف خشية
ان يناله العدو لا السفر بالقران نفسه وقد تعقبه الاسماعيلي بانه لم يقل احد ان من
يحسن القران لا يغزو العدو في دارهم وهو اعتراض من لم يفهم مراد البخاري وادعى

المهلب ان مراد البخاري بذلك تقوية القول بالتفرقة بين العسكر الكثير والطائفة
القليلة فيجوز في تلك دون هذه والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث مالك في ذلك وهو بلفظ
نهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو واورده ابن ماجة من طريق عبد الرحمن بن مهدي
عن مالك وزاد مخافة ان يناله العدو ورواه ابن وهب عن مالك فقال خشية
ان يناله العدو واخرجه ابو داود عن القعنبي عن مالك فقال قال مالك اراه مخافة
تذكره قال ابو عمر وكذا قال يحيى الاندلسي ويحيى بن بكير واكثر الرواة عن مالك
جعلوا التعليل من كلامه ولم يرفعوه واشار الى ان ابن وهب تفرد برفعها وليس كذلك
لما قدمته من رواية ابن ماجة وهذه الزيادة رفعها ابن اسحاق ايضا كما تقدم وكذلك
اخرجها مسلم والنسائي وابن ماجة من طريق الليث عن نافع ومسلم من طريق ايوب
بلفظ فاني لا امن ان يناله العدو فصح انه مرفوع وليس بمدرج ولعل مالكا كان يجزم به
ثم صار يشك في رفعه فجعله من تفسير نفسه قال ابن عبد البر اجمع الفقهاء ان لا يسافر
بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع
مالك ايضا مطلقا وفصل ابو حنيفة وادار الشافعية الكراهة مع الخوف وجودا وعدما
وقال بعضهم كالمالكية واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور
فيه وهو التمكن من الاستهانة به ولا خلاف في تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف هل
يصح لو وقع ويؤمر بازالة ملكه عنه ام لا واستدل به على منع تعليم الكافر القران
فمنع مالك مطلقا واجاز الحنفية مطلقا وعن الشافعي قولان وفصل بعض المالكية
بين القليل لاجل مصلحة قيام الحجة عليهم فاجازه وبين الكثير فمنعه ويؤيده
قصة هرقل حيث كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الايات وقد سبق في باب
هل يرشد الكافر بشيء من هذا وقد نقل النووي الاتفاق على جواز الكتابة اليهم بمثل
ذلك تنبيه ادعى ابن بطال ان ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ
وان الصواب ان يقدم حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى عن محمد
بن بشر الخ قال وانما احتاج الى المتابعة لان بعض الناس زاد في الحديث
مخافة ان يناله العدو ولم تصح هذه الزيادة عند مالك ولا عند البخاري
انتهى وما ادعاه من الغلط مردود فانه استند الى انه لم يتقدم شيء يشار اليه بقوله
كذلك وليس كما قال لانه اشار بقوله كذلك الى لفظ الترجمة كما بينته من رواية
المستملي واما ما ادعاه من سبب المتابعة فليس كما قال فان لفظ الكراهة
تفرد به محمد بن بشر ومتابعة ابن اسحاق له انما هي في اصل الحديث لكنه افاد
ان المراد بالقران المصحف لا حامل القران **قوله باب**
التكبير عند الحرب اي جوازه او مشروعيته وذكر فيه حديث انس في قصة
خيبر وفيه قوله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر وسياتي شرحه
مستوفى في كتاب المغازي والذي نادى بالنهي عن لحوم الحمر الاهلية هو ابو طلحة
كما وقع عند مسلم وقوله تابعه علي عن سفيان يعني علي ابن المديني شيخه
وسياتي في علامات النبوة **قوله باب**
ما يكره من رفع الصوت في التكبير اورد فيه حديث ابي موسى كنا اذا اشرفنا على
واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا الحديث وسياتي شرحه في كتاب الدعوات
ان شاء الله تعالى وقوله اربعوا بفتح الموحدة اي ارفقوا قال الطبري فيه
كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة
والتابعين انتهى وتصرف البخاري يقتضي ان ذلك خاص بالتكبير عند القتال
واما رفع الصوت في غيره فقد تقدم في كتاب الصلاة حديث ابن عباس
ان رفع الصوت بالذكر كان على عهد النبي اذا انصرفوا من المكتوبة وقد

وتقدم البحث فيه هناك **قوله باب**
التسبيح اذا هبط واديا اورد فيه حديث جابر كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا
سبحنا ثم قال باب التكبير اذا علا شرفا واورد فيه حديث جابر المذكور
وفيه واذا تصوبنا سبحنا اي انحدرنا والتصويب النزول والفدفد بفاءين
مفتوحتين بينهما مهملة هي الارض الغليظة ذات الحصى وقيل المستوية
وقيل المكان المرتفع الصلب وقوله حدثنا عبد الله حدثني عبد العزيز
بن سلمة بن عم ابو مسعود انه وان عبد الله ابن يوسف وهو المعتمد وسالم
المذكور في اسناده هو ابن ابي الجعد واما سالم المذكور في الذي بعده فهو ابن
عبد الله ابن عمر وقد تقدم الحديث من طريق اخرى عن ابن عمر في الحج
والغرض من حديث ابن عمر قوله فيه كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلاثا
قال المهلب تكبيره صلى الله عليه وسلم عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله عز
وجل عند ما يقع عليه العين من عظيم خلقه انه اكبر من كل شيء وتسبيحه في بطون
الاودية مستنبط من قصة يونس فان تسبيحه في بطن الحوت نجاه الله من
الظلمات فسبح النبي صلى الله عليه وسلم في بطون الاودية لينجيه الله منها
وقيل مناسبة التسبيح في الاماكن المنخفضة من جهة ان التسبيح هو التنزيه
فناسب تنزيه الله عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الاماكن المرتفعة
ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله ان لا يوصف بالعلو لان
وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ولذلك ورد
في صفاته العالي والعلي والمتعالي ولم يرد ضد ذلك وان كان قد احاط بكل شيء
علما جل وعز **قوله باب** يكتب للمسافر
مثل ما كان يعمل في الاقامة اي اذا كان سفره في غير معصية **قوله** حدثنا العوام
هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة وزن جعفر سمعت **قوله** سمعت ابا بردة
هو ابن ابي موسى الاشعري **قوله** واصطحب ويزيد ابن ابي كبشة هذا شامي
واسم ابيه حيويل بفتح المهملة وسكون التحتانية وكسر الواو وبعدها تحتانية
اخرى ساكنة ثم لام وهو ثقة ولي خراج السند لسليمان بن عبد الملك ومات
في خلافته وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع **قوله** وكان يزيد يصوم
في السفر في رواية هشيم عن العوام عند احمد وسمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول غير مرة ولا مرتين **قوله** اذا مرض العبد او سافر في رواية هشيم
اذا كان العبد يعمل صالحا فشغله عن ذلك او غيره **قوله** كتب له مثل ما كان
يعمل مقيما صحيحا هو من اللف والنشر المقلوب فالاقامة في مقابل السفر
والصحة في مقابل المرض وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت
نيته لولا المانع ان يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند ابي داود من طريق العوام
ابن حوشب بهذا الاسناد في رواية هشيم وعنده في اخره كاصلح ما كان يعمل
وهو صحيح مقيم وورد ايضا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا
ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل
به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا حتى اطلقه او اكفته الي اخرجه عبد الرزاق
وصححه الحاكم ولاحمد من حديث انس رفعه اذا ابتلى الله العبد المسلم
ببلاء في جسده قال الله اكتب له عمله والذي كان يعمل فان شفاه طهره
وان قبضه غفر له ولرواية ابراهيم السكسكي عن ابي بردة متابع اخرجه
الطبراني من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده بلفظ ان الله
يكتب للمريض افضل ما كان يعمل في صحته ما دام في وثاقه لحديث وفي حديث

عائشة

عائشة عند النسائي ما من امرئ يكون له صلاة من الليل يغلبه عليها نوم او وجع الا
كتب له اجر صلاته وكان نومه عليه صدقة قال ابن بطال وهذا كله في النوافل
اما صلاة الفرائض فلا يسقط بالسفر والمرض والله اعلم وتعقبه ابن المنير بانه
تحجير واسعا ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى انه اذا عجز عن الاتيان
بها على الهيئة الكاملة ان يكتب له اجر ما عجز عنه لصلاة المريض جالسا يكتب
له اجر القائم انتهى وليس اعتراضه بجيد لانهما لم يتواردا واستدل به على
ان المريض والمسافر اذا تكلف العمل كان افضل من عمله وهو صحيح مقيم وفي هذه
الاحاديث تعقب على من زعم ان الاعذار المرخصة لترك الجماعة يسقط
الكراهة او الاثم خاصة من غير ان يكون محصله للفضيلة وبذلك جزم النووي
في شرح المهذب وبالاول جزم الروياني في التلخيص ويشهد لما قال حديث
ابي هريرة رفعه من توضأ فاحسن وضوءه ثم خرج الى المسجد فوجد الناس قد
صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلى وحضر لا ينقص ذلك من اجرهم شيئا اخرجه
ابو داود والنسائي والحاكم واسناده قوي وقال السبكي الكبير في الحلبيات
من كانت عادته ان يصلي جماعة فليعذر فانفرد يكتب له ثواب قصده
لا ثواب الجماعة ومن لم تكن له عادة لكن اراد الجماعة فتعذر فانفرد يكتب
له ثواب قصد الجماعة لانه وان كان قصده الجماعة لكنه قصد مجرد ولو كان
ينزل منزلة من صلى جماعة كان دون من جمع والاولى سبقها فعل ويدل للاول
حديث الباب وللثاني ان اجر الفعل يضاعف واجر القصد لا يضاعف بدليل من
هم بحسنة كتبت له حسنة واحدة كما سيأتي في كتاب الرقاق قال ويمكن ان
يقال ان الذي صلى منفردا ولو كتب له اجر صلاة الجماعة لكونه اعتادها فيكتب
له ثواب صلاة منفرد بالاصالة وثواب مجمع بالفضل انتهى ملخصا **قوله**
قوله باب المسير وحده ذكر فيه حديثين احدهما عن
جابر والاخر في انتداب الزبير وحده وتعقبه الاسماعيلي فقال لا اعلم هذا
الحديث كيف يدخل في هذا الباب وقرره ابن المنير بانه لا يلزم من كون الزبير انتدب
ان لا يكون سار معه غيره متابعا له قلت لكن قد ورد من وجه اخر ما يدل على ان
الزبير توجه وحده وسيأتي في مناقب الزبير من طريق عبد الله ابن الزبير
ما يدل على ذلك وفيه قلت يا ابه رايتك تختلف فقال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من يأتيني بخبر بني قريظة فانطلقت الحديث **قوله** قال سفيان
الحواري الناصر هو موصول عن الحميدي عنه ثانيهما حديث ابن عمر **قوله** لو يعلم
الناس ما في الوحدة ما اعلم اي الذي اعلمه من الافات ما سار راكب بليل وحده
ساقه على لفظ ابي نعيم وقوله ما اعلم اي الذي اعلمه من الافات التي تحصل من
ذلك والوحدة بفتح الواو ويجوز كسرها ومنعه بعضهم تنبيهان احدهما قال المزي
في الاطراف قال البخاري حدثنا ابو الوليد عن عاصم بن محمد به وقال بعده
وابو نعيم عن عاصم ولم يقل حدثنا ابو نعيم ولا في كتاب حماد بن شاكر حدثنا ابو
نعيم انتهى والذي وقع لنا في جميع الروايات عن الفربري عن البخاري حدثنا ابو
نعيم كما ترى لكن وقع في رواية النسفي عن البخاري فقال حدثنا ابو الوليد فساق
الاسناد ثم قال وحدثنا ابو الوليد وابو نعيم قالا حدثنا عاصم فذكره وبذلك جزم
ابو نعيم الاصبهاني في المستخرج فقال بعد ان اخرجه من طريق عمرو ابن
مرزوق عن عاصم بن محمد اخرجه البخاري عن ابي نعيم وابي الوليد فلعل لفظ حدثنا
في رواية ابي نعيم سقط من رواية حماد ابن شاكر وحده ثانيهما ذكر الترمذي ان
عاصم ابن محمد تفرد برواية هذا الحديث وفيه نظر لان عمر بن محمد اخاه قد رواه معه

عن ابيه اخرجه النسائي قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من
السفر والخبر ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة
والمصلحة التي لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهة
لما عدا ذلك ويحتمل ان تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة
المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة وقد وقع في كتب المغازي بعث كل من
حذيفة ونعيم بن مسعود وعبد الله ابن انيس وخوات ابن جبير وعمرو بن
امية وسالم بن عمير وبسبسة في عدة مواطن وبعضها في الصحيح وتقدم في
الشروط شي من ذلك وياتي في باب الجاسوس بعد قليل قوله
باب السرعة في السير اي في الرجوع الى الوطن
قوله وقال ابو حميد قال النبي صلى الله عليه وسلم اني متعجل الخ هو طرف من
حديث سبق في الزكاة بطوله وتقدم الكلام عليه هناك ثم ذكر فيه ثلاثة
احاديث احدها حديث اسامة ابن زيد في سير العنق وقد تقدم شرحه
مستوفى في الحج قوله قال سئل اسامة بن زيد كان يحيى يقول وانا اسمع
فسقط عن القائل ذلك هو محمد ابن المثنى شيخ البخاري وقد اخرجه الاسماعيلي
من طريق بندار والدورقي وغيرهما عن يحيى ابن سعيد وقال فيه سئل
اسامة وانا شاهد ثانيها حديث ابن عمر في جمعه بين الصلاتين لما بلغه
وجع صفية وهي بنت ابي عبيد زوجته وقد تقدم في اواخر ابواب العمرة
بهذا الاسناد مع الكلام عليه ثالثها حديث ابي هريرة في السفر قطعة
من العذاب وقد تقدم شرحه في اواخر ابواب العمرة وقوله نهمته بفتح النون
على المشهور اي رغبته قال المهلب تعجله صلى الله عليه وسلم الى المدينة
ليريح نفسه ويفرح اهله وتعجيل الى المزدلفة ليتعجل الوقوف بالمشعر
الحرام وتعجيل ابن عمر الى زوجته ليدرك من حياتها ما يمكنه ان يعهد اليه
بما لا يعهد الى غيره قوله باب اذا حمل على فرس
فراها تباع ذكر فيه حديث ابن عمر وحديث عمر نفسه وقد تقدما قريبا وبيان
مكان شرحهما وقوله في حديث عمر ابتاعه او اضاعه شك من الراوي ولا معنى
لقوله ابتاعه لانه لم يشتره وانما عرضه للبيع فيحتمل ان يكون في الاصل اباعه
فهو بمعنى عرضه للبيع والله اعلم قوله باب
الجهاد باذن الابوين كذا اطلق وهو قول الثوري وقيده بالاسلام الجمهور ولم
يقع في حديث الباب انهما مسلمان لكن لعله اشار الى حديث ابي سعيد الاتي
قوله سمعت ابا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه تقدم القول في ذلك
في باب صوم داود من كتاب الصيام وقد خالف الاعمش شعبة فرواه ابن
ماجه من طريق ابي معاوية عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله
ابن ابي باباه عن عبد الله بن عمرو فلعل لحبيب فيه اسنادين ويؤيده ان بكر
ابن بكار رواه عن شعبة عن حبيب عن عبد الله ابن باباه كذلك جا
رجل يحتمل ان يكون هو جاهمة بن العباس بن مرداس فقد روى النسائي
واحمد من طريق معاوية ابن جاهمة انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اردت الغزو وجيت لاستشيرك فقال هل لك من ام
قال نعم قال الزمها الحديث ورواه البيهقي من طريق ابن جريج عن محمد
ابن طلحة ابن ركانة عن معاوية بن جاهمة السلمي عن ابيه قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم استاذنه في الجهاد فذكره وقد اختلف في اسناده على
محمد بن طلحة اختلافا كثيرا بينته في ترجمة جاهمة من كتابي في الصحابة

قوله

قوله ففيهما فجاهد اي خصصهما بجهاد النفس في رضاهما ويستفاد منه جواز
التعبير عن الشي بضده اذا فهم المعنى لان صيغة الامر في قوله فجاهد ظاهرها
ايصال الضرر الذي كان يحصل لغيرهما لهما وليس ذلك مرادا قطعا وانما المراد
ايصال القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو تعب البدن والمال ويؤخذ منه ان كل
شي تعب النفس فيه يسمى جهادا وفيه ان بر الوالد قد يكون افضل من الجهاد
وان المستشار يشير بالنصيحة المحضة وان المكلف يستفصل عن الافضل في اعمال
الطاعة ليعمل به لانه سمع فضل الجهاد فبادر اليه ثم لم يقنع حتى استاذن فيه
فدل على ما هو افضل منه في حقه ولولا السوال ما حصل له العلم بذلك ولمسلم
وسعيد ابن منصور من طريق ناعم مولى ام سلمة عن عبد الله ابن عمرو في نحو
هذه القصة قال ارجع الى والديك فاحسن صحبتهما ولابي داود وابن
حبان من وجه اخر عن عبد الله بن عمرو فاضحكهما كما ابكيتهما واصرح من ذلك
حديث ابي سعيد عند ابي داود بلفظ ارجع فاستاذنهما فان اذنا لك فجاهد
والا فبرهما وصححه ابن حبان قال جمهور العلما يحرم الجهاد اذا منع الابوان
او احدهما بشرط ان يكونا مسلمين لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض
كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن ويستشهد له بما اخرجه ابن حبان من طريق اخر
عن عبد الله بن عمرو جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن افضل
الاعمال قال الصلاة قال ثم مه قال الجهاد قال فان لي والدين فقال امرك
بوالديك خيرا فقال والذي بعثك بالحق نبيا لاجاهدن ولاتركنهما فقال فانت اعلم
وهو محمول على جهاد فرض العين توفيقا بين الحديثين وهل يلحق الجد والجدة
بالابوين في ذلك الاصح عند الشافعية نعم والاصح ايضا ان لا فرق بين الحر
والرقيق في ذلك لشمول طلب البر فلو كان الولد رقيقا فاذن له سيده لم يعتبر
اذن ابويه ولهما الرجوع في الاذن الا ان حضر الصف وكذا لو شرطا انه لا يقاتل فحضر
الصف فلا اثر للشرط واستدل به على تحريم السفر بغير اذن لان الجهاد اذا منع مع
فضيلته فالسفر المباح اولى نعم ان كان سفره لتعلم فرض عين حيث يتعين بد
السفر طريقا اليه فلا منع وان كان فرض كفاية ففيه خلاف وفي الحديث فضل بر
الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما وسياتي بسط ذلك في كتاب الادب
ان شا الله تعالى قوله باب ما قيل في الجرس ونحوه
في اعناق الابل اي من الكراهة وقيده بالابل لورود الخبر فيها بخصوصها قوله عن عبد
الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم وعباد بن تميم هو المازني وهو وشيخه
والراوي عنه انصاريون مدنيون وعبد الله وعباد تابعيان قوله ان ابا بشير
الانصاري اخبره ليس لابي بشير هو بفتح الموحدة ثم معجمة في البخاري غير هذا
الحديث الواحد وقد ذكره الحاكم ابو احمد فيمن لا يعرف اسمه وقيل اسمه قيس ابن عبيد
الحرير بن هلال مصغر بن عمرو وذكر ذلك ابن سعد وساق نسبه الى مازن الانصاري
وفيه نظر لانه وقع في رواية عثمان بن عمر عن مالك عند الدارقطني نسبته الى ابن
بشير ساعديا فان كان قيس يكنى ابا بشير ايضا فهو غير صاحب هذا الحديث
وابو بشير المازني هذا عاش الى بعد الستين وشهد الحرة وجرح بها ومات من ذلك
قوله في بعض اسفاره لم اقف على تعيينها قوله قال عبد الله حسبت
انه قال عبد الله هو ابن ابي بكر الراوي وكانه شك في هذه الجملة ولم ارها من طريقه
الا هكذا قوله فارسل قال ابن عبد البر في رواية روح ابن عبادة عن مالك ارسل
مولاه زيدا قال ابن عبد البر وهو زيد ابن حارثة فيما يظهر لي قوله
في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة كذا هنا بلفظ او وهي للشك او للتنويع

وقع في رواية ابي داود عن القعنبي بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام على الخاص
وبهذا جزم المهلب ويؤيد الاول ما روي عن مالك انه سيل عن القلادة فقال
ما سمعت بكراهتها الا في الوتر وقوله وتر بالمثناة في جميع الروايات قال ابن الجوزي
ربما صحف من لا علم له بالحديث فقال وبر بالموحدة قلت حكى ابن التين
ان الداودي جزم بذلك وقال وهو ما ينزع عن الجمال يشبه الصوف قال
ابن التين فصحفه قال ابن الجوزي وفي المراد بالاوتار ثلاثة اقوال احدها
انهم كانوا يقلدون الابل اوتار القسي لئلا تصيبها العين بزعمهم فامروا بقطعها
اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيا وهذا قول مالك قلت وقع ذلك
متصلا بالحديث من كلامه في الموطا وعند مسلم وابي داود وغيرهما قال
مالك اري ان ذلك من اجل العين ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه من علق
تميمة فلا اتم الله له اخرجه ابو داود ايضا والتميمة ما علق من القلائد خشية
العين ونحو ذلك قال ابن عبد البر اذا اعتقد الذي قلدها انها ترد
العين فقد ظن انها ترد القدر وذلك لا يجوز اعتقاده ثانيها النهي عن ذلك
لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض ويحكى ذلك عن محمد ابن الحسن
صاحب ابي حنيفة وكلام ابي عبيد يرجحه فانه قال نهي عن ذلك لان
الدواب تتاذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت
او تعوقت عن السير ثالثها انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس حكاه الخطابي
وعليه يدل تبويب البخاري وقد روي ابو داود والنساي من حديث ام
حبيبة ام المومنين مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس واخرجه
النساي من حديث ام سلمة ايضا والذي يظهر ان البخاري اشار الى ما ورد
في بعض طرقه فقد اخرجه الدارقطني من طريق عثمان ابن عمر المذكورة
بلفظ لا تبقين قلادة من وتر ولا جرس في عنق بعير الا قطع قلت ولا
فرق بين الابل وغيرها في ذلك الا على القول الثالث فلم تجر العادة
بتعليق الاجراس في رقاب الخيل وقد روي ابو داود والنساي من حديث
ابي وهب الجشمي رفعه اربطوا الخيل وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار
فدل على ان لا اختصاص للابل فلعل التقييد بها في الترجمة للغالب وقد
حمل النضر بن شميل الاوتار في هذا الحديث على معنى الثار فقال
معناه لا تطلبوا بها دخول الجاهلية قال القرطبي وهو تاويل بعيد
وقال النووي ضعيف والى نحو قول النضر جنح وكيع فقال
المعنى لا تركبوا الخيل في الفتن فان من ركبها لم يسلم ان يتعلق به وتر يطلب
به والدليل على ان المراد بالاوتار جمع الوتر بالتحريك لا الوتر بالاسكان
ما رواه ابو داود ايضا من حديث رويفع بن ثابت رفعه من عقد لحيته
او تقلد وترا فان محمدا منه بري فانه عند الرواة اجمع بفتح المثناة والجرس
بفتح الجيم والرا ثم مهملة معروف وحكى عياض اسكان الرا والتخفيف ان الذي
بالفتح اسم الالة وبالاسكان اسم الصوت وروي مسلم من حديث العلا ابن عبد
الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رفعه الجرس مزامار الشيطان وهو دال على ان
الكراهة فيه لصوته لان فيها شبها بصوت الناقوس وشكله قال النووي
وغيره الجمهور على ان النهي للكراهة وانها كراهة تنزيه وقيل للتحريم
وقيل يمنع منه قبل الحاجة ويجوز اذا وقعت الحاجة وعن مالك تختص الكراهة
من القلائد بالوتر ويجوز بغيرها اذا لم يقصد دفع العين هذا كله في تعليق
التمائم وغيرها مما ليس فيه قران ونحوه فاما ما فيه ذكر الله فلا نهي عنه فانه

انما يجعل للتبرك به والتعوذ باسمائه وذكره وكذلك لا نهي عما تعلق لاجل الزينة
ما لم يبلغ الخيلاء او السرف واختلفوا في تعليق الجرس ايضا ثالثها يجوز بقدر الحاجة
ومنهم من اجاز الصغير منها دون الكبير واغرب ابن حبان فزعم ان الملائكة
لا تصحب الرفقة التي يكون فيها الجرس اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها **قوله باب** من اكتتب في جيش فخرجت امراته
حاجة او كان له عذر هل يوذن له ذكر فيه حديث ابن عباس في ذلك وفيه قوله
اذهب فاحجج مع امراتك وقد سبق الكلام عليه في اواخر ابواب المحصر من الحج
ويستفاد منه ان الحج في حق مثله افضل من الجهاد لانه اجتمع له مع حج التطوع في حقه
تحصيل حج الفرض لامراته فكان اجتماع ذلك له افضل من مجرد الجهاد الذي
يحصل المقصود منه بغيره وفيه مشروعية كتابة الجيش ونظر الامام
لرعيته بالمصلحة **قوله باب** الجاسوس بجيم
ومهملتين اي حكمه اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته من جهة المسلمين
قوله والتجسس التبحث هو تفسير ابي عبيدة **قوله** وقول الله عز
وجل لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء الاية مناسبة الاية اما لما سياتي في التفسير
ان القصة المذكورة في حديث الباب كانت سبب نزولها واما لانه يستنزع منها
حكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم امره بل يرفعه الى
الامام ليرى فيه رايه وقد اختلف العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار وسياتي
البحث فيه بعد احد وثلاثين بابا ثم ذكر فيه حديث علي في قصة حاطب
ابن ابي بلتعة وسياتي الكلام على شرحه في تفسير سورة الممتحنة ان
شاء الله تعالى ويذكر فيه تسمية المراة وتسمية من عرف ممن كان
حاطب من اهل مكة وقوله فيه روضة خاخ بمعجمتين من فوق والظعينة
بالظا المعجمة المراة وقوله في اخره قال سفيان واي اسناد هذا اي عجبا
لجلالة رجاله وصريح اتصاله **قوله باب**
الكسوة للاسارى اي بما يواري عوراتهم اذ لا يجوز النظر اليها **قوله** عن
عمرو هو ابن دينار **قوله** لما كان يوم بدر اتي باسارى من المشركين
قوله واتي بالعباس اي ابن عبد المطلب **قوله** يقدر عليه بضم الدال
وانما كان ذلك لان العباس كان بين الطول وكذلك كان عبد الله بن ابي **قوله**
فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه الذي البسه اي لعبد الله الذي
الى عند دفنه وقد تقدم شرح ذلك في اواخر الجنائز وما يحتمل في ذلك من
الادراج وقوله في اخر هذا الحديث قال ابن عيينة كانت له اي لعبد الله
ابن ابي وقوله يدا اي نعمة وهو محصل ما سبق من قوله في الجنائز كانوا
يرون الخ **قوله باب** فضل من اسلم
على يديه رجل ذكر فيه حديث سهل ابن سعد في قصة علي يوم خيبر
والمراد منه قوله صلى الله عليه وسلم لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير
لك من حمر النعم وهو ظاهر فيما ترجم له وسياتي شرح الحديث في المغازي
ان شاء الله تعالى **قوله باب** الاسارى في السلاسل
ذكر فيه حديث ابي هريرة عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل وقد
اخرجه ابو داود من طريق حماد ابن سلمة عن محمد بن زياد بلفظ يقادون
الى الجنة بالسلاسل وقد تقدم توجيه العجب في حق الله في اوايل الجهاد
وان معناه الرضى ونحو ذلك قال ابن المنير ان كان المراد حقيقة وضع
السلاسل في الاعناق فالترجمة مطابقة وان كان المراد المجاز عن الاكراه

فليست مطابقة قلت المراد بكون السلاسل في اعناقهم مقيد بحالة
الدنيا فلا مانع من حمله على حقيقته والتقدير يدخلون الجنة وكانوا قبل ان
يسلموا في السلاسل وسياتي في تفسير آل عمران من وجه آخر عن ابي
هريرة في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس للناس
ياتون بهم في السلاسل وسياتي في تفسير اعناقهم حتى يدخلوا
في الاسلام قال ابن الجوزي معناه انهم اسروا وقيدوا فلما عرفوا
صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر
والتقييد هو السبب الاول فكانه اطلق على الاكراه التسلسل ولما كان
هو السبب في دخول الجنة اقام السبب مقام المسبب وقال الطيبي يحتمل
ان يكون المراد بالسلسلة الجذب الذي يجذبه الحق من خلص عباده من
الضلالة الى الهدى ومن الهبوط في مهاوي الطبيعة الى العروج للدرجات
العلى لكن الحديث في تفسير آل عمران يدل على انه على الحقيقة ونحوه
ما اخرجه الطبراني من طريق ابي الطفيل رفعه رايت ناسا من امتي يساقون
الى الجنة في السلاسل كرها قلنا يا رسول الله من هم قال قوم من العجم
يسبيهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام مكرهين واما ابراهيم الحربي
فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال المعنى يقادون الى الاسلام مكرهين
فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة ليس المراد ان ثم سلسلة وقال غيره يحتمل
ان يكون المراد المسلمين المأسورين عند اهل الكفر يموتون على ذلك او
يقتلون فيحشرون كذلك وعبر عن الحشر بدخول الجنة لثبوت دخولهم
فيها عقبه **قوله باب** فضل من اسلم من
اهل الكتابين ذكر فيه حديث ابي بردة انه سمع اباه يقول ثلاثة يؤتون اجرهم
مرتين الحديث وقد تقدم الكلام عليه في العتق قال المهلب جاء النص في
هؤلاء الثلاثة لينبه به على سائر من احسن في معنيين في اي فعل كان من افعال
البر وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب العلم وياتي الكلام على ما يتعلق
بمن يعتق الامة ثم يتزوجها في كتاب النكاح قال ابن المنير مؤمن اهل الكتاب
لا بد ان يكون مؤمنا بنبينا صلى الله عليه وسلم لما اخذ الله عليهم من العهد
والميثاق فاذا بعث فايمانه مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره
ثم اجاب بان ايمانه الاول بان الموصوف بكذا رسول والثاني بان محمدا
هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى ويحتمل ان يكون تعدد اجره
لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن اضله الله على علم فحصل له الاجر الثاني
لمجاهدة نفسه على مخالفة انظاره **قوله باب**
اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري اي هل يجوز ذلك ام لا ويبيتون
مبني للمفعول وفهم من تقييده بالصبيان ذلك مصير الخلاف عليه وجواز
البيات اذا عري عن ذلك قال احمد لا باس بالبيات ولا اعلم احدا كرهه
بياتا ليلا كذا في جميع النسخ بالموحدة ثم التحتانية الخفيفة وبعد الالف
مثناة وهذه عادة المصنف اذا وقع في الخبر لفظة يوافق ما وقع في القران
اورد تفسير اللفظ الواقع في القران جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين
ووقع عند غير ابي ذر من الزيادة هنا لنبيتنه ليلا بيت ليلا وهذا جميع
ما وقع في القران من هذه المادة وهذه الاخيرة بيت يريد قوله
بيت طائفة منهم غير الذي تقول وفي المسيبة قال ابو عبيدة
كل شيء قدر بليل يبيت قال الشاعر

هيت لنفر لي بليل اسمع ● نبيتك الملامة فاهجعي ●

واغرب ابن المنير فصحف بياتا فجعلها نياما بنون وميم من النوم فصارت هكذا
فيصاب الولدان والذراري نياما ليلا ثم تعقبه فقال العجب من زيادته
في الترجمة نياما وما هو في الحديث الا ضمنا لكن ما الحاجة الى التقييد
بالنوم والحكم سواء نياما كانوا او ايقاظا الا ان يقال ان قتلهم نياما ادخل
في الاغتيال من كونهم ايقاظا فنبه على جواز مثل ذلك انتهى وقد
صحف ثم تكلف ومعنى ان المراد في الحديث انه يغار على الكفار بالليل
بحيث لا يميز بين افرادهم **قوله** عن عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة
ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان عن الزهري اخبرني
عبيد الله **قوله** فسئل لم اقف على اسم السائل ثم وجدت في صحيح ابن
حبان من طريق محمد بن عمرو عن الزهري بسنده عن الصعب قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين انقتلهم معهم قال
نعم فظهر ان الراوي هو السائل **قوله** عن اهل الدار يبيتون المنزل هكذا
في البخاري وغيره ووقع في بعض النسخ من مسلم سئل عن الذراري قال
عياض الاول هو الصواب ووجه النووي الثاني وهو واضح **قوله** هم
منهم اي في الحكم تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد
اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الاباء الا بوطء الذرية فاذا اصيبوا لاختلاطهم
بهم جاز قتلهم **قوله** وسمعته يقول كذا للاكثر ولابي ذر فسمعته بالفاء
والاول اوضح وقوله لا حمى الا لله ولرسوله تقدم الكلام عليه في الشرب
وقوله وعن الزهري هو موصول بالاسناد الاول وكان ابن عيينة
يحدث بهذا الحديث مرتين مرة مجردا هكذا ومرة يذكر فيه سماعه اياه
اولا من عمرو بن دينار عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذكر
سماعه اياه من الزهري وبينه على نكتة في المتن وهي النهي في رواية عمرو
ابن دينار قال هم من ابائهم وفي رواية الزهري قال هم منهم وقد
اوضح ذلك الاسماعيلي في روايته عن جعفر الفريابي عن علي ابن المديني
وهو شيخ البخاري فيه فذكر الحديث وقال قال علي ردده سفيان في هذا
المجلس مرتين وقوله في سياق هذا الحديث عن الزهري عن النبي صلى الله
عليه وسلم يوهم ان رواية عمرو بن دينار عن الزهري هكذا بطريق الارسال
وبذلك جزم بعض الشراح وليس كذلك فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق
العباس بن يزيد حدثنا سفيان قال كان عمرو يحدثنا قبل ان نقدم المدينة
الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال سفيان
فقدم علينا الزهري فسمعته يعيده ويبديه فذكر الحديث وزاد الاسماعيلي
في طريق جعفر الفريابي عن علي عن سفيان وكان الزهري اذا حدث
بهذا الحديث قال واخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما بعث الى ابن ابي الحقيق نهى عن قتل النساء والصبيان
انتهى وهذا الحديث اخرجه ابو داود ودمجناه من وجه آخر عن الزهري وكان
الزهري اشار بذلك الى نسخ حديث الصعب وقال مالك والاوزاعي لا يجوز
قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس اهل الحرب بالنساء والصبيان او
تحصنوا بحصن او سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا
تحريقهم وقد اخرج ابن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره ثم نهى
عنهم يوم حنين وهي مدرجة في حديث الصعب وذلك بين في سنن ابي

داود فانه قال في اخره قال سفيان قال الزهري ثم نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ويؤيد كون النهي في غزوة حنين
ما سياتي في حديث رباح بن الربيع الاتي فقال لاحدهم الحق خالدا فقل له
لا تقتلن ذرية ولا عسيفا والعسيف بمهملتين وفاء الاجير وزنا ومعنى وخالد
اول مشاهده مع النبي صلى الله عليه وسلم مكة ايضا اتي بامراة مقتولة
فقال ما كانت هذه تقاتل ونهى فذكر الحديث واخرج ابو داود في المراسيل
عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم راى امراة مقتولة بالطايف فقال
الم انه عن قتل النساء من صاحبها فقال رجل انا يا رسول الله اردفتها فارادت
ان تصرعني فتقتلني فقتلتها فامر بها ان توارى ويحتمل في هذه التعدد
والذي جنح اليه غيرهم الجمع بين الحديثين لما تقدم من الاشارة اليه وهو
قول الشافعي والكوفيين وقالوا اذا قاتلت المراة جاز قتلها وقال ابن حبيب
من المالكية لا يجوز القصد الى قتلها اذا قاتلت الا ان باشرت القتل او قصدت
اليه قال وكذلك الصبي المراهق ويؤيد قول الجمهور ما اخرجه ابو داود
والنسائي وابن حبان من حديث رباح ابن الربيع وهو بكسر الراء والتحتانية
التميمي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فراى الناس
مجتمعين فراى امراة مقتولة فقال ما كانت هذه لتقاتل فان مفهومه انها
لو قاتلت لقتلت واتفق الجميع كما نقل ابن بطال وغيره على منع القصد
الى قتل النساء والولدان اما النساء فلضعفهن واما الولدان فلقصورهم
عن فعل الكفر ولما في استبقائهم جميعا من الانتفاع بهم اما بالرق او
بالفداء فيمن يجوز ان يفادى به وحكى الحازمي قولا بجواز قتل النساء
والصبيان على ظاهر حديث الصعب وزعم انه ناسخ لاحاديث النهي وهو
غريب وسياتي الكلام على قتل المراة المرتدة في كتاب القصاص وفي الحديث
دليل على جواز العمل بالعام حتى يرد الخاص لان الصحابة تمسكوا بالعمومات
الدالة على قتل اهل الشرك ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء
والصبيان فخص ذلك العموم ويحتمل ان يستدل به على جواز تاخير البيان
عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة ويستنبط منه الرد على من يتحلى عن
النساء وغيرهم من اصناف الاموال زهدا لانهم وان كان قد يحصل منهم الضرر
في الدين لكن يتوقف تجنبهم على حصول ذلك الضرر فمتى حصل اجتنب والا
فليتناول من ذلك بقدر الحاجة **قوله باب**
قتل الصبيان في الحرب اورد فيه حديث ابن عمر من طريق ليث وهو ابن سعد
بلفظ فانكر ثم قال باب قتل النساء والصبيان في الحرب اورد الحديث المذكور
من طريق عبيد الله وهو ابن عمر بلفظ فنهى واسحاق ابن ابراهيم شيخه فيه هو
ابن راهويه هكذا اورده في مسنده بهذا السياق وزاد في اخره فاقره ابو
اسامة وقال نعم وعلى هذا فلا حجة فيه لمن قال فيه ان من قال لشيخه
حدثكم فلان فسكت جاز ذلك مع القرينة لانه تبين من هذه الطريق الاخرى
انه لم يسكت وقد تقدم من احكامه في الباب الذي قبله ورواه الطبراني
في الاوسط من حديث ابي سعيد وقال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب **قوله باب**
لا يعذب بعذاب الله احد هكذا بت الحكم في هذه المسالة لوضوح دليلها
عنده ومحله ما اذا لم يتعين التحريق طريقا الى الغلبة على الكفار حال
الحرب **قوله** عن بكير بموحدة وكاف مصغر ولاحمد عن هاشم بن القاسم عن

الليث حدثني بكير بن عبد الله بن الاشج فافاد نسبته وتصريحه بالتحديث **قوله**
عن ابي هريرة كذا في جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمان ابن يسار وابي هريرة
فيه احد وكذلك اخرجه النسائي من طريق عمرو بن الحرث وغيره عن بكير ومضى
قبل ابواب معلقا وخالفهم محمد ابن اسحاق فرواه في السيرة عن يزيد ابن ابي حبيب
عن بكير فادخل بين سليمان وابي هريرة رجلا وهو ابو اسحاق الدوسي واخرجه
الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن اسحاق واشار الترمذي
الى هذه الرواية ونقل عن البخاري ان رواية الليث اصح وسليمان قد صح سماعه
من ابي هريرة يعني وهو غير مدلس فتكون رواية ابن اسحاق من المزيد في متصل
الاسانيد **قوله** بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم
فلانا وفلانا زاد الترمذي عن قتيبة بهذا الاسناد رجلين من قريش وفي رواية
ابن اسحاق بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيها **قلت**
وكان امير السرية المذكورة حمزة بن عمرو الاسلمي اخرجه ابو داود من طريقه
باسناد صحيح لكن قال في روايته ان وجدتم فلانا فاحرقوه بالنار هكذا بالافراد
وكذلك رويناه في فوائد علي ابن حرب عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح وسماه
وسماه هبار بن الاسود ووقع في رواية ابن اسحاق ان وجدتم هبار بن الاسود
والرجل الذي سبق منه الى زينب ما سبق فاحرقوهما بالنار يعني زينب بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها ابو العاص ابن الربيع لما اسره
الصحابة ثم اطلقه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة شرط عليه ان يجهز
اليه ابنته زينب فجهزها فتبعها هبار بن الاسود ورفيقه فنخسا بعيرها
فاسقطت ومرضت من ذلك والقصة مشهورة عند ابن اسحاق وغيره
وقال في روايته وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين خرجت من مكة وقد اخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن
ابي نجيح ان هبار بن الاسود اصاب زينب بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم بشيء وهي في خدرها فاسقطت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
سرية فقال ان وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم اشعلوا
فيه النار ثم قال اني لاستحيي من الله لا ينبغي لاحد ان يعذب بعذاب الله
الحديث فكان افراد هبار بالذكر لكونه كان الاصل في ذلك والاخر كان تبعا له
وسمى ابن السكن في روايته من طريق ابن اسحاق الرجل الاخر نافع بن عبد
قيس وبه جزم ابن هشام في زوائد السيرة عليه وحكى السهيلي
عن مسند البزار انه خالد بن عبد قيس فلعله تصحف عليه وانما هو نافع
كذلك هو في النسخ المعتمدة من مسند البزار وكذلك اورده ابن بشكوال
من مسند البزار واخرجه محمد بن عثمان ابن ابي شيبة في تاريخه
من طريق ابن لهيعة كذلك **قلت** وقد اسلم هبار هذا فقوي رواية
ابن ابي نجيح المذكورة فلم تصبه السرية واصابه الاسلام فهاجر فذكر
قصة اسلامه وله حديث عند الطبراني واخر عند ابن منده وذكر
البخاري في تاريخه لسليمان بن يسار عنه رواية في قصة جرت له
مع عمر في الحج وعاش هبار هذا الى خلافة معاوية وهو بفتح الهاء
وتشديد الموحدة ولم اقف لرفيقه على ذكر في الصحابة فلعله مات
قبل ان يسلم **قوله** ثم قال حين اردنا الخروج وفي رواية ابن اسحاق
حتى اذا كان من الغد وفي رواية عمرو بن الحرث فاتيناه نودعه حين
اردنا الخروج وفي رواية ابن لهيعة فلما ودعناه وفي حديث حمزة الاسلمي
فوليت فناداني فرجعت **قوله** وان النار لا يعذب بها الا الله فهو خبر

بمعنى النهي وقد تقدم في رواية ابن لهيعة وانه لا ينبغي وفي رواية ابن اسحاق ثم رأيت
انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا الله وروى ابو داود من حديث ابن مسعود في
رفعه انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا رب النار وفي الحديث قصة واختلف
السلف في التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب
كفر او في حال مقاتلة او كان قصاصا واجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما
وسيأتي ما يتعلق بالقصاص قريبا وقال المهلب ليس هذا النهي على
التحريم بل على سبيل التواضع ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة
وقد سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين العرنيين بالحديد المحمي وقد حرق
ابو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة وحرق خالد بن الوليد بالنار ناسا
من اهل الردة واكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على اهلها
وبه قال الثوري والاوزاعي وقال ابن المنير وغيره لا حجة فيما ذكر للجواز لان
قصة العرنيين كانت قصاصا او منسوخة كما تقدم وتجويز الصحابي معارض
بمنع صحابي اخر وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة الى ذلك اذا تعين
طريقا للظفر بالعدو ومنهم من قيده بان لا يكون معهم نساء ولا صبيان كما تقدم
واما حديث الباب فظاهر النهي فيه التحريم وهو نسخ لامر المتقدم سواء كان
بوحي اليه او باجتهاد منه وهو محمول على من قصد الى ذلك في شخص بعينه
وقد اختلف في مذهب مالك في اصل المسألة وفي التدخين وفي القصاص
بالنار وفي الحديث جواز الحكم بالشيء اجتهادا ثم الرجوع عنه واستحباب ذكر
الدليل عند الحكم لرفع الالتباس والاستنابة في الحدود ونحوها وان طول الزمان
لا يسقط العقوبة عمن استحقها وفيه كراهة قتل مثل البرغوث بالنار وفيه
نسخ السنة بالسنة وهو اتفاق وفيه مشروعية توديع المسافر لاكابر
اهل بلده وتوديع اصحابه له ايضا وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به او قبل التمكن
من العمل به وهو اتفاق الا عن بعض المعتزلة فيما حكاه ابو بكر بن العربي وهذه
المسألة غير المسألة المشهورة في الاصول في وجوب العمل بالناسخ قبل العلم
به وقد تقدم شيء من ذكره في اوائل الصلاة في الكلام على حديث الاسراء
وقد اتفقوا على ان المكلفين ان تمكنوا من العلم به ثبت حكمه في حقهم اتفاقا فان
لم يتمكنوا فالجمهور انه لا يثبت وقيل يثبت في الذمة لا لو كان نائما ولكنه معذور
قوله عن ايوب صرح الحميدي عن سفيان بتحديث ايوب له به قوله
ان عليا حرق قوما في رواية الحميدي المذكورة ان عليا احرق المرتدين
يعني الزنادقة وفي رواية ابن ابي عمر ومحمد بن عباد عند الاسماعيلي جميعا
عن سفيان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمارا الدهني اجتمعوا فتذاكروا
الذين حرقهم علي فقال ايوب فذكر الحديث فقال عمار لم يحرقهم
ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم فقال عمرو
بن دينار لترم بي المنايا حيث شاءت ٭ اذا لم ترم بي في الحفرتين
اذا ما اججوا حطبا ونارا ٭ هناك الموت نقدا غير دين
انتهى وكان عمرو بن دينار اراد بذلك الرد على عمار الدهني في انكاره اصل التحريق
ثم وجدت في الجزء الثالث من حديث ابي طاهر المخلص حدثنا لوين حدثنا
سفيان بن عيينة فذكره عن ايوب وحده ثم اورده عن عمار وحده قال
ابن عيينة فذكرته لعمرو بن دينار فانكره قال فاين قوله وقدت ناري
ودعوت قنبرا فظهر بهذا صحة ما كنت ظننته وسيأتي للمصنف في اواخر
الحدود من طريق حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتي علي بزنادقة

فلحرقهم

فلحرقهم لاحمد من هذا الوجه ان عليا اتي بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم
كتب فامر بنار فاججت ثم احرقهم وكتبهم وروى ابن ابي شيبة من طريق عبد الرحمن
بن عبيد عن ابيه قال كان ناس يعبدون الاصنام في السر وياخذون
العطاء فاتي بهم علي فوضعهم في السجن واستشار الناس فقالوا اقتلهم فقال لا بل اصنع بهم
كما صنع بابي ابراهيم فحرقهم بالنار قوله لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا
بعذاب الله هذا اصرح في النهي من الذي قبله وزاد احمد وابو داود والنسائي
من وجه اخر عن ايوب في اخره فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس وسيأتي
الكلام على قوله من بدل دينه في اواخر كتاب الحدود ان شاء الله تعالى قوله

باب فاما منا بعد واما فداء وفيه حديث ثمامة

كانه يشير الى حديث ابي هريرة في قصة اسلام ثمامة بن اثال وسيأتي موصولا
بطوله في اواخر كتاب المغازي والمقصود منها هنا قوله فيه ان تقتل تقتل
ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فان
النبي صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه
بعد ذلك فكان في ذلك تقوية لقول الجمهور ان الامر في اسرى الكفرة من الرجال
الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهري ومجاهد
وطائفة لا يجوز اخذ الفداء من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطاء لا تقتل
الاسرى بل يتخير بين المن والفداء وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية
لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا قال الطحاوي وظاهر
الاية حجة للجمهور وكذا حديث ابي هريرة في قصة ثمامة ذكر القتل وقال ابو بكر
الرازي احتج اصحابنا لكراهة فداء المشركين بالمال بقوله تعالى لولا كتاب من الله
سبق الاية ولا حجة لهم لان ذلك كان قبل حل الغنيمة فان فعله بعد اباحة الغنيمة
فلا كراهة انتهى وهذا هو الصواب فقد حكى ابن القيم في الهدي اختلافا اي
الامرين ارجح ما اشار به ابو بكر من اخذ الفداء او ما اشار به عمر من القتل
فرجحت طائفة راي عمر لظاهر الاية ولما في القصة من حديث عمر من قول النبي
صلى الله عليه وسلم ابكي لما عرض على اصحابك من العذاب لاخذهم الفداء ورجحت
طائفة راي ابي بكر لانه الذي استقر عليه الحال حينئذ ولموافقة رايه الكتاب
الذي سبق ولموافقة حديث سبقت رحمتي غضبي ولحصول الخير العظيم بعد
من دخول كثير منهم في الاسلام والصحبة ومن ولد له منهم من كان ومن تجدد
الى غير ذلك مما يعرف بالتامل وحملوا التهديد بالعذاب على من اختار الفداء
فيحصل عرض الدنيا مجردا وعفا الله عنهم ذلك وحديث عمر المشار اليه
في هذه القصة اخرجه احمد مطولا واصله في صحيح مسلم بالسند
المذكور قوله وقول الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن
في الارض يعني يتغلب في الارض تريدون عرض الدنيا الاية كذا وقع في رواية
ابي ذر وكريمة وسقط للباقين وبقية تفسير يثخن بمعنى يتغلب قاله ابو عبيدة وزاد
وبالغ وعن مجاهد الاثخان القتل وقيل المبالغة فيه وقيل معناه حتى يتمكن
في الارض واصل الاثخان في اللغة الشدة والقوة واشار المصنف بهذه الاية
الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء من اسرى الكفار وحجتهم فيها انه
تعالى انكر على اطلاق اسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز
ذلك بعد واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وقال ابو عبيدة لا نسخ في شيء من هذه الايات بل هي محكمة وذلك انه صلى الله
عليه وسلم عمل بما دلت عليه كلها في جميع احكامه فقتل بعض الكفار يوم بدر

فاحرقهم ومن حديث ولاحمد من هذا الوجه ان عليا اتي بقوم من هولاء الزنادقة
ومعهم كتب فامر بنار فاججت ثم احرقهم وكتبهم وروى ابن ابي شيبة من طريق عبد
الرحمن بن عبيد عن ابيه قال كان اناس يعبدون الاصنام في السر وياخذون
العطا فاتي بهم علي فوضعهم في السجن واستشار الناس فقالوا اقتلهم فقال
لا بل اصنع بهم كما صنع بابينا ابراهيم فحرقهم بالنار لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله هذا اصرح في النهي من الذي قبله وزاد
احمد وابو داود والنسائي من وجه اخر عن ايوب في اخره فبلغ ذلك
عليا فقال ويح ابن عباس وسياتي الكلام على قوله من بدل دينه فاقتلوه في اواخر
كتاب الحدود ان شا الله تعالى **فاما منا**
بعد واما فدا وفيه حديث ثمامة كانه يشير الى حديث ابي هريرة في قصة
اسلام ثمامة بن اثال وسياتي موصولا مطولا في اواخر كتاب المغازي
والمقصود منها هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر
وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فان النبي صلى الله عليه وسلم اقره
على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فكان في ذلك تقوية
لقول الجمهور ان الامر في اسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو
الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهري ومجاهد وطايفة لا يجوز اخذ
الفدا من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطا لا تقتل الاسرى بل يتخير
بين المن والفدا وعن مالك لا يجوز المن بغير فدا وعن الحنفية لا يجوز المن
اصلا لا بفدا ولا بغيره فيرد الاسير حربيا قال الطحاوي وظاهر الاية حجة
للجمهور وكذا حديث ابي هريرة في قصة ثمامة ذكر القتل وقال ابو بكر
الرازي احتج اصحابنا لكراهة فدا المشركين بالمال بقوله تعالى لولا كتاب
من الله سبق الاية ولا حجة لهم لان ذلك كان قبل حل الغنيمة فان فعله بعد
اباحة الغنيمة فلا كراهة انتهى وهذا هو الصواب فقد حكى ابن القيم في الهدي
اختلافا اي الامرين ارجح ما اشار به ابو بكر من اخذ الفدا او ما اشار به عمر من القتل
فرجحت طايفة راي عمر لظاهر الاية ولما في القصة من حديث عمر من قول النبي صلى
الله عليه وسلم ابكي لما عرض علي اصحابك من العذاب لاخذهم الفدا ورجحت طايفة
راي ابي بكر لانه الذي استقر عليه الحال حينيذ ولموافقة رايه الكتاب الذي
سبق ولموافقة حديث سبقت رحمتي غضبي ولحصول الخير العظيم بعد من دخول
كثير منهم في الاسلام والصحبة ومن ولد لهم من كان ومن تجدد الى غير ذلك
مما يعرف بالتامل وحملوا التهديد بالعذاب على من اختار الفدا فيحصل عرض الدنيا
مجردا وعفى الله عنهم ذلك وحديث عمر المشار اليه في هذه القصة اخرجه احمد
مطولا واصله في صحيح مسلم بالسند المذكور **وقول الله عز وجل ما كان**
لنبي ان تكون له اسرى حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض تريدون عرض
الدنيا الاية كذا وقع في رواية ابي ذر وكريمة وسقط للباقين وتفسير يثخن بمعنى
يغلب قاله ابو عبيدة وزاد وبالغ وعن مجاهد الاثخان القتل وقيل المبالغة
فيه وقيل معناه حتى يتمكن في الارض واصل الاثخان في اللغة الشدة والقوة
واشار المصنف بهذه الاية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفدا من اسرى الكفار
وحجتهم فيها انه تعالى انكر على اطلاق اسرى كفار بدر على مال فدل على عدم
جواز ذلك بعد واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال
ابو عبيدة لا نسخ في شي من هذه الايات بل هي محكمة وذلك انه صلى الله
عليه وسلم عمل بما دلت عليه كلها في جميع احكامه فقتل بعض الكفار يوم بدر

وفدى بعضا ومن على بعض وكذا قتل بني قريظة ومن على بني المصطلق وقتل
ابن خطل وغيره بمكة ومن على سايرهم وسبى هوازن ومن عليهم ومن على
ثمامة بن اثال فدل كل ذلك على ترجيح قول الجمهور ان ذلك راجع الى راي الامام ومحصل
احوالهم تخيير الامام بعد الاسر بين ضرب الجزية لمن شرع اخذها منه او القتل
او الاسترقاق او المن بلا عوض او بعوض هذا في الرجال واما النسا والصبيان
فيرقون بنفس الاسر ويجوز المفاداة بالاسيرة الكافرة باسير مسلم او مسلمة
عند الكفار ولو اسلم الاسير زال القتل اتفاقا وهل يصير رقيقا او يبقى بقية
الخصال قولان للعلما **قوله باب** هل للاسير ان يقتل
او يخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي صلى الله
عليه وسلم يشير بذلك الى قصة ابي بصير وقد تقدم بسطها في اواخر الشروط
وهي ظاهرة فيما ترجم له وهي من مسايل الخلاف ايضا ولهذا لم يثبت الحكم فيها
قال الجمهور ان ايتمنوه يفي لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب
منهم وخالفه اشهب فقال لو خرج به الكافر ليفادي به فله ان يقتله وقال
ابو حنيفة والطبري اعطاوه العهد على ذلك باطل ويجوز له ان لا يفي لهم به
وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان ياخذ من اموالهم
قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ
المال وتحريق الدار وغير ذلك وليس في قصة ابي بصير تصريح بانه
كان بينه وبين من يسلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل
فقتل احد الرجلين وانفلت الاخر ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقدم مستوفى في **قوله باب** اذا احرق المشرك
المسلم هل يحرق اي جزاء بفعله الترجمة تليق ان يذكر قبل بابين فلعل تاخيرها
من تصرف النقلة ويويد ذلك انهما سقطا جميعا للنسفي ويثبت عنده ترجمة
اذا احرق المشرك بلو ترجمة لا يعذب بعذاب الله فكانه اشار بذلك الى تخصيص
النهي في قوله لا يعذب بعذاب الله بما اذا لم يكن ذلك على سبيل القصاص
وقد تقدمت الاشارة الى ذلك وقد اورد المصنف في الباب حديث انس في
قصة العرنيين وليس فيها التصريح بانهم فعلوا ذلك بالرعا لكنه اشار الى
ما ورد في بعض طرقه وذلك فيما اخرجه مسلم من وجه اخر عن انس قال
انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين العرنيين لانهم سملوا اعين الرعا
قال ابن بطال ولو لم يرد ذلك لكان اخذ ذلك من قصة العرنيين بطريق
الاولى لانه اذا جاز سمل اعينهم وهو تعذيب بالنار ولو لم يفعلوا ذلك
بالمسلمين فجوازه ان فعلوه اولى وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في كتاب
الطهارة في باب ابوال الابل وهو في اواخر ابواب الابل وهو في اواخر
ابواب الوضو قبيل كتاب الغسل وقوله حدثنا معلى بضم الميم
وهو ابن اسد وقد تقدم ذكر في رواية الاصيلي واخرين وقوله فيه ابغنا
رسلا اي اعنا على طلبه والرسل بكسر الرا الدر من اللبن والذود
بفتح المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة ما بين الثلاث من الابل الى العشرة
والصريخ صوت المستغيث وترجل بالجيم اي ارتفع **قوله باب**
كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب قبله والمناسبة بينهما
اي لا يتجاوز بالتحريق حيث يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه اورد
فيه حديث ابي هريرة في تحريق قرية النمل واشار بذلك الى ما وقع
في بعض طرقه ان الله اوحى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة

اي انه لو حرق التي قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك
متوقفة على ان شرع من قبلنا هل هو شرع لنا وسياتي الكلام على شرحه
مستوفى في بدء الخلق ان شاء الله تعالى **قوله باب**
حرق الدور والنخيل اي التي للمشركين وكذا وقع في جميع النسخ حرق وضبطوه
بفتح اوله واسكان الراء وفيه نظر لانه لا يقال في المصدر حرق وانما يقال تحريق
واحراق لانه رباعي فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الفعل الماضي وهو
المطابق للفظ الحديث والفاعل محذوف تقديره النبي صلى الله عليه وسلم
بفعله او باذنه وقد ترجم في التي قبلها باب اذا احرق وعلى هذا فقوله الدور
منصوب بالمفعولية والنخيل كذلك نسقا عليه ثم ذكر حديثين ظاهرين فيما
ترجم له احدهما عن جرير في قصة ذي الخلصة بفتح المعجمة واللام والمهملة
وحكى تسكين اللام وسياتي شرحه في اواخر المغازي وقوله فيه كعبة
اليمانية اي كعبة الجهة اليمانية على راي البصريين ثانيهما حديث ابن عمر حرق
رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير اورده مختصرا هكذا
وسياتي بتمامه في المغازي مع شرحه ان شاء الله تعالى وقد ذهب الجمهور
الى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو وكرهه الاوزاعي والليث وابو ثور
واحتجوا بوصية ابي بكر لجيوشه ان لا يفعلوا شيا من ذلك واجاب الطبري
بان النهي محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك في حال القتال
كما وقع في نصب المنجنيق على الطايف وهو نحو ما اجاب به في النهي عن قتل
النسا والصبيان وبهذا قال اكثر اهل العلم ونحو ذلك القتل بالتغريق وقال
غيره انما نهى ابو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد
ابقاها على المسلمين والله اعلم **قوله باب**
قتل المشرك النايم ذكر فيه قصة قتل ابي رافع اليهودي من حديث البرا بن
عازب اورده من وجهين مطولا ومختصرا وسياتي شرحها في كتاب المغازي
ان شاء الله تعالى وهي ظاهرة فيما ترجم له لان الصحابي طلب قتل ابي رافع وهو
نايم وانما ناداه ليتحقق انه هو لئلا يقتل غيره ممن لا غرض له اذ ذاك
في قتله وبعد ان اجابه كان في حكم النايم لانه حينيذ استمر على خيال
نومه بدليل انه بعد ان ضربه لم يفر من مكانه ولا تحول من مضجعه
حتى عاد اليه فقتله وفيه جواز التجسيس على المشركين وطلب غرتهم
وجواز اغتيال ذوي الاذية البالغة منهم وكان ابو رافع يعادي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويولب عليه الناس ويوخذ منه جواز قتل المشرك
بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نايما فمحله اذا علم انه
مستمر على كفره وانه قد ييس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحي واما بالقراين
الدالة على ذلك **قوله باب**
لا تتمنوا لقا العدو ذكر فيه
حديث عبد الله ابن ابي اوفى في ذلك وقد تقدم مقطعا في ابواب منها الجنة تحت
البارقة اقتصر على قوله واذا لقيتموهم فاصبروا ومنها الدعا على المشركين با
الهزيمة واقتصر على الفصل المتعلق بالحديث منه وقد تقدم الكلام فيه
على شي من اسناده في اول ترجمة واورده بتمامه في القتال بعد الزوال
وتقدم القول فيما يتعلق بذلك فيه **قوله** لا تتمنوا لقا العدو وسلوا الله
العافية واذا لقيتموهم فاصبروا قال ابن بطال حكمة النهي ان المرء لا يعلم ما يول
اليه الامر وهو نظير سوال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان
اعافى فاشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر وقال غيره انما نهى عن تمني لقا

العدو

القدو ولما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة
الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهي على
ما اذا وقع الشك في المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة
ويويد الاول تعقيب النهي بقوله واسالوا الله العافية واخرج سعيد ابن منصور
من طريق يحيى بن ابي كثير مرسلا لا تتمنوا لقا العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا
بهم وقال ابن دقيق العيد لما كان لقا الموت من اشق الاشيا على النفس وكانت
الامور الغايبة ليست كالامور المحققة لم يومن ان لا تكون عند الوقوع كما ينبغي
فكره التمني لذلك ولما فيه ان وقع من احتمال ان يخالف الانسان ما وعد من نفسه
ثم امر بالصبر عند وقوع الحقيقة انتهى واستدل بهذا الحديث على منع طلب
المبارزة وهو راي الحسن البصري وكان علي يقول لا تدع الى المبارزة فاذا
دعيت فاجب تنصر لان الداعي باغي وقد تقدم قول علي في ذلك **قوله** ثم قال اللهم
منزل الكتاب لعله اشار بهذا الدعا الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله
تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وبمجري السحاب الى القدرة الظاهرة في تسخير
السحاب حيث يحرك الريح بمشية الله تعالى وحيث يستمر في مكانه مع هبوب
الريح وحيث تمطر تارة واخرى لا تمطر فاشار بحركته الى اعانة المجاهدين
في حركتهم في القتال وبوقوفه الى امساك ايدي الكفار عنهم وبانزال المطر الى
غنيمة ما معهم حيث يتفق قتلهم والى هزيمتهم حيث لا يحصل الظفر بشي
منهم وكلها احوال صالحة للمسلمين واشار بهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة
السابقة والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله هو المتفرد بالفعل وفيه التنبيه
على عظم هذه النعم الثلاث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية
وهي الاسلام وباجرا السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق وبهزيمة
الاحزاب حصل حفظ النعمتين فكانه قال اللهم كما انعمت بعظيم النعمتين
الاخروية والدنيوية وحفظتهما فابقهما وروى الاسماعيلي في هذا الحديث
من وجه اخر انه صلى الله عليه وسلم دعا ايضا فقال اللهم انت ربنا وربهم
ونحن عبيدك وهم عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا
عليهم ولسعيد بن منصور من طريق عبد الرحمن الحبلي عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلا نحوه لكن بصيغة الامر عطفا على قوله واسالوا الله
العافية فان بليتم بهم فقولوا اللهم فذكره وزاد وغضوا ابصاركم واحملوا عليهم
على بركة الله **قوله** وقال موسى بن عقبة الخ هو معطوف على الاسناد الماضي
وكانه يشير الى انه عنده بالاسناد الواحد على وجهين مطولا ومختصرا وهذا
ما في رواية ابي ذر واقتصر غيره على هذا المتن المختصر على الاسناد المذكور
ولم يسقه مطولا والله اعلم **قوله** وقال ابو عامر هو العقدي
وقال الكرماني لعله عبد الله بن براد الاشعري كذا قال ولم يصب فانه ما لابن
براد رواية عن المغيرة وقد وصله مسلم والنساي والاسماعيلي وغيرهم
من طرق عن ابي عامر العقدي عن مغيرة به وفي الحديث استحباب الدعا
عند اللقا والاستنصار ووصية المقاتلين بما فيه صلاح امرهم وتعليمهم ما
يحتاجون اليه وسوال الله تعالى بصفاته الحسنى وبنعمه السابقة ومراعاة
نشاط النفوس لفعل الطاعة والحث على سلوك الادب وغير ذلك **قوله**
قوله باب الحرب خدعة اورده من طريق همام ابن
منبه عن ابي هريرة مطولا ومختصرا وفي اول المطول ذكر كسرى وقيصر
وسياتي الكلام على هذا في علامات النبوة وقوله خدعة بفتح المعجمة وبضمها

مع سكون المهملة فيهما وبضم اوله وفتح ثانيه قال النووي اتفقوا على ان الاولى الافصح حتى قال ثعلب بلغنا انها لغة النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك جزم ابوذر الهروي والقزاز والثانية ضبطت كذلك في رواية الاصيلي قال ابو بكر بن طلحة اراد ثعلب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعمل هذه البنية كثيرا لوجازة لفظها ولكونها تعطي معنى البنيتين الاخريين قال ويعطي معناها ايضا الامر باستعمال الحيلة مهما امكن ولو مرة والا فقاتل قال فكانت مع اختصارها كثيرة المعنى ومعنى خدعة بالاسكان انها تخدع اهلها من وصف الفاعل باسم المصدر او انها وصف المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير اي مضروبه وقال الخطابي معناه انها مرة واحدة اي اذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء للدلالة على الوحدة فان الخداع ان كان من المسلمين فكانه حضهم على ذلك ولو مرة واحدة وان كان من الكفار فكانه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي التهاون بهم لما ينشا عنه من المفسدة ولو قل وفي اللغة الثالثة صيغة المبالغة كهمزة ولمزة وحكى المنذري لغة رابعة بالفتح فيهما قال وهو جمع خادع اي ان اهلها بهذه الصفة فكانه قال اهل الحرب خدعة قلت وحكى مكي ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر اوله مع الاسكان قرات ذلك بخط مغلطاي واصل الخدع اظهار امر واضمار خلافه وفيه التحريض على اخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار وان من لم يتيقظ لذلك لم يامن ان ينعكس الامر عليه قال النووي واتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز قال ابن العربي الخداع في الحرب يقع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك وفي الحديث الاشارة الى استعمال الراي في الحرب ~~يقع بالتعريض~~ بل الاحتياج اليه اكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه بهذا الحديث وهو كقوله الحج عرفة قال ابن المنير معنى الحرب خدعة اي الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة في مقصودها انما هي المخادعة لا المواجهة وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر تكميل ذكر الواقدي ان اول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة في غزوة الخندق **قوله باب** الكذب في الحرب ذكر فيه حديث جابر في قصة قتل كعب بن الاشرف وسياتي مطولا مع شرحه في كتاب المغازي قال ابن المنير الترجمة غير مطابقة لان الذي وقع بينهم في قتل كعب بن الاشرف يمكن ان يكون تعريضا لان قولهم عنانا اي كلفنا بالاوامر والنواهي وقولهم سالنا الصدقة اي طلبها منا ليضعها مواضعها وقولهم نكره فراقه ولا شك انهم كانوا يحبون الكون معه ابدا انتهى والذي يظهر انه لم يقع منهم فيما قالوه شيء من الكذب اصلا وجميع ما صدر منهم تلويح كما سبق لكن ترجم بذلك لقول محمد بن مسلمة للنبي صلى الله عليه وسلم ائذن لي ان اقول قال قل فانه يدخل فيه الاذن في الكذب تصريحا وتلويحا وهذه الزيادة وان لم تذكر في سياق حديث الباب فهي ثابتة فيه كما في الباب الذي بعده وعلى انه لو لم يرد ذلك لما كانت الترجمة منافرة للحديث لان معناها حينئذ باب الكذب في الحرب هل يسوغ مطلقا او يجوز منه الايماء دون التصريح وقد جاء من ذلك صريحا ما اخرجه الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا لا يحل الكذب الا في ثلاث تحدث الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس وقد تقدم في كتاب الصلح ما في حديث ام كلثوم بنت عقبة بهذا المعنى من ذلك ونقل الخلاف في جواز الكذب

مطلقا او تقييده بالتلويح قال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب في الامور الثلاثة لكن التعريض اولى وقال ابن العربي الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى ويقويه ما اخرجه احمد وابن حبان من حديث انس في قصة الحجاج بن علاط الذي اخرجه النسائي وصححه الحاكم في استيذانه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول عنه ما شاء لمصلحته في استخلاص ماله من اهل مكة واذن له النبي صلى الله عليه وسلم واخباره لاهل مكة ان اهل خيبر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه ولا يعارض ذلك ما اخرجه النسائي من طريق مصعب بن سعد عن ابيه في قصة عبد الله بن ابي سرح وقول الانصاري للنبي صلى الله عليه وسلم لما كف عن بيعته هلا اومات الينا بعينك قال ما ينبغي لنبي ان تكون له خائنة الاعين لان طريق الجمع بينهما ان الماذون فيه بالخداع والكذب في الحرب حالة الحرب خاصة واما حالة المبايعة فليست بحالة حرب كذا قال وفيه نظر لان قصة الحجاج بن علاط ايضا لم تكن في حال الحرب والجواب المستقيم ان يقول المنع مطلقا من خصايص النبي صلى الله عليه وسلم فلا يتعاطى شيئا من ذلك وان كان مباحا لغيره ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها فان المراد انه كان يريد امرا فلا يظهره كان يريد ان يغزو جهة الشرق فيسال عن امر في جهة الغرب ويتجهز للسفر فيظن من يراه ويسمعه انه يريد جهة الغرب واما ان يصرح بارادته الغرب وانما مراده الشرق فلا والله اعلم وقال ابن بطال سالت بعض شيوخي عن معنى هذا الحديث فقال الكذب المباح في الحرب ما يكون من المعاريض لا التصريح بالتامين مثلا قال وقال المهلب موضع الشاهد للترجمة من حديث الباب قول محمد بن مسلمة قد عنانا فانه سالنا الصدقة فان هذا الكلام يحتمل ان يفهم ان اتباعهم له انما هو لله فيكون كذبا محضا ويحتمل ان يريد انه اتعبنا بما يقع لنا من محاربة العرب فهو من معاريض الكلام وليس فيه شيء من الكذب الحقيقي الذي هو الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه قال ولا يجوز الكذب الحقيقي في شيء من الدين اصلا قال ومحال ان يامر بالكذب من يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار انتهى وقد تقدم جواب ذلك بما يغني عن اعادته **قوله باب** الفتك باهل الحرب اي جواز قتل الحربي سرا وبين هذه الترجمة وبين الترجمة الماضية وهي قتل المشرك النائم عموم وخصوص من وجه وذكر هنا طرفا من حديث جابر في قصة قتل كعب بن الاشرف وقد تقدم التنبيه عليه في الباب قبله وانما فتكوا به لانه نقض العهد واعان على حرب النبي صلى الله عليه وسلم وهجاه ولم يقع لاحد ممن توجه اليه تامين له بالتصريح وانما اوهموه ذلك وانسوه حتى تمكنوا من قتله **قوله باب** ما يجوز من الاحتيال والحذر ممن يخشى معرته بفتح الميم والمهملة وتشديد الراء اي شره وفساده **قوله** وقال الليث الخ وصله الاسماعيلي من طريق يحيى بن بكير وابي صالح كلاهما عن الليث وقد علق المصنف طرفا منه في اواخر الجنائز كما مضى وسياتي شرحه في اواخر كتاب الفتن **قوله باب** الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق الرجز بفتح الراء والجيم والزاي من بحور الشعر على الصحيح وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النشاط ويبعث الهمم وفيه جواز تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بشعر غيره وسياتي بسط

ذكره في اواخر المغازي ان شاء الله تعالى وفيه جواز رفع الصوت في عمل الطاعة لتنشيط
نفسه وغيره **قوله** فيه سهل وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يزيد عن سلمة
اما حديث سهل وهو ابن سعد فوصله في غزوة الخندق وفيه اللهم لا عيش الا
عيش الآخرة وسياتي واما حديث انس فقد تقدم موصولا في باب حفر الخندق
في اوائل الجهاد وفيه مثل ذلك ايضا بزيادة واما حديث يزيد وهو ابن ابي عبيدة
عن سلمة وهو ابن الاكوع فسياتي في غزوة خيبر وفيه اللهم لولا انت ما اهتدينا
وقصة عامر بن الاكوع وستاتي ايضا بعد اربعة ابواب ارتجاز سلمة ايضا
بقوله واليوم يوم الرضع وكان المصنف اشار في الترجمة بقوله ورفع الصوت
في حفر الخندق الى ان كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة بحالة القتال
وذكر فيما اخرجه ابو داود من طريق قيس ابن عباد قال كان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال **قوله باب**
من لا يثبت على الخيل اي ينبغي لاهل الخير ان يدعوا له بالثبات وفيه اشارة
الى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها ذكر فيه حديث جرير ما حجبني رسول الله
صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت وسياتي الكلام عليه في المناقب وقوله ولا
تبسم في وجهي وفيه التفات من التكلم الى الغيبة ووقع في رواية السرخسي
والكشميهني على الاصل بلفظ في وجهي وقوله ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على
الخيل هو موضع الترجمة وقد تقدم في باب حرق الدور ويأتي شرحه في المغازي
ان شاء الله تعالى وقوله هاديا مهديا زعم ابن بطال ان فيه تقديما وتاخيرا
قال لانه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون مهديا
انتهى وليست هنا صيغة ترتيب **قوله باب**
دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس
اشتمل هذا الباب على ثلاثة احكام وحديث الباب ظاهر فيها وقد افرد الثاني
منها في كتاب الطهارة واورد فيه هذا الحديث بعينه وسياتي شرحه مستوفى
في المغازي ان شاء الله تعالى **قوله باب**
ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب اي من المقاتلة في احوال الحرب
وعقوبة **قوله** وعقوبة من عصى امامه اي بالهزيمة وحرمان الغنيمة
قوله وقال الله عز وجل ولا تنازعوا فتفشلوا ويذهب ريحكم يعني
الحرب كذا لابي ذر وقوله يعني الحرب للكشميهني وحده ووقع في رواية الاصيلي
في هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهذا الاثر وصله عبد الرزاق في تفسيره
عن معمر عن قتادة بهذا اخوه وهو تفسير مجازي فالمراد بالريح القوة
في الحرب والفشل بالفاء والمعجمة الجبن يقال فشل اذا هاب ان يقدم جبنا وذكر
في الباب حديثين احدهما حديث ابي موسى وفيه ولا تختلفا وسياتي شرحه
في مكانين من اواخر المغازي ثانيهما حديث البراء في قصة غزاة احد والغرض
منه ان الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي صلى الله عليه وسلم
لا تبرحوا من مكانكم وسياتي شرحه ايضا مستوفى في الكلام على غزوة احد
ان شاء الله تعالى **قوله باب** اذا فزعوا
بالليل اي ينبغي لامير العسكر ان يكشف الخبر بنفسه او بمن يندبه لذلك
ذكر فيه حديث انس في فرس ابي طلحة وقد تقدم شرحه في اواخر الهبة
وتقدم في كتاب الجهاد مرارا **قوله باب** من رأى العدو
فنادى بصوته يا صباحاه حتى يسمع الناس ذكر فيه حديث سلمة بن الاكوع
في قصة غطفان وفزارة وسياتي شرحه في غزوة ذي قرد من كتاب المغازي

وقوله

وقوله يا صباحاه وهو منادى مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانت
عادة الناس استغاثتهم في وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما
سقطت في الوصل وقد ثبتت في الرواية فيوقف عليها بالسكون وكانت عادتهم
يغيرون في وقت الصباح فكانه قال تاهبوا لما دهمكم صباحا وقوله الرضع
بتشديد المعجمة بصيغة الجمع والمراد بهم اللئام اي اليوم يوم هلاك اللئام وقوله
فاسجح بهمزة قطع اي احسن او ارفق وقوله يقرون بضم اوله والتخفيف من
القرى بغين معجمة والراء مفتوحة ومضمومة وقيل معنى الضم يجمعون الماء
واللبن وقيل يغزون بغين معجمة وزاي وهو تصحيف قال ابن المنير
موقع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي
عنها لانها استغاثة على الكفار **قوله باب**
من قال خذها وانا ابن فلان هي كلمة تقال عند التمدح قال ابن المنير موقعها
من الاحكام انها خارجة عن الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك قلت وهو
قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة في الحرب دون غيرها **قوله** وقال
سلمة خذها وانا ابن الاكوع هذا طرف من حديثه المذكور في الباب الذي
قبله لكنه بمعناه وقد اخرجه مسلم بلفظه من طريق اخرى عن سلمة
بن الاكوع وقال فيه فخرجت في آثار القوم والحق رجلا منهم فاصكه سهما
في رجله حتى خلص نصل السهم من كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع
واليوم يوم الرضع الحديث ثم ذكر المصنف حديث البراء بن عازب وسأله
النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وقوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
وسياتي شرحه في غزوة حنين ان شاء الله تعالى **قوله باب**
اذا نزل العدو على حكم رجل اي فاجازه الامام نفذ ذكر فيه حديث ابي
سعيد في نزول بني قريظة على حكم سعد بن معاذ وسياتي شرحه في غزوة
بني قريظة ان شاء الله تعالى قال ابن المنير يستفاد من الحديث لزوم حكم المحكم
برضى الخصمين **قوله باب** قتل الاسير وقتل
الصبر في رواية الكشميهني قتل الاسير صبرا وهي اخصر اورد فيه حديث انس
في قتل ابن خطل وقد تقدم شرحه في اواخر الحج وقد تقدم ان الامام يتخير
فيما هو الاحظ للاسلام والمسلمين بين قتل الاسير والمن عليه بغير فدا او
بفدا او استرقاقه **قوله باب** هل يستاسر
الرجل ومن لم يستاسر اي هل يسلم نفسه للاسر ام لا ومن صلى ركعتين عند
القتل ذكر فيه حديث ابي هريرة في بعث عاصم بن ثابت ومن معه مع بني لحيان
وقصة قتل خبيب بن عدي وسياتي شرحها مستوفى في المغازي وفيها ما ترجم
له من الامور الثلاثة وقوله فيه فاخبرني عبيد الله بن عياض القائل فاخبرني
هو ابن شهاب كما سياتي ايضاحه هناك **قوله باب**
فكاك الاسير اي من ايدي العدو بمال او بغيره والفكاك بفتح الفاء ويجوز
كسرها التخليص واورد فيه حديثين احدهما حديث ابي موسى فكوا العاني
اي الاسير كذا وقع تفسيره العاني في الحديث وهو بالمهملة والنون وزن القاضي
والتفسير من قبل جرير او قتيبة والا فقد اخرجه المصنف في الطب من طريق ابي
عوانة عن منصور فلم يذكره واخرجه في الاطعمة من طريق الثوري عن
منصور فقاله في اخره قال سفيان العاني الاسير قال ابن بطال فكاك
الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحاق بن راهويه من
بيت المال وروي عن مالك ايضا وقال احمد يفادى بالرؤوس واما بالمال فلا

اعرفه ولو كان عند المسلمين اسرى وعند المشركين اسرى واتفقوا على المفاداة
تعينت ولم تجز مفاداة اسرى المشركين بالمال ثم ذكر فيه حديث ابي جحيفة قلت
لعلي هل عندكم شيء من الوحي الحديث وقد مضى شرحه في كتاب العلم وسياق
الكلام على بقيته ما فيه من الديات ان شاء الله تعالى **قوله باب**
فداء المشركين اي بمال يؤخذ منهم تقدم في الباب الذي قبله القول في شيء
من ذلك ثلاثة احاديث اولها حديث انس في استيذان الانصار ان يتركوا
للعباس فداءه وقد تقدم ايراده في كتاب العتق تاما ثانيها حديثه قال اتي
بمال البحرين فقال العباس اعطني فاني فاديت نفسي وعقيلا اورده معلقا
مختصرا وقد تقدم بتمامه في المساجد وبيان من وصله وقوله فاديت
نفسي وعقيلا يريد بن ابي طالب ويقال انه اسر معهما ايضا الحارث بن
نوفل بن الحرث بن عبد المطلب وان العباس افتداه ايضا وقد ذكر
ابن اسحاق كيفية ذلك واستدل له ابن بطال على جواز اعطاء بعض الاصناف
من الزكاة ولا دلالة فيه لان المال لم يكن من الزكاة وعلى تقدير كونه منها
فالعباس ليس من اهل الزكاة فان قيل انما اعطاه من سهم الغارمين
كما اشار اليه الكرماني فقد تعقب ولكن الحق ان المال المذكور كان من الخراج
او الجزية وهما من مال المصالح وسيأتي بيان ذلك في كتاب الجزية ثالثها
حديث جبير بن مطعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب
بالطور ذكره لقوله فيه وكان جاء في اسارى بدر اي في طلب فداء الاسارى
بدر وقد تقدم شرح المتن في القراءة في الصلاة ويأتي الكلام على ما تضمنته
هذه الاحاديث الثلاثة في غزوة بدر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى
قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام
بغير امان هل يجوز قتله وهي من مسائل الخلاف قال مالك يتخير فيه
الامام وحكمه حكم اهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول
قبل منه وقال ابو حنيفة واحمد لا يقبل ذلك منه وهو فيء للمسلمين
قوله ابو العميس بمهملتين مصغر **قوله** عن اياس بكسر الهمزة
وتخفيف التحتانية وفي رواية الطحاوي من طريق اخرى عن ابي نعيم
عن ابي العميس حدثنا اياس **قوله** اي النبي صلى الله عليه وسلم
عين من المشركين لم اقف على اسمه ووقع في رواية عكرمة بن عمار عن
اياس عند مسلم ان ذلك كان في غزوة هوازن وسمي الجاسوس عينا لان
جل عمله بعينه او لشدة اهتمامه بالرؤية واستغراقه فيها كان جميع
بدنه صار عينا **قوله** فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل في رواية
النسائي من طريق جعفر بن عون عن ابي العميس فلما طعم انسل وفي رواية
عكرمة عند مسلم فقيد الجمل ثم تقدم يتغدى مع القوم وجعل ينظر
وفينا ضعفة ورقة في الظهر اذ خرج يشتد **قوله** اطلبوه واقتلوه
زاد ابو نعيم في المستخرج من طريق يحيى الحماني عن ابي العميس ادركوه
فانه عين زاد ابو داود عن الحسن بن علي عن ابي نعيم فيه فسبقتهم
اليه فقتلته **قوله** فنفلته فنفله سلبه كذا فيه وفيه التفات من ضمير
المتكلم الى الغيبة وكان السياق يقتضي ان يقول فنفلني وهي رواية
ابي داود وزاد هو ومسلم من طريق عكرمة بن عمار المذكور فاتبعه رجل
من اسلم على ناقة ورقاء قال فخرجت اعدو واتبعه حتى اخذت بخطام الجمل فانخته
فلما وضع ركبته بالارض اخترطت سيفي فاضربه راسه فبدر فجيئت براحلته

وم

وما عليها اقودها فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل الرجل
قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع وترجم عليه النسائي قتل عيون المشركين
وقد ظهر من رواية عكرمة الباعث على قتله وانه اطلع على عورة المسلمين وبادر
ليعلم اصحابه فيغتنمون غرتهم فكان في قتله مصلحة للمسلمين قال النووي
فيه قتل الجاسوس الحربي الكافر وهو باتفاق واما المعاهد والذمي فقال مالك والاوزاعي
ينتقض عهده بذلك وعند الشافعية خلاف اما لو شرط عليه ذلك في عهده
فينتقض اتفاقا وفيه حجة لمن قال ان السلب كله للقاتل واجاب
من قال لا يستحق ذلك الا بقول الامام انه ليس في الحديث ما يدل على احد
الامرين بل هو محتمل لهما لكن اخرجه الاسماعيلي من طريق محمد بن ربيعة عن ابي
العميس بلفظ فقام رجل فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه عين للمشركين
فقال من قتله فله سلبه قال فادركته فقتلته فنفلني سلبه فهذا
يؤيد الاحتمال الثاني بل قال القرطبي لو كان القاتل يستحق السلب بمجرد القتل
لم يكن لقول النبي صلى الله عليه وسلم له سلبه اجمع مزيد فائدة وتعقب
باحتمال ان يكون هذا الحكم انما ثبت من حينئذ وقد استدل به على جواز تاخير
البيان عن وقت الخطاب لان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء عام في كل غنيمة
فبين صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بزمن طويل ان السلب للقاتل سواء قيد
ذلك بقول الامام ام لا واما قول مالك لم يبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ذلك الا يوم حنين فان اراد ابتداء هذا الحكم كان يوم حنين فهو مردود لكن
على غير مالك ممن منعه فان مالكا انما نفى البلاغ له وقد ثبت في سنن
ابي داود عن عوف بن مالك انه قال لخالد بن الوليد في غزوة موتة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل وكانت موتة قبل حنين بالاتفاق
وقال القرطبي ان للامام ان ينفل جميع ما اخذته السرية من الغنيمة
لمن يراه منهم وهذا يتوقف على انه لم يكن هناك غنيمة الا ذلك السلب قلت
وما ابداه احتمالا هو الواقع فقد وقع في رواية عكرمة بن عمار ان ذلك كان في
غزوة هوازن وقد اشتهر ما وقع فيها بعد ذلك من الغنائم قال ابن المنذر ترجم
بالحربي اذا دخل بغير امان واورد الحديث المتعلق بعين المشركين وهو جاسوسهم
وحكم الجاسوس مخالف لحكم الحربي المطلق الداخل بغير امان فالدعوى اعم من الدليل
واجيب بان الجاسوس المذكور اوهم انه ممن له امان فلما قضى حاجته من
التجسيس انطلق مسرعا ففطن له فظهر انه حربي دخل بغير امان وقد تقدم
بيان الاختلاف فيه **قوله باب** يقاتل عن
اهل الذمة ولا يسترقون اي ولو نقضوا العهد اورد فيه طرفا من قصة
قتل عمر بن الخطاب وهو قوله واوصيه بذمة الله وذمة رسوله الحديث وسياقه
مبسوطا في المناقب وقد تعقبه ابن التين بانه ليس في الحديث ما يدل على ما ترجم
به من عدم الاسترقاق واجاب ابن المنير بانه اخذه من قوله واوصيه بذمة
الله فان مقتضى الوصية بالاشفاق ان لا يدخلوا في الاسترقاق والذي قال انهم
يسترقون اذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه اشهب والجمهور ومحل ذلك اذا سبي
الحربي الذمي ثم اسره المسلمون الذمي واغرب ابن قدامة فحكى الاجماع فكانه لم
يطلع على خلاف ابن القاسم وكان البخاري اطلع عليه فلذلك ترجم به **قوله**
باب جوائز الوفد **باب** هل يستشفع
الى اهل الذمة ومعاملتهم كذا في جميع النسخ من طريق الفربري الا ان في رواية
ابي علي بن شبويه عن الفربري تاخير ترجمة جوائز الوفد عن ترجمة هل يستشفع

وكذا هو عند الاسماعيلي وبه يرتفع الاشكال فان حديث ابن عباس مطابق لترجمة
جوايز الوفد لقوله فيه واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخرى وكانه ترجم
بها واخلى بياضا ليورد فيها حديثا يناسبها فلم يتفق ذلك ووقع للنسفي حذف
ترجمة جوايز الوفد اصلا واقتصر على ترجمة هل يستشفع واورد فيها حديث
ابن عباس المذكور وعكسه رواية محمد بن حمزة عن الفربري وفي مناسبته لها
غموض ولعله من جهة ان الاخراج يقتضي رفع الاستشفاع والحض على اجازة
الوفد يقتضي حسن المعاملة اولعل الى في الترجمة بمعنى اللام اي هل يستشفع
لهم عند الامام وهل يعاملون ودلالة اخرجوهم من جزيرة العرب واجيزوا
الوفد لذلك ظاهر والله اعلم وسياتي شرح حديث ابن عباس المذكور في الوفاة
من اخر المغازي وقوله حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة كذا للاكثر الرواة عن الفربري
وكذا في رواية النسفي ولم يقع في الكتاب لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة
الا هذه وروايته فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وحكى الجياني عن رواية ابن
السكن عن الفربري قتيبة بدل قبيصة وروايته عن قبيصة قتيبة لهذا
الحديث بعينه سياتي في اواخر المغازي وقتيبة مشهور بالرواية عن ابن عيينة
دون قبيصة والحديث حديث ابن عيينة لا الثوري **قوله** وقال يعقوب بن محمد
اي ابن عيسى الزهري واثر هذا وصله اسماعيل القاضي في كتاب احكام القران
عن احمد بن المعدل عن يعقوب بن محمد عن مالك بن انس مثله وقال الزبير
بن بكار في اخبار المدينة اخبرني عن مالك عن ابن شهاب قال جزيرة العرب
المدينة قال الزبير بن قال غيره وجزيرة العرب ما بين العذيب الى حضرموت
قال الزبير وهذا اشبه وحضرموت اخر اليمن وقال الخليل بن احمد
سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر الروم والحبشة والفرات ودجلة
احاطت بها وهي ارض العرب ومعدنها وقال الاصمعي هي ما لم يبلغه ملك فارس
من اقصى عدن الى اطراف الشام وقال ابو عبيد من اقصى عدن الى ريف
العراق طولا ومن جدة وما والاها من الساحل الى اطراف الشام عرضا **قوله**
قال يعقوب والعرج اول تهامة العرج بفتح المهملة وسكون الرا بعدها جيم
موضع بين مكة والمدينة وهو غير العرج بفتح الرا الذي من الطايف وقال
الاصمعي جزيرة العرب ما بين اقصى عدن ابين الى ريف العراق طولا ومن جدة
وما والاها الى اطراف الشام عرضا وسميت جزيرة العرب لاحاطة البحار بها
يعني بحر الهند وبحر القلزم وبحر فارس والحبشة واضيفت الى العرب لانها
كانت بايديهم قبل الاسلام وبها اوطانهم ومنازلهم لكن الذي يمنع المشركين
من سكناه منها الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها لا فيما
سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب لاتفاق الجميع على ان
اليمن لا يمنعون منها مع انها من جملة جزيرة العرب هذا مذهب الجمهور وعن
الحنفية يجوز مطلقا الا المسجد وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة وقال
الشافعي لا يدخلون الحرم اصلا الا باذن الامام لمصلحة المسلمين خاصة **قوله**

باب التجمل للوفد ذكر فيه حديث ابن عمر في حلة
عطارد وسياتي شرحه في اللباس قال ابن المنير موضع الترجمة انه ما انكر عليه
طلبه للتجمل للوفود ولما ذكروا انما انكر التجمل بهذا الصنف المنهي عنه **قوله**

باب كيف يعرض الاسلام على الصبي ذكر فيه حديث
ابن عمر في قصة ابن صياد وقد تقدم توجيه هذه الترجمة في باب هل يعرض
الاسلام على الصبي في كتاب الجنايز ووجه مشروعية عرض الاسلام على الصبي

في حديث الباب من قوله صلى الله عليه وسلم لابن صياد اتشهد اني رسول الله
وكان اذ ذاك لم يحتلم فانه يدل على المدعى ويدل على صحة اسلام الصبي وانه لو اقر
لقبل لانه فايدة العرض **قوله** ان عمر انطلق الخ هذا الحديث فيه ثلاث قصص
اوردها المصنف تامة في الجنايز من طريق يونس وهنا من طريق معمر وفي الادب
من طريق شعيب واقتصر في الشهادات عن الثانية وذكرها ايضا فيما مضى من
الجهاد من وجه اخر واقتصر في الفتن عن الثالثة وقد مضى شرح اكثر مفرد
في الجنايز وقوله قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح الموحدة اي الى جهته وقوله
وقد قارب ابن صياد الحلم يومئذ يحتلم في رواية يونس وشعيب وقد قارب
ابن صياد الحلم ولم يقع ذلك في رواية الاسماعيلي واعترض به فقال لا يلزم
من كونه غلاما ان يكون لم يحتلم **قوله** اشهد انك رسول الاميين فيه اشعار بان
اليهود الذين كان ابن صياد منهم كانوا معترفين ببعثة رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكن يدعون انها مخصوصة بالعرب وفساد حجتهم واضح جدا لانهم
اذا اقروا بانه رسول الله استحال ان يكذب على الله فاذا ادعى انه رسول الى
العرب والى غيرها تعين صدقه فوجب تصديقه **قوله** قال ابن صياد اتشهد
اني رسول الله في حديث ابي سعيد عند الترمذي فقال اتشهد انت اني رسول
الله **قوله** قال النبي صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله في رواية المستملي
ورسوله بالافراد وفي حديث ابي سعيد امنت بالله وملايكته وكتبه ورسله
واليوم الاخر قال الزين ابن المنير انما عرض النبي صلى الله عليه وسلم
الاسلام على ابن صياد بناء على انه ليس الدجال المحذر منه قلت ولا يتعين
ذلك بل الذي يظهر ان امره كان محتملا فاراد اختباره بذلك فان اجاب غلب ترجيح
انه ليس هو وان لم يجب تمادى الاحتمال او اراد باستنطاقه اظهار كذبه المنافي
لدعوى النبوة ولما كان ذلك هو المراد اجابه بجواب منصف فقال امنت بالله
ورسله وقال القرطبي كان ابن صياد على طريقة الكهنة يخبر بالخبر فيصح
تارة ويفسد اخرى فشاع ذلك ولم ينزل في شانه وحي فاراد النبي صلى الله عليه
وسلم سلوك طريقة يختبر بها حاله اي فهو السبب في انطلاق النبي صلى الله
عليه وسلم اليه وقد روى احمد من حديث جابر قال ولدت امراة من اليهود
غلاما ممسوحة عينه والاخرى طالعة ناتية فاشفق النبي صلى الله عليه
وسلم ان يكون هو الدجال وللترمذي عن ابي بكرة مرفوعا مكث ابوا الدجال
وامه ثلاثين عاما لا يولد لهما ثم يولد لهما غلام اضر شي واقله منفعة قال قال
ونعتهما فقال اما ابوه فطويل ضرب اللحم كان انفه منقار واما امه فعرضاخية
بفا مفتوحة ورا ساكنة اي بمعجمتين والمعنى انها ضخمة طويلة اليدين قال
فسمعنا بمولود بتلك الصفة فذهبت انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابويه
يعني ابن صياد فاذا هما بتلك الصفة ولاحمد والبزار من حديث ابي ذر قال
بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى امه فقال سلها كم حملت به فقالت حملت
به اثني عشر شهرا فقال فلما وقع صاح صياح الصبي ابن شهر انتهى فكان ذلك
هو الاصل في ارادة استكشاف امره **قوله** ماذا ترى قال ابن صياد ياتيني
صادق وكاذب في حديث جابر عند الترمذي ونحوه لمسلم فقال ارى حقا
وباطلا وارى عرشا على الما وفي حديث ابي سعيد عنده ارى صادقين
وكاذبا ولاحمد ارى عرشا على البحر حوله الحيتان **قوله** قال لبس بضم اللام
وتخفيف الموحدة المكسورة بعدها مهملة اي خلط وفي حديث ابي الطفيل
عند احمد فقال تعوذوا بالله من شر هذا **قوله** اني قد خبات لك خبيا بسلوك

بكسر المعجمة وبفتحها وسكون الموحدة بعدها همزة وبفتح المعجمة وكسر الموحدة
بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة أي الخبيئة لك شيئا **قوله** هو الدخ بضم المهملة بعدها
معجمة وحكى صاحب المحكم الفتح ووقع عند الحاكم الزخ بفتح الزاي بدل الدال
وفسره بالجماع واتفق الأئمة على تغليطه في ذلك ويرده ما وقع في حديث أبي ذر
المذكور فأراد أن يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ وللبزار والطبراني
في الأوسط من حديث زيد بن حارثة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم خبأ له
سورة الدخان وكأنه أطلق السورة وأراد بعضها فإن عند أحمد عن عبد
الرزاق في حديث الباب وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين وأما جواب ابن صياد
بالدخ فقيل إنه اندهش فلم يقع من لفظ الدخان إلا على بعضه وحكى الخطابي
أن الآية كانت حينئذ مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يهتد ابن صياد
منها إلا لهذا القدر الناقص على طريق الكهنة ولهذا قال له النبي صلى الله عليه
وسلم لن تعدو قدرك أي قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء شياطينهم
ما يحفظون مختلطا صدقه بكذبه وحكى أبو موسى المديني أن السر في امتحان
النبي صلى الله عليه وسلم له بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى ابن مريم يقتل
الدجال بجبل الدخان فأراد التعريض لابن صياد بذلك واستبعد الخطابي ما تقدم
وصوب أنه خبأ له الدخ وهو نبت يكون بين البساتين وسبب استبعاده له
أن الدخان لا يخبأ في اليد ولا الكم ثم قال إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان في ضميره
وعلى هذا فيقال كيف اطلع ابن صياد والشيطان على ما في الضمير ويمكن أن يجاب
باحتمال أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك
قبل أن يختبره فاسترق الشيطان ذلك أو بعضه **قوله** اخسأ سيأتي الكلام
عليه في كتاب الأدب في باب مفرد **قوله** فلن تعدو قدرك أي لن تتجاوز
ما قدر الله فيك أو مقدار أمثالك من الكهان قال العلماء استكشف النبي صلى الله
عليه وسلم أمره ليبين لأصحابه تمويهه لئلا يلتبس حاله على ضعيف لم يتمكن
في الإسلام ومحصل ما أجاب به النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له
على طريق الفرض والتنزل إن كنت صادقا في دعواك الرسالة ولم يختلط
عليك الأمر آمنت بك وإن كنت كاذبا وخلط عليك الأمر فلا وقد ظهر كذبك
والتباس الأمر عليك فلا تعدو قدرك **قوله** إن يكن هو كذا للأكثر وللكشميهني
إن يكنه على وصل الضمير واختار ابن مالك جوازه ثم الضمير لغير مذكور لفظا
وقد وقع في حديث ابن مسعود عند أحمد إن يكن هو الذي تخاف فلن تستطيعه
وفي مرسل عروة عند الحارث بن أبي أسامة إن يكن هو الدجال **قوله** فلن تسلط
عليه في حديث جابر فلست بصاحبه إنما صاحبه عيسى ابن مريم **قوله** وإن لم يكن
هو فلا خير لك في قتله قال الخطابي إنما لم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم
في قتله مع ادعائه النبوة بحضرته لأنه كان غير بالغ ولأنه كان من جملة أهل
العهد قلت الثاني هو المتعين وقد جاء مصرحا به في حديث جابر عند
أحمد وفي مرسل عروة فلا يحل لك قتله ثم إن في السؤال عندي نظرا لأنه
لم يصرح بدعوى النبوة وإنما أوهم أنه يدعي الرسالة ولا يلزم من دعوى
الرسالة دعوى النبوة قال الله تعالى إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين
الآية **قوله** قال ابن عمر انطلق النبي صلى الله عليه وسلم هو وأبي
بن كعب هذه هي القصة الثانية من هذا الحديث وهي موصولة بالإسناد
الأول وقد أفردها أحمد عن عبد الرزاق بإسناد حديث الباب ووقع
في حديث جابر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر ونفر من

المهاجرين

المهاجرين والأنصار وأنا معهم ولأحمد من حديث أبي الطفيل أنه حضر ذلك أيضا
وقد تقدم في الجنائز شرح ما في هذا الفصل من المفردات وبيان اختلاف
الرواة وقوله طفق أي جعل ويتقي أي يستتر ويختل أي يسمع في خفية
ووقع في حديث جابر رجاء أن يسمع من كلامه شيئا ليعلم أصادق هو أم كاذب
قوله أي صاف بمهملة وفاء وزن باع زاد في رواية يونس هذا محمد وفي حديث
جابر فقالت يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء وكأن الراوي عبر باسمه
الذي سمي به في الإسلام وأما اسمه الأول فهو صاف **قوله** لو تركته بين
أي أظهر لنا من حاله ما يطلع به على حقيقته والضمير لأم ابن صياد أي لو لم
تعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا ما يستكشف به أمره وغفل
بعض الشراح فجعل الضمير للزمزمة أي لو لم يتكلم بها لفهمنا كلامه لكن عدم
فهمنا لما يقول كونه يهمهم كذا قال والأول هو المعتمد **قوله** قال سالم
قال ابن عمر هذه هي القصة الثالثة وهي موصولة بالإسناد المذكور وقد
أفردها أحمد أيضا وسيأتي الكلام عليها في الفتن وفي قصة ابن صياد اهتمام
الإمام بالأمور التي يخشى منها الفساد والتنقيب عليها وإظهار كذب المدعي
الباطل وامتحانه بما يكشف حاله والتجسس على أهل الريب وأن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يجتهد فيما لم يوح إليه وقد اختلف العلماء في أمر ابن صياد
اختلافا كثيرا سأستوفيه إن شاء الله تعالى في الكلام على حديث جابر
أنه كان يحلف أن ابن صياد هو الدجال حيث ذكره المصنف في كتاب الاعتصام
إن شاء الله تعالى وفيه الرد على من يدعي الرجعة إلى الدنيا لقوله صلى الله عليه
وسلم لعمر إن يكن هو الذي يخاف فلن تستطيعه لأنه لو جاز أن الميت يرجع
إلى الدنيا لما كان بين قتل عمر له حينئذ وكون عيسى ابن مريم هو الذي يقتله
بعد ذلك منافاة والله أعلم **قوله باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود أسلموا تسلموا قاله المقبري
عن أبي هريرة هو طرف من حديث سيأتي موصولا مع الكلام عليه في الجزية
قوله باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم
مال وأرضون فهي لهم أشار بذلك إلى الرد على من قال من الحنفية إن
الحربي إذا أسلم في دار الحرب وأقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو أحق بجميع
ماله إلا أرضه وعقاره فإنها تكون فيئا للمسلمين وقد خالفهم أبو يوسف في ذلك
فوافق الجمهور ويوافق الترجمة حديث أخرجه أحمد عن صخر بن العيلة
البجلي قال فر قوم من بني سليم عن أرضهم فأخذتها فأسلموا وخاصموني إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فردها إليهم وقال إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله
قوله حدثنا محمود هو ابن غيلان وقوله حدثنا عبد الله هو ابن المبارك
وهذه رواية أبي ذر وحده وللباقين عبد الرزاق بدل عبد الله وبه جزم
الإسماعيلي وأبو نعيم **قوله** قلت يا رسول الله أين تنزل غدا الحديث
ذكره مختصرا وقد تقدم في باب توريث دور مكة وشرائها من كتاب الحج
بتمامه وتقدم شرحه هناك وفيه ما ترجم له هنا لكنه مبني على أن مكة
فتحت عنوة والمشهور عند الشافعية أنها فتحت صلحا وسيأتي تحرير
مباحث ذلك في غزوة الفتح من كتاب المغازي إن شاء الله تعالى ويمكن أن
يقال لما أقر النبي صلى الله عليه وسلم عقيلا على تصرفه فيما كان لأخويه
علي وجعفر وللنبي صلى الله عليه وسلم من الدور والرباع بالبيع وغيره ولم يغير
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولا انتزعها ممن هي في يده لما ظفر كان في ذلك

دلالة على تقرير من بيده دار وارض اذا اسلم وهي في يده بطريق الاولى
وقال القرطبي يحتمل ان يكون مراد البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم
من على اهل مكة باموالهم ودورهم من قبل ان يسلموا فتقرير من اسلم
يكون بطريق الاولى **قوله** وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم
ان لا يبايعوهم ولا يؤوهم هكذا وقع هذا القدر معطوفا على حديث اسامة
وذكر الخطيب ان هذا مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين عن عمرو
بن عثمان عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
وذلك ان ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين وروى
محمد بن ابي حفصة عن الزهري الحديث الاول فقط وروى شعيب
والنعمان بن راشد وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث
الثاني فقط لكن عن ابي سلمة عن ابي هريرة قلت احاديث الجميع
عند البخاري وطريق ابن وهب عنده لحديث اسامة في الحج والحديث ابي
هريرة في التوحيد واخرجهما مسلم مفصلا في الحج وقد قدمت في الكلام على
حديث اسامة في الحج ما وقع فيه من ادراج ايضا والله المستعان **قوله**
ان عمر استعمل مولى له يدعى هنيا بالنون مصغر بغير همز وقد تهمز وهذا المولى
لم ار من ذكره من الصحابة مع ادراكه وقد وجدت له رواية عن ابي بكر
وعمر وعمرو بن العاص روى عنه ابنه عمير وشيخ من الانصار وغيرهما
وشهد صفين مع معوية ثم تحول الى علي لما قتل عمار ثم وجدت في كتاب
مكة لعمر بن شبه ان الهني يتسبون في همدان وهم موالي آل عمر انتهى ولولا
انه كان من الفضلاء النبهاء الموثوق بهم لما استعمله عمر **قوله** على الحمى
بين ابن سعد من طريق عمير بن هني عن ابيه انه كان على حمى الربذة
وقد تقدم بعض ذلك في كتاب الشرب **قوله** اضمم جناحك عن
المسلمين اي اكفف يدك عن ظلمهم وفي رواية معن بن عيسى عن مالك
عند الدارقطني في الغرائب اضمم جناحك للناس وعلى هذا فمعناه
استرهم بجناحك وهو كناية عن الرحمة والشفقة **قوله** واتق دعوة
المسلمين في رواية الاسماعيلي والدارقطني وابي نعيم دعوة المظلوم **قوله**
وادخل بهمزة مفتوحة ومعجمة مكسورة والصريمة بالمهملة مصغر وكذا
الغنيمة اي صاحب القطعة القليلة من الابل والغنم ومتعلق الادخال
محذوف والمراد المرعى **قوله** واياي فيه تحذير المتكلم نفسه وهو شاذ
عند النحاة كذا قيل والذي يظهر ان الشذوذ في لفظه والا فالمراد في التحقيق
انما هو تحذير المخاطب وكانه بتحذير نفسه حذره بطريق الاولى فيكون
ابلغ ونحوه نهي المرء نفسه ومراده نهي من يخاطبه لا سيما في قريبا في باب
الغلول وقوله فيه ابن عوف هو عبد الرحمن وابن عفان هو عثمان
وخصهما بالذكر على طريق المثال لكثرة نعمهما لانهما كانا من مياسير الصحابة
ولم يرد بذلك منعهما البتة وانما اراد انه اذا لم يسع المرعى الا نعم احد الفريقين
فنعم المقلين اولى فنهاه عن ايثارهما على غيرهما او تقديمهما قبل غيرهما
وقد بين حكمة ذلك في نفس الخبر **قوله** ببنيه كذا للاكثر بمثناة قبلها
تحتانية ساكنة بلفظ مفرد البيت وللكشميهني بنون قبل التحتانية بلفظ
جمع الابن والمعنى متقارب **قوله** يا امير المؤمنين حذف القول لدلالة
السياق عليه ولانه لا يتعين في لفظ والتقدير يا امير المؤمنين انا فقير
يا امير المؤمنين انا احق ونحو ذلك **قوله** افاتاركهما انا استفهام انكار ومعناه

لا

لا اتركهم محتاجين وقوله لا اباً لك بفتح الهمزة والموحدة وظاهره الدعاء عليه لكنه
على مجازه لا على حقيقته وهو بغير تنوين لانه صار شبيها بالمضاف والا فالاصل
لا اب لك والحاصل انهم لو منعوا من الماء والكلا لهلكت مواشيهم فاحتاج الى
تعويضهم بصرف الذهب والفضة لهم لسد خلتهم وربما عارض ذلك الاحتياج
الى النقد في صرفه في مهم اخر **قوله** انهم ليرون بضم التحتانية اوله بمعنى
الظن وبفتحها بمعنى الاعتقاد وقوله اني قد ظلمتهم قال ابن التين يريد
ارباب المواشي الكثيرة كذا قال والذي يظهر لي انه اراد ارباب المواشي
القليلة لانهم المعظم والاكثر وهم اهل تلك البلاد من بوادي المدينة
ويدل على ذلك قول عمر انها لبلادهم وانما ساغ لعمر ذلك لانه كان مواتا
فحماه لنعم الصدقة لمصلحة عموم المسلمين وقد اخرج ابن سعد في الطبقات
عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن اسلم عن عامر بن عبد الله
بن الزبير عن ابيه ان عمر اتاه رجل من اهل البادية فقال يا امير المؤمنين
بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية واسلمنا عليها في الاسلام ثم تحمى علينا فجعل
عمر ينفخ ويفتل شاربه واخرجه الدارقطني في غرائب مالك من حديث
طريق ابن وهب عن مالك بنحوه وزاد فلما راى الرجل ذلك الح عليه فلما اكثر
عليه قال المال مال الله والعباد عباد الله ما انا بفاعل وقال ابن
المنير لم يدخل ابن عفان ولا ابن عوف في قوله قاتلوا عليها في الجاهلية
فالكلام عائد على عموم اهل المدينة لا عليهما والله اعلم قال المهلب انما قال
عمر ذلك لان اهل المدينة اسلموا عفوا فكانت اموالهم لهم ولهذا ساوم بني
النجار بمكان مسجده قال فاتفق العلماء على ان من اسلم من اهل الصلح فهو
احق بارضه ومن اسلم من اهل العنوة فارضه في للمسلمين لان اهل العنوة
غلبوا على بلادهم كما غلبوا على اموالهم بخلاف اهل الصلح في ذلك وفي نقل
الاتفاق نظر لما بيناه اول الباب وهو واضح بعده حملوا الارض على ارض
اهل المدينة التي اسلم اهلها وهي في ملكهم وليس المراد ذلك هنا وانما حمى عمر
بعض الموات مما فيه نبات من غير معالجة احد وخص ابل الصدقة وخيول
المجاهدين واذن لمن كان مقلا ان يرعى فيه مواشيه رفقا به فلا حجة فيه
للمخالف واما قوله يرون اني ظلمتهم فاشار به الى انهم يدعون انهم اولى
به لانهم منعوا حقهم الواجب **قوله** لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله اي من الابل
التي كان يحمل عليها من لا يجد ما يركب وجاء عن مالك ان عدة ما كان في الحمى في عهد
عمر بلغ اربعين الفا من ابل وخيل وغيرها وفي الحديث ما كان فيه عمر من القوة
وجودة النظر والشفقة على المسلمين وهذا الحديث ليس في الموطا قال
الدارقطني في غرائب مالك هو حديث غريب صحيح **قوله** باب
كتابة الامام للناس اي من المقاتلة وغيرهم والمراد ما هو اعم من كتابته
بنفسه او بامره **قوله** حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي وسفيان هو الثوري
اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام في رواية ابي معوية عن الاعمش عند مسلم
احصوا بدل اكتبوا وهي اعم من اكتبوا وقد يفسر احصوا باكتبوا **قوله**
فقلنا نخاف هو استفهام تعجب وحذفت منه اداة الاستفهام وهي مقدرة
وزاد ابو معوية في روايته فقال انكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا وكان ذلك
وقع عند ترقب ما يخاف منه ولعله كان عند خروجهم الى احد او غيرها
ثم رايت في شرح ابن التين الجزم بان ذلك كان عند حفر الخندق وحكى
عن الداودي احتمال ان يكون ذلك وقع لما كانوا بالحديبية لانه قد اختلف

في عددهم هل كانوا الفا وخمسماية او الفا واربعماية او غير ذلك على ما سيأتي
في مكانه واما قول حذيفة فلقد رايتنا ابتلينا الخ فتشبه ان يكون اشار بذلك
الى ما وقع في اواخر خلافة عثمان من ولاية بعض امرا الكوفة كالوليد ابن عقبة
حين كان يوخر الصلاة او لا يقيمها على وجهها فكان بعض الورعين يصلي وحده
سرا ثم يصلي معه خشية من وقوع الفتنة وقيل كان ذلك حين اتم عثمان الصلاة
في السفر فكان بعضهم يقصر سرا وحده خشية الانكار عليه ووهم من قال
ان ذلك كان ايام قتل عثمان لان حذيفة لم يحضر ذلك وفي ذلك علم من اعلام
النبوة من الاخبار بالشي قبل وقوعه وقد وقع اشد من ذلك بعد حذيفة
في زمن الحجاج وغيره **قوله** حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش في هذا
الحديث بهذا السند فقال خمسماية ولم يذكر الالف **قوله** وقال ابو معوية
ما بين ستماية الى سبعماية اي ان ابا معاوية خالف الثوري ايضا عن الاعمش
بهذا الاسناد في العدة وطريق ابي معوية هذه وصلها مسلم واحمد والنساي
وابن ماجة وكان رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه
احفظهم مطلقا وزاد عليهم وزيادة الثقة الحافظ مقدمة وابو معوية
وان كان احفظ اصحاب الاعمش بخصوصهم وكذلك اقتصر مسلم على روايته
لكنه لم يجزم بالعدد فقدم البخاري رواية الثوري لزيادتها بالنسبة
لرواية الاثنين ولجزمها بالنسبة لرواية ابي معوية واما ما ذكره الاسماعيلي
ان يحيى ابن سعيد الاموي وابا بكر ابن عياش وافقا ابا حمزة في قوله خمسماية
فتتعارض الاكثرية والاحفظية فلا يخفى بعد ذلك الترجيح بالزيادة وبهذا
يظهر رجحان نظر البخاري على غيره وسلك الداودي الشارح طريق الجمع
فقال لعلهم كتبوا مرات في مواطن وجمع بعضهم بان المراد بالالف وخمسماية
جميع من اسلم من رجل وامراة وعبد وصبي وبما بين الستماية الى السبع
ماية الرجال خاصة وبالخمسماية المقاتلة خاصة وهو احسن من الجمع الاول
وان كان بعضهم ابطله بقوله في الرواية الاولى الف وخمسماية رجل لامكان
ان يكون الراوي اراد بقوله رجل نفس وجمع بعضهم بان المراد بالخمسماية المقاتلة
من اهل المدينة خاصة وبما بين الست ماية الى السبعماية هم ومن ليس بمقاتل
وبالالف وخمسماية هم ومن حولهم من اهل القرى والبوادي قلت ويخدش
في وجوه هذه الاحتمالات كلها اتحاد مخرج الحديث ومداره على الاعمش بسنده
واختلاف اصحابه عليه في العدد المذكور والله اعلم وفي الحديث مشروعية
كتابة دواوين الجيوش وقد يتعين ذلك عند الاحتياج الى تمييز من يصلح
للمقاتلة ممن لا يصلح وفيه وقوع العقوبة على الاعجاب بالكثرة وهو نحو
قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم الاية وقال ابن المنير موقع الترجمة من
الفقه ان لا يتخيل ان كتابة الجيش واحصا عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة
بل الكتابة المامور بها لمصلحة دينية والمواخذة التي وقعت في حنين كانت
من جهة الاعجاب ثم ذكر المصنف حديث ابن عباس قال رجل يا رسول الله
اني اكتتبت في غزوة كذا وهو يرجح الرواية الاولى بلفظ اكتبوا لي لمشعر
بانه كان من عادتهم كتابة من يتعين للخروج في المغازي وقد تقدم شرح
الحديث في الحج مستوفي **قوله باب** ان الله
ليويد الدين بالرجل الفاجر ذكر فيه حديث ابي هريرة في قصة الرجل
الذي قاتل وقال النبي صلى الله عليه وسلم انه من اهل النار وظهر بعد ذلك انه
قتل نفسه وسياتي شرحه مستوفي في المغازي وهو ظاهر فيما ترجم له به

وساقه

وساقه هنا على لفظ معمر وهذا هو السبب في عطفه لطريقه على طريق شعيب
وقال المهلب وغيره لا يعارض هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا نستعين
بمشرك لانه اما خاص بذلك الوقت واما ان يكون المراد به الفاجر غير المشرك
قلت الحديث اخرجه مسلم واجاب عنه الشافعي بالاول وحجة النسخ شهود
صفوان ابن امية حنينا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشرك وقصته
مشهورة في المغازي واجاب غيره في الجمع بينهما باوجه غير هذه منها
انه صلى الله عليه وسلم تفرس في الذي قال له لا استعين بمشرك الرغبة
في الاسلام فرده رجاء ان يسلم فصدق ظنه ومنها ان الامر فيه الى راي الامام
وفي كل منهما نظر من جهة انها نكرة في سياق النفي فيحتاج مدعي التخصيص
الى دليل وقال الطحاوي قصة صفوان لا تعارض قوله لا استعين بمشرك لان
صفوان خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم باختياره لا بامر النبي صلى الله عليه
وسلم له بذلك قلت وهي تفرقة لا دليل عليها ولا اثر لها وبيان ذلك ان
المخالف لا يقول به مع الاكراه واما الامر فالتقرير يقوم مقامه قال ابن المنير
موضع الترجمة من الفقه ان لا يتخيل في الامام اذا حمى حوزة الاسلام وكان غير
عادل انه يطرح النفع في الدين لفجوره فيجوز الخروج عليه فاراد ان هذا
التخيل يندفع بهذا النص وان الله قد يويد دينه بالفاجر وفجوره على نفسه
قوله باب من يامر في الحرب من غير امره
اذا خاف العدو اي جاز ذلك ذكر فيه حديث انس في قصة اخذ خالد الراية يوم
مونة وسياتي شرحه في كتاب المغازي ان شا الله تعالى وهو ظاهر فيما ترجم
له به ايضا قال ابن بطال المنير يوخذ من حديث الباب ان من تعين لولاية
وتعذرت مراجعة الامام ان الولاية تثبت لذلك المتعين شرعا ويجب طاعته
حكما كذا قال ولا يخفى ان محله ما اذا اتفق الحاضرون عليه قال ويستفاد
منه صحة مذهب مالك في ان المراة اذا لم يكن لها ولي الا السلطان فبعد اذن
السلطان ان يزوجها الاحاد وكذا اذا غاب امام الجمعة قدم الناس لانفسهم
قوله باب العون بالمدد بفتح الميم ما يمد به
الامير بعض العسكر من الرجال ذكر فيه حديث انس في قصة بير معونة
وسياتي شرحه مستوفي في المغازي وهو ظاهر فيما ترجم به ايضا قال ابن
المنير وفيه ان الاجتهاد والعمل بالظاهر لا يضر صاحبه ان يقع التخلف ممن
ظن به الوفا تنبيه قال الدمياطي قوله في هذه الطريق اتاه رعل
وذكوان وعصية وبني لحيان وهم لان هولا ليسوا اصحاب بير معونة وانما هم اصحاب
الرجيع وهو كما قال وساتبين ذلك واضحا في المغازي ان شا الله تعالى **قوله**
باب من غلب على العدو فاقام على عرصتهم
ثلاثا العرصة بفتح المهملتين وسكون الرا بينهما هي البقعة الواسعة بغير بنا من
دار وغيرها **قوله** ذكر لنا انس ابن مالك عن ابي طلحة كذا رواه قتادة ورواه
ثابت عن انس بغير ذكر ابي طلحة وهذه الطريق عن روح ابن عبادة عن سعيد
وهو ابن ابي عروبة مختصرة وقد اوردها المصنف في المغازي في غزوة بدر
عن شيخ اخر عن روح تامة من هذا السياق وياتي شرحه هناك ان شا
الله تعالى **قوله** تابعه معاذ وعبد الاعلى عن قتادة الخ اما متابعة معاذ
وهو ابن العنبري فوصلها اصحاب السنن الثلاثة من طريقه ولفظه احب ان
يقيم بالعرصة ثلاثا واما متابعة عبد الاعلى وهو ابن عبد الاعلى السامي
بالمهملة فوصلها ابو بكر ابن ابي شيبة عنه ومن طريقه الاسماعيلي واخرجها

مسلم عن يوسف ابن حماد عنه قال المهلب حكمة الاقامة لان راحة الظهر والانفس ولا يخفى
ان محله اذا كان في امن من عدو وطارق والاقتصار على ثلاث يوخذ منه ان الاربعة اقامة
وقال ابن الجوزي انما كان يقيم ليظهر تاثير الغلبة وتنفيذ الاحكام وقلة الاحتفال
فكانه يقول من كانت فيه قوة منكم فليرجع الينا وقال ابن المنير يحتمل ان يكون المراد
ان يقع ضيافة للارض التي وقعت فيها المعاصي بايقاع الطاعة فيها بذكر الله واظهار
شعار المسلمين واذا كان ذلك في حكم الضيافة ناسب ان يقيم عليها ثلاثا لان الضيافة
ثلاثة **قوله باب** من قسم الغنيمة في غزوه
وسفره اشار بذلك الى الرد على قول الكوفيين ان الغنايم لا تقسم في دار الحرب
واعتلوا بان الملك لا يتم عليها الا بالاستيلا ولا يتم الاستيلا الا باحرازها في دار
الاسلام وقال الجمهور هو راجع الى نظر الامام واجتهاده وتمام الاستيلا يحصل
باحرازها بايدي المسلمين ويدل على ذلك ان الكفار لو اعتقوا حينئذ رقيقا
لم ينفذ عتقهم ولو اسلم عبد الحربي ولحق المسلمين صار حرا ثم ذكر فيه طرفا
من حديث رافع وهو ابن خديج معلقا وسياتي بتمامه موصولا مع شرحه
في كتاب الذبايح وحديث انس اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة
حيث قسم غنايم حنين وهو طرف من حديثه المتقدم في الحج بهذا الاسناد
وسياتي في غزوة الحديبية ايضا بتمامه وكلا الحديثين ظاهر فيما ترجم
له **قوله باب** اذا غنم المشركون مال المسلم
ثم وجده المسلم اي هل يكون احق به او يدخل الغنيمة وهو مما اختلف فيه
فقال الشافعي وجماعة لا يملك اهل الحرب بالغلبة شيا من مال المسلمين ولصاحبه
اخذه قبل الغنيمة وبعدها وعن علي والزهري وعمرو بن دينار والحسن
لا يرد اصلا ويختص به اهل المغانم وقال عمر وسليمان بن ربيعة وعطا والليث
ومالك واحمد واخرون وهي رواية عن الحسن ايضا ونقلها ابن ابي الزناد عن
ابيه عن الفقها السبعة ان وجده صاحبه قبل القسمة فهو احق به وان وجده
صاحبه قبل القسمة فهو احق به وان وجده بعد القسمة فلا ياخذه الا بالقيمة
واحتجوا بحديث عن ابن عباس مرفوع بهذا التفصيل اخرجه الدارقطني
واسناده ضعيف جدا وعن ابي حنيفة كقول مالك الا في الابق فقال هو
والثوري صاحبه احق به مطلقا **قوله** وقال ابن نمير يعني عبد الله وطريقه
هذه وصلها ابو داود وابن ماجة **قوله** ذهب وقوله فاخذه في رواية الكشميهني
ذهبت وقال فاخذها والفرس اسم جنس يذكر ويونث **قوله** في زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقصة العبد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه
يحيى وهو القطان عن عبيد الله وهو العمري كما هو في الرواية الثانية في الباب
فجعلهما معا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكذا وقع في رواية موسى ابن عقبة
عن نافع وهي الرواية الثالثة في الباب فصرح بان قصة الفرس كانت في زمن
ابي بكر وقد وافق ابن نمير اسماعيل ابن زكريا اخرجه الاسماعيلي من طريقه
واخرجه من طريق ابن المبارك عن عبيد الله فلم يعين الزمان لكن قال في روايته
انه اقتدى الغلام بالروم وبين وكان هذا الاختلاف هو السبب في ترك المصنف
الجزم في الترجمة بالحكم لتردد الرواة في رفعه ووقفه لكن للقايل به ان
يحتج بوقوع ذلك في زمن ابي بكر الصديق والصحابة متوافرون من غير نكير
منهم وقوله في رواية موسى ابن عقبة يوم لقي المسلمون كذا اهنا بحذف
المفعول وبينه الاسماعيلي في روايته عن محمد بن عثمان ابن ابي شيبة وابو
نعيم من طريق احمد بن يحيى الحلواني كلاهما عن احمد بن يونس شيخ البخاري

فيه

فيه فقال فيه يوم لقي المسلمون طيا واسدا وزاد فيه سبب اخذ العدو الفرس
ابن عمر فقيه فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفا فصرعه وسقط ابن عمر
ابن عمر فعبده فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفا ... كان
فعار الفرس والثاني مثله وروى عبد الرزاق ان العبد الذي ابق لابن عمر كان
يوم اليرموك اخرجه عن معمر عن ايوب عن نافع عنه **قوله** قال ابو عبد
الله عار بمهملة وراء مشتق من العير وهو حمار الوحش اي هرب قال
ابن التين اراد انه فعل فعله في النفار وقال الخليل يقال عار الفرس والكلب
عيارا اي افلت وذهب وقال الطبري يقال ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد
مرة ومنه قيل للبطال من الرجال الذي لا يثبت على طريقه عيار ومنه سهم
عاير اذا كان لا يدرى من اين اتى **قوله باب**
من تكلم بالفارسية اي بلسان الفرس قيل انهم ينتسبون الى فارس ابن كومرث
واختلف في كومرث فقيل انه من ذرية سام بن نوح وقيل من ذرية يافث بن
نوح وقيل انه ولد ادم لصلبه وقيل انه ادم نفسه وقيل لهم الفرس لان
جدهم الاعلى ولد له سبعة عشر ولدا كان كل منهم شجاعا فارسا فسموا
الفرس وفيه نظر لان الاشتقاق يختص باللسان العربي والمشهور ان اسماعيل
ابن ابرهيم اول من ذللت له الخيل والفروسية ترجع الى الفرس من الخيل
وامة الفرس كانت موجودة **قوله** والرطانة بفتح الرا ويجوز كسرها هو
كلام غير العربي قال وافقه هذا الباب يظهر في تامين المسلمين لاهل الحرب
بالسنتهم وسياتي مزيد لذلك في اواخر الجزية في باب اذا قالوا صبانا ولم يقولوا
اسلمنا وقال الكرماني الحديث الاول كان في غزوة الخندق والاخران بالتبعية
كذا قال ولا يخفى بعده والذي اشرت اليه اقرب **قوله** وقول الله عز وجل واختلاف
السنتكم والوانكم وقال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه كانه اشار الى ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم
فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف السنتهم ليفهم
عنهم ويفهموا عنه ويحتمل ان يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان
الترجمان الموثوق به عندهم ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها
طرف من حديث جابر في قصة بركة الطعام الذي صنعه بالخندق وسياتي بتمامه
بهذا الاسناد مع شرحه في المغازي ان شا الله تعالى والغرض منه قوله ان
جابرا قد صنع سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو وقال الطبري السور بغير
همز الصنيع من الطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهو بالفارسية وقيل
بالحبشية وبالهمز بقية الشي والاول هو المراد هنا قال الاسماعيلي السور كلمة
بالفارسية قيل له اليس هو الفضلة قال لم يكن هناك شي فضل ذلك منه انما هو
بالفارسية من اتى دعوة واشار المصنف الى ضعف ما ورد من الاحاديث الواردة
في كراهة الكلام بالفارسية كحديث كلام اهل النار بالفارسية وحديث من تكلم
بالفارسية زادت في خبثه ونقصت مروته اخرجه الحاكم في مستدركه وسنده
واه واخرج فيه ايضا عن عمر رفعه من احسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية
فانه يورث النفاق الحديث وسنده واه ايضا ثانيها حديث ام خالد
بنت خالد وسياتي بهذا الاسناد في كتاب الادب وياتي شرحه في اللباس
والغرض منه قوله سنه سنه وهو بفتح النون وسكون الها وفي رواية
الكشميهني بمثناة بزيادة الف والحاقها للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول
هو بفتح النون الخفيفة عند ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع
الا القابسي بكسرها **قوله** في اخره قال عبد الله فبقيت حتى ذكر الراوي من

بقايها امدا طويلا وفي نسخة الصغاني وغيرها حتى ذكرت وبعضهم حتى ذكر
بمهملة واخره نون اي اسخ وسيأتي في كتاب الادب ووقع في نسخة الصغاني
هنا من الزيادة في اخر الباب قال ابو عبد الله هو المصنف لم تعش امرأة مثل ما
عاشت هذه يعني ام خالد قلت وادرك موسى ابن عقبة لها دال على طول عمرها
لانه لم يلق من الصحابة غيرها تنبيه خالد بن سعيد المذكور في السند
شيخ عبد وهو ابن المبارك هو خالد ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي
اخو اسحاق بن سعيد وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد كرره
عنه كما نبهت عليه وفي طبقته خالد ابن سعيد بن ابي مريم المدني لكن لم يخرج
له في البخاري ولا لابن المبارك عنه رواية وزعم الكرماني ان شيخ ابن المبارك هنا
هو خالد ابن الزبير بن العوام ولا ادري من اين له ذلك بل لم ار لخالد ابن الزبير
رواية في شيء من الكتب الستة ثم راجعت كلامه فعلمت مراده فانه قال لفظ
خالد المذكور هنا ثلاث مرات والثاني غير الاول وهو خالد بن الزبير ابن العوام
والثالث غير الثاني وهو خالد ابن سعيد بن العاص فقوله والثاني يوهم
ان المراد خالد بن سعيد وانما مراد خالد المذكور في كنيته ام خالد وكان
يغني عن هذا التطويل ان تكون ام خالد سمت ولدها باسم والدها وكان الزبير
ابن العوام تزوجها فولدت له خالد ابن الزبير وهذا يوضح المراد مع مزيد
الفائدة والذي ينبه عليه ليس تحته كبير امر فان خالد ابن سعيد الراوي
عن ام خالد لا يظن احد انه ابوها الا من يقف مع مجرد التجويز العقلي
فان من المقطوع به عند المحدثين ان عبد الله بن المبارك ما ادركها فضلا
عن ان يروي عن امها وابوها استشهد في خلافة ابي بكر او عمر فانحصرت
الفائدة في التنبيه على سبب كنية ام خالد ثالثها حديث ابي هريرة ان الحسن
ابن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة الحديث والغرض منه قوله كخ كخ وهي كلمة
زجر للصبي عما يريد فعله وقد تقدم شرحه في اواخر كتاب الزكاة وقد
نازع الكرماني في كون الالفاظ الثلاثة عجمية لان الاول يجوز ان يكون من موافق
اللغتين والثاني يجوز ان يكون اصله حسنة فحذف اوله ايجازا والثالث
من اسماء الاصوات وقد اجاب عن الاخير ابن المنير فقال وجه مناسبته
انه صلى الله عليه وسلم خاطبه بما يفهمه مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل
فهو كمخاطبة العجمي بما يفهمه من لغته قلت وبهذا يجاب عن الباقي
ويزاد بان تجويزه حذف اول حرف من الكلمة لا يعرف ويستشهد بقوله
كفى بالسيف شا لا يتجه لان حذف الاخير معهود في الترخيم قوله باب
الغلول بضم المعجمة واللام اي الخيانة
في المغنم قال ابن قتيبة سمي بذلك لان اخذه يغله في متاعه اي يخفيه فيه
ونقل النووي الاجماع على انه من الكبائر وهو قوله وقول الله عز وجل ومن
يغلل يات بما غل يوم القيامة اورد فيه حديث ابي هريرة قام فينا النبي صلى
الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه الحديث ويحيى هو القطان وابو حيان هو
يحيى ابن سعيد التيمي قوله لا الفين بضم اوله وبالفاء اي لا اجدن هكذا
الرواية للاكثر بلفظ النفي المؤكد والمراد به النهي وبالفاء وكذا عند الحموي
والمستملي لكن روي بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء وكذا وقع لبعض رواة
مسلم والمعنى قريب ومنهم من حذف الالف على ان اللام للقسم وفي حديثه
توجيهه تكلف والمعروف انه بلفظ النفي المراد به النهي وهو وان كان من
نفي المرء نفسه فليس المراد ظاهره وانما المراد نهي من يخاطبه عن ذلك

وهو ابلغ قوله احدكم يوم القيامة على رقبته في رواية مسلم يجي يوم القيامة وعلى
رقبته وهو حال من الضمير في يجي وشاة فاعل الظرف لاعتماده اي هي حالة
شنيعة ولا ينبغي لكم ان اراكم عليها يوم القيامة وفي حديث عبادة ابن الصامت
في السنن اياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيامة قوله لا املك لك شيئا اي من
المغفرة لان الشفاعة امرها الى الله وقوله وقد بلغتك اي فليس لك عذر بعد الابلاغ
وكانه صلى الله عليه وسلم ابرز هذا الوعيد في مقام الزجر والتغليظ والا فهو
في القيامة صاحب الشفاعة في مذنبي الامة قوله على رقبته شاة لها ثغاء
بضم المهملة المثلثة وتخفيف المعجمة وبالمد صوت الشاة يقال ثغت تثغو
قوله فرس له حمحمة يأتي في اخر الحديث قوله بعير له رغاء بضم الراء وتخفيف
المعجمة وبالمد صوت البعير قوله صامت اي الذهب والفضة وقيل ما لا
روح فيه من اصناف المال وقوله رقاع تخفق اي تتقعقع وتضطرب
اذا حركتها الرياح وقيل معناه يلمع والمراد بها الثياب قاله ابن الجوزي
وقال الحميدي المراد بها ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع واستبعده
ابن الجوزي لان الحديث سيق لذكر الغلول الحسي فحمله على الثياب انسب
وزاد في رواية مسلم نفس لها صياح فكانه اراد بالنفس ما يغله من الرقيق
من امرأة او صبي قال المهلب هذا الحديث وعيد لمن انفذه الله عليه
من اهل المعاصي ويحتمل ان يكون الحمل المذكور لا بد منه عقوبة له بذلك
ليفتضح على رؤوس الاشهاد واما بعد ذلك فالى الله الامر في تعذيبه
او العفو عنه وقال غيره هذا الحديث يفسر قوله عز وجل يأت بما
غل يوم القيامة اي يأت به حاملا له على رقبته ولا يقال ان بعض ما يسرق
من النقد اخف من البعير مثلا والبعير ارخص ثمنا فكيف يعاقب الاخف
جناية بالاثقل وعكسه لان الجواب ان المراد بالعقوبة بذلك فضيحة الحامل
على رؤوس الاشهاد في ذلك الموقف العظيم لا بالثقل والخفة قال ابن المنير اظن
الامراء فهموا تجريس السارق ونحوه من هذا الحديث وقد تقدم بعض
شرح هذا الحديث في اوائل الزكاة تكملة قال ابن المنذر اجمعوا على ان
على الغال ان يعيد ما غل قبل القسمة واما بعدها فقال الثوري والاوزاعي
والليث ومالك يدفع الى الامام خمسه ويتصدق بالباقي وكان الشافعي لا يرى بذلك
ويقول ان كان ملكه فليس عليه ان يتصدق وان كان لم يملكه فليس له الصدقة
بمال غيره قال والواجب ان يدفعه الى الامام كالاموال الضائعة
قوله قال ايوب عن ابي حيان فرس له حمحمة كذا للاكثر في الموضعين
فرس له حمحمة بمهملتين مفتوحتين بينهما ميم ساكنة ثم ميم قبل الهاء وهو
صوت الفرس عند العلف وهو دون الصهيل ووقع في رواية الكشميهني
في الرواية الاولى على رقبته له حمحمة بلفظ بحذف لفظ فرس وكذا هو في رواية
النسفي واي على ابن شبويه فعلى هذا تكون فائدة ذكر طريق ايوب التنصيص
على ذكر الفرس ولمسلم من طريق ابن علية عن ابي حيان بالاسناد الاول
فرس له حمحمة وهو الموجود في الروايات كلها وطريق ايوب وصلها مسلم
من طريق حماد ومن طريق عبد الوهاب جميعا عن ايوب عن ابي حيان عن ابي
زرعة عن ابي هريرة ولم يسق لفظها وقد رويناها في كتاب الزكاة ليوسف
القاضي بالحديث بتمامه وفيه ويجي رجل على عنقه فرس له حمحمة هكذا بميم
واحدة ولا معنى له فان كان مضبوطا فكانت بنيه بهذه الرواية المعلقة على
وجه الصواب قوله باب القليل من الغلول

ايهل يلحق بالكثير في الحكم ام لا **قوله** ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه حرق متاعه يعني في حديثه الذي ساقه في الباب في قصة الذي غل
العباءة وقوله وهذا اصح اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو في الامر
بحرق رحل الغال اخرجه ابو داود من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدني
احد الضعفاء قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فاتي برجل
قد غل فسال سالما اي ابن عبد الله بن عمر عنه فقال سمعت ابي يحدث عن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه
ثم ساقه من وجه اخر عن سالم موقوفا قال ابو داود وهذا اصح وقال البخاري
في التاريخ يحتجون بهذا الحديث في احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل
وراويه لا يعتمد عليه وروى الترمذي عنه ايضا انه قال صالح منكر الحديث
وقد جاء في غير حديث ذكر الغال وليس فيه الامر بحرق متاعه قلت
وجاء من غير طريق صالح بن محمد اخرجه ابو داود ايضا من طريق زهير بن محمد
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ثم اخرجه من وجه اخر عن زهير
عن عمرو بن شعيب موقوفا عليه وهو الراجح وقد اخذ بظاهر هذا الحديث
احمد في رواية وهو قول مكحول والاوزاعي وعن الحسن يحرق متاعه
كله الا الحيوان والمصحف وقال الطحاوي لو صح الحديث لاحتمل ان يكون حين
كانت العقوبة بالمال تنبيه حكى بعض الشراح عن رواية الاصيلي
انه وقع فيها هنا ويذكر عن عبد الله بن عمرو بدل قوله ولم يذكر عبد الله
بن عمرو قال لانه لا ذكر فقد عرف المراد بذلك ويكون قوله وهذا اصح الاشارة
الى ان حديث الباب الذي لم يذكر فيه التحريق اصح من الرواية التي ذكرها
بصيغة التمريض وهي التي اشرت اليها من نسخة عمرو بن شعيب **قوله**
عن عمرو وهو ابن دينار وكذا هو عند ابن ماجه عن هشام بن عمار عن سفيان
قوله على ثقل بمثلثة وقاف مفتوحتين العيال وما يثقل حمله من الامتعة
قوله كركرة ذكر الواقدي انه كان اسود يمسك دابة النبي صلى الله عليه
وسلم في القتال وروى ابو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى انه كان
نوبيا اهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة فاعتقه وذكر البلاذري
انه مات في الرق واختلف في ضبطه فذكر عياض انه يقال بفتح الكافين
وبكسرهما وقال النووي انما اختلف في كافه الاولى واما الثانية فمكسورة
اتفاقا وقد اشار البخاري الى الخلاف في ذلك بقوله في اخر الحديث فقال ابن سلام
كركرة واراد بذلك ان شيخه محمد بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الاسناد
بفتح الكاف وصرح بذلك الاصيلي في روايته فقال يعني بفتح الكاف والله اعلم
وقال عياض هو للاكثر بالفتح في رواية علي وبالكسر في رواية ابن سلام
وعند الاصيلي بالكسر في الاول وقال القابسي لم يكن عند المروزي فيه
ضبط الا اني لا اعلم ان الاول خلاف الثاني وفي الحديث تحريم قليل الغلول
وكثيره وقوله هو في النار اي يعذب على معصيته او المراد هو في النار ان
لم يعف الله عنه **قوله باب** ما يكره من ذبح الابل
والغنم في المغانم ذكر فيه حديث رافع بن خديج في ذبحهم الابل التي
اصابوها لاجل الجوع ونصبهم وامر النبي صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور
وفيه قصة البعير الذي ند وفيه السؤال عن الذبح بالقصب وسياتي
الكلام على شرحه مستوفى في كتاب الذبائح وقد مضى في الشركة وغيرها
وموضع الترجمة منه امره صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور فانه مشعر

بكراهة

بكراهة ما صنعوا من الذبح بغير اذن وقال المهلب انما اكفأ القدور ليعلمهم
ان الغنيمة انما يستحق لها بعد قسمتها لها وذلك ان القصة وقعت في دار الاسلام
لقوله فيها بذي الحليفة واجاب ابن المنير بانه قد قيل ان الذبح اذا كان على طريق
التعدي كان المذبوح ميتة فكان البخاري انتصر لهذا المذهب او حمل الاكفاء
على العقوبة بالمال وان كان ذلك المال لا يختص باولئك الذين ذبحوا لكن
لما تعلق به طمعهم كانت النكاية حاصلة لهم قال واذا جوزنا هذا النوع
من العقوبة فعقوبة صاحب المال في ماله اولى ومن ثم قال مالك يراق اللبن
المغشوش ولا يترك لصاحبه وان زعم انه ينتفع به بغير البيع ادبا له
انتهى وقال القرطبي المامور باكفائه انما هو المرق عقوبة للذين تعجلوا
واما نفس اللحم فلم يتلف بل يحمل على انه جمع ورد الى المغانم لان النهي عن
اضاعة المال تقدم والجناية بطبخه لم تقع من الجميع اذ من جملتهم اصحاب
الخمس ومن الغانمين من لم يباشر ذلك واذا لم ينقل انهم احرقوه واتلفوه تعين
تاويله على وفق القواعد الشرعية ولهذا قال في الحمر الاهلية لما امر باراقتها
انها رجس ولم يقل ذلك في هذه القصة فدل على ان لحومها لم تترك بخلاف
تلك والله اعلم وسياتي بيان ما يباح للغازي من الاكل من الغنائم ثم ما دخلوا
في بلاد العدو في باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب في اواخر فرض الخمس
قوله باب البشارة في الفتوح ذكر فيه حديث
جرير في قصة ذي الخلصة وسياتي شرحه في اواخر المغازي والمراد منه
قوله في اخره فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره وقوله في اخره قال
مسدد بيت في خثعم يريد ان مسددا رواه عن يحيى القطان بالاسناد
الذي ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال بدل قوله وكان بيتا
في خثعم وهذه الرواية هي الصواب وقد رواه احمد في مسنده عن يحيى
فقال بيت لخثعم وهي موافقة لرواية مسدد **قوله باب**
ما يعطى البشير واعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة يشير الى
حديثه الطويل في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وسياتي في المغازي وهو
ظاهر فيما ترجم له وسياتي ان البشير هو سلمة بن الاكوع **قوله باب**
لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة او المراد ما هو اعم من ذلك اشارة الى ان حكم غير
مكة في ذلك حكمها فلا تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون اما قبل فتح البلد
فمن به من المسلمين احد ثلاثة الاول قادر على الهجرة لا يمكنه اظهار
دينه ولا اداء واجباته فالهجرة منه واجبة الثاني قادر لكنه يمكنه اظهار
دينه واداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين ومعونتهم وجهاد الكفار
والامن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم الثالث عاجز يعذر
من اسر او مرض او غيره فيجوز له الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف الخروج
منها اجر وقد ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث ابن عباس
وقد تقدم في باب وجوب النفير في اوائل الجهاد الثاني حديث مجاشع بن
مسعود وقد تقدم في باب البيعة في الحرب الثالث حديث عائشة انقطعت
الهجرة منذ فتح الله على نبيه مكة وسياتي باتم من هذا السياق في باب
الهجرة الى المدينة اول المغازي **قوله باب** اذا اضطر
الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن
اورد فيه حديث علي في قصة المرأة التي كتب معها حاطب الى اهل مكة
ومناسبة الترجمة ظاهرة في رؤية الشعر من قوله في الرواية الاخرى

فاخرجته من عقاصها وهي ذوائبها المظفورة وفي التجديد من قول علي لاخرجنك
وقد تقدم في باب الجاسوس من وجه آخر عن علي ويأتي شرحه في تفسير سورة
الممتحنة وقوله في الاسناد عن ابي عبد الرحمن هو السلمي وقوله وكان عثمانيا
اي يقدم عثمان على علي في الفضل وقوله فقال لابن عطية هو حبان بكسر
المهملة وبالموحدة على الصحيح كما سبق في استتابة المرتدين وقوله وكان علويا
اي يقدم عليا في الفضل على عثمان وهو مذهب مشهور لجماعة من اهل السنة
بالكوفة قال ابن المنير ليس في الحديث بيان هل كانت المراة مسلمة او ذمية
لكن لما استوى حكمهما في تحريم النظر لغير حاجة شملهما الدليل وقال ابن التين
ان كانت مشركة لم يوافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها
حكم اهل الذمة وقوله فاخرجت من حجزتها كذا لهنا بحذف المفعول وفي الاخرى
فاخرجته والحجزة بضم المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد الازار والسراويل
ووقع في رواية القابسي من جيبها بحذفها والجيم قبل وهي لغة عامية وتقدم
في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها فجمع بينهما بانها اخرجته من حجزتها
فاخفته في عقاصها ثم اضطرت الى اخراجها او بالعكس او بان تكون عقيصتها
طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها وهذا
الاحتمال ارجح **واجاب** بعضهم باحتمال ان يكون معها كتابان الى طايفتين
او المراد بالحجزة العقدة مطلقا وتكون رواية العقيصة اوضح من رواية الحجزة
او المراد بالحجزة الحبل لان الحجز هو شد وسط يد البعير بحبل ثم يخالف فيعقد
رجلاه ثم يشد طرفاه الى حقوته ويسمى ايضا الحجاز **قوله باب**
استقبال الغزاة اي عند رجوعهم **قوله** حدثنا عبد الله بن الاسود في رواية
الكشميهني ابن ابي الاسود وهو عبد الله بن محمد بن حميد بن الاسود وحميد
جده يكنى ابا الاسود وهو الذي قرنه بيزيد ابن زريع فنسب تارة الى جده
واخرى الى جد ابيه وما لحميد بن الاسود في البخاري سوى هذا الحديث وآخر
في تفسير البقرة قرنه فيه ايضا بيزيد ابن زريع وعبد الله شيخ البخاري
يكنى ابا بكر وهو بها اشهر وهو من الحفاظ وهو ابن اخت عبد الرحمن ابن مهدي
قوله قال ابن الزبير لابن جعفر كل منهما يسمى عبد الله **قوله** قال نعم
فحملنا وتركك ظاهره ان القائل فحملنا هو عبد الله بن جعفر وان المتروك
هو ابن الزبير واخرجه مسلم من طريق ابي اسامة وابن علية كلاهما عن حبيب
ابن الشهيد بهذا الاسناد مقلوبا ولفظه قال عبد الله ابن جعفر لابن الزبير
جعل المستفهم عبد الله بن جعفر والقائل فحملنا عبد الله بن الزبير والذي
في البخاري اصح ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس قال لما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة من بني عبد المطلب بخلاف
ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد ابيه لا لكنه جده لامه واخرج احمد
والنسائي من طريق خالد بن سارة عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله
عليه وسلم حمله خلفه وحمل قثم ابن عباس بين يديه وقد حكى
ابن التين عن الداودي انه قال في هذا الحديث من الفوائد حفظ
اليتيم بتشبيرا اي ان جعفر بن ابي طالب كان مات فعطف النبي صلى الله عليه وسلم
على ولده عبد الله فحمله بين يديه وهو كما قال واغرب ابن التين فقال ان في
الحديث النص بانه صلى الله عليه وسلم حمل ابن عباس وابن الزبير
ولم يحمل ابن جعفر قال ولعل الداودي ظن ان قوله فحملنا وتركك
من كلام ابن جعفر وليس كذلك كما قال والذي قاله الداودي هو الظاهر

من

من سياق البخاري فما ادري كيف قال ابن التين انه نص في خلافه وقد نبه
عياض على ان الذي وقع في البخاري هو الصواب قال وتاويل رواية مسلم
ان يجعل الضمير في حملنا لابن جعفر فيكون المتروك ابن الزبير قال ووقع على
الصواب ايضا عند ابن ابي شيبة وابن ابي خيثمة وغيرهما قلت وقد
روى احمد الحديث عن ابن علية فبين سبب الوهم ولفظه مثل لفظ مسلم لكن زاد
بعد قوله قال نعم قال فحملنا قال احمد وحدثنا به مرة اخرى فقال فيه
قال نعم فحملنا يعني واسقط قال التي بعد نعم قلت وبإثباتها يوافق
رواية البخاري وبحذفها تخالفها والله اعلم وفي حديث ابن جعفر ايضا جواز
الفخر لما يقع من اكرام النبي صلى الله عليه وسلم وثبوت الصحبة له ولابن
الزبير وهما متقاربان في السن وقد حفظا غير هذا ثم ذكر المصنف حديث
السايب بن يزيد في الملاقاة وسياتي في اواخر المغازي ووقع لابن التين
هنا في المراد بثنية الوداع شيء رده عليه شيخنا ابن الملقن مع ابن التين
قوله باب ما يقول اذا رجع من الغزو
ذكر فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر في قوله آيبون تائبون الحديث
وقد تقدم شرحه في اواخر الحج ثانيهما حديث انس في قصة وقوع صفية
عن الناقة اخرجه من وجهين الثاني منهما في رواية الكشميهني وحده
وسياتي شرحه في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى وقوله فيه كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم مقفله من عسفان قال الدمياطي هذا وهم لان غزوة
عسفان الى بني لحيان كانت سنة ست وارداف صفية كان في غزوة خيبر
سنة سبع واجاب بعضهم انه يكون في طريق خيبر مكان يقال له عسفان وهو
مردود والذي يظهر ان الراوي اضاف المقفل الى عسفان لان غزوة خيبر
كانت عقبها فكانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بين الغزوتين لتقاربهما
ومثله قيل في حديث سلمة ابن الاكوع الآتي في تحريم المتعة في غزوة
اوطاس وانما كان تحريم المتعة بمكة فاضافها الى اوطاس لتقاربهما والعلم
عند الله **قوله باب** الصلاة اذا قدم
من سفر ذكر فيه حديث جابر في ذلك وقد تقدم في ابواب الصلاة وهو
ظاهر فيما ترجم له وكذا الذي بعده وحديث كعب ابن مالك تقدم في الصلاة
ايضا وهو طرف من حديثه الطويل **قوله باب**
الطعام عند القدوم اي من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون
والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر ياتي وعليه غبار السفر
وقيل النقيعة من اللبن اذا برد وقيل غير ذلك **قوله** وكان ابن عمر يفطر
لمن يغشاه اي لاجل من يغشاه والاصل فيه ان ابن عمر كان لا يصوم في السفر
لا فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع في الحضر فكان اذا سافر افطر
فاذا قدم صام اما قضاء ان كان سفره في رمضان واما تطوعا ان كان في غيره
لكن يفطر اول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم
ثم يصوم ووقع في رواية الكشميهني يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن
الاول اصوب فقد وصله اسماعيل القاضي في احكام كتاب احكام
القرآن من طريق ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يفطر
واذا سافر لم يصم فاذا قدم افطر اياما لغاشيته ثم يصوم قال ابن بطال
فيه اطعام الامام والرئيس اصحابه عند القدوم من السفر وهو مستحب

علد السلف وسمي التقنيعة بنون وقاف وزن عظيمة ونقل المهلب ان ابن عمر
كان اذا قدم من سفر اطعم من ياتيه ويفطر معهم ويترك قضا رمضان لانه
كان لا يصوم في السفر فاذا انتهى الطعام ابتدا قضا رمضان قال وقد جا هذا
مفسرا في كتاب الاحكام لاسماعيل القاضي وتعقبه ابن بطال بان الاثر الذي
اخرجه اسماعيل ليس فيه ما ادعاه المهلب يعني من التعقيب برمضان وان كان
يتناوله بعمومه وانما حمل المهلب على ذلك ما جا عن ابن عمر انه كان يقول
فيمن نوي الصوم ثم افطر انه متلاعب وانه دعي الى وليمة فحضر ولم ياكل
واعتذر بانه نوي الصوم فاحتاج ان يقيده بقضا رمضان والحق انه
لا يحتاج الي ذلك اذا حمل على الصورة التي ابتدات بها وهو انه لا ينوي الصوم
حينيذ بل يقصد الفطر لاجل ما ذكر ثم يستانف الصوم تطوعا كان او قضا
والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث جابر في قصة بيع جمله من طريق محارب
عنه باختصار والغرض منه قوله فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا
منها الحديث وصرار بكسر المهملة والتخفيف ووهم من ذكره بمعجمة اوله وهو
موضع بظاهر المدينة على ثلاثة اميال منها من جهة المشرق وقوله
في اول السند حدثنا محمد هو ابن سلام وقد حدث به عن وكيع ممن سمي
محمدا من شيوخ البخاري محمد ابن المثنى ومحمد ابن العلا وغيرهما ولكن
تقرر ان البخاري حيث يطلق محمد لا يريد الا الذهلي او ابن سلام ويفرق
تعيين احدهما من معرفة من يروي عنه والله اعلم وقوله زاد معاذ اي ابن
معاذ العنبري وهو موصول عند مسلم واراد البخاري بايراد طريق ابي
الوليد الاشارة الي ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث وبهذا يندفع
اعتراض من قال ان حديث ابي الوليد لا يطابق الترجمة فان اللايق
به الباب الذي قبله والحاصل ان الحديث عند شعبة عن محارب فروي
وكيع طرفا منه وهو ذبح البقرة عند قدوم المدينة وروي ابو الوليد
وسليمان بن حرب عنه طرفا منه وهو امر جابر بصلاة ركعتين عند القدوم
وروي معاذ عنه جميعه وفيه قصة البعير وذكر ثمنه لكن باختصار
وقد تابع كلا من هولا شعبة في سياقه جماعة **خاتمة** اشتمل كتاب
الجهاد من اوله الي هنا من الاحاديث المرفوعة علي ثلاثماية وستة وسبعين
حديثا المعلق منها اربعون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما
مضى مايتان وستة وستون والخالص ماية وعشرة احاديث وافقه مسلم علي
تخريجها سوي حديث ابي هريرة الجنة ماية درجة وحديثه لولا ان رجالا
وحديث جابر اصطبح ناس الخمر وفيه حديث المغيرة بلغنا نبينا وحديث
سهل ابن حنيف في قول عمر وحديث السايب ابن يزيد عن طلحة وحديث
انس عن ابي طلحة وحديثه في قصة ثابت بن قيس وحديث سهل في اسما
الخيل وحديث انس في العضبا لا تسبق وحديث سعيد انما تنصرون
بضعفايكم وحديث سلمة ارموا وانا مع ابن الاكوع وحديث ابي اسيد اذا
اكثبوكم وحديث ابي امامة في حلية السيوف وحديث ابن عمر بعثت بين يدي
الساعة وحديث ابن عباس في العمايم لكن اخرجه مسلم من طريق
اخري عن ابن عباس عن عمر وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك
وحديث ابي هريرة في التحريق وحديث ابن مسعود في ما غبر من
الدنيا وحديث ابن سعد في الترجيل وحديث العباس في الراية وحديث
جابر في التسبيح وحديث ابي موسي اذا مرض العبد وحديث ابن عمر في السير

وحده وحديث ابي هريرة في الاساري وحديث ابن عباس مع علي وحديث
ابي هريرة في قصة قتل خبيب وفيه حديث بنت عياض وحديث سلمة في عين
المشركين وحديث عمر في حمى وحديث عبد الله ابن عمرو في قصة الغال وحديث
السايب ابن يزيد في الملاقات وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة
وعشرون اثرا والله اعلم بالصواب **قوله** بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب فرض الخمس

كذا وقع عند الاسماعيلي وللاكثر باب وحذفه بعضهم وثبتت البسملة للاكثر
والخمس بضم المعجمة والميم ما يوخذ من الغنيمة والمراد بقوله فرض الخمس اي
وقت فرضه او كيفية فرضه او ثبوت فرضه والجمهور علي ان ابتدا فرض الخمس
كان بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه وللرسول الاية
وكانت الغنايم تقسم علي خمسة اقسام فيعزل خمس منها يصرف فيمن ذكر
في الاية وسياتي البحث في مستحقيه بعد ابواب وكان خمس هذا الخمس
لرسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف فيمن يستحقه بعده فمذهب
الشافعي انه يصرف في المصالح وعنه يرد علي الاصناف المذكورين في الاية
وهو قول الحنفية مع اختلاف عندهم فيهم كما سياتي وقيل يختص به الخليفة وقيل
يقسم اربعة اخماس الغنيمة علي الغانمين الا السلب فانه للقاتل علي
الراجح كما سياتي وذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث
علي بن ابي طالب في قصة الشارفين **قوله** كانت لي شارف من نصيبي
من المغنم يوم بدر الشارف المسن من النوق ولا يقال للذكور عند الاكثر
وحكى ابراهيم الحربي عن الاصمعي جوازه قال عياض جمع فاعل بضمتين قليل
قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس قال ابن
بطال ظاهره ان الخمس شرع يوم بدر ولم يختلف اهل السير ان الخمس
لم يكن يوم بدر وقد ذكر اسماعيل القاضي في غزوة بني قريظة قال قيل انه
اول يوم فرض فيه الخمس قال وقيل نزل بعد ذلك قال ولم يات ما فيه
بيان شاف وانما جا صريحا في غنايم حنين قال ابن بطال واذا كان كذلك
فيحتاج قول علي الي تاويل قال ويمكن ان يكون مما ذكر ابن اسحاق في سرية
عبد الله ابن جحش التي كانت في رجب قبل بدر بشهرين وان ابن اسحاق
قال ذكر لي الجحشي ان عبد الله قال لاصحابه ان لرسول الله صلى
الله عليه وسلم مما غنمنا الخمس وذلك قبل ان يفرض الله الخمس فعزل له
الخمس وقسم ساير الغنيمة بين اصحابه فوقع رضي الله عنه بذلك
قال فيحمل قول علي وكان قد اعطاني شارفا من الخمس اي من
الذي حصل من سرية عبد الله ابن جحش قلت ويعكر عليه ان في الرواية
الاتية في المغازي وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني مما افا الله
عليه من الخمس يوميذ والعجب ان ابن بطال عزا هذه الرواية لابي داود
وجعلها شاهدة لما تاول وغفل عن كونها في البخاري الذي شرحه
وعن كون ظاهرها شاهدا عليه لا له ولم اقف علي ما نقله عن اهل
السير صريحا في انه لم يكن في غنايم بدر خمس والعجب انه يثبت في غنيمة
السرية التي قبل بدر الخمس ويقول ان الله رضي بذلك وينفيه في يوم بدر
مع ان الانفال التي فيها التصريح بفرض الخمس نزل غالبها في قصة بدر وقد

جزم الداودي الشارح بان اية الخمس نزلت يوم بدر قال السبكي نزلت الانفال
في بدر وغنايمها والذي يظهر ان اية قسمة الغنيمة نزلت بعد تفرقة الغنايم
لان اهل السير نقلوا انه صلى الله عليه وسلم قسمها على السوا واعطاها لمن شهد
الوقعة او غاب لعذر تكرما منه لان الغنيمة اولا كانت بنص اول سورة الانفال
للنبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن يعكر على ما قال اهل السير حديث علي
يعني حديث الباب حيث قال واعطاني شارفا من الخمس يوميذ فانه ظاهر في انه
كان فيها خمس قلت ويحتمل ان تكون قسمة غنايم بدر وقعت على السوا
بعد ان اخرج الخمس للنبي صلى الله عليه وسلم على ما تقدم من قصة سرية
عبد الله بن جحش وافادت اية الانفال وهي قوله تعالى واعلموا انما غنمتم
من شي الي اخرها بيان مصرف الخمس لا مشروعية اصل الخمس والله اعلم
واما ما نقله عن اهل السير فاخرجه ابن اسحاق باسناد حسن يحتج بمثله
عن عبادة ابن الصامت قال فلما اختلفنا في الغنيمة وساءت اخلاقنا
انتزعها الله منا فجعلها لرسوله فقسمها على الناس عن بواء اي على سوا
ساقه مطولا واخرجه احمد والحاكم من طريقه وصححه ابن حبان من وجه اخر
ليس فيه ابن اسحاق **قوله** ابتني بفاطمة اي ادخل بها وابتنا الدخول
بالزوجة واصله انهم كانوا من اراد ذلك بنيت له قبة فخلا فيها باهله واختلف
في وقت دخول علي بفاطمة وهذا الحديث يشعر بانه كان عقب وقعة
بدر ولعله كان في شوال سنة اثنين فان وقعة بدر كانت في رمضان
منها وقيل تزوجها في السنة الاولى ولعل قايل ذلك اراد العقد ونقل ابن الجوزي
انه كان في صفر سنة اثنين وقيل في رجب وقيل في ذي الحجة قلت وهذا الاخير
يشبه ان يحمل على شهر الدخول بها وقيل تاخر دخوله بها الى سنة ثلاث
فدخل بها بعد وقعة احد حكاه ابن عبد البر وفيه بعد **قوله** واعدت
رجلا صواغا بفتح الصاد المهملة والتشديد ولم اقف على اسمه ووقع في
رواية ابن جريج في الشرب طابع بمهملتين وموحدة وطالع بلام بدل الموحدة
اي من يدله ويساعده وقد يقال انه اسم الصايغ المذكور قال بعضهم
وفيه بعد **قوله** شارفان كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان
وفي رواية كريمة شارفاي باعتبار لفظ الشارف **قوله** الى جنب حجرة رجل من
الانصار لم اقف على اسمه **قوله** رجعت حين جمعت ما جمعت زاد في رواية
ابن جريج عن ابن شهاب في الشرب وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك
البيت الذي اناخا به معه قينة بفتح القاف وسكون
التحتانية بعدها نون هي الجارية المغنية فقالت الا يا حمز في الشرف النوا
والشرف جمع شارف كما تقدم والنوا بكسر النون والمد مخففا جمع ناوية وهي
الناقة السمينة وحكى الخطابي ان ابن جرير الطبري رواه ذا الشرف بفتح الشين
وفسره بالرفعة وجعله صفة لحمزة وفتح نون النوا وفسره بالبعد اي الشرف
البعيد اي مناله بعيد قال الخطابي وهو خطا وتصحيف وحكى الاسماعيلي ان
ابا يعلى حدثه به من طريق ابن ابي جريج فقال الثوا بالثا المثلثة قال فلم
نضبطه ووقع في رواية القابسي والاصيلي النوا بالقصر وهو خطا ايضا وقال
الداودي النوا الحبا وهذا اخش في الغلط وحكى المرزباني في معجم الشعرا ان هذا الشعر لعبد الله
ابن السايب ابن ابي السايب المخزومي جد ابي السايب المخزومي وبقيته وهن معقلات بالفنا •
ضع السكين في اللبات منها • وضرجهن حمزة بالدما •
وعجل من اطايبها لشرب • قديدا من طبيخ او شواء •

والشرب

والشرب بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة جمع شارب كتاجر وتجر والفنا بكسر الفا والمد الجانب اي جانب
الدار التي كانوا فيها والقديد اللحم المطبوخ والتضريج بمعجمة وجيم التلطيخ فان كان ثابتا فقد عرف بعض المبهم
في قوله في شرب من الانصار لكن المخزومي ليس من الانصار فكان قايل ذلك
اطلقه عليهم للمعنى الاعم واراد الذي نظم هذا الشعر وامر القينة ان تغني به
ان يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين لياكلوا من لحمها فكانه قال انهض الى
الشرف فانحرها وقد تبين ذلك من بقية الشعر وفي قولها الشرف بصيغة الجمع مع انه لم
يكن هناك الا اثنتان دلالة على جواز اطلاق صيغة الجمع على الاثنين وقوله يا حمز ترخيم وهو بفتح
الزاي ويجوز ضمها **قوله** قد اجب وقع مثله في رواية عنبسة في المغازي وهو بضم اوله
وفي رواية الكشميهني هنا قد جبت بضم الجيم بغير الف اي قطعت وهو الصواب وعند مسلم
من طريق ابن وهب عن يونس اجتب وهو صواب ايضا والجب الاستيصال في القطع **قوله**
واخذ من اكبادهما زاد ابن جريج قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب
اسنمتهما والسنام ما على ظهر البعير وقوله بقر بفتح الموحدة والقاف اي شق **قوله** فلم املك
عيني حين رايت في رواية الكشميهني حيث رايت والمراد انه بكى من شدة القهر الذي
حصل له وفي رواية ابن جريج رايت منظرا اقطعني بضا وظا مشالة معجمة اي نزل به
امر مقطع اي مخيف مهول وذلك لتصوره تاخر الابتنا بزوجته بسبب فوات ما يستعان
به عليه او لخشية ان ينسب في حقها الى تقصير لا لمجرد فوات الناقتين **قوله** حتى ادخل
كذا فيه بصيغة المضارعة مبالغة في استحضار صورة الحال **قوله** فطفق يلوم حمزة في
رواية ابن جريج فدخل على حمزة فتغيظ عليه **قوله** وهل انتم الا عبيد لابي في رواية ابن
جريج لآبايي قيل اراد ان ابا ه عبد المطلب جد للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي ايضا والجد
يدعى سيدا وحاصله ان حمزة اراد الافتخار عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم **قوله**
القهقرى هو المشي الى خلف وكانه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة في حال سكره
فينتقل من القول الى الفعل فاراد ان يكون ما يقع من حمزة بمراى منه ليدفعه
ان وقع منه شي **قوله** وخرجنا معه زاد ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر اي ولذلك
لم يواخذ النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله وفي هذه الزيادة رد على من احتج بهذه
القصة على ان طلاق السكران لا يقع فانه اذا عرف ان ذلك كان قبل تحريم الخمر كان
ترك المواخذة لكونه لم يدخل على نفسه الضرر والذي يقول يقع طلاق السكران يحتج بانه
ادخل على نفسه السكر وهو محرم عليه فعوقب بامضا الطلاق عليه فليس في هذا الحديث
حجة لاثبات ذلك ولا نفيه قال ابو داود سمعت احمد بن صالح يقول في هذا الحديث اربع
وعشرون سنة قلت وفيه ان الغانم يعطي من الغنيمة من جهتين من الاربعة
اخماس بحق الغنيمة ومن الخمس اذا كان ممن له فيه حق وان لمالك الناقة الانتفاع بها في
الحمل عليها وفيه الاناخة على باب الغير اذا عرف رضاه بذلك وعدم تضرره به وان البكا
الذي يجلبه الحزن غير مذموم وان المرء قد لا يملك دمعه اذا غلب عليه الغيظ
وفيه ما ركب في الانسان من الاسف على فوت ما فيه نفعه وما يحتاج اليه وان
استعدا المظلوم على من ظلمه واخباره بما فيه نفعه ما ظلم به خارج عن الغيبة
والنميمة وفيه قبول خبر الواحد وجواز الاجتماع في الشرب المباح وجواز تناول
ما يوضع بين ايدي القوم وجواز الغنا بالمباح من القول وانشاد الشعر والاستماع
من الامة والتخير فيما ياكله واكل الكبد وان كانت دما وفيه ان السكر كان مباحا في
صدر الاسلام وهو رد على من زعم ان السكر لم يبح قط ويمكن حمل ذلك على السكر الذي
يفقد معه التمييز من اصله وفيه مشروعية وليمة العرس وسياتي شرحها في النكاح
ومشروعية الصناعة والتكسب بها وقد تقدم في اوايل البيوع وجواز جمع الاذخر وغيره
من المباحات والتكسب بذلك وقد تقدم في اواخر الشرب وفيه الاستعانة في كل صناعة

بالعارف بها قاله المهلب وفيه ان العادة جرت بان جناية ذوي الرحم مغتفرة قلت
وفيه نظر لان ابن ابي شيبة روى عن ابي بكر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم اغرم حمزة ثمن الناقتين وفيه علة تحريم الخمر وفيه ان للامام ان يمضي الى بيت
من بلغه انه على منكر ليغيره وقال غيره فيه حل تذكية الغاصب لان الظاهر انه ما بقر
خواصرهما وجب اسنمتهما الا بعد التذكية المعتبرة وفيه سنة الاستيذان في الدخول
وان الاذن للرئيس يشمل اتباعه لان زيد بن حارثة وعليا دخلا مع النبي صلى الله
عليه وسلم وهو الذي كان استاذن فاذنوا له وان السكران يلام اذا كان يعقل
اللوم وان للكبير في بيته ان يلقي رداءه تخفيفا وانه اذا اراد لقاء اتباعه يكون على
اكمل هيئة لكونه صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يخرج الى حمزة اخذ رداءه وان الصاحي
لا ينبغي له ان يخاطب السكران وان الذاهب من بين يدي زائل العقل لا يوليه ظهره
كما تقدم وفيه اشارة الى عظم قدر عبد المطلب وجواز المبالغة في المدح لقول
حمزة هل انتم الا عبيد لابي ومراده كالعبيد ونكتة التشبيه انهم كانوا عنده في
الخضوع له وجواز تصرفه في مالهم في حكم العبيد وفيه ان الكلام يختلف باختلاف
القائلين قلت وفي كثير من هذه الانتزاعات نظر والله اعلم الثاني حديث عائشة
في قصة فاطمة قوله عن صالح هو ابن كيسان قوله ان فاطمة سالت ابا بكر زاد معمر
عن الزهري والعباس اتيا ابا بكر وسياتي في الفرائض قوله ما ترك هو بدل من
قوله ميراثها وفي رواية الكشميهني مما ترك وفي هذه القصة رد على من قرا قوله لا يورث
بالتحتانية اوله صدقة بالنصب على الحال وهي دعوى من بعض الرافضة فادعى
ان الصواب في قراءة هذا الحديث هكذا والذي توارد عليه اهل الحديث في القديم
والحديث لا نورث بالنون وصدقة بالرفع وان الكلام جملتان وما تركنا في موضع
الرفع بالابتداء وصدقة خبره ويؤيده وروده في بعض طرق الصحيح ما تركنا فهو صدقة
وقد احتج بعض المحدثين على بعض الامامية بان ابا بكر احتج بهذا الكلام على
فاطمة فيما التمست منه من الذي خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاراضي
وهما من افصح الفصحاء واعلمهم بمدلولات الالفاظ ولو كان الامر كما يقرؤه الرافضي لم
يكن فيما احتج به ابو بكر حجة ولا كان جوابه مطابقا لسؤالها وهذا واضح لمن انصف قوله مما افاء
الله عليه سياتي بيانه قريبا قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية معمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرد تاويل الداودي الشارح في قوله ان فاطمة حملت
كلام ابي بكر على انه لم يسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سمعه من غيره
ولذلك غضبت وما قدمته من التاويل اولى قوله فغضبت فاطمة فهجرت ابا بكر فلم
تزل مهاجرته في رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة
من وجه اخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه
ان معنى قول فاطمة لابي بكر وعمر لا اكلمكما اي في هذا الميراث وتعقبه الشاشي
بان قرينة قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة وهذا صريح الهجر
واما ما اخرجه احمد وابو داود من طريق ابي الطفيل قال ارسلت فاطمة الى ابي بكر انت
ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم ام اهله قال لا بل اهله قالت فاين سهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
اذا اطعم نبيا طعمة ثم قبضه جعلها للذي يقوم من بعده فرايت ان ارده على
المسلمين قالت فانت وما سمعت فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران ولا يدل
على الرضى بذلك ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهي قوله بل اهله فانه معارض
للحديث الصحيح ان النبي لا يورث نعم روى البيهقي من طريق الشعبي ان ابا بكر
عاد فاطمة فقال لها علي هذا ابو بكر يستاذن عليك قالت اتحب ان اذن له قال نعم

فاذنت

فاذنت له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبي
صحيح وبه يزول الاشكال في جواز تمادي فاطمة على هجر ابي بكر وقد قال بعض
الائمة انما كانت هجرتها انقباضا عن لقائه والاجتماع به وليس ذلك من الهجران
المحرم لان شرطه ان يلتقيا فيعرض هذا وهذا وكان فاطمة لما خرجت غضبى
من عند ابي بكر تمادت في اشتغالها بحزنها ثم بمرضها واما سبب غضبها مع احتجاج ابي
بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تاويل الحديث على خلاف ما تمسك به ابو بكر فكانها
اعتقدت تخصيص العموم في قوله لا نورث ورات ان منافع ما خلفه من
ارض وعقار لا يمتنع ان تورث عنه وتمسك ابو بكر بالعموم واختلفا في امر محتمل
للتاويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فان ثبت حديث
الشعبي ازال الاشكال واخلق بالامر ان يكون كذلك لما علم من وفور عقلها
ودينها وسياتي في الفرائض زيادة في هذه القصة وياتي الكلام فيها ان شاء
الله تعالى وقد وقع في حديث ابي سلمة عن ابي هريرة عند الترمذي جاءت
فاطمة الى ابي بكر فقالت من يرثك قال اهلي وولدي قالت فما لي لا ارث ابي
قال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني
اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله قوله وكانت فاطمة
تسال ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك
وصدقته بالمدينة هذا يؤيد ما تقدم من انها لم تطلب من جميع ما خلف وانما طلبت
شيئا مخصوصا فاما خيبر ففي رواية معمر المذكورة وسهمه من خيبر وقد روى ابو
داود باسناد صحيح الى سهل بن ابي حثمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
نصفين لنوائبه وحاجته ونصفها بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما
ورواه بمعناه من طرق اخرى عن بشير بن يسار مرسلا ليس فيه سهل واما
فدك وهي بفتح الفاء والمهملة بعدها كاف بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل
وكان من شانها ما ذكر اصحاب المغازي قاطبة ان اهل فدك كانوا من يهود فلما فتحت
خيبر ارسل اهل فدك يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم الامان على ان يتركوا البلد
ويرحلوا وروى ابو داود من طريق ابن اسحاق عن الزهري وغيره قالوا بقيت بقية من
خيبر تحصنوا فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل فسمع بذلك
اهل فدك فنزلوا على مثل ذلك وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ولابي داود
ايضا من طريق معمر عن ابن شهاب صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل فدك وقرى سماها
وهو محاصر قوما اخرين يعني بقية اهل خيبر واما صدقته بالمدينة فروى ابو داود
من طريق معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة بني النضير وقال في اخره فكانت نخل بني النضير لرسول
الله صلى الله عليه وسلم خاصة اعطاها اياه فقال ما افاء الله على رسوله منهم الاية قال
فاعطى اكثرها المهاجرين وبقي منها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي في ايدي بني
فاطمة وروى عمر بن شبة من طريق ابي عون عن الزهري قال كانت صدقة النبي صلى
الله عليه وسلم بالمدينة اموال مخيريق بالمعجمة والقاف مصغر وكان يهوديا من
بقايا بني قينقاع نازلا ببني النضير فشهد احدا فقتل به فقال النبي صلى الله عليه
وسلم مخيريق سابق يهود واوصى مخيريق باموله للنبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق
الواقدي بسنده عن عبد الله بن كعب قال قال مخيريق ان اصبت فاموالي لمحمد يضعها
حيث اراه الله فهي عامة صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكانت اموال
مخيريق في بني النضير وعلى هذا فقوله في الحديث الاتي وهما يختصمان فيما افاء الله
على رسوله من بني النضير يشمل جميع ذلك قوله لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يعمل به الا عملت به في رواية شعيب عن الزهري الاتية في المناقب
واني والله لا اغير شيا من صدقات رسول الله صلي الله عليه وسلم عن حالها التي
كانت عليه في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد تمسك به من قال ان
سهم النبي يصرف للخليفة بعده لمن كان النبي صلي الله عليه وسلم يصرفه
له وما بقي منه يصرف في المصالح وعن الشافعي يصرف في المصالح وهو لا ينافي
الذي قبله وفي وجه هو للامام وقال مالك والثوري يجتهد فيه الامام وقال
احمد يصرف في الخيل والسلاح وقال ابن جرير يرد الي الاربعة قال ابن
المنذر كان احق الناس بهذا القول من يوجب قسم الزكاة بين
جميع الاصناف فان فقد صنف رد علي الباقين يعني الشافعي وقال ابو
حنيفة يرد مع سهم ذي القربي الي الثلاثة وقيل يرد خمس الخمس من الغنيمة
الي الغانمين ومن الفي الي المصالح **قوله** فاما صدقته اي صدقة النبي صلي الله
عليه وسلم **قوله** فدفعها عمر الي علي وابن عباس سياتي بيان ذلك في الحديث
الذي يليه **قوله** واما خيبر اي الذي كان يختص النبي صلي الله عليه وسلم منها
وفدك فامسكها عمر اي لم يدفعها لغيره وبين سبب ذلك وقد ظهر بهذا ان
صدقة النبي صلي الله عليه وسلم تختص بما كان من بني النضير واما سهمه من
خيبر وفدك فكان حكمه الي من يقوم بالامر بعده فكان ابو بكر يقدم نفقة
نساء النبي صلي الله عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر
وفدك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان
تصرف في فدك بحسب ما راه فروي ابو داود من طريق مغيرة بن مقسم قال
جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان فقال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان
ينفق من فدك علي بني هاشم ويزوج ايمهم وان فاطمة سالته ان يجعلها لها فابي
فكانت كذلك في حياة النبي صلي الله عليه وسلم وابي بكر وعمر ثم اقطعها مروان
يعني في ايام عثمان قال الخطابي انما اقطع عثمان فدك لمروان لانه تاول ان الذي
يختص بالنبي صلي الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده فاستغني عثمان عنها باموال
فوصل بها بعض قرابته ويشهد لصنيع ابي بكر حديث ابي هريرة المرفوع الاتي
بعد باب بلفظ ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة فقد عمل
ابو بكر وعمر بتفصيل ذلك بالدليل الذي قام لهما وسياتي تمام البحث في قوله
لا نورث في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالي **قوله** فهما علي ذلك الي اليوم
وهو كلام الزهري اي حين حدث بذلك **قوله** قال ابو عبد الله يعني المصنف
اعتراك افتعلت كذا فيه ولعله كان افتعلك وكذا وقع في المجاز لابي عبيدة وقوله
من عروته فاصبته ومنه يعروه واعتراني الا انه لك شرح قوله تعروه وبين
تصاريفه وان معناه الاصابة كيف ما تصرف واشار الي قوله تعالي ان نقول
الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء وهذه عادة البخاري تفسير اللفظة الغريبة من
الحديث بتفسير اللفظة الغريبة من القران الحديث الثالث حديث عمر
مع العباس وعلي وقع قبله في رواية ابي ذر وحده قصة فدك وليس بها
ترجمة لحديث من احاديث الباب وقدمت امر فدك في الذي قبله **قوله**
حدثنا اسحاق بن محمد الفروي هو شيخ البخاري الذي تقدم قريبا في باب
قتال اليهود وقد حدث عنه بواسطة كما تقدم في الصلح وفي رواية ابن شبويه
عن الفربري حدثنا محمد بن اسحاق الفروي وهو مقلوب وحكي عياض عن رواية
القابسي مثله قال وهو وهم قلت وهذا الحديث مما رواه مالك خارج الموطا وفي
هذا الاسناد لطيفة من علوم الحديث مما لم يذكره ابن الصلاح وهي تشابه الطرفين

مثاله

مثاله ما وقع هنا ابن شهاب عن مالك وعنه مالك وعنه الاعلي بن اوس والادني
ابن انس **قوله** وكان محمد بن جبير اي ابن مطعم قد ذكر لي ذكرا من حديث ذلك اي
الذي ذكرت **قوله** فانطلقت حتي ادخل فيه كذا فيه بصيغة المضارعة في موضع
الماضي المرضع وهي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال ويجوز ضم ادخل علي
ان حتي عاطفة اي انطلقت فدخلت والفتح علي ان حتي بمعني كي **قوله** مالك
ابن اوس الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة وهو نصري بالنون المفتوحة والصاد
المهملة الساكنة وابوه صحابي واما هو فقد ذكر في الصحابة وقال ابو حاتم وغيره
لا يصح له صحبة وحكي ابن ابي خيثمة عن مصعب او غيره انه ركب الخيل في الجاهلية قلت
فعلي هذا لعله لم يدخل المدينة الا بعد موت النبي صلي الله عليه وسلم كما وقع لقيس
ابن ابي حازم دخل ابوه وصحب وتاخر هو مع امكان ذلك وقد شاركه ايضا في انه
قيل في كل منهما انه احد العشرة وليس لمالك بن اوس هذا في البخاري
سوي هذا الحديث واخر في البيوع وفي صنيع ابن شهاب ذلك اصل في طلب علو
الاسناد لانه لم يقنع بالحديث عنه حتي دخل عليه ليشافهه به وفيه حرص ابن
شهاب علي طلب الحديث وتحصيله تنبيه ظن قوم ان الزهري تفرد برواية
هذا الحديث فقال ابو علي الكرابيسي انكره قوم وقالوا هذا من مستنكر ما رواه ابن
شهاب قال فان كانوا علموا انه ليس بفرد فهي بهتات وان لم يعلموا فهو جهل فقد
رواه عن مالك بن اوس عكرمة بن خالد وايوب بن خالد ومحمد بن عمرو بن
عطاء وغيرهم **قوله** حين متع النهار بفتح الميم والمثناة الخفيفة بعدها مهملة
اي علا وامتد وقيل هو ما قبل الزوال ووقع في رواية مسلم من طريق جويرية
عن مالك حين تعالي النهار وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة
بعد ما ارتفع النهار **قوله** اذا رسول عمر لم اقف علي اسمه ويحتمل ان يكون هو يرفا
الحاجب الاتي ذكره **قوله** علي رمال سرير بكسر الراء وقد تضم وهو ما ينسج من سعف
النخل واغرب الداودي فقال هو السرير الذي يعمل من الجريد وفي رواية
جويرية فوجدته في بيته جالسا علي سرير مفضيا الي رماله اي ليس تحته فراش
والافضاء الي الشي لا يكون بحايل وفيه اشارة الي ان العادة ان يكون علي السرير
فراش **قوله** فقال يا مال كذا هو بالترخيم اي يا مالك ويجوز في اللام الكسر علي
الاصل والضم علي انه صار اسما مستقلا فيعرب اعراب المنادي المفرد **قوله** انه قدم
علينا من قومك اي من بني نصر بن معوية بن بكر بن هوازن وفي رواية
جويرية عند مسلم دف اهل ابيات اي ورد جماعة باهليهم شيا بعد شي يسيرون
قليلا قليلا والدفيف السير اللين وكانهم كانوا قد اصابهم جدب في بلادهم فانتجعوا
المدينة **قوله** برضخ بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة اي عطية غير كثيرة
ولا مقدرة وقوله لو امرت به غيري قاله تحرجا من قبول الامانة ولم يبين ما جري
له فيه اكتفا بقرينة الحال والظاهر انه قبضه لعزم عمر عليه ثاني مرة **قوله** اتاه
حاجبه يرفا بفتح التحتانية وسكون الراء بعدها فاء مشبعة بغير همزة وقد تهمز وهي
روايتنا من طريق ابي ذر وهو من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا تعرف
له صحبة وقد حج مع عمر في خلافة ابي بكر وله ذكر في حديث ابن عمر قال قال
عمر لمولي له يقال له يرفا اذا جاء طعام يزيد بن ابي سفيان فاعلمني فذكر قصته وروي
سعيد بن منصور عن ابي الاحوص عن ابي اسحاق عن يرفا قال لي عمر اني انزلت
نفسي من مال المسلمين بمنزلة مال اليتيم وهذا يشعر بانه عاش الي خلافة معاوية
قوله هل لك في عثمان اي ابن عفان وعبد الرحمن ولم ار في شي من طرقه زيادة
علي الاربعة المذكورين الا في رواية للنسائي وعمر بن شبة من طريق عمرو بن دينار

عن ابن شهاب زاد فيها وطلحة بن عبيد الله وكذا في رواية الامامي عن ابن شهاب
عند عمر بن شبة ايضا وكذا اخرجه ابو داود من طريق ابي البختري عن رجل لم
يسمه قال دخل العباس وعلي فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة لكن لم يذكر
عثمان **قوله** فاذن لهم فدخلوا في رواية شعيب في المغازي فادخلهم **قوله**
هل لك في علي وعباس زاد شعيب يستاذنان **قوله** فقال عباس اقض بيني
وبين هذا زاد شعيب ويونس فاستب علي وعباس وفي رواية عقيل عن ابن
شهاب في الفرائض اقض بيني وبين هذا الظالم استبا وفي رواية جويرية
وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن ولم ار في شيء من الطرق انه صدر من
علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل استبا واستصوب
المازري صنيع من حذف هذه الالفاظ من هذا الحديث وقال لعل بعض الرواة
وهم فيها وان كانت محفوظة فاجود ما يحمل عليه ان العباس قالها ادلالا على
علي لانه كان عنده بمنزلة الولد فاراد ردعه عما يعتقد انه مخطئ فيه وان هذه
الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد ولا بد من التاويل لوقوع ذلك
بمحضر الخليفة ومن ذكر معه ولم يصدر منهم انكار لذلك مع ما علم من تشددهم
في انكار المنكر **قوله** وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من مال بني النضير اي
القول فيه قريبا **قوله** فقال رهط في رواية مسلم فقال القوم وزاد فقال
مالك بن اوس يخيل الي انهم قد كانوا قدموهم لذلك قلت ورايت في رواية معمر
عن الزهري في مسند ابي عمر فقال الزبير بن العوام اقض بينهما فافادت تعيين
من باشر سؤال عمر في ذلك **قوله** تيدكم كذا في رواية ابي ذر بفتح المثناة وكسر
التحتانية مهموزا وفتح الدال قال ابن التين اصلها تيدكموا العودة الوقف
ووقع في رواية الاصيلي بكسر اوله وضم الدال وهو اسم فعل كرويدا اي اصبروا
وامهلوا على رسلكم وقيل انه مصدر تاد يتيد كما يقال سير واسير كمو زيادة
لم يسمع في اللغة ويؤيد الاول ما وقع في رواية عقيل وسعيد فاتئدوا اي وكذا
عند مسلم وابي داود وللاسماعيلي من طريق بشر بن عمر اتئد بلفظ الامر للمفرد
قوله انشدكما تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك كذا
فيه وفي رواية مسلم قالا نعم ومعنى انشدكما اسالكما رافعا نشيدي اي صوتي
قوله ان الله قد خص رسوله في هذا الفيء بشيء في رواية مسلم بخاصة لم يخصص
بها احدا وفي رواية عمرو بن دينار عن ابن شهاب في التفسير كانت اموال بني
النضير مما افاء الله على رسوله فكانت له خاصة فكان ينفق على اهله منها نفقة
سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله وفي رواية سفيان
عن معمر عن الزهري الآتية في النفقات كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيع نخل بني
النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم اي ثمر النخل وفي رواية ابي داود من طريق
اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا
بنو النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما فدك فكانت
حبسا لابن السبيل واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزء النفقة لاهله وما فضل
منه جعله في فقراء المهاجرين ولا تعارض بينهما لاحتمال ان يقسم في فقراء المهاجرين
وفي مشتري السلاح والكراع وذلك تفسير لرواية معمر عند مسلم ويجعل ما بقي فيجعل
مال الله وزاد ابو داود في رواية البختري المذكور فكان ينفق على اهله ويتصدق
بفضله وهذا لا يعارض حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة على
شعير لانه يجمع بينهما بانه كان يدخر لاهله قوت سنتهم ثم طول السنة يحتاج لمن يطرقه
الى اخراج شيء منه فيخرجه فيحتاج الى ان يعوض من ياخذ منها عوضه فلذلك

استدان **قوله** ما احتازها كذا للاكثر بحاء مهملة وزاي وفي رواية الكشميهني بخاء معجمة
ولا اقترناه وغيرهم بحسب حاجتهم ووقع في رواية عكرمة بن خالد عن مالك بن
اوس عند النسائي ما يوجد ذلك **قوله** ثم قال لعلي وعباس انشدكما الله هل تعلمان
ذلك زاد في رواية عقيل قالا نعم **قوله** ثم توفى الله نبيه فقال ابو بكر انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله زاد في رواية عقيل وانتما
حينئذ واقبل على علي وعباس يزعمان ان ابا بكر كذا وكذا وفي رواية شعيب كما تقولان
وفي رواية مسلم من الزيادة فجئتما تطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث
امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة
فرايتماه كاذبا آثما غادرا خائنا وكان الزهري كان يحدث به تارة فيصرح وتارة فيكني
وكذلك مالك وقد حذف ذلك في رواية بشر بن عمر عنه عند الاسماعيلي وغيره
وهو نظير ما سبق من قول العباس لعلي وهذه الزيادة من رواية عمر عن ابي
بكر حذفت من رواية اسحاق الفروي شيخ البخاري وقد ثبتت ايضا في رواية
بشر بن عمر عند اصحاب السنن والاسماعيلي وعمرو بن مرزوق وسعيد بن داود كلاهما
عند الدارقطني كلاهما عن مالك قال ما قال جويرية عن مالك واجتماع هؤلاء
عن مالك يدل على انهم حفظوه وهذا القدر المحذوف من رواية اسحاق ثبت
من روايته في موضع اخر من الحديث لكن جعل القصة فيه لعمر حيث قال
جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك وفيه فقلت لكما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فاشتمل هذا الفصل على مخالفة اسحاق لبقية
الرواة عن مالك في كونهم جعلوا القصة عند ابي بكر وجعلوا الحديث المرفوع
من حديث ابي بكر من رواية عمر عنه واسحاق الفروي جعل القصة عند
عمر وجعل الحديث المرفوع من روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير واسطة ابي
بكر وقد وقع في رواية شعيب عن ابن شهاب نظير ما وقع في رواية اسحاق
الفروي سواء وكذلك وقع في رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة واما
رواية عقيل الآتية في الفرائض فاقتصر فيها على ان القصة وقعت عند عمر بغير
ذكر الحديث المرفوع اصلا وهذا يشعر بان لسياق اسحاق الفروي اصلا فلعل
القصتين محفوظتان واقتصر بعض الرواة على ما لم يذكره الآخر ولم يتعرض احد
من الشراح لبيان ذلك وفي ذلك اشكال شديد وهو ان اصل القصة صريح
في ان العباس وعليا قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كانا
سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابي بكر وان كانا
انما سمعاه من ابي بكر او في زمنه بحيث افاد عندهما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد
ذلك من عمر والذي يظهر والله اعلم حمل الامر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله
في حق فاطمة وان كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقد ان عموم قوله لا نورث
مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر الى علي وعباس انهما كانا يعتقدان
ظلم من خالفهما في ذلك واما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك ثانيا عند عمر فقال اسماعيل
القاضي فيما رواه الدارقطني من طريقه لم يكن في الميراث انما تنازعا في ولاية
الصدقة وفي صرفها كيف تصرف كذا قال لكن في رواية النسائي وعمر بن شبة من
طريق ابي البختري ما يدل على انهما ارادا ان يقسم بينهما على سبيل الميراث ولفظه في آخره
ثم جئتماني الآن تختصمان يقول هذا اريد نصيبي من ابن اخي ويقول هذا اريد
نصيبي من امراتي والله لا اقضي بينكما الا بذلك اي الا بما تقدم من تسليمها لهما على
سبيل الولاية وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن مالك بن اوس
نحوه وفي السنن لابي داود وغيره ارادا ان عمر يقسمها لينفرد كل منهما بنظر ما يتولاه

فامتنع عمر من ذلك واراد ان لا يقع عليها اسم قسم ولذلك اقسم على ذلك وعلى هذا
اقتصر اكثر الشراح واستحسنوه وفيه من النظر ما تقدم واعجب من ذلك جزم ابن
الجوزي ثم الشيخ محيي الدين بان عليا وعباسا لم يطلبا من عمر الا ذلك مع ان
السياق صريح في انهما جاءا مرتين في طلب شي واحد لكن العذر لابن الجوزي والنووي
انهما شرحا اللفظ الوارد في مسلم دون اللفظ الوارد في البخاري والله اعلم واما قول
عمر جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك فانما عبر بذلك لبيان قسمة
الميراث كيف يقسم ان لو كان هناك ميراث لا انه اراد الغض منهما بهذا الكلام
وزاد الاسماعيلي عن ابن شهاب عن عمر بن شبة في اخره فاصلحا امركما والا لم
يرجع والله اليكما فقاما وتركا الخصومة وامضيت صدقة وزاد شعيب في اخره
قال ابن شهاب فحدثت به عروة فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت
عائشة تقول فذكر حديثا قال فكانت هذه الصدقة بيد علي منعها عباسا
فغلبه عليها ثم كانت بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسن
ابن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حقا وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مثله وزاد في اخره قال
معمر ثم كانت بيد عبد الله بن حسن حتى ولي هؤلاء يعني بني العباس فقبضوها
وزاد اسماعيل القاضي ان اعراض العباس عنها كان في خلافة عثمان قال
عمر بن شبة سمعت ابا غسان هو محمد بن يحيى الذي يقول ان الصدقة
المذكورة اليوم بيد الخليفة يكتب في عهده يولي عليها من قبله من يقبضها
ويفرقها في اهل الحاجة من اهل المدينة قلت كان ذلك على راس
المائتين ثم تغيرت الامور والله المستعان واختلف العلماء في مصرف الفيء فقال
مالك الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال ويعطي الامام اقارب النبي صلى
الله عليه وسلم بحسب اجتهاده وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفيء
فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من الاصناف المسمين في اية الخمس
من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم واما الفيء فهو الذي يرجع النظر في
مصرفه الى راي الامام بحسب المصلحة وانفرد الشافعي كما قال ابن المنذر وغيره
بان الفيء يخمس وان اربعة اخماسه للنبي صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما في
الغنيمة واربعة اخماس الخمس لمستحق نظيرها من الغنيمة وقال الجمهور مصرف
الفيء كله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتجوا بقول عمر فكانت هذه لرسول
الله صلى الله عليه وسلم خاصة وتاول الشافعي قول عمر المذكور بانه يريد الاخماس
الاربعة قال ابن بطال مناسبة ذكر حديث عائشة في قصة فاطمة في باب فرض
الخمس ان الذي سالت فاطمة ان تاخذه من جملة خيبر والمراد به سهمه صلى
الله عليه وسلم منها وهو الخمس وسياتي في المغازي بلفظ مما افاء الله عليه بالمدينة
وفدك وما بقي من خمس خيبر وفي حديث عمر انه يجب ان يولي امر كل قبيلة
كبيرهم لانه اعرف باستحقاق كل رجل منهم وان للامام ان ينادي الرجل الشريف
الكبير باسمه وبالترخيم حيث لم يرد بذلك تنقيصه وفيه استعفاء المرءوس من الولاية وسؤاله
الامام ذلك بالرفق وفيه اتخاذ الحاجب والجلوس بين يدي الامام والشفاعة عنده
في انفاذ الحكم وتبيين الحاكم وجه حكمه وفيه اقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة
عنه والتشريك بين الاثنين في ذلك ومنه يؤخذ جواز اكثر منهما بحسب المصلحة
وفيه جواز الادخار خلافا لقول من انكره من متشددي المتزهدين وان ذلك
لا ينافي التوكل وفيه جواز اتخاذ العقار واستغلاله منفعته ويؤخذ منه جواز اتخاذ
غير ذلك من الاموال التي يحصل بها النماء والمنفعة من زراعة وتجارة وغير ذلك

وفيه

وفيه ان الامام اذا قام عنده الدليل صار اليه وقضى بمقتضاه ولم يحتج الى اخذه عن
غيره ويؤخذ منه جواز حكم الحاكم بعلمه وان الاتباع اذا راوا من الكبير انقباضا لم
يفاتحوه حتى يفاتحهم بالكلام واستدل به على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا يملك شيئا من الفيء ولا خمس الغنيمة الا قدر حاجته وحاجة من يمونه وما زاد على
ذلك كان له فيه التصرف بالقسم والعطية وقال اخرون لم يجعل الله لنبيه ملك رقبة
ما غنمه وانما ملكه منافعه وجعل له منه قدر حاجته وكذلك القائم بالامر بعده
وقال ابن الباقلاني في الرد على من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم يورث
احتجوا بالعموم في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم فقال اما من انكر العموم فلا
استغراق عنده لكل من مات انه يورث واما من اثبته فلم يسلم دخول النبي صلى
الله عليه وسلم في ذلك ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر وخبر الاحاد
يخصص وان كان لا ينسخ فكيف بالخبر اذا جاء مثل مجيء هذا الخبر وهو لا نورث
تركنا باب اداء الخمس من الدين اورد فيه حديث ابن عباس
في قصة وفد عبد القيس وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان وترجم عليه
هناك اداء الخمس من الايمان وهو على قاعدته في ترادف الايمان والاسلام
والدين وقد تقدم في كتاب الايمان من شرح ذلك ما فيه كفاية وتقدم
في اول الخمس بيان ما يتعلق به قوله باب نفقة نساء
النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ذكر فيه ثلاثة احاديث احدها حديث
ابي هريرة لا تقسم ورثتي دينارا وقد تقدم بهذا الاسناد في اواخر الوقف
وتقدم ما يتعلق بشرحه قبل باب وسياتي بقية ما يتعلق منه بالميراث
في الفرائض واختلف في المراد بقوله عاملي فقيل الخليفة بعده وهذا
هو المراد والمعتمد وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر وقيل يريد
بذلك العامل على النخل وبه جزم الطبري وابن بطال وابعد من قال المراد
بعامله حافر قبره عليه السلام وقال ابن دحية في الخصائص المراد
بعامله خادمه وقيل العامل على الصدقة وقيل العامل فيها كالاجير
وشبهه يعني له دينارا بالادنى على الاعلى واستدل به على اجرة القسام
ثانيها حديث عائشة في قصة الشعير الذي كان في بيتها فكالته ففني وسياتي بسنده
ومتنه وشرحه في الرقاق وتقدم الالمام بشي من ذلك في باب ما يستحب من الكيل
اوائل البيوع قال ابن المنير وجه دخول حديث عائشة في الترجمة انها لو لم تستحق
النفقة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لاخذ الشعير منها ثالثها حديث
ابي اسحاق وهو السبيعي عن عمرو بن الحارث ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا سلاحه
الحديث وقد تقدم في الوصايا وانشرحه مستوفى في اواخر المغازي ووقع عند
القابسي في اوله حدثنا يحيى عن سفيان فسقط عليه شيخ البخاري مسدد ولا
بد منه نبه عليه الجياني ولو كان على ظاهر ما عنده لامكن ان يكون يحيى هو
ابن موسى او ابن جعفر وسفيان هو ابن عيينة قوله باب
ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن وقول
الله عز وجل وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم قال ابن
المنير غرضه بهذه الترجمة ان يبين ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن للبيوت
ما بقين لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم والسر فيه
حبسهن عليه ثم ذكر فيه سبعة احاديث الاول حديث عائشة استاذن ازواجه
ان يمرض في بيتي ذكره مختصرا ثانيها حديثها توفي في بيتي وفي نوبتي الحديث
وفيه ذكر السواك مع عبد الرحمن وسياتي الكلام عليهما مستوفى في اواخر المغازي ان شاء

الله تعالى ثالثها حديث صفية بنت حيي انها جاءت تزوره وهو معتكف والغرض منه
قولها فيه عند باب ام سلمة وقد تقدم شرحه في الاعتكاف رابعها حديث ابن
عمر ارتقيت فوق بيت حفصة وقد تقدم شرحه في الطهارة خامسها حديث عائشة
كان يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها وقد تقدم شرحه في المواقيت سادسها
حديث عبد الله وهو ابن عمر الفتنة ههنا وسياتي شرحه في الفتن والغرض منه
قوله واشار نحو مسكن عائشة واعترض الاسماعيلي بان ذكر المسكن لا يناسب ما قصد
لانه يستوي فيه المالك والمستعير وغيرهما سابعها حديث عائشة انها سمعت صوت
انسان يستاذن في بيت حفصة وقد تقدم بهذا الاسناد في الشهادات وياتي شرحه
في الرضاع تنبيه وقع في سياقه في الشهادات زيادة على سبيل الوهم في رواية
ابي ذر وكذا في رواية الاصيلي عن شيخيه وقد ضرب عليها في بعض نسخ ابي ذر
والصواب حذفها ولفظ الزيادة فقلت يا رسول الله اراه فلانا لعم حفصة من
الرضاعة فقالت عائشة فهذا القدر زايد والصواب حذفه كما نبه عليه صاحب
المشارق قال الطبري قيل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملك كلا من ازواجه البيت
الذي هي فيه فسكن بعده فيهن بذلك التمليك وقيل انما لم ينازعن في مساكنهن
لان ذلك من جملة مؤنتهن التي كان النبي صلى الله عليه وسلم استثناه لهن مما
كان بيده ايام حياته حيث قال ما تركت بعد نفقة نسائي قال وهذا ارجح ويؤيده
ان ورثتهن لم يرثن عنهن منازلهن ولو كانت البيوت ملكا لهن لانتقلت الى
ورثتهن وفي ترك ورثتهن حقوقهم منها دلالة على ذلك ولهذا زيدت بيوتهن في
المسجد النبوي بعد موتهن لعموم نفعه للمسلمين كما فعل فيما كان يصرف لهن من
النفقات والله اعلم وادعى المهلب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان حبس عليهن
بيوتهن ثم استدل به على ان من حبس دارا جاز له ان يسكن منها في موضع وتعقبه
المنير بمنع اصل الدعوى ثم على التنزل لا يوافق ذلك مذهبه الا ان صرح بالاستثناء ومن
اين له ذلك قوله **باب** ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم
وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك الغرض من هذه
الترجمة تثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يورث ولا بيع موجوده بل ترك بيد من صار
اليه للتبرك به ولو كانت ميراثا لبيعت وقسمت ولهذا قال بعد ذلك مما لم تذكر
قسمته وقوله مما يتبرك اصحابه اي به وحذف للعلم به كذا للاكثر ولابي ذر عن
شيخه بالشين من الشركة وهو ظاهر وفي رواية الكشميهني مما يتبرك به اصحابه وهو
يقوي رواية الاصيلي واما قول المهلب انه انما ترجم بذلك ليتاسى به ولاة الامور
في اتخاذ هذه الالات ففيه نظر وما تقدم اولى وهو الاليق لدخوله في ابواب
الخمس ثم ذكر فيه احاديث ليس فيها مما ترجم به الا الخاتم والنعل والسيف وذكر
فيه الكساء والازار ولم يصرح بهما في الترجمة فمما ذكره في الترجمة ولم يخرج حديثه
في الباب الدرع ولعله اراد ان يكتب فيها حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم توفي
ودرعه مرهونة فلم يتفق ذلك وقد سبق في البيوع والرهن ومن ذلك العصى
ولم يقع لها ذكر في الاحاديث التي اوردها ولعله اراد ان يكتب حديث ابن عباس
انه صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن بمحجن وقد مضى في الحج وسياتي في حديث
علي في تفسير سورة والليل اذا يغشى ذكر المخصرة وانه صلى الله عليه وسلم جعل ينكت
بها الارض وهي بمعناها الكبير يتكي عليها وكان قضيبه صلى الله عليه وسلم من شوحط
وكانت عند الخلفاء بعده حتى كسرها جهجاه الغفاري في زمن عثمان ومن ذلك
الشعر ولعله اراد ان يكتب فيه حديث انس الماضي في الطهارة في قول ابن
سيرين عندنا شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم صار الينا من قبل انس واما

قوله

قوله وانيته بعد ذكر القدح من عطف العام على الخاص ولم يذكر في الباب من الانية سوى
القدح وفيه كفاية لانه يدل على ما عداه واما الاحاديث التي اوردها في الباب فالاول
منها حديث انس في الخاتم والغرض منه قوله فيه ان ابا بكر ختم الكتاب بخاتم النبي
صلى الله عليه وسلم فانه مطابق لقوله في الترجمة وما استعمل الخلفاء من ذلك وسياتي في
اللباس فيه من الزيادة انه كان في يد ابي بكر وفي يد عمر بعده وانه سقط من يد عثمان
وياتي شرحه مستوفى هناك ان شاء الله تعالى الثاني حديثه انه اخرج نعلين جرداوين
اي لا شعر عليهما وقيل خلقين **قوله** لهما في رواية الكشميهني لها قبالان بكسر القاف
وتخفيف الموحدة **قوله** فحدثني ثابت القائل هو عيسى بن طهمان راوي الحديث عن
انس وكانه راى النعلين مع انس ولم يسمع منه نسبتهما فحدثه بذلك ثابت عن انس
وسياتي شرحه في اللباس ايضا ان شاء الله تعالى الثالث حديث عائشة عن ابي
بردة هو ابن ابي موسى **قوله** كساء ملبدا اي ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد
ويقال المراد هنا المرقع وزاد سليمان هو ابن المغيرة عن حميد هو ابن هلال وصله
مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة به وسياتي بقية شرحه في كتاب
اللباس ايضا الرابع حديث انس **قوله** عن ابي حمزة هو السكري **قوله** عن عاصم
عن ابن سيرين وهو خطا وقد اخرجه البزار في مسنده عن البخاري بهذا الاسناد
وقال لا نعلم رواه عن عاصم هكذا الا ابا حمزة وقال الدارقطني خالفه شريك فقال
عن عاصم عن انس لم يذكر ابن سيرين والصحيح قول ابي حمزة قلت قد رواه ابو
عوانة عن عاصم ففصل بعضه عن انس وبعضه عن ابن سيرين عن انس كما ياتي
بيانه في الاشربة ونبه على ذلك ابو علي الجياني وسياتي بيانه هناك ان شاء الله تعالى
قوله ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] على انه الفاعل والضمير للنبي صلى
الله عليه وسلم او لانس وجزم بعض الشراح بالثاني واحتج برواية بلفظ فجعلت
مكان الشعب سلسلة ولا حجة فيه لاحتمال ان تكون فجعلت بضم الجيم على البناء للمجهول
فرجع الى الاحتمال لابهام الفاعل **قوله** قال عاصم هو الاحول الراوي رايت القدح
وشربت فيه الخامس حديث المسور بن مخرمة في خطبة علي بنت ابي جهل وسياتي
الكلام عليه مستوفى في النكاح والغرض منه ما ذكر فيه المسور بن مخرمة وعلي بن
الحسين في امر سيف النبي صلى الله عليه وسلم لئلا ياخذه من لا يعرف قدره والذي
يظهر ان المراد بالسيف المذكور ذو الفقار الذي تنفله يوم بدر ورأى فيه الرؤيا يوم
احد وقال الكرماني مناسبة ذكر حديث المسور لقصة خطبة بنت ابي جهل عند طلبه
للسيف من جهة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحترز عما يوجب وقوع التكدير
بين الاقرباء فكذلك ينبغي ان تعطيني السيف حتى لا يحصل بينك وبين اقربائك
كدورة بسببه او كما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يراعي جانب بني عمه العبشميين
فانت ايضا راع جانب بني عمك النوفليين لان المسور نوفلي كذا قال والمسور زهري لا
نوفلي قال او كما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب رفاهية خاطر فاطمة
رضي الله عنها فانا ايضا احب رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها فاعطني السيف حتى
احفظه لك **قوله** وهذا الاخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف وسأذكر اشكالا يتعلق
بذلك في كتاب المناقب ان شاء الله تعالى السادس قوله عن محمد بن سوقة بضم المهملة
وسكون الواو ثقة عابد مشهور وشيخه منذر هو ابن يعلى ابو يعلى الثوري كوفيان
قرينان من صغار التابعين **قوله** لو كان علي ذاكرا عثمان زاد الاسماعيلي عن الحسن
بن سفيان عن قتيبة ذاكرا عثمان بسوء وروى ابن ابي شيبة من وجه اخر عن محمد
بن سوقة حدثني منذر قال كنا عند ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمان فقال
مه فقلنا له اكان ابوك يسب عثمان فقال ما سبه ولو سبه يوما لسبه يوم

جيئة تذكره **قوله** جاء ناس يشكون سعاة عثمان لم اقف على تعيينهم ولا المشكو والسعاة جمع ساعي وهو العامل الذي يسعى في اخراج الصدقة ممن تجب عليه ويحملها الى الامام **قوله** فقال لي علي اذهب الى عثمان فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ان الصحيفة التي ارسل بها الى عثمان مكتوب فيها بيان مصارف الصدقات وقد بين في الرواية الثانية انه قال له خذ هذا الكتاب فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة وفي رواية ابن ابي شيبة خذ كتاب السعاة فاذهب به الى عثمان **قوله** اغنها بهمزة مفتوحة ومعجمة ساكنة وكسر النون اي اصرفها يقول اعن وجهك عني اي اصرف ومثله قوله لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه اي يصرفه ويصده عن غيره ويقال قوله اغنها عنا بالف وصل من الثاني وهي كلمة معناها الترك والاعراض ومنه واستغنى الله اي تركهم الله لان كل من استغنى عن شي تركه تقول اغن فلان عني كذا فهو غان نون علم فهو لعا لمه وفي رواية ابن ابي شيبة لا حاجة لنا فيه وقيل كان علم ذلك عند عثمان فاستغنى عن النظر في الصحيفة وقال الحميدي في الجمع قال بعض الرواة عن ابن عيينة لم يجد علي بدا حين كان عنده علم منه ان ينهيه اليه ونرى ان عثمان انما رده لان عنده علم من ذلك فاستغنى عنه ويستفاد من الحديث بذل النصيحة للامراء وكشف احوال من يقع منه الفساد من اتباعهم وللامام التنقيب عن ذلك ويحتمل ان يكون عثمان لم يثبت عنده ما طعن به على سعاته او ثبت عنده وكان التدبير يقتضي تاخير الانكار او كان الذي انكره من المستحبات لا من الواجبات ولذلك عذره علي ولم يذكره بسوء **قوله** فاخبره فقال ضعها حيث اخذتها في رواية ابن ابي شيبة ضعه موضعه وقال الحميدي الخ هو في كتاب النوادر له بهذا الاسناد والحميدي من شيوخ البخاري في الفقه والحديث كما تقدم في اول الكتاب واراد بروايته هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ولم اقف في شي من طرقه على تعيين ما كان في الصحيفة لكن في غريب الحديث من طريق عطية عن ابن عمر قال بعث علي الى عثمان بصحيفة فيها لا تاخذ الصدقة من الرخة ولا النخة قال الخطابي النخة بنون وخاء معجمة اولاد الغنم والرخة براء ومعجمة اولاد الابل وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل **قوله**

باب

الدليل على ان الخمس اي خمس الغنيمة لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين النوائب جمع نائبة وهو ما ينوب الانسان من الامر الحادث وايثار النبي صلى الله عليه وسلم اهل الصفة والارامل حين سالته فاطمة وسكت اليه الطحن في رواية الكشميهني والطحن والرحى ان تخدمها من السبي فوكلها الى الله تعالى ثم ذكر حديث علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحا من الطحن فبلغها ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بسبي فاتته تساله خادما فذكر الحديث وفيه الا دلكما على خير مما سالتما فذكر الذكر عند النوم وسياتي شرحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وليس فيه ذكر اهل الصفة ولا الارامل وكانه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته وهو ما اخرجه احمد من وجه اخر عن علي في هذه القصة مطولا وفيه والله لا اعطيكم وادع اهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم وفي حديث الفضل ابن الحسن الضمري عن ضباعة او ام الحكم بنت الزبير قالت اصاب النبي صلى الله عليه وسلم سبيا فذهبت انا واختي فاطمة نساله فقال سبقكما يتامى بدر الحديث اخرجه ابو داود وتقدم من حديث ابن عمر في الهبة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فاطمة ان ترسل الستر الى اهل بيت بهم حاجة قال اسماعيل القاضي هذا الحديث

يدل على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الاخماس استحقاق للغانمين والذي يختص بالامام هو الخمس وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقربيه وصرفه الى غيرهم وقال نحوه الطبري لو كان سهم ذوي القربى قسما مفروضا لاخدم ابنته ولم يكن يدع شيئا اختاره الله لها وامتن به على ذوي القربى وكذا قال الطحاوي وزاد وان ابا بكر وعمر اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى الامام وكذلك فعل علي قلت في الاستدلال بحديث علي هذا نظر لانه يحتمل ان يكون ذلك من الفي واما خمس الخمس من الغنيمة فقد روى ابو داود من طريق عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن علي قال قلت يا رسول الله ان رايت ان توليني حقنا من هذا الخمس الحديث وله من وجه اخر عنه ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعته مواضعه حياته الحديث فيحتمل ان تكون قصة فاطمة وقعت قبل فرض الخمس والله اعلم وهو بعيد لان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه الاية نزلت في غزوة بدر وقد مضى قريبا ان الصحابة اخرجوا الخمس من اول غنيمة غنموها من المشركين فيحتمل ان حصة خمس الخمس وهو حق ذوي القربى من الفي المذكور لم يبلغ قدر الراس الذي طلبته فاطمة فكان حقها من ذلك يسيرا جدا يلزم منه ان لو اعطاها الراس اثر في حق بقية المستحقين ممن ذكر وقال المهلب في هذا الحديث ان للامام ان يوثر بعض مستحقي الخمس على بعض ويعطي الاوكد فالاوكد ويستفاد من الحديث حمل الانسان اهله على ما يحمل عليه نفسه من التقلل والزهد في الدنيا والقنوع بما اعد الله لاوليائه الصابرين في الاخرة قلت وهذا كله بناء على ما تقتضيه ظاهر الترجمة واما مع الاحتمال الذي ذكرته اخيرا فلا يمكن ان يوخذ من ذكر الايثار وترك الاشتراك في الشي فيقع ترك القسمة واعطا احد المستحقين دون الاخر ايثار الاخذ على الممنوع فلا يلزم منه نفي الاستحقاقات وسياتي مزيد في هذه المسئلة بعد ثمانية ابواب

باب

قوله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعني وللرسول قسم ذلك هذا اختيار منه لاحد الاقوال في تفسير هذه الاية والاكثر على ان اللام في قوله للرسول للملك وان للرسول خمس الخمس من الغنيمة سواء حضر القتال او لم يحضر وهل كان يملكه ام لا وجهان للشافعية ومال البخاري الى الثاني واستدل له قال اسماعيل القاضي لا حجة لمن ادعى ان الخمس يملكه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه وللرسول لانه تعالى قد قال يسالونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول وقد اتفقوا على انه قبل فرض الخمس كان يعطي الغنيمة للغانمين بحسب ما يودي اليه اجتهاده فلما فرض الخمس تبين ان للغانمين اربعة اخماس الغنيمة لا يشاركهم فيها احد وانما خص النبي صلى الله عليه وسلم بنسبة الخمس اليه اشارة الى انه ليس للغانمين فيه حق بل هو مفوض الى رايه وكذلك الى الامام بعده وقد تقدم نقل الخلاف فيه في الباب الاول واجمعوا على ان اللام في قوله تعالى لله للتبرك الا ما جاء عن ابي العالية فانه قال يقسم الغنيمة على خمسة اسهم ثم السهم الاول يقسم قسمين قسم لله وهو للفقراء وقسم للرسول له ولمن بعده فيضعه الامام حيث راه **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطي لم يقع هذا اللفظ في سياق واحد وانما هو ماخوذ من حديثين اما حديث انما انا قاسم فهو طرف من حديث ابي هريرة المذكور في الباب وتقدم في العلم من حديث معاوية بلفظ وانما انا قاسم والله يعطي في اثنا حديث واما حديث انما انا خازن والله يعطي فهو طرف من حديث معاوية المذكور وياتي موصولا في الاعتصام بهذا اللفظ ثم ذكر المصنف في الباب اربعة

الأحاديث الأول حديث جابر ذكره من طرق قوله عن سليمان هو الأعمش وبين البخاري الاختلاف فيه على شعبة هل أراد الأنصاري أن يسمي ابنه محمدا أو القاسم وأشار إلى ترجيح أنه أراد أن يسميه القاسم برواية سفيان وهو الثوري عن الأعمش فسماه القاسم ويترجح أيضا من حيث المعنى لأنه لم يقع الإنكار من الأنصار عليه إلا حيث لزم من تسمية ولده القاسم أن يصير يكنى أبا القاسم وسيأتي البحث في هذه المسألة في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى قوله قال شعبة في حديث منصور إن الأنصاري قال حملته على عنقي هذا يقتضي أن يكون الحديث من رواية جابر عن الأنصاري بخلاف رواية غيره فإنها من مسند جابر قوله وقال حصين بعثت قاسما أقسم بينكم هو من رواية شعبة عن حصين أيضا كما سيأتي في الأدب قوله وقال عمرو هو ابن مرزوق وهو من شيوخ البخاري وطريقه هذه وصلها أبو نعيم في المستخرج وكان شعبة كان تارة يحدث به عن بعض مشايخه دون بعض وتارة يجمعهم ويفصل ألفاظهم وقوله لا تكتنوا وقع في رواية الكشميهني ولا تكنوا بفتح الكاف وتشديد النون وقوله في رواية سفيان عن الأعمش لا نكنيك ولا ننعمك عينا وقع في رواية الكشميهني بالجزم فيهما في الموضعين ومعنى قوله لا ننعمك عينا لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك وسيأتي في الأدب من الزيادة من وجه آخر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأنصاري سم ابنك عبد الرحمن الثاني حديث معاوية وهو يشتمل على ثلاثة أحكام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقد تقدم شرح هذه في كتاب العلم ويأتي شرح الأخير منه في الاعتصام والغرض منه قوله والله المعطي وأنا القاسم وهو مطابق لأحاديث الباب الثالث حديث أبي هريرة قوله ما أعطيكم ولا أمنعكم في رواية أحمد عن شريح بن النعمان عن فليح في أوله والله المعطي والمعنى لا أتصرف فيكم بعطية ولا منع برأيي وقوله إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت أي والله لا أعطي أحدا ولا أمنع أحدا إلا بأمر الله وقد أخرجه أبو داود من طريق همام عن أبي هريرة بلفظ إن أنا إلا خازن الرابع قوله حدثنا عبد الله بن يزيد هو أبو عبد الرحمن المقرئ قوله حدثنا سعيد زاد المستملي ابن أبي أيوب أبو الأسود هو النوفلي الذي يقال له يتيم عروة والنعمان بن أبي عياش بالتحتانية والمعجمة الأنصاري وهو زرقي وبذلك وصفه الدوري في واسم أبي عياش عبيدة وقيل زيد بن معاوية ابن الصامت قوله عن خولة الأنصارية في رواية الإسماعيلي بنت ثامر الأنصارية وزاد في أوله الدنيا خضرة حلوة وأن رجالا وأخرجه الترمذي من طريق سعيد المقبري عن أبي الوليد سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا المال خضرة حلوة من أصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار قال الترمذي حسن صحيح وأبو الوليد اسمه عبيد قلت فرق غير واحد بين خولة بنت ثامر وبين خولة بنت قيس وقيل إن قيس بن فهد بالقاف لقبه ثامر وبذلك جزم علي بن المديني فعلى هذا فهي واحدة وقوله خضرة أنث على تأويل الغنيمة بدليل قوله في مال المسلمين بالباطل وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها وبذلك تناسب الترجمة وقوله خضرة أي مشتهاة والنفوس تميل إلى ذلك وقوله من مال الله مظهر أقيم مقام المضمر إشعارا بأنه لا ينبغي التخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهي وقوله ليس له يوم القيامة إلا النار حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض في مال

الله ففيه إشعار بالعلية تنبيه قال الكرماني في مناسبة حديث خولة للترجمة خفاء ويمكن أن يؤخذ من قوله يتخوضون في مال الله بغير حق أي بغير قسمة حق ذا اللفظ وإن كان عاما لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة قلت ولا يحتاج إلى قيد الإعطاء إذ أن قوله بغير حق يدخل في عمومه الصورة المذكورة فيصح الاحتجاج به على شرطية القسمة في أموال الفيء والغنيمة بحكم العدل واتباع ما ورد في الكتاب والسنة وكأن المصنف أراد بإرادة تخويف من خالف ذلك ويستفاد من هذه الأحاديث أن بين الاسم والمسمى به مناسبة لكن لا يلزم اطراد ذلك وأن من أخذ من الغنائم شيئا بغير قسم الإمام كان عاصيا وفيه ردع الولاة أن يأخذوا من المال شيئا بغير حقه أو يمنعوه من أهله قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أحلت لكم الغنائم كذا للجميع ووقع عند ابن التين أحلت لي وهو أشبه لأنه ذكر بهذا اللفظ في هذا الباب وهو الثاني طرف من حديث جابر الماضي في التيمم وقد تقدم بيان ما كان من قبلنا يصنع في الغنيمة قوله وقال الله عز وجل وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها الآية لأن هذه الآية نزلت في أهل الحديبية بالاتفاق ولما انصرفوا من الحديبية فتحوا خيبر كما سيأتي في مكانه قوله فهي للعامة أي الغنيمة لعموم المسلمين ممن قاتل قوله حتى يبينه الرسول أي حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك بقوله واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه الآية ثم ذكر فيه ستة أحاديث أحدها حديث عروة البارقي في الخيل وقد تقدم الكلام عليه في الجهاد والغرض منه قوله في آخره الأجر والمغنم ثانيها حديث أبي هريرة إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وسيأتي الكلام عليه في علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقد أنفقت كنوزهما في المغانم ثالثها حديث جابر بن سمرة مثله وإسحاق هو ابن راهويه وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد الملك هو ابن عمير وذكر أبو علي الجياني أنه لم ير إسحاق هذا منسوبا لأحد من الرواة لكن قد وجدناه بعده في مسند إسحاق بهذا السياق فغلب على الظن أنه المراد رابعها حديث جابر بن عبد الله ذكره مختصرا بلفظ أحلت لي الغنائم وقد تقدم شرحه مستوفى في التيمم خامسها حديث أبي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله وقد تقدم شرحه في أوائل الجهاد والغرض منه قوله في آخره من أجر أو غنيمة سادسها حديثه في قصة النبي الذي غزا القرية قوله عن ابن المبارك كذا في جميع الروايات لكن قال أبو نعيم في المستخرج أخرجه البخاري عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك أو غيره وهذا الشك إنما هو من أبي نعيم فقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي يعلى عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وحده بغير شك قوله غزا نبي من الأنبياء أي أراد أن يغزو وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم من طريق كعب الأحبار وبين تسمية القرية كما سيأتي وقد ورد أصله من طريق مرفوعة صحيحة أخرجها أحمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس لم تحبس لبشر إلا ليوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس وأغرب ابن بطال فقال في باب استئذان الرجل الإمام في هذا المعنى حديث لداود عليه الصلاة والسلام أنه قال في غزوة خرج إليها لا يتبعني من ملك بضع امرأة ولم يبن بها أو بنى دارا ولم يسكنها ولم أقف على ما ذكره مسندا لكن أخرج الخطيب في ذم النجوم له من طريق أبي حذيفة البخاري في المبتدأ له بإسناد له عن

علي قال سال قوم يوشع منه ان يطلعهم علي بد الخلق واجالهم فاراهم ذلك في ما من
غمامة امطرها الله عليهم فكان احدهم يعلم متي يموت فبقوا علي ذلك الي ان قاتلهم
داود وعلي الكفر فاخرجوا الي داود من لم يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود
ولا يقتل منهم فشكي الي الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلطت
الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم قلت واسناده ضعيف جدا
وحديث ابي هريرة المشار اليه عند احمد اولي فان رجال اسناده محتج بهم في
الصحيح فالمعتمد انها لم تحبس الا ليوشع ولا يعارضه ما ذكره ابن اسحاق في المبتدا
من طريق يحيي بن عروة بن الزبير عن ابيه ان الله امر موسي بالمسير ببني اسرايل
امره ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتي كاد الفجر ان يطلع وكان وعد بني
اسرايل ان يسير بهم اذا طلع الفجر فدعا ربه ان يوخر الطلوع حتي فرغ من امر يوسف
ففعل لان الحصر انما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفي ان يحبس طلوع الفجر
لغيره وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتي قال ابو تمام في قصيدته فوالله ما ادري
الاحلام نايم المت بنا ام كان في الركب يوشع ولا يعارضه ايضا ما ذكره يونس بن بكير في
زياداته في مغازي ابن اسحاق ان النبي صلي الله عليه وسلم لما اخبر قريشا صبيحة
الاسرا انه راي العير التي لهم وانها تقدم مع شروق الشمس فدعا الله فحبست
الشمس حتي دخلت العير وهذا منقطع لكن وقع في الاوسط للطبراني من حديث
جابر ان النبي صلي الله عليه وسلم امر الشمس فتاخرت ساعة من نهار واسناده
حسن ووجه الجمع ان الحصر محمول علي ما مضي للانبيا قبل نبينا صلي الله عليه وسلم
فلم تحبس الشمس الا ليوشع وليس فيه نفي انها تحبس بعد ذلك لنبينا وروي
الطحاوي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في الدلايل عن اسما بنت عميس انه
صلي الله عليه وسلم دعا لما نام علي ركبة علي ففاتته صلاة العصر فردت الشمس
حتي صلي علي ثم غربت وهذا ابلغ في المعجزة وقد اخطا ابن الجوزي بايراده له
في الموضوعات وقال ابن تيمية في كتاب الرد علي الروافض والله اعلم واما ما حكي
عياض ان الشمس ردت للنبي صلي الله عليه وسلم يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة
العصر حتي غربت الشمس فردها الله عليه حتي صلي العصر كذا قال وعزاه للطحاوي
والذي رايته في مشكل الاثار للطحاوي ما قدمت ذكره من حديث اسما فان
ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة والله اعلم وجا ايضا انها حبست لسليمان بن داود
عليهما السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال قال لي علي
ما بلغك في قوله الله تعالي حكاية عن سليمان عليه الصلاة والسلام ردوها علي
فقلت قال لي كعب كانت اربع عشر فرسا عرضها فغابت الشمس قبل ان يصلي العصر
فامر بردها فضرب سوقها واعناقها بالسيف فقتلها فسلبه الله ملكه اربعة عشر
يوما لانه ظلم الخيل بقتلها فقال علي كذب كعب وانما اراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل
بعرض الخيل حتي غابت الشمس فقال للملايكة الموكلين بالشمس باذن الله لهم ردوها
علي فردوها عليه حتي صلي العصر في وقتها وان انبيا الله لا يظلمون ولا يامرون
بالظلم قلت اورد هذا الاثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقوله قال ابن عباس
قلت لعلي وهذا لا يعرف عن ابن عباس ولا عن غيره والثابت عن جمهور اهل العلم
بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم ان الضمير المونث في قوله ردوها للخيل والله
اعلم قوله بضع امراة بضم الموحدة وسكون المعجمة البضع يطلق علي الفرج والتزويج
والجماع والمعاني الثلاثة لايقة هنا ويطلق ايضا علي المهر وعلي الطلاق وقال الجوهري
قال ابن السكيت البضع النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة قوله ولما يبن بها اي
لم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالي ولما يدخل

الايمان في قلوبكم ووقع في رواية سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة عند النساي
وابي عوانة وابن حبان فقال لا ينبغي لرجل بني دارا ولم يسكنها او تزوج امراة
ولم يدخل بها وفي التقييد بعدم الدخول ما يفهم ان الامر بعد الدخول بخلاف ذلك
ولا يخفي فرق ما بين الامرين وان كان بعد الدخول ربما استمر تعلق القلب لكن ليس
هو كما قبل الدخول غالبا ولم يرفع سقوفها في صحيح مسلم ومسند احمد ولم يرفع
سقفها وهو بضم القاف والفا لسوافق هذه الرواية ووهم من ضبطه بالاسكان وتخفيف
في توجيه الضمير المونث للسقف قوله او خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فا خفيفة
جمع خلفة وهي الحامل من النوق وقد يطلق علي غير النوق واو في قوله غنما او خلفات
للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة الثاني عليه او هو علي اطلاقه
لان الغنم يقل صبرها فيخشي عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشي عليها الا مع
الحمل ويحتمل ان يكون قوله او للشك اي هل قال غنما بغير صفة او خلفات اي بصفة
انها حوامل كذا قال بعض الشراح والمعتمد انها للتنويع فقد وقع في رواية ابي
يعلي عن محمد بن العلا ولا رجل له غنم او بقر او خلفات قوله وهو ينتظر ولادها
بكسر الواو وهو مصدر ولد ولادا وولادة قوله فغزا اي بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك
الصفة قوله فدنا من القرية هي اريحا بفتح الهمزة وكسر الرا بعدها تحتانية ساكنة
ومهملة مع القصر سماها الحاكم في روايته عن كعب وفي رواية مسلم فادني للقرية
اي قرب جيوشها اليها قوله فقال للشمس انت مامورة في رواية سعيد ابن المسيب
فلقي العدو وعند غيبوبة الشمس وبين الحاكم في روايته عن كعب سبب ذلك فانه قال
انه وصل الي القرية وقت عصر يوم الجمعة فكادت الشمس ان تغرب ويدخل الليل
وبهذا يتبين معني قوله وانا مامور والفرق بين المامورين ان امر الجمادات امر
تسخير وامر العقلا امر تكليف وخطابه للشمس يحتمل ان يكون علي حقيقته وان
الله تعالي خلق فيها تمييزا وادراكا كما سياتي البحث فيه في الفتن في سجودها تحت العرش
واستيذانها من ان تطلع ويحتمل ان يكون ذلك علي سبيل استحضاره في النفس لما تقرر
انه لا يمكن تحولها عن عادتها الا بخرق العادة وهو نحو قول الشاعر
شكي الي جملي طول السري اومن ثم قال اللهم احبسها ويويد الاحتمال الثاني ان في
رواية سعيد ابن المسيب فقال اللهم انها مامورة واني مامور فاحبسها علي حتي
تقضي بيني وبينهم فحبسها الله عليه قوله اللهم احبسها علينا في رواية احمد
اللهم احبسها علي شيا وهو منصوب نصب المصدر اي قدر ما تنقضي حاجتنا من فتح البلد
قال عياض اختلفوا في حبس الشمس هنا فقيل ردت علي ادراجها وقيل وقفت
وقيل بطيت حركتها وقيل كل ذلك محتمل والثالث ارجح عند ابن بطال وغيره ووقع
في ترجمة هارون بن يوسف الرمادي ان ذلك كان في رابع عشر حزيران وحينيذ
يكون النهار في غاية الطول قوله فحبست حتي فتح الله عليه في رواية ابي يعلي
مواقع القوم فظفر قوله فجمع الغنايم فجاءت يعني النار في رواية عبد الرزاق عند
احمد ومسلم فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار زاد في رواية سعيد بن المسيب وكانوا اذا غنموا
غنيمة بعث الله عليها النار فتاكلها قوله فلم تطعمها اي لم تذق لها طعما وهو بطريق
المبالغة قوله فقال ان فيكم غلولا هو السرقة من الغنيمة كما تقدم قوله فليبايعني
من كل قبيلة رجل فلزقت فيه حذف يظهر من سياق الكلام اي فبايعوه فلزقت
قوله فلزقت يد رجلين او ثلاثة في رواية ابي يعلي فلزقت يد رجل او رجلين
وفي رواية سعيد بن المسيب رجلان بالجزم قال ابن المنير جعل الله علامة الغلول
الزاق يد الغال وفيه تنبيه علي انها يد عليها حق يطلب ان يتخلص منه او انها
يد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتي يودي الحق الي الامام وهو من جنس

شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة **قوله** فيكم الغلول زاد في رواية سعيد بن المسيب فقالوا أجل غللنا **قوله** فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها **قوله** ثم أحل الله لنا الغنائم في رواية النسائي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن الله أطعمنا الغنائم رحمة رحمنا بها وتخفيفا خففه عنا **قوله** رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا وفي رواية سعيد بن المسيب لما رأى من ضعفنا وفيه إشعار بأن إظهار العجز بين يدي الله يستوجب ثبوت الفضل وفيه اختصاص هذه الأمة بحل الغنيمة وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر وفيها نزل قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فأحل الله لهم الغنيمة وقد ثبت ذلك في الصحيح من حديث ابن عباس وقد قدمت في أوائل فرض الخمس أن أول غنيمة خمست غنيمة السرية التي خرج فيها عبد الله بن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد أنه صلى الله عليه وسلم أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم أهل بدر قال المهلب في هذا الحديث أن فتن الدنيا تدعو النفس إلى الهلع ومحبة البقاء لأن من ملك بضع امرأة ولم يدخل بها أو دخل بها وكان على قرب من ذلك فإن قلبه متعلق بالرجوع إليها ويجد الشيطان السبيل إلى شغل قلبه عما هو عليه من الطاعة وكذلك غير المرأة من أحوال الدنيا وهو كما قال لكن تقدم ما يعكر على الحاقه ما بعد الدخول وإن لم يطل بما قبله ويدل على التعميم في الأمور الدنيوية ما وقع في رواية سعيد بن المسيب من الزيادة أو له حاجة في الرجوع وفيه أن الأمور المهمة لا ينبغي أن تفوض إلا لحازم فارغ البال لها لأن من له تعلق ربما ضعفت عزيمته وقلت رغبته في الطاعة والقلب إذا تفرق ضعف فعل الجوارح وإذا اجتمع قوي وفيه أن من مضى كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك أن تنزل النار من السماء فتأكلها وعلامة عدم قبوله أن لا تنزل ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول وقد من الله على هذه الأمة ورحمها لشرف نبيها عنده فأحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول وطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول فلله الحمد على نعمه أنزعي ودخل في عموم أكل النار الغنيمة والسبي وفيه بعد لأن مقتضاه إهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء ويمكن أن يستثنوا من ذلك استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم ويؤيده أنهم كانت لهم عبيد وإماء فلو لم يجز لهم السبي لما كان لهم أرقاء ولم أر من صرح بذلك وفيه معاقبة الجماعة بفعل سفهائها وفيه أن أحكام الأنبياء قد تكون بحسب الأمر الباطن كما في هذه القصة وقد تكون بحسب الأمر الظاهر كما في حديث إنكم تختصمون إلي الحديث واستدل به ابن بطال على جواز إحراق أموال المشركين وتعقب بأن ذلك كان في تلك الشريعة وقد نسخ بحل الغنائم لهذه الأمة وأجيب عنه بأنه لا يخفى عليه ذلك ولكنه استنبط من إحراق الغنيمة بأكل النار جواز إحراق أموال الكفار إذا لم يوجد السبيل إلى أخذها غنيمة وهو ظاهر لأن هذا القدر لم يرد التصريح بنسخه فهو محمول على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد نسخه واستدل به أيضا على أن قتال آخر النهار أفضل من أوله وفيه نظر لأن ذلك في هذه القصة إنما وقع اتفاقا كما تقدم نعم في قصة النعمان ابن مقرن مع المغيرة بن شعبة في قتال الفرس التصريح باستحباب القتال حين تزول الشمس وتهب الرياح فالاستدلال به يغني عن هذا **قوله** باب الغنيمة لمن شهد الوقعة هذا اللفظ أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب أن عمر كتب إلى عمار إن الغنيمة لمن شهد الوقعة ذكره في قصة **قوله** حدثنا

صدقة

صدقة هو ابن الفضل وقد تقدم هذا الحديث سندا ومتنا في المزارعة ووجه أخذه من الترجمة أن عمر في هذا الحديث أيضا صرح بما دل عليه هذا الأثر لأنه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالأرض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم وتأول قوله تعالى والذين جاءوا من بعدهم الآية وروى أبو عبيد في كتاب الأموال من طريق أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر أنه أراد أن يقسم السواد فشاور في ذلك فقال له علي دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم ومن طريق عبد الله بن أبي قيس أن عمر أراد قسمة الأرض فقال له معاذ إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي القوم يبيدون فيصير إلى الرجل الواحد أو المرأة ويأتي القوم يسدون من الإسلام مسدا ولا يجدون شيئا فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم فاقتضى رأي عمر تأخير قسم الأرض وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجيء بعدهم فبقي ما عدا ذلك على اختصاص الغانمين به وبه قال الجمهور وذهب أبو حنيفة إلى أن الجيش إذا فصلوا من دار الإسلام مدد الجيش أخر فوافوهم بعد الفتح أنهم يشتركون معهم في الغنيمة واحتج بما قسم صلى الله عليه وسلم للأشعريين لما قدموا مع جعفر من خيبر وبما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لمن لم يحضر الوقعة كعثمان في بدر ونحو ذلك فأما قصة الأشعريين فسيأتي سياقها في غزوة خيبر والجواب عنها سيأتي بعد بواب وأما الجواب عن مثل قصة عثمان فأجاب الجمهور عنها بأجوبة أحدها أن ذلك خاص به وبمن كان مثله ثانيها أن ذلك كان حيث كانت الغنيمة كلها للنبي صلى الله عليه وسلم عند نزول يسألونك عن الأنفال ثم نزلت بعد ذلك واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول فصارت أربعة أخماس الغنيمة للغانمين ثالثها على تقدير أن يكون ذلك بعد فرض الخمس فهو محمول على أنه أعطاه من الخمس وإلى ذلك جنح المحب كما سيأتي رابعها التفرقة بين من كان في حاجة تتعلق بمنفعة الجيش أو بإذن الإمام فيسهم له بخلاف غيره وهذا مشهور مذهب مالك وقال ابن بطال لم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم في غير من شهد الوقعة إلا في خيبر فهي مستثناة من ذلك فلا يجعل أصلا يقاس عليه فإنه قسم لأصحاب السفينة لشدة حاجتهم وكذلك أعطى الأنصار عوض ما كانوا أعطوا المهاجرين أول ما قدموا عليهم قال الطحاوي ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم استطاب أنفس أهل الغنيمة بما أعطى الأشعريين وغيرهم وهذا الحد في الغنيمة المنقولة وقد تقدم في المزارعة بيان الاختلاف في الأرض التي يملكها المسلمون عنوة قال ابن المنذر ذهب الشافعي إلى أن عمر استطاب أنفس الغانمين الذين افتتحوا أرض السواد وأن الحكم في أرض العنوة أن تقسم كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وتعقب بأنه يخالف تعليل عمر بقوله لولا آخر المسلمين لكن يمكن أن يقال معناه لولا آخر المسلمين ما استطبت أنفس الغانمين وأما قول عمر كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فإنه يريد بعض خيبر لا جميعها قاله الطحاوي وأشار إلى ما روي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وما ينزل به وقسم النصف الباقي بين المسلمين فلم يكن لهم عمال فدفعوها إلى اليهود ليعملوها على نصف ما يخرج منها الحديث والمراد بالذي عزله ما افتتح صلحا وبالذي قسمه ما افتتح عنوة وسيأتي بيان ذلك بأدلته في المغازي إن شاء الله تعالى قال ابن المنير ترجم البخاري بأن الغنيمة لمن شهد الوقعة وأخرج قول عمر المقتضي لوقف الأرض المغنومة وهو ضد ما ترجم به ثم أجاب بأن المطابق للترجمة قول عمر كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأومى البخاري إلى ترجيح القسمة الناجزة والحجة فيه أن الآتي الذي لم يوجد بعد لا يستحق شيئا من الغنيمة

الحاضر بدليل انه الذي تغيب عن الوقعة لا يستحق شيئا بل بطريق الاولى قلت ويحتمل ان يكون البخاري اراد التوفيق بين ما جاء عن عمر ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وبين ما جاء عنه انه يرى ان توقف الارض فحمل الاول على ان عمومه مخصوص بغير الارض قال ابن المنير وجه احتجاج عمر بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم ان الواو عاطفة فيحصل الاشتراك لمن ذكر في الاستحقاق والجملة في قوله تعالى يقولون في موضع الحال فهي كالشرط للاستحقاق والمعنى انهم يستحقون في حال الاستغفار ولو اعربناها استئنافية للزم ان كل من جاء بعدهم يكون مستغفرا لهم والواقع بخلافه فتعين الاول واختلف في الارض التي ابقاها عمر بغير قسمة فذهب الجمهور الى انه وقفها لنوائب المسلمين واجرى فيها الخراج ومنع بيعها وقال بعض الكوفيين ابقاها ملكا لمن كان بها من الكفرة وضرب عليهم الخراج وقد اشتد نكير كثير من فقهاء الحديث بهذه المقالة وبسطها موضع غير هذا والله اعلم قوله **باب** من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره ذكر فيه حديث ابي موسى قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم الحديث وقد تقدم شرحه في اثناء الجهاد وقال ابن المنير اراد البخاري ان قصد الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا منقصا اذا قصد معه اعلاء كلمة الله ان السبب لا يستلزم الحصر ولهذا يثبت الحكم الواحد باسباب متعددة ولو كان قصد الغنيمة ينافي الاعلاء لما جاء الجواب عاما ولقال مثلا من قاتل للمغنم فليس هو في سبيل الله **قلت** وما ادعى انه مراد البخاري فيه بعد والذي يظهر ان النقص من الاجر امر نسبي كما تقدم تحرير ذلك في اوائل الجهاد فليس من قصد اعلاء كلمة الله محضا في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا اخر من غنيمة او غيرها وقال ابن المنير في موضع اخر ظاهر الحديث ان من قاتل للمغنم يعني خاصة فليس في سبيل الله وهذا لا اجر له البتة فكيف ترجم له بنقص الاجر وجوابه ما قدمته قوله **باب** قسمة الامام ما يقدم عليه اي من جهة اهل الحرب **قوله** ويخبا لمن لم يحضره اي في مجلس القسمة او غاب عنه اي في غير بلد القسمة قال ابن المنير ربما اشتهر بين الناس ان الهدية لمن حضر قلت قد سبق الكلام في الهبة على شيء من ذلك **قوله** عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو المعتمد انه من هذا الوجه مرسل ووقع في رواية الاصيلي عن ابن ابي مليكة عن المسور وهو وهم ويدل عليه ان المصنف قال في اخره رواه ابن علية عن ايوب ان مثل الرواية الاولى قال وقال حاتم بن وردان عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور وتابعه الليث عن ابن ابي مليكة فاتفق اثنان عن ايوب على ارساله ووصله ثالث عن ايوب ووافقه اخر عن شيخهم واعتمد البخاري الموصول لحفظ من وصله ورواية اسماعيل بن علية تاتي موصولة في الادب ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة في الشهادات ورواية الليث تقدمت موصولة في الهبة وسياتي شرح الحديث في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى والغرض منه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية وقوله فيه خبات لك هذا وهو مطابق لما ترجم به قال ابن بطال ما اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فحلال له اخذه لانه فيء وله ان يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفيء واما من بعده فلا يجوز له ان يختص به لانه انما اهدي اليه لكونه اميرهم وقد مضى ما يتعلق بذلك في كتاب الهبة قوله **باب** كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير وما اعطى من ذلك في نوائبه ذكر فيه حديث انس كان الرجل يجعل للنبي

صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وهو مختصر من حديث سياتي بتمامه مع بيان الكيفية المترجم بها في المغازي وتقدم التنبيه عليه في اواخر الهبة ومحصل القصة ان ارض بني النضير كانت مما افاء الله على رسوله وكانت له خالصة لكنه اثر بها المهاجرين وامرهم ان يعيدوا الى الانصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم المدينة ولا شيء لهم فاستغنى الفريقان جميعا بذلك ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه واعطى من نصيبه في نوائبه اي في نفقات اهله ومن يطرا عليه ويجعل الباقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عمر في بعض طرقه مختصرا **قوله باب** بركة الغازي في ماله هو بالموحدة من البركة وصحفها بعضهم فقال تركة بالمثناة قال عياض وهي وان كانت متجهة باعتبار ان في القصة ذكر ما خلفه الزبير لكن قوله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر يدل على ان الصواب ما وقع عند الجمهور بالموحدة وقصة الزبير بن العوام في دينه وما جرى لابنه عبد الله في وفائه من الاحاديث المذكورة في غير مظنتها والذي يدخل في المرفوع منه قول ابن الزبير وما ولي امارة قط ولا جباية خراج ولا شيئا الا ان يكون في غزوة النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القدر هو المطابق للترجمة وما عدا ذلك كله موقوف وقد ذكروه في مسند الزبير والاولى انه يذكر في مسند عبد الله بن الزبير الا ان يحمل على انه تلقى ذلك عن ابيه ومع ذلك فلا بد من ذكره في حديث عبد الله ابن الزبير لان اكثره موقوف عليه وقد روى الترمذي من وجه اخر عن هشام ابن عروة عن ابيه قال اوصى الزبير الى ابنه عبد الله يوم الجمل وقال ما مني عضو الا وقد جرح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** قلت لابي اسامة احدثكم هشام بن عروة الخ لم يقل في اخره نعم وهو ثابت في مسند اسحاق بن راهويه بهذا الاسناد ولم ار هذا الحديث بتمامه الا من طريق ابي اسامة وقد ساقه ابو ذر الهروي في روايته من وجه اخر عنه عاليا فقال حدثنا ابو اسحاق المستملي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا جويرية بن محمد حدثنا ابو اسامة ووقعت لي قطع منه من رواية علي بن مسهر وغيره سابينها ان شاء الله تعالى **قوله** لما وقف الزبير يوم الجمل يريد الوقعة المشهورة التي كانت بين علي بن ابي طالب ومن معه وبين عائشة ومن معها ومن جملتهم الزبير ونسبت الوقعة الى الجمل لان يعلى بن امية الصحابي المشهور كان معهم فاركب عائشة على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار وقيل بثمانين وقيل باكثر من ذلك فوقفت به في الصف فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل فوقعت عليهم الهزيمة هذا ملخص القصة وسياتي الالمام بشيء من سببها في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى وكان ذلك في جمادى الاولى او الاخرة سنة ست وثلاثين **قوله** لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه لان كلا من الفريقين كان يتاول انه على الصواب وقال ابن التين انهم اما صحابي متاول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرماني ان قيل جميع الحروب كذلك فالجواب انها اول حرب وقعت بين المسلمين **قلت** ويحتمل ان يكون او للشك من الراوي وان الزبير انما قال احد اللفظين او للتنويع والمعنى لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى انه ظن ان الله يعجل للظالم منهم العقوبة او لا يقتل اليوم الا مظلوم بمعنى انه ظن ان الله يعجل له الشهادة وظن على التقديرين انه يقتل مظلوما اما لاعتقاده لما جاءه قاتل الزبير

بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق عثام ابن علي عن هشام بن عروة في هذا الحديث مختصرا قال والله لئن قتلت لاقتلن مظلوما والله ما فعلت وما فعلت يعني شيئا من المعاصي **قوله** وان اكبر همي لديني في رواية عثام انظر يا بني في ديني فاني لا ادع شيئا اهم الي منه **قوله** واني لا اراني بضم الهمزة من الظن ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد وظنه بانه سيقتل مظلوما قد تحقق لانه قتل غدرا بعد ان ذكره علي فانصرف عن القتال فنام بمكان فقتله به رجل من بني تميم يسمى عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي فروى ابن ابي خيثمة في تاريخه من طريق عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال اني لمع علي لما التقى الصفان فقال اين الزبير فجاء الزبير فجعلنا ننظر الى يد علي يشير بها اذ ولى الزبير قبل ان يقع القتال وروى الحاكم من طرق متعددة ان عليا ذكر الزبير بان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له فرجع لذلك وروى يعقوب ابن سفيان وخليفة في تاريخهما من طريق عمرو بن جاوان بالجيم قال فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع **قوله** واوصى بالثلث اي ثلث ماله وثلثه اي ثلث الثلث وقد فسره في الخبر **قوله** فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لبنيه كذا قال وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد وضبط بعضهم قوله فثلثه لولدك بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو اقرب **قوله** وقال هشام هو ابن عروة راوي الخبر وهو متصل بالاسناد المذكور **قوله** وكان بعض ولد عبد الله اي ابن الزبير قد وازى بالزاي اي ساوى وفيه استعمال وازى بالواو خلافا للجوهري فانه قال يقال آزى بالهمز ولا يقال وازى والمراد انه ساواهم في السن قال ابن بطال يحتمل ان يريد ساوى بنو عبد الله في انصبائهم من الوصية اولاد الزبير في انصبائهم من الميراث قال وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير معنى **قلت** وفيه نظر لانه في تلك الحالة لم يظهر مقدار المال الموروث ولا الموصى به واما قوله لا يكون له معنى فليس كذلك لان المراد انه انما خص اولاد عبد الله دون غيرهم لكونهم كثروا وتاهلوا حتى ساووا اعمامهم في ذلك فجعل لهم نصيبا من المال ليتوفر على ابيهم حصته وقوله خبيب بالمعجمة والموحدة تثنية مصغر وهو اكبر ولد عبد الله ابن الزبير وبه كان يكنيه من لا يريد تعظيمه لانه كني في الاول بكنية جده لامه ابي بكر وقوله خبيب وعباد بالرفع اي هم خبيب وعباد وغيرهما واقتصر عليهما كالمثال والا ففي اولاده ايضا من يساوي بعض ولد الزبير في السن ويجوز نصبه وجره على انه مرفوع ويجوز جره على انه بيان للبعض وقوله وله اي الزبير واغرب الكرماني فجعله ضمير العبد الله فلا تغتر به وقوله تسعة بنين وتسع بنات فاما اولاد عبد الله اذ ذاك فهم خبيب وعباد وقد ذكرا وهاشم وثابت واما سائر ولده فولدوا بعد ذلك واما اولاد الزبير فالتسعة الذكور هم عبد الله وعروة والمنذر امهم اسماء بنت ابي بكر وعمرو وخالد امهما ام خالد بنت خالد بن سعيد ومصعب وحمزة امهما الرباب بنت انيف وعبيدة وجعفر امهما زينب بنت بشر وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله والتسع الاناث هن خديجة الكبرى وام الحسن وعائشة امهن اسماء بنت ابي بكر وحبيبة وسودة وهند امهن ام خالد ورملة امها الرباب وحفصة امها زينب وزينب امها ام كلثوم بنت عقبة **قوله** الا ارضين منها الغابة كذا فيه وصوابه منهما بالتثنية والغابة بالمعجمة والموحدة الخفيفة ارض عظيمة

شهيرة من عوالي المدينة **قوله** ودارا بمصر استدل به على ان مصر فتحت صلحا وفيه نظر لانه لا يلزم من قولنا انها فتحت عنوة امتناع بناء احد الغانمين ولا غيرهم فيها **قوله** لا ولكنه سلف اي ما كان يقبض من احد وديعة الا ان رضي صاحبها ان يجعلها في ذمته وكان غرضه بذلك انه كان يخشى على المال ان يضيع فيظن به التقصير في حفظه فراى ان يجعله مضمونا فيكون اوثق لصاحب المال وابقى لمروءته زاد ابن بطال وليطيب له ربح ذلك المال **قلت** وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة ان كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود وابي العاص بن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو اوصى الى الزبير بن العوام **قوله** وما ولي خراجا قط الى آخره اي ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء باصحابها بل كان كسبه من الغنيمة ونحوها وقد روى الزبير بن بكار باسناده ان الزبير كان له الف مملوك يؤدون اليه الخراج وروى يعقوب بن سفيان نحوه من وجه آخر **قوله** قال عبد الله بن الزبير هو متصل بالاسناد المذكور وقوله فحسبت بفتح السين المهملة من الحساب **قوله** فلقي حكيم بن حزام بالرفع على الفاعلية وعبد الله بالنصب على المفعولية قال ابن بطال انما قال له مائة الف وكتم الباقي لئلا يستعظم حكيم ما استدان به الزبير فيظن به عدم الحزم وبعبد الله عدم الوفاء بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم امر مائة الف احتاج عبد الله ان يذكر له الجميع ويعرفه انه قادر على وفائه وكان حكيم بن حزام ابن عم الزبير بن العوام قال ابن بطال ليس له في قوله مائة الف وكتمانه الزائد كذب لانه اخبر ببعض ما عليه وهو صادق **قلت** لكن من يعتبر مفهوم العدد يراه اخبارا بغير الواقع ولهذا قال ابن التين في قوله فان عجزتم عن شيء فاستعينوا بي مع قوله في الاول ما اراكم تطيقون هذا بعض التجوز وكذا في كتمان عبد الله بن الزبير ما كان على ابيه وقد روى يعقوب بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك ان حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة الف اعانة له على وفاء دين ابيه فامتنع فبذل له مائتي الف فامتنع الى اربعمائة الف ثم قال لم ارد منك هذا ولكن تنطلق معي الى عبد الله بن جعفر فانطلق معه وبعبد الله بن عمر يستشفع بهم عليه فلما دخلوا عليه قال اجئت بهؤلاء تستشفع بهم علي هي لك قال لا اريد ذلك قال فاعطني بها نعليك هاتين او نحوها قال لا اريد قال فهي عليك الى يوم القيامة قال لا قال فحكمك قال اعطيك بها ارضا فقال نعم فاعطاه قال فرغب معاوية فيها بعد فاشتراها منه باكثر من ذلك **قوله** وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله اي ابن الزبير بالف الف وستمائة الف كانه قسمها ستة عشر سهما لانه قال بعد ذلك لمعاوية انها قومت كل سهم بمائة الف **قوله** فاتاه عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب **قوله** قال عبد الله اي ابن الزبير **قوله** فباع منها اي من الغابة والدور لا من الغابة وحدها لانه تقدم ان الدين الفا الف ومائتا الف وانه باع الغابة بالف الف وستمائة الف ومن وجه آخر انه باع نصيب الزبير من الغابة لعبد الله بن جعفر في دينه فذكر الزبير بن بكار في ترجمة حكيم بن حزام عن عمه مصعب بن عبد الله بن مصعب ابن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال سمعت ابي يقول قال عبد الله بن الزبير قتل ابي وترك دينا كثيرا فاتيت حكيم بن حزام استعين برايه واستشيره فذكر قصة وفيها فقال يا ابن اخي ذكرت دين ابيك فان كان ترك مائة الف فنصفها علي قلت ترك اكثر من ذلك الى ان قال الله انت كم ترك ابوك قال فذكرت له احسب الفي الف قال ما اراد ابوك الا ان يدعنا عالة قلت فانه

ترك وفاء فما حيث استثنيك فيها سبع ماية الف لعبد الله بن جعفر وله شرك في
الغابة فقال اذهب نقاسمه فان سالك البيع قبل القسمة فلا تبعه ثم
اعرض عليه فان رغب فبعه قال فجئت امر القسمة اي فقسمتها وقلت
اشتر مني ان شئت فقال قد كان لي دين وقد اخذتها منك به قال قلت
هي لك فبعث معوية فاشتراها كلها منه بالفي الف ويمكن الجمع باطلاق الكل
على المعظم فقد تقدم انه كان بقي منها بغير بيع اربعة اسهم ونصف باربعماية
الف وخمسين الفا فيكون الحاصل من ثمنها اذ ذاك الف الف واربعماية الف وخمسين
الفا فيكون الحاصل من ثمنها اذ ذاك الف الف وماية الف وخمسين الفا خاصة
فيبقى من الدين الف الف وخمسون الفا فكانه باع بها شيا من الدور وقد وقع
عند ابي نعيم في المستخرج من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال توفي
الزبير وترك عليه من الدين الفي الف فضمنها عبد الله بن الزبير فاداها ولم يقع
في تركته داره التي بمكة ولا التي بالكوفة ولا التي بمصر هكذا اورده مختصرا وافاد
انه كان له دار بمكة ولم يقع ذكرها في الحديث الطويل ويستفاد منه ما اولته لانه
تقدم انه كان له احدى عشرة دارا بالمدينة وداران بالبصرة غير ما ذكر وروى ابو العباس
السراج في تاريخه حدثنا احمد بن ابي السفر حدثنا ابو اسامة بسنده المذكور قال لما
قدم يعني عبد الله بن الزبير مكة فاستقر عنده اي بيت قبل الزبير نظر فيما عليه
من الدين فجاءه عبد الله بن جعفر فقال انه كان لي على اخي شي ولا احسبه ترك
به وفاء افتحب ان اجعله في حل فقال له ابن الزبير وكم هو قال اربع ماية الف
قال فانه ترك بها وفاء بحمد الله **قوله** فقدم على معوية اي في خلافته وهذا فيه
نظر لانه ذكر ان اخر القسمة اربع سنين استبرا للدين كما سياتي فيكون اخر الاربع
في سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معوية فلعل هذا القدر من الغابة
كان ابن الزبير اخذه من حصته او من نصيب اولاده قال ابن بطال ان في سياق
القصة ما يوخذ منه ان هذا القدر دار بينهم بعد وفاء الدين لانه يحمل على ان
قصة وفاء دينه على معاوية كانت بعد وفاء الدين وما اتصل به من تاخير القسمة
بين الورثة لاستبرا بقية من له دين ثم وقد بعد ذلك وبهذا يندفع الاشكال
المتقدم ويكون وفاء دينه على معاوية في خلافته جزما والله اعلم **قوله** وقال ابن
زمعة هو عبد الله قد اخذت سهما ماية الف هو بنصب ماية على نزع الخافض **قوله**
فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية اي بعد ذلك بستماية الف اي فربح ماتي
الف **قوله** وكان للزبير اربع نسوة اي مات عنهن وهن ام خالد والرباب وزينب
المذكورات قبل وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد العشرة واما اسما وام
كلثوم فكان طلقهما وقيل اعاد اسما وطلق عاتكة فقتل وهي في عدتها منه فصولحت
كما سياتي **قوله** ورفع الثلث اي الموصى به **قوله** فاصاب كل امراة الف الف ومايتا
الف هذا يقتضي ان الثمن كان اربعة الاف الف وماية الف **قوله** فجميع ماله خمسون
الف الف ومايتا الف في رواية ابي نعيم من طريق ابي مسعود الرازي عن ابي
اسامة ان ميراث الزبير قسم على خمسين الف الف ومايتي الف ونيف وزاد علي
اسحاق ونيف وفيه نظر لانه اذا كان لكل زوجة الف الف ومايتا الف فنصيب
الاربع اربعة الاف الف وثمانماية الف وهذا هو الثمن ويرتفع من ضربه في ثمانية
ثمانية وثلاثون الف الف واربع ماية الف وهذا القدر هو الثلثان فاذا ضم
اليه الثلث الموصى به وهو قدر نصف الثلثين وجملته سبعة عشر الف الف
ومايتا الف كان جملة ما له على هذا سبعة وخمسين الف الف وستماية الف وقد
نبه على ذلك قديما ابن بطال ولم يجب عنه لكنه وهم فقال وتسعماية الف وتعقبه

ابن

ابن المنير فقال الصواب وستماية الف وهو كما قال وقال ابن التين نقص عن
التحرير سبعة الاف الف واربعماية الف يعني خارجا عن قدر الدين وهو كما قال
وهذا تفاوت شديد في الحساب وقد ساق البلاذري في تاريخه هذا الحديث
عن الحسين بن علي بن الاسود عن ابي اسامة بسنده فقال فيه وكان للزبير
اربع نسوة فاصاب كل امراة من ثمن عقاراته الف الف وماية الف وكان الثمن
اربعة الاف واربعماية الف وكان ثلثا المال الذي اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين
الف الف وماتي الف وكذلك اخرجه ابن سعد عن ابي اسامة فعلى هذا اذا انضم
اليه نصفه وهو سبعة عشر الف الف وستماية الف كان جميع المال اثنين وخمسين
الف الف وثمانماية الف فيزيد عما وقع في الحديث الفي الف وستماية الف وهو
اقرب من الاول فلعل المراد ان القدر المذكور وهو ان لكل زوجة الف الف
وماية الف كان لو قسم المال كله بغير وفاء الدين لكن خرج الدين من حصة كل احد
منهم فيكون الذي يورث ما عدا ذلك وبهذا التقدير يخف الوهم في الحساب
ويبقى التفاوت اربعماية الف فقط لكن روى ابن سعد بسند ضعيف
عن هشام بن عروة عن ابيه ان تركة الزبير بلغت احدا واثنين وخمسين الف
الف وهذا اقرب من الاول لكنه ايضا لا تحرير فيه وكان القوم اعرضوا عن عدم
القاء البال لتحرير الحساب اذ الغرض منه ذكر الكثرة التي نشات عن البركة في
تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار المذكور ومع ذلك فبورك
فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم وقد جرت للعرب عادة بالغاء الكسور تارة
وجبرها اخرى فهذا من ذاك وقد وقع الغاء الكسور في هذه القصة في عدة
روايات بصفات مختلفة ففي رواية علي بن مسهر عن هشام عند ابي نعيم بلغ
ثمن نساء الزبير الف الف وترك عليه من الدين الفي الف وفي رواية عثام بن علي
عن هشام عند يعقوب بن سفيان ان الزبير قال لابنه انظر ديني وهو الف الف
ومايتا الف وفي رواية ابي معوية عن هشام ان قيمة ما تركه الزبير كان خمسين
الف الف وفي رواية السراج ان جملة ما حصل من عقاره نيف واربعون الف
الف وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة ان ميراثه قسم على اربعين الف الف
واخرجه الحميدي في النوادر عن سفيان عن هشام بن عروة وفي المجالسة
للدينوري من طريق محمد بن عبيد عن ابي اسامة ان الزبير ترك من العروض
قيمة خمسين الف الف والذي يظهر ان الرواة لم يقصدوا الى التحرير البالغ في ذلك
كما تقدم وقد حكى عن ابن سعد ما تقدم ثم قال فعلى هذا يصح قوله ان جميع المال
خمسون الف الف ويبقى الوهم في قوله ومايتا الف قال فان الصواب ان يقول وماية
الف واحدة قال وعلى هذا فقد وقع في الاصل الوهم في لفظ مايتا الف حيث وقع في
نصيب الزوجات وفي الجملة وانما الصواب ماية الف واحدة حيث وقع في الموضعين
قلت وهو غلط فاحش يتعجب من وقوع مثله فيه مع تيقظه للوهم الذي
في الاصل وتفرغ باله للجمع والقسمة وذلك ان نصيب كل زوجة اذا كان الف الف
وماية الف لا يصح معه ان يكون جميع المال خمسين الف الف وماية الف بل انما يصح
ان يكون جميع المال خمسين الف الف وماية الف اذا كان نصيب كل زوجة الف
الف وثلاثة واربعين الفا وسبعماية وخمسين على التحرير وقرات بخط القطب
الحلبي عن الدمياطي ان الوهم انما وقع في رواية ابي اسامة عند البخاري في قوله
في نصيب كل زوجة انه الف الف ومايتا الف وان الصواب انه الف الف سوا بغير
كسر واذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية ما فيه على الصحة لانه
يقتضي ان يكون الثمن اربعة الاف الف فيكون ثمانية اصل اثنين وثلاثين واذا انضم

اليه الثلث صار ثمانية واربعين واذا انضم اليه الدين صار الجميع خمسين الف الف ومايتي الف فلعل بعض رواته لما وقع له ذكر مايتا الف عند الجملة ذكرها عند نصيب كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويويده ما روى ابو نعيم في المعرفة من طريق ابي معشر عن هشام عن ابيه قال ورثت كل امراة للزبير ربع الثمن الف الف درهم وقد وجهه الدمياطي ايضا باحسن منه فقال ما حاصله ان قوله جميع مال الزبير خمسون الف الف ومايتا الف صحيح والمراد به قيمة ما خلفه عند موته وان الزايد على ذلك وهو تسعة الاف الف وستماية الف بمقتضى ما يحصل من ضرب الف الف ومايتا الف وهو قدر ربع الثمن في ثمانية مع ضم الثلث كما تقدم ثم قدر الدين حتى يرتفع من الجميع تسعة وخمسون الف الف وثماني ماية الف حصل هذا الزايد من نما العقارات والاراضي في المدة التي اخر فيها عبد الله بن الزبير قسم التركة استبرا للدين كما تقدم وهذا التوجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها وقد تلقاه الكرماني فذكره ملخصا ولم ينسبه لقايله ولعله من توارد الخواطر والله اعلم واما ما ذكره الزبير بن بكار في النسب في ترجمة عاتكة واخرجه الحاكم في المستدرك ان عبد الله بن الزبير صالح عاتكة بنت زيد عن نصيبها من الثمن على ثمانين الف فقد استشكله الدمياطي وقال بينه وبين ما في الصحيح بون بعيد والعجب من الزبير كيف ما تصدى لتحرير ذلك **قلت** ويمكن الجمع بان يكون القدر الذي صولحت به قدر ثلثي العشر من استحقاقها وكان ذلك برضاها ودفع عبد الله بن الزبير بقية استحقاقها على من صالحها له ولا ينافي ذلك اصل الجملة واما ما اخرجه الواقدي عن ابي بكر بن ابي سبرة عن هشام بن عروة عن ابيه قال قيمة ما ترك ابن الزبير احد وخمسون الف الف فلا يعارض ما تقدم لعدم تحريره وقال ابن عيينة قسم مال الزبير على اربعين الف الف اخرجه ابن سعد وهو محمول على الغا التكسير وفي هذا الحديث من الفوايد ندب الوصية عند حضور امر يخشى منه الفوت وان للوصي تاخير قسمة الميراث حتى يوفي ديون الميت وينفذ وصاياه ان كان له ثلث وان له ان يستبري امر الديون واصحابها قبل القسمة وان يوخرها بحسب ما يودي اليه اجتهاده ولا يخفى ان ذلك يتوقف على اجازة الورثة والا فمن طلب القسمة بعد وفا الدين الذي وقع العلم به وصمم عليها اجيب اليها ولم يتربص به انتظار شي متوهم فاذا ثبت بعد ذلك شي استعيد منه وبهذا ينتفي ضعف من استدل بهذه القصة لمالك حيث قال ان اجل المفقود اربع سنين والذي يظهر ان ابن الزبير انما اختار التاخير اربع سنين لان المدن الواسعة التي يوتى الحجاز من جهتها اذ ذاك كانت اربعا اليمن والعراق والشام ومصر فبنى على ان كل قطر لا يتاخر اهله في الغالب عن الحج اكثر من ثلاثة اعوام فيحصل استيعابهم في مدة الاربع ومنهم في طول المدة يبلغ الخبر من وراءهم من الاقطار وقيل لان الاربع هي الغاية في الاحاد بحسب ما يمكن ان يتركب منه العشرات لان فيها واحدا واثنين وثلاثة واربعة ومجموع ذلك عشرة واختار الموسم لانه مجمع الناس من الافاق وفيه جواز التربص بوفا الدين اذا لم يكن في التركة نقد ولم يختر صاحب الدين الا النقد وفيه جواز الوصية للاحفاد اذا كان من يحجبهم من الابا موجودا وفيه ان الاستدانة لا تكره لمن كان قادرا على الوفا وفيه جواز شرا الوارث من التركة وان الهبة لا تملك الا بالقبض وان ذلك لا يخرج المال عن ملك الاول لان ابن جعفر عرض على ابن الزبير ان يحللهم من دينه الذي كان على الزبير وفيه بيان جود ابن جعفر لسماحته بهذا المال العظيم وان من عرض على شخص ان يهبه شيا فامتنع ان الواهب لا يعد راجعا في هبته واما امتناع ابن الزبير فهو محمول على ان بقية الورثة وافقوه على ذلك وعلم ان

غير

غير البالغين سيعدون له ذلك اذا بلغوا واجاب ابن بطال بان هذا ليس من الامر المحكوم بمنعه للتشاح وانما يحكم به في شرف النفوس ومحاسن الاخلاق انتهى والذي يظهر ان ابن الزبير تحمل بالدين كله على ذمته والتزم وفاءه ورضي الباقون بذلك كما تقدمت الاشارة اليه قريبا لانهم لم يرضوا الا بعد هم ترك اصحاب الدين دينه لبعض الموجود في تلك الحالة عن الوفا لظهور قلته وعظم كثرة الدين وفيه مبالغة الزبير في الاحسان لاصدقايه لانه رضي ان يحفظ لهم ودايعهم في غيبتهم ويقوم بوصاياهم على اولادهم بعد موتهم ولم يكتف بذلك حتى احتاط لاموالهم وديعة او وصية بان كان يتوصل الى تصييرها في ذمته مع عدم احتياجه اليها غالبا وانما ينقلها من اليد للذمة مبالغة في حفظها لهم وفي قول ابن بطال المتقدم كان يفعل ذلك ليطيب له ربح ذلك المال نظر لانه يتوقف على ثبوت انه كان يتصرف فيه بالتجارة وان كثرة ماله انما زادت بالتجارة والذي يظهر خلاف ذلك لانه لو كان كذلك لكان الذي خلفه حال موته يفي بالدين ويزيد عليه والواقع انه كان دون الدين بكثير الا ان الله تعالى بارك فيه بان القى في قلب من اراد شرا العقار الذي خلفه الرغبة في شرايه حتى زاد على قيمته اضعافا مضاعفة ثم سرت تلك البركة الى عبد الله بن جعفر لما ظهر منه في هذه القصة من مكارم الاخلاق حتى ربح في نصيبه من الارض ما ربحه معوية وفيه ان لا كراهة في الاستكثار من الزوجات والخدم وقال ابن الجوزي فيه رد على من كره جمع الاموال الكثيرة من جهلة المتزهدين وتعقب بان هذا الكلام لا يناسب مقامه من حيث كونه لهجا بالوعظ فان من شان الواعظ التحريض على الزهد في الدنيا والتقلل منها وكون مثل هذا لا يكره للزبير وانظاره لا يطرد وفيه بركة العقار والارض لما فيه من النفع العاجل والاجل بغير كثير تعب ولا دخول في مكروه كاللغو الواقع في البيع والشرا وفيه اطلاق اللفظ المشترك لمن يظن به معرفة المراد والاستفهام لمن لم يتبين له لان الزبير قال لابنه استعن عليه بمولاي والمولى لفظ مشترك فجوز ابن الزبير ان يكون اراد بعض عتقايه مثلا فاستفهمه فعرف حينيذ مراده وفيه منزلة الزبير عند نفسه وانه في تلك الحالة كان في غاية الوثوق بالله تعالى والاقبال عليه والرضا بحكمه والاستعانة به ودل ذلك على انه كان في نفسه محقا مصيبا في القتال ولذلك قال ان اكبر همه دينه ولو كان يعتقد انه غير مصيب او انه اثم باجتهاده ذلك لكان اهتمامه بما هو فيه من امر القتال اشد ويحتمل ان يكون اعتمد ان المجتهد يوجر على اجتهاده ولو اخطا وفيه شدة امر الدين لان مثل الزبير مع ما سبق له من السوابق وثبت له من المناقب رهب من وجوه مطالبة من له في جهته حق بعد الموت وفيه استعمال التجوز في كثير من الكلام كما تقدم وقد وقع ذلك ايضا في قوله اربع سنين في المواسم لانه ان عد موسم سنة ست وثلاثين فلم يوخر ذلك الا ثلاث سنين ونصف وان لم يعده فقد اخر ذلك اربع سنين ونصفا ففيه الغا الكسر او جبره وفيه قوة نفس عبد الله بن الزبير لعدم قبوله ما ساله حكيم بن حزام من المعاونة وما ساله عبد الله بن جعفر من المحاللة

قوله باب اذا بعث الامام رسوله في حاجة او امره بالمقام اي ببلده هل يسهم له اي مع الغانمين ام لا

قوله حدثنا موسى هو ابن اسماعيل وقوله عثمان بن موهب بوزن جعفر قال ابو علي الجياني وقع في نسخة ابي محمد عن ابي احمد يعني الاصيلي عن الجرجاني عمرو بن عبد الله وهو غلط وذكر الحديث عن ابن عمر مختصرا في قصة تخلف عثمان عن بدر وسياتي مطولا بهذا الاسناد في مناقب عثمان رضي الله عنه وقد تقدم بيان الاختلاف في هذه المسلة في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة

قوله باب

بالتنوين ومن الدليل هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية ابواب حيث قال
الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب
المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه
التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم مع توليه قسمته
ان ياخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان
يتولاه هذا محصل ما ترجم به المصنف وقد تقدم توجيهه وتبيين الاختلاف
فيه وجوز الكرماني ان تكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب وفيه
بعد لان احدا لم يقل ان الخمس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون
الامام ولا للنبي صلى الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا للامام فالتوجيه الاول
هو اللائق وقد اشار الكرماني ايضا الى طريق الجمع فقال لا تفاوت من حيث
المعنى اذ لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم نوائب المسلمين والتصرف
فيه له وللامام بعده قلت والاولى ان يقال ظاهر لفظ التراجم التخالف
ويرتفع بالنظر في المعنى الى التوافق وحاصل مذاهب العلماء اكثر من ثلاثة احدها
قول ابي العالية الخمس يوخذ من سهم الله ثم يقسم الباقي خمسة كما في الاية
الثاني عن ابن عباس خمس الخمس لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم واربعة للمذكورين
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرد سهم الله ورسوله لذوي القربى ولا ياخذ
لنفسه شيئا الثالث قول زين العابدين الخمس كله لذوي القربى والمراد
باليتامى يتامى ذوي القربى وكذلك المساكين وابن السبيل اخرجه ابن جرير
عنه لكن السند اليه واه الرابع هو للنبي صلى الله عليه وسلم فخمسه خاصته وباقيه
لتصرفه الخامس هو للامام يتصرف فيه بالمصلحة كما يتصرف في الفيء السادس
يوخذ لمصالح المسلمين السابع يكون بعد النبي صلى الله عليه وسلم لذوي القربى
ومن ذكر بعدهم في الآية قوله ما سال هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه
فيهم فتحلل من المسلمين هوازن فاعل والمراد القبيلة واطلاقها على بعضهم مجازا
والنبي بالنصب على المفعولية وقوله برضاعه اي بسبب رضاعه لان حليمة
السعدية مرضعته كانت منهم وقد ذكر قصة سوال هوازن من طريق المسور
ابن مخرمة ومروان موصوله ولكن ليس فيها تعرض لذكر الرضاع وانما وقع ذلك
فيما اخرجه ابن اسحاق في المغازي من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده فذكر القصة مطوله وفيها شعر زهير بن صرد حيث قال فيه امنن على نسوة
قد كنت ترضعها اذ فوك مملوه من محضها الدرر وسياتي بيان ما في سياقه من
فائدة زائدة عند الكلام على حديث المسور في المغازي ان شاء الله تعالى وتقدم
الفاظه في اواخر العتق قوله وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان
يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس وما اعطى الانصار وما اعطى جابر بن عبد
الله من تمر خيبر اما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر واما حديث
الانفال من الخمس فمذكور في الباب من حديث ابن عمر واما حديث اعطاء
الانصار فتقدم من حديث انس قريبا واما حديث اعطاء جابر من تمر خيبر فهو في
حديث اخرجه ابو داود وظهر من سياقه ان حديث جابر الذي ختم به المصنف
الباب طرف منه ثم ذكر المصنف في الباب سبعة احاديث الاول حديث المسور
وقد نبهت عليه وتقدم بعضه بهذا الاسناد بعينه في الوكالة الثاني حديث
ابي موسى الاشعري قوله قال وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي بموحدة
مصغر والقائل ذلك هو ايوب بين ذلك عبد الوهاب الثقفي عن ايوب كما سياتي
في الايمان والنذور قوله فاتي ذكر دجاجة كذا لابي ذر فاتي بصيغة الفعل

الماضي

الماضي من الاتيان وذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر والتنوين على الاضافة
وكذا للنسفي في رواية الاصيلي فاتي بضم الهمزة على البناء لما لم يسم فاعله وذكر بفتحتين
ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوي لم يستحضر اللفظ كله وحفظ
منه لفظ دجاجة قال عياض وهذا اشبه لقوله في الطريق الاخرى فاتي بلحم
دجاجة ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اي الذي فيه الدجاجة وكالي
في النذور بلفظ فاتي بطعام فيه دجاجة وهو المراد قوله وعنده رجل من بني
تيم الله هو نسبة الى بطن من بني بكر بن عبد مناة وسياتي الكلام على شرحه
مستوفى في الايمان والنذور وابين هناك ما قيل في اسمه ومناسبته للترجمة انهم
سالوه فلم يجد ما يحملهم عليه ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه
حملهم على ما يختص بالخمس واذا كان له التصرف بالتنجيز من غير تعليق فكذا له
التصرف في تنجيز ما علق الثالث حديث ابن عمر قوله بعث سرية ذكرها اهل العلم
في المغازي بعد غزوة الطائف وسياتي بيان ذلك في مكانه قوله قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهتها قوله فغنموا ابلا كثيرة في رواية عند مسلم فاصبنا ابلا
وغنما قوله فبلغت سهامهم اي انصباؤهم والمراد انه بلغ نصيب كل واحد منهم
هذا القدر وتوهم بعضهم ان ذلك جميع الانصباء قال النووي وهو غلط قوله اثني
عشر بعيرا او احد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا هكذا رواه مالك بالشك والاختصار
وابهام الذي نفلهم وقد وقع بيان ذلك في رواية ابن اسحاق عن نافع عند
ابي داود ولفظه فخرجت فيها فاصبنا نعما كثيرا واعطانا اميرنا بعيرا بعيرا لكل انسان
ثم قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا فاصاب كل رجل منا اثني
عشر بعيرا بعد الخمس واخرجه ابو داود ايضا من طريق شعيب بن ابي حمزة عن
نافع ولفظه بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش قبل نجد وانبعث
سرية من الجيش فكان سهمان الجيش اثني عشر بعيرا ونفل اهل السرية
بعيرا بعيرا فكانت سهمانهم ثلاثة عشر بعيرا واخرجه ابن عبد البر من هذا الوجه
وقال في روايته ان ذلك الجيش كان اربعة الاف قال ابن عبد البر اتفق جماعة رواة الموطا
على روايته بالشك الا الوليد بن مسلم فانه رواه عن شعيب ومالك جميعا فلم يشك وكانه
حمل رواية مالك على رواية شعيب قلت وكذا اخرجه ابو داود عن القعنبي عن
مالك والليث بغير شك فكانه ايضا حمل رواية مالك على رواية الليث قال ابن عبد البر
وقال سائر اصحاب نافع اثني عشر بعيرا بغير شك لم يقع الشك فيه الا من مالك قوله
ونفلوا بعيرا بعيرا بلفظ الفعل الماضي من غير مسمى والنفل زيادة يزادها الغازي على
نصيبه من الغنيمة ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض واختلف الرواة في القسم
والتنفيل هل كانا جميعا من امير ذلك الجيش او من النبي صلى الله عليه وسلم او احدهما من
احدهما فرواية ابن اسحاق صريحة ان التنفيل كان من الامير والقسم من النبي صلى الله
عليه وسلم وظاهر رواية الليث عن نافع عند مسلم ان ذلك صدر من امير الجيش وان
النبي صلى الله عليه وسلم كان مقررا لذلك ومجيزا له لانه قال فيه ولم يغيره النبي صلى
الله عليه وسلم وفي رواية عبيد الله بن عمر ايضا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعيرا بعيرا وهذا يمكن ان يحمل على التقرير فتجتمع الروايتان قال النووي معناه ان
امير السرية نفلهم فاجازه النبي صلى الله عليه وسلم فجازت نسبته لكل منهما وفي الحديث
ان الجيش اذا انفرد منه قطعة فغنمت شيئا كانت الغنيمة للجميع قال ابن عبد البر
لا يختلف الفقهاء في ذلك اي اذا خرج الجيش جميعه ثم انفردت منه قطعة انتهى
وليس المراد الجيش القاعد في بلاد الاسلام فانه لا يشارك الجيش الخارج الى بلاد العدو بل
قال ابن دقيق العيد ان الحديث يستدل به على ان المنقطع من الجيش عن الجيش الذي

فيه الامام ينفرد بما يغنمه قال وانما قالوا بمشاركة الجيش لهم اذا كانوا قريبا منهم يلحقهم
عونه وغوثه لو احتاجوا انتهى وهذا القيد في مذهب مالك وقال ابراهيم النخعي
للامام ان ينفل السرية جميع ما غنمت دون بقية الجيش مطلقا وقيل انه انفرد بذلك
وفيه مشروعية التنفيل ومعناه تخصيص من له اثر في الحرب بشي من المال لكن
خصه عمرو بن شعيب بالنبي صلى الله عليه وسلم دون من بعده نعم وكره مالك ان يكون
بشرط من امير الجيش كان يحرض على القتال ويعد بان ينفل الربع الى الثلث قبل القسم
واعتل بان القتال حينئذ يكون للدنيا قال فلا يجوز مثل هذا انتهى وفي هذا رد على
من حكى الاجماع على مشروعيته وقد اختلف العلما هل هو من اصل الغنيمة او من الخمس
او من خمس الخمس او مما عدا الخمس على اقوال والثلاثة الاول في مذهب الشافعي
والاصح عندهم انها من خمس الخمس ونقله منذر بن سعيد عن مالك وهو شاذ عندهم
قال ابن بطال وحديث الباب يرد على هذا القول لانهم نفلوا نصف السدس وهو
اكثر من خمس الخمس وهذا واضح وقد زاده ابن المنير ايضاحا فقال لو فرضنا انهم كانوا
مائة لكان قد حصل لهم الف ومائتا بعير ويكون الخمس من الاصل ثلثمائة بعير وخمسها
ستون وقد نطق الحديث بانهم نفلوا بعيرا بعيرا فتكون جملة ما نفلوا مائة بعير واذا
كان خمس الخمس ستين لم يف كله ببعير بعير لكل من المائة وهكذا كيف ما فرضت العدد
قال وقد الجا هذا الالزام بعضهم فادعى ان جميع ما حصل للغانمين كان اثني عشر بعيرا
فقيل له فيكون خمسها ثلاثة ابعرة فيلزم ان تكون السرية كلها ثلاثة رجال كذا قال
ابن المنير وهو سهو على التفريع المذكور بل يلزم ان يكون اقل من رجل بناء على ان النفل من
خمس الخمس وقال ابن التين قد انفصل من قال من الشافعية بان التنفيل من خمس
الخمس باوجه منها ان الغنيمة لم تكن كلها ابعرة بل كان فيها اصناف اخرى فيكون
التنفيل وقع من بعض الاصناف دون بعض ثانيها ان يكون نفلهم من سهمه من هذه
الغزاة وغيرها فضم هذا الى هذا فلذلك زادت العدة ثالثها ان يكون نفل بعض الجيش
دون بعض قال وظاهر السياق يرد هذه الاحتمالات قال وقد جا انهم كانوا عشرة وانهم
غنموا مائة وخمسين بعيرا فخرج منها الخمس وهو ثلاثون وقسم عليهم البقية فحصل لكل
واحد اثني عشر ثم نفلوا بعيرا بعيرا فعلى هذا فقد نفلوا ثلث الخمس قلت
ان ثبت هذا لم يكن فيه رد للاحتمال الاخير لانه يحتمل ان يكون الذين نفلوا ستة من العشرة
والله اعلم قال الاوزاعي واحمد وابو ثور وغيرهم النفل من اصل الغنيمة وقال مالك وطايفة
لا نفل الا من الخمس وقال الخطابي اكثر ما روي من الاخبار يدل على ان النفل من اصل
الغنيمة والذي يقرب من حديث الباب انه كان من الخمس لانه اضاف الاثني عشر الى
سهمانهم فكانه اشار الى ان ذلك قد تقرر لهم استحقاقه من الاخماس الاربعة الموزعة
عليهم فيبقى النفل من الخمس قلت ويؤيده ما رواه مسلم في حديث الباب من طريق
الزهري قال بلغني عن ابن عمر قال نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بعثها قبل نجد
من ابل جاوا بها نفلا سوى نصيبهم من المغنم لم يسق مسلم لفظه وساقه الطحاوي ويؤيده ايضا
ما رواه مالك عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما لي مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود عليكم ووصله النسائي من وجه اخر حسن عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واخرجه ايضا باسناد حسن من حديث عبادة بن
الصامت فانه يدل على ما سوى الخمس للمقاتلة وروى مالك ايضا عن ابي الزناد انه سمع
سعيد بن المسيب قال كان الناس يعطون النفل من الخمس قلت وظاهره اتفاق الصحابة
على ذلك وقال ابن عبد البر ان اراد الامام تفضيل بعض الجيش لمعنى فيه فذلك من الخمس
لا من راس الغنيمة وان انفردت قطعة فاراد ان ينفلها مما غنمت دون ساير الجيش فذلك
من غير الخمس بشرط ان لا يزيد على الثلث انتهى وهذا الشرط قال به الجمهور وقال الشافعي

لا يتحدد بل هو راجع الى ما يراه الامام من المصلحة ويدل له قوله تعالى قل الانفال لله والرسول
ففوض اليه امرها والله اعلم وقال الاوزاعي لا ينفل من اول الغنيمة ولا ينفل ذهبا ولا فضة
وخالفه الجمهور وحديث الباب من رواية ابن اسحاق يدل لما قالوا واستدل به على تعيين
تسمية اعيان الغنيمة لا اثمانها وفيه نظر لاحتمال ان يكون وقع ذلك اتفاقا او بيانا للجواز وعند
المالكية فيه اقوال ثالثها التخيير وفيه ان امير الجيش اذا فعل مصلحة لم ينقضها الامام
الرابع حديثه وكان ينفل بعض من يبعث من السرايا سوى قسم عامة الجيش واخرجه
مسلم وزاد في اخره والخمس واجب في ذلك كله وليس فيه حجة لان النفل من الخمس ولا
من غيره بل هو محتمل لكل من الاقوال نعم فيه دليل على انه يجوز تخصيص بعض السرية
بالتنفيل دون بعض قال ابن دقيق العيد والحديث يتعلق بمسايل الاخلاص في الاعمال
وهو موضع دقيق المأخذ ووجه تعلقه به ان التنفيل يقع للترغيب في زيادة العمل
والمخاطرة في الجهاد ولكن لم يضرهم ذلك قطعا لكونه صدر لهم من النبي صلى الله عليه وسلم فيدل
على ان بعض المقاصد الخارجة عن محض التعبد لا يقدح في الاخلاص لكن ضبطها
قانونها وتمييزها مما يضر مداخلته مشكل جدا الخامس حديث ابي موسى في مجيهم من
الحبشة وفي اخره وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيا الا لمن شهد معه الا اصحاب
سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم وسياتي شرحه مستوفى في غزوة خيبر من كتاب
المغازي والغرض منه هذا الكلام الاخير قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة لما ترجم
به الا هذا الاخير فان ظاهره انه عليه الصلاة والسلام قسم لهم من اصل الغنيمة لا من الخمس
اذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بها قال لكن وجه المطابقة
انه اذا جاز للامام ان يجتهد وينفذ اجتهاده في الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين فيقسم
منها لمن لم يشهد الوقعة فلان ينفذ اجتهاده في الخمس الذي لا يستحقه معين وان
استحقه صنف مخصوص اولى وقال ابن التين يحتمل ان يكون اعطاهم برضى بقية الجيش
انتهى وهذا جزم به موسى بن عقبة في مغازيه ويحتمل ان يكون انما اعطاهم من الخمس
وبهذا جزم ابو عبيد في كتاب الاموال وهو الموافق لترجمة البخاري واما قول ابن المنير
لو كان من الخمس لم يكن هناك تخصيص فظاهر لكن يحتمل ان يكون من الخمس وخصهم بذلك دون
غيرهم ممن كان من شانه ان يعطى من الخمس ويحتمل ان يكون اعطاهم من جميع الغنيمة لكونهم
وصلوا قبل القسمة وبعد حوزها وهو احد القولين للشافعي وهذا الاحتمال يترجح بقوله
اسهم لهم لان الذي يعطى من الخمس لا يقال في حقه اسهم له ولان سياق الكلام يقتضي
الافتخار ويستدعي الاختصاص بما لم يقع لغيرهم كما تقدم والله اعلم السادس حديث جابر
قوله حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني وسفيان هو ابن عيينة قوله لو قد جاءنا مال البحرين
سياتي بيان ذلك في اول باب الجزية من حديث ابن عوف وانه من الجزية لكن فيه
فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فيحمل على ان الذي وعد به النبي صلى الله عليه وسلم
جابرا كان بعد السنة التي قدم فيها ابو عبيدة بالمال وظهر بذلك جهة المال المذكور وانه
من الجزية فاغنى ذلك عن قول ابن بطال يحتمل ان يكون من الخمس او من الفي قوله
امر ابو بكر مناديا فنادى لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون بلالا قوله فحثى لي بالمهملة
والمثلثة قوله وقال مرة القايل هو سفيان بهذا السند وقد تقدم الحديث في الهبة
بالسند الاول بدون هذه الزيادة الى اخرها وتقدمت الزيادة بهذا الاسناد في
الكفالة والحوالة الى قوله خذ مثليها قوله قال سفيان هو متصل بالسند المذكور
وعمرو هو ابن دينار ومحمد بن علي اي ابن الحسين بن علي وظهر من هذه الرواية المراد من
قوله في رواية ابن المنذر فحثى لي حثية مع قوله في الرواية التي قبلها وجعل سفيان يحثو
بكفيه فيقتضي ان الحثية ما يؤخذ باليدين جميعا والذي قاله اهل اللغة ان الحثية ما تملأ
الكف والحفنة ما تملأ الكفين نعم ذكر ابو عبيد الهروي ان الحثية والحفنة بمعنى وهذا

وهذا الحديث شاهد لذلك وقوله حثية من حثى يحثي ويجوز حثوة من حثا يحثو وهما لغتان
وقوله بيده يعني اي من جهتي قوله وقال يعني ابن المنكدر الذي قال وقال سفيان والذي
قال يعني هو ابن المديني قوله واي داء ادوى من البخل قال عياض كذا وقع ادوى غير مهموز
من دوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب ادوا بالهمزة لانه من الداء فيحمل على انهم
سهلوا الهمزة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان في هذا الحديث وقال
ابن المنكدر في حديثه فظهر بذلك اتصاله الى ابي بكر بخلاف رواية الاصيلي فانها
تشعر بان ذلك من كلام ابن المنكدر وقد روي حديث اي داء ادوى من البخل وقد تقدم
في الكفالة توجيه وفاء ابي بكر لعدات النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في كتاب الهبة وان
وعده صلى الله عليه وسلم لا يجوز اخلافه فنزل منزلة الضمان في الصحة وقيل انما فعله
ابو بكر على سبيل التطوع ولم يكن يلزمه قضاء ذلك وما تقدم في باب من امر بانجاز الوعد
من كتاب الشهادات اولى وان جابرا لم يدع ان له دينا في ذمة النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يطالبه ابو بكر ببينة ووفى له ذلك من بيت المال الموكول الامر فيه الى اجتهاد الامام
وعلى ذلك جلس المصنف ترجم وانما اخر ابو بكر اعطاء جابر حتى قال له ما قال اما لامر ما هم
من ذلك وخشية ان يحمله ذلك على الحرص على الطلب او لئلا يكثر الطالبون لمثل ذلك ولم يرد به
المنع على الاطلاق ولهذا قال له ما منعتك مرة الا وانا اريد ان اعطيك وسياتي في اول الجزية
بيان الخلاف في مصرفها وظاهر ايراد البخاري هذا الحديث هنا ان مصرفها عنده مصرف
الخمس والله اعلم الحديث السابع قوله حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء وهذا الاسناد
بصريون هو والراوي عنه وجاز ان شيخه والضحاك وقد خالف زيد بن الحباب مسلم
ابن ابراهيم فيه فقال عن قرة عن ابي الزبير بدل عمرو بن دينار اخرجه مسلم وسياقه
اتم ورواية البخاري ارجح فقد وافق شيخه على ذلك عن قرة عثمان بن عمر عند
الاسماعيلي والنضر بن شميل عند ابي نعيم فاتفاق هؤلاء الحفاظ الثلاثة ارجح من انفراد زيد
ابن الحباب عنهم ويحتمل ان يكون الحديث عند قرة عن شيخين بدليل ان في رواية ابي
الزبير زيادة على ما في رواية هؤلاء كلهم عن قرة عن عمرو وسياتي شرحه مستوفى في استتابة
المرتدين عند الكلام على حديث ابي سعيد في المعنى وفي حديث ابي سعيد بيان تسمية
القائل المذكور وقوله في هذه الرواية لقد شقيت بضم المثناة للاكثر ومعناه ظاهر ولا محذور
فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء بل هو عادل
فلا يشقى وحكى عياض فتحها ورجحه النووي وحكاه الاسماعيلي عن رواية شيخه المنيعي
من طريق عثمان بن عمر عن قرة والمعنى لقد شقيت اي ضللت انت ايها التابع حيث
تقتدي بمن لا يعدل او حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن
مؤمن قوله باب ـــ ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الاسارى من غير
ان يخمس اراد بهذه الترجمة انه كان له صلى الله عليه وسلم ان يتصرف في الغنيمة بما
يراه مصلحة فينفل من راس الغنيمة وتارة من الخمس واستدل على الاول بانه كان
يمن على الاسارى من راس الغنيمة فدل على انه كان له ان ينفل من راس الغنيمة وقد
تقدم بيان الاختلاف في ذلك وذكر فيه حديث جبير بن مطعم لو كان المطعم حيا وكلمني
في هؤلاء النتنى لتركتهم له قال ابن بطال وجه الاحتجاج به انه صلى الله عليه وسلم لا يجوز
في حقه ان يخبر عن شيء لو وقع لفعله وهو غير جائز فدل على ان للامام ان يمن على
الاسارى بغير فداء خلافا لمن منع ذلك كما تقدم واستدل به على ان الغنائم لا تستقر
ملك الغانمين عليها الا بعد القسمة وبه قال المالكية والحنفية وقال الشافعي يملكون
بنفس الغنيمة والجواب عن حديث الباب انه محمول على انه كان يستطيب انفس
الغانمين وليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج به وللفريقين احتجاجات
اخرى واجوبة تتعلق بهذه المسألة لم اطل بها هنا لانها لا تؤخذ من حديث الباب

لا تنفيا

لا تنفيا ولا اثباتا واستبعد ابن المنير الحمل المذكور فقال ان طيب قلوب الغانمين بذلك من
العقود الاختيارية فيحتمل ان لا يرضى بعضهم فكيف بت القول بانه يعطيه اياهم
مع ان الامر موقوف على اختيار من يحتمل ان لا يسمح قلت والذي يظهر ان هذا
كان باعتبار ما تقدم في اول الامر ان الغنيمة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم يتصرف
فيها حيث شاء وفرض الخمس انما نزل بعد قسمة غنائم بدر كما تقرر فلا حجة اذا في هذا
الحديث لما ذكرنا وقد انكر الداودي دخول التخيير في اسارى بدر فقال لم يقع فيهم
غير امرين اما المن بغير فداء واما الفداء بمال ومن لم يكن له مال علم اولاد الانصار الكتابة
واطال في ذلك ولم يات بطائل ولا يلزم من وقوع شيء او شيئين مما خير فيه منع التخيير وقد
قتل النبي صلى الله عليه وسلم منهم عقبة بن ابي معيط وغيره وادعاؤه ان قريشا لا يدخلون
تحت الرق يحتاج الى دليل خاص والا فاصل الخلاف هل يسترق العربي او لا ثابت
مشهور والله اعلم وسياتي بقية شرحه في غزوة بدر ان شاء الله تعالى وقوله النتنى
بنونين مفتوحتين بينهما مثناة ساكنة مقصور جمع نتن او نتين كزمن وزمنى او
جريح وجرحى وروي بمهملة وموحدة ساكنة وهو تصحيف وابعد من جعله هو الصواب
قوله باب ـــ ومن الدليل على ان الخمس للامام تقدم توجيه ذلك قبل بباب
قوله وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم اي لم يعم قريشا وقوله ولم يخص قريبا دون من احوج
اليه اي دون من هو احوج اليه قال ابن مالك فيه حذف العائد على الموصول
وهو قليل ومنه قراءة يحيى بن يعمر تماما على الذي احسن بضم النون اي الذي هو
احسن قال واذا طال الكلام فلا ضعف ومنه وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله
اي وفي الارض هو اله قوله وان كان الذي اعطى ابعد قرابة ممن لم يعط ووقع
في هذا اختصار يقتضي توقفا في فهمه وقد بينه الله وله الحمد توجيهه وسياقه عند عمر
ابن شبة في اخبار المدينة موصولا مطولا فقال فيه واقسم لهم قسما لم يعم عامتهم ولم يخص به قريبا
دون من احوج منه ولقد كان يومئذ فيمن اعطى من هو ابعد قرابة اي ممن لم يعط
وقوله لما يشكوا تعليل لعطية الابعد قرابة وقوله في جنبه اي في جانبه وقوله
من قومهم وحلفائهم اي وحلفاء قومهم بسبب الاسلام واشار بذلك الى ما لقي النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه بمكة من قريش بسبب الاسلام وسياتي بسطه في موضعه ان شاء
الله تعالى قوله عن ابن المسيب في رواية يونس عن ابن شهاب عند ابي داود اخبرني
سعيد بن المسيب قوله عن جبير بن مطعم في المغازي من رواية يونس عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره قوله مشيت انا وعثمان بن عفان زاد ابو داود
والنسائي من طريق يونس عن ابن شهاب فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب
ولهما من رواية ابن اسحاق عن ابن شهاب وضع سهم ذي القربى في بني هاشم وبني المطلب
وترك بني نوفل وبني عبد شمس وانما اختص جبير وعثمان بذلك لان عثمان من بني
عبد شمس وجبير من بني نوفل وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب سواء الجميع بنو
عبد مناف فهذا معنى قولهما ونحن وهم منك بمنزلة واحدة اي في الانتساب الى عبد مناف
ووقع في رواية ابي داود المذكورة وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة وله في رواية ابن
اسحاق فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم
فما بال اخواننا بني المطلب اعطيتهم وتركتنا قوله شيء واحد للاكثر بالشين المعجمة والهمز
وقال عياض رويناه هكذا في البخاري بغير خلاف انتهى وقد وجدته في اصلي هنا من
رواية الكشميهني وفي المغازي من رواية المستملي في مناقب قريش من روايته و
رواية الحموي بكسر المهملة وتشديد التحتانية ولذلك كان يرويه يحيى بن معين
وحده قال الخطابي هو اجود في المعنى وحكاها عياض رواية خارج الصحيح وقال الصواب
رواية الكافة لقوله فيه وشبك بين اصابعه وهذا دليل على الاختلاط والامتزاج كالشيء

الواحد لا على التمثيل والتنظير وهذه الزيادة التي أشار إليها في رواية ابن إسحاق المذكورة
ولفظه فقال إنا وبنو عبد المطلب لم نفترق في جاهلية ولا إسلام وإنما نحن وهم شيء واحد
وشبك بين أصابعه ووقع في رواية أبي زيد المروزي شيء أحد بغير واو وبهمز الألف
فقيل هما بمعنى وقيل الأحد الذي ينفرد بشيء لا يشاركه فيه غيره والواحد أول العدد
وقيل الأحد المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد بالذات وقيل الأحد لنفي ما يذكر معه من
العدد والواحد اسم لمفتاح العدد من جنسه وقيل لا يقال أحد إلا لله تعالى حكاه جميعه
عياض قوله وقال الليث حدثني يونس أي بهذا الإسناد وزاد قال جبير ولم يقسم النبي
صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني عبد نوفل هو عندي من رواية عبد الله
ابن يوسف أيضا عن الليث فهو متصل ويحتمل أن يكون معلقا وقد وصله المص في المغازي
عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس بتمامه وزاد أبو داود في رواية يونس بهذا
الإسناد وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أنه
لم يكن يعطي قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده
وهذه الزيادة بين الذهلي في جمع حديث الزهري أنها مدرجة من كلام الزهري
وأخرجه مفصلا من رواية الليث عن يونس وكأن هذا هو السر في حذف البخاري
هذه الزيادة مع ذكره لرواية يونس وروى مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم من
طريق ابن شهاب عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس في سهم ذي القربى قال هو لقربى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قسمه لهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان عمر عرض علينا من ذلك
شيئا رأيناه دون حقنا فرددناه وللنسائي من وجه آخر وقد كان عمر دعانا أن ينكح أيمنا
ويخدم عائلنا ويقضي عن غارمنا فأبينا إلا أن يسلم لنا قال فتركناه قوله وقال ابن إسحاق
إلخ وصله المص في التاريخ قوله وعاتكة بنت مرة أي ابن هلال من بني سليم قوله وكان
نوفل أخاهم لأبيهم اسم أمه وهي واقدة بالقاف بنت أبي عدي واسمه نوفل بن عبادة
من بني مازن بن صعصعة وذكر الزبير بن بكار في النسب كان يقال لهاشم والمطلب
البدران ولعبد شمس ونوفل الأبهران وهذا دال على أن بين بني هاشم والمطلب ائتلافا
سرى في أولادهما من بعدهما ولهذا لما كتبت قريش الصحيفة بينهم وبين بني هاشم وحصروهم
في الشعب دخل بنو المطلب مع بني هاشم ولم يدخل بنو نوفل وبنو عبد شمس وسيأتي
الإشارة إلى ذلك في أوائل المبعث إن شاء الله تعالى وفي هذا الحديث حجة للشافعي
ومن وافقه أن سهم ذوي القربى لبني هاشم والمطلب خاصة دون بقية قرابة النبي
صلى الله عليه وسلم من قريش وعن عمر بن عبد العزيز هم بنو هاشم خاصة وبه قال زيد
ابن أرقم وطائفة من الكوفيين وهذا الحديث يدل لإلحاق بني المطلب بهم وقيل هم
قريش كلها لكن يعطي الإمام منهم من يراه وبهذا قال أصبغ وهذا الحديث حجة عليه
وفيه توهين قول من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعطاهم بعلة الحاجة إذ لو أعطاهم
بعلة الحاجة لم يخص قوما دون قوم والحديث ظاهر في أنه أعطاهم بسبب النصرة وما أصابهم
بسبب الإسلام من بقية قومهم الذين لم يسلموا والملخص أن الآية نصت على استحقاق
قربى النبي صلى الله عليه وسلم وهي متحققة في بني عبد شمس لأنه شقيق وفي بني نوفل
إذا لم يعتبر قرابة الأم واختلف الشافعية في سبب إخراجهم فقيل العلة القرابة مع
النصرة فلذلك دخل بنو هاشم وبنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس وبنو نوفل لفقدان
جزء العلة أو شرطها وقيل الاستحقاق بالقرابة ووجد ببني عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا
عن بني هاشم وحاربوهم والثالث أن القربى عام مخصوص بينته السنة قال ابن بطال
وفيه رد لقول الشافعي أن خمس الخمس يقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين قلت
ولا حجة فيه لما ذكر لا إثباتا ولا نفيا أما الأول فليس في الحديث إلا أنه قسم خمس الخمس
بين بني هاشم والمطلب ولم يتعرض لتفضيل ولا عدمه وإذا لم يتعرض فالأصل في القسمة

إذا أطلقت التسوية بالتعميم فالحديث إذن حجة للشافعي لا عليه ويمكن التوصل إلى التعميم
بأن الإمام نائبه في كل إقليم يضبط من فيه ويجوز النقل من مكان إلى مكان للمصلحة وقيل
لا بل يختص كل ناحية بمن فيها وأما الثاني فليس فيه تعرض أيضا لكيفية القسم لكن
ظاهره التسوية وبها قال المزني وطائفة فيحتاج من جعل سبيله سبيل الميراث إلى دليل
والله أعلم وذهب الأكثر إلى تعميم ذوي القربى في قسمة سهمهم عليهم بخلاف اليتامى فيخص الفقراء منهم
عند الشافعي وأحمد وعن مالك يعمهم في الإعطاء وعن أبي حنيفة يخص الفقراء من الصنفين
وحجة الشافعي أنهم لما منعوا الزكاة عموا بالسهم ولأنهم أعطوا بجهة القرابة إكراما لهم بخلاف
اليتامى فإنهم أعطوا لسد الخلة واستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب
إلى وقت الحاجة بأن ذي القربى لفظ عام خصصه ببني هاشم والمطلب قال ابن الحاجب
ولم ينقل اقتران إجمال مع أن الأصل عدمه قوله باب من لم يخمس
الأسلاب السلب بفتح المهملة واللام بعدها موحدة هو ما يوجد مع المحارب من ملبوس وغيره
عند الجمهور وعند أحمد لا تدخل الدابة وعن الشافعي يختص بأداة الحرب قوله ومن قتل
قتيلا فله سلبه من غير الخمس وحكم الإمام فيه أما قوله ومن قتل قتيلا فله سلبه فهو
قطعة من حديث أبي قتادة ثاني أحاديث الباب وقد أخرجه المص بهذا اللفظ بعد
حسب من حديث أنس وأما قوله من غير الخمس فهو من تفقهه وكأنه أشار بهذه الترجمة
إلى الخلاف في المسألة وهو شهير وإلى ما تضمنته الترجمة ذهب الجمهور وهو أن القاتل يستحق
السلب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه أو لم يقل ذلك وهو ظاهر حديث
أبي قتادة ثاني حديثي الباب وقالوا إنه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم وإخبار
عن الحكم الشرعي وعن المالكية والحنفية لا يستحقه القاتل إلا أن يشرط له الإمام ذلك
وعن مالك يخير الإمام بين أن يعطي القاتل السلب أو يخمسه واختاره إسماعيل القاضي
وعن إسحاق إذا كثرت الأسلاب خمست وعن مكحول والثوري يخمس مطلقا وقد حكي عن الشافعي
أيضا وتمسكوا بعموم قوله واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه ولم يستثن شيئا واحتج الجمهور
بقوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه فإنه خصص ذلك العموم وتعقب بأنه صلى
الله عليه وسلم لم يقل من قتل قتيلا فله سلبه إلا يوم حنين قال مالك لم يبلغني ذلك في
غير حنين وأجاب الشافعي وغيره بأن ذلك حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في عدة
مواطن منها يوم بدر كما في أول حديثي الباب ومنها حديث حاطب بن أبي بلتعة أنه قتل
رجلا يوم أحد فسلم له رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه أخرجه البيهقي ومنها حديث
جابر أن عقيل بن أبي طالب قتل يوم مؤتة رجلا فنفله النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه وكان
ذلك مقررا عند الصحابة كما روى مسلم من حديث عوف بن مالك في قصته مع خالد بن الوليد
وإنكاره عليه أخذه السلب من القاتل الحديث بطوله وكما روى الحاكم والبيهقي بإسناد
صحيح عن سعد بن أبي وقاص أن عبد الله بن جحش قال يوم أحد تعال بنا ندعو فدعا
سعد فقال اللهم ارزقني رجلا شديدا بأسه فأقاتله ويقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى
أقتله وآخذ سلبه الحديث وكما روى أحمد بإسناد قوي عن عبد الله بن الزبير قال كانت صفية
في حصن حسان بن ثابت يوم الخندق فذكر الحديث في قصة قتلها اليهودي وقولها لحسان
انزل فاسلبه فقال ما لي بسلبه حاجة وكما روى ابن إسحاق في المغازي في قصة قتل علي ابن
أبي طالب عمرو بن عبد ود يوم الخندق أيضا فقال له عمر هلا استلبت درعه فإنه ليس للعرب
خير منها فقال إنه اتقاني بسوءته وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم إنما قال ذلك يوم حنين
بعد أن فرغ القتال كما هو صريح في ثاني حديثي الباب حتى قال مالك يكره للإمام أن يقول
من قتل قتيلا فله سلبه لئلا يضعف نيات المجاهدين ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
إلا بعد أن انقضى القتال ثم أخرج المص حديثين أحدهما حديث عبد الرحمن بن عوف في قصة قتل
أبي جهل والغرض منه هنا في آخره كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح فقد احتج به من

قال إن إعطاء القاتل السلب مفوض إلى رأي الإمام وقرره الطحاوي وغيره بأنه لو كان
يجب للقاتل لكان السلب مستحقا بالقتل ولكان جعله بينهما لاشتراكهما في قتله فلما خص
به أحدهما دل على أنه لا يستحق بالقتل وإنما يستحق بتعيين الإمام وأجاب الجمهور بأن في
السياق دلالة على أن السلب يستحقه من أثخن في القتل ولو شاركه غيره في الضرب أو
الطعن قال المهلب نظره صلى الله عليه وسلم في السيفين واستلاله لهما هو ليرى ما بلغ الدم
من سيفيهما ومقدار عمق دخولهما في جسم المقتول ليحكم بالسلب لمن كان في ذلك أبلغ
ولذلك سألهما أولا هل مسحتما سيفيكما أم لا لأنهما لو مسحاهما لما تبين المراد من ذلك وإنما
قال كلاكما قتله وإن كان أحدهما هو الذي أثخنه لتطييب نفس الآخر وقال الإسماعيلي أقول
في الأنصاريين ضرباه فأثخناه وبلغا به المبلغ الذي يعلم معه أنه لا يجوز بقاؤه على تلك
الحال إلا قدر ما يطفأ وقد دل قوله كلاكما قتله على أن كلا منهما وصل إلى قطع الحشوة وإبانتها
أو بما يعلم أن عمل كل من سيفيهما كعمل الآخر غير أن أحدهما سبق بالضرب فصار في حكم المثبت
لجراحه حتى وقعت به ضربة الثاني فاشتركا في القتل إلا أن أحدهما قتله وهو ممتنع والآخر
قتله وهو مثبت فلذلك قضى بالسلب للسابق إلى إثخانه وسيأتي تتمة شرحه في غزوة بدر مع قول
ابن مسعود أنه قتله وتأتي كيفية الجمع هناك إن شاء الله تعالى قوله حديثه بالجرصفة
لتعلمه يعني راسا بهما بالرفع قوله بين أضلع منهما كذا للأكثر بفتح أوله وسكون المعجمة
وضم اللام جمع ضلع وروي بضم اللام وفتح العين من الضلاعة وهي القوة ووقع في رواية
الحموي وحده بين أصلح منهما بالصاد والحاء المهملتين ونسبها ابن بطال لمسدد شيخ البخاري
وقال خالفه إبراهيم بن حمزة عند البخاري وموسى بن إسماعيل عند ابن سنجر وعفان
عند ابن أبي شيبة يعني كلهم عن يوسف شيخ البخاري فيه فقالوا أضلع بالضاد المعجمة والعين
قال واجتماع ثلاثة من الحفاظ أولى من انفراد واحد انتهى وقد ظهر أن الخلاف فيه على الرواة
عن الفربري فلا يليق الجزم بأن مسددا نطق به هكذا وقد رواه أحمد في مسنده وأبو يعلى عن
عبيد الله القواريري وبشر بن الوليد وغيرهما كلهم عن يوسف كالجماعة وكذلك أخرجه
الإسماعيلي من طريق عثمان بن أبي شيبة عن عفان كذلك قوله لا يفارق سوادي سواده
بفتح السين وهو الشخص قوله حتى يموت الأعجل منا أي الأقرب أجلا وقيل إن لفظ الأعجل
تحريف وإنما هو الأعجز وهو الذي يقع في كلام العرب كثيرا والصواب ما وقع في الرواية هـ
لوضوح معناه قوله قال محمد هو المصنف سمع يوسف يعني ابن الماجشون صالحا يعني ابن
إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف المذكور في الإسناد وإبراهيم من أباه أبي عبد الرحمن
ابن عوف وهذه الزيادة لأبي ذر وأبي الوقت هنا وتقدم في الوكالة في حديث آخر بهذا
الإسناد مثله وثبت هناك سماع إبراهيم عن أبيه وأما سماع يوسف من صالح فوقع في
رواية عفان عند الإسماعيلي ولعل البخاري أشار إلى أن الذي أدخل بين يوسف وصالح
في هذا الحديث رجلا لم يضبط وذلك فيما أخرجه البزار والرجل هو عبد الواحد بن أبي
عوف ويحتمل أن يكون يوسف سمعه من صالح وثبته فيه عبد الواحد والله أعلم الحديث الثاني
حديث أبي قتادة وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي وقوله فيه عن ابن أفلح نسبة إلى جده
وهو عمر بن كثير بن أفلح وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق وكلهم مدنيون إلا الراوي عن مالك
وقد تركها وقوله فاستدبرت كذا للأكثر وللكشميهني فاستدرت بغير موحدة قوله فقال رسول
الله سلبه عندي أي تفع على اسمه واستدل به على دخول من لا يسهم له في عموم قوله من قتل
قتيلا وعن الشافعي في قول وبه قال مالك لا يستحق السلب فيستحق بالفعل فهو أولى وهذا
هو الأصح واستدل به على أن السلب للقاتل في كل حال حتى قال أبو ثور وابن المنذر يستحقه
ولو كان المقتول منهزما وقال أحمد لا يستحقه إلا بالمبارزة وعن الأوزاعي إذا التقى الزحفان
فلا سلب واستدل به على أنه مستحق للقاتل الذي أثخنه بالقتل دون من ذفف عليه كما سيأتي
في قصة ابن مسعود مع أبي جهل في غزوة بدر واستدل به على أن السلب يستحقه القاتل من كل

مقتول

مقتول حتى لو كان المقتول امرأة وبه قال أبو ثور وابن المنذر وقال الجمهور شرطه أن يكون
المقتول من المقاتلة واتفقوا أنه لا يقبل قول من ادعى السـ[illegible] إلا بينة تشهد له بأن قتله
والحجة فيه قوله في هذا الحديث له عليه بينة فمفهومه أنه إذا لم يكن له بينة لا يقبل
وسيأتي في أبي قتادة شاهد بذلك وعن الأوزاعي يقبل قوله بغير بينة لأن النبي صلى الله
عليه وسلم أعطاه لأبي قتادة بغير بينة وفيه نظر لأنه وقع في مغازي الواقدي أن أوس
ابن خولي شهد لأبي قتادة وعلى تقدير أن لا يصح فيحمل على أن النبي صلى الله عليه وسلم
علم أنه القاتل بطريق من الطرق وأبعد من قال من المالكية إن المراد بالبينة هنا
الذي أقر له بالسلب عنده فهو شاهد والشاهد الثاني وجود السلب فإنه بمنزلة الشا[هد]
على أنه قتله ولذلك جعل اللوث في باب القسامة وقيل إنما استحقه أبو قتادة بإقرار
الذي هو بيده وهذا ضعيف لأن الإقرار إنما يفيد إذا كان المال منسوبا لمن هو في يده
فيؤاخذ بإقراره والمال هنا منسوب لجميع الجيش ونقل ابن عطية عن أكثر الفقهاء أن
البينة هنا شاهد واحد يكتفى به قوله باب ما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم سيأتي بيانهم وأنهم من أسلم ونيته ضعيفة أو كان يتوقع بإعطائه
إسلام نظرائه في تفسير براءة قوله وغيرهم أي غير المؤلفة ممن تظهر له المصلحة في إعطائه
قوله من الخمس ونحوه أي من مال الخراج والجزية والفيء قال إسماعيل القاضي في إعطاء
النبي صلى الله عليه وسلم للمؤلفة من الخمس دلالة على أن الخمس إلى الإمام يفعل فيه ما يرى
من المصلحة وقال الطبري استدل بهذه الأحاديث من زعم أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يعطي من أصل الغنيمة لغير المقاتلين قال وهو قول مردود بدليل القرآن
والآثار الثابتة واختلف بعد ذلك من أين كان يعطي المؤلفة فقال مالك وجماعة
من الخمس وقال الشافعي وجماعة من خمس الخمس قوله رواه عبد الله بن زيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم يشير إلى حديثه الطويل في قصة حنين وسيأتي هناك
موصولا مع الكلام عليه والغرض منه هنا قوله لما أفاء الله على رسوله يوم حنين قسم في
الناس في المؤلفة قلوبهم الحديث ثم أورد في الباب ستة أحاديث أحدها حديث حكيم
ابن حزام سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني الحديث بطوله وفيه قصته
مع عمر وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى في كتاب الزكاة ثانيها حديث ابن عمر في نذر
عمر في الجاهلية وفيه وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين وهو موضع الترجمة
قوله عن نافع أن عمر قال يا رسول الله كانت على اعتكاف يوم كذا رواه حماد بن زيد عن
أيوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر وسيأتي في المغازي أن البخاري نقل أن
بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا وهو عند مسلم وابن خزيمة لكن في القصة الثالثة
المتعلقة بعمرة الجعرانة لا في جميع الحديث وذكر هنا أن معمرا وصله أيضا عن أيوب
ورواية معمر وصلها في المغازي وهو في قصة النذر فقط وذكر في المغازي أيضا
أن حماد بن سلمة رواه موصولا وسيأتي بيان ذلك واضحا أيضا هناك وأنه أيضا في
النذر فقط ويأتي الكلام على ما يتعلق منه بالنذر في كتاب الأيمان والنذور والذي
قدمته اتفق عليه جميع رواة البخاري إلا الجرجاني فقال عن نافع عن ابن عمر وهو
وهم منه ويظهر ذلك من تصرف البخاري هنا وفي المغازي وبذلك جزم أبو علي
الجياني وقال الدارقطني حديث حماد بن زيد مرسل وحديث جرير بن حازم موصول
وحماد أثبت في أيوب من جرير فأما رواية معمر الموصولة ففي قصة النذر فقط دون قصة
الجاريتين فوصله عنه قوم وأرسله آخرون قوله فأمره في رواية جرير بن حازم عند
مسلم أن سؤاله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد أن رجع إلى الطائف قوله وأصاب عمر
جاريتين من سبي حنين أي من هوازن ولم أر من سماهما وفي رواية ابن عيينة عند
الإسماعيلي موصولا أن عمر قال فذكر حديث النذر قال فأمرني أن أعتكف فلم أعتكف حتى

كان بعد حنين وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني جارية فبينا انا معتكف اذ سمعت تكبيرا
الحديث قوله قال فقال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي سبايا في صفة ذلك
في المغازي وفي هذا السياق حذف تقديره فنظر وسال عن سبب سعيهم في السكك
فقيل له فقال لعمر وفي رواية ابن عيينة المذكورة قلت ما هذا فقالوا السبي اسلموا
فارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت والجارية فارسلها قوله قال اذهب فارسل
الجارية يستفاد منه الاخذ بخبر الواحد تنبيه اتفقت الروايات كلها على قوله
ورواه معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة وحكى بعض الشراح انه بضم الميم وبعد
العين مثناة مفتوحة ثم ميم مكسورة وهو تصحيف قوله قال نافع ولم يعتمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله هكذا رواه ابو
النعمان شيخ البخاري مرسلا ووصله مسلم وابن خزيمة جميعا عن احمد بن عبدة
عن حماد بن زيد فقال في روايته عن نافع ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها وقد ذكرت في ابواب العمرة
الاحاديث الواردة في اعتماره من الجعرانة وتقدم في اواخر الجهاد في باب من قسم
الغنيمة في غزوة ايضا حديث انس في ذلك وذكرت في ابواب العمرة
سبب خفاء عمرة النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة على كثير من اصحابه فليراجع
منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ قال ابن التين ليس كل ما علمه ابن عمر حدث
به نافعا ولا كل ما حدث به نافعا حفظه قلت ويرد هذه رواية مسلم التي ذكرتها
فان حاصله ان ابن عمر كان يعرفها ولم يحدث بها نافعا ودلت رواية مسلم على
ان ابن عمر كان ينفيها قال وليس كل ما علمه ابن عمر لم يدخل عليه فيه نسيان انتهى
وهذا ايضا يقتضي انه كان عرف بها ونسيها وليس كذلك بل لم يعرفه لا هو
ولا عدد من الصحابة ثالثها حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة
وكسر اللام بعدها موحدة وهو النمري بفتح النون والميم قوله اخاف ظلعهم بفتح الظاء
المعجمة المشالة واللام وبالمهملة اي اعوجاجهم وجزعهم بالجيم والزاي بوزنه واصل
الضلع الميل واطلق هنا على مرض القلب وضعف اليقين قوله والغنا بفتح المعجمة ثم نون
ومد هو الكفاية وفي رواية الكشميهني بالكسر والقصر بلفظ ضد الفقر وقوله بكلمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي التي قالها في حقه وهي ادخاله اياه في اهل الخير والغنا وقيل
المراد الكلمة التي قالها في حق غيره فالمعنى لا احب ان يكون لي حمر النعم بدلا من الكلمة
المذكورة التي لي او ان يكون لي ذلك وتقال تلك الكلمة في حقي قوله زاد ابو عاصم عن جرير
هو ابن حازم وقد تقدم موصولا في اواخر الجمعة عن محمد بن معمر عن ابي عاصم وهو من المواضع
التي يتمسك بها من يزعم ان البخاري قد يعلق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل
هذا فان ابا عاصم شيخه وقد علق عنه هذا هنا ولما ساقه موصولا ادخل بينه وبين ابي عاصم
واسطة قوله او بشيء في رواية الكشميهني بشيء وهو اشمل رابعها حديث انس في عطية
المؤلفة يوم حنين ذكره مطولا ومختصرا وسياتي شرحه مستوفى في غزوة حنين فقد ذكره
هناك من اربعة اوجه عن انس خامسها حديث جبير بن مطعم وابراهيم في اسناده هو
ابن سعد وصالح هو ابن كيسان وعمر بن محمد بن جبير تقدم ذكره في اوائل الجهاد في باب
الشجاعة في الحرب مع الكلام على بعض شرح المتن قوله مقفله من حنين اي مرجعه
كذا للكشميهني ووقع لغيره هنا مقبله وهو منصوب على الحال والسمرة بفتح المهملة وضم
الميم شجرة طويلة متفرقة الراس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلبة الخشب قاله ابن
التين وقال القزاز العضاة شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر وقال الداودي السمرة
هي العضاه وقال الخطابي ورق السمرة اثبت وظلها اكثف ويقال هي شجر الطلح واختلف
في واحدة العضاه فقيل عضة بفتحتين مثل شفة وشفاه والاصل عضهة وشفهة فحذفت

الها

الهاء وقيل واحدها عضاهة قوله فخطفت رداءه في مرسل عمرو بن سعيد عند عمر بن شبة
في كتاب مكة حتى عدلوا بناقته عن الطريق فمر بسمرات فانتهسن ظهره وانتزعن رداءه فقال
ناولوني ردائي فذكر نحو حديث جبير بن مطعم وفيه فنزل ونزل الناس معه فاقبلت هوازن
فقالوا جئنا نستشفع بالمؤمنين اليك ونستشفع بك الى المؤمنين فذكر القصة وفيه ذم
الخصال المذكورة وهي البخل والكذب والجبن وان امام المسلمين لا يصلح ان تكون فيه خصلة
منها وفيه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر
على جفاة الاعراب وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة كخوف ظن اهل
الجهل به خلاف ذلك ولا يكون ذلك من الفخر المذموم وفيه رضى السائل للحق بالوعد
اذا تحقق عن الواعد التنجيز وفيه ان الامام مخير في قسم الغنيمة ان شاء بعد فراغ الحرب
وان شاء بعد ذلك وقد تقدم البحث فيه سادسها حديث انس في قصة الاعرابي الذي
جبذ رداء النبي صلى الله عليه وسلم وهو في معنى الذي قبله ونجران بنون وجيم وزن
شعبان بلدة مشهورة وسياتي شرحه في الادب والغرض منه قوله ثم امر له بعطاء
سابعها حديث ابن مسعود قال لما كان يوم حنين اثر النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في
القسمة الحديث وسياتي شرحه في غزوة حنين ان شاء الله تعالى وعيينة بمهملة ثم
تحتانية مصغر ابن حصن الفزاري ثامنها حديث اسماء بنت ابي بكر كنت انقل
النوى من ارض الزبير الحديث وسياتي في كتاب النكاح باتم من هذا السياق ويأتي
شرحه هناك وقوله وقال ابو ضمرة هو انس بن عياض وهشام هو ابن عروة والغرض
بهذا التعليق بيان فائدتين احداهما ان ابا ضمرة خالف ابا اسامة في وصله فارسله
ثانيهما ان في رواية ابي ضمرة تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما افاء الله على رسوله
من اموال بني النضير فاقطع الزبير منها وبذلك يرتفع استشكال الخطابي حيث قال
لا ادري كيف اقطع النبي صلى الله عليه وسلم ارض المدينة واهلها قد اسلموا راغبين
في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا للنبي صلى الله عليه وسلم
ما لا يبلغه الماء من ارضهم فاقطع النبي صلى الله عليه وسلم لمن شاء منه تاسعها حديث
ابن عمر في معاملة اهل خيبر وفيه قصة اجلاء عمر لهم باختصار وتقدم شرحه في
كتاب المزارعة وقوله فيه نقركم من الترك وفي رواية الكشميهني نقركم من التقرير
وقوله هنا وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول صلى الله عليه وسلم وللمسلمين
وكذا للاكثر وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فقد قيل ان
هذا هو الصواب وقال ابن ابي صفرة والذي في الاصل صحيح ايضا قال والمراد بقوله
لما ظهر عليها اي لما ظهر على فتح اكثرها قبل ان يساله اليهود ان يصالحوه فكانت
لليهود فلما صالحهم على ان يسلموا له الارض كانت لله ولرسوله ويحتمل ان يكون على حذف
مضاف اي ثمرة الارض ويحتمل ان يكون المراد بالارض ما هو اعم من المفتتحة وغير
المفتتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان حينئذ بعض الارض لليهود وبعضها
للرسول وللمسلمين وقال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا هذا الاخير
فليس فيه للعطاء ذكر ولكن فيه ذكر جهات مطابقة للترجمة قد علم من مكان اخر
انها كانت جهات عطاء فبهذه الطريق تدخل تحت الترجمة والله اعلم قوله باب
ما يصيب اي المجاهد من الطعام في ارض الحرب اي هل يجب تخميسه في الغانمين او
يباح اكله للمقاتلين وهي مسئلة خلاف والجمهور على جواز اخذ الغانمين من القوت
وما يصلح به وكل طعام يعتاد اكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة او
بعدها باذن الامام وبغير اذنه والمعنى فيه ان الطعام يعز في دار الحرب فابيح للضرورة
والجمهور ايضا على جواز الاخذ ولو لم تكن الضرورة ناجزة واتفقوا على جواز ركوب دوابهم
ولبس ثيابهم واستعمال سلاحهم في حال الحرب ورد ذلك بعد انقضاء الحرب وشرط الاوزاعي

غير الحرب ولا يستظهر برده انقضا الحرب لئلا يعرضه للهلاك وحجته حديث رويفع بن ثابت
مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ياخذ دابة من المغنم فيركبها حتى اذا
اعجفها ردها الى المغانم وذكر في الثوب مثل ذلك وهو حديث حسن اخرجه ابو داود والطحاوي
ونقل عن ابي يوسف انه حمله على ما اذا كان الاخذ غير محتاج يبقي دابته او ثوبه بخلاف
من ليس له ثوب ولا دابة وقال الزهري لا ياخذ شيا من الطعام ولا غيره الا باذن
الامام وقال سليمان بن موسى ياخذ الا ان نهى الامام وقال ابن المنذر قد وردت
الاحاديث الصحيحة في التشديد في الغلول واتفق علما الامصار على جواز اكل الطعام
وجا الحديث بنحو ذلك فليقتصر عليه واما العلف فهو في معناه وقال مالك يباح ذبح
الانعام للاكل كما يجوز اخذ الطعام وقيده الشافعي بالضرورة الى الاكل حيث لا طعام وقد
تقدم في باب ما يكره من ذبح الابل في اخر الجهاد شي من ذلك ثم ذكر المص في الباب ثلثة
احاديث احدها عن عبد الله بن مغفل بالمعجمة والفا وزن محمد في رواية بهز بن اسد
عن شعبة عند مسلم سمعت عبد الله بن مغفل وفي رواية سليمان بن المغيرة عن حميد
ابن هلال حدثني عبد الله بن مغفل والاسناد كله بصريون قوله فرمى انسان لم اقف
على اسمه ولابي داود من طريق سليمان ابن المغيرة دلي بجراب يوم خيبر فالتزمته قوله
بجراب بكسر الجيم قوله فنزوت بالنون والزاي اي وثبت مسرعا ووقع في رواية سليمان
ابن المغيرة فالتزمته فقلت لا اعطي اليوم واحدا من هذا شيا وقد اخرج ابن وهب بسند
معضل ان صاحب المغانم كعب بن عمرو بن زيد الانصاري اخذ منه الجراب فقال النبي
صلى الله عليه وسلم خل بينه وبين جرابه وبهذا يتبين معنى قوله فاستحييت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولعله استحيى من فعله ذلك ومن قوله معا وموضع الحجة منه
عدم انكار النبي صلى الله عليه وسلم بل في رواية مسلم ما يدل على رضاه فانه قال فيه فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما وزاد ابو داود الطيالسي في اخره فقال هو لك وكانه
عرف شدة حاجته اليه فسوغ له الاستيثار وفي قوله فاستحييت اشارة الى ما كانوا عليه
من توقير النبي صلى الله عليه وسلم ومن معاناة التنزه عن خوارم المروة وفيه جواز
اكل الشحوم التي توجد عند اليهود وكانت محرمة على اليهود وكرهها مالك وعن احمد
تحريمها وسياتي ذلك في باب مفرد في كتاب الذبائح ان شا الله تعالى ثانيها حديث
ابن عمر كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه رواه يونس بن محمد
عند ابي نعيم واحمد ابن ابراهيم عند الاسماعيلي كلاهما عن حماد بن زيد فزاد فيه والفواكه
ورواه الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن حماد بن زيد بلفظ كنا نصيب العسل
والسمن في المغازي فناكله ومن طريق جرير بن حازم عن ايوب بلفظ اصبنا طعاما
واغناما يوم اليرموك فلم تقسم وهذا الموقوف لا يغاير الاول لاختلاف السياق وللاول
حكم الرفع للتصريح بكونه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما يوم اليرموك فكان
بعده فهو موقوف يوافق المرفوع قوله ولا نرفعه اي ولا نحمله على سبيل الادخار ويحتمل
ان يريد ولا نرفعه الى متولي امر الغنيمة او الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نستاذنه
في اكله اكتفا بما سبق منه من الاذن ثالثها حديث عبد الله بن ابي اوفى في ذبحهم
الحمر الاهلية يوم خيبر وفيه الامر باراقتها وفيه اختلافهم في سبب النهي هل هو
لكونها لم تخمس او لتحريم الحمر الاهلية وسياتي البحث في ذلك في كتاب الذبائح
والغرض منه هنا انه يشعر بان عادتهم جرت بالاسراع الى الماكولات وانطلاق الايدي
فيها ولولا ذلك ما اقدموا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقد ظهر انه لم يامرهم
باراقة لحوم الحمر الا لانها لم تخمس واما حديث ثعلبة بن الحكم قال اصبنا يوم خيبر غنما
فذكر الامر بكفايها وفيه فانها لا تحل النهبة قال ابن المنذر انما كان ذلك لاجل ما وقع من
النهبة لان اكل نعم اهل الحرب غير جايزة ومن احاديث الباب حديث عبد الله بن ابي اوفى

ايضا اصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجي فياخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف اخرجه ابو
داود والحاكم والطحاوي ولفظه فياخذ منه حاجته قوله قال عبد الله هو ابن ابي
اوفى راوي الحديث وبين ذلك في المغازي من وجه اخر عن الشيباني بلفظ قال ابن ابي
اوفى فتحدثنا فذكر نحوه ولمسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني فتحدثنا
بيننا اي الصحابة وقوله وقال اخرون اي من الصحابة والحاصل ان الصحابة اختلفوا في علة
النهي عن لحم الحمر هل هو لذاته او لعارض وسياتي في المغازي في هذا الحديث قول من
قال لانها كانت تاكل العذرة قوله وسالت سعيد بن جبير قائل ذلك هو الشيباني ورواية
الشيباني عن سعيد بن جبير لغير هذا الحديث عند النسائي قوله باب
كذا للكشميهني ووقع عند ابن بطال وابي نعيم كتاب الجزية ووقع لجميعهم البسملة اوله سوى
ابي ذر قوله الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فيه لف ونشر مرتب لان الجزية
مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب والجزية من جزات الشي اذا قسمته ثم سهلت
الهمزة وقيل من الجزا اي لانها جزا تركهم ببلاد الاسلام او من الاجزا لانها تكفي من توضع
عليه في عصمة دمه والموادعة المتاركة والمراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة
لمصلحة قال ابن المنير وليس في احاديث الباب ما يوافقها الا الحديث الاخير في تاخير
النعمان ابن مقرن القتال وانتظاره زوال الشمس قوله وليست هذه الموادعة المترجمة
والذي يظهر ان الصواب ما وقع عند ابي نعيم من اثبات لفظ كتاب صدر هذه الترجمة
ويكون الكتاب معقودا للجزية والمهادنة والابواب المذكورة بعد ذلك مفرعة عنه
والله اعلم قال العلما الحكمة في وضع الجزية ان الذل الذي يلحقهم يحملهم على الدخول في
الاسلام مع ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على الاسلام واختلف في سنة مشروعيتها
فقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع قوله وقول الله عز وجل قاتلوا الخ هذه الاية هي الاصل في
مشروعية الجزية ودل منطوق الاية على مشروعيتها مع اهل الكتاب ومفهومها على ان
غيرهم لا يشاركهم فيها قوله يعني اذلا هو تفسير صاغرون قال ابو عبيدة في المجاز الصاغر
الذليل الحقير قال وقوله عن يد اي عن طيب نفس من يده نقدا اعطاه عن يده وقيل
معنى قوله عن يد اي نعمة منكم عليهم وقيل يعطونها من يده ولا يبعث بها وعن الشافعي
المراد بالصغار هنا التزام حكم الاسلام وهو يرجع الى التفسير اللغوي لان الحكم على
الشخص بما لا يعتقده ويضطر الى احتماله يستلزم الذل والمسكنة مصدر المسكين اسكن
من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون هذا الكلام ثبت في كلام ابي عبيدة في
المجاز والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو الفربري الراوي عن البخاري اراد ان
ينبه على ان قول البخاري اسكن من المسكنة من السكون وان كان اصل المادة واحدا
ووجه ذكر المسكنة هنا انه لما فسر الصغار بالذلة وجا في وصف اهل الكتاب انهم ضربت
عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة قوله وما جا في اخذ الجزية
من اليهود والنصارى والمجوس والعجم هذه بقية الترجمة قيل وعطف العجم على من
تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر والظاهر ان بينهما خصوصا وعموما
وجهيا فاما اليهود والنصارى فهم المراد باهل الكتاب بالاتفاق واما المجوس فقد ذكر
مستنده في الباب وفرق الحنفية فقالوا توخذ من مجوس العجم دون مجوس العرب
وحكى الطحاوي عنهم تقبل الجزية من اهل الكتاب ومن جميع كفار العجم ولا يقبل من مشركي
العرب الا الاسلام او السيف وعن مالك يقبل من الكفار الا من ارتد وبه قال الاوزاعي
وفقها الشام وحكى ابن القاسم عنه لا يقبل من قريش وحكى ابن عبد البر الاتفاق على
قبولها من المجوس لكن حكى ابن التين عن عبد الملك ان الاية لا تقبل الا من اليهود والنصارى
فقط ونقل ايضا الاتفاق على انه لا يحل نكاح نسائهم ولا اكل ذبايحهم لكن حكى غيره عن ابي ثور
حل ذلك قال ابن قدامة وهذا خلاف اجماع من تقدمه قلت وفيه نظر فقد حكي

ابن عبد البر عن سعيد بن المسيب انه لم يكن يرى بذبيحة المجوس باسا اذا امره المسلم
بذبحها وروى ابن ابي شيبة عنه وعن طاوس وعمرو بن دينار انهم لم يكونوا يرون
باسا بالتسري بالمجوسية وقال الشافعي تقبل من اهل الكتاب عربا كانوا او عجما ويلتحق
بهم المجوس في ذلك واحتج بالاية المذكورة فان مفهومها انها لا تقبل من غير اهل الكتاب
وقد اخذها النبي صلى الله عليه وسلم من المجوس فدل على الحاقهم بهم واقتصر
عليه وقال ابو عبيد ثبتت الجزية على اليهود والنصارى بالكتاب وعلى المجوس بالسنة
واحتج غيره بعموم قوله في حديث بريدة وغيره فاذا لقيت عدوك من المشركين
فادعهم الى الاسلام فان اجابوا والا فالجزية واحتجوا ايضا بان اخذها من المجوس
يدل على ترك مفهوم الاية فلما انتفى تخصيص اهل الكتاب بذلك دل على ان لا مفهوم
لقوله من اهل الكتاب بذلك دل على ان لا مفهوم لقوله من اهل الكتاب واجيب
بان المجوس كان لهم كتاب ثم رفع وروى الشافعي وغيره في ذلك حديثا عن علي وسياتي
في هذا الباب ذكره وتعقب بقوله تعالى انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا
واجيب بان المراد ما اطلع عليه القايلون وهم قريش لانه لم يشتهر عندهم من جميع
الطوائف من له كتاب الا اليهود والنصارى وليس في ذلك نفي بقية الكتب المنزلة
كالزبور وصحف ابراهيم وغير ذلك قوله وقال ابن عيينة الخ وصله عبد الرزاق عنه
وزاد بعد قوله اهل الشام من اهل الكتاب يوخذ منهم في الجزية واقل الجزية عند الجمهور
دينار لكل سنة وخصه الحنفية بالفقير واما المتوسط فعليه ديناران وعلى الغني اربعة
وهو موافق لاثر مجاهد كما دل عليه حديث عمر وعند الشافعية ان للامام ان
يماكس حتى ياخذها منهم وبه قال احمد وروى ابو عبيد من طريق ابي اسحاق عن
حارثة بن مضرب عن عمر انه بعث عثمان بن حنيف بوضع الجزية على اهل السواد ثمانية
واربعين واربعة وعشرين واثني عشر وهذا على حساب الدينار باثني عشر وعن مالك
لا يزاد على الاربعين وينقص منها عمن لا يطيق وهذا يحتمل ان يكون جعله على حساب
الدينار بعشرة والقدر الذي لا بد منه دينار وفيه حديث مسروق عن معاذ ان
النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى اليمن قال خذ من كل حالم دينارا اخرجه اصحاب
السنن وصححه الترمذي والحاكم واختلف السلف في اخذها من الصبي فالجمهور لا على
مفهوم حديث معاذ وكذا لا توخذ من شيخ فان ولا زمن ولا امراة ولا مجنون ولا
عاجز عن الكسب ولا اجير ولا من اصحاب الصوامع والديارات في قول والاصح عند
الشافعية الوجوب على من ذكر اخرا ثم ذكر المص في الباب ثلاثة احاديث يشتمل الاخير
على حديثين احدها حديث عبد الرحمن بن عوف قوله سمعت عمرا هو ابن دينار
كنت جالسا مع جابر بن زيد هو ابو الشعثا البصري وعمرو بن اوس هو الثقفي المتقدم
ذكر روايته عن عبد الرحمن بن ابي بكر في الحج وعن عبد الله بن عمرو في التهجد نعم
وليست له هنا رواية بل ذكره عمرو بن دينار ليبين ان بجالة لم يقصده بالتحديث
وانما حدث غيره فسمعه هو وهذا وجه من وجوه التحمل بالاتفاق وانما اختلفوا هل
يسوغ ان يقول حدثنا والجمهور على الجواز ومنع منه النسائي وطايفة قليلة وقال
البرقاني يقول سمعت فلانا قوله فحدثهما بجالة هو بفتح الموحدة والجيم الخفيفة
تابعي شهير تميمي بصري وهو ابن عبدة بفتح المهملة والموحدة ويقال فيه عبد
بالسكون بلا هاء وما له في البخاري سوى هذا الموضع قوله عام حج مصعب بن الزبير
باهل البصرة اي وحج حينئذ بجالة معه وبذلك صرح احمد في روايته عن سفيان وكان
مصعب اميرا على البصرة من قبل اخيه عبد الله بن الزبير وقتل مصعب بعد ذلك
بسنة او سنتين قوله كنت كاتبا لجزء بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة هكذا يقوله المحدثون
وضبطه اهل النسب بكسر الزاي بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة ومن قاله بلفظ

التصغير

التصغير فقد صحف وهو ابن معاوية بن حصن بن عبادة التميمي السعدي وهو عم الاحنف
ابن قيس وهو معدود في الصحابة ووقع في رواية الترمذي انه كان على مناذر قلت
هي من قرى الاهواز وذكر البلاذري انه عاش الى خلافة معوية وولي لزياد بعض عمله
قوله قبل موته بسنة كان ذلك سنة اثنتين وعشرين لان عمر قتل سنة ثلاث قوله فرقوا
بين كل ذي محرم من المجوس زاد مسدد وابو يعلى في روايتهما اقتلوا كل ساحر قال فقتلنا في يوم
ثلاث سواحر وفرقنا بين المحارم منهم وصنع طعاما فدعاهم وعرض السيف على فخذيه فاكلوا
بغير زمزمة قال الخطابي اراد عمر بالتفرقة بين المحارم من المجوس منعهم من اظهار
ذلك وافشاء عقودهم به وهو كما شرط على النصارى ان لا يظهروا صليبهم قلت قد روى سعيد
ابن منصور من وجه اخر عن بجالة ما يبين سبب ذلك ولفظه ان فرقوا بين المجوس
وبين محارمهم كيما نلحقهم باهل الكتاب فهذا يدل على ان ذلك عند عمر شرط في قبول
الجزية منهم واما الامر بقتل الساحر فهو من مسائل الخلاف وقد وقع في رواية سعيد
ابن منصور المذكورة من الزيادة واقتلوا كل ساحر وكاهن وسياتي الكلام على حكم الساحر
في باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر قوله ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد
عبد الرحمن بن عوف قلت ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل ويكون فيه
رواية عن عبد الرحمن بن عوف وبذلك وقع التصريح في رواية الترمذي ولفظه
فجاءنا كتاب عمر انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية فان عبد الرحمن بن عوف اخبرني
فذكره لكن اصحاب الاطراف ذكروا هذا الحديث في ترجمة بجالة بن عبدة عن عبد الرحمن
ابن عوف وليس بجيد وقد اخرج ابو داود من طريق قشير بن عمرو عن بجالة عن ابن
عباس قال جاء رجل من مجوس هجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما خرج قلت له ما قضى الله
ورسوله فيكم قال شر الاسلام او القتل قال وقال عبد الرحمن بن عوف قبل منهم الجزية
قال ابن عباس فاخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت وعلى هذا فبجالة
يرويه عن ابن عباس سماعا وعن عمر كتابة كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف وروى
ابو عبيد باسناد صحيح عن حذيفة لولا اني رايت اصحابي اخذوا الجزية من المجوس
ما اخذتها وفي الموطا عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال عمر لا ادري ما اصنع بالمجوس فقال
عبد الرحمن بن عوف اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة
اهل الكتاب وهذا منقطع مع ثقة رجاله ورواه ابن المنذر والدارقطني في الغرائب
من طريق ابي علي الحنفي عن مالك فزاد فيه عن جده وهو منقطع ايضا لان جده
علي بن الحسين لم يلحق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر فان كان الضمير في قوله عن
جده يعود على محمد بن علي فيكون متصلا لان جده الحسين بن علي سمع من عمر بن
الخطاب ومن عبد الرحمن بن عوف وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء بن الحضرمي
اخرجه الطبراني في اخر حديث بلفظ سنوا بالمجوس سنة اهل الكتاب قال ابو عمر
هذا العام من الكلام الذي اريد به الخاص لان المراد سنة اهل الكتاب في اخذ الجزية
فقط قلت وقع في اخر رواية ابي علي الحنفي قال مالك في الجزية واستدل بقوله سنة
اهل الكتاب على انهم ليسوا اهل كتاب لكن روى الشافعي وعبد الرزاق وغيرهما باسناد
حسن عن علي كان المجوس اهل كتاب يقرؤونه وعلم يدرسونه فشرب اميرهم الخمر
فوقع على اخته فلما اصبح دعا اهل الطمع فاعطاهم وقال ان ادم كان ينكح اولاده بناته فاطا [عوه]
وقتل من خالفه فاسري على كتابهم وعلى ما في قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شيء وروى
عبد بن حميد في تفسير سورة البروج باسناد صحيح عن ابن ابزى لما هزم المسلمون اهل فارس
قال عمر اجتمعوا فقال ان المجوس ليسوا اهل كتاب فنضع عليهم ولا من عبدة الاوثان فنجري
عليهم احكامهم فقال علي بل هم اهل كتاب فذكر نحوه لكن قال وقع على ابنته وقال في اخره
فوضع الاخدود لمن خالفه فهذه حجة من قال كان لهم كتاب واما قول ابن بطال لو كان لهم

كتاب ولا وقع لرفع حكمه ولما استثنى حل ذبائحهم ونكاح نسائهم فالجواب ان الاستثناء وقع تبعا للاثر
الوارد في ذلك لان في ذلك شبهة تقتضي حقن الدم بخلاف النكاح فانه مما يحتاط
له وقال ابن المنذر ليس تحريم نسائهم وذبائحهم متفقا عليه ولكن الاكثر من اهل
العلم عليه وفي ذلك يقتضي وفي الحديث قبول خبر الواحد وان الصحابي الجليل قد يغيب عنه
علم ما اطلع غيره من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم واحكامه وانه لا نقص عليه
في ذلك وفيه التمسك بالمفهوم لان عمر فهم من قوله اهل الكتاب اختصاصهم بذلك
حتى حدثه عبد الرحمن بن عوف بالحاق المجوس بهم فرجع اليه ثانيها حديث عمرو بن
عوف الانصاري المعروف عند اهل المغازي انه من المهاجرين وهو موافق لقوله
هنا وهو حليف لبني عامر بن لؤي لانه يشعر بكونه من اهل مكة ويحتمل ان يكون وصفه
بالانصاري بالمعنى الاعم ولا مانع ان يكون اصله من الاوس والخزرج ونزل مكة
وحالف بعض اهلها فبهذا الاعتبار يكون انصاريا مهاجريا ثم ظهر لي ان لفظة
الانصاري وهم وقد تفرد بها شعيب عن الزهري ورواه اصحاب الزهري
كلهم عنه بدونها في الصحيحين وغيرهما وهو معدود في اهل بدر باتفاقهم ووقع
عند موسى بن عقبة في المغازي انه عمير بن عوف بالتصغير وسياتي في الرقاق
من طريق موسى بن عقبة عن الزهري بغير تصغير وكانه كان يقال فيه بالوجهين
وقد فرق العسكري بين عمير بن عوف وعمرو بن عوف والصواب الوحدة قوله بعث ابا عبيدة
ابن الجراح الى البحرين اي البلد المشهور بالعراق بين البصرة وهجر وقوله ياتي بجزيتها اي
بجزية اهلها وكان غالب اهلها اذ ذاك المجوس ففيه تقوية للحديث الذي قبله
ومن ثم ترجم عليه النسائي اخذ الجزية من المجوس وذكر ابن سعد ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعد قسمة الغنائم بالجعرانة ارسل العلاء الى المنذر ابن ساوي عامل الفرس
على البحرين يدعوه الى الاسلام فاسلم وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية قوله وكان
النبي صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين كان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من
الهجرة والعلاء بن الحضرمي صحابي شهير واسم الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة
وكان من اهل حضرموت فقدم مكة فحالف بها بني مخزوم وقيل كان اسم الحضرمي
في الجاهلية زهرمز فذكر عمر بن شبة في كتاب مكة عن ابي غسان عن عبد العزيز
ابن عمران ان كسرى لما اغار بنو تميم وبنو شيبان على ماله ارسل اليهم عسكرا عليهم زهرمز وكانت
وقعة ذي قار فقتلوا الفرس واسروا اميرهم فاشتراه صخر بن رزين الديلي فسرقه
رجل من حضرموت فتبعه صخر حتى افتداه منه فقدم به مكة وكان صناعا فعتق
واقام بمكة وولد له اولاد انجباء وتزوج ابو سفيان ابنته الصعبة فصاهروا اليه
في ال حرب ثم تزوجها عبيد الله بن عثمان والد طلحة احد العشرة فولدت له طلحة
قال وقال عبد العزيز ان كلثوم بن رزين او اخاه الاسود خرج تاجرا فراى هذا
بحضرموت عبدا فارسيا نجارا يقال له زهرمز فقدم مكة ثم اشتراه من مولاه وكان
حميريا يكنى ابا رفاعة فاقام بمكة فصار يقال له الحضرمي حتى غلب على اسمه فحالف
ابا سفيان وانقطع اليه وكان ال رزين حلفاء الحرب بن امية واسلم العلاء قديما ومات
الثلاثة المذكورون ابو عبيدة والعلاء باليمن وعمرو بن عوف في خلافة عمر رضي الله
عنهم فقدم ابو عبيدة تقدم في كتاب الصلاة بيان ذلك المال المذكور وقدره وقصة
العباس في الاخذ منه وهي التي ذكرت هنا ايضا قوله فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة
توافق صلاة الصبح يؤخذ منه انهم كانوا لا يجتمعون في التجميع في كل الصلوات الا لامر
يطرا وكانوا يصلون في مساجدهم اذ كان لكل قبيلة مسجد يجتمعون فيه فلاجل ذلك عرف
النبي صلى الله عليه وسلم انهم اجتمعوا لامر ودلت القرينة على تعيين ذلك الامر وهو
احتياجهم الى المال للتوسعة عليهم قالوا الا ان يكون للمهاجرين مثل ذلك وقد تقدم

هناك

هناك من حديث انس فلما قدم المال راوا ان لهم فيه حقا ويحتمل ان يكون وعدهم لان
يعطيهم منه اذا حضر وقد وعد جابرا بعد هذا ان يعطيه من مال البحرين فوفا
له ابو بكر قوله تعرضوا له اي سالوه بالاشارة قوله قالوا اجل يا رسول الله قال الاخفش
اجل في المعنى مثل نعم لكن نعم احسن من اجل في جواب الاستفهام واجل احسن من
نعم في التصديق قوله فابشروا امر معناه الاخبار بحصول المقصود قوله فتنافسوها
ياتي الكلام عليه في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى وفي هذا الحديث ان طلب العطا
من الامام لا غضاضة فيه وفيه البشرى من الامام لاتباعه فيه توسيع املهم منه وفيه
من اعلام النبوة اخباره صلى الله عليه وسلم بما يفتح عليهم وفيه ان المنافسة في
الدنيا قد تجر الى هلاك الدين ووقع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم
تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او نحو ذلك وفيه اشارة الى ان
كل خصلة من المذكورات مسببة عن التي قبلها وسياتي بقية الكلام على ذلك في
الرقاق ان شاء الله تعالى ثالثها قوله حدثنا المعتمر بن سليمان كذا في جميع النسخ وهو
بسكون العين المهملة وفتح المثناة وكسر الميم وكذا وقع في مستخرج الاسماعيلي
وغيره في هذا الحديث وزعم الدمياطي ان الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم
المفتوحة بغير مثناة قال لان عبد الله بن جعفر الرقي لا يروي عن المعتمر البصري
ورد بان ذلك ليس بكاف في رد الروايات الصحيحة وهب انه لم يدخل بلد الاخر
جوز ان يكونا التقيا مثلا في الحج او في الغزو وما ذكره معارض بمثله فان المعمر بن
سليمان رقي وسعيد بن عبيد الله بصري فمهما استبعد من لقاء الرقي البصري جاء مثله
في لقاء الرقي للبصري وايضا فالذين جمعوا رجال البخاري لم يذكروا فيهم المعمر بن
سليمان الرقي واطبقوا على ذكر المعتمر بن سليمان البصري واغرب الكرماني فحكى
انه قيل الصواب في هذا معمر بن راشد يعني شيخ عبد الرزاق قلت وهذا
هو الخطا بعينه فليست لعبد الله بن جعفر الرقي عن معمر بن راشد رواية اصلا
والله المستعان ثم رايت سلف الدمياطي فيما جزم به فقال ابن قرقول في المطالع وقع
في التوحيد وفي الجزية عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر عن معتمر
بن سليمان عن سعيد بن عبيد الله كذا للجميع في الموضعين قالوا وهو وهم وانما هو
المعمر بن سليمان الرقي وكذا كان في اصل الاصيلي فرده فيه الى ما اصلحه في الموضعين
قال الاصيلي المعمر هو الصحيح وقال غيره المعمر هو الصحيح والرقي لا يروي عن المعتمر
قال قلت ولم يذكر الحاكم ولا الباجي في رجال البخاري المعمر بن سليمان بل قال الباجي
في ترجمة عبد الله بن جعفر يروي عن المعمر ولم يذكر له في البخاري عنه رواية
قوله حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي هو ابن جبير بن حية المذكور بعد وزياد
ابن جبير شيخه هو عمه قوله عن جبير بن حية بالجيم وحية ابوه بمهملة
وتحتانية مثقلة وهو من كبار التابعين واسم جده مسعود بن معتب
بمهملة ومثناة ثم موحدة ومنهم من عده في الصحابة وليس ذلك ببعيد
لان من شهد الفتوح في وسط خلافة عمر يكون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
مميزا وقد نقل ابن عبد البر انه لم يبق في سنة حجة الوداع من قريش وثقيف
احد الا اسلم وشهدها وهذا منهم وهو من بيت كبير فان عمه عروة بن مسعود
كان رئيس ثقيف في زمانه والمغيرة بن شعبة ابن عمه جاء ووقع في رواية الطبري
من طريق مبارك بن فضالة عن زياد بن جبير حدثني ابي ولسعيد حفيده رواية
اخرى في الاشربة والتوحيد وعمه زياد بن جبير تقدمت له روايات اخرى في
الصوم والحج وذكر ابو الشيخ ان جبير بن حية ولي امرة اصبهان ومات في خلافة
عبد الملك بن مروان قوله بعث عمر الناس في افناء الامصار في مجموع البلاد الكبار

والادمنا بالفا والنون بمد وزن جمع فنو بكسر الفا وسكون النون ويقال فلان من افنا
الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر والمدينة العظيمة ووقع عند الكرماني الانصار
بالنون بدل الميم وشرح عليه ثم قال وفي بعضها الامصار قوله فاسلم الهرمزان
في السياق اختصار كثير لان الهرمزان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة
تستر ثم نزل على حكم عمر فاسره ابو موسى الاشعري وارسل به الى عمر مع انس فاسلم
وصار عمر يقربه ويستشيره ثم اتفق ان عبيد الله بالتصغير ابن عمر ابن الخطاب
اتهمه بانه واطا ابا لؤلؤة على قتل عمر فعدا على الهرمزان فقتله بعد قتل عمر وستاتي
قصة اسلام الهرمزان بعد عشرة ابواب وهو بضم الهاء وسكون الراء وضم الميم
بعدها زاي وكان من عظماء الفرس قوله اني مستشيرك في مغازي بالتشديد
وهذه اشارة الى ما قصد ووقع في رواية ابن ابي شيبة من طريق معقل بن
يسار ان عمر شاور الهرمزان في فارس واصبهان واذربيجان اي بايها يبدا
وهذا يشعر بان المراد بهذا استشارة في جهات مخصوصة والهرمزان كان
من اهل تلك البلاد فكان اعلم باحوالها من غيره وعلى هذا ففي قوله في حديث
الباب فالراس كسرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس نظر لان كسرى هو
راس اهل فارس واما قيصر صاحب الروم فلم يكن كسرى راسا لهم وقد وقع عند
الطبري من طريق مبارك بن فضالة المذكور ثم قال فان فارس اليوم راس
وجناحان وهذا موافق لرواية ابن ابي شيبة وهو اولى لان قيصر كان
بالشام ولا تعلق له بالعراق وفارس والمشرق ولو اراد ان يجعل كسرى راس
الملوك وهو ملك المشرق وملك قيصر وملك الروم دونه ولذلك جعله
جناحا لكان المناسب ان يجعل الجناح الثاني ما يقابله من جهة اليمين كملوك
الهند والصين لكن دلت الرواية الاخرى على انه لم يرد الا اهل بلاده التي هو
عالم بها وكان بالبلاد الثلاثة واكثرها واعظمها بالبلدة التي فيها كسرى لانه كان
راسهم قوله فمر المسلمين فلينفروا الى كسرى في رواية مبارك ان الهرمزان قال
فاقطع الجناحين يلن لك الراس فانكر عليه عمر فقال بل اقطع الراس فيحتمل انه
لما انكر عليه عاد فاشار عليه بالصواب قوله واستعمل علينا النعمان بن مقرن
بالقاف وتشديد الراء وهو المزني وكان من افاضل الصحابة هاجر هو واخوة له
سبعة وقيل عشرة وقال ابن مسعود ان للايمان بيوتا فاذا بيت ال مقرن من
بيوت الايمان وكان النعمان قدم على عمر بفتح القادسية ففي رواية ابن ابي
شيبة المذكورة فدخل عمر المسجد فاذا هو بالنعمان يصلي فقعد فلما فرغ قال
اني مستعملك قال فدخل عمر المسجد اما جابيا فلا ولكن غازيا قال فانك غاز
فخرج معه الزبير وحذيفة وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدي كرب وفي رواية
الطبري فاراد عمر المسير بنفسه ثم بعث النعمان ومعه ابن عمر وجماعة وكتب الى
ابي موسى ان يسير باهل البصرة والى حذيفة ان يسير باهل الكوفة حتى يجتمعوا
بنهاوند وهي بفتح النون والهاء والواو وسكون النون الثانية قال واذا التقيتم فاميركم
النعمان بن مقرن قوله حتى اذا كنا بارض العدو وقد عرف من رواية الطبري انها
نهاوند قوله خرج علينا عامل كسرى سماه مبارك بن فضالة في روايته بندار وعند
ابن ابي شيبة انه ذو الجناحين فلعل احدهما لقبه قوله فقام ترجمان في رواية الطبري
من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار اليهم ان ارسلوا الينا رجلا نكلمه فارسلوا اليه المغيرة
وفي رواية ابن ابي شيبة وكان بينهم نهر فسرح اليهم المغيرة فعبر النهر فشاور
ذو الجناحين اصحابه كيف نقعد للرسول فقالوا له اقعد في هيئة الملك وبهجته فقعد
على سريره ووضع التاج على راسه وقام ابناء الملوك حوله سماطين عليهم اساور الذهب

والقرطة

والقرطة والديباج قال فاذن للمغيرة فاخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه وسيفه فجعل
يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا وفي رواية الطبري قال المغيرة فمضيت ونكست
راسي فدفعت فقلت لهم ان الرسول لا يفعل به هذا قوله ما انتم هكذا خاطبه بصيغة
من لا يعقل احتقارا له وفي رواية ابن ابي شيبة فقال انكم معشر العرب اصابكم
جوع وجهد فجئتم فان شئتم مرناكم بكسر الميم وسكون الراء اي اعطيناكم الميرة اي الزاد
ورجعتم وفي رواية الطبري انكم معشر العرب اطول الناس جوعا وابعد الناس
من كل خير وما منعني ان امر هؤلاء الاساورة ان ينتظموكم بالنشاب الا تنجسا لجيفكم
قال فحمدت الله واثنيت عليه ثم قلت ما اخطات شيئا من صفتنا كذلك كنا حتى
بعث الله الينا رسوله قوله نعرف اباه وامه زاد في رواية ابن ابي شيبة في
شرف منا اوسطنا حسبا واصدقنا حديثا قوله فامرنا نبينا رسول ربنا ان
نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية هذا القدر هو الذي يحتاج
اليه في هذا الباب وفيه اخبار المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتال
المجوس حتى يؤدوا الجزية ففيه دفع لقول من زعم ان عبد الرحمن بن عوف
تفرد بذلك وزاد في رواية الطبري وانا والله لا نرجع الى ذلك الشقاء ابدا حتى
نغلبكم على ما في ايديكم قوله فقال النعمان هذا وقع في هذه الرواية مختصرا قال
ابن بطال قول النعمان للمغيرة ربما اشهدك الله مثلها اي مثل هذه الشدة وقوله
فلم يندمك اي ما لقيت معه من الشدة ولم يحزنك اي لو قتلت معه لعلمك بما تصير
اليه من النعيم وثواب الشهادة قال وقوله ولكني شهدت الخ كلام مستانف
وابتداء قصة اخرى انتهى وقد بين مبارك بن فضالة في روايته عن زياد بن
جبير ارتباط كلام النعمان بما قبله وبسياقه يتبين انه ليس قصة مستانفة
وحاصله ان المغيرة انكر على النعمان تاخير القتال فاعتذر النعمان بما قاله وما
اول به قوله فلم يندمك الخ فيه ايضا نظر والذي يظهر ان قوله فلم يندمك
اي على التاني والصبر حتى تزول الشمس قوله ولم يحزنك شرحه على انه بالمهملة
والنون من الحزن وفي رواية المستملي بالخاء المعجمة بغير نون وهو اوجه لوفاق
ما قبله وهو نظير ما تقدم في وفد عبد القيس غير خزايا ولا ندامى ولفظ مبارك
ملخصا انهم ارسلوا اليهم اما ان تعبروا الينا النهر او نعبر اليكم قال النعمان اعبروا اليهم
قال فتلاقوا وقد قرن بعضهم بعضا والقوا حسك الحديد خلفهم لئلا يفروا قال فراى
المغيرة كثرتهم فقال لم ار كاليوم فشلا ان عدونا ما يتركون يتاهبون اما والله لو كان
الامر الي لقد اعجلتهم وفي رواية ابن ابي شيبة فصاففناهم فرشقونا حتى اسرعوا فينا
فقال المغيرة للنعمان انه قد اسرع في الناس فلو حملت فقال النعمان انك لذو مناقب
وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلها وفي رواية الطبري قد كان الله
اشهدك امثالها والله ما يمنعني ان اناجزهم الا شيء شهدته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله حتى تهب الارواح جمع ريح واصله الواو لكن لما انكسر ما قبل الواو
الساكنة انقلبت ياء والجمع يرد الاشياء الى اصولها وقد حكى ابن جني جمع ريح على ارياح
قوله وتحضر الصلوات وفي رواية ابن ابي شيبة وتزول الشمس وهو بالمعنى وزاد
في رواية الطبري ويطيب القتال وفي ابن ابي شيبة وينزل النصر وزاد [illegible]
لمبارك بن فضالة عن زياد بن جبير فقال النعمان اللهم اني اسالك ان تقر عيني
اليوم بفتح يكون فيه عز الاسلام وذل الكفر والشهادة لي ثم قال اني هاز اللواء فتيسروا
للقتال وفي رواية ابن ابي شيبة فليقض الرجل حاجته وليتوضا ثم هازه الثانية
فتاهبوا وفي رواية ابن ابي شيبة فلينظر الرجل الى نفسه ويرم من سلاحه ثم هازه
الثالثة فاحملوا ولا يلوين احد على احد ولو قتلت فان قتلت فعلى الناس حذيفة قال

فحل وحمل الناس فوالله ما علمت أن أحدا يريد أن يرجع الي أهله حتي يقتل أو يظفر فثبتوا
ثم انهزموا فجعل الواحد يقع علي الآخر فقتل سبعة وجعل الحسك الذي جعلوه خلفهم
يعقرهم وفي رواية ابن أبي شيبة ووقع ذو الجناحين عن بغلة شهباء فانشق بطنه
ففتح الله علي المسلمين وفي رواية الطبري فجعل النعمان يتقدم باللواء فلما تحقق الفتح
جاءته نشابة في خاصرته فصرعته فسجاه معقل ثوبا وأخذ اللواء ورجع الناس فنزلوا
وبايعوا حذيفة فكتب بالفتح الي عمر مع رجل من المسلمين **قلت** وسماه سيف
في الفتوح طريف بن سهم وعند ابن أبي شيبة من طريق علي بن زيد بن جدعان عن
أبي عثمان هو النهدي أنه ذهب بالبشارة الي عمر فيمكن أن يكونا ترافقا وذكر الطبري أن
ذلك كان سنة تسع عشرة وقيل سنة احدي وعشرين وفي الحديث منقبة للنعمان ومعرفة
المغيرة بالحرب وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته ولقد اشتمل كلامه هذا
الوجيز علي بيان أحوالهم الدنيوية من المطعم والملبس ونحوهما وعلي أحوالهم الدينية
أولا وثانيا وعلي معتقدهم من التوحيد والرسالة والايمان بالمعاد وعلي بيان
معجزات الرسول صلي الله عليه وسلم وإخباره بالمغيبات ووقوعها كما أخبر وفيه فضل
المشورة وأن الكبير لا نقص عليه في مشاورة من هو دونه وأن المفضول قد
يكون أميرا علي الأفضل لأن الزبير بن العوام كان في جيش عليه النعمان بن مقرن
والزبير أفضل منه اتفاقا ومثله تأمير عمرو بن العاص علي جيش فيه أبو بكر وعمر كما
سيأتي في أواخر المغازي وفيه ضرب المثل وجودة تصور الهرمزان ولذلك
استشاره عمر وتشبيه الغائب المحسوس بحاضر محسوس لتقريبه الي الفهم وفيه
البداءة بقتال الأهم فالأهم وبيان ما كان العرب عليه في الجاهلية من الفقر وشظف
العيش والإرسال الي الإمام بالبشارة وفضل القتال بعد زوال الشمس علي ما قبله وقد
تقدم ذلك في الجهاد ولا يعارضه ما تقدم أنه صلي الله عليه وسلم كان يغير صباحا لأن هذا
عند المصافة وذاك عند الغارة والله أعلم **قوله باب** إذا وادع
الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم أي لبقية أهل القرية أورد فيه طرفا من
حديث أبي حميد الساعدي غزونا مع النبي صلي الله عليه وسلم تبوك فأهدي ملك
أيلة بغلة الحديث وقد تقدم بتمامه في كتاب الزكاة وقوله وكساه بردا كذا فيه بالواو
ولأبي ذر بالفاء وهو أولي لأن فاعل كسي هو النبي صلي الله عليه وسلم وقوله ببحرهم أي بقريتهم
قال ابن المنير ليس في لفظ الحديث عند البخاري صيغة الأمان ولا صيغة الطلب لكنه
بناه علي العادة في أن الملك الذي أهدي إنما طلب إبقاء ملكه ببقاء رعيته فيؤخذ من
هذا أن موادعته موادعة لرعيته **قلت** وهذا القدر لا يكفي في مطابقة
الحديث للترجمة لأن العادة بذلك معروفة من غير الحديث وإنما جري البخاري علي
عادته في الإشارة الي بعض طرق الحديث الذي يورده وقد ذكر ابن إسحاق في السيرة
فقال لما انتهي النبي صلي الله عليه وسلم الي تبوك أتاه يحنة بن رؤبة صاحب أيلة فصالحه
وأعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلي الله عليه وسلم كتابا فهو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم
هذه أمنة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنة بن رؤبة وأهل أيلة فذكره قال ابن بطال
العلماء مجمعون علي أن الإمام إذا صالح ملك القرية أنه يدخل في ذلك الصلح بقيتهم واختلفوا
في عكس ذلك وهو إذا استأمن لطائفة معينة هل يدخل فيهم فذهب الأكثر الي أنه لا بد من
تعيينه لفظا وقال أصبغ وسحنون لا يحتاج الي ذلك بل يكتفي بالقرينة لأنه لم يأخذ الأمان
لغيره إلا وهو يقصد إدخال نفسه **قوله باب** الوصاة بأهل ذمة رسول الله صلي
الله عليه وسلم الوصاة بفتح الواو والمهملة مخففا بمعني الوصية تقول وصيته وأوصيته
وصية والاسم الوصاة والوصية وقد تقدم بسطه في أول كتاب الوصايا **قوله** والذمة
العهد والإل القرابة هو تفسير الضحاك في قوله تعالي لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة

وهو

وهو قول الشاعر وأشهد أن إلك من قريش كإل السقب من رأل النعام وقال أبو عبيدة
في المجاز الإل العهد والميثاق واليمين ومجاز الذمة التذمم والجمع ذمم وقال غيره يطلق
الإل أيضا علي العهد وعلي الجوار وعن مجاهد الإل الله وأنكره عليه غير واحد
أبو جمرة هو بالجيم والراء الضبعي صاحب ابن عباس وجويرية بن قدامة بالجيم مصغر ماله
في البخاري سوي هذا الموضع وهو مختصر من حديث طويل في قصة مقتل عمر وسأذكر
ما فيه من فائدة زائدة في الكلام علي حديث عمر المذكور في مناقبه وقيل إن جويرية
هذا هو جارية بن قدامة الصحابي المشهور وقد بينت في كتابي في الصحابة ما يقويه
إن ثبت وإلا فهو من كبار التابعين **قوله** أوصيكم بذمة الله فإنه ذمة نبيكم ورزق
عيالكم في رواية عمرو بن ميمون وأوصيه بذمة الله ورسوله أن يوفوا لهم بعهدهم
وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا إلا طاقتهم **قلت** ويستفاد من هذه الزيادة أن
لا يؤخذ من الجزية إلا قدر ما يطيق المأخوذ منه وقوله في هذه الرواية ورزق عيالكم
أي ما يؤخذ منهم من الجزية والخراج قال المهلب في الحديث الحض علي الوفاء بالعهد
وحسن النظر في عواقب الأمور والإصلاح لمعاني المال وأصول الاكتساب **قوله**
باب ما أقطع النبي صلي الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين
والجزية ولمن يقسم الفيء والجزية اشتملت هذه الترجمة علي ثلاثة أحكام وأحاديث
الباب الثلاثة موزعة عليها علي الترتيب فأما إقطاعه صلي الله عليه وسلم من البحرين
فالحديث الأول دال علي أنه صلي الله عليه وسلم هم بذلك وأشار علي الأنصار به مرارا
فلما لم يقبلوا تركه فنزل المهم ما بالقوة منزلة ما بالفعل وهو في حقه صلي الله عليه
وسلم واضح لأنه لا يأمر إلا بما يجوز فعله والمراد بالبحرين البلد المشهور بالعراق وقد
تقدم في فرض الخمس أن النبي صلي الله عليه وسلم كان صالحهم وضرب عليهم الجزية وتقدم
في كتاب الشرب في الكلام علي هذا الحديث أن المراد بإقطاعها للأنصار تخصيصهم بما
يتحصل من جزيتها وخراجها لا تمليك رقبتها لأن أرض الصلح لا تقسم ولا تقطع وأما
ما وعد من مال البحرين والجزية فحديث جابر دال عليه وقد مضي في الخمس مشروحا
وأما مصرف الفيء والجزية فعطف الجزية علي الفيء من عطف الخاص علي العام لأنها من جملة
الفيء قال الشافعي وغيره من العلماء الفيء كل ما حصل للمسلمين مما لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب
وحديث أنس المعلق يشعر بأنه راجع الي نظر الإمام يفضل من شاء بما شاء وقد تقدم
الحديث بهذا الإسناد المعلق بعضه في المساجد من كتاب الصلاة وذكرت هناك من
وصله وبعض فوائده وأعاده في الجهاد وغيره بأخصر من هذا وتقدم في الخمس أن
المال الذي أتي به من البحرين كان من الجزية وأن مصرف الجزية مصرف الفيء
وتقدم بيان الاختلاف في مصرف الفيء وأن المختار أنه الي نظر الإمام والله أعلم وروي
عبد الرزاق في حديث عمر الطويل حين تحاكم إليه العباس وعلي في خصومتهما قال ثم قرأ ما
أفاء الله علي رسوله من أهل القري الآية فقال استوعبت هذه المسلمين ورواه أبو
عبيد من وجه آخر وقال فيه فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد إلا له فيها
حق إلا بعض من تملكون من أرقائكم قال أبو عبيد حكم الفيء والخراج والجزية واحد
ويلتحق به ما يؤخذ من مال أهل الذمة من العشر إذا اتجروا في بلاد الإسلام وهو حق
المسلمين يعم به الفقير والغني ويصرف منه أعطية المقاتلة وأرزاق الذرية وما ينوب
الإمام من جميع ما فيه صلاح الإسلام والمسلمين واختلف الصحابة في قسم الفيء فذهب
أبو بكر الي التسوية وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي وذهب عمر وعثمان الي
التفضيل وبه قال مالك وذهب الكوفيون الي أن ذلك الي رأي الإمام إن شاء فضل
وإن شاء سوي قال ابن بطال أحاديث الباب حجة لمن قال بالتفضيل كذا قال
والذي يظهر أن من قال بالتفضيل يشترط التعميم بخلاف من قال أنه الي نظر

الامام وهو الذي يدل عليه احاديث الباب والله اعلم وروى ابو داود من حديث
عوف بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه فيء قسمه من يومه فاعطى
الاهل حظين واعطى الاعزب حظا واحدا وقال ابن المنذر انفرد الشافعي بقوله
ان في الفيء الخمس كخمس الغنيمة ولا يحفظ في ذلك عن احد من الصحابة ولا من
بعدهم لان الايات التاليات لاية الفيء معطوفات على اية الفيء من قوله
للفقراء المهاجرين الى اخر الاية وهي مفسرة لما تقدم من قوله ما افاء الله على
رسوله من اهل القرى وانما حمل الشافعي الاية الاولى على ان القسم انما وقعت لمن ذكر
فيها فقط ثم لما راى الاجماع على ان اعطية المقاتلة وارزاق الذرية وغير
ذلك من مال الفيء تاول ان الذي ذكر في الاية هو خمس الفيء واجبا لهم
وخالفه اهل العلم اتباعا لعمر والله اعلم وفي قصة العباس دلالة على ان
سهم ذي القربى من الفيء لا يختص بفقيرهم لان العباس كان من الاغنياء قال
اسحاق بن منصور قلت لاحمد في قول عمر ما على الارض مسلم الا وله
من هذا الفيء حق الا ما ملكت ايمانكم قال يقول الفيء للغني والفقير وكذا قال
اسحاق ابن راهويه **قوله باب** اثم من قتل معاهدا قيده
في الترجمة وليس التقييد في الخبر لكنه مستفاد من قواعد الشرع ووقع
منصوصا في رواية ابي معاوية الاتي ذكرها بلفظ بغير حق وفيما اخرجه
النسائي وابو داود من حديث ابي بكرة بلفظ من قتل نفسا معاهدة بغير
حلها حرم عليه الجنة وسياتي الكلام على المتن في الديات فانه ذكره فيه
بهذا الاسناد بعينه وعبد الواحد شيخ شيخه هو ابن زياد والحسن بن عمرو
هو الفقيمي بالفاء والقاف مصغر كوفي ثقة ما له في البخاري سوى هذا الحديث
واخر في الادب **قوله** مجاهد عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص كذا قال عبد
الواحد عن الحسن بن عمرو وتابعه ابو معاوية عند ابن ماجة وعمرو بن
عبد الغفار الفقيمي عند الاسماعيلي فهؤلاء ثلاثة رووه هكذا وخالفهم مروان
ابن معوية فرواه عن الحسن بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله
ابن عمرو وهو جنادة بن ابي امية اخرجه من طريقه النسائي ورجح الدارقطني
رواية مروان لاجل هذه الزيادة لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت وليس
هو بمدلس فيحتمل ان يكون مجاهد سمعه اولا من جنادة ثم لقي عبد الله بن عمرو
او سمعاه معا وثبته فيه جنادة فحدث به عن عبد الله بن عمرو تارة وحدث
به عن جنادة اخرى ولعل السر في ذلك ما وقع بينهما من زيادة او اختلاف لفظ
فان لفظ النسائي من طريقه من قتل قتيلا من اهل الذمة لم يجد ريح الجنة فقال
من اهل الذمة ولم يقل معاهدا وهو بالمعنى ووقع في رواية ابي معوية بغير حق كما تقدم
ووقع في رواية الجميع اربعين عاما الا عمرو بن عبد الغفار فقال سبعين ووقع
مثله في حديث ابي هريرة عند الترمذي **قوله باب** اتفقت النسخ
على ان الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص الا ما رواه الاصيلي عن
الجرجاني عن الفربري فقال عبد الله بن عمر بضم العين بغير واو وهو تصحيف
نبه عليه الجياني **قوله** ثانيها قوله لم يرح بفتح اليا والرا واصله يراح اي وجد
الريح وحكى ابن التين ضم اوله وكسر الرا قال والاول اجود وعليه الاكثر وحكى
ابن الجوزي ثالثة وهي فتح اوله وكسر ثانيه من راح يريح والله اعلم **قوله**
قوله باب اخراج اليهود من جزيرة العرب في باب هل يستشفع
الى اهل الذمة من كتاب الجهاد وتقدم فيه حديث ابن عباس ثاني حديثي الباب
ولفظه اخرجوا المشركين وكان المصنف اقتصر على ذكر اليهود لانهم يوحدون الله

تعالى الا القليل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بطريق الاولى
قوله وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم الله هو طرف من قصة اهل
خيبر وقد تقدم موصولا في المزارعة مع الكلام عليه ثم ذكر فيه حديثين احدهما
حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا وسياتي باتم من
هذا السياق في كتاب الاكراه وفي الاعتصام ولم ار من صرح بنسب اليهود المذكورين
والظاهر انهم بقايا من اليهود تاخروا بالمدينة بعد اجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير
والفراغ من امرهم لانه كان قبل اسلام ابي هريرة وانما جاء ابو هريرة بعد فتح خيبر
كما سياتي بيان ذلك كله في المغازي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر
على ان يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا الى ان اجلاهم عمر ويحتمل والله اعلم ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر هم باجلاء من بقي ممن صالح من
اليهود ثم سالوه ان يبقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم او كان قد بقي من بالمدينة من
اليهود المذكورين طائفة استمروا فيها معتمدين على الرضى بابقائهم للعمل في ارض
خيبر ثم منعهم النبي صلى الله عليه وسلم من سكنى المدينة اصلا والله اعلم
بل سياق كلام القرطبي في شرح مسلم يقتضي انه فهم ان المراد بذلك بنو النضير
ولكن لا يصح ذلك لتقدمه على مجي ابي هريرة وابو هريرة يقول في هذا الحديث
انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وبيت المدراس بكسر اوله هو البيت الذي
يدرسون كتابهم او المراد بالمدراس العالم الذي يدرس كتابهم والاول ارجح لان في
الرواية الاخرى حتى اتى المدراس وقوله اسلموا تسلموا من الجناس الحسن لسهولة
لفظه وعدم كلفته وقد تقدم نظيره في كتاب هرقل اسلم تسلم وقوله اعلموا
جملة مستانفة كانهم قالوا في جواب قوله اسلموا تسلموا لم قلت هذا وكررته
فقال اعلموا اني اريد ان اجليكم فان اسلمتم سلمتم من ذلك ومما هو اشق منه
وقولهم قد بلغت كلمة مكر ومداجاة فليدافعوا بما يوهمه ظاهرها وكذلك قال
صلى الله عليه وسلم ذلك اريد اي التبليغ **قوله** فمن يجد منكم بماله من الوجدان
اي يجد مشتريا او من الوجد اي المحبة اي يحبه والغرض ان منهم من يشق عليه
فراق شيء من ماله مما يعسر تحويله فقد اذن له في بيعه ثانيهما حديث ابن عباس
فيما قاله النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاته والغرض منه قوله اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخرجوا اليهود والاول اثبت **قوله** حدثنا
محمد حدثنا ابن عيينة محمد هذا هو ابن سلام وقد تقدم في كتاب الوضوء في حديث
اخر حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن عيينة وسياتي الكلام على شرح المتن في الوفاة
اخر المغازي ان شاء الله تعالى قال الطبري فيه ان على الامام اخراج كل من دان بغير
دين الاسلام من كل بلد غلب عليها المسلمون عنوة اذا لم يكن بالمسلمين ضرورة اليهم
كعمل الارضين ونحو ذلك وعلى ذلك اقر عمر من اقر بالسواد والشام وزعم ان ذلك
لا يختص بجزيرة العرب بل يلتحق بها ما كان على حكمها **قوله باب**
اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم ذكر فيه حديث ابي هريرة في قصة
اليهودية في سم الشاة بعد فتح خيبر وسياتي الكلام عليه مستوفى في المغازي
ولم يجزم البخاري بالحكم اشارة الى ما وقع من الاختلاف في معاقبة المراة التي اهدت
السم وسياتي بسطه هناك ان شاء الله تعالى **قوله باب**
دعاء الامام على من نكث عهدا ذكر فيه حديث انس في القنوت وقد سبق شرحه
مستوفى في كتاب الوتر وقوله حدثنا ثابت بن يزيد اوله مثناة ووهم من قال
فيه زيد بغير يا وعاصم شيخه هو الاحول والاسناد كله بصريون **قوله**
باب امان النساء وجوارهن الجوار بكسر الجيم وضمها المجاورة

والمراد به هنا الاجارة تقول جاورته اجاوره مجاورة وجوارا واجرته اجره اجارة
وجوارا ذكر فيه حديث ام هانئ وقد تقدم في اوايل الصلاة ما يتعلق بالمراد بفلان ابن
هبيرة وغير ذلك من فوايده ووقع هنا للداودي الشارح وهم فانه قال قوله عام
الحديبية وهم من عبد الله بن يوسف والذي قاله غيره يوم الفتح وتعقبه ابن التين
بان الروايات كلها على خلاف ما قال الداودي وليس فيها الا يوم الفتح على الصواب
قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على جواز امان المراة الا شيئا ذكره عبد الملك يعني
ابن الماجشون صاحب مالك لا احفظ ذلك عن غيره قال ان امر الامان الى الامام وتاول
ما ورد مما يخالف ذلك على قضايا خاصة قال ابن المنذر وفي قول النبي صلى الله عليه
وسلم يسعى بذمتهم ادناهم دلالة على اغفال هذا القايل انتهى وجا عن سحنون مثل
قول الماجشون فقال هو الى الامام ان اجازه جاز وان رده رد **قوله باب**
ذمة المسلمين وجوارهم ويسعى بذمتهم ادناهم ذكر فيه حديث علي في الصحيفة
ومحمد شيخه هو ابن سلام نسبه ابن السكن والغرض منه قوله فيه وذمة المسلمين
واحدة فمن اخفر مسلما فعليه مثل ذلك اي مثل ما ذكر من الوعيد في حق من
احدث في المدينة حدثا وهو ظاهر فيما يتعلق بصدر الترجمة واما قوله ويسعى
بذمتهم ادناهم فاشار به الى ما ورد في بعض طرقه وقد تقدم بيانه في فضل
المدينة وفي اواخر الحج وياتي بهذا اللفظ بعد خمسة ابواب ودخل في قوله
ادناهم اي اقلهم كل وضيع بالنص وكل شريف بالفحوى فدخل في ادناهم المراة
والعبد والصبي والمجنون فاما المراة فتقدم في الباب الذي قبله واما العبد
فاجاز الجمهور امانه قاتل او لم يقاتل وقال ابو حنيفة ان قاتل جاز امانه والا فلا
وقال سحنون ان اذن له سيده في القتال صح امانه والا فلا واما الصبي فقال ابن
المنذر اجمع اهل العلم ان امان الصبي غير جايز قلت وكلام غيره يشعر
بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذي يعقل والخلاف عن المالكية والحنابلة
واما المجنون فلا يصح امانه بلا خلاف كالكافر لكن قال الاوزاعي ان غزا الذمي
مع المسلمين فامن احدا فان شا الامام امضاه والا فليرده الى مامنه وحكى
ابن المنذر عن الثوري انه استثنى من الرجال الاحرار الاسير في ارض الحرب
فقال لا ينفذ امانه وكذلك الاجير وقد مضى كثير من فوايد هذا الحديث في فضل
المدينة وتاتي بقيته في كتاب الفرايض ايضا ان شا الله تعالى **قوله باب**
اذا قالوا اي المشركون حين يقاتلون صبانا اي وارادوا الاخبار بانهم اسلموا
ولم يحسنوا اسلمنا اي جريا منهم على لغتهم هل يكون ذلك كافيا في رفع القتال
عنهم ام لا قال ابن المنير مقصود الترجمة ان المقاصد تعتبر بادلتها كيف
ما كانت الادلة لفظية او غير لفظية باي لغة كانت **قوله** وقال ابن عمر فجعل
خالد يقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابرا اليك مما صنع خالد هذا طرف
من حديث طويل اخرجه المولف في غزوة الفتح من المغازي وياتي الكلام
مستوفى هناك وحاصله ان خالد بن الوليد غزا بامر النبي صلى الله عليه وسلم
قوما فقالوا صبانا وارادوا اسلمنا فلم يقبل خالد ذلك وقتلهم على ظاهر اللفظ
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فانكره فدل على انه يكتفى من كل قوم بما
يعرف من لغتهم وقد عذر النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد في اجتهاده
ولذلك لم يقد منه وقال ابن بطال لا خلاف ان الحاكم اذا قضى بجور او بخلاف
قول اهل العلم فهو مردود لكن ينظر فان كان على وجه الاجتهاد فان الاثم ساقط
واما الضمان فانه يلزم عند الاكثر وقال الثوري واهل الراي واحمد واسحاق
ما كان في قتل او جراح ففي بيت المال وقال الاوزاعي والشافعي وصاحبا ابي حنيفة

على العاقلة وقال ابن الماجشون لا يلزمه فيه ضمان وسياتي البحث في ذلك في كتاب
الاحكام وهذا من المواضع التي يتمسك بها في ان البخاري يترجم ببعض ما ورد في الحديث
وان لم يورد في تلك الترجمة فانه ترجم بقوله صبانا ولم يوردها واكتفى بطرف الحديث
الذي وقعت هذه اللفظة فيه **قوله** وقال عمر اذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم
الالسنة كلها وصله عبد الرزاق من طريق ابي وايل قال جانا كتاب عمر ونحن نحاصر
قصر فارس فقال اذا حاصرتم قصرا فلا تقولوا انزل على حكم الله فانكم لا تدرون
ما حكم الله ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم واذا لقي الرجل الرجل فقال لا تخف
فقد امنه واذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها واول هذا الاثر
اخرجه مسلم من طريق بريدة مرفوعا في حديث طويل ومترس كلمة فارسية
معناها لا تخف وهي بفتح الميم وتشديد المثناة واسكان الرا بعدها مهملة وقد
تخفف التا وقد جزم به بعض من لقيناه من العجم وقيل باسكان المثناة قال
ابن قرقول هي كلمة اعجمية والظاهر ان الراوي فخم المثناة فصارت تشبه الطا كما
يقع في كثير من الاندلسيين **قوله** او قال تكلم لا باس فاعل قال هو عمر وروى
ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفيان في تاريخه من طرق باسناد صحيح عن انس
بن مالك قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر فلما قدم به استعجم
فقال له عمر تكلم لا باس عليك فكان ذلك تامينا من عمر ورويناه مطولا في سنن
سعيد بن منصور حدثنا هشيم اخبرنا حميد وفي نسخة اسماعيل بن جعفر
من طريق ابن خزيمة عن علي بن حجر عنه عن حميد عن انس قال بعث
معي ابو موسى بالهرمزان الى عمر فجعل عمر يكلمه فلا يتكلم فقال له عمر تكلم فقال
اكلام حي ام كلام ميت قال تكلم لا باس فذكر القصة قال فاراد قتله فقلت
لا سبيل الى ذلك قد قلت له تكلم لا باس فقال من يشهد لك فشهد لي الزبير
بمثل ذلك فتركه فاسلم وفرض له في العطا قال ابن المنير يستفاد منه
ان الحاكم اذا نسي حكمه فشهد عنده اثنان به نفذه وانه اذا توقف في قبول
شهادة الواحد فشهد الثاني بوفقه انتفت الريبة ولا يكون ذلك قدحا
في شهادة الاول وقوله ان الله يعلم الالسنة كلها المراد اللغات ويقال انها
اثنتان وسبعون لغة ستة عشر في ولد سام ومثلها في ولد حام والبقية
في ولد يافث **قوله باب** الموادعة والمصالحة مع المشركين
بالمال وغيره اي كالاسرى **قوله** وان جنحوا للسلم جنحوا طلبوا السلم فاجنح
لها اي ان هذه الاية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين وتفسير
جنحوا بطلبوا هو للمصنف وقال غيره معنى جنحوا مالوا وقال ابو عبيدة
السلم والسلم واحد وهو الصلح وقال ابو عمرو السلم اي بالفتح الصلح والسلم
اي بالكسر الاسلام ومعنى الشرط في الاية ان الامر بالصلح مقيد بما اذا كان
الاحظ للاسلام المصالحة اما اذا كان الاسلام ظاهرا على الكفر ولم تظهر
المصلحة في المصالحة فلا ذكر فيه حديث سهل بن ابي حثمة في قصة عبد الله
بن سهل وقتله بخيبر والغرض فيه قوله انطلق الى خيبر وهي يوميذ صلح
وفهم المهلب من قوله في اخره فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده
ان يوازي قوله في الترجمة والمصالحة مع المشركين بالمال فقال انما وداه
من عنده استيلافا لليهود وطمعا في دخولهم في الاسلام وهذا الذي
قاله يرده ما في نفس الحديث من غير هذه الطريق فكره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يطل دمه فانه مشعر بان سبب اعطايه ديته من عنده تطييبا لقلوب
اهله ويحتمل ان يكون كل منهما سببا لذلك وبهذا تتم الترجمة واما اصل المسيلة

فاختلف فيه فقال الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي عن موادعة الامام اهل الحرب على مال يودونه اليهم فقال لا يصلح ذلك الا عن ضرورة كتشغل المسلمين عن حربهم قال ولا باس ان يصالحهم على غير شي يودونه اليهم كما وقع في الحديبية وقال الشافعي اذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين جازت لهم مهادنتهم على غير شي يعطونهم لان القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز من ان يعطى المشركين على ان يكفوا عنهم الا في حالة مخافة اصطلام المسلمين لكثرة العدو ولان ذلك من معاني الضرورات ولذلك اذا اسر رجل منهم مسلم فلم يطلق الا بفدية جاز واما قول المصنف واثم من لم يف بالعهد فليس في حديث الباب ما يشير اليه وسياتي البحث فيه في كتاب الفتن ان شا الله تعالى تنبيه قوله في نسب محيصة بن مسعود ابن زيد يقال ان الصواب كعب بدل زيد **قوله باب** فضل الوفا بالعهد ذكر فيه طرفا من حديث سفيان في قصة هرقل قال ابن بطال اشار البخاري بهذا الى ان الغدر عند كل امة قبيح مذموم وليس هو من صفات الرسل **قوله باب** هل يعفى عن الذمي اذا سحر قال ابن بطال لا يقتل ساحر اهل العهد لكن يعاقب الا ان قتل بسحره فيقتل او احدث حدثا فيوخذ به وهو قول الجمهور وقال مالك اذا دخل بسحره ضررا على مسلم نقض عهده بذلك وقال ايضا يقتل الساحر ولا يستتاب وبه قال احمد وجماعة وهو عندهم كالزنديق **قوله** وقال ابن وهب الخ وصله ابن وهب في جامعه هكذا **قوله** وكان من اهل الكتاب ترجم بلفظ الذمي وسيل الزهري بلفظ اهل العهد واجاب بلفظ اهل الكتاب فالاول متقاربان واما اهل الكتاب فمراده ممن له منهم عهد وكان الامر في نفس كذلك قال ابن بطال لا حجة لابن شهاب في قصة الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا ينتقم لنفسه ولان السحر لم يضره في شي من امور الوحي ولا في بدنه وانما كان اعترا له شي من التخييل وهذا كما تقدم ان عفريتا تفلت عليه ليقطع صلاته فلم يتمكن من ذلك وانما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى فلهذا الاحتمال لم يجزم المصنف بالحكم ثم ذكر طرفا من حديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر واشار بالترجمة الى ما وقع في بقية القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالبير فردمت وقال كرهت ان اثير على الناس شرا وسياتي الكلام في شرحه مستوفي من حيث ذكره المصنف تاما في كتاب الطب ان شا الله تعالى **قوله باب** ما يحذر من الغدر وقول الله عز وجل وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله وحسب باسكان المهملة كما في هذه الاية اشارة الى ان احتمال ان يطلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الاجابة اذا ظهر للمسلمين بل يعزم ويتوكل على الله **قوله** سمعت بسر ابن عبيد الله بضم الموحدة وسكون المهملة والاسناد كله شاميون الا شيخ البخاري وفي تصريح عبد الله بن العلا بالسماع له من بسر دلالة على ان الذي وقع في رواية الطبراني من طريق دحيم عن الوليد عن عبد الله ابن العلا عن زيد ابن واقد عن بسر ابن عبيد الله فزاد في الاسناد زيد بن واقد فهو من المزيد في متصل الاسانيد وقد اخرجه ابو داود وابن ماجة والاسماعيلي وغيرهم من طرق ليس فيها زيد ابن واقد **قوله** جيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في قبة من ادم زاد في رواية المومل ابن الفضل عن الوليد عند ابي داود فسلمت فرد فقال ادخل فقلت اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت قال الوليد قال عثمان ابن ابي العاتكة انما قال ذلك من صغر القبة **قوله** ستا اي ست علامات لقيام الساعة او لظهور اشراطها المقتربة منها

قوله ثم موتان بضم الميم وسكون الواو قال القزاز هو الموت وقال غيره الموت الكثير الوقوع ويقال بالضم لغة تميم وغيرهم يفتحونها ويقال للبليد موتان القلب بفتح الميم وسكون وقال ابن الجوزي يغلط بعض المحدثين فيقول موتان بفتح الميم والواو وانما ذكر اسم الارض التي لم تحيي بالزرع والاصلاح تنبيه في رواية ابن السكن ثم موتان بلفظ التثنية وحينيذ هو بفتح الميم **قوله** كقعاص الغنم بضم العين المهملة وتخفيف القاف واخره مهملة هو دا ياخذ الدواب فيسيل من انوفها شي فتموت فجاة قال ابو عبيد ومنه اخذ الاقعاص وهو القتل مكانه وقال ابن فارس القعاص دا ياخذ في الصدر كانه يكسر العنق ويقال ان هذه الاية ظهرت في طاعون عمواس في خلافة عمر وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس **قوله** واستفاضة المال اي كثرته وظهرت في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة والفتنة المشار اليها افتتحت بقتل عثمان واستمرت الفتن بعده والسادسة لم تجي بعد **قوله** هدنة بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه **قوله** بنو الاصفر هم الروم **قوله** غاية اي راية وسميت بذلك لانها غاية المتبع اذا وقفت وقف ووقع في حديث ذي مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند ابي داود في نحو هذا الحديث بلفظ راية بدل غاية وفي اوله ستصالحون الروم صلحا امنا فتغزون انتم وهم عدوا فتنتصرون ثم تنزلون مرجا فيرفع رجل من اهل الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدفعه فعند ذلك تغدر الروم ويجتمعون للملحمة فياتونكم ولابن ماجة من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالي يويد الله بهم الدين وله من حديث معاذ ابن جبل مرفوعا الملحمة وفتح القسطنطينية الكبرى وخروج الدجال في سبعة اشهر وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة واسناده اصح من اسناد حديث معاذ قال ابن الجوزي رواه بعضهم غابة بموحدة بدل التحتانية والغابة الاجمة كانه شبه كثرة الرماح بالاجمة وقال الخطابي الغابة الغيضة فاستعيرت للرايات ترفع لروسا الفا ولعل اصله الف الف فالفين مكسورة ووقع مثله في رواية ابن ماجة من حديث ذي مخبر ولفظه فيجتمعون للملحمة فياتون تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا ووقع عند الاسماعيلي من وجه اخر عن الوليد ابن مسلم قال تذاكرنا هذا الحديث شيخا من شيوخ المدينة فقال اخبرني سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول في هذا الحديث مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس قال المهلب فيه ان الغدر من اشراط الساعة وفيه اشيا من علامات النبوة قد ظهر اكثرها وقال ابن المنير اما قصة الروم فلم تجتمع الى الان ولا بلغنا انهم غزوا في البر في هذا العدد فهي من الامور التي لم تقع بعد وفيه بشارة ونذارة وذلك انه دل على ان العاقبة للمومنين مع كثرة ذلك الجيش وفيه اشارة الى ان عدد جيوش المسلمين ستكون اضعاف ما هو عليه ووقع في رواية الحاكم من طريق الشعبي عن عوف ابن مالك في هذا الحديث ان عوف ابن مالك قال لمعاذ في طاعون عمواس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي اعدد ستا بين يدي الساعة فقد وقع منهن ثلاث يعني موته صلى الله عليه وسلم وفتح بيت المقدس والطاعون قال وبقي ثلاث فقال له معاذ ان لهذه القصة تكون في زمن المهدي على يد ملك من ال هرقل **قوله باب** كيف ينبذ الى اهل العهد وقول الله عز وجل واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سوا قال ابن عباس اي اطرح اليهم عهدهم

الصليب ح

وذلك بان يرسل اليهم من يعلمهم بان العهد انتقض قال ابن عباس اي على مثل وقيل على
عدل وقيل اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم بذلك وقال الازهري
المعنى اذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم ثم ذكر فيه
حديث ابي هريرة بعثني ابو بكر فيمن يوذن يوم النحر بمنى وقد تقدم شرحه في الحج
قال المهلب خشي صلى الله عليه وسلم غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك

قوله باب اثم من عاهد ثم غدر اي الغدر حرام باتفاق
سوا كان في حق المسلم او الذمي قوله وقول الله عز وجل الذين عاهدت منهم
ذكر فيه ثلاثة احاديث احدها حديث عبد الله بن عمرو في علامات المنافق وهو
ظاهر فيما ترجم له وقد مضى شرحه في كتاب الايمان ثانيها حديث علي ما كتبنا
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القران وقد مضى تقدم التنبيه عليه قريبا والمراد
منه قوله من اخفر مسلما وهو بالخا المعجمة والفا اي نقض عهده ثالثها حديث
ابي هريرة قوله وقال ابو موسى هو محمد ابن المثنى شيخ البخاري وقد تكرر نقل
الخلاف في هذه الصيغة هل يقوم مقام العنعنة فيحمل على السماع او لا فيحمل على
السماع الا ممن جرت عادته ان يستعملها فيه وبهذا الاخير جزم الخطيب وهذا
الحديث قد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق موسى ابن العباس عن ابي
موسى مثله ووقع في بعض نسخ البخاري حدثنا ابو موسى والاول هو الصحيح وبه
جزم الاسماعيلي وابو نعيم وغيرهما واسحاق ابن سعيد اي ابن عمرو بن سعيد
ابن العاص وقد وافقه اخوه خالد ابن سعيد اخرجه الاسماعيلي من طريقه
بنحوه قوله اذا لم تجتبوا من الجباية بالجيم والموحدة وبعد الالف تحتانية
اي لم تاخذوا من الجزية والخراج شيا قوله تنتهك بضم اوله اي تتناول مما لا يحل
من الجور والظلم قوله فيمنعون ما في ايديهم اي يمتنعوا من ادا الجزية قال الحميدي
اخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه اخر عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
رفعه منعت العراق درهمها وقفيزها الحديث وساق الحديث بلفظ الفعل الماضي
والمراد به ما يستقبل مبالغة في الاشارة الى تحقق وقوعه ولمسلم عن جابر
ايضا مرفوعا يوشك اهل العراق ان لا يجبى اليهم قفيز ولا درهم قالوا مم ذلك قال
من قبل العجم يمنعون ذلك وفيه علم من اعلام النبوة والتوصية بالوفا لاهل
الذمة لما في الجزية التي توخذ منهم من نفع المسلمين وفيه التحذير من ظلمهم
وانهم متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجتب المسلمون منهم شيا فتضيق احوالهم
وذكر ابن حزم ان بعض المالكية احتج بقوله في حديث ابي هريرة منعت العراق
درهمها الحديث على ان الارض المغنومة لا تقسم ولا تباع وان المراد بالمنع منع
الخراج ورده بان الحديث ورد في الانذار بما يكون من سوا العاقبة وان المسلمين
سيمنعون حقوقهم في اخر الامر وكذلك وقع قوله باب
كذا هو بلا ترجمة عند الجميع وهو كالفصل من الباب الذي قبله وذكر فيه حديثين
احدهما عن سهل ابن حنيف في قصة الحديبية ذكره من وجهين والطريق الاولى
منهما مختصرة وقد ساقه بتمامه في الاعتصام وقد تقدمت الاشارة
الى فوائده في الكلام على حديث المسور في كتاب الشروط وسياتي ما يتعلق
منه بصفين في كتاب الفتن ان شا الله تعالى والثاني حديث اسما بنت ابي
بكر في قدوم امها ووجه تعلق الاول ما ال اليه امر قريش في نقضها العهد
من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح ان مال الغدر مذموم ومقابل
المذموم ذلك ممدوح ومن هنا يتبين تعلق الحديث الثاني ووجهه ان عدم
الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل وقد تقدم

حديث

حديث اسما في الهبة مشروحا وقول سهل بن حنيف يوم ابي جندل اراد به الحديبية
وانما نسبه لابي جندل لانه لم يكن فيه على المسلمين اشد من قضيته كما تقدم بيانه وعبد
العزيز ابن سياه في اسناده بالمهملة المكسورة بعدها تحتانية خفيفة وبالهاء وصلا
ووقفا وهو مصروف مع انه اعجمي فكانه ليس بعلم عندهم وانما قال سهل لاهل صفين
ما قال لما ظهر من اصحاب علي كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من
كراهية اكثر الناس للصلح ومع ذلك فقد اعقب خيرا كثيرا وظهر ان راي النبي
في الصلح اتم واحمد من رايهم في المناجزة وسياتي بقية فوائده في كتاب
التفسير والاعتصام ان شا الله تعالى قوله باب المصالحة
على ثلاثة ايام او وقت معلوم اي يستفاد من وقوع المصالحة على ثلاثة
ايام جوازها معلوم ولو لم تكن ثلاثة واورد فيه حديث البرا في العمرة وقد تقدم
في الصلح وياتي شرح ما يتعلق بكتابة الصلح منه في كتاب المغازي ان شا الله
تعالى قوله باب الموادعة من غير وقت وقول النبي
صلى الله عليه وسلم اقركم على ما اقركم الله هو طرف من حديث معاملة
اهل خيبر وقد تقدم شرحه في كتاب المزارعة وبيان الاختلاف في اصل
المسيلة واما فيما يتعلق بالجهاد فالموادعة فيه لا حد لها معلوم لا يجوز غيره
بل ذلك راجع الى راي الامام بحسب ما يراه الاحظ والاحوط للمسلمين قوله
باب طرح جيف المشركين في البير ولا يوخذ لهم
ثمن ذكر فيه حديث ابن مسعود في دعا النبي صلى الله عليه وسلم على ابي
جهل ابن هشام وغيره من قريش وفيه فلقد رايتهم يوم بدر قتلوا يوم
بدر فالقوا في بير وقد تقدم بهذا الاسناد في كتاب الطهارة ومضى شرحه
ايضا وياتي في المغازي مزيد لذلك قوله ولا يوخذ لهم ثمن اشار به الى حديث
ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى
النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم اخرجه الترمذي وغيره وذكر ابن اسحاق
في المغازي ان المشركين سالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم جسد نوفل ابن
عبد الله ابن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة
لنا بثمنه ولا جسده قال ابن هشام بلغنا عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة
الاف واخذه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو
فهموا انه يقبل منهم فدا اجسادهم لبذلوا فيها ما شا الله فهذا شاهد لحديث
ابن عباس وان كان اسناده غير قوي قوله باب اثم الغادر
للبر والفاجر اي سوا كان من بر لفاجر او بر او من فاجر لبر او بين هذه الترجمة
والترجمة السابقة بثلاثة ابواب عموم وخصوص ذكر فيه اربعة احاديث احدها وثانيها
حديث ابن مسعود وانس معا لكل غادر لوا وقوله وعن ثابت وقايل ذلك هو شعبة
بينه مسلم في روايته من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت عن انس
وقد اخرجه الاسماعيلي عن ابي خليفة عن ابي الوليد شيخ البخاري فيه بالاسنادين
معا قال في موضعين قال احدهما ينصب وقال الاخر يرى يوم القيمة يعرف به
ليس في رواية مسلم المذكورة ينصب ولا يرى وقد زاد مسلم من طريق غندر
عن شعبة يقال هذه غدرة فلان وله من حديث ابي سعيد يرفع له بقدر غدره
وله من حديثه من وجه اخر عند استه قال ابن المنير كانه عومل بنقيض قصده
لان عادة اللوا ان يكون على الراس فنصب عند السفل زيادة في فضيحته لان الاعين
غالبا تمتد الى الالوية فيكون ذلك سببا لامتدادها الى التي بدت ذلك اليوم
فيزداد بها فضيحة ثالثها حديث ابن عمر في ذلك وهو ابرد على من جوز ان يكون

ذلك معطوفا على قوله عن ابي الوليد فيكون من رواية الاعمش عن ثابت وليس كذلك ولم
يرقم المزي في التهذيب في رواية الاعمش عن ثابت رقم البخاري **قوله** ينصب بغدرته
اي بقدر غدرته وفي رواية مسلم يرفع قال القرطبي هذا خطاب منه للعرب بنحو
ما كانت تفعل لانهم كانوا يرفعون للوفا راية بيضا وللغدر راية سودا ليلوموا الغادر
ويذموه فاقتضى الحديث وقوع مثل ذلك للغادر ليشتهر بصفته في القيامة
فيذمه اهل الموقف واما الوفي فلم يرد فيه شي ولا يبعد ان يقع كذلك وقد ثبت لواء الحمد
لنبينا صلى الله عليه وسلم وقد تقدم تفسير الغدر قريبا والكلام على اللوا قريبا
وما الفرق بينه وبين الراية في باب مفرد في كتاب الجهاد وفي الحديث غلظ تحريم
الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير ولانه
غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفا وقال عياض المشهور ان هذا الحديث
ورد في ذم الامام اذا غدر في عهوده لرعيته او لمقاتلته او للامامة التي تقلدها
والتزم القيام بها فمتى خان فيها او ترك الرفق فقد غدر بعهده وقيل المراد
نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا يخرج عليه ولا يتعرض لمعصيته لما يترتب على ذلك
من الفتنة قال والصحيح الاول قلت ولا ادري ما المانع من حمل الخبر على اعم
من ذلك وسياتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن حيث اورده المصنف فيه
انتم هاهنا وان الذي فهم ابن عمر راوي الحديث هو هذا والله اعلم وفيه ان الناس
يدعون يوم القيمة بابائهم لقوله هذه غدرة فلان بن فلان وهي رواية ابن عمر
الاتية في الفتن قال ابن دقيق العيد وان ثبت انهم يدعون بامهاتهم
فقد يخص هذا من العموم وتمسك به قوم في ترك الجهاد مع ولاة الجور الذين يغدرون
كما حكاه الباجي رابعها حديث ابن عباس لا هجرة بعد الفتح ساقه بتمامه وقد تقدم
شرحه في اواخر الجهاد وباقيه في الحج وفي تعلقه بالترجمة غموض قال
ابن بطال وجهه ان محارم الله عهوده الى عباده فمن انتهك منها شيا كان غادرا
وكان النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة امن الناس ثم اخبر ان القتال بمكة
حرام فاشار الى انهم امنون من ان يغدر بهم احد فيما حصل لهم من الامان وقال
ابن المنير وجهه ان النص على ان مكة اختصت بالحرمة الا في الساعة المستثناة
لا يختص بالمؤمن البر فيها اذ كل بقعة كذلك فدل على انها اختصت بما هو اعم من
ذلك وقال الكرماني يحتمل ان يؤخذ من قوله واذا استنفرتم فانفروا اذ معناه
لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ايجاب الوفا بالخروج مستلزم لتحريم الغدر
او اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغدر باستحلال القتال بمكة بل كان
باحلال الله له ساعة ولولا ذلك لما جاز له والله اعلم قلت يحتمل ان يكون اشار
بذلك الى ما وقع في سبب الفتح الذي ذكر في الحديث وهو غدر قريش بخزاعة
حلف النبي صلى الله عليه وسلم لما تحاربوا مع بني بكر واعانوهم على خزاعة
وبيتوهم فقتلوا منهم جماعة وفي ذلك يقول شاعرهم يخاطب النبي صلى الله عليه
وسلم ان قريشا اخلفوك الموعدا ونقضوا ميثاقك المؤكدا وسياتي شرح ذلك في
المغازي مفصلا فكان عاقبة نقض قريش العهد بما فعلوه ان غزاهم المسلمون
حتى فتحوا مكة واضطروا الى طلب الامان وصاروا بعد العز والقوة في غاية
الوهن الى ان دخلوا في الاسلام واكثرهم لذلك كاره ولعله اشار بقوله في الترجمة
بالبر والمسلمين وبالفاجر الى خزاعة لان اكثرهم اذ ذاك لم يكن اسلم بعد والله
اعلم **خاتمة** اشتمل كتاب احاديث فرض الخمس والجزية والموادعة
وهي في التحقيق يتعلق بالجهاد وانما افردها زيادة في الايضاح كما افردنا العمرة
وجزا الصيد من كتاب الحج من الاحاديث المرفوعة على مائة وستة عشر حديثا

المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيها وفيما مضى سبعة وستون
حديثا والبقية خالصة وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث انس في صفة نقش الخاتم
و حديثه في النعلين **و** حديثه في القدح **و** حديث ابي هريرة ما اعطيكم ولا امنعكم
و حديث خولة ان رجالا يتخوضون **و** حديث تركة الزبير **و** حديث سوال هوازن
من طريق عمرو بن شعيب وحديث اعطا جابر من تمر خيبر **و** حديث ابن عمر لم يعتمر من
الجعرانة **و** حديث نصيبهم في مغازينا العسل فناخذه في الخمس **و** حديث عبد الرحمن
بن عوف في المجوس **و** حديث عمر فيه **و** حديث ابن عمرو من قتل معاهدا **و** حديث
ابن شهاب في من سحر **و** حديث عوف في الملاحم **و** حديث ابي هريرة كيف انتم اذا لم
تجتبوا دينارا ولا درهما وفيها من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم عشرون اثرا
والله اعلم بالصواب **قوله** بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق

كذا للاكثر وسقطت البسملة لابي ذر وللنسفي ذكر بدل كتاب وبدء الخلق بفتح اوله
وبالهمز اي ابتداؤه والمراد بالخلق المخلوق **قوله باب** ما جاء في قوله
تعالى وهو الذي يبدا الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وقال الربيع بن خثيم بالمعجمة
والمثلثة مصغر وهو كوفي من كبار التابعين والحسن هو البصري **قوله** كل عليه هين
اي البدء والاعادة اي انهما جملا اهون على غير التفضيل وان المراد بها الصفة كقوله
الله اكبر وقول الشاعر • لعمرك ما ادري واني لاوجل • اي واني لوجل واثر الربيع
وصله الطبري من طريق منذر الثوري عنه نحوه واما اثر الحسن فروى الطبري
ايضا من طريق قتادة واظنه عن الحسن ولكن لفظه واعادته اهون عليه من بديه
وكل على الله هين وظاهر هذا اللفظ ان افعل التفضيل على بابه قال مجاهد فيما
اخرجه ابن ابي حاتم وغيره وقد ذكر عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة
ان ابن مسعود كان يقرؤها وهو عليه هين وحكى بعضهم عن ابن عباس ان الضمير
للمخلوق لانه ابتدي نطفة ثم علقة ثم مضغة والاعادة ان يقول له كن فيكون فهو
اهون على المخلوق انتهى ولا يثبت هذا عن ابن عباس بل هو من تفسير الكلبي كما
حكاه الفرا لانه يقتضي تخصيصه بالحيوان ولان الضمير الذي بعده وهو قوله
وله المثل الاعلى يصير معطوفا على غير المذكور قبله قريبا وقد روى ابن ابي حاتم
عن ابن عباس باسناد صحيح في قوله اهون عليه اي ايسر وقال الزجاج خوطب
العباد بما يعقلون لان عندهم ان البعث اهون من الابتدا فجعله مثلا وله المثل
الاعلى واخرج ابن ابي حاتم نحوه عن الضحاك واليه نحا الفرا والله اعلم **قوله** هين
وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق الاول بالتشديد والثاني
بالتخفيف في الجميع قال ابو عبيدة في تفسير الفرقان قوله تعالى فاحيينا به بلدة
ميتا هي مخففة بمنزلة هين ولين وضيق بالتخفيف فيها بالتشديد وسياتي ذلك
في اخر تفسير سورة النحل وعن ابن الاعرابي ان العرب تمدح بالهين اللين مخففا
وتذم بهما مثقلا فالهين بالتخفيف من الهون وهو السكينة والوقار ومنه
يمشون هونا وعينه واو وبخلاف الهين بالتشديد **قوله** افعيينا افاعيا
علينا حين انشاكم وانشا خلقكم كانه اراد ان معنى قوله افعيينا استفهام انكار
اي ما اعجزنا الخلق الاول حين انشاكم وكانه عدل عن التكلم الى الغيبة لمراعاة
اللفظ الوارد في القران في قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض وقد روى
الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول
يقول افاعيا علينا انشاكم خلقا جديدا فتشكوا في البعث وقال اهل اللغة

عييت بالامر اذا لم اعرف وجهه ومنه العي في الكلام **قوله** لغوب النصب اي تفسير قوله تعالى
وما مسنا من لغوب اي من نصب والنصب التعب لفظا ومعنى وزنا ومعنى وهذا التفسير لمجاهد فيما
اخرجه ابن ابي حاتم واخرج من طريق قتادة قال اكذب الله اليهود في زعمهم انه استراح
في اليوم السابع فقال وما مسنا من لغوب اي من اعيا وغفل الداودي الشارح فظن
ان النصب في كلام المصنف بسكون الصاد وانه اراد ضبط اللغوب فقال متعقبا عليه
لم ار احدا نصب اللام اي في الفعل قال وانما هو بالنصب الاحمق **قوله** اطوارا طورا كذا
وطورا كذا يريد تفسير قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا والاطوار الاحوال المختلفة واحدها
طور بالفتح واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في معنى
الاطوار كونه مرة نطفة ومرة علقة الخ واخرج الطبري عن ابن عباس وجماعة نحوه
وقال المراد اختلاف احوال الانسان من صحة وسقم وقيل معناه اصنافا في الالوان واللغات
ثم ذكر المصنف اربعة احاديث احدها حديث عمران بن حصين **قوله** عن صفوان
عن عمران في رواية ابي عاصم عن سفيان في المغازي حدثنا صفوان حدثنا عمران
قوله جاء نفر من بني تميم يعني وفدهم وسيأتي بيان وقت قدومهم ومن عرف منهم
في اواخر المغازي **قوله** ابشروا بهمزة قطع من البشارة **قوله** بشرتنا القائل ذلك
منهم الاقرع بن حابس ذكره ابن الجوزي **قوله** فتغير وجهه اما للاسف عليهم
كيف اثروا الدنيا واما لكونه لم يحضره ما يعطيهم فيتالفهم به او لكل منهما **قوله** فجاءه
اهل اليمن هم الاشعريون قوم ابي موسى وقد اورد البخاري حديث عمران هذا
وفيه ما يستانس به لذلك ثم ظهر لي ان المراد باهل اليمن هنا نافع ابن زيد الحميري
مع وفد له من اهل حمير وقد ذكرت مستند ذلك في باب قدوم الاشعريين واهل اليمن
وان هذا هو السر في عطف اهل اليمن على الاشعريين مع ان الاشعريين من
جملة اهل اليمن لكان ذلك ان قدوم الطائفتين مختلف ولكل منهما قصة غير قصة
الاخرين ووقع العطف **قوله** اذ لم يقبلها في الرواية الاخرى اذ لم يقبلها وهو بفتح
اي ان من اجل تركهم لها ويروى بكسر ان **قوله** اقبلوا البشرى بضم اوله
وسكون المعجمة والقصر اي اقبلوا مني ما يقتضي ان تبشروا اذا اخذتم به بالجنة
كالتفقه في الدين والعمل به وحكى عياض ان في رواية الاصيلي اليسرى بالتحتانية
والمهملة قال والصواب الاول **قوله** قالوا جئناك نسالك كذا للكشميهني ولغيره
جئناك لنسالك زاد في التوحيد ولنتفقه في الدين وكذا هو في قصة نافع ابن
زيد التي اشرت اليها انفا **قوله** عن هذا الامر اي الحاضر الموجود والامر يطلق
ويراد به الشان والحكم والحث على الفعل وغير ذلك ووقع في الرواية الاولى
وهو يحدث بحديث بدء الخلق والعرش اي عن بدء الخلق وعن حال العرش
وكانه ضمن يحدث معنى يذكر وكانهم سالوا عن احوال هذا العالم وهو الظاهر
ويحتمل ان يكونوا سالوا عن اول جنس المخلوقات فعلى الاول يقتضي السياق
انه اخبر ان اول شيء خلق منه السموات والارض وعلى الثاني يقتضي ان العرش
والماء تقدم خلقهما قبل ذلك **قوله** في قصة نافع ابن زيد نسالك عن اول هذا الامر
قوله كان الله ولم يكن شيء غيره في الرواية الاتية في التوحيد ولم يكن
شيء قبله وفي رواية غير البخاري ولم يكن شيء معه والقصة متحدة فاقتضى ذلك
ان الرواية وقعت بالمعنى ولعل راويها اخذها من قوله صلى الله عليه وسلم
في دعائه في صلاة الليل كما تقدم من حديث ابن عباس انت الاول فليس
قبلك شيء لكن رواية الباب اصرح في العدم وفيه دلالة على انه لم يكن شيء غيره
لا الماء ولا العرش ولا غيرهما لان كل ذلك غير الله تعالى ويكون قوله وكان
عرشه على الماء معناه انه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش على الماء وقد وقع في قصة

نافع

نافع بن زيد الحميري بلفظ كان عرشه على الماء ثم خلق القلم فقال اكتب ما هو كائن ثم خلق
السموات والارض وما فيهن فصرح بترتيب المخلوقات بعد الماء والعرش **قوله** وكان عرشه
على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض هكذا جاءت هذه الامور الثلاثة
معطوفة بالواو ووقع في الرواية التي في التوحيد ثم خلق السموات والارض لم يقع
لم يقع بلفظ ثم الا في ذكر خلق السموات والارض وقد روى مسلم من حديث عبد الله
بن عمرو مرفوعا ان الله قدر مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين
الف سنة وكان عرشه على الماء وهذا الحديث يؤيد رواية من روى ثم خلق السموات والارض
باللفظ الدال على الترتيب **تنبيه** وقع في بعض الكتب في هذا الحديث كان الله
ولا شيء معه وهو الان على ما عليه كان وهي زيادة ليست في شيء من كتب الحديث نبه
على ذلك العلامة تقي الدين ابن تيمية وهو مسلم في قوله وهو الان الخ واما لفظ ولا شيء
معه فرواية الباب بلفظ ولا شيء غيره بمعناها ووقع في ترجمة نافع بن زيد الحميري
المذكورة كان الله لا شيء غيره بغير واو **قوله** وكان عرشه على الماء قال الطيبي هو
فصل مستقل لان القديم لم يسبقه شيء ولم يعارضه في الاولية لكن اشار بقوله وكان
عرشه على الماء الى ان العرش والماء كانا مبدا هذا العالم لكونهما خلقا قبل خلق السموات
والارض ولم يكن تحت العرش اذ ذاك الا الماء ومحصل الحديث ان مطلق قوله وكان عرشه
على الماء مقيد بقوله ولم يكن شيء غيره والمراد بكان في الاول الازلية وفي الثاني
الحدوث بعد العدم وقد روى احمد والترمذي وصححه من حديث ابي رزين العقيلي
مرفوعا ان الماء خلق قبل العرش وروى السدي في تفسيره باسانيد متعددة
ان الله لم يخلق شيئا مما خلق قبل الماء واما ما رواه احمد والترمذي وصححه من
حديث عبادة ابن الصامت مرفوعا اول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى بما
هو كائن الى يوم القيامة فيجمع بينه وبين ما قبله بان اولية القلم بالنسبة الى ما عدا
الماء والعرش او بالنسبة الى ما صدر من الكتابة اي انه قيل له اكتب اول ما خلق
واما حديث اول ما خلق الله العقل فليس له طريق يثبت وعلى تقدير ثبوته
فهذا التقدير الاخير هو تاويله والله اعلم وحكى ابو العلا الهمداني ان للعلماء
قولين في ايهما خلق اولا العرش او القلم قال والاكثر على سبق خلق العرش
واختار ابن جرير ومن تبعه الثاني وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد ابن جبير عن
ابن عباس قال خلق الله اللوح المحفوظ لمسيرة خمسماية عام فقال للقلم قبل ان يخلق
الخلق وهو على العرش اكتب فقال وما اكتب قال علمي في خلقي الى يوم القيمة ذكره
في تفسير سبحان وليس فيه سبق خلق القلم بل فيه سبق العرش وروى البيهقي
في الاسما والصفات من طريق الاعمش عن ابي ظبيان قال ابن عباس قال اول
ما خلق الله القلم فقال اكتب فقال يا رب وما اكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن
من ذلك اليوم الى قيام الساعة وروى سعيد ابن منصور عن ابي عوانة عن
ابي بشر عن مجاهد قال بدء الخلق العرش والماء والهواء وخلقت الارض من الماء والجمع
بين هذه الاثار واضح **قوله** وكتب اي قدر في الذكر اي في محل الذكر اي في اللوح
المحفوظ كل شيء من الكائنات وفي الحديث جواز السؤال عن مبدا الاشياء والبحث
عن ذلك وجواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك وعليه الكف ان خشي على السائل
ما يدخل على معتقده وفيه ان جنس الزمان ونوعه حادث وان الله اوجد
هذه المخلوقات بعد ان لم يكن لا عن عجز عن ذلك بل مع القدرة واستنبط بعضهم
من سؤال الاشعريين عن هذه القصة ان الكلام في اصول الدين وحدوث
العالم مستمر في ذريتهم حتى ظهر ذلك منهم في ابي الحسن الاشعري اشار الى
ذلك ابن عساكر **قوله** فنادى مناد في الرواية الاخرى فجاء رجل فقال يا عمران

ولم اقف على اسمه في شيء من الروايات **قوله** ذهبت ناقته يا ابن الحصين اي انفلتت ووقع في
الرواية الاولى فجاء رجل فقال يا عمران راحلتك فهو بالنصب او ذهبت راحلتك فهو بالرفع ويؤيد
الرواية الاخرى ولم اقف على اسم هذا الرجل وقوله تفلتت بالفاء اي شردت **قوله** فاذا
نقطع بفتح اوله دونها السراب بالضم اي تحول بيني وبين رؤيتها والسراب بالمهملة
معروف وهو ما يُرى نهارا في الفلاة كانه ماء **قوله** فوالله لوددت اني كنت تركتها
في التوحيد انها ذهبت ولم اقم يعني لانه قام قبل ان يكمل النبي صلى الله عليه وسلم حديثه
فوظنه فتاسف على ما فاته وفيه ما كان عليه من الحرص على تحصيل العلم وقد كنت
كثير التطلب لتحصيل ما ظن عمران انه فاته من هذه القصة الى ان وقفت على قصة
نافع ابن زيد الحميري فقوي في ظنه انه لم يفته شيء من هذه القصة بخصوصها على
قصة نافع ابن زيد عن قدر زائد على حديث عمران الا ان في اخره بعد قوله وما فيهن
واستوى على عرشه الحديث الثالث عمر قال قام فينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حين دخل اهل الجنة منازلهم الحديث
قوله وروى عن عيسى عن رقبة كذا للاكثر وسقط منه رجل فقال ابن الفلكي
ينبغي ان يكون بين عيسى ورقبة ابو حمزة وبذلك جزم ابو مسعود وقال الطرقي
سقط ابو حمزة من كتاب الفربري وثبت في رواية حماد بن شاكر فعنده عن البخاري
روى عيسى عن ابي حمزة عن رقبة قال وكذا قال ابن رميح عن الفربري قلت
وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج وهو يروي الصحيح عن الجرجاني عن الفربري
فالاختلاف فيه حينئذ على الفربري ثم رايته سقط ايضا من رواية النسفي لكن
جعل بين عيسى ورقبة صح ونقل على الطرح ان اباحمزة لحق في رواية الجرجاني
وقد وصفوه بقلة الاتقان وعيسى المذكور هو ابن موسى البخاري ولقبه غنجار
بمعجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم جيم وليس له في البخاري الا هذا الموضع وقد
وصل الحديث المذكور من طريق عيسى المذكور عن ابي حمزة وهو محمد بن ميمون السكري
عن رقبة الطبراني وفي مسند رقبة المذكور وهو بفتح الراء والقاف والموحدة الخفيفة
ابن مصقلة بفتح الميم وسكون الصاد المهملة وقد تبدل سينا بعدها قاف ولم ينفرد
به عيسى فقد اخرجه ابو نعيم من طريق علي ابن الحسن بن شقيق عن ابي حمزة نحوه لكن
باسناد ضعيف **قوله** حتى دخل اهل الجنة حتى هي غاية **قوله** اخبرنا اي اخبرنا
عن مبتدا الخلق شيئا بعد شيء الى ان انتهى الاخبار عن حال الاستقرار في الجنة والنار
ووضع الماضي موضع المضارع مبالغة للتحقيق المستفاد من خبر الصادق وكان
السياق يقتضي حتى يدخل ودل ذلك على انه اخبر في المجلس الواحد بجميع احوال المخلوقات
منذ ابتدئت الى ان تفنى الى ان تبعث فشمل ذلك الاخبار عن المبدا والمعاش والمعاد
وفي تيسير ايراد ذلك كله في مجلس واحد من خوارق العادة امر عظيم ويقرب
ذلك مع كون معجزاته لا مرية في كثرتها انه صلى الله عليه وسلم اعطي جوامع الكلم
ومثل هذا من جهة اخرى ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان فقال للذي
في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم
ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم احد ابدا ثم قال للذي في شماله مثله في
اهل النار وقال في اخر الحديث فقال بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد
فريق في الجنة وفريق في السعير واسناده حسن ووجه التشبيه بينهما ان
الاول فيه تيسير القول الكثير في الزمن القليل وهذا فيه تيسير الجرم الواسع
في الظرف الضيق وظاهر قوله فنبذهما بعد قوله وفي يده كتابان انهما كانا مرئيين
لهم والله اعلم وللحديث الباب شاهد من حديث حذيفة سياتي في كتاب القدر ان شاء

الله تعالى ومن حديث ابي زيد الانصاري اخرجه احمد ومسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاة الصبح وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر ثم نزل فصلى بنا الظهر
ثم صعد المنبر فخطبنا ثم العصر كذلك حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن فاعلمنا
احفظنا لفظ احمد واخرجه من حديث ابي سعيد مختصرا ومطولا واخرجه الترمذي
من حديثه مطولا وترجم له باب ما قام به النبي صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الى يوم
القيمة ثم ساقه بلفظ صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلاة العصر ثم
قام يحدثنا فلم يدع شيئا يكون الى يوم القيمة قيام الساعة الا اخبرنا به حفظه من
حفظه ونسيه من نسيه ثم ساق الحديث وقال حسن واخرجه ايضا عن حذيفة
وابي زيد ابن اخطب وابي مريم والمغيرة ابن شعبة انتهى ولم يقع له حديث عمر حديث
الباب وهو على شرطه وافاد حديث ابي زيد بيان المقام المذكور زمانا ومكانا
في حديث عمر وانه كان على المنبر من اول النهار الى ان غابت الشمس والله اعلم ثالثها
حديث ابي هريرة وهو من الالهيات **قوله** عن ابي احمد هو محمد بن عبد الله ابن الزبير
الزبيري وسفيان هو الثوري **قوله** يشتمني ابن آدم بكسر التاء من يشتمني والشتم هو
الوصف بما يقتضي النقص ولا شك ان دعوى الولد لله يستلزم الامكان المتداعي
للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري والمراد من الحديث هنا قوله ليس يعيدني
كما بداني وهو قول منكري البعث من عباد الاوثان رابعها حديث ابي هريرة ايضا
قوله لما قضى الله الخلق اي خلق الخلق وهو كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات او المراد
اوجد جنسه وقضى يطلق بمعنى حكم واتقن وفرغ وامضى **قوله** كتب في كتابه
اي امر القلم ان يكتب في اللوح المحفوظ وقد تقدم حديث عبادة بن الصامت قريبا
فقال للقلم اكتب فجرى بما هو كائن ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قضاه
وهو كقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي **قوله** فهو عنده فوق العرش قيل
معناه دون العرش وهو كقوله تعالى بعوضة فما فوقها والحاصل على هذا التاويل
استبعاد ان يكون شيء من المخلوقات فوق العرش ولا محذور في اجراء ذلك على ظاهره
لان العرش خلق من خلق الله ويحتمل ان يكون المراد بقوله فهو عنده اي ذكره او
علمه فلا تكون العندية مكانية بل هي اشارة الى كمال كونه مخفيا عن الخلق مرفوعا
عن حيز ادراكهم وحكى الكرماني ان بعضهم زعم ان لفظ فوق زائد كقوله
فان كن نساء فوق اثنتين والمراد اثنتان فصاعدا فلم يتعقبه وهو متعقب
لان محل دعوى الزيادة ما اذا بقي الكلام مستقيما مع حذفها كما في الاية واما في الحديث
فانه يبقى مع الحذف فهو عنده العرش وذلك غير مستقيم **قوله** ان رحمتي بفتح ان
على انها بدل من كتب وبكسرها على انها حكاية مضمون الكتاب **قوله** غلبت في رواية
شعيب عن ابي الزناد في التوحيد سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه
وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق
اي تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة
واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وبهذا التقرير يندفع
استشكال من اورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض المواطن كمن يدخل النار من الموحدين
ثم يخرج بالشفاعة وقيل معنى الغلبة الكثرة والشمول تقول غلب على فلان الكرم
اي اكثر افعاله وهذا كله بناء على ان الرحمة والغضب من صفات الذات وقال بعض العلماء
الرحمة والغضب من صفات الفعل لا من صفات الذات ولا مانع من تقدم بعض الافعال
على بعض فتكون الاشارة بالرحمة الى اسكان ادم الجنة اول ما خلق مثلا ومقابلها
ما وقع من اخراجه منها وعلى ذلك استمرت احوال الامم بتقدم الرحمة في خلقهم
بالتوسع عليهم من الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب على كفرهم واما ما اشكل من امر

من يعذب من الموحدين فالرحمة سابقة في حقهم ايضا ولولا وجودها لخلدوا ابدا وقال
الطيبي في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب فانها
تنالهم من غير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا
ورضيعا وفطيما وناشيا قبل ان يصدر منه شي من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان
يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك قوله باب ——— ما جا في سبع
ارضين اي في بيان وضعها قوله وقول الله سبحانه وتعالى الله الذي خلق سبع سموات
ومن الارض مثلهن الاية قال الداودي فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل
السموات ونقل عن بعض المتكلمين ان المثلية في العدد خاصة وان السبع متجاورة
وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقران والسنة قلت
لعله القول بالتجاور والا فتصير صريحا في المخالفة ويدل للقول الظاهر ما رواه ابن
جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى عن ابن عباس في هذه الاية ومن
الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابراهيم ونحو ما على الارض من الخلق هكذا اخرجه
مختصرا واسناده صحيح واخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطا بن السايب عن ابي
الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض ادم كادمكم ونوح كنوحكم وابراهيم
كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ بمرة
وروى ابن ابي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس قال لو حدثتكم بتفسير هذه الاية
لكفرتم وكفركم تكذيبكم بها ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه وزاد وهن
مكتوبات هكذا بعضهن على بعض وظاهر قوله تعالى ومن الارض مثلهن يرد ايضا
على اهل الهيئة قولهم لا مسافة بين كل ارض وارض وان كانت فوقها وان السابعة صما
لا جوف لها وفي وسطها المركز وهي نقطة مقدرة متوهمة الى غير ذلك من اقوالهم التي
لا برهان عليها وقد روى احمد والترمذي من حديث ابي هريرة مرفوعا ان بين كل
سما وسما خمسماية عام وان سمك كل سما كذلك وان بين كل ارض وارض خمسماية
عام واخرجه اسحاق بن راهويه والبزار من حديث ابي ذر نحوه ولابي داود
والترمذي من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعا بين كل سما وسما احدى
او اثنان وسبعون سنة وجمع بين الحديثين بان اختلاف المسافة بينهما باعتبار
بطو السير وسرعته قوله السقف المرفوع السما هو تفسير مجاهد اخرجه
عبد بن حميد وابن ابي حاتم وغيرهما من طريق ابن ابي نجيح عنه ومن طريق
قتادة نحوه وسياتي عن علي مثله في باب الملايكة ولابن ابي حاتم من طريق
الربيع بن انس السقف المرفوع العرش كذا قال والاول اكثر وهو يقتضي الرد على
من قال ان السما كرية لان السقف في اللغة العربية لا يكون كريا قوله سمكها
بفتح المهملة وسكون الميم بناها بالمد يريد تفسير قوله تعالى رفع سمكها اي رفع
بنيانها وهو تفسير ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي طلحة عنه
ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله وزاد بغير عمد ومن طريق قتادة مثله
قوله والحبك استواوها وحسنها هو تفسير ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق عطا بن السايب عن سعيد بن جبير عنه واخرج من طريق سعد
الاسكاف عن عكرمة عنه بلفظ ذات الحبك اي البها والجمال غير انها كالبرد المسلسل
ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه قال ذات الحبك اي الخلق الحسن والحبك بضمتين
جمع حبيكة كطرق وطريقة وزنا ومعنى وقيل واحدها حباك كمثال ومثل
وقيل الحبك الطريق التي ترى في السما من اثار الغيم وروى الطبري عن عبد الله بن عمرو
ان المراد بالسما هنا السما السابعة قوله اذنت سمعت واطاعت يريد تفسير قوله
تعالى اذا السما انشقت واذنت لربها وحقت ومعنى سمعها واطاعتها قبولها ما يراد منها

وروي

وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال واذنت لربها اي
اطاعت ومن طريق الضحاك اذنت لربها اي سمعت ومن طريق سعيد بن جبير وحقت
اي حق لها ان تطيع قوله والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت اي عنهم يريد تفسير
بقية الايات وهو عند ابن ابي حاتم من طريق مجاهد نحوه ومن طريق سعيد بن جبير
القت ما استودعها الله من عباده وتخلت عنهم اليه قوله طحاها دحاها هو
تفسير مجاهد اخرجه عبد بن حميد وغيره من طريقه والمعنى بسطها يمينا وشمالا
من كل جانب واخرج ابن ابي حاتم ايضا من طريق ابن عباس والسدي وغيرهما
دحاها اي بسطها قوله بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم
هو تفسير عكرمة اخرجه ابن ابي حاتم والمراد بالارض ارض القيمة واخرج ابن ابي
حاتم من طريق مصعب بن ثابت عن ابي حازم عن سهل بن سعد في قوله فاذا هم
بالساهرة قال ارض بيضا عفرا كالخبزة وسياتي من وجه اخر عن ابي حازم مرفوعا
في الرقاق لكن ليس فيه تفسير الساهرة ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث
احدها حديث عايشة من ظلم قيد شبر وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
المظالم ثانيها حديث ابن عمر في المعنى وقد تقدم هناك ايضا وعبد الله في اسناده
هو ابن المبارك والراوي عنه بشر بن محمد مروزي سمع ابن المبارك بخراسان وهو
يويد البحث الذي قدمته من انه لا يلزم من كون هذا الحديث ليس في كتب
ابن المبارك بخراسان ان لا يكون حدث به هناك ويحتمل ان يكون بشر صحب
ابن المبارك فسمعه منه بالبصرة فيصح انه لم يحدث به الا بالبصرة والله اعلم
ثالثها حديث ابي بكرة ان الزمان قد استدار كهيئته وسياتي بتمامه هذا السياق
في اخر المغازي في الكلام على حجة الوداع وياتي شرحه في تفسير براءة ومضى
شرح اكثره في العلم وبعضه في الحج وقوله كهيئته الكاف صفة مصدر محذوف
تقديره استدار استدارة مثل صفته يوم خلق السما والزمان لقليل الوقت
وكثيره وزعم ابن عبد الملك في كتابه تفضيل الازمنة ان هذه المقالة صدرت من
النبي صلى الله عليه وسلم في شهر مارس وهو اذار وهو برمهات بالقبطية وفيه
يستوي فيه الليل والنهار عند حلول الشمس برج الحمل رابعها حديث سعيد بن
زيد في قصته مع اروى بنت اويس في مخاصمتها له في الارض وقد تقدمت
مباحثه مستوفاة في كتاب المظالم قوله وقال ابن ابي الزناد عن هشام عن محمد
ابن سيرين عن ابي بكرة واسم ابي بكرة عبد الرحمن كما تقدم في باب رب مبلغ اوعى
من سامع في كتاب العلم من وجه اخر عن ايوب وذكر ابو علي الجياني انه سقط
من نسخة الاصيلي هنا عن ابن ابي بكرة وثبت لساير الرواة عن الفربري وكذا
ثبت في رواية النسفي عن البخاري قال الجياني ووقع في رواية القابسي هنا ايوب عن
محمد ابن ابي بكرة وهو وهم فاحش وقد وافق الاصيلي لكن صحف عن فصارت ابن كذا
وصفه بفحش الوهم وسياتي هذا الحديث بالسند المذكور هنا في باب حجة الوداع من كتاب
المغازي على الصواب للجماعة ايضا حتى الاصيلي واستمر القابسي على وهمه فقال
هناك ايضا عن محمد ابن ابي بكرة وقد تقدمت مباحثه مستوفاة في كتاب المظالم
قوله وقال ابن ابي الزناد عن هشام اي ابن عروة عن ابيه قال لي سعيد ابن
زيد اراد المصنف بهذا التعليق بيان لقا عروة سعيدا وقد لقي عروة من هو
اقدم وفاة من سعيد كوالده الزبير وعلي وغيرهما قوله باب ———
في النجوم وقال قتادة الخ وصله عبد بن حميد من طريق شيبان عنه وزاد في اخره
وان ناسا جهلة بامر الله قد احدثوا في هذه النجوم كهانة من غرس بنجم كذا كان
كذا ولعمري ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والاحمر والابيض والحسن

والزيم وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطاير شي من هذا الغيب انتهى وبهذه
الزيادة نظهر مناسبة ايراد المصنف ما اورده من تفسير الاشيا التي ذكرها من القران
وان كان ذكرها بعضها وقع استطرادا والله اعلم والارجا بالمد جمع رجى بالقصر والمراد
النواحي تنبيـــه قال الداودي قول قتادة في النجوم حسن الا قوله اخطا واضاع
نصيبه فانه قصر في قوله قايل ذلك كافرا انتهى ولم يتعين الكفر في حق من قال ذلك
وانما يكفر من نسب الاختراع اليها واما من جعلها علامة على حدوث امر في الارض
فلا وقد تقدم في باب الاستسقا وقال ابو علي الفارسي في قوله تعالى وجعلناها
رجوما للشياطين الضمير للسما اي جعلنا شهبها رجوما على حذف مضاف فصار
الضمير للمضاف اليه وذكر ابن دحية في التنوير من طريق ابي عثمان النهدي عن
سلمان الفارسي قال النجوم كلها معلقة كالقناديل من السما الدنيا كتعليق القناديل
في المساجد قوله وقال ابن عباس هشيما متغيرا لم ار عنه من طريق موصولة
لكن ذكره اسماعيل ابن ابي زياد في تفسيره عن ابن عباس وقال ابو عبيدة قوله
هشيما اي يابسا متفتتا وتذروه الرياح اي تفرقه قوله والاب ما تاكل الانعام
هو تفسير ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن ابيه عنه
قال الاب ما انبتت الارض مما تاكله الدواب ولا تاكله الناس ومن طريق ابن عباس
قال الاب الحشيش ومن طريق عطا والضحاك الاب هو شي ينبت على وجه الارض
زاد الضحاك الا الفاكهة وروي ابن جرير من طريق ابراهيم التيمي ان ابا بكر الصديق
سيل عن الاب فقال اي سما تظلني واي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله بغير علم
وهذا منقطع وعن عمر انه قال عرفنا الفاكهة فما الاب ثم قال ان هذا لهو التكلف
وهو صحيح عنه اخرجه عبد ابن حميد من طريق صحيحة عن انس عن عمر وسياتي
بيان ذلك في كتاب الاعتصام ان شا الله تعالى قوله والانام الخلق هو تفسير ابن
عباس ايضا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه في قوله تعالى
والارض وضعها للانام قال للخلق والمراد بالخلق المخلوق ومن طريق سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال الانام الناس وهذا اخص من الذي قبله ومن طريق الحسن
قال الجن والانس وعن الشعبي قال كل ذي روح قوله برزخ حاجب في رواية المستملي
والكشميهني حاجز بالزاي وهذا تفسير ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم من الوجه
المذكور اولا قوله وقال مجاهد الفافا ملتفة والغلب الملتفة وصلهما عبد ابن
حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال وجنات الفافا قال ملتفة ومن طريق
قال وحدايق غلبا اي ملتفة وروي ابن ابي حاتم من طريق عاصم ابن كليب
عن ابيه قال ابن عباس الحدايق ما التف والغلب ما غلظ ومن طريق عكرمة
عن الغلب شجر بالجبل لا يحمل يستظل به ومن طريق علي ابن ابي طلحة قال وجنات
الفافا اي مجتمعة وقال اهل اللغة الالفا فجمع لف وهو اللفيف وعن الكسائي
هو جمع الجمع وقال الطبري الالفا فجمع لفيفة وهي الغليظة وليس الالتفاف من
الغلظ في شي الا ان يراد انه غلظ بالالتفاف قوله فراشا مهادا كقوله ولكم في الارض مستقر
هو قول قتادة والربيع ابن انس وصله الطبري عنهما ومن طريق السدي باسانيده
فراشا هي فراش يمشى عليها وهي المهاد والقرار قوله نكدا قليلا اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق السدي قال لا يخرج الا نكدا الشي القليل الذي لا ينفع ومن طريق علي ابن
ابي طلحة عن ابن عباس قال هذا مثل ضرب للكافر كالبلد السبخة المالحة التي
لا يخرج منها شي البركة قوله باب ــــــ صفة الشمس والقمر بحسبان
اي تفسير ذلك وقوله قال مجاهد كحسبان الرحا وصله الفريابي في تفسيره من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد ومراده انهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى

وضحها وقوله وقال غيره بحساب ومنازل لا يعدوانها وفي نسخة الصغاني هو ابن
عيينة عن ابن عباس وقد وصله عبد ابن حميد من طريق ابي مالك وهو الغفاري مثله وروي
الحربي والطبري عن ابن عباس نحوه باسناد صحيح وبه جزم الفرا قوله حسبان
جماعة الحساب يعني ان حسبان جمع حساب كشهبان جمع شهاب وهذا قول
ابي عبيدة في المجاز وقال الاسماعيلي من جعله من الحساب احتمل الجمع واحتمل المصدر
تقول حسبت حسابا وحسبانا ثم هو من الحساب بالفتح ومن الظن بالكسر اي في الماضي قوله
ضحاها ضوءها وصله عبد ابن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال
والشمس وضحاها قال ضوءها قال الاسماعيلي يريد ان الضحى يقع في صدر النهار
وعنده تشتد اضاءة الشمس وروي ابن ابي حاتم من طريق قتادة والضحاك قال
ضحاها النهار قوله ان تدرك القمر لا يستر ضوء احدهما ضوء الاخر الخ وصله الفريابي
من طريقه ايضا بلفظ يخرج احدهما من الاخر ويجري كل منهما في طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد بتمامه قوله نسلخ نخرج الخ وصله الفريابي من طريقه ايضا بلفظ يخرج
احدهما من الاخر ويجري كل منهما في فلك قوله واهية وهيها تشققها هو قول الفرا
وروي الطبري عن ابن عباس في قوله واهية قال متخرقة ضعيفة قوله ارجايها ما لم
تنشق فهم على حافاتها يريد تفسير قوله تعالى والملك على ارجايها ووقع في رواية
غير الكشميهني فهو على حافتيها وكانه فرد باعتبار لفظ الملك وجمع باعتبار الجنس
وروي عبد ابن حميد من طريق قتادة في قوله والملك على ارجايها اي على حافات
السما وروي الطبري عن سعيد ابن المسيب مثله وعن سعيد ابن جبير على حافات
الدنيا وصوب الاول واخرج عن ابن عباس قال والملك على حافات السما حين
تنشق والارجا بالمد جمع رجى بالقصر والمراد النواحي قوله اغطش وجن اظلم
يريد تفسير قوله تعالى اغطش ليلها وتفسير قوله تعالى فلما جن عليه الليل اي اظلم
في الموضعين والاول تفسير قتادة اخرجه عبد ابن حميد من طريقه قال قوله اغطش
ليلها اي اظلم ليلها وقد توقف فيه الاسماعيلي فقال معنى اغطش ليلها جعله مظلما واما
اغطش غير متعد فان ساغ فهو صحيح المعنى ولكن المعروف اظلم الوقت جاءت ظلمته
واظلمنا وقعنا في ظلمة قلت ــــ لم يرد البخاري القاصر لانه في نفس الاية متعد
وانما اراد تفسير قوله اغطش فقط واما الثاني فهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله
تعالى فلما جن عليه الليل اي غطا عليه واظلم قوله وقال الحسن كورت تكور
حتى يذهب ضوءها وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي رجا عنه وكان هذا يقوله
قبل ان يسمع حديث ابي سلمة عن ابي هريرة الاتي ذكره في هذا الباب والا فهو
التكوير اللف تقول كورت العمامة تكويرا اذا لففتها والتكوير ايضا الجمع تقول كورته
اذا جمعته وقد اخرج الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس اذا
الشمس كورت تقول اظلمت ومن طريق الربيع بن خثيم قال كورت اي رمي بها
ومن طريق ابي يحيى عن مجاهد كورت قال اضمحلت قال ــــ الطبري التكوير
في الاصل الجمع وعلى هذا فالمراد انها تلف وترمي بها فيذهب ضوءها قوله والليل
وما وسق اي جمع من دابة وصله من طريق منصور عنه في قوله والقمر اذا اتسق
قال استوى قوله بروجا منازل الشمس والقمر وصله
وروي الطبري من طريق مجاهد قال البروج الكواكب ومن طريق ابي صالح قال هي
النجوم الكبار وقيل هي قصور في السما رواه عبد ابن حميد من طريق يحيى ابن
نافع ومن طريق قتادة هي قصور على ابواب السما فيها الحرس وعند اهل
الهيئة ان البروج غير المنازل فالبروج اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون
وكل برج عبارة عن منزلتين وثلث منزلة قوله الحرور بالنهار مع الشمس وقال الفرا

وصله ابراهيم الحربي عن الاثرم عن ابي عبيدة قال الحرور بالنهار مع الشمس وقال الفرا
الحرور الحر الدائم ليلا كان او نهارا والسموم بالنهار خاصة قوله وقال ابن عباس ورؤبة
الحرور بالليل والسموم بالنهار واما قول رؤبة وهو ابن العجاج التميمي الراجز المشهور فذكره
ابو عبيدة عنه في المجاز وقال السدي المراد بالظل والحرور في الاية الجنة والنار اخرجه
ابن ابي حاتم عنه قوله تعالى يولج يكور يكون كذا في رواية ابي ذر وفي رواية ابن شبويه
يكون بنونة وهو اشبه وقال ابو عبيدة يولج اي ينقص من الليل فيزيد في النهار وروى عبد بن
حميد من طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما دخل في الاخر يتقاصان ذلك في الساعات
ومن طريق قتادة نحوه قال يولج ليل الصيف في نهاره اي ويدخل نهار الشتاء في ليله قوله
وليجة كل شي ادخلته في شي هو لقول ابي عبيدة قال قوله من دون الله ولا رسوله
ولا المومنين وليجة كل شي ادخلته في شي منه فهو وليجة والمعنى لا تتخذوا اولياء ليسوا من
المسلمين ثم ذكر المصنف في الباب ستة احاديث اولها حديث ابي ذر في تفسير قوله
تعالى والشمس تجري لمستقر لها وسياتي شرحه مستوفى في تفسير سورة يس
والغرض منه هنا بيان مسير الشمس في كل يوم وليلة وظاهره مغاير لقول اهل
الهيئة ان الشمس مرصعة في الفلك فانه يقتضي ان الذي يسير هو الفلك وظاهر
الحديث انها هي التي تسير وتجري ومثله قوله تعالى في الاية الاخرى كل في فلك
يسبحون اي يدورون قال ابن العربي انكر قوم سجودها وهو صحيح ممكن
وتاوله قوم على ما هو عليه من التسخير الدائم ولا مانع ان تخرج عن مجراها
فتسجد ثم ترجع قلت ان اراد بالخروج الوقوف فواضح والا فلا دليل على
الخروج ويحتمل ان يكون المراد بالسجود سجود من هو موكل بها من الملائكة او تسجد
بصورة الحال فيكون عبارة عن زيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين ثانيها
حديث ابي هريرة قوله عن عبد الله الداناج بتخفيف النون واخره جيم هو لقبه
ومعناه العالم بلغة الفرس وهو في الاصل داناه فعرب وعبد الله المذكور تابعي
صغير واسم ابيه فيروز وذكر البزار انه لم يرو عن ابي سلمة بن عبد الرحمن غير
هذا الحديث ووقع في روايته من طريق يونس بن محمد عن عبد العزيز ابن المختار
عنه سمعت ابا سلمة يحدث في زمن خالد القسري في هذا المسجد وجاء الحسن اي
البصري فجلس اليه فقال ابو سلمة حدثنا ابو هريرة فذكره ومثله اخرجه الاسمعيلي
وقال في مسجد البصرة ولم يقل خالد القسري واخرجه الخطابي من طريق يونس بهذا
الاسناد فقال في زمن خالد بن عبد الله ابن اسيد اي بفتح الهمزة وهو اصح فان خالدا
هذا كان قد ولي البصرة لعبد الملك قبل الحجاج بخلاف خالد القسري قوله يكوران اي
زاد في رواية البزار ومن ذكر معه في النار فقال الحسن وما ذنبهما فقال ابو سلمة
احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول وما ذنبهما قال البزار لا يروى عن
ابي هريرة الا من هذا الوجه انتهى واخرج ابو يعلى معناه من حديث انس واخرج ابن
وهب في كتاب الاهوال عن عطاء بن يسار في قوله تعالى وجمع الشمس والقمر قال
يجمعان يوم القيمة ثم يقذفان في النار ولابن ابي حاتم عن ابن عباس نحوه موقوفا
ايضا قال الخطابي ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت لمن
كان يعبدهما في الدنيا ليعلموا ان عبادتهم لهما كانت باطلا وقيل انهما خلقا من النار فاعيدا
فيها وقال الاسمعيلي لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما فان لله في النار ملائكة وحجارة وغيرها
لتكون لاهل النار عذابا والة من الات العذاب وما شاء الله من ذلك فلا تكون هي معذبة
ثالثها بقية الاحاديث عن عبد الله بن عمر ومن بعده في ذكر الكسوف وقد تقدمت
كلها مشروحة في كتاب الكسوف وقوله في الحديث الاخير عن ابي مسعود البدري
ووقع في بعض النسخ عن ابن مسعود بالموحدة والنون وهو تصحيف قوله باب

ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نشرا بين يدي رحمته نشرا بضم النون والمعجمة
وسيأتي تفسيرها في الباب قوله قاصفا تقصف كل شي يريد تفسير قوله تعالى فيرسل
عليكم قاصفا من الريح قال ابو عبيدة هي التي تقصف كل شي اي تحطم وروى الطبري من
طريق ابن جريج قال قال ابن عباس العاصف التي يعرفها هكذا ذكره منقطعا قوله
لواقح ملاقح ملقحة يريد تفسير قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح وان اصل لواقح ملاقح
واحدها ملقحة وهو قول ابي عبيدة وفاقا لابي اسحاق وانكره غيرهما فقالوا لواقح
جمع لاقحة ولاقح قال الفرا فان قيل الريح ملقحة لانها تلقح الشجر فكيف قيل لها
لواقح فالجواب من وجهين احدهما ان يجعل الريح التي تلقح بمرورها على التراب والما فيكون
فيها اللقاح فيقال ريح لاقح كما يقال ناقة لاقح ويؤيده وصف ريح العذاب بانها عقيم
ثانيهما ان وصفها باللقح لكونها تلقح بوقوع فيها كما تقول ليل نائم وقال الطبري الصواب
انها لاقحة من وجه ملقحة من وجه لان لقحها حملها الما والقاحها عملها في السحاب
ثم اخرج من طريق قوي عن ابن مسعود قال يرسل الله الرياح فيحمل الما فيلقح السحاب
ويمر به فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر وقال الازهري جعل الريح لاقحا لانها تحمل
السحاب وتصرفه ثم تمري به فتستدره والعرب تقول للريح الجنوب لاقح وحامل
وللشمال حائل وعقيم قوله اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السما كعمود
فيه نار يريد تفسير قوله تعالى فاصابها اعصار وهو تفسير ابي عبيدة بلفظه
وروى الطبري عن السدي قال الاعصار الريح والنار السموم وعن الضحاك
قال الاعصار ريح فيها برد شديد والاول اظهر لقوله تعالى فيه نار قوله صر
برد يريد تفسير قوله تعالى ريح فيها صر قال ابو عبيدة الصر شدة البرد وقد
اخرج ابن ابي حاتم من طريق معمر قال كان الحسن يقول فاصابها اعصار يقول صر
برد كذا قال قوله نشرا متفرقة وهو مقتضى كلام ابي عبيد فانه قال قوله
نشرا اي من كل مهب وجانب وناحية ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما
حديث ابن عباس قوله عن الحكم هو ابن عتيبة بالمثناة والموحدة مصغر قوله
نصرت بالصبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور هي الريح الشرقية والدبور بفتح
اوله وتخفيف الموحدة المضمومة مقابلها يشير صلى الله عليه وسلم الى قوله تعالى في قصة
الاحزاب فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وروى الشافعي باسناد فيه انقطاع
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا وكان عذابا على من كان قبلنا وقيل
وقال ان الصبا هي التي حملت ريح قميص يوسف الى يعقوب عليهما السلام
قبل ان يصل قال ابن بطال في هذا الحديث تفضيل بعض المخلوقات على بعض وفيه
اخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على سبيل التحدث بالنعمة لا على الفخر
وفيه الاخبار عن الامم الماضية واهلاكها ثانيهما حديث عائشة وقد تقدم
شرحه في كتاب الاستسقاء وقوله فيه مخيلة بفتح الميم وكسر المعجمة بعدها
تحتانية ساكنة هي السحابة التي يخال فيها المطر فاذا امطرت سري عنه فيه
رد على من زعم انه لا يقال امطرت الا في العذاب واما الرحمة فيقال مطرت وقوله
سري عنه بضم المهملة وتشديد الرا بلفظ المجهول اي كشف عنه وفي الحديث
تذكر ما يذهل المرء عنه مما وقع للامم الخالية والتحذير من السير في سبيلهم
خشية من وقوع مثل ما اصابهم وفيه شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على
امته ورافته بهم كما وصفه الله تعالى قال ابن العربي فان قيل كيف يخشى النبي صلى
الله عليه وسلم ان يعذب القوم وهو فيهم مع قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت
فيهم فالجواب ان الاية نزلت بعد هذه القصة ويتعين الحمل على ذلك لان الاية
دلت على كرامته له صلى الله عليه وسلم ورفعته فلا يتخيل انحطاط درجته اصلا ويعكر عليه

الانفال كانت في المشركين من اهل بدر وفي حديث عايشة استغفر لنا انه كان يواظب على ذلك
من صنيعه كان اذا راى فعل كذا والاولى في الجواب ان يقال انه في اية الانفال احتمال التخصيص
بالمذكورين او بوقت بدون وقت ومقام الخوف يقتضي عليه عدم الامن من مكر الله واولى
من الجمع ان يقال الحكم على من ليس هو فيهم ان يقع بهم العذاب واما المؤمن فشفقة عليه
لايمانه واما الكافر فلرجاء اسلامه وهو بعث رحمة للعالمين **قوله باب**
ذكر الملايكة جمع ملك بفتح اللام فقيل مخفف عن مالك وقيل مشتق من الالوكة وهي الرسالة
وهذا قول سيبويه والجمهور واصله لاك وقيل اصله الملك بفتح ثم سكون وهو الاخذ
بقوة وحينئذ لا مدخل للميم فيه واصل وزنه مفعل فتركت الهمزة لكثرة الاستعمال وظهرت
في الجمع وزيدت الهاء اما للمبالغة واما لتانيث الجمع وجمع على القلب والا لقيل مالكة
وعن ابي عبيدة الميم في الملك اصلية ووزنه فعل كاسد وهو من الملك بالفتح وسكون
اللام وهو الاخذ بقوة وعلى هذا فوزن ملايكة فعايلة ويويده انهم جوزوا في جمعه
املاك وافعال لا يكون جمعا لمليكة اوله ميم زايدة قال جمهور اهل الكلام من المسلمين
الملايكة اجسام لطيفة اعطيت قدرة على التشكل باشكال مختلفة ومسكنها السموات
وابطل من قال انها الكواكب او انها الانفس الخيرة التي فارقت اجسادها وغير ذلك
من الاقوال التي لا توجد في الادلة السمعية شي منها وقد جا في صفة الملايكة وكثرتهم
احاديث منها ما اخرجه مسلم عن عايشة مرفوعا خلقت الملايكة من نور الحديث وحق لها
ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع جابر مرفوعا ما في السموات السبع موضع قدم ولا شبر
ولا كف الا وفيه ملك قايم او راكع او ساجد وللطبري نحوه من حديث عايشة وذكر في ربيع
الابرار عن سعيد ابن المسيب قال الملايكة ليسوا ذكورا ولا اناثا ولا ياكلون ولا يشربون
ولا يتناكحون ولا يتوالدون وفي قصة الملايكة مع ابراهيم وسارة ما يويد انهم لا ياكلون والا
واما ما وقع في قصة الاكل من الشجرة انها شجرة الخلد التي تاكل منها الملايكة فليس
بثابت وفي هذا وما ورد من القران رد على من انكر وجود الملايكة من الملاحدة وقدم
المصنف ذكر الملايكة على الانبيا لا لكونهم افضل عنده بل لتقدمهم في الخلق ولسبق
ذكرهم في القران في عدة ايات كقوله كل امن بالله وملايكته وكتبه ورسله ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر والملايكة والكتاب والنبيين ووقع في حديث جابر
الطويل عند مسلم في صفة الحج ابدا بما بدا الله به ورواه النسايي بصيغة الامر ابدوا
بما بدا الله به ولانهم وسايط بينه وبين الرسل في تبليغ الوحي والشرايع فناسب
تقديم الكلام فيهم على الانبيا ولا يلزم من ذلك ان يكونوا افضل من الانبيا وقد
ذكرت مسيلة التفضيل في كتاب التوحيد عند شرح حديث ذكرته في ملا
خير منهم والله اعلم ومن ادلة كثرتهم ما ياتي في حديث الاسرا ان البيت المعمور
يدخله كل يوم سبعون الف ملك ثم لا يعودون فيه **قوله** وقال انس قال عبد الله
ابن سلام الخ هو طرف من حديث وصله في كتاب الهجرة وسياتي باتم من هذا السياق
هناك مع شرحه **قوله** وقال ابن عباس لنحن الصافون وصله عبد الرزاق من
طريق سماك عن عكرمة عنه وللطبري عن عايشة مرفوعا ما في السما موضع قدم
الا عليه ملك قايم او ساجد فذلك قوله تعالى وانا لنحن الصافون ثم ذكر المصنف
في الباب احاديث تزيد على ثلاثين حديثا وهو من نوادر ما وقع في هذا الكتاب
اعني كثرة ما فيه من الاحاديث فان عادة المصنف غالبا تفصيل الاحاديث بالتراجم
ولم يصنع ذلك هنا وقد اشتملت احاديث الباب على ذكر بعض من اشتهر من الملايكة
لجبريل ووقع ذكره في اكثر احاديثه وميكايل وهو في حديث سمرة وحده والملك الموكل
بتصوير ابن ادم ومالك خازن النار وملك الجبال والملايكة الذين في كل سما والملايكة الذين
ينزلون في السحاب والملايكة الذين يدخلون البيت المعمور والملايكة الذين يكتبون

الناس يوم الجمعة وخزنة الجنة والملايكة الذين يتعاقبون ووقع ذكر الملايكة على العموم
في كونهم لا يدخلون بيتا فيه تصاوير وانهم يومنون على قراة المصلي ويقولون ربنا ولك
الحمد ويدعون لمنتظر الصلاة ويلعنون من هجرت فراش زوجها وما بعد الاول يحتمل ان
يكون المراد خاصا منهم فاما جبريل فقد وصفه الله تعالى بانه روح القدس وبانه الروح الامين
وبانه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع ثم امين وسياتي في التفسير ان معناه عبد الله وهو
وان كان سريانيا لكنه وقع فيه موافقة من حيث المعنى للغة العرب لان الجبر هو اصلاح ما وهي
وجبريل موكل بالوحي الذي يحصل به الاصلاح العام وقد قيل انه عبري وانه مشتق من
جبروت الله واستبعد للاتفاق على منع صرفه وفي اللفظة ثلاث عشرة لغة اولها
جبريل بكسر الجيم وسكون الموحدة وكسر الراء وسكون التحتانية بغير همز ثم لام خفيفة
وهي قراة ابي عمرو وابن عامر ونافع ورواية عن عاصم ثانيها بفتح الجيم قراها ابن كثير
ثالثها مثله لكن بفتح الراء ثم همزة قراها حمزة والكسايي رابعها مثله بحذف ما بين الهمزة
واللام قراها يحيى ابن يعمر ورويت عن عاصم خامسها بتشديد اللام رويت عن عاصم
سادسها بزيادة الف بعد الراء ثم همزة ثم تا ثم لام خفيفة قراها عكرمة سابعها
مثلها بغير همز قراها الاعمش ثامنها مثل السادسة الا انها بنا قبل الهمزة تاسعها
جبرال بفتح ثم سكون والالف بعد الراء ولام خفيفة عاشرها مثله لكن بيا بعد
الالف قراها طلحة ابن مصرف حادي عشرها جبريل مثل ابن كثير لكن بنون
ثاني عشرها مثله بكسر الجيم ثالث عشرها مثل حمزة لكن بنون بدل اللام وخصه
من اعراب السبع وروى الطبري عن ابي العالية قال جبريل من الكروبيين وهم
سادة الملايكة وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لجبريل على اي شي انت قال على الريح والجنود قال وعلى اي شي ميكايل
قال على النبات والقطر قال وعلى اي شي ملك الموت قال على قبض الارواح الحديث
وفي اسناده محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وقد ضعف لسو حفظه ولم يترك وروى
الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا وزيراي من اهل السما جبريل وميكايل
الحديث والذي اخرجه في كيفية خلق ادم ما يدل على ان خلق جبريل كان قبل خلق
ادم وهو مقتضى عموم قوله تعالى واذ قلنا للملايكة اسجدوا لادم وروي في التفسير
ايضا انه يموت قبل ملك الموت بعد فنا العالم والله اعلم واما ميكايل فروى الطبراني
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل ما لي لم ار ميكايل ضاحكا قال
ما ضحك منذ خلقت النار واما ملك التصوير فلم اقف على اسمه واما مالك خازن
النار فياتي ذكره في تفسير سورة الزخرف ان شا الله تعالى واما ملك الجبال فلم اقف
على اسمه ايضا ومن مشاهير الملايكة اسرافيل ولم يقع له ذكر في احاديث الباب وقد روى
النقاش انه اول من سجد من الملايكة فجوزي بولاية اللوح المحفوظ وروى الطبراني من حديث
ابن عباس انه الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا
ملكا فاشار اليه جبريل ان تواضع فاختار ان يكون نبيا عبدا وروى احمد والترمذي
عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم وصاحب القرن
قد التقم القرن وحنا جبهته وانتظر الى ان يوذن له الحديث وقد اشتمل كتاب العظمة
لابي الشيخ من ذكر الملايكة على احاديث واثار كثيرة فليطلبها منه من اراد الوقوف على ذلك
وفيه عن علي انه ذكر الملايكة فقال منهم الامنا على وحيه والحفظة لعباده والسدنة
لجنانه والثابتة في الارض السفلى اقدامهم المارقة من السما العليا اعناقهم الخارجة
من الاقطار اكتافهم الماسة لقوايم العرش اكتافهم الحديث الاول لحديث الاسرا اورده
بطوله من طريق قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة وساذكر شرحه في السيرة
النبوية قبيل ابواب الهجرة ان شا الله تعالى والغرض منه هنا ما يتعلق بالملايكة وقد

ساقه هنا علي لفظ خليفة وهناك علي لفظ هدبة ابن خالد وسابين ما بينهما من التفاوت ان شا الله تعالى وقوله بطست من ذهب ملان كذا للاكثر وللكشميهني ملاي والتذكير باعتبار الانا والتانيث باعتبار الطست لانها مونثة ووجدت بخط الدمياطي ملي بضم اوله على لفظ الفعل الماضي فعلي هذا الانا مرفوع وبين قوله ملان وقوله مراق البطن بفتح الميم وتخفيف الرا وتشديد القاف هو ما سفل من البطن ورق من جلده واصله مراقق وسميت بذلك لانها موضع رقة الجلد وقوله بدابة ابيض ذكره باعتبار كونه مركوبا وفي قوله في اخره وقال همام عن قتادة الخ يريد ان همام فصل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الاسرا فروي اصل الحديث عن قتادة عن الحسن واما سعيد وهو ابن ابي عروبة وهشام وهو الدستواي فادرجا قصة البيت المعمور في حديث انس والصواب رواية همام وهي موصولة هنا عن هدبة عنه ووهم من زعم انها معلقة فقد روي الحسن ابن سفيان في مسنده الحديث بطوله عن هدبة فاقتصر الحديث الي قوله فرفع لي البيت المعمور قال قتادة فحدثنا الحسن عن ابي هريرة انه راي البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون فيه واخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وابي يعلى والبغوي وغير واحد كلهم عن هدبة به مفصلا وعرف بذلك مراد البخاري بقوله في البيت المعمور واخرجه الطبري من طريق سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال البيت المعمور مسجد في السما بحذا الكعبة لو خر لخر عليها يدخله سبعون الف ملك كل يوم اذا خرجوا منه لم يعودوا وهذا وما قبله يشعر بان قتادة كان تارة يدرج قصة البيت المعمور في حديث انس وتارة يفصلها وحين يفصلها تارة يذكر سندها وتارة يبهمه وقد روي اسحاق في مسنده والطبري وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة عن علي انه سيل عن السقف المرفوع قال السما وعن البيت المعمور قال بيت في السما بحيال البيت حرمته في السما كحرمة هذا في الارض يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون اليه وفي رواية الطبري ان السايل عن ذلك هو عبد الله ابن الكوا ولابن مردويه عن ابن عباس نحوه وزاد وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط عليه ومن حديث عايشة نحوه باسناد صالح ومن حديث عبد الله ابن عمرو نحوه باسناد ضعيف وهو عند الفاكهي في كتاب مكة باسناد صحيح عنه لكن موقوفا عليه وروي ابن مردويه ايضا وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة مرفوعا نحو حديث علي وزاد وفي السما نهر يقال له الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس ثم يخرج فينتفض فيخر عنه سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا فهم الذين يصلون فيه ثم لا يعودون اليه واسناده ضعيف وقد روي ابن المنذر نحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيحة عن ابي هريرة لكن موقوفا وجا عن الحسن ومحمد بن عباد ابن جعفر ان البيت المعمور هو الكعبة والاول اشهر واكثر الروايات انه في السما السابعة وعن انس مرفوعا انه في السما الرابعة وبه جزم شيخنا في القاموس وقيل في السما السادسة وقيل هو تحت العرش وقيل انه بناه ادم لما هبط الي الارض ثم رفع من الطوفان فكان هذا اشبه من قال انه الكعبة ويسمى البيت المعمور الضراح والصريح الحديث الثاني حديث ابن مسعود حدثنا الصادق المصدوق وسياتي شرحه في كتاب القدر والغرض منه قوله فيه ثم يبعث الله ملكا ويومر باربع كلمات فان فيه ان الملك موكل بما ذكر عند تصوير الادمي وسياتي ما وقع فيه من الاختلاف هناك والمراد بقوله الصادق اي في قوله والمصدوق اي فيما وعده به ربه الحديث الثالث حديث ابي هريرة اورده من طريقين موصولة ومعلقة وساقه على لفظه هناك وهو احد المواضع الذي يستدل بها على انه قد يعلق عن

بعض

بعض مشايخه ما هو عنده بواسطة لان ابا عاصم من شيوخه **قوله** اذا احب الله العبد الخ زاد روح بن عبادة عن ابن جريج في اخره عند الاسماعيلي واذا ابغض فمثل ذلك وقد اخرجه احمد عن روح بدون الزيادة وسياتي تمام شرحه في كتاب الادب ان شا الله تعالي الحديث الرابع حديث عايشة **قوله** حدثنا محمد ابن ابي مريم قال الجياني محمد هذا هو الذهلي كذا قال وقد قال ابو ذر بعد ان ساقه محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسماعيلي وابا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فاخرجاه عنه ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما مخرجه ونصفه هذا الاسناد الاعلى بصريون ونصفه الادنى مصريون وللبيت في هذا الحديث شيخ اخر سياتي في صفة ابليس قريبا وياتي شرحه مستوفى في الطب وقوله العنان هو السحاب وزنا ومعنى وواحده عنانة كسحابة كذلك وقوله وهو السحاب من تفسير بعض الرواة في الخبر الحديث الخامس حديث ابي هريرة وقد تقدم شرحه في الجمعة وقوله فيه عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن وقوله والاغر كذا للاكثر بالمعجمة والرا الثقيلة ووقع في رواية الكشميهني والاعرج بالعين المهملة الساكنة واخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من رواية الاغر نعم اخرجه النساي من وجه اخر عن الزهري عن الاعرج وحده الحديث السادس حديث ابي هريرة في الدعا لحسان والغرض منه ذكر روح القدس وقد تقدم شرحه في المساجد من كتاب الصلاة وبينت انه من رواية سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة او عن حسان وانه لم يحضر مراجعة حسان وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية عبد الجبار بن العلا عن سفيان قال حفظته عن الزهري الا عن سعيد عن ابي هريرة فعلى هذا فكان ابا هريرة حدث سعيدا بالقصة بعد وقوعها بمدة ولهذا قال الاسماعيلي سياق البخاري صورته الارسال وهو كما قال وقد ظهر الجواب عنه بهذه الرواية الحديث السابع حديث البرا ابن عازب في ذكر حسان ايضا والغرض منه الاشارة الي ان المراد بروح القدس في الحديث الذي قبله جبريل وسياتي شرحه في كتاب الادب وقوله قال النبي صلي الله عليه وسلم لحسان يقتضي انه من مسند البرا ابن عازب ولكن اخرجه الترمذي من رواية يزيد عن سعيد فجعله من رواية البرا عن حسان الحديث الثامن حديث انس كاني انظر الي غبار ساطع في سكة بني غنم السكة بكسر المهملة والتشديد الزقاق وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج وهو من ولد غنم ابن مالك ابن النجار منهم ابو ايوب الانصاري واخرون ووهم من زعم ان المراد بهم هنا بنو غنم حي من تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة فان اوليك لم يكونوا بالمدينة يوميذ **قوله** زاد موسى موكب جبريل موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي ومراده انه روي هذا الحديث عن جرير ابن حازم بالاسناد المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه وهو مما يدل علي انه قد يعلق عن بعض مشايخه ما سمعه منه فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر فانه كلا من ابي عاصم وموسى من مشايخه وقد علق عن ابي عاصم ما اخذه عنه بواسطة وعلق عن موسى ما اخذه عنه بغير واسطة ففيه رد على من قال ان الذي كلها يعلقه عن مشايخه محمول علي انه سمعه منهم وفيه رد على من قال ان الذي يذكر عن مشايخه من ذلك يكون مما حمله عنهم بالمناولة لانه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث فلو كان بالمناولة لم يصرح بالتحديث وقوله موكب جبريل يجوز فيه الحركات الثلاث كنظايره ورجح ابن التين الخفض واسحاق المذكور في الرواية الاولى هو ابن راهويه كما نسبه ابن السكن وجزم به الكلاباذي وسياتي بقية شرح المتن في كتاب المغازي ان شا الله تعالي الحديث التاسع حديث عايشة ان الحارث ابن هشام سال عن كيفية مجي الوحي وقد تقدم شرحه في اول كتاب

وقدمت ان عامر ابن صالح الزبير رواه عن هشام واني وجدت له متابعا على ذلك عند ابن منده
وهو يتضمن الرد على الحاكم حيث زعم ان عامر ابن صالح تفرد بالزيادة المذكورة والمتابع المذكور
المذكور اخرجه ابن منده من طريق عبيد الله ابن الحارث عن هشام عن ابيه عن عايشة
عن الحارث ابن هشام قال سالت الحديث العاشر حديث ابي هريرة من انفق زوجين
وقد تقدم الكلام عليه في اول الجهاد والغرض منه ذكر خزنة الجنة وقوله في الاسناد عن
يحيى ابن ابي كثير عن ابي هريرة قال الاسماعيلي في الجهاد ادخل الاوزاعي بين يحيى وابي
سلمة في هذا الحديث محمد بن ابراهيم التيمي قلت روايته عند النسائي ويحيى مشهور
بالرواية عن ابي سلمة فلعل محمد اثبته في هذا الحديث الحديث الحادي عشر حديث عايشة
في سلام جبريل وسياتي الكلام عليه في المناقب واسماعيل شيخ البخاري فيه هو ابن ابي
اويس وسليمان هو ابن بلال ويونس هو ابن يزيد الايلي وقد خالفه معمر عن الزهري
في اسناده فقال عن عروة عن عايشة اخرجه النسائي وقال هذا خطا والصواب
رواية يونس الحديث الثاني عشر حديث ابن عباس في نزول قوله تعالى وما نتنزل الا
بامر ربك وسياتي شرحه في تفسير سورة مريم وسياقه هنا لفظ وكيع ويحيى الراوي
عنه ابن موسى ويقال ابن جعفر وعمر هو ابن ذر بضم العين اتفاقا وغلط من قال فيه
عمرو الحديث الثالث عشر حديثه في الاحرف السبعة وسياتي شرحه في فضايل القران
الحديث الرابع عشر حديثه في مدارسة جبريل في رمضان وقد تقدم شرحه في كتاب
الصيام وقوله وعند عبد الله اخبرنا معمر بهذا الاسناد وهو موصول عن محمد ابن مقاتل
كان بفصل الرواية فيه عن شيخه وقد تقدم نظيره ذكره في بدء الوحي الحديث الخامس عشر
والسادس عشر قوله وروى ابو هريرة وفاطمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل
كان يعارضه القران اما حديث ابي هريرة فوصله في فضايل القران وياتي شرحه هناك
واما حديث فاطمة فوصله في علامات النبوة وياتي شرحه هناك ايضا واما حديث فاطمة
فوصله ايضا في علامات النبوة وياتي شرحه هناك ايضا ان شا الله تعالى الحديث السابع
عشر حديث ابي مسعود في صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم وتقدم مشروحا
في اوايل الصلاة وقوله امام رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة من امام وحكى ابن مالك
انه روي بالكسر واستشكله لان امام يعرف والموضع موضع الحال فوجب جعله نكرة
بالتاويل الحديث الثامن عشر حديث ابي ذر وقد تقدم مضموما الى حديث اخر في كتاب
الاستقراض وياتي مطولا في الاستيذان وياتي شرحه هناك ان شا الله تعالى وقوله
هنا وان زنا لم يعين القايل وبين في تلك الرواية انه ابو ذر الراوي وقوله في اخره قال
فان فيه دلالة على جواز حذف فعل الشرط والاكتفا بحرفه قال ابن مالك وفيه نظر لانه
تبين بالرواية المذكورة الاخرى ان هذا من تصرف بعض الرواة الحديث التاسع عشر حديث
ابي هريرة الملايكة يتعاقبون تقدم مشروحا في اوايل الصلاة الحديث العشرون حديث
ابي اذا قال احدكم امين الحديث وهو باسناد الذي قبله عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي
الزناد عن الاعرج عنه ووقع في كثير من النسخ هنا باب اذا قال احدكم اي اخر الحديث
وصار ترجمة بغير حديث وصارت الاحاديث التي تلوه لا تعلق لها به فاشكل امره جدا
وسقط لفظ باب من رواية ابي ذر فخف الاشكال لكن لو قال وبهذا الاسناد او وبه قال
او نحو ذلك لزال الاشكال وقد صنع ذلك الاسماعيلي فانه ساق حديث يتعاقبون فلما
فرغ قال وبهذا اذا قال احدكم ساقه من طريقين عن ابي الزناد كذلك وظهر بهذا ان هذا
الحديث وما بعده من الاحاديث بقية ترجمة ذكر الملايكة والله اعلم الحديث الحادي
والعشرون حديث عايشة حشوت وسادة تقدم في البيوع وياتي شرحه في اللباس
ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام وقد تقدم قبل ابواب حديث اخر قال فيه
حدثنا ابن سلام حدثنا مخلد ابن يزيد الحديث الثاني والعشرون حديث ابي طلحة

وشيخ

وشيخ البخاري فيه هو احمد بن صالح لا جزم به ابو نعيم قال الدارقطني لم يذكر الاوزاعي
ابن عباس في اسناده يعني حيث رواه عن الزهري عن عبيد الله قال والقول قول
من اثبته قال ورواه سالم ابو النضر عن عبيد الله نحو رواية الاوزاعي قلت
هو عند الترمذي والنسائي من طريق ابي النضر عن عبيد الله قال دخلت على ابي طلحة
نحوه واخرج النسائي رواية الاوزاعي فاثبت ابن عباس تارة واسقط تارة ورجح
رواية من اثبته وسياتي شرحه مستوفى في كتاب اللباس ان شا الله تعالى الحديث
الثالث والعشرون حديث ابن عمر **قوله** حدثني عمر كذا للاكثر وظن بعضهم انه ابن
الحارث وهو خطا لانه لم يدرك سالما والصواب عمر بضم العين بغير واو وهو ابن
محمد بن زيد ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وثبت كذلك في رواية الكشميهني وكذا
وقع في اللباس عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد وقوله وعد النبي صلى الله عليه وسلم
جبريل فقال انا لا ندخل كذا ورد هنا مختصرا وساقه في اللباس بتمامه وياتي شرحه
هناك ان شا الله تعالى الحديث الرابع والعشرون حديث ابي هريرة اذا قال الامام
سمع الله لمن حمده تقدم مشروحا في صفة الصلاة الحديث الخامس والعشرون حديثه
احدكم في صلاة ما دامت الصلاة وقد تقدم مشروحا ايضا في صفة الصلاة وابن فليح
هو محمد ووقع في بعض النسخ ابي فليح وهو تصحيف الحديث السادس والعشرون
حديث يعلى ابن امية **قوله** حدثنا سفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار
وعطا هو ابن ابي رباح وصفوان بن يعلى اي ابن امية وفي الاسناد ثلاثة من التابعين
في نسق وهم مكيون **قوله** فقرا على المنبر ونادوا يا مالك في رواية الكشميهني
ونادوا يا مال وسياتي الكلام عليه في التفسير **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة
في قراة عبد الله اي ابن مسعود ونادوا يا مال يعني بغير كاف الحديث السابع
والعشرون حديث عايشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم
كان اشد من يوم احد الحديث **قوله** ابن عبد ياليل بتحتانية وبعد الالف لام مكسورة
ثم تحتانية ساكنة ثم لام ابن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام واخره لام واسمه كنانة
والذي في المغازي ان الذي كلمه هو عبد ياليل ابن عمرو بن عمير ابن عوف ويقال اسم عبد ياليل
مسعود وله اخ اسمى له ذكر في السيرة في قذف النجوم عند المبعث النبوي وكان ابن
ياليل من اكابر اهل ثقيف وقد روى عبد ابن حميد في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم قال نزلت في عتبة ابن ربيعة
وابن عبد الثقفي ومن طريق قتادة قال هما الوليد ابن المغيرة وعروة بن مسعود
ورواه ابن ابي حاتم من وجه اخر عن مجاهد وقال فيه يعني كنانة وروى الطبري
من طريق السدي قال هما الوليد وكنانة بن عبد ابن عمرو ابن عمير عظيم الطايف وقد
ذكر موسى بن عقبة وابن اسحاق ان كنانة ابن عبد ياليل وقد مع وفد الطايف سنة عشر
فاسلموا وذكره ابن عبد البر في الصحابة لذلك لكن ذكر المدايني ان الوفد اسلموا الا كنانة
فخرج الى الروم ومات بها بعد ذلك والله اعلم وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن
شهاب انه صلى الله عليه وسلم لما مات ابو طالب توجه الى الطايف رجا ان يووه فعمد
الى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم اخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود بنو
عمرو فعرض عليهم نفسه وشكى اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه اقبح رد وكذا
ذكره ابن اسحاق بغير اسناد مطولا وذكر ابن سعد ان ذلك كان في شوال سنة عشر
من المبعث وانه كان بعد موت ابي طالب وخديجة **قوله** على وجهي اي الجهة المواجهة
له **قوله** بقرن الثعالب هو ميقات اهل نجد ويقال له قرن المنازل وهو على يوم
وليلة والقرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير وحكى عياض ان بعض الرواة
ذكره بفتح الراء قال وهو غلط وحكى القابسي ان من سكن الرا اراد الجبل ومن حرك

اراد الطريق التي بقرب منى وافاد ابن سعد ان مدة اقامة النبي صلى الله عليه وسلم بالطايف كانت
عشرة ايام قوله ملك الجبال اي الموكل بها قوله وذلك مبتدا وخبره محذوف تقديره كما علمت او كما
قال جبريل وقوله ما شيت استفهام وجزاوه مقدر اي ان شيت فعلت قوله الاخشبين بالمعجمتين
هما جبلا مكة ابو قبيس والذي يقابله وكانه قعيقعان وقال الصغاني بل هو الجبل الاحمر الذي يشرف
على قعيقعان ووهم من قال هو ثور وسميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما والمراد باطباقهما
ان يلتقيا على من بمكة ويحتمل ان يريد انهما يصيران طبقا واحدا قوله فسلم علي ثم قال يا محمد
فقال ذلك فيما شيت ان شيت كذا ولابي ذر عن مشيخته وله عن الكشميهني مثله الا انه قال
فما شيت وقد رواه الطبراني عن مقدام بن داود عن عبد الله بن يوسف شيخ البخاري
وقال يا محمد ان الله بعثني اليك وانا ملك الجبال لتامرني بامرك فما شيت ان شيت قوله بل
ارجو كذا للاكثر وللكشميهني انا ارجو وفي هذا الحديث بيان شفقة النبي صلى الله عليه وسلم
على قومه ومزيد صبره وحلمه وهو موافق لقوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم وقوله
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين الحديث الثامن والعشرون حديث ابن مسعود في قوله
تعالى فكان قاب قوسين وسياتي الكلام عليه في تفسير سورة النجم الحديث التاسع
والعشرون حديثه في قوله تعالى لقد راى من ايات ربه الكبرى وسياتي الكلام عليه ايضا
في سورة النجم وقوله فيه راى رفرفا اخضر كذا للاكثر وفي رواية الحموي والمستملي خضرا
وهو بفتح اوله وكسر ثانيه مصروف فانهم يقولون اخضر خضر كما يقال اعور عور ولبعضهم
بسكون ثانيه بلفظ التانيث ويحتاج الى ثبوت ان الرفرف يونث قال بعضهم انه جمع
رفرفة فعلى هذا فيتجه قول الكرماني تبعا للخطابي يحتمل ان يكون جبريل بسط
اجنحته كما يبسط الثوب وهذا لا يخفى بعده الحديث الثلاثون حديث عايشة ذكره
من وجهين احدهما من رواية القاسم عنها قالت من زعم ان محمدا راى ربه فقد اعظم اي
اي دخل في امر عظيم والخبر محذوف والثاني من رواية مسروق قال قلت لعايشة فاين
قوله ثم دنا فتدلى الحديث نحوه ومحمد بن يوسف شيخه فيه هو البيكندي كما جزم به
ابو علي الجياني وابن اشوع بالمعجمة وزن احمد واسمه سعيد بن عمرو بن اشوع نسب
لجده وسياتي شرحه ايضا في تفسير سورة النجم الحديث الحادي والثلاثون حديث
سمرة رايت الليلة رجلين اتياني ذكره مختصرا جدا وقد مضى في اواخر كتاب الجنايز
والمقصود منه ذكر مالك خازن النار وجبريل وميكايل الحديث الثاني والثلاثون حديث
ابي هريرة اذا دعا الرجل امراته الى فراشه الحديث قوله تابعه شعبة وابو حمزة وابن داود
وابو معاوية عن الاعمش اي عن ابي حازم عن ابي هريرة فاما متابعة ابن داود وهو عبد
الله الخريبي بالمعجمة والرا والموحدة مصغر فوصله مسدد في الكبير عنه واما متابعة ابي
معاوية فوصلها مسلم والنسائي من طريقه الحديث الثالث والثلاثون حديث
جابر في فترة الوحي وقد تقدم مشروحا في بدء الوحي الحديث الرابع والثلاثون
حديث ابن عباس في روية الانبياء ومالك خازن النار وغير ذلك وسياتي شرحه في
احاديث الانبيا ان شاء الله تعالى قال الاسماعيلي جمع البخاري بين روايتي شعبة وسعيد
وساقه على لفظ سعيد وفي روايته زيادة ظاهرة على رواية شعبة قلت سابين ذلك
هناك ان شاء الله تعالى الحديث الخامس والثلاثون والسادس والثلاثون قوله قال
انس وابو بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تحرس الملايكة المدينة من الدجال اما حديث انس
فوصله المولف في فضل المدينة واواخر الحج وتقدم الكلام عليه هناك وكذا حديث ابي بكرة
وقد وصله المولف ايضا في الفتن وياتي الالمام بما يتعلق به هناك ان شاء الله تعالى قوله
ادم طوالا هو بمد الف ادم كلفظ جد البشر والمراد هنا وصف موسى بالادمة وهو لون بين
البياض والسواد قوله باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة اي موجودة
الان واشار بذلك الى الرد على من زعم من المعتزلة انها لا توجد الا يوم القيمة وقد ذكر المصنف

في الباب

في الباب احاديث كثيرة دالة على ما ترجم به فمنها ما يتعلق بكونها موجودة الان ومنها
ما يتعلق بصفتها واصرح مما ذكره في ذلك ما اخرجه احمد وابو داود باسناد قوي عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال لجبريل اذهب فانظر اليها
الحديث قوله وقال ابو العالية مطهرة من الحيض والبول والبصاق كلما رزقوا منها الخ وصله
ابن ابي حاتم من طريقه مفرقا وزاد او له واخرج من طريق مجاهد نحوه وزاد ومن المني والولد
ومن طريق قتادة لكن قال من الاذى والاثم وروي هذا عن قتادة موصولا قال عن ابي نضرة
عن ابي سعيد مرفوعا ولا يصح اسناده واخرج الطبري نحو ذلك عن عطا واتم منه وروى ابن
ابي حاتم ايضا من طريق يحيى ابن ابي كثير قال تطوف الولدان على اهل الجنة بالفواكه فياكلونها
ثم يوتون بمثلها فيقول اهل الجنة هذا الذي اتيتمونا به انفا فيقولون لهم كلوا فان اللون واحد والطعم
مختلف وقيل المراد بالقبلية هنا ما كان في الدنيا روى ابن ابي حاتم ايضا والطبري ذلك من طريق
السدي باسانيده قال اتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل
في الدنيا ورجح هذا الطبري من جهة ما دلت عليه الاية من عموم قولهم ذلك في كل ما رزقوه
قال فيدخل في ذلك اولها واول رزق رزقوه فيتعين ان لا يكون قبله الا ما كان في الدنيا قوله
يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعم هو كقول ابن عباس ليس في الدنيا مما في الجنة الا الاسماء وقال
الحسن معنى قوله متشابها اي خيارا لا رذالة فيه تنبيه وقع في رواية الكشميهني هذا
الذي رزقنا من قبل اتينا ولغيره اوتينا وهو الصواب قال ابن التين هو من اوتيته
بمعنى اعطيته وليس من اتيته بالقصر بمعنى جيته قوله قطوفها يقطفونها
كيف شاوا دانية قريبة اما قوله يقطفون كيف شاوا فرواه ابن ابي حاتم من طريق
الثوري عن ابي اسحاق عن البرا ايضا ومن طريق قتادة قال دنت فلا ترد ايديهم
عنها بعد ولا شوك قوله الارايك السرر رواه عبد ابن حميد باسناد صحيح من
طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال ومن طريق الحسن ومن طريق عكرمة
جميعا قالوا الارايك هي الحجال على السرر وعن ثعلب الاريكة لا تكون الا سريرا متخذا
في قبة عليه شواره قوله وقال الحسن النضرة في الوجه والسرور في القلب
رواه عبد ابن حميد من طريق مبارك ابن فضالة عن الحسن في قوله تعالى ولقاهم
نضرة وسرورا قد ذكره قوله وقال مجاهد سلسبيلا حديدة الجرية وصله
سعيد ابن منصور وعبد ابن حميد من طريق مجاهد وحديدة بفتح المهملة وبدالين
مهملتين ايضا اي قوية الجرية وذكر عياض ان القابسي رواها جريه بدال بدل
اللام الاولى وفسرها بلينه قال والذي قاله لا يعرف وانما فسر السلسبيل
بالسهلة اللينة الجرية قلت يشير بذلك الى تفسير قتادة
رواه عبد ابن حميد عنه قال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا قال
سلسلة يصرفونها حيث شاوا وقد روى عبد ابن حميد ايضا عن
مجاهد قال يجري شبيه السيل وهذا يويد رواية الاصيلي انه اراد قوة
الجري والذي يظهر انهما لم يتواردا على محل واحد بل اراد مجاهد صفة جري العين
واراد قتادة صفة الما وروى ابن ابي حاتم عن عكرمة قال السلسبيل اسم
العين المذكورة وهو ظاهر الاية ولكن استبعد لوقوع الصرف فيه وابعد من زعم
انه كلام مفصول من فعل امر واسم مفعول قوله غول وجع البطن ينزفون
تذهب عقولهم رواه عبد ابن حميد من طريق مجاهد قال في قوله لا فيها غول
ولا هم عنها ينزفون قد ذكره قوله وقال ابن عباس دهاقا ممتلية وصله عبد
ابن حميد من طريق عكرمة عنه قال الكاس الدهاق الممتلية المتتابعة وسياتي
في ايام الجاهلية من وجه اخر قوله كواعب نواهد وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس قال في قوله تعالى كواعب اترابا

قال نواهد انتهى وهو جمع ناهد وناهد هي التي بدا نهدها **قوله** الرحيق الخمر وصله ابن جرير من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى رحيق مختوم قال الخمر ختم بالمسك وقيل الرحيق هو الخالص من كل شي **قوله** تسنيم يعلو شراب اهل الجنة وصله عبد ابن حميد باسناد صحيح عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال التسنيم يعلو شراب اهل الجنة وصله عبد ابن حميد وهو صرف للمقربين ويمزج لاصحاب اليمين **قوله** ختامه مسك قال طينه مسك وصله ابن ابي حاتم من طريق مجاهد في قوله ختامه مسك قال طينه مسك قال ابن القيم في حادي الارواح تفسير مجاهد هذا يحتاج الى تفسير والمراد ما يبقى اخر الاناء من الدردي مثلا قال وقال بعض الناس معناه اخر شربهم يختم برايحة المسك هذا اخرجه ابن ابي حاتم ايضا من طريق ابي الدردا قال في قوله ختامه مسك قال هو شراب ابيض مثل الفضة يختمون به اخر شرابهم وعن سعيد ابن جبير ختامه اخر طعمه **قوله** نضاختان فياضتان وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي طلحة عن ابن عباس **قوله** يقال موضونة منسوجة منه وضين الناقة هو قول الفرا قال في قوله موضونة اي منسوجة وانما سمت العرب وضين الناقة وضينا لانه منسوج وقال ابو عبيدة في المجاز في قوله على سرر موضونة تقول متداخلة كما يوصل حلق الدرع بعضها في بعض مضاعفة قال والوضين البطان اذا النسج بعضه على بعض مضاعفا وهو وضين في موضع موضون وروى ابن ابي حاتم من طريق الضحاك في قوله موضونة قال التوضين التشبيك والنسج تقول وسطها مشبك منسوج ومن طريق عكرمة في قوله موضونة قال مشبكة بالدر والياقوت **قوله** والكوب ما لا اذن له ولا عروة والاباريق ذوات الاذان والعرى وهو قول الفرا سوا وروى عبد ابن حميد من طريق قتادة قال الكوب الذي دون الابريق ليس له عروة **قوله** عربا مثقلة اي بضمتين الواحد عروب مثل صبور وصبر وعلى وزنه وهذا قول الفرا وحكى عن الاعمش قال كنت اسمعهم يقولون عربا بالتخفيف وهو كالرسل والرسل بالتخفيف في لغة تميم وبكر قال الفرا والوجه التثقيل لان كل فعيل او فعول او فعيل او فعال جمع على هذا المثال فهو مثقل مذكرا كان او مونثا قلت مرادهم بالتثقيل الضم وبالتخفيف الاسكان **قوله** تسميها اهل مكة العربة الى اخره جزم الفرا بانها الغنجة واخرجه ابن ابي حاتم عن عكرمة كذلك ومن طريق ابن بريدة قال هي الشكلة بلغة اهل مكة والمغنوجة بلغة اهل المدينة ومثله في كتاب مكة للفاكهي وروى ابن ابي حاتم من طريق زيد ابن اسلم قال هي الحسنة الكلام ومن طريق جعفر ابن محمد عن ابيه عن جده مرفوعا العرب كلامهن عربي وهو ضعيف منقطع واخرج الطبري من طريق تميم ابن حزام في قوله عربا قال العربة الحسنة التبعل انها العربة ومن طريق عبد الله ابن عبيد ابن عمير المكي قال العربة التي تشتهي زوجها الا ترى ان الرجل يقول للناقة انها العربة **قوله** وقال مجاهد روح جنة ورخا والريحان الرزق يريد تفسير قوله تعالى فروح وريحان قال الفريابي حدثنا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فروح قال جنة وريحان قال رزق واخرج البيهقي في الشعب من طريق ادم عن ورقا بسنده بلفظ فروح وريحان قال الروح جنة ورخا والريحان الرزق **قوله** والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ويقال ايضا الذي لاشوك له وصله الفريابي والبيهقي عن مجاهد في قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم والسدر المخضود الموقر حملا ويقال ايضا الذي

لاشوك له فيه وذلك لانهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلح وسدر قلت وج بفتح الواو وتشديد الجيم بالطايف وكان عياضا لم يقف على ذلك فزعم في اواخر المشارق ان الذي وقع في البخاري تخليط قال والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي ينضد بعضه على بعض من كثرة حمله كذا قال وقد نقل الطبري القولين عن جمع من العلما باسانيده اليهم فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد ابن جبير ونقل الثاني عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقسامة ابن زهير وغيرهم وكان عياضا استبعد تفسير الخضد بالنقل لان الخضد في اللغة القطع وقد نقل اهل اللغة ان الخضد ايضا الثني وعليه يحمل التاويل الاول من الصحابة والتابعين على ان المراد بالطلح المنضود الموز واسند عن علي انه كان يقرؤها والطلع بالعين قال فقيل له افلا نغيرها قال ان القران لا يهاج اليوم فظهر بذلك فساد الاعتراض وان الذي وقع في الاصل هو الصواب فالله اعلم **قوله** والعرب المتحببات الى ازواجهن كذا اخرجه عبد ابن حميد والفريابي والطبري وغيرهم من طريق مجاهد وغيره ورواه الفريابي من وجه اخر عن مجاهد قال العربة الفواشق واخرج الطبري نحوه عن ام سلمة مرفوعا **قوله** مسكوب جار يريد تفسير قوله تعالى وماء مسكوب وقوله وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض وصله والذي قبله الفريابي ايضا عن مجاهد وقال ابو عبيدة في المجاز المرفوعة العالية تقول بناء مرتفع اي عال قال ابن حبان والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري في قوله وفرش مرفوعة قال ارتفاعها خمسماية عام قال القرطبي معناه ان الفرش في الدرجة وهذا القدر ارتفاع

تلك الفرطي معناه ان الفرش في الدرجة وهذا القدر ارتفاع قال وقيل لاشوك له وصله الفريابي والبيهقي عن مجاهد في قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم والسدر المخضود الموقر حملا ويقال ايضا الذي لاشوك فيه وذلك لانهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلح وسدر قلت وج بفتح الواو وتشديد الجيم بالطايف وكان عياضا لم يقف على ذلك فزعم في اواخر المشارق ان الذي وقع في البخاري تخليط قال والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي ينضد بعضه على بعض من كثرة حمله كذا قال والذي قد نقل الطبري القولين عن جمع من العلما باسانيده اليهم فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد ابن جبير ونقل الثاني عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقسامة ابن زهير وغيرهم وكان عياضا استبعد تفسير الخضد بالنقل لان الخضد في اللغة القطع وقد نقل اهل اللغة ان الخضد ايضا الثني وعليه يحمل التاويل الاول من الصحابة والتابعين على ان المراد بالطلح المنضود الموز واسند عن علي انه كان يقرؤها والطلع بالعين قال فقيل له افلا نغيرها قال ان القران لا يهاج اليوم فظهر بذلك فساد الاعتراض وان الذي في الاصل هو الصواب فالله اعلم **قوله** والعرب المتحببات الى ازواجهن كذا اخرجه عبد ابن حميد والفريابي والطبري وغيرهم من طريق مجاهد وغيره ورواه الفريابي من وجه اخر عن مجاهد قال العربة الفواشق واخرج الطبري نحوه عن ام سلمة مرفوعا **قوله** مسكوب جار يريد تفسير قوله تعالى وماء مسكوب وقوله وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض وصله والذي قبله الفريابي ايضا عن مجاهد وقال ابو عبيدة في المجاز المرفوعة العالية تقول بناء مرتفع اي عال قاله ابن حبان والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري في قوله وفرش مرفوعة قال ارتفاعها

مسيرة خمسمائة عام قال القرطبي معناه ان الفرش في الدرجة وهذا اه
القدر وحسنهن ارتفاع قال وقيل المراد بالفرش المذكور فوعة النسا المرتفقات
القدر وحسنهن وجمالهن قوله لغوا باطلا تاثيما كذبا يريد تفسير قوله تعالى لا يسمعون
فيها لغوا ولا تاثيما وقد وصله الفريابي عن مجاهد كذلك قوله افنان اغصان يريد
تفسير قوله تعالى ذواتا افنان وقوله وجنى الجنتين دان ما يجتنى من قريب
وصل ذلك الطبري عن مجاهد وعن الضحاك يعني افنان الوان من الفاكهة وواحدها
على هذا فنن وعلى الاول فن وقوله مدهامتان سوداوان من الري
وصله الفريابي عن مجاهد بلفظ مسوادتان وقال الفرا في قوله مدهامتان
يعني خضراوان الى السواد من الري وعن عطية كادتا ان تكونا سودا من
شدة الري وهما خضراوان ثم ذكر المصنف في الباب ستة عشر حديثا الاول
حديث ابن عمر في عرض مقعد الميت عليه وقد تقدم شرحه في اخر الجنايز
وهو من اوضح الادلة على مقصود الترجمة وقوله في اخره فمن اهل النار زاد
ابراهيم ابن شريك عن احمد بن يونس شيخ البخاري حتى يبعثه الله يوم القيمة
اخرجه الاسماعيلي وقد تقدمت هذه الزيادة ايضا والكلام عليها في الجنايز
ان شا الله تعالى الثاني حديث ابي رجا وهو العطاردي عن عمران ابن
حصين في اكثر اهل الجنة وسياتي شرحه في كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف
فيه على ابي رجا والغرض منه هنا قوله اطلعت في الجنة فانه يدل على
انه موجود حالة اطلاعه وهو مقصود الترجمة وسلم بفتح المهملة وسكون
اللام وزرير بوزن عظيم اوله زاي بعدها را واخره را ايضا الثالث حديث
ابي هريرة في قصة القصر الذي راه لعمر في الجنة وسياتي شرحه في مناقبه
والغرض منه هنا قوله رايتني في الجنة وهذا وان كان مناما لكن رويا الانبيا حق
ومن ثم اعمل حلم غيرة عمر حتى امتنع من دخول القصر وقد روى
احمد من حديث معاذ قال ان عمر من اهل الجنة وذلك ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان ما راى في يقظته او نومه سوا وانه قال بينا انا في الجنة رايت فيها
جارية فقلت لمن هذه فقيل لعمر بن الخطاب الرابع حديث ابي موسى
الخيمة درة مجوفة طولها كذا للاكثر وللسرخسي والمستملي در مجوف طوله ووقع
عندهما بصيغة المذكر ووجهه ان المقصود معنى الخيمة وهو الشي
الساتر ونحو ذلك وسياتي شرح هذا الحديث في تفسير سورة الرحمن وقوله
وقال ابو عبد الصمد والحرث بن عبيد عن ابي عمران ستون ميلا يعني
انهما رويا هذا الحديث بهذا الاسناد فقالا ستون بدل قول همام
ثلاثون وطريق ابي عبد الصمد وهو عبد العزيز ابن عبد الصمد العمي وصلها المولف
هناك وطريق الحرث بن عبيد وهو ابن قدامة وصلها مسلم ولفظه ان للعبد
في الجنة لخيمة من لولو مجوفة طولها ستون ميلا الخامس حديث ابي هريرة
فيما اعد لاهل الجنة سياتي شرحه في تفسير السجدة السادس والسابع
حديث ابي هريرة في صفة الجنة اورده من طريقين وقد ذكره من طريق
ثالثة سياتي في هذا الباب ايضا وقد ذكر بعضه في صفة ادم من
وجه رابع قوله اول زمرة اي جماعة قوله صورتهم على صورة
القمر ليلة البدر اي في الاضاءة وسياتي بيان ذلك في الرقاق بلفظ يدخل
الجنة من امتي سبعون الفا يضي وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر

يعني

يعني وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وفي الرواية الثانية هنا والذين على اثرهم كاشد
كوكب اضاءة وزاد مسلم في رواية اخرى ثم هم بعد ذلك منازل قوله لا يبصقون فيها
ولا يمتخطون ولا يتغوطون زاد في صفة ادم ولا يبولون ولا يتفلون وفي الرواية الثانية
لا يسقمون وقد اشتمل ذلك على نفي جميع صفات النقص عنهم ولمسلم من حديث جابر ياكل اهل
الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون طعامهم ذلك جشا كرشح المسك وكانه مختصر
مما اخرجه النسائي من حديث زيد بن ارقم قال جا رجل من اهل الكتاب فقال ابا القاسم
تزعم ان اهل الجنة ياكلون ويشربون قال نعم ان احدهم ليعطي قوة مائة رجل في الاكل
والشرب والجماع قال الذي ياكل ويشرب يكون له الحاجة وليس في الجنة اذى قال تكون
حاجة احدهم رشحا يفيض من جلودهم كرشح المسك وسمى الطبراني في روايته هذا السايل ثعلبة
ابن الحرث قال ابن الجوزي لما كانت اغذية اهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال
لم يكن فيها اذى ولا فضلة تستقذر بل يتولد عن تلك الاغذية اطيب ريح واحسنه قوله
انيتهم فيها الذهب زاد في الرواية الثانية والفضة وقال في الامشاط عكس ذلك فكانه
اكتفى في الموضعين بذكر احدهما عن الاخر فانه يحتمل ان يكون الصنفان لكل منهم ويحتمل ان
يكون احد الصنفين لبعضهم والاخر للبعض الاخر ويويده حديث ابي موسى مرفوعا
جنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وجنتان من فضة انيتهما وما فيهما الحديث متفق
عليه ويويد الاول ما اخرجه الطبراني باسناد قوي عن انس مرفوعا ان ادنى اهل
الجنة درجة لمن يقوم على راسه عشرة الاف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة
من ذهب والاخرى من فضة الحديث تنبيه المشط بتثليث الميم والافصح ضمها
قوله ومجامرهم الالوة العود الذي يتبخر به قيل جعلت مجامرهم نفس العود لكن في الرواية
الثانية ووقود مجامرهم الالوة فعلى هذا في رواية الباب تجوز ووقع في رواية الصغاني
بعد قوله الالوة قال ابو اليمان يعني العود والمجامر جمع مجمرة وهي المبخرة سميت مجمرة لانها
يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور والالوة بفتح الهمزة ويجوز ضمها وبضم اللام
وتشديد الواو وحكى ابن التين كسر الهمزة وتخفيف الواو والهمزة اصلية وقيل زايدة
قال الاصمعي اراها فارسية عربت وقد يقال ان رايحة العود انما تفوح بوضعه في النار
والجنة لا نار فيها ومن ثم قال الاسماعيلي بعد تخريج الحديث المذكور ينظر هل في الجنة
نار ويجاب باحتمال ان يشتعل بغير نار بل بقوله كن وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الاصل
ويحتمل ان يشتعل بنار لا ضرر فيها ولا احراق او تفوح بغير اشتعال ونحو ذلك ما اخرجه
الترمذي من حديث ابن مسعود مرفوعا ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين
يديه مشويا وفيه الاحتمالات المذكورة وقد ذكر نحو ذلك ابن القيم في الباب الثاني والاربعين
من حادي الارواح وزاد في الطير وشويه خارج الجنة او باسباب قدرت لانضاجه ولا تتعين
النار قال وقريب من ذلك قوله تعالى هم وازواجهم في ظلال اكلها دايم وظلها وهي لا شمس
فيها وقال القرطبي قد يقال اي حاجة لهم في المشط وهم مرد وشعورهم لا تتسخ واي حاجة لهم
الى البخور وريحهم اطيب من المسك قال ويجاب بان نعيم اهل الجنة من اكل وشرب وكسوة وطيب
ليس عن الم جوع او ظما او عري او نتن وانما هي لذات متتالية ونعم متوالية والحكمة في ذلك
انهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا وقال النووي مذهب اهل السنة ان تنعم
اهل الجنة على هيئة تنعم اهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة ودل الكتاب والسنة على
ان نعيمهم لا انقطاع له قوله ولكل واحد منهم زوجتان اي من نسا الدنيا فقد روى احمد من وجه
اخر عن ابي هريرة مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور العين لاثنتين
وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا وفي مسنده شهر بن حوشب وفيه مقال ولابي يعلى
في حديث الصور الطويل من وجه اخر عن ابي هريرة في حديث مرفوع فيدخل الرجل على ثنتين
وسبعين زوجة مما ينشي الله وزوجتين من ولد ادم واخرجه الترمذي من حديث ابي سعيد رفعه

ان ادنى اهل الجنة الذي له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعون زوجة وقال غريب ومن حديث
المقدام بن معدي كرب للشهيد ست خصال الحديث وفيه ويتزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور
العين وفي حديث ابي امامة عند ابن ماجة والدارمي رفعه ما احد يدخل الجنة الا زوجه الله
ثنتين وسبعين من الحور العين وسبعين وثنتين من اهل النار وسنده ضعيف جدا واكثر ما وقفت
عليه من ذلك ما اخرج ابو الشيخ في العظمة والبيهقي في البعث من حديث عبد الله بن ابي اوفى رفعه
ان الرجل من اهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء وانه ليفضي الى اربعة الاف بكر وثمانية الاف ثيب
وفيه راو لم يسم وفي الطبراني من حديث ابن عباس ان الرجل ليفضي الى مائة عذراء قال ابن القيم ليس
في الاحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث ابي موسى ان في الجنة للمؤمن لخيمة
من لؤلؤة له فيها اهلون يطوف عليهم والحديث الاخير صححه الضياء وفي حديث ابي سعيد عند مسلم في
صفة ادنى اهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتان والذي يظهر ان المراد ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان
وقد اجاب بعضهم باحتمال ان يكون التثنية تنظيرا لقوله جنتان وعينان ونحو ذلك او المراد
تثنية التكثير والتعظيم نحو لبيك وسعديك ولا يخفى ما فيه واستدل ابو هريرة بهذا الحديث
على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال كما اخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح
لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف المتقدم رايتكن اكثر اهل النار ويجاب
بانه لا يلزم من اكثريتهن في النار نفي اكثريتهن في الجنة لكن يشكل على ذلك قوله صلى الله
عليه وسلم في الحديث الاخر اطلعت في الجنة فرايت اقل ساكنيها النساء ويحتمل ان يكون الراوي
رواه بالمعنى الذي فهمه من ان كونهن اكثر ساكني النار يلزم منه ان يكون اقل ساكني الجنة
وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل ان يكون ذلك في اول الامر قبل خروج العصاة من النار
بالشفاعة والله اعلم تنبيه قال النووي كذا وقع زوجتان بالتاء وهي لغة تكررت
في الحديث والاشهر خلافه وبه جاء القران وذكر ابو حاتم السجستاني ان الاصمعي كان ينكر زوجة
ويقول انما هي زوج قال فانشدته قول الفرزدق وان الذي يسعى ليفسد زوجتي ∴
كساع الى اسد الشرى يستبيلها ∴ قال فسكت ثم ذكرت له شواهد اخرى قوله يرى مخ سوقهما من وراء اللحم
في الرواية الثالثة والعظم والمخ بضم الميم وتشديد المعجمة ما في داخل العظم والمراد به وصفها
بالصفاء البالغ وان ما في داخل العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد ووقع عند الترمذي ليرى
بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها ونحوه لاحمد من حديث ابي سعيد وزاد ينظر
وجهه في خدها اصفى من المراة قوله قلب رجل واحد في رواية الاكثر بالاضافة وللمستملي
بالتنوين قلب واحد وهو من التشبيه الذي حذفت اداته اي كقلب رجل واحد وقد فسره
بقوله لا تباغض بينهم ولا اختلاف اي ان قلوبهم طهرت عن مذموم الاخلاق قوله يسبحون الله
بكرة وعشيا اي قدرهما قال القرطبي هذا التسبيح ليس عن تكليف والزام وقد فسره جابر في حديثه
عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس ووجه التشبيه ان تنفس الانسان
لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحا وسببه ان قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه
وامتلات بحبه ومن احب شيئا اكثر من ذكره وقد وقع في خبر ضعيف ان تحت العرش ستارة
معلقة فيه ثم تطوى فاذا نشرت كانت علامة البكور واذا طويت كانت علامة العشي
في اخر الرواية الثانية قال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس الى ان اراه تغرب
كذا في الاصل وكان المصنف شك في لفظ تغرب فادخل قبلها اراه وهو بضم الهمزة فهي جملة
معترضة بين ان والفعل وقد وصله عبد بن حميد والطبري وغيره من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد بلفظ ان تغيب وهو بالمعنى الذي ظنه المصنف قال الطبري الابكار مصدر تقول ابكر
فلان في حاجته يبكر ابكارا اذا خرج من بين طلوع الفجر الى وقت الضحى واما العشي فمن بعد الزوال
قال الشاعر فلا الظل من برد الضحى يستطيعه ولا الفيء من برد العشي يذوق قال والفيء يكون من عند زوال
الشمس ويتناهى بمغيبها الحديث الثامن حديث سهل بن سعد في عدد من يدخل الجنة بغير حساب
وسياتي شرحه في الرقاق ان شاء الله تعالى الحديث التاسع حديث انس اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم

جبة

جبة سندس الحديث وسياتي شرحه في كتاب اللباس ومضى معظمه في كتاب الهبة والغرض
منه هنا ذكر مناديل سعد بن معاذ في الجنة الحديث العاشر حديث البراء بن عازب في ذلك
وذكره عقب حديث انس لان في حديث انس تعجب الناس منها وبين ذلك في حديث
البراء وقع فيه فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه وسياتي شرحه ايضا في اللباس ان شاء الله
تعالى الحديث الحادي عشر حديث سهل بن سعد موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها
وقد تقدم شرحه في اوائل الجهاد من حديث انس الحديث الثاني عشر حديث انس ان في الجنة
لشجرة قوله حدثنا روح بن عبد المؤمن هو بفتح الراء وهو بصري مشهور وكذا بقية رجال
الاسناد وسعيد هو ابن ابي عروبة وليس لروح بن عبد المؤمن في البخاري سوى هذا الحديث
وقد اخرجه الترمذي من طريق معمر عن قتادة وزاد في اخر الحديث وان شئتم فاقرؤا وظل
ممدود الحديث الثالث عشر حديث ابي هريرة في ذلك وفيه الزيادة المشار اليها وفيه ولقاب
قوس وهذا الاخير تقدم في الجهاد مع الكلام عليه والشجرة المذكورة قال ابن الجوزي يقال انها
طوبى قلت وشاهد ذلك في حديث عتبة بن عبد السلمي عند احمد والطبراني وابن حبان فهذا
هو المعتمد خلافا لمن قال انما نكرت للتنبيه على اختلاف جنسها بحسب شهوات اهل الجنة
وقوله يسير الراكب اي راكب فرس ومنهم من حمله على الوسط المعتدل وقوله في ظلها اي في
نعيمها وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل وقيل معنى ظلها ناحيتها واشار بذلك الى امتدادها
ومنه قولهم انا في ظلك اي في ناحيتك قال القرطبي والمحوج الى هذا التاويل ان الظل في عرف
اهل الدنيا ما يقي من حر الشمس واذاها وليس في الجنة شمس ولا اذى وروى ابن ابي حاتم
وابن ابي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس قال الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق قدر
ما يسير الراكب المجد في ظلها مائة عام من كل نواحيها فيخرج اهل الجنة يتحدثون في ظلها
فيشتهي بعضهم اللهو فيرسل الله ريحا فيحرك تلك الشجرة بكل لهو كان في الدنيا الحديث
الرابع عشر تقدم في السادس الحديث الخامس عشر حديث البراء لما مات ابراهيم يعني ابن
النبي صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة وتقدم الكلام عليه في الجنائز الحديث
السادس عشر حديث ابي سعيد في تفاضل اهل الجنة قوله عن صفوان ابن سليم عند
مسلم في رواية ابن وهب عن مالك اخبرني صفوان وهذا من صحيح احاديث مالك التي ليست
في الموطا ووهم ايوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن اسلم بدل صفوان ذكره الدارقطني
في الغرائب وكانه دخل له اسناد حديث في اسناد حديث لان رواية مالك عن زيد بدل صفوان
بهذا السند في حديث اخر سياتي في اواخر الرقاق وفي التوحيد قوله عن ابي سعيد في
رواية فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة اخرجه الترمذي وصححه وابن
خزيمة ونقل الدارقطني في الغرائب عن الذهلي انه قال لست ادفع حديث فليح يجوز ان يكون
عطاء بن يسار حدث به عن ابي سعيد وعن ابي هريرة انتهى وقد رواه ايوب بن سويد
عن مالك فقال عن ابي حازم عن سهل بن سعد ذكره الدارقطني في الغرائب وقال انه
وهم فيه ايضا قلت ولكن له اصل من حديث سهل بن سعد عند مسلم وسياتي ايضا في باب
صفة الجنة والنار في الرقاق من حديث سهل ايضا لكنه مختصر عند الشيخين قوله يتراءون في
رواية لمسلم يرون والمعنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل حتى ان اهل
الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله لتفاضل ما بينهم
قوله الدري هو النجم الشديد الاضاءة وقال الفراء هو النجم العظيم المقدار وهو بضم المهملة وكسر
الراء المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تسكن وبعدها همزة ومد وقد تكسر اوله على الحالين فتلك
اربع لغات ثم قيل ان المعنى يختلف فبالتشديد كانه منسوب الى الدر لبياضه وضيائه وبالهمز
كانه ماخوذ من درا اي دفع لاندفاعه عند طلوعه ونقل ابن الجوزي عن الكسائي تثليث الدال
قال فبالضم نسبه الى الدر وبالكسر الجاري وبالفتح اللامع قوله الغابر كذا للاكثر وفي رواية
الموطا الغاير بالتحتانية بدل الموحدة قال عياض كانه الداخل في الغروب وفي رواية الترمذي

الغارب وفي رواية الأصيلي بالمهملة والزاي قال عياض معناه الذي يبعد للغروب
وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا لأن المراد أن بعده عن الأرض كبعد غرف الجنة
عن ربضها في رأي العين والرواية هي المشهورة ومعنى هنا هو الذاهب وقد فسره في الحديث
بقوله من المشرق إلى المغرب والمراد بالأفق السماء وفي رواية مسلم من الأفق من المشرق
أو المغرب قال القرطبي من الأولى لابتداء الغاية وهي الظرفية ومن الثانية مبينة لها
وقد قيل إنها ترد لانتهاء الغاية قال وهو خروج عن أصلها وليس معروفا عند أكثر
النحويين قال ووقع في نسخ البخاري إلى المشرق وهو أوضح ووقع في رواية سهل بن سعد عند
مسلم كما ترون الكوكب الدري في الأفق الشرقي أو الغربي واستشكله ابن التين وقال إنما
تغور الكواكب في المغرب خاصة فكيف وقع ذكر المشرق وهذا مشكل على رواية الغابر بالتحتانية
وأما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضي والباقي فلا إشكال قوله قال بلى قال القرطبي بلى حرف
جواب وتصديق والسياق يقتضي أن يكون الجواب بالإضراب عن الأول وإيجاب الثاني
فلعلها كانت بل فغيرت بلى وقوله رجال خبر مبتدأ محذوف تقديره هم رجال أي تلك
المنازل منازل رجال آمنوا قلت حكى ابن التين أن في رواية أبي ذر بل بدل بلى قال
والتقدير نعم هي منازل الأنبياء بإيجاب الله تعالى لهم ذلك ولكن قد يتفضل الله عز وجل
على غيرهم بالوصول إلى تلك المنازل وقال ابن التين يحتمل أن يكون بلى جواب النفي في قولهم
لا يبلغها غيرهم فكأنه قال بلى يبلغها رجال غيرهم وقوله صدقوا المرسلين أي حق
تصديقهم وإلا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل إلى تلك الدرجة وليس
كذلك ويحتمل أن يكون التنكير في قوله رجال يشير إلى ناس مخصوصين موصوفين
بالصفة المذكورة ولا يلزم أن يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال أن يكون لمن بلغ
تلك المنازل صفة أخرى وكأنه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك والسر
فيه أنه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان بلوغها إنما هو برحمة الله
تعالى وقد وقع في رواية الترمذي من وجه آخر عن أبي سعيد وإن أبا بكر وعمر لمنهم
وأنعما وروى الترمذي أيضا عن علي مرفوعا إن في الجنة لغرفا ترى ظهورها من بطونها
وبطونها من ظهورها فقال أعرابي لمن هي يا رسول الله قال هي لمن ألان الكلام وأدام
الصيام وصلى بالليل والناس نيام وقال ابن التين قيل إن المعنى أنهم يبلغون درجات
الأنبياء وقال الداودي يعني أنهم يبلغون هذه المنازل التي وصفوا وأما منازل
الأنبياء فإنها فوق ذلك قلت وقع في حديث أبي هريرة عند أحمد والترمذي
قال بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله ورسوله هكذا فيه بزيادة الواو
العاطفة فيفسد تأويل الداودي والله المستعان ويحتمل أن يقال الغرف المذكورة
لهذه الأمة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة
من أول وهلة ومن دونهم من دخل بالشفاعة ويؤيده الذي قبله قوله في صفتهم هم
الذين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين إنما يتحقق لأمة محمد صلى الله عليه وسلم بخلاف من
قبلهم من الأمم فإنهم وإن كان فيهم من صدق بمن سيجيء من بعده من الرسل فهو بطريق
التوقع لا بطريق الواقع والله أعلم قوله باب صفة أبواب الجنة كذا
ترجم بالصفة ولعله أراد بالصفة العدد أو التسمية فإنه أورد فيه حديث سهل بن سعد
مرفوعا في الجنة ثمانية أبواب الحديث وقال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم من أنفق
زوجين في سبيل الله دعي من باب الجنة وأشار بهذا إلى حديث أسنده في الصيام
وفي الجهاد من حديث أبي هريرة وفيه فمن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن
كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة الحديث وقد سبق شرح حديث سهل بن سعد
في الصيام وحديث أبي هريرة فيه وفي الجهاد ويأتي بقية شرحه في فضل أبي بكر إن شاء
الله تعالى [قوله] فيه عبادة كأنه يشير إلى ما وصله هو في ذكر عيسى من أحاديث الأنبياء من طريق

جناده

جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد
أن لا إله إلا الله الحديث وفيه أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء وقد
وردت هذه الأبواب لأبواب الجنة في عدة أحاديث منها حديث أبي هريرة المعلق
في الباب ومنها حديث عبادة المعلق فيه أيضا وعن عمر عند أحمد وأصحاب السنن
وعن عتبة بن عبد عند الترمذي وابن ماجه وورد في حديثه أبواب الجنة أن
بين المصراعين مسيرة أربعين سنة ومن حديث أبي سعيد ومعاوية بن حيدة ... و
لقيط بن عامر وأحاديث الثلاثة عند أحمد وهي مرفوعة ولها شاهد عند مسلم
من حديث عتبة بن غزوان لكنه موقوف تنبيه وقع حديث سهل المسند مقدما
على الحديثين المعلقين في رواية أبي ذر ووقع لغيره تأخير المسند عن المعلقين قوله
باب صفة النار وأنها مخلوقة القول فيه كالقول في باب صفة
الجنة سواء قوله غساقا يقال غسقت عينه ويغسق الجرح وهذا مأخوذ من كلام أبي
عبيدة فإنه قال في قوله تعالى إلا حميما وغساقا الحميم الماء الحار والغساق ما همى وسال
يقال غسقت من العين ومن الجرح ويقال عينه تغسق أي تسيل والمراد في الآية
ما سال من أهل النار من الصديد رواه الطبري من قول قتادة ومن قول إبراهيم
وعطية بن سعد وغيرهم وقيل من دموعهم أخرجه أيضا من قول عكرمة وغيره
وقيل الغساق البارد الذي يحرق ببرده رواه أيضا من قول ابن عباس ومجاهد
وأبي العالية قال أبو عبيد الهروي من قرأه بالتشديد أراد السائل ومن قرأه
بالتخفيف أراد البارد وقيل الغساق المنتن رواه الطبري عن عبد الله بن بريدة
وقال إنها بالطخارية وله شاهد من حديث أبي سعيد أخرجه الترمذي والحاكم
مرفوعا لو أن دلوا من غساق يهراق إلى الدنيا لأنتن أهل الدنيا وأخرج الطبري من
حديث عبد الله بن عمرو موقوفا الغساق القيح الغليظ لو أن قطرة منه تهراق
بالمغرب لأنتن أهل المشرق قوله كأن الغساق والغسق واحد كذا لأبي ذر والغسيق
بوزن غسيق ولغيره والغسق بفتحتين قال الطبري في قوله تعالى ومن شر غاسق إذا
وقب الغاسق الليل إذا لبس الأشياء وغطاها وإنما أراد بذلك هجومه على الأشياء هجوم السيل
فكأن المراد بالآية السائل من الصديد الحاصل بين شدة البرد وشدة النتن وبهذا تجتمع
الأقوال والله أعلم قوله غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل
من الجرح والدبر وهو كلام أبي عبيدة في المجاز وقد روى الطبري من طريق علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قال الغسلين صديد أهل النار والدبر بفتح المهملة والموحدة هو
ما يصيب الإبل من الجراحات تنبيه قوله تعالى في هذه الآية ولا طعام إلا من غسلين
يعارضه ظاهر قوله تعالى في الآية الأخرى ليس لهم طعام إلا من ضريع وجمع بينهما بأن
الضريع من الغسلين وهذا يرده ما سيأتي في التفسير أن الضريع نبات وقيل الاختلاف بحسب
من يطعم من أهل النار فمن اتصف بالصفة الأولى فطعامه من غسلين ومن اتصف
بالثانية فطعامه من ضريع والله أعلم قوله وقال عكرمة حصب جهنم حطب بالحبشية وقال
غيره حاصبا الريح العاصف والحاصب ما ترمي به الريح ومنه حصب جهنم يرمى به في جهنم هم
حصبها أما قول عكرمة فوصله ابن أبي حاتم من طريق عبد الملك بن أبجر سمعت عكرمة
هذا وروى الطبري عن مجاهد مثله لكن لم يقل بالحبشية وروى الفراء عن علي وعائشة
أنهما قرآها حطب بالطاء وروى الطبري عن ابن عباس أنه قرأها بالضاد المعجمة قال
وكأنه أراد أنهم الذين تسجر بهم النار لأن كل شيء هيجت به النار فهو حصب لها وأما قول
غيره فقال أبو عبيدة في قوله تعالى ويرسل عليكم حاصبا أي ريحا عاصفا تحصب وفي قوله حصب
جهنم كل شيء ألقيته في النار فقد حصبتها به وقال الطبري عن الضحاك قال في قوله حصب جهنم
قال يحصب بهم جهنم وهو الرمي يقول يرمى بهم فيها قوله ويقال حصب في الأرض ذهب والحصب

مشتق من الحصباء الحجارة روى الطبري عن ابن جريج في قوله او يرسل عليكم حاصبا قال مطر
الحجارة قوله صديد قيح ودم قال ابو عبيدة في قوله تعالى ويسقى من ماء صديد قال الصديد
القيح والدم قوله خبت طفئت اخرج الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في
قوله تعالى كلما خبت قال طفئت ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس سكنت ومثله
قال ابو عبيدة ورجح لانهم يقولون للنار اذا سكن لهيبها وعلاه الجمر رماد خبت فان طفئ
معظم الجمر قالوا خمدت فان طفئ كله قالوا همدت ولا شك ان نار جهنم لا تطفأ قوله تورون
تستخرجون اوريت اوقدت يريد تفسير قوله تعالى افرأيتم النار التي تورون وهو
قول ابي عبيدة قال في قوله تورون اي تستخرجون من اوريت قال واكثر ما يقال
وريت للمقوين للمسافرين والقي القفر روى الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة
عن ابن عباس قال للمقوين للمسافرين ومن طريق قتادة والضحاك مثله ومن طريق مجاهد
قال للمقوين اي المستمتعين المسافر والحاضر وقال الفراء قوله ومتاعا للمقوين اي منفعة
للمسافرين اذا نزلوا بالارض القي والارض القي يعني بكسر القاف والتشديد كالقفر
الذي لا شيء فيه ورجح هذا الطبري واستشهد على ذلك قوله وقال ابن عباس صراط
الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة في قوله تعالى فاطلع
فرآه في سواء الجحيم قال وسط الجحيم ومن طريق قتادة والحسن مثله قوله لشوبا يخلط
طعامهم ويساط بالحميم روى الطبري من طريق السدي قال في قوله تعالى ثم ان لهم
عليها لشوبا من حميم الشوب الخلط وهو المزاج وقال ابو عبيدة تقول العرب كل شيء خلطته
بغيره فهو مشوب قوله زفير وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف هو تفسير ابن عباس
اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابي العالية
قال الزفير في الحلق والشهيق في الصدر ومن طريق قتادة هو كصوت الحمار اوله زفير
وآخره شهيق وقال الداودي الشهيق هو الذي يبقى بعد الصوت الشديد من الحمار
قوله وردا عطاشا روى ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله
ونسوق المجرمين الى جهنم وردا قال عطاشا ومن طريق مجاهد قال منقطعة اعناقهم
من الظما وقوله وردا مصدر ورد والتقدير ذوي ورد وهذا ينافي العطش لكن لا يلزم
من الورود على الماء الوصول الى تناوله وسيأتي في حديث الشفاعة انهم يشكون العطش
فترفع لهم جهنم سراب ماء فيقال الا تردون فيردونها فيتساقطون فيها قوله غيا خسرانا
اخرجه ابن ابي حاتم من هذا الوجه في قوله تعالى فسوف يلقون غيا قال خسرانا
وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه في هذه
الآية قال واد في جهنم بعيد القعر خبيث الطعم قوله وقال مجاهد يسجرون توقد بهم
النار كذا في رواية ابي ذر ولغيره بهم وهو اوضح وكذا اخرجه عبد بن حميد من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد به قوله ونحاس الصفر يصب على رؤوسهم اخرجه عبد بن حميد
من طريق منصور عن مجاهد في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار قال قطعة من
نار حمراء ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رؤوسهم قوله يقال ذوقوا باشروا وجربوا
وليس هذا من ذوق الفم [illegible] وهو كما قال ويطلق ويراد به الذوق المعنوي
وهو الادراك وهو المراد في قوله ذوقوا ما كنتم تعملون وقوله ذلكم فذوقوه وقوله ذق
انك انت العزيز الكريم وكذلك في قوله لا يذوقون فيها الموت وبلغني عن بعض علماء العصر
انه فسره هنا بمعنى التخيل وجعل الاستثناء متصلا وهو دقيق وروى ابن ابي حاتم من حديث
ابي برزة الاسلمي مرفوعا والطبري من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا لم تنزل على اهل
النار آية اشد من هذه الآية فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا قوله مارج خالص من النار
روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى وخلق الجان من
مارج من نار قال من خالص النار وعن طريق الضحاك عن ابن عباس قال خلقت الجن

من

من مارج وهو لسان النار الذي يكون في طرفها اذا التهب وسيأتي قول مجاهد في ذلك في
تفسير سورة الرحمن ان شاء الله تعالى وقال الفراء المارج نار دون الحجاب ويروى خلد
السماء منها ومنها هذه الصواعق قوله مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على
بعض فهو من امر مريج اي امر ملتبس ومرج امر الناس اختلط في رواية الكشميهني
امر منتشر وهو تصحيف قال ابو عبيدة في قوله تعالى فهم في امر مريج اي مختلط يقال
مرج امر الناس اي اختلط واهمل وروى الطبري عن ابن عباس في قوله تعالى فهم
في امر مريج قال مختلف ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال ملتبس ومن طريق
قتادة قال من ترك الحق مرج عليه رأيه والتبس عليه دينه قوله مرج البحرين
يلتقيان هو كقولك مرجت دابتك خليت عنها وتركتها وقال الفراء قوله مرج البحرين
يلتقيان قال ارسلهما ثم يلتقيان بعد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن
عباس قال المراد بالبحرين هنا بحر السماء والارض يلتقيان كل عام ومن طريق سعيد
ابن جبير وابن ابزى مثله ومن طريق قتادة والحسن قال هما بحر فارس والروم قال
الطبري والاول اولى لانه سبحانه قال بعد ذلك يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما
يخرج اللؤلؤ من اصداف بحر الارض عن قطر السماء قلت وفي هذا دفع لمن جزم
بان المراد بهما البحر الحلو والبحر الملح وجعل قوله منهما من مجاز التغليب ثم ذكر المصنف في
الباب عشرة احاديث الاول حديث ابي ذر في الامر بالابراد وفيه قصة وقد تقدم
شرحه في المواقيت من كتاب الصلاة والغرض منه قوله فان شدة الحر من فيح جهنم
الثاني حديث ابي سعيد في ذلك وليس فيه قصة وقد تقدم كذلك الثالث
حديث ابي هريرة اشتكت النار الى ربها الحديث وقد تقدم لذلك وهذه الاحاديث
من اقوى الادلة على ما ذهب اليه الجمهور من ان جهنم موجودة الآن الرابع
حديث ابن عباس في ان الحمى من فيح جهنم الخامس حديث رافع بن خديج في ذلك
السادس حديث عائشة في ذلك السابع حديث ابن عمر في ذلك وسيأتي
شرح الجميع في الطب ان شاء الله تعالى الثامن حديث ابي هريرة قوله ناركم جزء
زاد مسلم في روايته جزء واحد قوله من سبعين جزءا في رواية لاحمد من مائة جزء
ويجمع بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص او الحكم للزائد زاد الترمذي من
حديث ابي سعيد لكل جزء منها حرها قوله ان كانت لكافية ان هي المخففة من
الثقيلة اي ان نار الدنيا كانت مجزئة لتعذيب العصاة قوله فضلت عليهن
كذا هنا والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية مسلم فضلت عليها اي على النار قال
الطيبي ما محصله انما اعاد صلى الله عليه وسلم حكاية تفضيل جهنم على نار الدنيا اشارة
الى المنع من دعوى الاجزاء اي لا بد من الزيادة ليتميز ما يصدر من الخالق من العذاب
على ما يصدر من خلقه قوله مثل حرها زاد احمد وابن حبان من وجه آخر عن ابي هريرة
وضربت بالبحر مرتين ولولا ذلك ما انتفع بها احد ونحوه للحاكم وابن ماجه عن انس
وزاد فانها لتدعو الله ان لا يعيدها فيها وفي الجامع لابن عيينة عن ابن عباس
رضي الله عنهما هذه النار ضربت بالبحر سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها احد التاسع
حديث يعلى بن امية وقد تقدمت الاشارة اليه في باب الملائكة العاشر حديث
اسامة بن زيد قوله لو اتيت فلانا فكلمته هو عثمان كما في صحيح مسلم وسيأتي بيان ذلك
وبيان السبب فيه في كتاب الفتن وكذا طريق غندر عن شعبة التي علقها المصنف هنا
بعد وصلها هناك والله اعلم

باب صفة ابليس وجنوده

ابليس اسم
اعجمي عند الاكثر وقيل مشتق من ابلس اذا ايس قال ابن الانباري لو كان عربيا لصرف
كاكليل وقال الطبري انما لم يصرف وان كان عربيا لقلة نظيره في كلام العرب فشبهوه بالعجمي
وتعقب بان ذلك ليس من موانع الصرف وبان له نظائر كاخريط واصليب واستبعد كونه

مشتقاً أيضاً بأنه لو كان كذلك لكان إنما سمي إبليس بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه
وظاهر القرآن أنه كان يسمى بذلك قبل ذلك كذا قيل ولا دلالة فيه لجواز أن يسمى
بذلك باعتبار ما سيقع له نعم روى الطبري وابن أبي الدنيا عن ابن عباس قال كان
اسم إبليس حيث كان مع الملائكة عزازيل ثم إبليس بعد وهذا يؤيد ذلك القول
والله أعلم ومن أسمائه الحرث والحكم وكنيته أبو مرة وفي كتاب ليس لابن خالويه
كنيته أبو الكروبين وقوله وجنوده كأنه يشير بذلك إلى حديث أبي موسى الأشعري
مرفوعاً قال إذا أصبح إبليس بث جنوده فيقول من أضل مسلماً ألبسته التاج الحديث
أخرجه ابن حبان والحاكم والطبراني ولمسلم من حديث جابر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول عرش إبليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس فأعظمهم عنده
أعظمهم فتنة واختلف هل كان من الملائكة ثم مسخ لما طرد أو لم يكن منهم أصلاً على قولين
مشهورين سيأتي بيانهما في التفسير إن شاء الله تعالى قوله وقال مجاهد ويقذفون يرمون
دحوراً مطرودين يريد تفسير قوله تعالى ويقذفون من كل جانب دحوراً الآية وقد
وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كذلك وهذه صفة من يسترق
السمع من الشياطين وسيأتي بيانه في التفسير أيضاً قوله وقال ابن عباس مدحوراً مطروداً
يريد قوله تعالى فيلقى في جهنم ملوماً مدحوراً وقد وصله الطبري من طريق علي
ابن أبي طلحة وإنما ذكره البخاري هنا استطراداً لذكره دحوراً قبله وإن كان
لا يتعلق بإبليس وجنوده قوله ويقال مريداً متمرداً هو قول أبي عبيدة في قوله
تعالى وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً أي متمرداً قوله بتكه قطعه قال أبو عبيدة في قوله
وليبتكن آذان الأنعام أي ليقطعن يقال بتكه قطعه قوله واستفزز استخف بخيلك
الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر هو كلام أبي
عبيدة أيضاً قوله لأحتنكن لأستأصلن قال أبو عبيدة في قوله تعالى لأحتنكن ذريته
إلا قليلاً يقول لأستميلنهم ولأستأصلنهم يقال احتنك فلان ما عند فلان إذا أخذ جميع
ما عنده قوله قرين شيطان روى ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى قال قائل منهم إني كان لي قرين قال شيطان وعن غير مجاهد نحوه وروى
الطبري عن مجاهد والسدي في قوله تعالى وقيضنا لهم قرناء قال شياطين ثم ذكر المصنف
في الباب سبعة وعشرين حديثاً الأول حديث عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث وسيأتي شرحه في كتاب الطب ووجه إيراده هنا من جهة أن
السحر إنما يتم باستعانة الشياطين على ذلك وسيأتي إيضاح ذلك هناك وقد أشكل
ذلك على بعض الشراح قوله وقال الليث كتب إلي هشام بن هارون الخ رويناه
موصولاً في نسخة عيسى بن حماد رواية أبي بكر بن داود عنه الثاني حديث أبي
هريرة في عقد الشيطان على رأس النائم تقدم شرحه في صلاة الليل وأخو إسمعيل هو أبو بكر
عبد الحميد بن أبي أويس ووهم من سماه عبد الله الثالث حديث ابن مسعود في
بول الشيطان في أذن النائم عن الصلاة تقدم شرحه في صلاة الليل أيضاً الرابع
حديث ابن عباس في الندب إلى التسمية عند الجماع يأتي شرحه في كتاب النكاح
إن شاء الله تعالى الخامس حديث ابن عمر في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس تقدم شرحه
في الصلاة والقائل لا أدري أي ذلك قال هشام هو عبدة بن سليمان الراوي عنه وقوله
حاجب الشمس هو طرف قرصها الذي يبدو عند الطلوع ويبقى عند الغروب وقرنا
الشيطان جانبا رأسه يقال إنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت
كانت بين جانبي رأسه لتقع السجدة له إذا سجد عبدة الشمس لها وكذا عند غروبها
وعلى هذا فقوله تطلع بين قرني الشيطان أي بالنسبة إلى من يشاهد الشمس
عند طلوعها فلو شاهد الشيطان لرآه منتصباً عندها وقد تمسك به من رد على أهل الهيئة

القايلين

القائلين بأن الشمس في السماء الرابعة والشياطين قد منعوا من ولوج السماء وله حجة فيما ذكرنا
والحق أن الشمس في الفلك الرابع والسموات السبع عند أهل الشرع غير الأفلاك خلافاً لأهل الهيئة
ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام ثبت كذلك عند ابن السكن وبه جزم أبو نعيم والجياني السادس
حديث أبي سعيد في الإذن بقتل المار بين يدي المصلي تقدم شرحه في الصلاة السابع حديث
أبي هريرة في حفظ زكاة رمضان تقدم شرحه في كتاب الوكالة الثامن حديثه يأتي الشيطان
قوله من خلق ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته أي عن الاسترسال معه في ذلك بل
يلجأ إلى الله في دفعه ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد
في دفعها بالاشتغال بغيرها قال الخطابي وجه هذا الحديث أن الشيطان إذا وسوس بذلك
فاستعاذ الشخص بالله منه وكف عن مطاولته في ذلك اندفع قال وهذا بخلاف ما لو تعرض
أحد من البشر بذلك فإنه يمكن قطعه بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما أن الآدمي يقع
منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور فإذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع
وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما ألزم حجة زاغ إلى غيرها إلى أن يفضي بالمرء إلى
الحيرة نعوذ بالله من ذلك قال الخطابي على أن قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض
آخره أوله لأن الخالق يستحيل أن يكون مخلوقاً ثم لو كان السؤال متجهاً لاستلزم التسلسل
وهو محال وقد أثبت العقل أن المحدثات مفتقرة إلى محدث فلو كان مفتقراً إلى محدث
لكان من المحدثات انتهى والذي نحا إليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة
البشر فيه نظر لأنه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث لا يزال
الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل
آمنت بالله فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره وفي
رواية لمسلم عن أبي هريرة قال سألني عنها اثنان وكان السؤال عن ذلك لما كان واهياً
لم يستحق جواباً أو الكف عن ذلك نظير الأمر بالكف عن الخوض في الصفات والذات
قال المازري الخواطر على قسمين فالتي لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التي تدفع بالإعراض
عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة وأما الخواطر المستقرة
الناشئة عن الشبهة فهي التي لا تندفع إلا بالنظر والاستدلال وقال الطيبي إنما أمر بالاستعاذة
والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لأن العلم باستغناء الله عن الموجد أمر
ضروري لا يقبل المناظرة ولأن الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة ومن هذا
حاله فلا علاج له إلا الملجأ إلى الله والاعتصام به وفي الحديث إشارة إلى ذم كثرة السؤال
عما لا يعني المرء وعما هو مستغن عنه وفيه علم من أعلام النبوة لإخباره بوقوع ما سيقع
فوقع وسيأتي مزيد لها في كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى التاسع حديث أبي هريرة
إذا دخل رمضان صفدت الشياطين تقدم شرحه في الصيام العاشر حديث أبي بن كعب
في قصة موسى والخضر سيأتي شرحه في التفسير الحادي عشر حديث ابن عمر في طلوع
الفتنة من جهة المشرق سيأتي شرحه في الفتن وحاصله أن منشأ الفتن من جهة
المشرق وكذا وقع الثاني عشر حديث جابر ومحمد بن عبد الله الأنصاري المذكور في السند
هو من شيوخ البخاري وحدث عنه هنا بواسطة قوله إذا استجنح الليل أو كان جنح الليل في
رواية الكشميهني أو قال كان جنح الليل أقبل واستجنح حان جنحه أو وقع وحكى عياض أنه
وقع في رواية أبي ذر استنجع بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف وعند الإسماعيلي وأول
الليل بدل قوله إذا كان جنح الليل وكان في محله وكان جنح الليل تامة أي حصل قوله
فخلوهم كذا للأكثر بفتح الخاء المعجمة وللسرخسي بضم الحاء المهملة قال ابن الجوزي إنما خيف على
الصبيان في تلك الساعة لأن النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالباً والذكر
الذي يحرز منهم مفقود من الصبيان غالباً والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم
التعلق به فلذلك خيف على الصبيان في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم حينئذ أن حركتهم

في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام اجمع للقوى الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد ولهذا
قال في حديث ابي ذر فما يقطع الصلاة قال الكلب الاسود شيطان اخرجه مسلم قوله واغلق
بابك هو خطاب لمفرد والمراد به كل احد فهو عام بحسب المعنى ولا شك ان مقابلة المفرد
بالمفرد تفيد التوزيع وسيأتي بقية الكلام على فوائد هذا الحديث في كتاب الادب ان شاء الله تعالى
الثالث عشر حديث صفية تقدم في الاعتكاف وفيه ان الله جعل للشيطان قوة على التوصل
الى باطن الانسان وقيل ورد على سبيل الاستعارة اي وسوسته تصل في مسام البدن مثل
جري الدم من البدن الرابع عشر حديث سليمان بن صرد في الاستعاذة في الادب
والوداج بفتح الدال وبالجيم عرق في العنق الخامس عشر حديث ابن عباس تقدم في الرابع
وقوله قال وحدثنا الاعمش قائل ذلك هو شعبة فله فيه شيخان السادس عشر حديث
ابي هريرة حدثنا محمود هو ابن غيلان وقد تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد في اواخر
الصلاة وقوله هنا فذكره اي ذكر تمام الحديث وقد تقدم هناك فذعته ولقد هممت ان اوثقه
الى سارية الحديث وقد تقدم هناك شرح قوله فذعته ويأتي الكلام على بقية فوائده في
احاديث الانبياء في ترجمة سليمان عليه السلام ويأتي الكلام على امكان رؤية الجن في اول
الباب الذي يلي هذا وفي الحديث اباحة ربط من يخشى هربه ممن في قبله حق وفيه اباحة
العمل اليسير في الصلاة وان المخاطبة فيها اذا كانت بمعنى الطلب من الله لا تعد كلاما فلا تقطع
الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق هذا الحديث اعوذ بالله منك كما سيأتي ان شاء
الله تعالى الحديث السابع عشر حديث ابي هريرة اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وقد تقدم
شرحه في اواخر الصلاة في الكلام على سجود السهو الحديث الثامن عشر حديثه كل بني ادم
يطعن الشيطان في جنبه باصبعيه وسيأتي شرحه في ترجمة مريم من احاديث الانبياء وقوله
في جنبه كذا للاكثر بالافراد ولابي ذر والجرجاني في جنبيه بالتثنية وذكر عياض ان في كتابه من
رواية الاصيلي جنبه بالافراد لكن بياء مثناة من تحت بدل الموحدة قال وهو تصحيف قلت
لعل نقطه سقطت من القلم فلا ينبغي ان يعد ذلك رواية والله المستعان والمراد بالحجاب الجلدة
التي فيها الجنين او الثوب الملفوف على الطفل الحديث التاسع عشر حديث ابي الدرداء في فضل
عمار اورده مختصرا جدا من وجهين وسيأتي بتمامه في المناقب والغرض منه قوله الذي
اجاره الله من الشيطان فانه يشعر بان له مزية بذلك على غيره ومقتضاه ان للشيطان تسلطا
على من لم يجره الله منه الحديث العشرون حديث عائشة في ذكر الكهان اورده معلقا عن الليث
وقد تقدمت الاشارة اليه في صفة الملائكة وقد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي
حاتم الرازي عن ابي صالح كاتب الليث عنه وقال يقال ان البخاري حمله عن عبد الله بن
صالح الحديث الحادي والعشرون حديث ابي هريرة في التثاؤب وسيأتي شرحه في الادب
وبيان الاختلاف فيه على سعيد المقبري هل هو عنده عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة
ابيه الحديث الثاني والعشرون حديث عائشة في قصة قتل والد حذيفة وسيأتي شرحها
في غزوة احد الحديث الثالث والعشرون حديثها في الالتفات في الصلاة وقد تقدم شرحه
في الصلاة الحديث الرابع والعشرون حديث ابي قتادة الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان
الحديث اورده من وجهين وسيأتي شرحه في التعبير وفائدة الطريق الثانية وان كانت الاولى
اعلى منها التصريح فيها بتحديث عبد الله بن ابي قتادة ليحيى بن ابي كثير الحديث الخامس
والعشرون حديث ابي هريرة في فضل قول لا اله الا الله وسيأتي شرحه في الدعوات
الحديث السادس والعشرون حديث سعد استأذن عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده
نسوة الحديث وسيأتي شرحه في المناقب الحديث السابع والعشرون حديث ابي هريرة في
الامر بالاستنثار وفيه ان الشيطان يبيت على خيشومه والخيشوم بفتح الخاء المعجمة وسكون اليا
التحتانية وضم المعجمة وسكون الواو هو الانف وقيل المنخر وقوله فليستنثر اكثر فائدة من قوله
فليستنشق لان الاستنثار يقع على الاستنشاق لان حقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف

الى اقصاه والاستنثار اخراج ذلك الماء والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الانف والاستنثار
يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام الاستنشاق وقيل ان الاستنثار ماخوذ من النثرة وهي طرف
الانف نفسه فعلى هذا فمن استنشق فقد استنثر لانه يصدق انه تناول الماء بانفه او بطرف انفه
وفيه نظر ثم ان ظاهر الحديث ان هذا يقع لكل نائم ويحتمل ان يكون مخصوصا بمن لم يحترس من
الشيطان بشيء من الذكر لحديث ابي هريرة المذكور قبل حديث سعد فان فيه وكانت له حرزا
من الشيطان وكذلك اية الكرسي فقد تقدم فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل ان يكون المراد بنفي
القرب هنا انه لا يقرب من المكان الذي يوسوس فيه وهو القلب فيكون مبيته على الانف
ليتوصل منه الى القلب اذا استيقظ فمن استنثر منعه من التوصل الى ما يقصد من الوسوسة
فحينئذ فالحديث متناول لكل مستيقظ ثم ان الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقا لكل من استيقظ
او كان مستيقظا وقالت طائفة بوجوبه في الغسل وطائفة بوجوبه في الوضوء ايضا وهل تتادى
السنة بمجرده بغير استنثار ام لا خلاف وهو محل بحث وتأمل والذي يظهر انها لا تتم الا به لما تقدم
والله اعلم قوله باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم اشار بهذه الترجمة الى اثبات
وجود الجن والى كونهم مكلفين فاما اثبات وجودهم فقد نقل امام الحرمين في الشامل عن كثير
من الفلاسفة والزنادقة والقدرية انهم انكروا وجودهم راسا قال ولا يتعجب ممن انكر ذلك
من غير المشرعين انما العجب من المشرعين مع نصوص القران والاخبار المتواترة قال
وليس في قضية العقل ما يقدح في اثباتهم قال واكثر ما استروح اليه من نفاهم حضورهم
عند الانس بحيث لا يرونهم ولو شاؤا لابدوا انفسهم قال وانما يستبعد ذلك من لم يحط علما بعجائب
المقدورات وقال القاضي ابو بكر وكثير من هؤلاء يثبتون وجودهم وينفونه الان ومنهم
من يثبته وينفي تسلطهم على الانس وقال عبد الجبار المعتزلي الدليل على اثباتهم السمع
دون العقل اذ لا طريق الى اثبات اجسام غائبة لان الشيء لا يدل على غيره من غير ان يكون
بينهما تعلق ولو كان اثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه الا انا قد علمنا بالاضطرار
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتدين باثباتهم وذلك اشهر من ان يشتغل بايراده واذا
ثبت وجودهم فقد تقدم في اوائل صفة النار تفسير قوله تعالى وخلق الجان من مارج من
نار واختلف في صفتهم فقال القاضي ابو بكر الباقلاني قال بعض المعتزلة الجن اجسام رقيقة
والاشخاص ممثلة يجوز ان تكون رقيقة وان تكون كثيفة خلافا للمعتزلة في دعواهم انها رقيقة
وان امتناع رؤيتنا لهم من جهة رقتها وهو مردود فان الرقة ليست بمانعة عن الرؤية
ويجوز ان يخفى عن بعض الاجسام الكثيفة اذا لم يخلق الله فينا ادراكها وروى البيهقي في
مناقب الشافعي باسناده عن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم انه يرى الجن ابطلنا شهادته
الا ان يكون نبيا انتهى وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها واما من ادعى
انه يرى شيئا منهم بعد ان يتصور على صورة شيء من الحيوان فلا يقدح فيه وقد تواردت الاخبار
بتطورهم في الصور واختلف اهل الكلام في ذلك فقيل هو تخييل فقط ولا ينتقل احد عن صورته
الاصلية وقيل بل ينتقلون لكن لا باقتدارهم على ذلك بل بضرب من الفعل اذا فعله انتقل كالسحر وهذا
قد يرجع الى الاول وفيه اثر عن عمر اخرجه ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان الغيلان ذكروا
عند عمر فقال ان احدا لا يستطيع ان يتحول عن صورته التي خلقه الله عليها ولكن لهم سحرة
كسحرتكم فاذا رايتم ذلك فاذنوا واذا ثبت وجودهم فقد اختلف في اصلهم فقيل انهم من
ولد ابليس فمن كان منهم كافرا سمي شيطانا وقيل ان الشياطين خاصة اولاد ابليس ومن عداهم
ليسوا من ولده وحديث ابن عباس الاتي في تفسير سورة الجن يقوي انهم نوع واحد من اصل
واحد واختلف صنفه فمن كان كافرا سمي شيطانا والا قيل له جني واما كونهم مكلفين فقال
ابن عبد البر الجن عند الجماعة مكلفون وقال عبد الجبار لا نعلم خلافا بين اهل النظر في ذلك
الا ما حكى زرقان عن بعض الحشوية انهم مضطرون الى افعالهم وليسوا مكلفين قال والدليل
للجماعة ما في القران من ذم الشياطين والتحرز من شرهم وما اعد لهم من العذاب وهذه الخصال

لا يكون الا من خالف الامر وارتكب النهي مع تمكنه من ان لا يفعل والايات والاخبار الدالة على ذلك
كثيرة جدا واذا تقرر كونهم مكلفين فقد اختلفوا هل كان فيهم نبي منهم ام لا فروي من طريق الضحاك
ابن مزاحم اثبات ذلك قال ومن قال بقول الضحاك احتج بان الله تعالى اخبر ان من الجن
والانس رسلا ارسلوا اليهم فلو جاز ان المراد برسل الجن رسل الانس لجاز عكسه وهو فاسد انتهى
واجاب الجمهور عن ذلك بان معنى الاية ان رسل الانس رسل من قبل الله اليهم ورسل الجن بثهم
الله في الارض فسمعوا كلام الرسل من الانس وبلغوا قومهم ولهذا قال قائلهم انا سمعنا كتابا انزل
من بعد موسى الاية واحتج ابن حزم بانه صلى الله عليه وسلم قال وكان النبي يبعث الى قومه قال
وليس الجن من قوم الانس فثبت انه كان منهم انبياء اليهم قال ولم يبعث الى الجن من الانس
نبي الا نبينا صلى الله عليه وسلم لعموم بعثته الى الجن والانس باتفاق انتهى وقال ابن عبد
البر لا يختلفون انه صلى الله عليه وسلم بعث الى الانس والجن وهذا مما فضل به على الانبياء ونقل عن
ابن عباس في قوله تعالى في سورة غافر ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات قال هو رسول
الجن وقال امام الحرمين في الارشاد في اثناء الكلام مع العيسوية وقد علمنا ضرورة انه عليه
السلام ادعى كونه مبعوثا الى الثقلين وقال ابن تيمية اتفق على ذلك علماء السلف من
الصحابة والتابعين وائمة المسلمين قلت وثبت التصريح بذلك في حديث وكان النبي
يبعث الى قومه وبعثت الى الانس والجن فيما اخرجه البزار وعن ابن الكلبي كان النبي
يبعث الى الانس فقط وبعث محمد الى الانس والجن واذا تقرر كونهم مكلفين فهم مكلفون
بالتوحيد واركان الاسلام واما ما عداه من الفروع فاختلف فيه لما ثبت من النهي عن الروث
والعظم وانهما زاد الجن وسياتي في السيرة النبوية حديث ابي هريرة وفي اخره فقلت
ما بال الروث والعظم قال هما طعام الجن الحديث فدل على جواز تناولهم للروث وذلك
حرام على الانس وكذلك روى احمد والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس قال خرج
رجل من خيبر فتبعه رجلان واخر يتلوهما يقول ارجعا حتى ردهما ثم لحقه فقال له ان هذين
شيطانان فاذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرا عليه السلام واخبره انا في جمع
صدقاتنا ولو كانت تصلح له لبعثنا بها اليه فلما قدم الرجل المدينة اخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك فنهى عن الخلوة اي عن السفر منفردا واختلف ايضا هل ياكلون ويشربون
ويتناكحون ام لا فقيل بالنفي وقيل بمقابله ثم اختلفوا فقيل اكلهم وشربهم تشمم واسترواح لا مضغ
ولا بلع وهو مردود بما رواه ابو داود من حديث امية بن مخشي قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم جالسا ورجل ياكل ولم يسم ثم سمى في اخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما زال
الشيطان ياكل معه فلما سمى استقاء ما في بطنه وروى مسلم من حديث ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ياكل احدكم بشماله ويشرب بشماله وروى ابن عبد البر عن
وهب بن منبه ان الجن اصناف فخالصهم ريح لا ياكلون ولا يشربون ولا يتوالدون وجنس
منهم يقع منهم ذلك ومنهم السعالي والغول والقطرب وهذا ان ثبت كان جامعا للقولين ويؤيده
ما رواه ابن حبان والحاكم من حديث ابي ثعلبة الخشني قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الجن على ثلاثة اصناف صنف لهم اجنحة يطيرون في الهوى وصنف
حيات وعقارب وصنف يحلون ويظعنون وروى ابن ابي الدنيا مرفوعا نحوه لكن قال
في الثالث وصنف عليهم الحساب والعقاب وسياتي شيء من هذا في الباب الذي يليه
وروى ابن ابي الدنيا من طريق يزيد بن جابر احد ثقات الشاميين من صغار التابعين
قال ما من اهل بيت الا وفي سقف بيتهم من الجن اذا وضع الغداء نزلوا فتغدوا معهم والعشاء
كذلك واستدل من قال بانهم يتناكحون بقوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وبقوله
تعالى افتتخذونه وذريته اولياء من دوني والدلالة من ذلك ظاهرة واعتل من انكر
ذلك بان الله تعالى اخبر ان الجان خلق من نار وفي النار من اليبوسة والخفة ما يمنع معه
التوالد والجواب ان اصلهم من النار كما ان اصل الادمي من التراب فكما ان الادمي ليس طينا

حقيقة

حقيقة كذلك الجني ليس نارا حقيقة وقد وقع في الصحيح في قصة تعرض الشيطان للنبي عليه
السلام انه قال فاخذته فخنقته حتى وجدت برد ريقه على يدي قلت وبهذا الجواب
يندفع ايراد من استشكل قوله تعالى الا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب فقال
كيف تحرق النار النار واما قول المصنف وثوابهم وعقابهم فلم يختلف من اثبت تكليفهم انهم
يعاقبون على المعاصي واختلف هل يثابون فروى الطبري وابن ابي حاتم من طريق ابي
الزناد موقوفا قال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله لمؤمني الجن وسائر الامم
اي من غير الانس كونوا ترابا فحينئذ يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا وروى ابن ابي الدنيا عن
ليث بن ابي سليم قال ثواب الجن ان يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا وروي عن
ابي حنيفة نحو هذا القول وذهب الجمهور الى انهم يثابون على الطاعة وهو قول الائمة
الثلاثة والاوزاعي وابي يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم ثم اختلفوا هل يدخلون مدخل
الانس على اربعة اقوال احدها نعم وهو قول الاكثر ثانيها يكونون في ربض الجنة وهو منقول
عن مالك وطائفة وثالثها انهم اصحاب الاعراف ورابعها التوقف عن الجواب
في هذا وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي يوسف قال قال ابن ابي ليلى في هذا لهم ثواب
قال فوجدنا مصداق ذلك في كتاب الله تعالى ولكل درجات مما عملوا قلت والى
هذا اشار المصنف بقوله بعدها يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم فان قوله تعالى ولكل
درجات مما عملوا تلي الاية التي بعد هذه الاية واستدل بهذه الاية ايضا ابن عبد
الحكم واستدل ابن وهب بمثل ذلك بقوله تعالى اولئك الذين حق عليهم القول في امم
قد خلت من قبلهم من الجن والانس الاية فان الاية بعدها ايضا ولكل درجات مما
عملوا وروى ابو الشيخ في تفسيره عن مغيث بن سمي احد التابعين قال ما من شيء الا وهو
يسمع زفير جهنم الا الثقلين الذين عليهم الحساب والعقاب ونقل عن مالك انه استدل
على ان عليهم العقاب ولهم الثواب بقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ثم قال فباي
الاء ربكما تكذبان والخطاب للانس والجن فاذا ثبت ان فيهم مؤمنين والمؤمن من شانه
ان يخاف مقام ربه ثبت المطلوب والله اعلم قوله بخسا نقصا اراد تفسير قوله تعالى حكاية
عن الجن فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا قال يحيى الفراء البخس النقص والرهق
الظلم ومفهوم الاية ان من يكفر فانه يخاف فدل ذلك على ثبوت تكليفهم قوله وقال مجاهد
وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الخ وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بذلك وفيه
فقال ابو بكر فمن امهاتهم قالوا بنات سروات الجن الخ وفيه قال علمت الجن انهم سيحضرون
للحساب قلت وهذا الكلام الاخير هو المتعلق بالترجمة وسروات بفتح المهملة والراء جمع سرية
بتخفيف الراء اي شريفة ووقع هنا في رواية وامهاتهن ولغيره وامهاتهم وهو الصواب ووقع
ايضا لغير الكشميهني جند محضرون بالافراد ورواية الاشبه قوله جند محضرون عند
الحساب وصله الفريابي ايضا بالاسناد المذكور عن مجاهد ثم ذكر المصنف حديث ابي سعيد لا يسمع
مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له وقد تقدم مشروحا في كتاب الاذان والغرض
منه هنا انه يدل على ان الجن يحشرون يوم القيامة قوله باب قوله
تعالى واذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القران الى قوله في ضلال مبين سياتي القول
في تعيينهم وتعيين بلدهم في التفسير ان شاء الله تعالى قوله صرفنا وجهنا هو تفسير المصنف
وقوله مصرفا معدلا هو تفسير ابي عبيدة واستشهد بقول ابي كبير بالموحدة الهذلي ازهير
هل عن شيبة من مصرف ام لا خلود لباذل متكلف تنبيه لم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا
واللائق به حديث ابن عباس الذي تقدم في صفة الصلاة في توجه النبي صلى الله عليه وسلم
الى عكاظ واستماع الجن لقراءته وسياتي شرحه تماما في التفسير ان شاء الله تعالى واشار
اليه المصنف بالاية التي صدر بها هذا الباب قوله باب قول الله عز وجل
وبث فيها من كل دابة كانه اشار الى سبق خلق الملايكة والجن على الحيوان وسبق جميع

ذلك على خلق آدم والدابة لغة ما دب من الحيوان واستثنى بعضهم الطير لقوله تعالى وما من
دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه والأول أشهر لقوله تعالى ما من دابة إلا هو آخذ
بناصيتها وعرفا ذوات الأربع وقيل يختص بالفرس وقيل بالحمار والمراد هنا المعنى اللغوي
وفي حديث أبي هريرة عند مسلم أن خلق الدواب يوم الأربعاء وهو دال على أن ذلك
قبل خلق آدم قوله وقال ابن عباس الثعبان الحية الذكر وصله ابن أبي حاتم من
طريقه وقيل الثعبان الكبير من الحيات ذكرا كان أو أنثى قوله يقال الحيات أجناس
الجان والأفاعي والأساود في رواية الأصيلي الجان أجناس قال عياض الأول هو
الصواب قلت هو قول أبي عبيدة قاله في تفسير القصص قال في قوله كأنها جان
وفي قوله حية تسعى كأنها جان من الحيات وحية من الجان يجري على أن ذلك شيء
واحد وقيل صارت العصا في أول الحال جانا وهي الحية الصغيرة ثم صارت ثعبانا فالحق
العصاة وقيل اختلف وصفها باختلاف أحوالها فكانت كالحية في سعيها وكالجان
في حركتها وكالثعبان في ابتلاعها والأفاعي جمع أفعى وهي الأنثى من الحيات والذكر منها
أفعوان بضم الهمزة والعين وكنية الأفعوان أبو حيان وأبو يحيى لأنه يعيش ألف
سنة وهو الشجاع الأسود الذي يواثب الإنسان ومن صفة الأفعى إذا فقئت عينها
عادت ولا تغمض حدقتها البتة والأساود جمع أسود قال أبو عبيد هي حية فيها سواد
وهي أخبث الحيات ويقال له أسود سالخ لأنه يسلخ جلده كل عام وفي سنن أبي داود والنسائي
عن ابن عمر مرفوعا أعوذ بالله من أسود وأسود وقيل هي حية رقشاء دقيقة العنق
عريضة الرأس وربما كانت ذات قرنين والهاء في الحية للوحدة كدجاجة وقد عد لها
ابن خالويه في كتاب ليس [illegible] للحية سبعين اسما قوله آخذ بناصيتها في ملكه
وسلطانه وخص الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك تقول ناصية فلان في يد فلان
إذا كان في طاعته ومن ثم كانوا يجزون ناصية الأسير إذا أطلقوه قوله ويقال
صافات بسط أجنحتهن وهو قول أبي عبيدة أيضا قال في قوله تعالى أولم يروا إلى الطير
فوقهم صافات أي باسطات أجنحتهن ويقبضن أي يضربن بأجنحتهن وروى ابن أبي
حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى صافات قال بسط أجنحتهن ثم
ذكر المصنف في الباب أحاديث الأول حديث أبي لبابة قوله اقتلوا ذا الطفيتين تثنية طفية
بضم الطاء المهملة وسكون الفاء وهي خوصة المقل والطفي خوص المقل شبه به الخط الذي
على ظهر الحية وقال ابن عبد البر يقال إن ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون على ظهره
خطان أبيضان قوله والأبتر هو مقطوع الذنب زاد النضر بن شميل أنه أزرق اللون لا تنظر
إليه حامل إلا ألقت وقيل الأبتر الحية القصيرة الذنب قال الداودي هو الأفعى التي تكون
قدر شبر أو أكبر قليلا وقوله والأبتر يقتضي التغاير بين ذي الطفيتين والأبتر ووقع في
الطريق الآتية لا تقتلوا الحيات إلا كل أبتر ذي طفيتين وظاهره اتحادهما لكن لا تنافي المغايرة
قوله فإنهما يطمسان البصر أي يمحوان نوره وفي رواية ابن أبي مليكة عن ابن عمر ويذهب
البصر وفي حديث عائشة فإنه يلتمس البصر قوله ويستسقطان الحبل بفتح المهملة والموحدة
الجنين وفي رواية ابن أبي مليكة عن ابن عمر الآتية بعد أحاديث فإنه يسقط الولد وفي
حديث عائشة الآتي بعد أحاديث ويصيب الحبل وفي رواية أخرى عنها ويذهب الحبل
وكلها بمعنى قوله كان عبد الله هو ابن عمر وفي رواية يونس عن الزهري التي يأتي التنبيه
عليها قال ابن عمر فكنت لا أترك حية إلا قتلتها حتى طاردت حية من ذوات البيوت
الحديث وقوله طاردت أي اتبع واطلب قوله فناداني أبو لبابة بضم اللام وبموحدتين صحابي
مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وقيل مصغر وقيل بتحتانية ومهملة مصغر وقيل
رفاعة وقيل اسمه كنيته ورفاعة وبشير أخوه واسم جده زنبر بزاي ونون موحدة وزن
جعفر وهو أوسي من بني أمية بن زيد وليس له في الصحيحين إلا هذا الحديث وكان أحد

النقباء شهد أحدا ويقال شهد بدرا واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة وكانت
معه راية قومه يوم الفتح ومات في أول خلافة عثمان على الصحيح قوله أنه نهى بعد ذلك
عن ذوات البيوت أي اللاتي يوجدن في البيوت وظاهره التعميم في جميع البيوت وعن
مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها وعلى كل
قول فتقتل في البراري والصحاري من غير إنذار وروى الترمذي عن ابن المبارك أنها
الحية التي تكون كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها قوله وهي العوامر هو كلام الزهري أدرج
في الخبر وقد بينه معمر في روايته عن الزهري فساق الحديث وقال في آخره قال الزهري
وهي العوامر قال أهل اللغة عمار البيوت سكانها من الجن وتسميتهن عوامر لطول لبثهن
في البيوت مأخوذ من العمر وهو طول البقاء وعند مسلم من حديث أبي سعيد مرفوعا إن
لهذه البيوت عوامر فإذا رأيتم منها شيئا فحرجوا عليه ثلاثا فإن ذهب وإلا فاقتلوه واختلف
في المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات وقيل ثلاثة أيام ومعنى قوله حرجوا عليهن أن
يقال لهن أنتن في ضيق وحرج إن لبثتن عندنا أو ظهرتن لنا أو عدتن إلينا قوله وقال
عبد الرزاق عن معمر فرآني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب يريد أن معمرا رواه عن الزهري
بهذا الإسناد على الشك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمر ورواية هذه أخرجها مسلم ولم
يسق لفظها وساقه أحمد والطبراني من طريقه قوله وتابعه يونس أي ابن يزيد وابن
عيينة عن سفيان وإسحاق الكلبي والزبيدي أن هؤلاء الأربعة تابعوا معمرا على روايته
في الشك المذكور فأما رواية يونس فوصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه أبو عوانة وأما
رواية ابن عيينة فأخرجها أحمد والحميدي في مسنديهما عنه ووصلها مسلم وأبو داود من
طريقه وفي رواية مسلم وكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فأبصره أبو لبابة بن عبد المنذر
أو زيد بن الخطاب وأما رواية إسحاق وهو ابن يحيى الكلبي فرويناها في نسخته وأما رواية
الزبيدي وهو محمد بن الوليد الحمصي فوصلها مسلم وفي روايته قال عبد الله بن عمر فكنت
لا أترك حية أراها إلا قتلتها وزاد في روايته قال الزهري ونرى ذلك من سميتها قوله
وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع الخ يعني أن هؤلاء الثلاثة رووا الحديث عن الزهري
فجمعوا فيه بين أبي لبابة وزيد بن الخطاب فأما رواية صالح وهو ابن كيسان فوصلها
مسلم ولم يسق لفظها وساقه أبو عوانة وأما رواية ابن أبي حفصة واسمه محمد فرويناها
في نسخته من طريق أبي أحمد بن عدي موصولة وأما رواية ابن مجمع وهو إبراهيم بن إسماعيل
ابن مجمع بالجيم وتشديد الميم الأنصاري المدني فوصلها البغوي وابن السكن في كتاب الصحابة
قال ابن السكن لم أجد من جمع بين أبي لبابة وزيد بن الخطاب إلا ابن مجمع هذا وجعفر بن
برقان وفي روايتهما عن الزهري مقال انتهى وغفل عما ذكره البخاري وهو عنده عن الزهري
عنه نسختان من لا نذهل ويحتمل أنه لم يقع موصولا من رواية ابن أبي حفصة وصالح نصا
من رواه بالجمع أربعة لكن ليس فيهم من يقارب الخمسة الذين رووه بالشك إلا صالح بن
كيسان وسيأتي في الباب الذي يليه من وجه آخر أن الذي رأى ابن عمر هو أبو لبابة
بغير شك وهو يرجح ما جنح إليه البخاري من تقديمه لرواية هشام بن يوسف عن معمر المقتصرة
على ذكر أبي لبابة والله أعلم وليس لزيد بن الخطاب أخي عمر رواية في الصحيح إلا في هذا الموضع
وزعم الداودي أن الجن لا تتمثل بذي الطفيتين والأبتر ولذلك أذن في قتلهما وسيأتي
التعقب عليه بعد قليل وفي الحديث النهي عن قتل الحيات التي في البيوت إلا بعد الإنذار
إلا أن يكون أبتر أو ذا طفيتين فيجوز قتله بغير إنذار ووقع في حديث أبي سعيد عند مسلم الإذن
في قتل غيرهما بعد الإنذار وفيه فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر قال القرطبي والأمر في
ذلك للإرشاد نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه الثاني حديث أبي سعيد الخدري
يوشك أن يكون خير مال المسلم الحديث وقد تقدم في أوائل الإيمان ويأتي شرحه في كتاب
الفتن تنبيهان الأول ذكر المزي في الأطراف تبعا لأبي مسعود أن البخاري أورد الحديث

من هذه الطريق في الجزية وهو وهم وإنما هو في بدء الخلق الثاني وقع في أكثر الروايات
قبل حديث أبي سعيد هذا باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال وسقطت هذه
الترجمة من رواية النسفي ولم يذكرها الإسماعيلي أيضا وهو اللائق بالحال لأن الأحاديث
التي تلي حديث أبي سعيد ليس فيها ما يتعلق بالغنم إلا حديث أبي هريرة المذكور بعده
الثالث حديث أبي هريرة قوله رأس الكفر نحو المشرق في رواية الكشميهني قبل المشرق
وهو بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته وفي ذلك إشارة إلى شدة كفر المجوس لأن مملكة
الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة وكانوا في غاية
القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إليه كما سيأتي في موضعه
واستمرت الفتن من قبل المشرق كما سيأتي بيانه واضحا في الفتن قوله والفخر بالخاء
المعجمة معروف ومنه الإعجاب بالنفس والخيلاء بضم المعجمة وفتح التحتانية والمد الكبر
واحتقار الغير قوله الفدادين بتشديد الدال عند الأكثر وحكى أبو عبيد عن أبي عمرو الشيباني
أنه خففها وقال إنه جمع فدان والمراد به البقر التي يحرث عليها وقال الخطابي الفدان
آلة الحرث والسكة فعلى الأول فالفدادون جمع فداد وهو من يعلو صوته في إبله وخيله
وحرثه ونحو ذلك والفديد هو الصوت الشديد وحكى الأخفش ومعناه أن المراد
بالفدادين من يسكن الفدافد جمع فدفد وهي البراري والصحاري وهو بعيد وحكى
أبو عبيدة معمر بن المثنى أن الفدادين هم أصحاب الإبل الكثيرة من المائتين إلى الألف
وعلى ما حكاه أبو عمرو الشيباني من التخفيف فالمراد أصحاب الفدادين على حذف مضاف
ويؤيد الأول لفظ الحديث الذي بعده وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب
الإبل وقال أبو العباس الفدادون هم الرعاة والجمالون وقال الخطابي إنما ذم هؤلاء
لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمور دينهم وذلك يفضي إلى قساوة القلب قوله أهل
الوبر بفتح الواو والموحدة أي ليس من أهل المدن لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل
المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال إن
الخيل لا وبر لها ولا إشكال فيه لأن المراد ما بينته وقوله في آخر الحديث في ربيعة
ومضر أي في الفدادين منهم قوله والسكينة تطلق على الطمأنينة والسكون والوقار
والتواضع قال ابن خالويه لا نظير لها أي في وزنها إلا قولهم على فلان ضريبة أي خراج
معلوم وإنما خص أهل الغنم بذلك لأنهم غالبا دون أهل الإبل في التوسع والكثرة وهما من
سبب الفخر والخيلاء وقيل أراد بأهل الغنم أهل اليمن لأن غالب مواشيهم الغنم بخلاف
ربيعة ومضر فإنهم أصحاب إبل وروى ابن ماجه من حديث أم هانئ أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لها اتخذي من الغنم فإن فيها بركة قوله حديث أبي مسعود
قوله حدثنا يحيى هو القطان وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم قوله
أشار بيده نحو اليمن فقال الإيمان يمان فيه تعقب على من زعم أن المراد بقوله يمان الأنصار
لكون أصلهم من أهل اليمن لأن في إشارته إلى جهة اليمن ما يدل على أن المراد به أهلها
حينئذ لا الذين كان أصلهم منها وسبب الثناء على أهل اليمن إسراعهم إلى الإيمان وحسن قبولهم
له وقد تقدم قبولهم البشرى حين لم يقبلها بنو تميم في أول بدء الخلق وسيأتي بقية شرحه في
أول المناقب وبيان الاختلاف بقوله الإيمان يمان وقوله قرنا الشيطان أي جانبا رأسه
قال الخطابي ضرب المثل بقرني الشيطان فيما لا يحمد من الأمور وقوله أرق أفئدة أي أن
غشاء قلب أحدهم رقيق وإذا رق الغشاء أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه الحديث الخامس حديث
أبي هريرة قوله عن جعفر بن ربيعة هذا الحديث مما اتفق عليه الأئمة الخمسة أصحاب
الأصول على إخراجه عن شيخ واحد وهو قتيبة بهذا الإسناد قوله إذا سمعتم صياح الديكة
بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج وللديك خصيصة ليست لغيره
من معرفة الوقت الليلي فإنه يقسط أصواته فيها تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه

قبل الفجر وبعده لا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر ومن ثم أفتى بعض الشافعية
باعتماد الديك المجرب في الوقت ويؤيده الحديث الذي سأذكره عن زيد بن خالد
قوله فإنها رأت ملكا بفتح اللام قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه
واستغفارهم له وشهادتهم له بالإخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين
تبركا بهم وصححه ابن حبان وأخرجه أبو داود وأحمد من حديث زيد بن خالد رفعه
لا تسبوا الديك فإنه يدعو إلى الصلاة وعند البزار من هذا الوجه سبب قوله صلى الله
عليه وسلم ذلك وأن ديكا صرخ فلعنه رجل فقال ذلك قال الحليمي يؤخذ منه أن كل
من استفيد منه الخير لا ينبغي أن يسب وأن لا يستهان به بل يكرم ويحسن إليه قال وليس
معنى قوله فإنه يدعو إلى الصلاة أنه يقول بصوته حقيقة صلوا أو حانت الصلاة
بل معناه أن العادة جرت بأنه يصرخ عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله
عليها قوله فإذا سمعتم نهاق الحمير زاد النسائي والحاكم من حديث جابر ونباح الكلب
فإنها رأت شيطانا وفي الطبراني من حديث أبي رافع رفعه لا ينهق الحمار حتى يرى
شيطانا أو يتمثل له الشيطان فإذا كان ذلك فاذكروا الله وصلوا علي قال عياض وفائدة
الأمر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ إلى الله في دفع ذلك قال الداودي
يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة
الجماع السادس حديث جابر أورده من وجه آخر وسيأتي شرحه في أثناء هذا الباب
والقائل قال وأخبرني عمرو هو ابن جريج وإسحاق المذكور في أوله هو ابن راهويه
كما عند أبي نعيم ويحتمل أن يكون ابن منصور وقد أهمل المزي في الأطراف تبعا لخلف عزوه
إلى هذا الموضع السابع حديث أبي هريرة قوله عن خالد هو الحذاء ومحمد هو ابن سيرين
والإسناد كله بصريون إلى أبي هريرة قوله ولا أراها إلا الفار بإسكان الهمزة وعند
مسلم من طريق أخرى عن ابن سيرين بلفظ الفارة مسخ وآية ذلك أنه يوضع بين يديها
لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الإبل فلا تشربه قوله فحدثت كعبا القائل ذلك
هو أبو هريرة ووقع في رواية مسلم فقال له كعب أنت سمعت هذا قوله قلت
أقرأ التوراة هو استفهام إنكار وفي رواية مسلم أفأنزلت علي التوراة وفيه أن أبا هريرة
لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب وأن الصحابي الذي يكون كذلك إذا أخبر بما لا مجال للرأي
والاجتهاد فيه يكون للحديث حكم الرفع وفي سكوت كعب عن الرد على أبي هريرة دلالة
على تورعه وكأنهما جميعا لم يبلغهما حديث ابن مسعود قال وذكر عند النبي صلى الله
عليه وسلم القردة والخنازير فقال إن الله لم يجعل للمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت
القردة والخنازير قبل ذلك وعلى هذا يحمل قوله عليه السلام لا أراها إلا الفار وكأنه
كان يظن ذلك ثم أعلم بأنها ليست هي هي قال ابن قتيبة إن صح هذا الحديث وإلا
فالقردة والخنازير هي الممسوخ بأعيانها توالدت قلت الحديث صحيح وسيأتي مزيد
لذلك في أواخر أحاديث الأنبياء الثامن حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله هذا قول عائشة قال ابن التين هذا
لا حجة فيه لأنه لا يلزم من عدم الوقوع وقد حفظه غيرها كما ترى قلت
قد جاء عن عائشة من وجه آخر عند أحمد وابن ماجه في بيتها رمح موضوع فسئلت
فقالت نقتل به الوزغ فإن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا أن إبراهيم لما ألقي في
النار لم تكن في الأرض دابة إلا أطفأت عنه النار إلا الوزغ فإنها كانت تنفخ
عليه فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها انتهى والذي في الصحيح أصح ولعل عائشة
سمعت ذلك من بعض الصحابة وأطلقت لفظ أخبرنا مجازا أي أخبر الصحابة
كما قال ثابت البناني خطبنا عمران وأراد أنه خطب أهل البصرة فإنه لم يسمع منه
والله أعلم قوله وزعم سعد بن أبي وقاص قائل ذلك يحتمل أن يكون عروة فيكون

متصلا فانه سمع من سعد ويحتمل ان تكون عايشة فيكون من رواية القرين عن قرينه ويحتمل
ان يكون من قول الزهري فيكون منقطعا وهذا الاحتمال الاخير ارجح فان الدارقطني اخرجه
في الغرايب من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب عن عروة عن
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق وعن ابن شهاب عن سعد
ابن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائي
وابن ماجة وابن حبان حديث عايشة من طريق ابن وهب وليس عندهم حديث
سعد واخرج مسلم وابو داود واحمد وابن حبان من طريق معمر عن الزهري عن عامر
ابن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا فكان الزهري
وصله لمعمر وارسله ليونس ولم ار من نبه على ذلك من الشراح ولا من اصحاب الاطراف
فلله الحمد التاسع حديث ام شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الاوزاغ هكذا
اورده مختصرا وسياتي باتم من هذا في قصة ابرهيم من احاديث الانبيا وقد تقدم
في الذي قبله حديث عايشة باتم منه وام شريك اسمها غزية بالمعجمتين مصغر وقيل
غزيلة يقال هي عامرية قرشية ويقال انصارية ويقال دوسية العاشر حديث
عايشة في قتل ذي الطفيتين والابتر اورده ساذجا ثم ذكر الذي يليها في كل واحد منهما واورد
بعده حديث ابن عمر في ذلك عن ابي لبابة من وجهين وقد تقدم من وجه اخر
في اول الباب قوله في اول طريقي حديث عايشة تابعه حماد بن سلمة يريد ان حمادا
تابع ابا اسامة في روايته اياه عن هشام وابو اسامة ايضا حماد ورواية حماد بن
سلمة وصلها احمد عن عفان عنه قوله عن ابي يونس القشيري هو حاتم بن ابي
صغيرة وهو بصري ومن دونه واما من فوقه فمدنيون قوله ان ابن عمر كان
يقتل الحيات ثم نهى هو بفتح النون وفاعل نهى هو ابن عمر وقد بين بعد ذلك سبب
نهيه عن ذلك وكان ابن عمر اولا ياخذ بعموم امره صلى الله عليه وسلم بقتل الحيات
وقد اخرج ابو داود من حديث عايشة مرفوعا اقتلوا الحيات فمن تركهن مخافة
ثاير فليس مني قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم هدم حايطا له فوجد فيه سلخ
حية هو بكسر المهملة وسكون اللام بعدها معجمة وهو جلدها الذي وقع هنا مرفوعا
واخرجه مسلم من وجه اخر موقوفا فاخرج من طريق الليث عن نافع ان ابا لبابة
كلم ابن عمر ليفتح له بابا في داره يستقرب بها الى المسجد فوجد الغلمان جلد جان فقال
ابن عمر التمسوه واقتلوه فقال ابو لبابة لا تقتلوه ومن طريق يحيى بن سعيد وعمر بن
نافع عن نافع نحوه ويحتمل ان تكون القصة وقعت مرتين ويدل لذلك قول ابن عمر
في هذه الرواية وكنت اقتلها لذلك وهو القايل فلقيت ابا لبابة قوله لا تقتلوا
الجنان الا كل ذي طفيتين ان كان الاستثنا متصلا ففيه تعقب على من زعم ان ذا
الطفيتين والابتر ليس من الجنان ويحتمل ان يكون منقطعا اي لكن كل ذي طفيتين فاقتلوه
والجنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية الصغيرة وقيل الرقيقة الخفيفة
وقيل الدقيقة البيضا الحادي عشر حديث عايشة وابن عمر في الخمس التي لا جناح
على المحرم في قتلهن وقع في حديث عايشة الحديا وفي حديث ابن عمر الحداه والحديا
بصيغة التصغير وقد انكر ثابت في الدلايل هذه الصيغة وقال الصواب الحدياه
او الحديه اي بهمزة وزيادة ها او بالتشديد بغير همز قال والصواب ان الحديا ليس
من هذا وانما هو من التحدي يقولون فلان يتحدى فلانا اي ينازعه ويغالبه وعن
ابن ابي حاتم اهل الحجاز يقولون لهذا الطاير الحديا ويجمعونه الحداوي وكلاهما خطا واما
الازهري فصوبه وقال الحديا تصغير الحدي وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب
الحج تنبيه وقع في رواية السرخسي هنا باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ولا معنى لذكره هنا ووقع عنده ايضا باب خمس من الدواب فواسق وسقط من رواية

غيره

غيره وهو اولى الثاني عشر حديث جابر قوله حدثنا كثير هو ابن شنظير بكسر المعجمة وسكون
النون بعدها معجمة بصري قد قال فيه ابن معين ليس بشيء قال الحاكم مراده بذلك
انه ليس له من الحديث ما يشتغل به وقد قال فيه ابن معين مرة صالح وكذا قال احمد
وقال ابن عدي ارجو ان يكون احاديثه مستقيمة قلت وما له عند البخاري
سوى هذا الحديث وقد توبع عليه كما تراه في اخر الحديث واخر في السلام على المصلي وله
متابع عند مسلم من رواية ابي الزبير عن جابر قوله رفعه كذا هنا ووقع عند الاسماعيلي
وحده عن حماد بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله خمروا الانية اي غطوها
ومضى في الرواية التي في صفة ابليس وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرض عليه شيئا وهو
بضم الراء وبكسرها وسياتي تمام ذلك في الاشربة واوكوا بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوها
وشدوها والوكا اسم ما يشد به فم القربة قوله واجيفوا بالجيم والفا اي اغلقوها تقول
اجفت الباب اذا اغلقته وقال القزاز تقول جفات الباب اغلقته قال ابن التين لم ار
من ذكره هكذا غيره وفيه نظر فان اجيفوا لامه فا وجفا لامه همزة زاد في الرواية
الماضية واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قوله واكفتوا
بهمزة وصل وكسر الفا ويجوز ضمها بعدها مثناة اي ضموهم اليكم والمعنى امنعوهم من
الحركة في ذلك الوقت قوله عند المسا في الرواية المتقدمة في هذا الباب اذا جنح
الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة بفتح الخا المعجمة والطا المهملة
وللقابسي في الرواية الماضية فان الشياطين تنتشر حينيذ واذا ذهب ساعة من الليل وفي
رواية الكشميهني فاذا ذهب وكانه ذكره باعتبار الوقت قوله فان الفويسقة هي
الفارة قد تقدم تفسير ذلك في الحج قوله اجترت بالجيم وتشديد الرا في رواية الاسماعيلي
بما جرت وسياتي في الاستيذان حديث ابن عمر مرفوعا لا تتركوا النار في بيوتكم حين
تنامون قال النووي هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيره واما القناديل المعلقة فان
خيف بسببها حريق دخلت في ذلك وان حصل الامن منها كما هو الغالب فلا باس بها
لانتفا العلة وقال القرطبي جميع اوامر هذا الباب من باب الارشاد الى المصلحة ويحتمل
ان يكون للندب ولا سيما في حق من يفعل ذلك بنية امتثال الامر وقال ابن العربي
ظن قوم ان الامر بغلق الابواب عام في الاوقات كلها وليس كذلك وانما هو مقيد بالليل
وكان اختصاص الليل بذلك لان النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل والاصل في
جميع ذلك يرجع الى الشيطان فانه هو الذي يسوق الفارة الى حرق الدار قوله قال ابن
جريج وحبيب عن عطا فان الشيطان يعني ان ابن جريج وحبيبا وهو المعلم رويا هذا الحديث
عن عطا عن عايشة كما رواه كثير بن شنظير الا انهما قالا في روايتهما فان للشيطان بدل قول
كثير في روايته فان للجن ورواية ابن جريج قد تقدمت موصولة في اوايل هذا الباب
ورواية حبيب وصلها احمد وابو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن حبيب المذكور
الثالث عشر حديث ابن مسعود في قصة الحية قوله وعن اسرايل عن الاعمش ان
يحيى ابن ادم رواه عن اسرايل عن شيخين افردهما ولم يختلف عليه في انه من رواية
ابرهيم وهو النخعي عن علقمة قوله وتابعه ابو عوانة عن مغيرة اي عن ابرهيم
وطريق ابي عوانة ستاتي في تفسير المرسلات قوله وقال حفص هو ابن غياث وابو
معاوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عبد الله يعني ان
هولا الثلاثة خالفوا اسرايل فجعلوا الاسود بدل علقمة ورواية حفص وصلها المولف
في الحج واما رواية ابي معاوية فاخرجها احمد عنه وهي عند مسلم واما رواية سليمان
ابن قرم فلم اقف عليها موصولة قوله رطبة اي غضة طرية في اول ما تلاها وصفت
هي بالرطوبة والمراد رطوبة فمه اي انهم اخذوها عنه قبل ان يجف ريقه من تلاوتها ويحتمل
ان يكون وصفها بالرطوبة لسهولتها والاول اشبه وقوله وقيت شركم اي قتلكم اياها وهو

شر بالنسبة اليها وان كان بالنسبة اليهم ومنه جواز قتل الحية في الحرم وجواز قتلها في
جحرها والجحر بضم الجيم وسكون المهملة معروف الرابع عشر والخامس عشر حديث ابن عمر
وابي هريرة معا وهو من طريق عبيد الله بالتصغير وهو ابن عمر العمري عن نافع عن
ابن عمر وعن سعيد المقبري عن ابي هريرة والقايل قال وحدثنا عبيد الله هو عبد الاعلى
المذكور في الاسناد المذكور وهو ابن عبد الاعلى البصري قوله دخلت امراة لم اقف على
اسمها ووقع في رواية انها حميرية وفي اخرى انها من بني اسرايل وكذا لمسلم ولا تضاد
بينهما لان طايفة من حمير كانوا قد دخلوا في اليهودية فتنسب الى دينها تارة والى قبيلتها
اخرى وقد وقع ما يدل على ذلك في كتاب البعث للبيهقي وابداه عياض احتمالا واغرب
النووي فانكره قوله في هرة اي بسبب هرة ووقع في رواية همام عن ابي هريرة عند مسلم
من جرى هرة وهو بمعناه وجرى بفتح الجيم وتشديد الراء مقصور ويجوز فيه المد والهرة انثى
السنور والهر الذكر ويجمع الهر على هررة كقرد وقردة وتجمع الهرة على هرر كقربة وقرب
ووقع في حديث جابر الماضي في الكسوف وعرضت على النار فرايت فيها امراة من بني اسرايل
تعذب في هرة لها الحديث قوله من خشاش الارض بفتح المعجمة ويجوز ضمها وكسرها
وبمعجمتين بينهما الف الاولى خفيفة والمراد هوام الارض وحشراتها من فارة ونحوها وحكى
النووي انه روي بالحاء المهملة والمراد نبات الارض قال وهو ضعيف او غلط وظاهر
هذا الحديث ان المراة عذبت بسبب قتل هذه الهرة بالحبس قال عياض يحتمل ان تكون
المراة كافرة فعذبت بالنار حقيقة او بالحساب لان من نوقش الحساب عذب ثم يحتمل ان
تكون المراة كافرة فعذبت بكفرها وزيدت عذابا بسبب ذلك او مسلمة وعذبت
بسبب ذلك قال النووي الذي يظهر انها كانت مسلمة وانما دخلت النار بهذه المعصية
كذا قال ويويد كونها كافرة ما اخرجه البيهقي في البعث والنشور وابو نعيم في تاريخ اصبهان
من حديث عايشة وفيه قصة لها مع ابي هريرة وهو بتمامه عند احمد وفيه جواز
اتخاذ الهرة ورباطها اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلتحق بذلك غير الهرة مما في معناها
وان الهر لا يملك وانما يجب اطعامه على من حبسه كذا قال القرطبي وليس في الحديث
دلالة على ذلك وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه كذا قال النووي وفيه نظر لانه
ليس في الخبر انها كانت مالكتها لكن في قوله هرة لها كما في رواية همام ما يقرب ذلك الحديث
السادس عشر حديث ابي هريرة قوله حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس قوله نزل نبي من
الانبياء قيل هو عزير وروى الحكيم الترمذي في النوادر انه موسى عليه السلام وبذلك
جزم الكلاباذي في معاني الاخبار والقرطبي في التفسير قوله فلدغته بالدال المهملة
والغين المعجمة اي قرصته وليس هو بالذال والعين المهملة فان ذاك معناه الاحراق
قوله فامر بجهازه بفتح الجيم ويجوز كسرها بعدها زاي اي متاعه قوله ثم امر ببيتها
فاحرق اي بيت النمل وفي رواية الزهري الماضية في الجهاد فامر بقرية النمل فاحرقت وقرية
النمل موضع اجتماعهن والعرب تفرق في الاوطان فيقولون لمسكن الانسان وطن وللابل
عطن وللاسد عرين وغابة وللظبي كناس وللذيب وجار وللطاير عش وللزنبور كور
وللبربوع نافقاء وللنمل قرية قوله فهلا نملة واحدة يجوز فيه النصب على تقدير عامل
محذوف تقديره فهلا احرقت نملة واحدة وهي التي اذتك بخلاف غيرها فلم يصدر منها
جناية واستدل بهذا الحديث على جواز احراق الحيوان الموذي بالنار من جهة ان شرع
من قبلنا شرع لنا اذا لم يات في شرعنا ما يرفعه ولا سيما ان ورد على لسان الشارع ما يشعر
باستحسان ذلك لكن ورد في شرعنا النهي عن التعذيب بالنار قال النووي هذا الحديث
محمول على انه كان جايزا في شرع ذلك النبي جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار فانه لم يقع
عليه العتب في اصل القتل ولا في الاحراق بل في الزيادة على النملة الواحدة واما في شرعنا فلا يجوز
احراق الحيوان بالنار الا في القصاص بشرطه وكذا لا يجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس

في

في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة انتهى وقد قيد غيره
كالخطابي النهي عن قتله من النمل بالسليماني وقال البغوي النمل الصغير الذي يقال
له الذر يجوز قتله ونقله صاحب الاستقصا عن الصيمري وبه جزم الخطابي وفي قوله
ان القتل والاحراق كان جايزا في شرع ذلك النبي نظر لانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا
ورأسا اذا ثبت انه الاذى طبعه وقال عياض في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل موذ
ويقال ان لهذه القصة سببا وهو ان النبي مر على قرية اهلكها الله عز وجل بذنوب اهلها
فوقف متعجبا فقال يا رب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة
فجرت له هذه القصة فنبهه الله سبحانه وتعالى على ان الجنس الموذي يقتل وان لم يوذ ويقتل
اولاده وان لم يبلغ الاذى انتهى وهذا هو الظاهر وان ثبتت هذه القصة تعين المصير اليه
والحاصل انه لم يعاتب انكارا لما فعل بل جوابا له وايضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع اهل تلك
القرية فضرب له المثل بذلك اي اذا اختلط من يستحق الهلاك بغيره وتعين اهلاك
الجميع طريقا الى اهلاك المستحق جاز اهلاك الجميع ولهذا نظاير كثيرة كتترس الكفار بالمسلمين
وغير ذلك والله سبحانه اعلم وقال الكرماني النمل غير مكلف فكيف اشير في الحديث الى
انه لو احرق نملة واحدة جاز مع ان القصاص انما يكون بالمثل لقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها
والجواب بتجويز ان التحريق كان جايزا عنده ثم قال يرد على قولنا كان جايزا لو كان كذلك
لما ذم عليه واجاب بانه قد يذم الرفيع على خلاف الاولى انتهى والتعبير بالذم في هذا
لا يليق بمقام النبي فينبغي ان يعبر بالعتاب وقال القرطبي ظاهر هذا الحديث ان هذا النبي
انما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه باهلاك جمع اذاه منه واحد وكان الاولى به الصبر
والصفح وكانه وقع له ان هذا النوع موذ لبني ادم وحرمة بني ادم اعظم من حرمة
الحيوان فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم اليه التشفي لم يعاتب قال والذي يويد هذا التمسك
باصل عصمة الانبياء وانهم اعلم بالله وباحكامه من غيرهم واشدهم له خشية انتهى تكملة النملة
واحدة النمل وجمع الجمع نمال والنمل اعظم الحيوان حيلة في طلب الرزق ومن عجيب امره
انه اذا وجد شيا ولو قل انذر الباقي ويحتكر في زمن الصيف للشتا واذا خاف العفن
على الحب اخرجه الى ظاهر الارض واذا حفر مكانه اتخذه تعاريج لئلا يجري اليها ماء المطر
وليس في الحيوان ما يحمل اثقل منه غيره والذر في النمل كالزنبور في النحل قوله امة من الامم
تسبح استدل به على ان الحيوان يسبح الله تعالى حقيقة ويتايد به قول من حمل قوله تعالى
وان من شيء الا يسبح بحمده على الحقيقة واجيب بان ذلك لا يمنع الحمل على المجاز بان يكون
سببا للتسبيح الحديث السابع عشر حديث ابي هريرة في الذباب اذا وقع في الاناء وسياتي
شرحه في كتاب الطب تنبيه وقع قبل هذا الحديث في رواية ابي ذر عن بعض شيوخه
باب اذا وقع الذباب وساقه بلفظ الحديث وحذف عند الباقين وهو اولى فان
الاحاديث التي بعده لا تعلق لها بذلك كما تقدم نظيره الحديث الثامن عشر حديث
ابي هريرة في المراة التي سقت الكلب وسياتي شرحه في اواخر احاديث الانبيا في ترجمة
عيسى بن مريم الحديث التاسع عشر حديث ابي طلحة وسياتي شرحه في كتاب اللباس الحديث
العشرون حديث ابن عمر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب وسياتي شرحه
في كتاب الصيد الحديث الحادي والعشرون حديث ابي هريرة من امسك كلبا ينقص من
عمله وقد تقدم شرحه في المزارعة الحديث الثاني والعشرون حديث سفيان بن ابي زهير
في المعنى وسبق شرحه هناك ايضا خاتمة اشتمل كتاب بدء الخلق من الاحاديث المرفوعة
على مايتي وستين حديثا المعلق منها اثنان وعشرون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه
وفيما مضى ثلاثة وتسعون حديثا والخالص سبعة وستون حديثا وافقه مسلم على تخريجها
سوى حديث عمران بن حصين في بدء الخلق وحديث عمر فيه وحديث ابي هريرة تكور الشمس
والقمر وحديث ابن عباس في رؤية جبريل وحديث ابن عمر في الكلب وحديث يعلى بن امية

رنادوا يا مال وحديث ابن مسعود في رؤية جبريل وحديث عائشة في الرؤية وحديث
عمران اطلعت في الجنة وحديث سهل في درجات الجنة وحديث انس في الجنة شجرة
وحديث ابي هريرة فيه وحديث ابن عباس في الحمى وحديث عائشة في قتل الوزغ وحديث
ابي هريرة اذا وقع الذباب في الاناء وفيه عن الصحابة ومن بعدهم اربعون اثرا
والله الهادي الى الصواب بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب احاديث
الانبيا** كذا في رواية كريمة في بعض النسخ وفي رواية ابي علي بن شبويه نحوه وقدم الاية
الاتية في الترجمة على الباب ووقع في ذكر عدد الانبيا حديث ابي ذر مرفوعا انهم
ماية الف واربعة وعشرون الفا الرسل منهم ثلثماية وثلثة عشر صححه ابن حبان ه
والانبيا جمع نبي وقد قرئ بالهمز فقيل هو الاصل وتركه سهيل وقيل الذي بالهمز من
النبا والذي بغير همز من النبوة وهي الرفعة والنبوة نعمة يمن بها على من يشاء ولا
يبلغها احد بعلمه ولا كشفه ولا يستحقها باستعداد ولايته ومعناها الحقيقي شرعا
من حصلت له النبوة وليست راجعة الى جسم النبي ولا الى عرض من اعراضه بل الى
علمه لكونه نبيا بل المرجع الى اعلام الله له باني نبأتك او جعلتك نبيا وعلى هذا
فلا تبطل بالموت كما لا تبطل بالنوم والغفلة **قوله باب خلق آدم**
وذريته ذكر المص اثارا ثم احاديث تتعلق بذلك ومما لم يذكره ما رواه الترمذي والنسائي
والبزار وصححه ابن حبان من طريق سعيد المقبري وغيره عن ابي هريرة مرفوعا
ان الله خلق آدم من تراب فجعله طينا ثم تركه حتى اذا كان حما مسنونا خلقه وصوره
ثم تركه حتى اذا كان صلصالا كالفخار كان ابليس يمر به فيقول لقد خلقت لامر عظيم
ثم نفخ الله فيه من روحه فكان اول ما جرى فيه الروح بصره وخياشيمه فعطس فقال
الحمد لله فقال الله يرحمك ربك الحديث وفي الباب عدة احاديث منها حديث ابي
موسى مرفوعا ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجا بنو آدم على قدر
الارض الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان ومنها حديث انس
رفعه لما خلق الله آدم تركه ما شا الله ان يدعه فجعل ابليس يطيف فلما راه اجوف عرف
انه لا يتمالك رواه احمد ومسلم وآدم اسم سرياني وهو عند اهل الكتاب آدام باشباع فتحة
الدال بوزن خاتام وزنه فاعال وامتنع صرفه للعجمة والعلمية وقال الثعلبي التراب
بالعبرانية آدام فسمي آدم به وحذفت الالف الثانية وقيل هو عربي جزم به الجوهري
والجواليقي وقيل هو بوزن افعل من الادمة وقيل من الاديم لانه خلق من اديم الارض
وهذا عن ابن عباس ووجهوه بانه يكون كاعين ومنع الصرف العلمية وقيل هو من
ادمت بين الشيئين اذا خلطت بينهما لانه كان ماء وطينا فخلطا جميعا **قوله** صلصال طين
خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار هو تفسير الفرا هكذا ذكره وقال ابو عبيدة الصلصال
اليابس الذي لم تصبه نار فاذا نقرته صل فسمعت له صلصلة فاذا طبخ بالنار فهو فخار
وكل شي له صوت فهو صلصال وروى الطبري عن قتادة باسناد صحيح نحوه **قوله** ويقال
منتن يريدون به صل كما يقولون صر الباب وصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته
اما تفسيره بالمنتن فرواه الطبري عن مجاهد وروي عن ابن عباس ان المنتن تفسير
المسنون واما بقيته فكانه من كلام المص **قوله** فمرت به استمر بها الحمل فاتمته هو قول
ابي عبيدة **قوله** ان لا تسجد ان تسجد يعني ان لا زايدة واحده من كلام ابي عبيدة وكذا
قاله وزاد ولا من حروف الزوايد كقول الشاعر وتلحينني في اللهو ان لا احبه
وللهو داع دائب غير غافل وقيل ليست زايدة بل فيه حذف تقديره ما منعك من
السجود فحملك على ان لا تسجد **قوله** وقال الله عز وجل واذ قال ربك للملائكة اني جاعل
في الارض خليفة كذا وقع هنا ووقع في رواية ابي علي بن شبويه في صدر الترجمة وهو
اولى ومثله للنسفي ولبعضهم هنا باب والمراد بالخليفة آدم اسنده الطبري من طريق ابن سابط

مرفوعا

مرفوعا قال والارض مكة وذكر الطبري ان مقتضى ما نقله السدي عن مشايخه انه خليفة
الله في الارض ومن وجه اخر انهم يعقبون بني آدم يخلف بعضهم بعضا ومن ثم قالت الملائكة
اتجعل فيها من يفسد فيها الاية وحكى الماوردي رواية اخرى انه خليفة الملائكة او
خليفة الجن وكل منهما بنا على انه كان في الارض من يسكنها قبل آدم وذكر الطبري قال
زعم ابو عبيدة ان في قوله واذ قال ربك وصله ورد عليه فقال القرطبي ان جميع
المفسرين ردوه حتى قال الزجاج انها جراة من ابي عبيدة **قوله** لما عليها حافظ الا
عليها حافظ وصله ابن ابي حاتم وزاد الا عليها حافظ من الملائكة وقال ابو عبيدة
في قوله ان كل نفس لما عليها ما زايدة **قوله** في كبد في شدة خلق هو قول ابن عباس
ايضا ورويناه في تفسير ابن عيينة باسناد صحيح وزاد في اخره ثم ذكر مولده ونبات اسنانه
واخرجه الحاكم في المستدرك وقال ابو عبيدة الكبد الشدة قال لبيد يا عين هل بكيت
اربد اذ قمنا وقام الخصوم في كبد **قوله** ورياشا المال هو قول ابن عباس ايضا وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه **قوله** وقال غيره الرياش والريش واحد وهو
ما ظهر من اللباس هو قول ابي عبيدة وزاد يقوله اعطاني ريشه اي كسوته قال
والرياش ايضا المعاش **قوله** ما تمنون النطفة في ارحام النساء هو قول الفرا قال يقال
امنى ومنى والاول اكثر وقوله تمنون يعني النطف اذا قذفت في ارحام النساء انتم
تخلقون ذلك ام نحن **قوله** وقال مجاهد على رجعه لقادر النطفة في الاحليل وصله
الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه وقيل معناه قادر على رجع النطفة التي في الاحليل
الى الصلب وهو محتمل ويعكر على تفسير مجاهد ان بقية الايات دالة على ان الضمير للانسان
ورجعه يوم القيامة لقوله يوم تبلى السراير الخ **قوله** كل شي خلقه فهو شفع السما شفع
والوتر الله هو قول مجاهد ايضا وصله الفريابي والطبري ولفظه كل خلق الله شفع السما
والارض والبر والبحر والجن والانس والشمس والقمر ونحو هذا شفع والوتر الله وحده وبهذا
زال الاشكال فان ظاهر ايراد المص في اقتصاره على قوله السما شفع يعترض عليه بان السموات
سبع والسبع ليس بشفع وليس ذلك مراد مجاهد وانما مراده ان كل شي له مقابل يقابله ويذكر
معه فهو بالنسبة اليه شفع كالسما والارض والانس والجن الخ وروى الطبري عن مجاهد ايضا
قال في قوله تعالى ومن كل شي خلقنا زوجين الكفر والايمان والشقا والسعادة والهدى
والضلالة والليل والنهار والسما والارض والجن والانس والوتر الله وروي من طريق
ابي صالح نحوه واخرج عن ابن عباس من طريق صحيحة انه قال الوتر يوم عرفة والشفع
يوم الذبح وفي رواية ايام الذبح وهذا انسب بما فسر وابه قوله قبل ذلك وليال عشر ان
المراد بها عشر ذي الحجة **قوله** في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الا من امن
هو تفسير مجاهد اخرجه الفريابي ايضا **قوله** خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من امن هو
تفسير مجاهد اخرجه الفريابي ايضا قال في قوله ان الانسان لفي خسر يعني في ضلال
ثم استثنى فقال الا من امن وكانه ذكره بالمعنى والا فالتلاوة الا الذين امنوا وعملوا الصا
قوله لازب لازم يريد تفسير قوله تعالى فاستفتهم اهم اشد خلقا ام من خلقنا انا خلقناهم
من طين لازب وقد روى الطبري عن مجاهد في قوله من طين لازب قال لازق ومن
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال من التراب والما فيصير طينا يلزق واما تفسيره
باللازم فكانه بالمعنى وهو تفسير ابي عبيدة قال معنى اللازب اللازم قال النابغة
ولا يحسبون الشر ضربة لازب اي لازم **قوله** ننشئكم في اي خلق نشا كانه يريد تفسير قوله
تعالى وننشئكم فيما لا تعلمون وقوله في اي خلق نشا هو تفسير قوله فيما لا تعلمون **قوله**
نسبح بحمدك نعظمك هو تفسير مجاهد نقله الطبري وغيره عنه **قوله** وقال ابو العالية فتلقى
آدم هو قوله ربنا ظلمنا انفسنا وصله الطبري باسناد حسن واستشكل بان ظاهر الايات ان هذا
التلقي كان قبل الهبوط لان بعده قلنا اهبطوا منها جميعا ويمكن الجواب بان قوله قلنا اهبطوا

كان سابقا للتلقي وليس في الآيات صيغة ترتيب قوله وقال فإن لهما ستر لهما يتسنه يتغير
آسن المسنون المتغير حمإ جمع حماة وهو الطين المتغير كذا وقع عند أبي ذر وهو يوهم أنه
من كلام أبي العالية وليس كذلك بل هو من تفسير أبي عبيدة وكأنه كان في الأصل وقال
غيره ووقع في رواية الأصيلي وغيره بحذف قال فكان الأمر فيه أشكل وقوله فإن لهما أي
دعاهما إلى الولد وإيراد قوله يتسنه يتغير في أثناء قصة آدم ذكره بطريق التبعية للمسنون
لأنه قد يقال إنه مشتق منه قال الكرماني هنا بعد أن قال إن تفسير يتسنه وآسن
لعله ذكرا لتبعية لقوله مسنون وفي هذا تكثير لحجم الكتاب لا لتكثير الفوائد والله أعلم
بمقصوده قلت وليس من شأن الشارح أن يعترض على الأصل بمثل هذا ولا ارتياب
أن في إيراد شرح غريب الألفاظ الواردة في القرآن فوائد وادعاؤه نفي تكثير الفائدة
مردود وهذا الكتاب وإن كان أصل موضوعه إيراد الأحاديث الصحيحة فإن أكثر
العلماء فهموا من إيراده أقوال الصحابة والتابعين فيهما الاتصال أن مقصوده أن
يكون كتابه جامعا للرواية والدراية ومن جملة الدراية شرح غريب الحديث وجرت
عادته أن الحديث إذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت أو أصلها أو نظيرها في القرآن
أن يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معا ولما لم يجد في بدء الخلق
وقصص الأنبياء ونحو ذلك أحاديث توافق شرطه سد مكانها ببيان تفسير الغريب الواقع
في القرآن فكيف يسوغ نفي الفائدة عنه قوله يخصفان أخذ الخصاف من ورق الجنة
يؤلفان الورق يخصفان بعضه إلى بعض هو تفسير أبي عبيدة وروى الطبري
عن مجاهد في قوله يخصفان قال يرقعان كهيئة الثوب وتقول العرب خصفت
النعل أي خرزتها قوله سوآتهما كناية عن فرجهما هو تفسير أبي عبيدة أيضا قوله
ومتاع إلى حين الحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عدده وهو هاهنا
إلى يوم القيامة قال أبو عبيدة في قوله ومتاع إلى حين أي إلى وقت يوم القيامة
ورواه الطبري من طريق ابن عباس نحوه قوله قبيله جيله الذي هو منهم هو تفسير
أبي عبيدة أيضا وروي عن مجاهد في قوله وقبيله قال الجن والشياطين ثم ذكر المصنف
في الباب أحد عشر حديثا أفرد الأخير منها بباب في بعض النسخ الأول حديث أبي هريرة
خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا كذا وقع من هذا الوجه وعبد الله الراوي عن معمر هو
ابن المبارك وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فقال خلق الله آدم على صورته وطوله ستون
ذراعا وهذه الرواية تأتي في أول الاستئذان وقد تقدم الكلام على معنى هذه اللفظة في
أثناء كتاب العتق وهذه الرواية تؤيد قول من قال إن الضمير لآدم والمعنى أن الله تعالى
أوجده على الهيئة التي خلقه عليها لم ينتقل في النشأة أحوالا ولا تردد في الأرحام أطوارا
كذريته بل خلقه الله رجلا كاملا سويا من أول ما نفخ فيه الروح ثم عقب ذلك بقوله وطوله ستون
ذراعا فعاد الضمير أيضا على آدم وقيل معنى قوله على صورته أي لم يشاركه في خلقه أحد إبطالا
لقول أهل الطبائع وخص بالذكر تنبيها بالأعلى على الأدنى والله أعلم قوله ستون ذراعا يحتمل
أن يريد بقدر ذراع نفسه ويحتمل أن يريد بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين
والأول أظهر لأن ذراع كل أحد بقدر ربعه فلو كان بالذراع المعهود لكانت يده قصيرة
في جنب طول جسده قوله فلما خلقه قال له اذهب فسلم سيأتي شرحه في أول الاستئذان
قوله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم أي على صفته وهذا يدل على أن صفات النقص
من سواد وغيره تنتفي عند دخول الجنة وقد تقدم بيان ذلك في باب صفة الجنة وزاد عبد
الرزاق في روايته هنا وطوله ستون ذراعا وإثبات الواو فيه لئلا يتوهم أن قوله طوله
تفسير لقوله على صورة آدم وعلى هذا فقوله إلى من الخاص بعد العام ووقع عند أحمد من
طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا كان طول آدم ستين ذراعا في سبعة أذرع
عرضا وأما ما روى عبد الرزاق من وجه آخر موقوفا أن آدم لما أهبط كانت رجلاه في الأرض

ورأسه في السماء فحطه الله إلى ستين ذراعا فظاهره أنه كان مفرط الطول في ابتداء خلقه
وظاهر الحديث الصحيح أنه خلق في ابتداء الأمر على طول ستين ذراعا وهو المعتمد وروى
ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن أبي بن كعب مرفوعا أن الله خلق آدم رجلا طوالا كثير
شعر الرأس كأنه نخلة سحوق قوله فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن أي أن كل قرن يكون
نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله فانتهى تناقص الطول إلى هذه الأمة واستقر
الأمر على ذلك قال ابن التين قوله فلم يزل الخلق ينقص أي كما يزيد الشخص شيئا فشيئا ولا
يتبين ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين حتى إذا كثرت الأيام تبين فكذلك هذا
الحكم في النقص ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة كديار ثمود فإن مساكنهم
تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك
أن عهدهم قديم وأن الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين
أول هذه الأمة ولم يظهر لي إلى الآن ما يزيل هذا الإشكال الحديث الثاني حديث أبي
هريرة في صفة الجنة وقد تقدم في باب صفة الجنة وقوله الألنجوج بفتح الهمزة
وسكون النون وبجيمين الأولى مضمومة والواو ساكنة وهو العود الذي يتبخر به ولفظ
الألنجوج هنا تفسير الألوة والعود تفسير التفسير وقوله في آخره على خلق رجل
واحد هو بفتح أول خلق لا بضمه وقوله ستون ذراعا في السماء أي في العلو والارتفاع
الحديث الثالث حديث أم سلمة في سؤالها عن غسل المرأة إذا احتلمت وقد تقدم
الكلام عليه في الطهارة والغرض منه قوله في آخره فبم يشبه الولد الحديث الرابع حديث
أنس في قصة إسلام عبد الله بن سلام وسيأتي بأتم من هذا السياق في أوائل الهجرة والغرض
منه بيان سبب الشبه وقد علله هنا بالسبق وفي حديث ثوبان عند مسلم بالعلو وسأذكر
وجه الجمع بينهما في المكان المذكور إن شاء الله تعالى الحديث الخامس حديث أبي هريرة
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه لم يسق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير
وكأنه يشير به إلى أن اللفظ الذي حدثه به شيخه هو بمعنى اللفظ الذي ساقه
فكأنه كتب من حفظه وتردد في بعضه ويؤيده أنه وقع في نسخة الصغاني بعد
قوله نحوه يعني ولم أره من طريق ابن المبارك عن معمر إلا عند المصنف وسيأتي عنده
في ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذا اللفظ إلا أنه زاد
في آخره الدهر ولم يذكر يخنز اللحم وهو عند مسلم من طريق عبد الرزاق قوله لولا بنو إسرائيل
لم يخنز اللحم بفتح أوله وسكون الخاء وكسر النون وبفتحها أيضا بعدها زاي أي
ينتن والخنز التغير والنتن قيل أصله أن بني إسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا
نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة وقال بعضهم
معناه لولا أن بني إسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادخر فلم ينتن وروى أبو نعيم
في الحلية عن وهب بن منبه قال في بعض الكتب لولا أني كتبت الفساد على
الطعام لخزنه الأغنياء عن الفقراء قوله ولولا حواء أي امرأة آدم وهي بالمد قيل سميت
بذلك لأنها أم كل حي وسيأتي صفة خلقها في الحديث الذي بعده وقوله لم تخن
أنثى زوجها فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من الشجرة
حتى وقع في ذلك فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زين لها إبليس حتى زينته لآدم
ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من
خيانة زوجها بالفعل أو القول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش
حاشا وكلا ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم
عد ذلك خيانة له وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها
وقريب من هذا حديث جحد آدم فجحدت ذريته وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال
عما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط في لوم

من يقع منها شي من غير قصد اليه او علي سبيل الندور وينبغي لهن ان لا يتمسكن
بهذا في الاسترسال في النوع بل يضبطن انفسهن ويجاهدن هواهن والله المستعان
الحديث السادس قوله موسى بن حزام بكسر المهملة بعدها زاي خفيفة وهو ترمذي
نزل بلخ وثقه النسائي وغيره وكان زاهدا عالما بالسنة وما له في البخاري الا هذا الموضع
قوله ميسرة هو ابن عمارة الاشجعي الكوفي وما له في البخاري سوى هذا الحديث وقد
ذكره في النكاح من وجه اخر وله حديث اخر في تفسير ال عمران قوله استوصوا قيل
معناه تواصوا بهن والبا للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال كالاستجابة بمعنى
الاجابة وقال الطيبي السين للطلب وهو للمبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في
حقهن او اطلبوا الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا يستحب له ان يحثه على
الوصية والوصية بالنسا اكد لضعفهن واحتياجهن الي من يقوم بامرهن وقيل
معناه اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن واحسنوا عشرتهن قلت وهذا
اوجه الاوجه في نظري وليس مخالفا لما قال الطيبي قوله خلقت من ضلع بكسر المعجمة
وفتح اللام ويجوز تسكينها قيل فيه اشارة الي ان حوا خلقت من ضلع ادم الايسر
وقيل من ضلعه القصير اخرجه ابن اسحاق وزاد اليسرى من قبل ان يدخل الجنة
وجعل مكانه لحم ومعنى خلقت اخرجت كما تخرج النخلة من النواة وقال القرطبي
يحتمل ان يكون معناه ان المراة خلقت من مبدا خلق كالضلع فهي كالضلع زاد في رواية الاعرج
عن ابي هريرة عند مسلم لن تستقيم لك على طريقة قوله وان اعوج شي في الضلع اعلاه
قيل فيه اشارة الي ان اعوج ما في المراة لسانها وفي استعمال اعوج استعمال لافعل في العيوب
وهو شاذ وفايدة هذه المقدمة ان المراة خلقت من ضلع اعوج فلا ينكر اعوجاجها
او الاشارة الي انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله قوله فان ذهبت تقيمه كسرته
قيل هو ضرب مثل للطلاق اي ان اردت ان تترك اعوجاجها افضى الامر الي فراقها
ويؤيده قوله في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها
وكسرها طلاقها ويستفاد من حديث الباب ان الضلع مذكر خلافا لمن جزم بانه مؤنث
واحتج برواية مسلم ولا حجة فيه لان التانيث في روايته للمراة وقيل ان الضلع يذكر
ويؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان الحديث السابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود
جمع خلق احدكم في بطن امه الحديث بتمامه وسياتي شرحه في كتاب القدر مستوفى
ان شا الله تعالى ومناسبته للترجمة من قوله فيها وذريته فان فيه بيان خلق ذرية
ادم الحديث الثامن حديث انس في ذلك وسياتي ايضا هناك الحديث
التاسع حديث انس ايضا قوله يرفعه هي لفظة يستعملها المحدثون في موضع قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك قوله ان الله تعالى يقول لاهون اهل النار عذابا
يقال هو ابو طالب وسياتي شرحه في اواخر كتاب الرقاق ان شا الله تعالى ومناسبته
للترجمة من قوله وانت في صلب ادم فان فيه اشارة الي قوله تعالى واذ اخذ ربك
من بني ادم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الاية الحديث العاشر حديث عبد
الله وهو ابن مسعود لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها وسياتي
شرحه في القصاص واورده هنا للتلميح بقصة ابني ادم حيث قتل احدهما الاخر ولم يصح
على شرطه من قصتهما وفيما قصه الله علينا في القران من ذلك كفاية عن غيره واختلف
في اسم القايل فالمشهور قابيل بوزن المقتول لكن اوله قاف وقيل اسم المقتول هبن بلفظ
الحداد وقيل هابن بزيادة الف وذكر السدي في تفسيره عن مشايخه باسانيده ان سبب
قتل قابيل لاخيه هابيل ان ادم كان يزوج ذكر كل بطن من ولده بانثى الاخر وان اخت
قابيل كانت احسن من اخت هابيل فاراد قابيل ان يستاثر باخته فمنعه ادم فلما الح عليه
امرهما ان يقربا قربانا فقرب قابيل حزمة من زرع وكان صاحب زرع وقرب هابيل جذعة

سمينة

سمينة وكان صاحب مواشي فنزلت نار فاكلت قربان هابيل دون قابيل وكان ذلك
سبب الشر بينهما وهذا هو المشهور ونقل الثعلبي بسند واه عن جعفر الصادق انه انكر
ان يكون ادم زوج ابنا له بابنة له وانما زوج قابيل جنية وزوج هابيل حورية فغضب
قابيل فقال له يا بني ما فعلته الا بامر الله فقربا قربانا وهذا لا يثبت عن جعفر ولا عن غيره
ويلزم منه ان بني ادم من ذرية ابليس لانه ابو الجن كلهم او من ذرية الحور العين وليس
لذلك اصل ولا شاهد قوله باب الارواح جنود مجندة كذا ثبتت
هذه الترجمة في معظم الروايات وهي متعلقة بترجمة خلق ادم وذريته للاشارة الي
انهم ركبوا من الاجسام والارواح قوله وقال الليث وصله المصنف في الادب المفرد عن عبد
الله بن صالح عنه قوله وقال يحيى بن ايوب هو المصري حدثني يحيى بن سعيد بهذا يعني
مثل الذي قبله وقد وصله الاسماعيلي من طريق سعيد بن ابي مريم عن يحيى بن ايوب
به ورويناه موصولا في مسند ابي يعلى وفيه قصة في اوله عن عمرة بنت عبد الرحمن
قالت كانت امراة بمكة مزاحة فنزلت على امراة مثلها بالمدينة فبلغ ذلك عايشة
فقالت صدق حبي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ورويناه في فوايد
ابي بكر بن زنبور من طريق الليث ايضا بسنده الاول بهذه القصة بمعناها قال
الاسماعيلي ابو صالح ليس من شرط هذا الكتاب ولا يحيى بن ايوب في الاصول انما خرج
له البخاري في الاستشهاد قال وروى البخاري هذا الحديث من الطريقين بلا اسناد
فصار اقوى مما لو ساقه باسناده انتهى وكان سبب ذلك ان الناظر في كتابه ربما اعتقد
ان له عنده اسنادا اخر ولا سيما وقد ساقه بصيغة الجزم فيعتقد انه على شرطه وليس الامر
كذلك قلت وللمتن شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه مسلم قوله الارواح جنود
مجندة الخ قال الخطابي يحتمل ان يكون اشارة الي معنى التشاكل في الخير والشر والصلاح
والفساد وان الخير من الناس يحن الي شكله والشرير مثل ذلك يميل الي نظيره فتعارف
الارواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير وشر فاذا اتفقت تعارفت واذا
اختلفت تناكرت ويحتمل ان يراد الاخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء ان
الارواح خلقت قبل الاجسام فكانت تلتقي فتتشام فلما حلت بالاجسام تعارفت بالامر
الاول فصار تعارفها وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم وقال غيره المراد ان
الارواح اول ما خلقت خلقت على قسمين ومعنى تقابلها ان الاجساد التي فيها
الارواح اذا التقت في الدنيا ائتلفت او اختلفت على حسب ما خلقت عليه الارواح
في الدنيا الي غير ذلك بالتعارف قلت ولا يعكر عليه ان بعض المتنافرين ربما ائتلفا
لانه محمول على مبدا التلاقي فانه يتعلق باصل الخلقة بغير سبب واما في ثاني الحال
فيكون مكتسبا لتجدد وصف يقتضي الالفة بعد النفرة كايمان الكافر واحسان المسيء
وقوله جنود مجندة اي اجناس مجنسة او جموع مجمعة قال ابن الجوزي ويستفاد من
هذا الحديث ان الانسان اذا وجد من نفسه نفرة ممن له فضيلة او صلاح فينبغي ان
يبحث عن المقتضي لذلك ليسعى في ازالته حتى يتخلص من الوصف المذموم وكذلك
القول في عكسه وقال القرطبي الارواح وان اتفقت في كونها ارواحا لكنها تتمايز بامور
مختلفة تتنوع بها فتتشاكل اشخاص النوع الواحد وتتناسب بسبب ما اجتمعت عليه
من المعنى الخاص لذلك النوع للمناسبة ولذلك نشاهد اشخاص كل نوع تالف نوعها
وتنفر من مخالفها ثم انا نجد بعض اشخاص النوع الواحد يتالف وبعضها يتنافر وذلك
بحسب الامور التي يحصل الاتفاق والانفراد بسببها قوله باب قول
الله تعالى ولقد ارسلنا نوحا الي قومه كذا لابي ذر ويؤيده ما وقع في الترجمة من شرح
الكلمات الاتي من هذه القصة في سورة هود وفي رواية الحفصي واتل عليهم نبا نوح
اذ قال لقومه الي قوله من المسلمين وللباقين انا ارسلنا نوحا الي قومه ان انذر

قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى اخر السورة وقد ذكر بعض هذا الاخير في رواية
ابي ذر قبل الاحاديث المرفوعة ونوح هو ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف ابن
متوشلخ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة وفتح الشين المعجمة واللام
بعدها معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون المخففة بعدها واو ساكنة ثم معجمة وهو ادريس
فيما يقال وقد ذكر ابن جرير ان مولد نوح بعد وفاة ادم بمائة وستة وعشرين عاما وانه
بعث وهو ابن ثلثمائة وخمسين وقيل غير ذلك وانه عاش بعد الطوفان ثلثمائة سنة
وخمسين وقيل ان مدة عمره الف سنة الا خمسين عاما قبل البعثة وبعد الغرق فالله
اعلم وصحح ابن حبان من حديث ابي امامة ان رجلا قال يا رسول الله انبي كان ادم
قال نعم قال فكم كان بينه وبين نوح قال عشرة قرون **قوله** وقال ابن عباس بادي الراي
ما ظهر لنا وصله ابن ابي حاتم من طريق عطا عنه اي اول النظر قبل التامل **قوله**
اقلعي امسكي وفار التنور نبع الما وصل ذلك ابن ابي حاتم ايضا من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس **قوله** وقال عكرمة وجه الارض وصله ابن جرير من طريق ابي اسحاق
الشيباني عن عكرمة في قوله وفار التنور قال وجه الارض **قوله** وقال مجاهد الجودي
جبل بالجزيرة وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عنه وزاد تشامخت الجبال
يوم الغرق وتواضع هو لله فلم يغرق وارست عليه سفينة نوح **قوله** داب حال
وصله الفريابي من طريق مجاهد ايضا ثم ذكر المصنف في الباب خمسة احاديث الاول
حديث ابن عمر في ذكر الدجال وسياتي شرحه في الفتن والغرض منه قوله فيه ولقد
انذره نوح قومه وخص نوحا بالذكر لانه اول من ذكره وهو اول الرسل المذكورين في
قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الثاني حديث ابي هريرة في المعنى
كذلك الثالث حديث ابي سعيد في شهادة امة محمد لنوح بالتبليغ وسياتي شرحه
في تفسير سورة البقرة وياتي في تفسير سورة نوح بيان السبب في عبادة قوم نوح
الاصنام الرابع حديث ابي هريرة في الشفاعة **قوله** فيه دعوة اي الوليمة وقوله
فرفعت اليه الذراع اي ذراع الشاة وسياتي بيان ذلك في الاطعمة **قوله** فنهس
منها بنون ومهملة اي اخذ منها باطراف اسنانه ووقع في رواية ابي ذر بالمعجمة
وهو قريب من المهملة **قوله** انا سيد الناس يوم القيامة خصه بالذكر لظهور ذلك
له يومئذ حيث تكون الانبيا كلهم تحت لوائه ويبعثه الله المقام المحمود كما سياتي
بيانه في الرقاق مع تتمة شرح الحديث ان شا الله تعالى وسياتي شرحه في الرقاق
والغرض منه هنا قوله فيه فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وسماك
الله عبدا شكورا فاما كونه اول الرسل فقد استشكل بان ادم كان نبيا وبالضرورة نعلم
انه كان على شريعة من العبادة وان اولاده اخذوا ذلك عنه فعلى هذا فهو رسول
اليهم فيكون هو اول رسول فيحتمل ان تكون الاولية في قول اهل الموقف لنوح مقيدة
بقولهم الى اهل الارض لانه في زمن ادم لم يكن للارض اهل او لان رسالة ادم الى بنيه
كانت كالتربية للاولاد ويحتمل ان يكون المراد انه رسول ارسل الى بنيه وغيرهم من الامم
الذين ارسل اليهم مع تفرقهم في عدة بلاد وادم انما ارسل الى بنيه فقط وكانوا مجتمعين
في بلدة واحدة واستشكله بعضهم بادريس ولا يرد لانه اختلف في كونه جدا لنوح كما تقدم
وقد تقدم شي من هذا في اول كتاب التيمم فيما يتعلق بخصوصية نبينا بعموم البعثة عليه
وعلى جميع الانبيا عليهم السلام واما قولهم وسماك الله عبدا شكورا فاشارة الى قوله تعالى انه
كان عبدا شكورا وروى عبد الرزاق بسند منقطع ان نوحا كان اذا ذهب الى الغايط قال
الحمد لله الذي رزقني لذته وابقى في قوته واذهب عني اذاه الخامس حديث ابن مسعود
في قراءة فهل من مدكر وسياتي في تفسير اقتربت **قوله باب** ــــــــ وان الياس
لمن المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الى وتركنا عليه في الاخرين سقط لفظ باب من رواية

ابي

ابي ذر وكان المصنف رجح عنده كون ادريس ليس من اجداد نوح فلهذا ذكره بعده وساذكر
ما في ذلك في الباب الذي يليه والياس بهمزة قطع وهو اسم عبراني واما قوله تعالى
سلام على الياسين فقراه الاكثر بصورة الاسم المذكور وزيادة يا ونون في اخره وقرا اهل
المدينة ال ياسين بفصل ال من ياسين وكان بعضهم تاول ان المراد سلام على ال محمد وهو
بعيد ويويده ان الله تعالى انما اخبر في كل موضع ذكر فيه نبيا من الانبيا في هذه
السورة بان السلام عليه فكذلك السلام في هذا الموضع على الياس المبدا بذكره وانما
زيدت فيه اليا والنون كما قالوا في ادريس ادراسين والله اعلم **قوله** وقال ابن عباس
وصله ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى سلام على الياسين
يذكر بخير **قوله** ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس هو ادريس اما قول ابن
مسعود فوصله عبد بن حميد وابن ابي حاتم باسناد حسن عنه قال الياس هو ادريس
ويعقوب هو اسرائيل واما قول ابن عباس فوصله جويبر في تفسيره عن الضحاك عنه
واسناده ضعيف ولهذا لم يجزم به البخاري وقد اخذ ابو بكر بن العربي من هذا ان ادريس
لم يكن جدا لنوح وانما هو من بني اسرائيل لان الياس قد ورد انه من بني اسرائيل واستدل
على ذلك بقوله عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح ولو
كان من اجداده لقال له كما قال له ادم وابراهيم والابن الصالح وهو استدلال جيد الا انه
قد يجاب عنه بانه قال ذلك على سبيل التواضع والتلطف فليس ذلك نصا فيما زعم
وقد قال ابن اسحاق في اول السيرة النبوية لما ساق النسب الكريم فلما بلغ الى نوح
قال ابن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ وهو ادريس النبي فيما يزعمون واشار بذلك الى
ان هذا القول ماخوذ من اهل الكتاب واختلف في ضبطه فالاكثر خنوخ بمعجمتين
بعد الاولى نون بوزن ثمود وقيل بزيادة الف في اوله وسكون المعجمة الاولى وقيل غير ذلك
لكن بحذف الواو وقيل كذلك لكن بدل الخا الاولى ها وقيل كالثاني لكن بدل المعجمة
مهملة واختلف في لفظ ادريس فقيل هو عربي واشتقاقه من الدراسة وقيل له ذلك
لكثرة درسه الصحف وقيل بل هو سرياني وفي حديث ابي ذر الطويل الذي صححه ابن
حبان انه كان سريانيا ولكن لا يمنع ذلك كون لفظ ادريس عربيا اذا ثبت ان له اسمين
قوله باب ــــــــ ذكر ادريس سقط لفظ باب من رواية ابي ذر وزاد
في رواية الحفصي وهو جد ابي نوح ويقال جد نوح قلت الاول اولى من الثاني كما
تقدم ولعل الثاني اطلق ذلك مجازا لان جد الاب جد ونقل بعضهم الاجماع على انه جد
لنوح وفيه نظر لانه ان ثبت ما قال ابن عباس ان الياس هو ادريس لزم ان يكون
ادريس من ذرية نوح لان نوحا من ذريته لقوله تعالى في سورة الانعام ونوحا
هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان الى ان قال وعيسى والياس فدل على
ان الياس من ذرية نوح سوا قلنا ان الضمير في قوله ومن ذريته لنوح او لابراهيم
لان ابراهيم من ذرية نوح فمن كان من ذرية ابراهيم فهو من ذرية نوح لا محالة وذكر
ابن اسحاق في المبتدا ان الياس هو ابن نسي بن فنحاص بن العيزار بن هارون اخي موسى
بن عمران والله اعلم وذكر وهب في المبتدا ان الياس عمر كما عمر الخضر وانه يبقى الى اخر
الدنيا في قصة طويلة واخرج الحاكم في المستدرك من حديث انس ان الياس اجتمع بالنبي
صلى الله عليه وسلم واكلا جميعا وان طوله ثلثمائة ذراع وانه قال انه لا ياكل في السنة الا مرة
واحدة اورده الذهبي في ترجمة يزيد بن يزيد البكري وقال انه خبر باطل **قوله** وقول الله تعالى
ورفعناه مكانا عليا ثم ساق حديث الاسرا من رواية ابي ذر وقد تقدم شرحه في اوايل
الصلاة وكانه اشار بالترجمة الى ما وقع فيه انه وجده في السما الرابعة وهو مكان علي بغير
شك واستشكل بعضهم ذلك بان غيره من الانبيا ارفع مكانا منه ثم اجاب بان المراد انه لم
يرفع الى السما من هو حي غيره وفيه نظر لان عيسى ايضا قد رفع وهو حي ايضا على الصحيح

وكون ادريس رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية وقد روى الطبراني ان
كعبا قال لابن عباس في قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا ان ادريس سال صديقا له من
الملائكة فحمله بين جناحيه ثم صعد به فلما كان في السماء الرابعة تلقاه ملك الموت
فقال له اريد ان تعلمني كم بقي من اجل ادريس قال واين ادريس قال هو معي فقال
ان هذا الشيء عجيب امرت ان اقبض روحه في السماء الرابعة فقلت كيف ذلك وهو
في الارض فقبض روحه فذلك قوله ورفعناه مكانا عليا وهذا من الاسرائيليات
والله اعلم بصحة ذلك وذكر ابن قتيبة ان ادريس رفع وهو ابن ثلثمائة وخمسين سنة
وفي حديث ابي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان ان ادريس كان نبيا رسولا وانه اول
من خط بالقلم وذكر ابن اسحاق له اوليات كثيرة منها انه اول من خاط الثياب
تنبيه وقع في اكثر الروايات وقال عبدان وفي رواية من طريق ابي ذر حدثنا
عبدان ووصله ايضا الجوزقي من طريق محمد بن الليث عن عبد الله بن عثمان وهو
عبدان به قوله باب قول الله تعالى والى عاد اخاهم هودا
هو هود بن عبد الله بن رباح بن جارود بن عوص بن ارم بن سام بن نوح وسماه اخاهم
لكونه من قبيلتهم لا من جهة اخوة الدين هذا هو الراجح في نسبه واما ابن هشام
فقال اسمه عابر بن ارفخشذ بن سام بن نوح قوله وقوله اذ انذر قومه بالاحقاف
الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين الاحقاف جمع حقف بكسر المهملة وهو المعوج
من الرمل والمراد به هنا مساكن عاد وروى عبد بن حميد من طريق قتادة انهم
كانوا ينزلون الرمل بارض الشحر وما والاها وذكر ابن قتيبة انهم كانوا ثلاث عشرة
قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهنا وعالج ووبار وعمان الى حضرموت وكانت
ديارهم اخصب البلاد واكثرها جنانا فلما سخط الله عليهم جعلها مفاوز قوله فيه عطاء
وسليمان عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى اما رواية عطاء وهو ابن ابي
رباح فوصلها المؤلف في باب ذكر الريح من بدء الخلق واوله كان اذا راى مخيلة اقبل
وادبر وفي اخره وما ادري لعله كما قال قوم فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم الاية
واما رواية سليمان وهو ابن يسار فوصلها المؤلف في تفسير سورة الاحقاف وتاتي
بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى قوله وقول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا
بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت على الخزان اما تفسير الصرصر
بالشديدة فهو قول ابي عبيدة في المجاز واما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية
سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قوله عاتية قال عتت على الخزان
وما خرج منها الا مقدار الخاتم وقد وقع هذا متصلا بحديث ابن عباس الذي في هذا الباب
عند الطبراني من طريق مسلم الاعور عن مجاهد عن ابن عباس واخرج ابن مردويه من
وجه اخر عن مسلم الاعور فبين ان الزيادة مدرجة عن مجاهد وجاء نحوها عن علي موقوفا
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق [illegible] قال لم ينزل الله شيئا من الريح الا بوزن على يدي ملك
الا يوم عاد فانه اذن لها دون الخزان فعتت على الخزان ومن طريق قبيصة بن ذؤيب
احد كبار التابعين نحوه باسناد صحيح قوله حسوما متتابعة هو تفسير ابي عبيدة قال في قوله
سخرها عليهم اي ادامها سبع ليال وثمانية ايام حسوما اي ولاء متتابعة وقال الخليل هو من
الحسم بمعنى القطع اعجاز نخل خاوية اصولها وهو على راي من انث النخل وشبههم باعجاز
النخل اشارة الى عظم اجسامهم قال وهب بن منبه كان راس احدهم مثل القبة وقيل كان
طوله اثنا عشر ذراعا وقيل اكثر من عشرة روى ابن الكلبي قال كان طول اكثرهم ستين
واطولهم مائة والكلبي بالف وفي قوله فهل ترى لهم من باقية اي من بقية وفي التفسير
ان الريح كانت تحمل الرجل فترفعه في الهواء ثم تلقيه فتشدخ راسه فيبقى جثة بلا راس
فذلك قوله كانهم اعجاز نخل خاوية واعجاز النخل هي التي لا رءوس لها ثم ذكر المص في الباب

ثلاثة

ثلاثة احاديث احدها حديث ابن عباس وفيه واهلكت عاد بالدبور وورد في صفة اهلاكهم
بالريح ما اخرجه ابن ابي حاتم من حديث ابن عمرو والطبراني من حديث ابن عباس رفعاه
ما فتح الله على عاد من الريح الا موضع الخاتم فمرت باهل البادية فحملتهم ومواشيهم واموالهم
بين السماء والارض فراهم الحاضرة فقالوا هذا عارض ممطرنا فالقتهم عليهم فهلكوا جميعا
ثانيها حديث ابي سعيد الخدري في ذكر الخوارج قوله وقال ابن كثير عن سفيان كذا
وقع هنا واورده في تفسير براءة قائلا حدثنا محمد بن كثير فوصله لكنه لم يسقه بتمامه وانما
اقتصر على طرف من اوله وسياتي الكلام عليه مستوفى في المغازي ان شاء الله تعالى
والغرض منه هنا قوله لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اي قتلا لا يبقي منهم احدا اشارة
الى قول الله تعالى فهل ترى لهم من باقية ولم يرد انه يقتلهم بالالة التي قتلت بها عاد بعينها
ويحتمل ان يكون من الاضافة الى الفاعل ويراد به القتل الشديد القوي اشارة الى انهم
موصوفون بالشدة والقوة ويؤيده انه وقع في طريق اخرى قتل ثمود ثالثها حديث
عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا فهل من مدكر وسياتي في التفسير ان شاء
الله تعالى قوله باب قول الله تعالى والى ثمود اخاهم صالحا وقوله كذب
اصحاب الحجر هو صالح بن عبيد بن ماسح بن عبيد بن حاجر بن ثمود بن عابر بن ارم بن سام
بن نوح وكانت منازلهم بالحجر وهو بين تبوك والحجاز قوله الحجر موضع ثمود واما حرث
حجر حرام هو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى وقالوا هذه انعام وحرث حجر اي حرام
قوله وكل ممنوع فهو حجر ومنه حجرا محجورا قال ابو عبيدة في قوله تعالى ويقولون حجرا
محجورا اي حراما محرما قوله والحجر كل بناء بنيته وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي
حطيم البيت حجرا قال ابو عبيدة ومن الحرام سمي حجر الكعبة وقال غيره سمي حطيما لانه
اخرج من البيت ونزل هو محطوما وقيل الحطيم ما بين الركن والباب سمي حطيما
لازدحام الناس فيه قوله كانه مشتق من محطوم اي الحطيم مثل قتيل من مقتول
وهذا على راي الاكثر وقيل سمي حطيما لان العرب كانت تطرح فيه ثيابها التي تطوف فيها
وتتركها حتى تتحطم وتفسد بطول الزمان وسياتي هذا فيما بعد عن ابن عباس وعلى
هذا فهو فعيل بمعنى فاعل وقيل سمي حطيما لانه كان من جملة الكعبة فاخرج عنها
فكانه كسر منها فعلى هذا فعيل بمعنى مفعول وقوله مشتق ليس هو محمولا على الاشتقاق
الذي حدث اصطلاحه قوله ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى وهو
قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى لذي حجر اي عقل قوله واما حجر اليمامة فهو المنزل
ذكره استطرادا والا فهذا بفتح اوله وهي قصبة اليمامة البلد المشهور بين الحجاز واليمن
ثم ذكر المص في الباب حديث عبد الله بن زمعة في ذكر عاقر الناقة قوله ومنعة بفتح
الميم والنون والمهملة قوله في قومه كذا للاكثر وللكشميهني والسرخسي في قوة قوله كابي
زمعة هو الاسود بن عبد المطلب بن اسد بن عبد العزى وسياتي بيان ذلك في التفسير حيث
ساقه المص مطولا وليس لعبد الله بن زمعة في البخاري غير هذا الحديث وهو يشتمل على ثلاثة
احاديث وقد فرقها في النكاح وغيره وعاقر الناقة اسمه قدار بن سالف قيل كان احمر ازرق
اصهب وذكر ابن اسحاق في المبتدا وغير واحد ان سبب عقرهم الناقة انهم كانوا اقترحوها
على صالح عليه السلام فاجابهم الى ذلك بعد ان تعنتوا في وصفها فاخرج الله له ناقة من صخرة
بالصفة المطلوبة فامن بعض وكفر بعض واتفقوا على ان يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت
وترد الماء يوما بعد يوم وكانت اذا وردت تشرب ماء البئر كله وكانوا يرفعون حاجتهم
من الماء في يومهم للغد ثم ضاق بهم الامر في ذلك فانتدب تسعة رهط منهم قدار المذكور فباشر
عقرها فلما بلغ ذلك صالحا عليه السلام اعلمهم بان العذاب سيقع بهم بعد ثلاثة ايام فوقع ذلك
كما اخبر الله سبحانه وتعالى واخرج احمد وابن ابي حاتم من حديث جابر ان الناقة كانت ترد يومها
فتشرب جميع الماء فيحلبون منها مثل الذي كانت تشرب وفي سنده اسماعيل بن عياش وفي

روايته عن غير الشاميين ضعف وهذا منهم ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في بئر ثمود قوله حدثنا
سليمان هو ابن بلال قوله فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء بين في رواية نافع
عقب هذا عن ابن عمر أنه أمرهم أن يهريقوا ما استقوا من بئارها وأن يعلفوا الإبل العجين
قوله وروي عن سبرة بن معبد وأبي الشموس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بإلقاء
الطعام أما حديث سبرة ابن معبد فوصله أحمد والطبراني من طريق عبد العزيز ابن الربيع ابن
سبرة بن معبد عن أبيه عن جده سبرة وهو بفتح المهملة وسكون الموحدة الجهني قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين راح من الحجر من كان عجن منكم من هذا الماء عجينة
أو حاس به حيسا فليلقه لسبرة بن معبد في البخاري إلا هذا الموضع وقد أغفله المزي في
الأطراف كالذي بعده وأما حديث أبي الشموس وهو بمعجمة ثم مهملة وهو بكري لا يعرف
اسمه فوصل حديثه البخاري في الأدب المفرد والطبراني وابن منده من طريق سليم بن مطير
عن أبيه عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه
فألقى ذو العجين عجينه وذو الحيس حيسه ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه وزاد
فقلت يا رسول الله قد حست حيسة أفألقمها راحلتي قال نعم قوله وقال أبو ذر عن النبي صلى
الله عليه وسلم من اعتجن بمائه وصله البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه أنهم
كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فأتوا على واد فقال لهم النبي صلى الله عليه
وسلم إنكم بواد ملعون فأسرعوا وقال من اعتجن عجينة أو طبخ قدرا فليكبها الحديث
وقال لا أعلمه إلا بهذا الإسناد قوله في آخر حديث نافع وأمرهم أن يستقوا من البئر
التي كانت تردها الناقة في رواية الكشميهني التي تردها الناقة وتضمنت هذه
الرواية زيادة على الروايات الماضية وسئل شيخنا الإمام البلقيني من أين علمت تلك
البئر فقال بالتواتر إذ لا يشترط فيه الإسلام انتهى والذي يظهر أن النبي صلى الله عليه وسلم
علمها بالوحي ويحمل كلام الشيخ على من سيجيء بعد ذلك وفي الحديث كراهة الاستقاء من بئار
ثمود ويلتحق بها نظائرها من الآبار والعيون التي كانت لمن هلك بتعذيب الله تعالى
على كفره واختلف في الكراهة المذكورة هل هي للتنزيه أو للتحريم وعلى التحريم هل يمتنع
صحة التطهر من ذلك الماء أم لا وقد تقدمت كثير من مباحث هذا الحديث في باب
الصلاة في مواضع الخسف والعذاب منها وأيلة أصله قوله تابعه أسامة يعني ابن زيد
الليثي عن نافع أي عن ابن عمر وبينا هذه الطريق موصولة في حديث حرملة عن
ابن وهب قال أخبرنا أسامة بن زيد فذكر مثل حديث عبد الله وهو ابن عمر العمري
وفي آخره وأمرهم أن ينزلوا على بئر ناقة حديث عبيد الله وهو ابن عمر العمري وفي آخره
وأمرهم أي صالح ويستقون منها قوله حدثنا محمد هو ابن مقاتل وعبد الله هو ابن المبارك
قوله لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا في رواية الكشميهني أنفسهم وهذا يتناول
مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم وإن كان السبب ورد فيهم قوله في الرواية الأخرى
حدثنا وهب هو ابن جرير بن حازم ويونس هو ابن يزيد الأيلي قوله إلا أن تكونوا باكين
كذا للجميع لكن زعم ابن التين أنه وقع في رواية القابسي إلا أن تكونوا باكيين بتحتانيتين
قال وليس بصحيح لأن الياء الأولى مكسورة في الأصل فاستثقلت الكسرة فحذفت إحدى
الياءين لالتقاء الساكنين قوله أن يصيبكم ما أصابهم أي كراهية أو خشية أن يصيبكم والتقدير
عند الكوفيين لئلا يصيبكم ويؤيد الأول أنه وقع في رواية لأحمد إلا أن تكونوا باكين فإن
لم تكونوا باكين فتباكوا خشية أن يصيبكم ما أصابهم وروى أحمد والحاكم بإسناد حسن عن
جابر قال لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر قال لا تسألوا الآيات فقد سألها قوم صالح
وكانت الناقة ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج فعتوا عن أمر ربهم وكانت تشرب
يوما ويشربون لبنها يوما فعقروها فأخذتهم صيحة أهمد الله من تحت أديم السماء منهم
إلا رجلا واحدا كان في حرم الله وهو أبو رغال فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه

وروى

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أبو رغال هو الجد الأعلى لثقيف وهو بكسر الراء وتخفيف
الغين المعجمة تنبيه وقع هذا الباب في أكثر نسخ البخاري متأخرا عن هذا الموضع بعدة أبواب
والصواب إثباته هنا وهذا مما يؤيد ما حكاه أبو الوليد الباجي عن أبي ذر الهروي أن نسخة
الأصل من البخاري كانت ورقا غير محبوك فربما وجدت الورقة في غير موضعها فنسخت
على ما وجدت فوقع في بعض التراجم إشكال بحسب ذلك وإلا فقد وقع في القرآن ما يدل على
أن ثمود كانوا بعد عاد كما كان عاد بعد قوم نوح قوله باب قول الله عز وجل
ويسألونك عن ذي القرنين إلى قوله سببا كذا لأبي ذر وساق غيره الآية ثم قالوا إلى قوله آتوني
زبر الحديد وفي إيراد المصنف ترجمة ذي القرنين قبل إبراهيم إشارة إلى توهين قول من زعم
أنه الإسكندر اليوناني لأن الإسكندر كان قريبا من زمن عيسى عليه السلام وبين زمن
إبراهيم وعيسى أكثر من ألفي سنة والذي يظهر أن الإسكندر المتأخر لقب بذي القرنين
تشبيها بالمتقدم لسعة ملكه وغلبته على البلاد الكثيرة أو لأنه لما غلب على الفرس وقتل ملكهم
انتظم له ملك المملكتين الواسعتين الروم والفرس فلقب ذا القرنين لذلك والحق أن
الذي قص الله نبأه في القرآن هو المتقدم والفرق بينهما من أوجه أحدها ما ذكرته والذي
يدل على تقدم ذكر ذي القرنين ما روى الفاكهي من طريق عبيد بن عمير أحد كبار التابعين
أن ذا القرنين حج ماشيا فسمع به إبراهيم فتلقاه ومن طريق عطاء عن ابن عباس أن ذا القرنين
دخل المسجد الحرام فسلم على إبراهيم وصافحه ويقال إنه أول من صافح ومن طريق عثمان
ابن ساج أن ذا القرنين سأل إبراهيم أن يدعو له فقال وكيف وقد أفسدتم بئري فقال
لم يكن ذلك عن أمري يعني أن بعض الجند فعل ذلك بغير علمه وذكر ابن هشام في التيجان
أن إبراهيم تحاكم إلى ذي القرنين في شيء فحكم له وروى ابن أبي حاتم من طريق علي بن أحمد
أن ذا القرنين قدم مكة فوجد إبراهيم وإسماعيل يبنيان الكعبة فاستفهمهما عن ذلك فقالا
نحن عبدان مأموران فقال من يشهد لكما فقامت خمسة أكبش فشهدت فقال صدقتما
قال وأظن الأكبش المذكورة حجارة ويحتمل أن تكون غنما فهذه الآثار يشد بعضها بعضا ويدل
على قدم عهد ذي القرنين ثاني الأوجه قال الفخر الرازي في تفسيره كان ذو القرنين نبيا
وكان الإسكندر كافرا وكان معلمه أرسطاطاليس وكان يأتمر بأمره وهو من الكفار بلا شك
وسأذكر ما جاء في أنه كان نبيا أم لا ثالثها كان ذو القرنين من العرب كما سنذكره وأما
الإسكندر فهو من اليونان والعرب كلها من ولد سام بن نوح بالاتفاق وإن وقع الاختلاف
هل هم كلهم من بني إسماعيل أو لا واليونان من ولد يافث بن نوح على الراجح فافترقا وشبهة
من قال أن ذا القرنين هو الإسكندر ما أخرجه الطبري ومحمد بن الربيع الجيزي في كتاب
الصحابة الذين نزلوا مصر بإسناد فيه ابن لهيعة أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذي القرنين فقال كان من الروم فأعطي ملكا فصار إلى مصر وبنى الإسكندرية فلما فرغ
أتاه ملك فعرج به فقال انظر ما تحتك قال أرى مدينة واحدة قال تلك الأرض كلها وإنما أراد
الله أن يريك وقد جعل لك في الأرض سلطانا فسر فيها وعلم الجاهل وثبت العالم وهذا لو صح
لرفع النزاع ولكنه ضعيف والله أعلم وقد اختلف في ذي القرنين فقيل كان نبيا كما تقدم وهذا
مروي أيضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعليه ظاهر القرآن وأخرج من حديث أبي هريرة
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا أدري ذو القرنين كان نبيا أو لا وذكر وهب في المبتدأ أنه كان
عبدا صالحا وأن الله بعثه إلى أربعة أمم أمتين منها طول الأرض وأمتين منها عرض
الأرض وهي ناسك ومنسك وتاويل وهاويل وذكر قصة طويلة حكاها الثعلبي في تفسيره
وقال الزبير في أوائل أول كتاب النسب حدثنا إبراهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران
عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن القاسم بن أبي مرة عن أبي الطفيل سمعت
ابن الكواء يقول لعلي بن أبي طالب أخبرني ما كان ذو القرنين قال كان رجلا أحب الله فأحبه
الله بعثه الله إلى قومه فضربوه على قرنه ضربة مات منها ثم بعثه الله فسمي ذا القرنين

وعبد العزيز ضعيف ولكن توبع عن ابي الطفيل نحوه وزاد وناصح الله فنصحه وفيه لم يكن
نبيا ولا ملكا وسنده صحيح سمعناه في الاحاديث المختارة للحافظ الضياء وفيه اشكال لان قوله
لم يكن نبيا مغاير لقوله بعثه الله الى قومه الا ان يحمل البعث على غير رسالة النبوة وقيل كان
ملكا من الملائكة حكاه الثعلبي وهذا مروي عن عمر انه سمع رجلا يقول يا ذا القرنين فقال
تسميتم باسماء الملائكة وحكى الجاحظ في الحيوان ان امه كانت من بنات ادم وان اباه كان من
الملائكة وقال واسم ابيه فيري واسم امه عبري وقيل كان من الملوك وعليه الاكثر وقد تقدم
من حديث علي ما يومي الى ذلك وسياتي نحوه من ترجمة موسى في الكلام على اخبار الخضر واختلف
في تسمية ذي القرنين فتقدم قول علي وقيل لانه بلغ المشرق والمغرب اخرجه الزبير بن
بكار من طريق سليمان بن اسد عن ابن شهاب قال انما سمي ذا القرنين لانه بلغ قرن
الشمس من مغربها وقرن الشمس من مطلعها وقيل لانه ملكهما وقيل راى في منامه انه
اخذ بقرني الشمس وقيل كان له قرنان حقيقة وهذا انكره علي في رواية القاسم بن ابي بزة
وقيل لانه كان له ظفيرتان تواريهما ثيابه وقيل لانه كانت له غديرتان طويلتان
من شعره يطا فيهما وتسمية الظفيرة من الشعر قرنا معروف ومنه قول ام عطية وضفرنا شعرها
ثلاثة قرون ومنه قول جميل فلثمت فاها اخذا بقرونها وقيل كانت صفحتا راسه من نحاس
وقيل لتاجه قرنان وقيل كان في راسه شبه القرنين وقيل لانه عمر حتى راى في زمانه
قرنان من الناس وقيل لانه قرن الشيطان عند مطلع الشمس وقد تلفه وقيل لانه
كان كريم الطرفين امه وابوه من بيت شرف وقيل لانه كان اذا قاتل قاتل بيديه
وركابيه جميعا وقيل لانه اعطي علم الظاهر والباطن وقيل لانه ملك فارس والروم
وقد اختلف في اسمه فروى ابن مردويه من حديث ابن عباس واخرجه الزبير في كتاب
النسب عن ابراهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران عن ابراهيم بن اسماعيل بن ابي حبيبة
عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ذو القرنين عبد الله بن الضحاك بن معد
ابن عدنان واسناده ضعيف جدا لضعف عبد العزيز وشيخه وهو مباين لما تقدم انه كان في
زمن ابراهيم فكيف يكون من ذريته لا سيما على قول من قال كان بين عدنان وابراهيم اربعون
ابا او اكثر وقيل اسمه الصعب وبه جزم كعب الاحبار وذكره ابن هشام في التيجان عن ابن
عباس ايضا وقال ابو جعفر بن حبيب في كتاب المحبر هو المنذر بن ابي القيس احد ملوك
الحيرة وامه ماء السماء بنت عوف بن جشم قال وقيل اسمه الصعب بن قرين بن همال
من ملوك حمير وقال الطبري هو اسكندروس بن فيلبوس وقيل فيلفوس وبالثاني جزم
المسعودي وقيل اسمه الهميسع ذكره الهمداني في كتاب النسب قال وكنيته ابو الصعب
وهو ابن عمرو بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا وقيل ابن عبد الله بن قرين ابن منصور
ابن عبد الله بن الازد وقيل باسقاط عبد الله الاول واما قول ابن اسحاق الذي حكاه ابن
هشام عنه ان اسم ذي القرنين مرزبان بن مرديه بدال مهملة وقيل براي فقد صرح بانه
الاسكندر ولذلك اشتهر على الالسنة لشهرة السيرة لابن اسحاق قال السهيلي الظاهر
من علم الاخبار انهما اثنان احدهما كان على عهد ابراهيم ويقال ان ابراهيم تحاكم اليه في
بئر السبع بالشام فقضى لابراهيم والاخر كان قريبا من عهد عيسى قلت لكن الذي يشبه
ان المذكور في القران انه الاول بدليل ما ذكر في ترجمة الخضر حيث جرى ذكره في قصة موسى
وقريبا انه كان على مقدمة ذي القرنين وقد ثبت قصة الخضر مع موسى وموسى كان قبل
زمن عيسى قطعا وستاتي بقية اخبار الخضر هناك ان شاء الله تعالى فهذا على طريقة من
يقول انه الاسكندر وحكى السهيلي انه قيل هو رجل من ولد يونان ابن ثابت اسمه هرمس
ويقال هرديس وحكى القرطبي المفسر تبعا للسهيلي انه قيل افريدون وهو الملك القديم للفرس
الذي قتل الضحاك الجبار الذي يقول فيه الشاعر ۞ وكانه الضحاك في فتكاته ۞ ۞ ۞
بالعالمين وانت افريدون ۞ وللضحاك قصص طويلة ذكرها الطبري وغيره والذي يقوى

ان ذا القرنين من العرب لكثرة ما ذكروه في اشعارهم قال اعشى بن ثعلبة ۞ ۞ ۞
والصعب ذو القرنين امسى ثاويا ۞ بالحنو في جدث هناك مقيم ۞ والحنو بكسر المهملة
وسكون النون في ناحية المشرق وقال الربيع بن ضبع ۞ والصعب ذو القرنين عمر ملكه ۞ ۞
الفين امسى بعد ذاك رميما ۞ وقال قس بن ساعدة ۞ والصعب ذو القرنين اصبح ثاويا ۞
باللحد بين ملاعب الارواح ۞ وقال تبع الحميري ۞ قد كان ذو القرنين قبلي مسلما ۞ ملكا تدين
له الملوك ويحشد ۞ من بعده بلقيس كانت عمتي ۞ ملكتهم حتى اتاها الهدهد ۞ وقال بعض
الحارثيين تفخر بكون ذي القرنين من اليمن يخاطب قوما من مضر ۞ سموا لنا واحدا
منكم فنعرفه ۞ في الجاهلية لاسم الملك محتملا ۞ كالتبعين وذي القرنين يقبله ۞ اهل الحجى
واحق القول ما قبلا ۞ وقال النعمان بن بشير الانصاري الصحابي ابن الصحابي ۞ ومن ذا
يعادينا من الناس معشر ۞ كرام وذو القرنين منا وحاتم ۞ انتهى ويوخذ من اكثر هذه
الشواهد ان الراجح في اسمه الصعب ووقع ذكر ذي القرنين ايضا في شعر امرئ القيس
واوس بن حجر وطرفة بن العبد وغيرهم واخرج ابن الزبير ابراهيم ابن المنذر عن محمد
ابن الضحاك بن عثمان عن ابيه عن سفيان الثوري قال بلغني انه ملك الدنيا كلها
اربعة مومنان وكافران سليمان النبي عليه السلام وذو القرنين ونمرود وبخت نصر
رواه وكيع في تفسيره عن العلاء بن عبد الكريم سمعت مجاهدا يقول ملك الارض
اربعة فسماهم قوله سببا طريقا هو قول ابي عبيدة في المجاز وروى ابن ابي شيبة من
حديث علي مرفوعا انه قيل له كيف بلغ ذو القرنين المشرق والمغرب قال سخر له السحاب
وبسط له النور ومدت له الاسباب قوله زبر الحديد واحدها زبرة وهي القطع هو
قول ابي عبيدة ايضا قال زبر الحديد اي قطع الحديد واحدتها زبرة قوله حتى اذا ساوى
بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجبلين وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس في قوله بين الصدفين قال بين الجبلين وقال ابو عبيدة قوله
بين الصدفين اي ما بين الناحيتين من الجبلين قوله والسدين الجبلين روى
ابن ابي حاتم من حديث عقبة بن عامر مرفوعا في قصة ذي القرنين وانه سار
حتى بلغ مطلع الشمس ثم السدين وهما جبلان لينان يزلق عنهما كل شيء فبنى السدين
وفي اسناده ضعف والسدين بالفتح والضم بمعنى قاله الكسائي وقال ابو عمرو بن العلاء
ما كان من صنيع الله فبالضم وما كان من صنيع الادمي فبالفتح وقيل بالفتح ما رايته
وبالضم ما توارى عنك قوله خرجا اجرا روى ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطا
عن ابن عباس خرجا قال اجرا عظيما قوله افرغ عليه قطرا اي اصب عليه رصاصا
ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس النحاس اما القول الاول والثاني فحكاهما
ابو عبيدة قال في قوله افرغ عليه قطرا اي اصب عليه حديدا ذائبا وجعله قوم الرصاص
انتهى والرصاص انتهى الرصاص بفتح الراء وبكسرها ايضا واما الثالث فرواه ابن ابي حاتم
من طريق الضحاك قال افرغ عليه قطرا قال صفرا واما قول ابن عباس فوصله ابن
ابي حاتم باسناد صحيح الى عكرمة عن ابن عباس قال افرغ عليه قطرا قال النحاس ومن
حديث السدي قال القطر النحاس المذاب وبناه لهم بالحديد والنحاس ومن طريق وهب
ابن منبه قال شرفه بزبر الحديد والنحاس المذاب وجعل خلاله عرقا من نحاس اصفر
فصار كانه برد محبر من صفرة النحاس وحمرته وسواد الحديد قوله فما اسطاعوا ان يظهروه
اي ان يعلوه هو قول ابي عبيدة قال فما اسطاعوا ان يظهروه يعلوه تقول ظهرت
فوق الجبل اي علوته قوله اسطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع
يسطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع يعني بفتح الهمزة من اسطاع وضم الياء من يستطيع
قوله جعله دكا الزقه بالارض ويقال ناقة دكاء اي لا سنام لها والدكاء من الارض
مثله حتى صلب وتلبد وقال ابو عبيدة جعله دكا اي تركه مدكوكا اي الزقه بالارض

ويقال ناقة دكاء أي لا سنام لها مستوية الظهر والعرب تصف الفاعل والمفعول بمصدرهما
فمن ذلك جعله دكاء أي مدكوكا قوله وقال قتادة حدب أكمة قال عبد الرزاق في التفسير عن
معمر عن قتادة في قوله حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون
قال من كل أكمة ويأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح وروى ابن مردويه والحاكم
من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعمائة ألف رجل لا يموت
أحدهم حتى ينظر إلى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء إذا خرجوا
إلا أكلوه ويأكلون من مات منهم وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الفتن إن شاء الله
تعالى وقد أشار النووي وغيره إلى حكاية من زعم أن آدم نام فاحتلم فاختلط منيه بتراب
فتولد منه ولد يأجوج ومأجوج من نسله وهو قول منكر جدا لا أصل له إلا عن بعض
أهل الكتاب وذكر ابن هشام في التيجان أن أمة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين
لما بنى السد بأرمينية فسموا الترك لذلك قوله وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت
السد مثل البرد المحبر قال رأيته وصله ابن أبي عمر من طريق سعيد بن أبي عروبة عن
قتادة عن رجل من أهل المدينة أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله رأيت
سد يأجوج ومأجوج قال كيف رأيته قال مثل البرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء
قال قد رأيته ورواه الطبراني من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن رجلين
عن أبي بكرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فذكر نحوه وزاد زيادة منكرة
وهي والذي نفسي بيده لقد رأيته ليلة أسري بي لبنة من ذهب ولبنة من فضة
وأخرجه البزار من طريق يوسف بن أبي مريم الحنفي عن أبي بكرة ورجل رأى السد فساق
مطوله ثم ذكر المص في الباب ثلاثة أحاديث موصولة أحدها حديث زينب بنت جحش
في ذكر ردم يأجوج وسيأتي شرحه مستوفى في آخر كتاب الفتن ثانيها حديث أبي
هريرة نحوه باختصار ويأتي هناك أيضا ثالثها حديث أبي سعيد في بعث النار
وسيأتي شرحه في أواخر الرقاق والغرض منه ذكر يأجوج ومأجوج والإشارة إلى
كثرتهم وأن هذه الأمة بالنسبة إليهم نحو عشر عشر العشر وأنهم من ذرية آدم ردا على
من قال بخلاف ذلك وقد أشار النووي وغيره إلى حكاية من زعم أن آدم نام فاحتلم
فاختلط منيه بتراب فتولد منه يأجوج ومأجوج من نسله وهو قول منكر جدا لا أصل
له إلا عن بعض أهل الكتاب قوله باب قول الله واتخذ الله إبراهيم
خليلا وقوله إن إبراهيم كان أمة قانتا لله وقوله إن إبراهيم لأواه حليم كأنه
أشار بهذه الآيات إلى ثناء الله تعالى على إبراهيم عليه السلام وإبراهيم بالسريانية
معناه أب راحم والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة
التي تخللت القلب فصارت خلاله وهذا صحيح بالنسبة إلى ما عند إبراهيم من
حب الله تعالى وأما إطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة أصلها
الاستصفاء وسمي بذلك لأنه يوالي ويعادي في الله تعالى وخلة الله له نصره وجعله
إماما وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه
إلى ربه وقصره حاجته عليه وسيأتي تفسير الآية في تفسير النحل إن شاء الله تعالى
وإبراهيم بن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره حاء مهملة ابن ناحور بنون
ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة وآخره خاء معجمة ابن راغو بغين
معجمة ابن فالخ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عبير ويقال عابر وهو بمهملة
وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن أرفخشذ بن سام بن نوح لا يختلف جمهور أهل النسب
ولا أهل الكتاب في ذلك إلا في النطق ببعض هذه الأسماء نعم ساق ابن حبان في أول
تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ قوله وقال أبو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة يعني الأواه
وهذا الأثر وصله وكيع في تفسيره من طريق أبي إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل

قال الأواه الرحيم بلسان الحبشة وروى ابن أبي حاتم من طريق ابن مسعود بإسناد حسن
قال الأواه الرحيم ولم يقل بلسان الحبشة ومن طريق عبد الله بن شداد أحد كبار التابعين
قال قال رجل ما الأواه قال الخاشع المتضرع في الدعاء ومن طريق ابن عباس قال
الأواه الموقن ومن طريق مجاهد قال الأواه الحفيظ الرجل يذنب الذنب سرا ثم
يتوب منه سرا ومن وجه آخر عن مجاهد قال الأواه المنيب الفقيه الموقن ومن طريق
الشعبي قال الأواه المسبح ومن طريق كعب الأحبار في قوله أواه قال كان إذا ذكر النار قال
أواه من عذاب الله ومن طريق أبي ذر قال كان رجل يطوف بالبيت ويقول في دعائه أوه
أوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنه لأواه رجاله ثقات إلا أن فيه رجلا مبهما وذكر أبو
عبيدة أنه فعال من التأوه ومعناه متضرع شفقا ولزوما لطاعة ربه ثم ذكر المص في الباب
عشرين حديثا أحدها حديث ابن عباس في صفة الحشر والمقصود منه قوله وأول من
يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام وروى البيهقي في الأسماء من وجه آخر عن ابن
عباس مرفوعا أول من يكسى إبراهيم حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين
العرش ويؤتى بي فأكسى حلة لا يقوم لها البشر ويقال إن الحكمة في خصوصية إبراهيم
بذلك لكونه ألقي في النار عريانا وقيل لأنه أول من لبس السراويل ولا يلزم من خصوصيته
عليه السلام بذلك تفضيله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لأن المفضول قد يمتاز بشيء
يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة ويمكن أن يقال لا يدخل النبي صلى الله عليه
وسلم في ذلك على القول بأن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه وسيأتي مزيد لهذا في أواخر
الرقاق وقد ثبتت لإبراهيم أوليات أخرى كثيرة منها أنه أول من ضاف الضيف
وقص الشارب واختتن ورأى الشيب وغير ذلك وقد أتيت على ذلك بأدلة في كتابي
إقامة الدلائل على معرفة الأوائل وسيأتي شرح الحديث مستوفى في أواخر الرقاق
إن شاء الله تعالى ثانيها حديث أبي هريرة يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وسيأتي
شرحه في تفسير الشعراء إن شاء الله تعالى ثالثها حديث ابن عباس في رؤية الصور
في البيت أخرجه من وجهين وقد مضى أيضا في الحج ويأتي شرحه فيما يتعلق بالأزلام
في تفسير سورة المائدة إن شاء الله تعالى رابعها حديث أبي هريرة قيل يا رسول
الله من أكرم الناس وسيأتي شرحه في قصة يعقوب قوله وقال أبو أسامة ومعتمر
عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة يعني أنهما خالفا يحيى القطان في الإسناد فلم
يقولا فيه عن سعيد عن أبيه ورواية أبي أسامة وصلها المؤلف في قصة يوسف
ورواية معتمر وصلها المؤلف في قصة يعقوب خامسها حديث سمرة في المنام الطويل
الذي تقدم مع بعض شرحه في آخر الجنائز ذكر منه هنا طرفا وهو قوله فأتينا على
رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا وإنه إبراهيم عليه السلام وسيأتي شرحه مستوفى إن
شاء الله تعالى في كتاب التعبير سادسها حديث ابن عباس في ذكر الدجال وغيره والغرض
منه قوله أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم وأشار بذلك إلى نفسه فإنه كان أشبه الناس
بإبراهيم عليه السلام سابعها حديث أبي هريرة اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة
بالقدوم رويناه بالتشديد عن الأصيلي والقابسي ووقع في رواية غيرهما بالتخفيف
قال النووي لم يختلف الرواة عند مسلم في التخفيف وأنكر يعقوب بن شيبة التشديد
أصلا واختلف في المراد به فقيل هو اسم مكان وقيل اسم آلة النجار فعلى الثاني هو بالتخفيف
لا غير وعلى الأول ففيه اللغتان هذا قول الأكثر وعكسه الداودي ثم اختلف فقيل هي قرية
بالشام وقيل ثنية بالسراة والراجح أن المراد في الحديث الآلة فقد روى أبو يعلى من طريق علي
بن رباح قال أمر إبراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فأوحى الله إليه أن عجلت
قبل أن نأمرك بآلته فقال يا رب كرهت أن أؤخر أمرك قوله تابعه عبد الرحمن بن إسحاق
عن أبي الزناد وتابعه ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن

أبي سلمة عن أبي هريرة أما متابعة عبد الرحمن بن إسحاق فوصلها مسدد في مسنده عن بشر
ابن المفضل عنه ولفظه اختتن إبراهيم بعدما مرت به ثمانون واختتن بالقدوم وأما متابعة
عجلان فوصلها أحمد عن يحيى القطان عن ابن عجلان مثل رواية قتيبة وأما رواية محمد
ابن عمرو فوصلها أبو يعلى في مسنده من هذا الوجه ولفظه اختتن إبراهيم على رأس ثمانين
سنة واختتن بالقدوم فاتفقت هذه الروايات على أنه كان ابن ثمانين سنة عند اختتانه
ووقع في الموطأ موقوفا عن أبي هريرة وعند ابن حبان مرفوعا أن إبراهيم اختتن وهو
ابن مائة وعشرين سنة والظاهر أنه سقط من المتن شيء فإن هذا القدر مقدار عمره
ووقع في آخر كتاب العقيقة لأبي الشيخ من طريق الأوزاعي عن يحيى بن سعيد بن المسيب
موصولا مرفوعا مثله وزاد وعاش بعد ذلك ثمانين سنة فعلى هذا يكون عاش مائتي
سنة والله أعلم وجمع بعضهم بأن الأول حسب من مبدأ نبوته والثاني من مبدأ مولده
قوله حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب حدثنا أبو الزناد بالقدوم مخفف يعني أنه
روى الحديث المذكور بالإسناد المذكور أولا وصرح بتخفيف الدال وهذا يؤيد رواية
الأصيلي والقابسي تنبيه وقع في بعض النسخ تقديم رواية أبي اليمان بعد رواية قتيبة
والذي هنا هو المعتمد الحديث الثاني قوله حدثنا سعيد بن تليد بفتح المثناة وكسر اللام
وبعدها التحتانية مهملة الرعيني بمهملتين ونون مصغر بصري مشهور وأيوب هو
السختياني ومحمد هو ابن سيرين وقد أورده المصنف من وجهين وساقه على لفظ حماد بن
زيد وصرح برفعه لكن لم يسق لفظه ولم يقع رفعه هنا في رواية النسفي ولا كريمة
وهو المعتمد في رواية حماد بن زيد وكذا رواه عبد الرزاق عن معمر غير مرفوع والحديث
في الأصل مرفوع كما في رواية جرير بن حازم وكما في رواية هشام بن حسان عن ابن
سيرين عند النسائي والبزار وابن حبان وكذا تقدم في البيوع من رواية الأعرج عن
أبي هريرة مرفوعا ولكن ابن سيرين كان غالبا لا يصرح برفع كثير من حديثه قوله لم
يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات قال أبو البقاء الجيد أن يقال بفتح الذال في الجمع لأنه
جمع كذبة بسكون الذال وهو اسم لا صفة لأنك تقول كذب كذبة كما تقول ركع ركعة
ولو كان صفة لسكن في الجمع وقد ورد على هذا الحصر ما رواه مسلم من حديث أبي زرعة عن أبي
هريرة في حديث الشفاعة الطويل فقال في قصة إبراهيم وذكر كذباته ثم ساقه من طريق
أخرى من هذا الوجه وقال في آخره وزاد في قصة إبراهيم وذكر قوله في الكوكب هذا
ربي وقوله لآلهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله إني سقيم انتهى قال القرطبي ذكر الكوكب
يقتضي أنه أربع وقد جاء في رواية ابن سيرين بصيغة الحصر فيحتاج في ذكر الكوكب
إلى تأويل قلت الذي يظهر أنها وهم من بعض الرواة فإنه ذكر قوله في سارة والذي
اتفقت عليه الطرق ذكر سارة دون الكوكب وكأنه لم يعد مع أنه أدخل من ذكر سارة
لما يقال أنه قاله في حال الطفولية فلم يعدها لأن حالة الطفولية ليست بحال تكليف
وهذه طريقة ابن إسحاق وقيل إنما قال ذلك بعد البلوغ لكنه قاله على طريق الاستفهام
الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله على طريق الاحتجاج على قومه تنبيها على أن الذي يتغير
لا يصلح للربوبية وهذا قول الأكثر أنه قاله توبيخا لقومه أو تهكما بهم وهو المعتمد
ولهذا لم يعد ذلك في الكذبات وأما إطلاقه الكذب على الأمور الثلاثة فلكونه قال
قولا يعتقده السامع كذبا لكنه إذا حقق لم يكن كذبا لأنه من باب المعاريض المحتملة للأمرين
فليس بكذب محض فقوله إني سقيم يحتمل أن يكون أراد إني سقيم واسم الفاعل يستعمل
بمعنى المستقبل كثيرا ويحتمل أنه أراد إني سقيم بما قدر علي من الموت أو سقيم الحجة على الخروج
معهم وحكى النووي عن بعضهم أنه كان تأخذه الحمى في ذلك الوقت وهو بعيد لأنه لو
كان كذلك لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا وقوله بل فعله كبيرهم قال القرطبي هذا
قاله تمهيدا للاستدلال على أن الأصنام ليست بآلهة وقطعا لقومه في قولهم أنها تضر وتنفع

وهذا الاستدلال يتجوز فيه في الشرط المتصل ولهذا أردف قوله بل فعله كبيرهم بقوله فـ
اسألوهم إن كانوا ينطقون فقدم فعله كبيرهم هذا فالحاصل أنه مشترط بقوله إن كانوا
ينطقون وأنه أسند إليه لكونه السبب وعن الكسائي أنه كان يقف عند قوله بل فعله
أي فعله من فعله كائنا من كان ثم يبتدي كبيرهم هذا وهذا خبر مستقل ثم يقول
فاسألوهم الخ ولا يخفى تكلفه وقوله هذه أختي يعتذر منه بأن مراده أنها أخته
في الإسلام كما سيأتي واضحا قال ابن عقيل دلالة العقل تصرف ظاهر إطلاق الكذب
على إبراهيم وذلك أن العقل قطع بأن الرسول ينبغي أن يكون موثوقا به ليعلم صدق
ما جاء به عن الله ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه فكيف مع وجود الكذب منه وإنما
أطلق عليه ذلك لكونه بصورة الكذب عند السامع وعلى كل تقدير فلم يصدر ذلك
من إبراهيم عليه السلام يعني إطلاق الكذب على ذلك إلا في حال شدة الخوف لعلو
مقامه وإلا فالكذب المحض في مثل تلك المقامات يجوز وقد يجب لتحمل أخف الضررين
دفعا لأعظمهما وأما تسميته إياها كذبات فلا يريد أنها تذم فإن الكذب وإن كان قبيحا
مخلا لكنه قد يحسن في مواضع وهذا منها قوله ثنتين منهن في ذات الله خصهما بذلك
لأن قصة سارة وإن كانت أيضا في ذات الله لكن تضمنت حظا لنفسه ونفعا له
بخلاف الثنتين الأخيرتين فإنهما في ذات الله محضا وقد وقع في رواية هشام بن
حسان المذكورة أن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاث كذبات كل ذلك في ذات الله وفي
حديث ابن عباس عند أحمد والله إن جادل بهن إلا عن الله قوله بينا هو ذات
يوم وسارة في رواية مسلم وواحدة في شأن سارة فإنه قدم أرض جبار ومعه
سارة وكانت أحسن الناس واسم الجبار المذكور عمرو بن امرئ القيس بن سبأ وكان على
مصر ذكره السهيلي وهو قول ابن هشام في التيجان وقيل اسمه صادوق ذكره ابن
قتيبة وأنه كان على الأردن وقيل سنان بن علوان بن عبيد بن عويج بن عملاق
ابن لاود بن سام بن نوح حكاه الطبري ويقال إنه أخو الضحاك الذي ملك
الأقاليم قوله فقيل له إن هنا رجلا من رواية المستملي إن ههنا رجلا وفي كتاب
التيجان أن قائل ذلك رجل كان إبراهيم يشتري منه القمح فنم عليه عند الملك
بالنقول قوله من أحسن الناس في صحيح مسلم في حديث الإسراء الطويل من رواية
ثابت عن أنس في ذكر يوسف أعطي شطر الحسن زاد أبو يعلى من هذا الوجه
أعطي يوسف وأمه شطر الحسن يعني سارة وفي رواية الأعرج الماضية في
أواخر البيوع هاجر إبراهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك أو جبار فقيل
دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء واختلف في والد سارة وذكرت
من جملة ما أتى له للملك إني رأيتها تطحن وأن هذا هو السر في إعطاء الملك
لها هاجر في آخر الأمر وقال إن هذه لا تصلح أن تخدم نفسها وأن اسمه هاران فقيل هو ملك
حران وأن إبراهيم تزوجها لما هاجر من بلاد قومه إلى حران وقيل هي ابنة أخيه
وكان ذلك جائزا في تلك الشريعة حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد وقيل بل هي
بنت عمه وتوافق الأسماء وقد قيل في اسم أبيها توبل قوله فأرسل إليه فسأله عنها فقال
من هذه قال أختي فأتى سارة فقال يا سارة إنه ما على الأرض الخ هذا ظاهر في أنه سأله
عنها أولا ثم أعلمها بذلك لئلا تكذبه عنده وفي رواية هشام بن حسان أنه قال لها
إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك فإن سألك فأخبريه أنك أختي
وأنك أختي في الإسلام فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار فأتاه فقال لقد قدم
أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك فأرسل إليها الحديث فيمكن أن يجمع بينهما
بأن إبراهيم أحس بأن الملك سيطلبها منه فأوصاها بما أوصاها فلما وقع ما حسبه أعاد
عليها الوصية واختلف في السبب الذي حمل إبراهيم على هذه الوصية مع أن ذلك

الظالم كان يريد اغتصابها على نفسها اختا كانت او زوجة فقال كان من دين ذلك الملك ان لا يتعرض الا لذوات الازواج كذا قيل ويحتاج الى تتمة وهو ان ابراهيم اراد دفع اعظم الضررين بارتكاب اخفهما وذلك ان اغتصاب الملك اياها واقع لا محالة لكن ان علم ان لها زوجا في الحياة حملته الغيرة على قتله واعدامه او حبسه واضراره بخلاف ما اذا علم ان لها اخا فان الغيرة حينئذ تكون من قبل الاخ خاصة لا من قبل الملك فلا يبالي به وقيل اراد ان علم انك امرأتي الزمني بالطلاق والتقرير الذي قررته جاء صريحا عن وهب ابن منبه فيما اخرجه عبد ابن حميد في تفسيره من طريقه وقيل كان دين الملك ان الاخ احق بان تكون اخته زوجته من غيره فلذلك قال هي اختي اعتمادا على ما يعتقده الجبار فلا ينازعه فيها وتعقب بانه لو كان كذلك لقال هي اختي وانا زوجها فلم اقتصر على قوله هي اختي وايضا فالجواب انما يفيد لو كان الجبار يريد ان يتزوجها لا ان يغتصبها نفسها وذكر المنذري في حاشية السنن عن بعض اهل الكتاب انه كان من رأي الجبار المذكور ان من كانت متزوجة لا يقربها حتى يقتل زوجها فلذلك قال ابراهيم هي اختي لانه ان كان عادلا خطبها منه ثم يرجو مدافعته عنها وان كان ظالما خلص من القتل وليس هذا ببعيد مما قررته اولا وهذا اخذ من كلام ابن الجوزي في مشكل الصحيحين فانه نقله عن بعض علماء الكتاب انه سأله عن ذلك فاجاب به **قوله** ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك يشكل عليه كون لوط كان معه كما قال تعالى فآمن له لوط ويمكن ان يجاب بان مراده بالارض الارض التي وقع له فيها ما وقع ولم يكن لوط معه اذ ذاك **قوله** فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ كذا في اكثر الروايات وفي بعضها ذهب يتناولها بيده وفي رواية مسلم فقام ابراهيم الى الصلاة فلما دخلت عليه اي على الملك لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة وفي رواية ابي الزناد عن الاعرج من الزيادة فقام اليها فقامت توضأ وتصلي وقوله في هذه الرواية فغط بضم المعجمة في اوله وقوله حتى ركض برجله يعني انه اختنق حتى صار كانه مصروع قيل الغط صوت النائم من شدة النفخ وحكى ابن التين انه ضبط في بعض الاصول فغط بفتح العين والصواب ضمها ويمكن الجمع بانه عوقب تارة بقبض يده وتارة بانصراعه وقوله فدعت من الدعاء في رواية الاعرج المذكورة ولفظه فقالت اللهم ان كنت تعلم اني آمنت بك وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي الكافر ويجاب عن قولها ان كنت مع كونها قاطعة بانه سبحانه علم ذلك بانه ذكرته على سبيل الفرض هضما لنفسها **قوله** فقال ادعي الله لي ولا اضرك في رواية مسلم فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ففعلت في رواية ابي الزناد المذكورة قال ابو سلمة قال ابو هريرة قالت اللهم ان يمت يقولوا هي قتلته قال فارسل **قوله** ثم تناولها ثانية في رواية الاعرج ثم قام اليها فقامت توضأ وتصلي **قوله** فدعا بعض حجبته بفتح المهملة والجيم والموحدة جمع حاجب وفي رواية مسلم ودعا الذي جاء بها ولم اقف على اسمه **قوله** انكم لم تأتوني بانسان انما اتيتني بشيطان في رواية الاعرج ما ارسلتم الي الا شيطانا ارجعوها الى ابراهيم وهذا يناسب ما وقع له من الصرع والمراد بالشيطان المتمرد من الجن وكانوا قبل الاسلام يعظمون امر الجن ويرون كلما يقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم **قوله** فاخدمها هاجر اي وهبها لها لتخدمها لانه اعظمها ان تخدم نفسها وفي رواية مسلم فاخرجها من ارضه واعطاها اجر وذكرها بهمزة بدل الهاء وهي كذلك في رواية الاعرج والجيم مفتوحة على كل حال وهو اسم سرياني ويقال ان اباها كان من ملوك القبط وانها من حفن بفتح المهملة وسكون الفاء قرية بمصر قال اليعقوبي كانت مدينة انتهى وهي الآن كفر من عمل انصنا بالبر الشرقي من الصعيد في مقابلة الاشمونين وفيها آثار عظيمة باقية **قوله** فاتته في رواية الاعرج فاقبلت تمشي فلما رآها ابراهيم **قوله** مهيم في رواية المستملي مهيا وفي رواية ابن السكن مهين بنون وهي بدل الميم وكان المستملي لما سمعها بنون ظنها نون

تنوين ويقال ان الخليل اول من قال هذه الكلمة ومعناها ما الخبر **قوله** رد الله كيد الكافر في نحره وهذا مثل تقوله العرب لمن اراد امرا باطلا فلم يصل اليه ووقع في رواية الاعرج اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة اي جارية للخدمة وكبت بفتح الكاف والموحدة ثم مثناة اي رده خاسيا ويقال اصله كبد اي بلغ الهم كبده ثم ابدلت الدال مثناة ويحتمل ان يكون واخدم معطوفا على كبت ويحتمل ان يكون فاعل اخدم هو الملك فلا **قوله** قال ابو هريرة تلك امكم يا بني ماء السماء كأنه خاطب بذلك العرب لكثرة ملازمتهم للفلوات التي بها مواقع القطر لاجل رعي دوابهم ففيه تمسك لمن زعم ان العرب كلهم من ولد اسماعيل قال ابن حبان في صحيحه كل من كان من ولد اسماعيل يقال له ماء السماء لان اسماعيل ولد هاجر وقد ربي بماء زمزم وهي من ماء السماء وقيل سموا بذلك لخلوص نسبهم وصفائه فاشبه ماء السماء وقيل المراد بماء السماء زمزم لان الله انبعها لهاجر فعاش ولدها بها فصاروا كانهم اولادها وعلى هذا فلا تمسك فيه وقيل المراد بماء السماء عامر والد عمرو بن عامر مزيقيا بن حارثة بن الغطريف وهو جد الاوس والخزرج قالوا وانما سمي بذلك لانه كان اذا قحط الناس اقام لهم ماله مقام المطر وهذا ايضا على ان القول بان العرب كلها من ولد بني اسماعيل وسيأتي زيادة في هذه المسألة في اوائل المناقب ان شاء الله تعالى وفي الحديث مشروعية اخوة الاسلام واباحة المعاريض والرخصة في الانقياد للظالم والغاصب وقبول صلة الملك الظالم وقبول هدية المشرك واجابة الدعاء باخلاص النية وكفاية الرب لمن اخلص في الدعاء بعمله الصالح وسيأتي نظيره في قصة اصحاب الغار وفيه ابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم ويقال ان الله كشف لابراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينة وانه لم يصل منها الى شيء ذكر ذلك في التيجان ولفظه فامر بادخال ابراهيم وسارة اليه ثم نحى ابراهيم الى خارج القصر وقام الى سارة فجعل الله القصر لابراهيم كالقارورة الصافية فصار يراهما ويسمع كلامهما وفيه ان من نابه امر مهم من الكرب ينبغي له ان يفزع الى الصلاة وفيه ان الوضوء كان مشروعا لمن قبلنا وليس مختصا بهذه الامة ولا بالانبياء لثبوت ذلك عن سارة والجمهور على انها ليست بنبية **الحديث التاسع** حديث عبيد الله بن موسى او ابن سلام عنه كان البخاري شك في سماعه له من عبيد الله ابن موسى وهو من اكبر مشايخه وتحقق انه سمعه من محمد بن سلام عنه فاورده هكذا وقد وقع له نظير هذا في اماكن عديدة **قوله** عن عبد الحميد بن جبير هو ابن شيبة بن عثمان الحجبي والاسناد كله حجازيون من ابن جريج فصاعدا وفي رواية الاسماعيلي من طريق يحيى القطان وابي عاصم عن ابن جريج اخبرني عبد الحميد **قوله** امر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام ووقع في حديث عائشة عند ابن ماجة واحمد ان ابراهيم لما القي في النار لم تكن في الارض دابة الا اطفات عنه الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها **قوله** ام شريك في رواية ابي عاصم احدى نساء بني عامر بن لؤي ولفظ المتن انها استأمرت النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الوزغ فامر بقتلهن ولم تذكر الزيادة والوزغان بالفتح جمع وزغة وهي بالفتح ايضا وذكر بعض الحكماء ان الوزغ اصم وانها لا تدخل بيتا فيه زعفران وانه يلقح بفيه وانه يبيض ويقال لكبارها سام ابرص وهو بتشديد الميم الحديث العاشر حديث ابن مسعود لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الحديث سيأتي شرحه في كتاب الايمان قال الاسماعيلي كذا اورد هذا الحديث في ترجمة ابراهيم ولا اعلم فيه شيئا من قصة ابراهيم كذا قال وخفي عليه انه حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام لانه سبحانه لما فرغ من حكاية قول ابراهيم في الكواكب والقمر والشمس ذكر محاجة قومه له ثم حكى انه قال لهم وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فاي الفريقين احق بالامن فهذه الكلمة عن ابراهيم وقوله ان كنتم تعلمون خطاب لقومه ثم قال الذين آمنوا الخ يعني ان الفريقين الذين هم احق بالامن الذين آمنوا وقال بعد ذلك وتلك حجتنا آتيناها

ابراهيم على قومه فيظهر تعلق ذكر ترجمة ابراهيم وروى الحاكم في المستدرك من حديث علي
رضي الله عنه انه قرا هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال نزلت هذه الاية
في ابراهيم واصحابه واقتصر الكرماني على قوله مناسبة هذا الحديث لقصة ابراهيم
اتصال هذه الاية وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه الحديث الحادي عشر حديث
ابي هريرة في الشفاعة ذكر طرفا منه والغرض منه قول اهل الموقف لابراهيم انت نبي الله
وخليله من الارض ووقع عند اسحاق بن راهويه ومن طريقه الحاكم في المستدرك من
وجه اخر عن ابي زرعة في هذا الحديث فيقولون يا ابراهيم انت خليل الرحمن قد سمع
بخلتك اهل السموات والارض وقد تقدم القول في معنى الخلة ويأتي شرح حديث
الشفاعة في الرقاق **قوله** تابعه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله المولف في التوحيد
وفي غيره وسياتي تنبيه في رواية الحموي والكشميهني قبل حديث ابي هريرة هذا
ما صورته يزفون النسلان في المشي وفي رواية المستملي والباقين باب بغير ترجمة هذا
وسقط ذلك من رواية النسفي والذي يظهر ترجيح ما وقع عند المستملي وقوله باب
بغير ترجمة يقع عندهم كالفصل من الباب وتعلقه بما قبله واضح فان الكل من ترجمة
ابراهيم واما تفسير هذه الكلمة من القران فانها من جملة قصة ابراهيم عليه السلام
قومه حين كسر اصنامهم قال الله تعالى فاقبلوا اليه يزفون قال مجاهد الوزيف
النسلان اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق السدي قال رجع ابراهيم عليه
السلام الى الهتهم فاذا هي في بهو عظيم مستقبل باب البهو صنم عظيم الى جنبه اصغر
منه بعضها الى جنب بعض فاذا هم قد جعلوا طعاما بين يدي الاصنام وقالوا اذا رجعنا
وجدنا الالهة بركت في طعامنا فاكلنا فلما نظر اليهم ابراهيم قال الا تاكلون ما لكم لا تنطقون
فاخذ حديدة فنقر كل صنم في حافته ثم علق الفاس في الصنم الاكبر ثم خرج فلما رجعوا
جمعوا لابراهيم الحطب حتى ان المراة لتمرض فتقول لئن عافاني الله لاجمعن لابراهيم حطبا
فلما جمعوا له واكثروا من الحطب وارادوا احراقه قالت السما والارض والجبال والملائكة
ربنا خليلك ابراهيم يحرق قال انا اعلم وان دعاكم فاغيثوه فقال ابراهيم اللهم انت
الواحد في السما وانا الواحد في الارض ليس في الارض احد يعبدك غيري حسبي
الله ونعم الوكيل انتهى واظن البخاري ان كانت الترجمة محفوظة اشار الى هذا القدر فانه
يناسب قوله في حديث الشفاعة انت خليل الله من الارض الحديث الثاني عشر حديث
ابن عباس في قصة اسمعيل وزمزم ساقه في ثلاثة طرق الاولى **قوله** عن عبد الله
ابن سعيد بن جبير وقع في رواية ابن السكن والاسماعيلي من طريق حجاج بن الشاعر
عن وهب بن جرير زيادة ابي بن كعب ورواه النسائي عن احمد بن سعيد شيخ
البخاري باسقاط عبد الله بن سعيد بن جبير وزيادة ابي بن كعب قال النسائي
قال احمد بن سعيد قال وهب وحدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن
سعيد بن جبير عن ابيه ولم يذكر ابي بن كعب فوضح ان وهب بن جرير كان اذا رواه
عن ابيه لم يذكر عبد الله بن سعيد وذكر ابي بن كعب واذا رواه عن حماد بن
زيد ذكر عبد الله بن سعيد ولم يذكر ابي بن كعب وفي رواية النسائي ايضا قال
وهب بن جرير اتيت سلام بن ابي مطيع فحدثته بهذا عن حماد بن زيد فانكره
انكارا شديدا ثم قال لي فابوك ما يقول قلت يقول عن ايوب عن سعيد بن جبير فقال
قد غلط انما هو ايوب عن عكرمة بن خالد انتهى وليس ببعيد ان يكون لايوب
فيه عدة طرق فان اسماعيل بن علية من كبار الحفاظ وقد قال فيه عن ايوب نبئت
عن سعيد بن جبير وقد رواه معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير بلا واسطة كما اخرجه
البخاري كما ترى وقد عاب الاسماعيلي على البخاري رواية ايوب لاضطرابها والذي
يظهر ان اعتماد البخاري في سياق الحديث انما هو على رواية معمر عن كثير بن كثير عن سعيد

ابن جبير وان كان اخرجه مقرونا بايوب فرواية ايوب اما عن سعيد بن جبير بلا واسطة او
بواسطة عبد الله فلا يستلزم ذلك قدحا البتة في الجميع فظهر انه اختلاف لا يضر لانه يدور
على ثقات حفاظ ان كان باثبات عبد الله بن سعيد بن جبير وابي بن كعب فلا كلام وان
كان باسقاطهما فايوب قد سمع من سعيد بن جبير واما ابن عباس فان كان لم يسمعه من
النبي صلى الله عليه وسلم فهو من مرسل الصحابة ولم يعتمد البخاري على هذا الاسناد الخاص
كما ترى وقد سبق الى الاعتذار عن البخاري ورد كلام الاسماعيلي بنحو هذا الحافظ ابو علي
الجياني في تقييد المهمل الطريق الثانية **قوله** وقال الانصاري حدثنا ابن جريج قال
اخبرنا كثير بن كثير فحدثني قال اني وعثمان بن ابي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير
فقال ما هكذا حدثني ابن عباس ولكنه قال اقبل ابراهيم باسماعيل وامه وهي ترضعه
معها شنة لم يرفعه انتهى هكذا ساقه مختصرا معلقا وقد وصله ابو نعيم في المستخرج
عن فاروق الخطابي عن عبد العزيز بن معاوية عن الانصاري وهو محمد بن عبد الله
لكنه اورده مختصرا ايضا وكذلك اخرجه عمر بن شبه في كتاب محمد بن عبد الله الانصاري
وزاد في روايته اني وعثمان وعمر بن ابي سليمان وعثمان بن حبشي جلوس مع سعيد بن
جبير فكانه كان عند الانصاري كذلك وقد رواه الازرقي من طريق مسلم بن خالد الزنجي
والفاكهي من طريق محمد بن جعشم كلاهما عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال كنت انا وعثمان
ابن ابي سليمان وعبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين في اناس مع سعيد بن جبير
باعلى المسجد ليلا فقال سعيد بن جبير سلوني قبل ان لا تروني فساله القوم فاكثروا وكان
مما سئل عنه ان قال رجل احق ما سمعنا في المقام مقام ابراهيم ان ابراهيم حين جا من
الشام حلف لامراته ان لا ينزل بمكة حتى يرجع فقربت اليه امراة اسماعيل المقام
فوضع رجله عليه حتى لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس هكذا حدثنا ابن عباس
ولكن فساق الحديث بطوله واخرجه الفاكهي عن ابن ابي عمر عن عبد الرزاق بلفظ يا معشر
الشباب سلوني فاني قد اوشكت ان اذهب من بين اظهركم فاكثر الناس مسئلته
فقال له رجل اصلحك الله ارايت هذا المقام هو كما كنا نتحدث قال وما كنا نقول قال
ابراهيم حين جا عرضت عليه امراة اسماعيل النزول فابى ان ينزل فجاءته بهذا الحجر فوضعته
له فقال ليس كذلك وهكذا اخرجه الاسماعيلي من طرق عن معمر **قوله** اول ما اتخذ
النسا المنطق بكسر الميم وسكون النون وفتح الطا هو ما يشد به الوسط ووقع في رواية ابن
جريج النطق بضم النون والطا وهو جمع منطق وكان السبب في ذلك ان سارة كانت
وهبت هاجر لابراهيم فحملت منه باسماعيل فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعن
منها ثلاثة اعضا فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها
لتخفي اثرها على سارة ويقال ان ابراهيم شفع فيها وقال لسارة حللي يمينك بان تثقبي
اذنيها وتخفضيها فكانت اول من فعل ذلك ووقع في رواية ابن علية عند الاسماعيلي
اول ما اتخذت العرب جر الذيول عن ام اسماعيل وذكر الحديث ويقال ان سارة اشتدت
بها الغيرة فخرج ابراهيم باسماعيل وامه الى مكة كذلك روى ابن اسحاق عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وغيره ان الله لما بوا لابراهيم مكان البيت خرج باسماعيل وهو طفل وانه قال وحملوا
فيما حدثت على البراق **قوله** حتى وضعها في رواية الكشميهني فوضعهما **قوله** وسقا فيه
ما السقا بكسر اوله قربة صغيرة وفي رواية ابراهيم بن نافع عن كثير التي بعد هذه الرواية ومعها
شنة بفتح المعجمة وتشديد النون وهي القربة العتيقة **قوله** عند دوحة بفتح المهملة وسكون
الواو ثم مهملة هي الشجرة الكبيرة **قوله** فوق الزمزم في رواية الكشميهني فوق زمزم وهو
المعروف وسياتي امرها في اول السيرة النبوية **قوله** في اعلا المسجد اي مكان المسجد لانه لم يكن
حينئذ بني **قوله** ثم قفى ابراهيم اي ولى راجعا الى الشام وفي رواية ابن اسحاق فانصرف ابراهيم الى
اهله بالشام وترك اسماعيل وامه عند البيت **قوله** فتبعته ام اسماعيل في رواية ابن جريج فادركته

بكذا وفي رواية عمر بن شبة من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير انها نادته ثلاثا فاجابها
الثالثة فقالت له من امرك بهذا قال الله قوله اذن لا يضيعنا في رواية عطاء بن السائب فقالت
لن يضيعنا وفي رواية ابن جريج فقالت حسبي وفي رواية ابراهيم بن نافع عن كثير المذكورة بعد هذا
الحديث في الباب فقالت رضيت بالله قوله حتى اذا كان عند الثنية بفتح المثلثة وكسر النون
وتشديد التحتانية وقوله من طريق كدا بفتح الكاف ممدود وهو الموضع الذي دخل النبي صلى الله
عليه وسلم مكة منه وهو معروف وقد مضى الكلام عليه في الحج ووقع في رواية الاصيلي البنية
بالموحدة بدل المثلثة وهو تصحيف وضبطه ابن الجوزي كدا بالضم والقصر وقال هي التي
باسفل مكة عند قيقعان قال لانه قد وقع في الحديث انهم نزلوا باسفل مكة قلت وذلك
ليس بمانع ان يرجع من اعلا مكة فالصواب ما وقع في الاصول بفتح الكاف والمد قوله ربنا
اني اسكنت من ذريتي في رواية الكشميهني رب اني اسكنت والاول هو الموافق للتلاوة
قوله حتى اذا نفد ما في السقاء عطشت زاد الفاكهي من حديث ابي جهم فانقطع لبنها وفي
روايته وكان اسماعيل حينئذ ابن سنتين قوله فجعلت تنظر اليه يتلوى او قال يتلبط في رواية
الكشميهني يتملط وهي رواية معمر ايضا ومعنى يتلبط وهو بموحدة ومهملة يتمرغ ويضرب
بنفسه الارض ويقرب منها رواية عطاء بن السائب فلما ظمي اسماعيل جعل يضرب الارض
بعقبيه وفي رواية ابراهيم بن نافع كانه ينشغ للموت وهو بفتح الياء وسكون النون وفتح المعجمة
بعدها عين اي يشهق ويعلو صوته وينخفض كالذي ينازع قوله ثم استقبلت الوادي
في رواية عطاء بن السائب والوادي يومئذ عميق وفي حديث ابي جهم تستغيث ربها وتدعوه
قوله ثم سعت سعي الانسان المجهود اي الذي اصابه الجهد وهو الامر المشق قوله سبع مرات
في حديث ابي جهم وكان ذلك اول ما سعي بين الصفا والمروة وفي رواية ابراهيم بن نافع
انها كانت في كل مرة تتفقد اسماعيل وتنظر ما حدث له بعدها وقال في روايته فلم تقرها
نفسها وهو بضم اوله وكسر القاف ونفسها بالرفع الفاعل اي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده
في حال الموت فرجعت وهذا في المرة الاخيرة قوله فقالت صه بفتح المهملة وسكون الهاء
وبكسرها منونة كانها خاطبت نفسها فقالت لها اسكتي وفي رواية ابراهيم بن نافع وابن
جريج فقالت اغثني ان كان عندك خير قوله ان كان عندك غواث بفتح اوله للاكثر
وتخفيف الواو واخره مثلثة قيل وليس في الاصوات فعال بفتح اوله غيره وحكى ابن الاثير
ضم اوله والمراد به على هذا المستغيث وحكى ابن قرقول كسره ايضا والضم في رواية ابي ذر
وجزاء الشرط محذوف تقديره فاغثني قوله فاذا هي بالملك في رواية ابراهيم بن نافع وابن
جريج فاذا جبريل وفي حديث علي عند الطبراني باسناد حسن فناداها جبريل فقال من انت
قالت انا هاجر ام ولد ابراهيم قال فالي من وكلكما قالت الى الله قال وكلكما الى كاف قوله
فبحث بعقبه او قال بجناحه شك من الراوي وفي رواية ابراهيم بن نافع فقال بعقبه هكذا
وغمز عقبه على الارض وهي تقتضي ان ذلك بعقبه وفي رواية ابن جريج فركض جبريل برجله
وفي حديث علي ففحص الارض باصبعه فنبعت زمزم وقال ابن اسحاق في روايته فزعم
العلماء انهم لم يزالوا يسمعون انها همزة جبريل قوله حتى ظهر الماء في رواية ابن جريج ففاض
الماء وفي رواية ابن نافع فانبثق وهي بنون وموحدة ومثلثة وقاف اي انفجر قوله فجعلت
تحوضه بحاء مهملة وضاد معجمة وتشديد اي تجعله مثل الحوض وفي رواية ابن نافع فدهشت
ام اسمعيل فجعلت تحفر وفي رواية الكشميهني من رواية ابن نافع تحفن بنون بدل الراء والاول
اصوب ففي رواية عطاء بن السائب فجعلت تفحص الارض بيديها قوله وتقول بيدها هكذا
هو حكاية فعلها وهذا من اطلاق القول على الفعل وفي حديث علي فجعلت تحبس الماء فقال
دعيه فانها رواء قوله لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من زمزم شك من الراوي وفي رواية
ابن نافع لو تركت وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اشعار
بان جميع الحديث مرفوع عينا معينا اي ظاهرا جاريا على وجه الارض وفي رواية ابن نافع كان الماء

طاهرا

ظاهرا على هذا اتفقوا له معينا صفة الماء فلذلك ذكره ومعين بفتح اوله ان كان من عانه فهو
بوزن مفعول واصله معيون فحذفت الواو وان كان من المعن وهو المبالغة في الطلب
فهو بوزن فعيل قال ابن الجوزي كان ظهور زمزم نعمة من الله محضة بغير عمل عامل فلما خالطها
تحويط هاجر داخلها كسب البشر فقصرت على ذلك قلت ولا يخفى ما في ذلك عن توجيه تذكير معين مع
ان الموصوف وهو العين مونث قوله لا تخافوا الضيعة بفتح المعجمة وسكون التحتانية اي
الهلاك وفي حديث ابي جهم لا تخافوا ان ينفد الماء وفي رواية علي ابن الوازع عن ايوب
عند الفاكهي لا تخافي على اهل هذا الوادي ظما فانها عين يشرب منها ضيفان الله زاد في حديث
ابي جهم فقالت بشرك الله بخير قوله فان هذا بيت الله في رواية الكشميهني فان ههنا بيت
الله يبني هذا الغلام كذا فيه بحذف المفعول وفي رواية الاسماعيلي يبنيه زاد ابن
اسحاق في روايته واشار لها الى البيت وهو يومئذ مدرة حمراء فقال هذا بيت الله العتيق
واعلمي ان ابراهيم واسماعيل يرفعانه قوله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية بالموحدة
ثم المثناة وروى ابن ابي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال لما كان زمن
الطوفان رفع البيت وكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بواه الله لابراهيم
واعلمه مكانه وروى البيهقي في الدلائل من طريق اخرى عن عبد الله بن عمرو مرفوعا
بعث الله جبريل الى ادم فامره ببناء الكعبة فبناه ادم ثم امره بالطواف به وقيل له انت
اول الناس وهذا اول بيت وضع للناس وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
ان ادم اول من بنى البيت وقيل بنته الملائكة قبله وعن وهب بن منبه اول من بناه شيث
ابن ادم والاول اثبت وسياتي مزيد لذلك في اخر شرح هذا الحديث قوله فكانت اي هاجر
كذلك اي على الحال الموصوفة وفيه اشعار بانها كانت تغتذي بماء زمزم فيكفيها عن الطعام
والشراب قوله حتى مرت بهم رفقة بضم الراء وسكون الفاء ثم قاف وهم الجماعة المختلطون سواء
كانوا في سفر او لا قوله من جرهم هو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن
نوح وقيل ابن نفطن قال ابن اسحاق وكان جرهم واخوه قطورا اول من تكلم بالعربية
عند تبلبل الالسن وكان رئيس جرهم مضاض بن عمرو ورئيس قطورا السميدع ويطلق
على الجميع جرهم وفي رواية عطاء بن السائب وكانت جرهم يومئذ بواد قريب من مكة وقيل
ان اصلهم من العمالقة قوله مقبلين من طريق كدا كذا للكل في اسفل مكة ووقع في جميع الروايات
بفتح الكاف والمد واستشكله بعضهم بان كدا بالفتح والمد في اعلى مكة واما الذي في اسفل مكة فبالضم
والقصر يعني فيكون الصواب هنا بالضم والقصر وفيه نظر لانه لا مانع من ان يدخلوها من
الجهة العليا وينزلوا من الجهة السفلى قوله فراوا طائرا عائفا بالمهملة والفاء هو الذي يحوم على
الماء ويتردد ولا يمضي عنه قوله فارسلوا جريا بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتانية اي
رسولا وقد يطلق على الوكيل وعلى الاجير قيل سمي بذلك لانه يجري مجرى مرسله او موكله او لانه
يجري مسرعا في حوائجه وقوله جريا او جريين شك من الراوي هل ارسلوا واحدا او اثنين وفي
رواية ابراهيم بن نافع فارسلوا رسولا ويحمل الزيادة على الواحد ويكون الافراد باعتبار الجنس لقولهم
فاذاهم بالماء بصيغة الجمع ويحتمل ان يكون الافراد باعتبار المقصود بالارسال والجمع باعتبار من يتبعه
من خادم ونحوه قوله فالفى ذلك بالفاء وجدام اسمعيل بالنصب على المفعولية وهي تحب الانس
بضم الهمزة ضد الوحشة ويجوز الكسر اي تحب جنسها قوله وشب الغلام اي اسماعيل وفي
حديث ابي جهم ونشا اسماعيل بين ولدانهم قوله وتعلم العربية منهم فيه اشعار بان لسان امه
وابيه لم يكن عربيا وفيه تضعيف لقول من روى انه اول من تكلم بالعربية وقد وقع ذلك من
حديث ابن عباس عند الحاكم في المستدرك بلفظ اول من نطق بالعربية اسمعيل وروى الزبير
ابن بكار في النسب من حديث علي باسناد حسن قال اول من نطق بالعربية اسمعيل وبهذا القيد يجمع بين
الخبرين فيكون اوليته في ذلك بحسب الزيادة في البيان لا الاولية المطلقة فيكون بعد تعلمه
اصل العربية من جرهم الهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها ويشهد لهذا ما حكي

ابن هشام عن الشرقي بن قطامي ان عربية اسمعيل كانت افصح من عربية يعرب بن قحطان
وبقايا حمير وجرهم ويحتمل ان تكون الاولية في الحديث مقيدة باسمعيل بالنسبة الى بقية اخوته
من ولد ابرهيم فاسمعيل اول من نطق بالعربية من ولد ابراهيم وقال ابن دريد في كتاب الوشاح
اول من نطق بالعربية يعرب بن قحطان ثم اسمعيل قلت وهذا لا يوافق من قال ان العرب
كلها من ولد اسمعيل وسياتي الكلام فيه في اوايل السيرة النبوية **قوله** وانفسهم بفتح الفا بلفظ افعل
التفضيل من النفاسة اي كثرت رغبتهم فيه ووقع عند الاسماعيلي واعجبهم بنفرنا من الانس
وقال الكرماني انفسهم اي رغبهم في مصاهرته لنفاسته عندهم وقال ابن التين انفسهم
عطف على قوله تعلم العربية اي رغبهم فيه اذ صار نفيسا عندهم **قوله** وزوجوه امراة منهم حكى
الازرقي عن ابن اسحاق ان اسمها عمارة بنت سعيد بن اسامة وفي حديث ابي جهم انها بنت
صدي ولم يسمها وحكى السهيلي ان اسمها جداء بنت سعد وعند عمر بن شبة ان اسمها حي بنت
اسعد بن عملق وعند الفاكهي عن ابن اسحاق انه خطبها الى ابيها فتزوجها منه **قوله** وماتت
هاجر اي في خلال ذلك **قوله** فجا ابراهيم بعدما تزوج اسماعيل في رواية عطا بن السايب وقدم
ابرهيم وقد ماتت هاجر **قوله** يطالع تركته بكسر الراء اي يتفقد حال ما تركه هناك وضبطها
بعضهم بالسكون وقال التركة بالكسر بيض النعام ويقال لها التريكة قيل لها ذلك لان نعامة
تبيض تترك بيضها وتذهب ثم تعود تطلبه فتحضن ما وجدت سواء كان من بيضها او غيره وفيه
ضرب الشاعر المثل بقوله كتاركة بيضها بالعرا وملحفة بيض اخرى جناحا قال ابن التين
هذا يشعر بان الذبيح اسحق لان المامور بذبحه كان عند ما بلغ السعي وقد قال في هذا الحديث
ان ابرهيم ترك اسماعيل رضيعا وعاد اليه وهو متزوج فلو كان هو المامور بذبحه لذكر في
الحديث انه عاد اليه في خلال ذلك بين زمان الرضاع والتزويج وتعقب بانه ليس
في الحديث نفي هذا المجي فيحتمل ان يكون جا وامر بالذبح ولم يذكر في الحديث قلت وقد جا ذكر مجيه
بين الزمانين في خبر اخر ففي حديث ابي جهم كان ابرهيم يزور هاجر كل شهر على البراق يغدو
غدوة فياتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام وروى الفاكهي من حديث علي باسناد حسن
نحوه وان ابراهيم كان يزور اسماعيل وامه على البراق فعلى هذا فقوله فجا ابراهيم بعدما تزوج
اسماعيل اي بعد مجيه قبل ذلك مرارا والله اعلم **قوله** فقالت خرج يبتغي لنا اي يطلب لنا الرزق
وفي رواية ابن جريج وكان عيش اسماعيل الصيد يخرج فيتصيد وفي حديث ابي جهم وكان
اسماعيل يرعى ماشيته ويخرج متنكبا قوسه فيرمي الصيد وفي حديث ابن اسحاق وكانت
مسارحه التي يرعى فيها السدرة الى السر من نواحي مكة **قوله** ثم سالها عن عيشهم زاد في رواية
عطا بن السايب وقال هل عندك ضيافة **قوله** فقالت نحن في ضيق وشدة فشكت اليه وفي حديث
ابي جهم فقال لها هل من منزل قالت لاها الله اذا قال فكيف عيشكم قال فذكرت جهدا فقالت
اما الطعام فلا طعام واما الشا فلا تحلب الا المصر اي الشخب واما الما فعلى ما ترى من الغلظ فلا
طعام واما الشا انتهى والشخب بفتح المعجمة وسكون الخا المعجمة ثم موحدة السيلان **قوله** عتبة
بابك بفتح المهملة والمثناة والموحدة كناية عن المراة وسماها بذلك لما فيها من الصفات
الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محل الوطي ويستفاد منه ان تغيير
عتبة الباب يصح ان يكون من كنايات الطلاق كان يقول مثلا غيرت عتبة بابي او عتبة بابي
مغيرة وينوي بذلك الطلاق فيقع اخبرت بذلك عن شيخنا الامام البلقيني وتمامه التفريع على
شرع من قبلنا اذا حكاه النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكره **قوله** جانا شيخ كذا في رواية عطا بن السايب
كالمستخفة بشانه **قوله** وتزوج منهم امراة اخرى ذكر الواقدي وتبعه المسعودي ثم السهيلي ان
اسمها سامة بنت مهلهل بن سعد وقيل اسمها عاتكة ورايت في نسخة قديمة من كتاب مكة
لعمر بن شبة انها بسامة بنت مهلهل بن سعد بن عوف وهي مضبوطة ببسامة بموحدة ثم مهملة
خفيفة قال وقيل جدة بنت الحرث بن مضاض وحكى ابن سعد عن ابي اسحاق ان اسمها رعلة
بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وعن ابن الكلبي انها رعلة بنت يشجب ابن يعرب بن لوذان بن

جرهم

جرهم وذكر الدارقطني في المختلف ان اسمها السيدة بنت ابن عمرو فاعجبته فخطبها الى ابيها فتزوجها
وحكى محمد بن اسعد الجواني ان اسمها هالة بنت الحرث وقيل الحنفا وقيل سلمى فحصلنا من اسمها على
ثمانية اقوال ومن ابيها على اربعة **قوله** نحن بخير وسعة في حديث ابي جهم نحن في خير عيش بحمد
الله ونحن في لبن كثير ولحم كثير وما طيب **قوله** ما طعامكم قالت اللحم قال ما شرابكم قالت الما في حديث
ابي جهم ذكر اللبن مع اللحم ومع الما **قوله** اللهم بارك لهم في اللحم والما وفي رواية ابراهيم بن نافع اللهم
بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابراهيم وفيه حذف
تقديره في طعام اهل مكة وشرابهم بركة **قوله** فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه وفي رواية
الكشميهني لا يخلوان بالتثنية قال ابن القوطية خلوت بالشي واختليت اذا لم اخلط به غيره
ويقال اخلى الرجل اللبن اذا شرب غيره وفي حديث ابي جهم ليس احد يخلو على اللحم والما بغير
مكة الا اشتكى بطنه وزاد في حديثه وكذا في رواية عطا بن السايب نحوه فقالت له انزل رحمك
الله فاطعم واشرب قال اني لا استطيع النزول قال فاني اراك شعثا افلا اغسل راسك وادهنه
قال بلى ان شيت فجاته بالمقام وهو يومئذ ابيض مثل المهاة وكان في بيت اسماعيل ملقى فوضع
قدمه اليمنى وقدم اليها شق راسه وهو على دابته فغسلت شق راسه الايمن فلما فرغ حولت له
المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم اليها براسه فغسلت شق راسه الايسر فالاثر الذي
في المقام من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصبع وعند الفاكهي من وجه اخر عن ابن
جريج عن رجل عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس ان سارة داخلتها غيرة فقال لها ابرهيم لا انزل
حتى ارجع اليك ونحوه في رواية عطا بن السايب عند عمر بن شبة **قوله** هل اتاكم من احد في
رواية عطا بن السايب فلما جا اسماعيل وجد ريح ابيه فقال لامراته هل جاك احد قالت نعم شيخ
احسن الناس وجها واطيبهم ريحا **قوله** نعت عتبة بابه زاد في حديث ابي جهم فانها صلاح المنزل
قوله ان امسكك زاد في حديث ابي جهم ولقد كنت علي كريمة ولقد ازددت علي كرامة فولدت
لاسماعيل عشرة ذكور زاد معمر في روايته فسمعت رجلا يقول كان ابرهيم ياتي على البراق يعني
في كل مرة وفي رواية عمر بن شبة واعجب ابرهيم بجدة بنت الحرث فدعا لها بالبركة **قوله** تبري
بفتح اوله وسكون الموحدة والنبل بفتح النون وسكون الموحدة السهم قبل ان يركب فيه نصله
وريشه وهو السهم العربي ووقع عند الحاكم من رواية ابراهيم بن نافع في هذا الحديث يصلح نبلا
له وكانه تصحيف والذي في البخاري هو الموافق لغيرها من الروايات **قوله** ودحة هي التي تنزل من
اسماعيل وامه تحتها اول قدومهما كما تقدم ووقع في رواية ابراهيم بن نافع من وراء زمزم **قوله**
فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد يعني من الاعتناق والمصافحة وتقبيل اليد ونحو
ذلك وفي رواية معمر قال سمعت رجلا يقول بكيا حتى اجابهما الطير وهذا ان ثبت يدل على انه
تباعد لقاوهما **قوله** ان الله امرني بامر في رواية ابراهيم بن نافع ان ربك امرني ان ابني
له بيتا ووقع في حديث ابي جهم عند الفاكهي ان عمر ابراهيم كان يومئذ مائة سنة وعمر اسماعيل ثلاثين
سنة وتعينني قال واعينك في رواية الكشميهني فاعينك بالفا وفي رواية ابراهيم بن نافع
ان الله قد امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل بنصب اللام قال ابن التين يحتمل ان يقال
امر الله ان يبني اوله وحده ثم امره ان يعينه اسماعيل قال فيكون الحديث الثاني متاخرا بعد
الاول قلت ولا يخفى تكلفه بل الجمع بينهما ممكن بان يكون امره ان يبني وان اسماعيل يعينه فقال
ابرهيم لاسماعيل ان الله امرني ان ابني البيت وتعينني وتخلل بين قوله ابني البيت وبين قوله
وتعينني قول اسماعيل فاصنع ما امرك ربك **قوله** فاشار الى اكمة بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم
بيان ذلك في اوايل الكلام على هذا الحديث وللفاكهي من حديث عثمان فبناه ابرهيم واسماعيل
وليس معهما يومئذ غيرهما يعني في شانهما في الابتدا فقد تقدم انه كان قد نزل الجرهميون
مع اسمعيل **قوله** رفعا القواعد من البيت في رواية احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن سعيد عن ابن عباس القواعد التي رفعها ابرهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك وفي رواية
مجاهد عند ابن ابي حاتم ان القواعد كانت في الارض السابعة ومن طريق سعيد ابن جبير

عن ابن عباس رفع القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك ومن طريق عطاء قال قال آدم
يا رب إني لا أسمع صوت الملائكة قال ابن لي بيتا ثم احفف به كما رأيت الملائكة تحف ببيتي الذي
في السماء وفي حديث عثمان وأبي جهم فبلغ إبراهيم من الأساس أس آدم وجعل طوله في السماء
تسعة أذرع وعرضه في الأرض يعني دوره ثلاثين ذراعا كان ذلك بذراعهم زاد أبو جهم
وأدخل الحجر في البيت وكان قبل ذلك زربا لغنم إسماعيل وإنما بناه بحجارة بعضها على بعض
ولم يجعل له سقفا وجعل له بابا وحفر له بئرا عند بابه خزانة للبيت يلقى فيها ما يهدى للبيت
وفي حديثه أيضا أن الله أوحى إلى إبراهيم أن اتبع السكينة فحلقت على موضع البيت كأنها سحابة
فحفرا يريدان أساس آدم الأول وفي حديث علي عند الطبري والحاكم رأى على رأسه في موضع
البيت مثل الغمامة فيه مثل الرأس فكلمه فقال يا إبراهيم ابن على ظلي أو على قدري ولا تزد ولا
تنقص وذلك حين يقول الله وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت الآية قوله جاء بهذا الحجر يعني المقام
وفي رواية إبراهيم بن نافع حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام زاد
في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام فكان إبراهيم يقوم على المقام يبني عليه ويرفعه له
إسماعيل فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه وأخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت
فلما فرغ إبراهيم من بناء الكعبة جاءه جبريل فأراه المناسك كلها ثم قام إبراهيم على المقام فقال يا أيها
الناس أجيبوا ربكم فوقف إبراهيم وإسماعيل تلك المواقف وحجه إسحاق وسارة من بيت المقدس
ثم رجع إبراهيم إلى الشام فمات بالشام وروى الفاكهي بإسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن
عباس قال قام إبراهيم على الحجر فقال يا أيها الناس كتب عليكم الحج فأسمع من في أصلاب الرجال
وأرحام النساء فأجابه من آمن ومن كان سبق في علم الله أنه يحج إلى يوم القيامة لبيك اللهم
لبيك وفي حديث أبي جهم ذهب إسماعيل إلى الوادي يطلب حجرا فنزل جبريل بالحجر الأسود
وقد كان رفع إلى السماء حين غرقت الأرض فلما جاء إسماعيل فرأى الحجر الأسود قال من أين هذا
من جاءك به قال إبراهيم من لم يكلني إليك ولا إلى حجرك وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي
نحوه وأنه كان بالهند وكان ياقوتة بيضاء مثل الثغامة وهي بالمثلثة والمعجمة طير أبيض
كبير وروى الفاكهي من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال والله ما بناه
بقصة ولا مدر ولا كان لهما من السعة والأعوان ما يسقفانه ومن حديث علي كان إبراهيم
يبني كل يوم سافا ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عنده وعند ابن أبي حاتم أنه بناه
من خمسة أجبل من حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخمر يعني بفتح الخاء المعجمة هو
جبل بيت المقدس وقال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أن آدم بناه من خمسة أجبل
حراء وطور زيتا وطور سينا والجودي ولبنان وكان ربضه من حراء ومن طريق محمد بن طلحة
التيمي قال سمعت أنه أسس البيت من ستة أجبل من أبي قبيس ومن الطور ومن قدس ومن
ورقان ومن رضوى ومن أحد الطريق الثالثة قوله حدثنا أبو عامر هو العقدي وإبراهيم
ابن نافع هو المخزومي المكي قوله لما كان بين إبراهيم وبين أهله يعني سارة ما كان يعني من
غيرة سارة لما ولدت هاجر إسماعيل وقد مضت نقلته شرح الحديث ضمن الذي قبله الحديث
الثالث عشر قوله عبد الواحد هو ابن زياد وإبراهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك وفي
رواية لمسلم وابن خزيمة من طريق أخرى عن الأعمش عن إبراهيم التيمي كنت أنا وأبي نجلس
في الطريق فيعرض علي القرآن وأعرضه عليه فقرأ القرآن فسجد فقلت تسجد في الطريق قال
نعم سمعت أبا ذر فذكره قوله أول مسجد وضع في الأرض أول بضم اللام قال أبو البقاء وهي ضمة
بناء لقطعه عن الإضافة مثل قبل وبعد والتقدير أول كل شيء ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف
قوله ثم أي بالتنوين وتركه كما تقدم في حديث ابن مسعود أي الأعمال أفضل وهذا الحديث يفسر
المراد بقوله تعالى إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة ويدل على أن المراد بالبيت بيت العبادة
لا مطلق البيوت وقد ورد ذلك صريحا عن علي أخرجه إسحاق بن راهويه وابن أبي حاتم وغيرهما بإسناد
صحيح عنه قال كانت البيوت قبله ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله قوله المسجد الأقصى

يعني

يعني مسجد بيت المقدس قيل له الأقصى لبعد المسافة بينه وبين الكعبة وقيل لأنه لم يكن وراءه موضع
عبادة وقيل لبعده عن الأقذار والخبائث والمقدس المطهر عن ذلك قوله أربعون سنة قال
ابن الجوزي فيه إشكال لأن إبراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما أكثر من
ألف سنة انتهى ومستنده في أن سليمان هو الذي بنى المسجد الأقصى ما رواه النسائي من
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا بإسناد صحيح أن سليمان لما بنى بيت المقدس
سأل الله تعالى خلالا ثلاثا الحديث وفي الطبراني من حديث رافع بن عميرة أن داود
عليه السلام ابتدأ بناء بيت المقدس ثم أوحى الله إليه إني لأقضي بناءه على يد سليمان وفي الحديث
قصة قال وجوابه أن الإشارة إلى أول البناء ووضع أساس المسجد وليس إبراهيم أول
من بنى الكعبة ولا سليمان أول من بنى بيت المقدس فقد روينا أن أول من بنى الكعبة آدم
ثم انتشر ولده في الأرض فجائز أن يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى إبراهيم الكعبة
بنص القرآن وكذا قال القرطبي إن الحديث لا يدل على أن إبراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين
ابتدا وضعهما لهما بل ذلك تجديد لما كان أسسه غيرهما قلت وقد مشى ابن حبان في
صحيحه على ظاهر هذا الحديث فقال في هذا الخبر رد على من زعم أن بين إسماعيل وداود ألف
سنة ولو كان كما قال لكان بينهما أربعون سنة وهذا عين المحال لطول الزمان بالاتفاق
بين بناء إبراهيم عليه السلام وبين موسى عليه السلام ثم إن في نص القرآن أن قصة داود في
قتل جالوت كانت بعد موسى بمدة وقد تعقبه الحافظ الضياء بنحو ما أجاب به ابن
الجوزي وقال الخطابي يشبه أن يكون المسجد الأقصى أول ما وضع بناءه بعض أولياء الله
قبل داود وسليمان ثم داود وسليمان فزادا فيه ووسعاه فأضيف إليهما بناؤه قال وقد
ينسب هذا المسجد إلى إيلياء فيحتمل أن يكون هو بانيه أو غيره ولست أحقق لم أضيف إليه
قلت الاحتمال الذي ذكره أولا موجه وقد رأيت لغيره أن أول من أسس المسجد الأقصى
آدم عليه السلام وقيل الملائكة وقيل سام بن نوح عليهما السلام وقيل يعقوب عليه السلام فعلى
الأولين يكون ما وقع ممن بعدهما تجديدا كما وقع في الكعبة وعلى الأخيرين يكون الواقع من
إبراهيم أو يعقوب أصلا وتأسيسا ومن داود تجديدا لذلك وابتداء بناء فلم يكمل على يده حتى أكمله
سليمان لكن الاحتمال الذي ذكره ابن الجوزي أوجه وقد وجدت ما يشهد له ويؤيده قول
من قال إن آدم هو الذي أسس كلا من المسجدين فذكر ابن هشام في كتاب التيجان أن آدم
لما بنى الكعبة أمره الله بالسير إلى بيت المقدس وأن يبنيه فبناه ونسك فيه وبناء آدم
للبيت مشهور وقد تقدم قريبا حديث عبد الله بن عمرو أن البيت رفع زمن الطوفان
حتى بوأه الله لإبراهيم وروى ابن أبي حاتم من طريق معمر عن قتادة قال وضع الله
البيت مع آدم لما هبط ففقد أصوات الملائكة وتسبيحهم فقال الله له يا آدم إني قد أهبطت
بيتا يطاف به كما يطاف حول عرشي فانطلق إليه فخرج آدم إلى مكة وكان قد هبط بالهند
ومد له في خطوه فأتى البيت فطاف به وقيل إنه لما صلى إلى الكعبة أمر بالتوجه إلى بيت
المقدس فاتخذ فيه مسجدا وصلى فيه ليكون قبلة لبعض ذريته وأما ظن الخطابي أن
إيلياء اسم رجل ففيه نظر بل هو اسم البلد فأضيف إليه المسجد كما يقال مسجد المدينة ومسجد
مكة وقال أبو عبيد البكري في معجم البلدان إيلياء مدينة بيت المقدس فيها ثلاث لغات
مد آخره وقصره وحذف الياء الأولى قال الفرزدق لوى ابن أبي الرقراق عينيه بعد
ما دنا من أعالي إيلياء وغورا وعلى ما قاله الخطابي يمكن الجمع بأن يقال إنها سميت باسم بانيها
كغيرها والله أعلم قوله فصله بها ساكنة وهي هاء السكت وللكشميهني بحذفها قوله فإن الفضل
فيه أي في فعل الصلاة إذا حضر وقتها زاد من وجه آخر عن الأعمش في آخره والأرض لك
مسجد أي للصلاة فيه وفي جامع سفيان بن عيينة عن الأعمش فإن الأرض كلها مسجد أي صالحة
للصلاة فيها ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهي والله أعلم الحديث الرابع عشر والخامس
عشر حديث أنس موصولا وعبد الله بن زيد معلقا في حرم المدينة وذكر أحد والغرض منها

ذكر ابراهيم وان الله حرم مكة وقد تقدم الكلام عليهما في اواخر الحج وتقدم حديث عبد الله بن زيد موصولا
هناك الحديث السادس عشر حديث عائشة في قصة بناء الكعبة تقدم شرحه في اثناء الحج ايضا
قوله وقال اسماعيل عبد الله بن ابي بكر يعني ان اسماعيل بن ابي اويس روى الحديث
عن مالك كما رواه عبد الله بن يوسف فقال بدل قول عبد الله بن يوسف ان ابن ابي بكر اخبر
ان عبد الله بن ابي بكر اخبر وابو بكر جد عبد الله المذكور هو الصديق وقد ساق المصنف حديث
اسماعيل في التفسير ولفظه عبد الله بن محمد بن ابي بكر وهو الواقع وكانه عند التعليق نسبه
لجده واغفل المزي ذكر هذا التعليق في احاديث الانبياء الحديث السابع عشر حديث ابي
حميد الساعدي في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي شرحه في الدعوات والغرض
منه قوله فيه كما صليت على ابراهيم الحديث الثامن عشر حديث كعب بن عجرة في صفة الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي شرحه في الدعوات ايضا وقد مر ذكره في اواخر تفسير
الاحزاب وياتي الاشارة اليه هناك ان شاء الله تعالى ووهم المزي في الاطراف فعزى رواية
كعب بن عجرة هذه الى الصلاة قال البخاري في الصلاة عن قيس بن حفص وموسى بن اسماعيل
كلاهما عن عبد الواحد بن زياد الى اخر كلامه واغتر بذلك شيخنا ابن الملقن فانه لما وصل الى
شرح هذا الحديث هنا احال بشرحه على الصلاة وقال تقدم في الصلاة وكانه تبع شيخه
مغلطاي في ذلك فانه كذلك صنع ولم يتقدم هذا الحديث عند البخاري في كتاب الصلاة
اصلا والله الهادي الى الصواب الحديث التاسع عشر حديث ابن عباس في التعويذ
بكلمات الله التامة قوله حدثنا جرير عثمان بن ابي شيبة فيه شيخ اخر اخرجه الاسماعيلي
عن عمران بن موسى وابراهيم بن موسى قالا حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير وابو
حفص الابار فرقهما عن منصور قوله عن منصور هو ابن المعتمر عن المنهال هو ابن عمرو
والاسناد الى سعيد بن جبير كوفيون وقد رواه النسائي من طريق جرير عن الاعمش عن
المنهال فقال عن عبد الله بن الحارث بدل سعيد ولم يذكر فيه ابن عباس ورواه
الاسماعيلي من طريق ابي حفص الابار عن الاعمش ومنصور فحمل رواية الاعمش على رواية
منصور والصواب التفصيل ولذلك لم يخرج البخاري رواية الابار قوله ان اباكما يريد
ابراهيم عليه السلام وسماه ابا لكونه جد الاعلا قوله بكلمات الله قيل المراد بها كلامه على
الاطلاق وقيل اقضيته وقيل ما وعد به كما قال تعالى وتمت كلمة ربك الحسنى على بني اسرائيل
والمراد بها قوله تعالى ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض والمراد بالتامة
الكاملة وقيل النافعة وقيل الشافية وقيل المباركة وقيل القاضية التي تمضي وتستمر
ولا يردها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب قال الخطابي كان احمد يستدل بهذا الحديث
على ان كلام الله غير مخلوق ويحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستعيذ بمخلوق قوله من كل
شيطان يدخل تحته شياطين الانس والجن قوله وهامة بالتشديد واحدة الهوام ذوات
السموم وقيل كل ما له سم يقتل فاما ما لا يقتل سمه فيقال له السوام وقيل المراد كل نسمة تهم
بسوء قوله ومن كل عين لامة قال الخطابي المراد كل داء وافة تلم بالانسان من جنون وخبل
وقال ابو عبيد اصله من الممت الماما وانما قال لامة لانه اراد انها ذات لمم وقال ابن الانباري
يعني انها تاتي في وقت بعد وقت وقال لامة ليواخي لفظ هامة لكونه اخف على اللسان
قوله باب قوله تعالى ونبئهم عن ضيف ابراهيم الاية لا توجل لا تخف كذا
اقتصر في هذا الباب على تفسير هذه الكلمة وبذلك جزم الاسماعيلي وقال ساق الاية بلا
حديث انتهى والتفسير المذكور يروى عن عكرمة عند ابن ابي حاتم ولعله كان عقب هذا
في الاصل بياض فحذف وقصة اضياف ابراهيم اوردها ابن ابي حاتم من طريق السدي مبسوطة
وفيها انه لما قرب اليهم العجل قالوا انا لا ناكل طعاما الا بثمن قال ابراهيم ان له ثمنا قالوا وما
ثمنه قال تذكرون اسم الله على اوله وتحمدونه على اخره قال فنظر جبريل الى ميكائيل فقال
حق لهذا ان يتخذه ربه خليلا فلما راى انهم لا ياكلون فزع منهم ومن طريق عثمان بن محيصن قال كانوا

اربعة

اربعة جبريل وميكائيل واسرافيل ورفائيل ومن طريق نوح بن ابي شداد ان جبريل مسح بجناحه
العجل فقام يدرج حتى لحق بامه في الدار قوله واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى
كذا وقع هذا الكلام لابي ذر متصلا بالباب ووقع في رواية كريمة بدل قوله ولكن ليطمئن
قلبي وحكى الاسماعيلي انه وقع عنده باب قوله واذ قال ابراهيم الخ وسقط كل ذلك للنسفي
فصار حديث ابي هريرة تكملة الباب الذي قبله فكملت به الاحاديث عشرين حديثا وهو
متجه قوله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب في رواية الطبري من طريق
عمرو بن الحارث عن يونس عن الزهري حدثني ابو سلمة وسعيد كذا قال يونس بن يزيد
عن الزهري ورواه مالك عن الزهري فقال ان سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن
ابي هريرة وسياتي ذلك في التعبير وتابع مالكا ابو اويس عن الزهري واخرجه ابو عوانة
من طريقه ورجح ذلك عند النسائي فاقتصر عليه وكان البخاري جنح الى تصحيح الطريقين
فاخرجهما معا وهو نظر صحيح لان الزهري صاحب حديث وهو معروف بالرواية عن هؤلاء
فلعله سمعه منهم جميعا ثم هو من الاحاديث التي حدث بها مالك خارج الموطا واشتهرت
جويرية تفرد به عنه ولكن تابعه سعيد بن داود عن مالك اخرجه الدارقطني في غرائب
مالك من طريقه قوله نحن احق بالشك من ابراهيم سقط لفظ الشك من بعض الروايات
واختلف السلف في المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على الظاهر وقال كان ذلك قبل النبوة وحمله
ايضا الطبري على ظاهره وجعل سببه حصول وسوسة من الشيطان لكنها لم تستقر ولا
زلزلت الايمان الثابت واستند في ذلك الى ما اخرجه هو وعبد بن حميد وابن ابي حاتم
والحاكم من طريق عبد العزيز بن الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال ارجا اية
في القران هذه الاية واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى الاية قال ابن
عباس هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان فرضي الله من ابراهيم عليه السلام
بان قال بلى ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه ومن طريق علي بن زيد
عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس نحوه وهذه طرق يشد بعضها بعضا والى ذلك
جنح عطاء فروى ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج سالت عطاء عن هذه الاية قال
دخل قلب ابراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فقال ذلك وروى الطبري من
طريق سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ابراهيم اتى على دابة توزعتها الدواب
والسباع ومن طريق حجاج عن ابن جريج قال بلغني ان ابراهيم اتى على جيفة حمار عليه
السباع والطير فعجب وقال رب لقد علمت لتجمعنها ولكن ربي ارني كيف تحيي الموتى
وذهب اخرون الى تاويل ذلك فروى الطبري وابن ابي حاتم من طريق السدي قال
لما اتخذ الله ابراهيم خليلا استاذنه ملك الموت ان يبشره فاذن له فذكر قصة معه في
كيفية قبض الارواح المؤمن والكافر قال فقام ابراهيم يدعو ربه رب ارني كيف تحيي
الموتى حتى اعلم اني خليلك وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي العوام عن ابي سعيد
قال ليطمئن قلبي بالخلة ومن طريق قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليطمئن
قلبي اني خليلك ومن طريق الضحاك عن ابن عباس لاعلم اجبت دعائي ومن طريق
علي بن ابي طلحة عنه لاعلم انك تجيبني اذا دعوتك والى هذا الاخير جنح ابو بكر بن
الباقلاني وحكى ابن التين عن الداودي الشارح انه قال طلب ابراهيم ذلك ليذهب عنه
شدة الخوف قال ابن التين وليس ذلك بالبين وقيل كان سبب ذلك ان نمرود
لما قال له ما ربك قال ربي الذي يحيي ويميت فذكر ما قص الله مما جرى بينهما فسال
ابراهيم ربه بعد ذلك ان يريه كيفية احياء الموتى من غير شك منه في القدرة ولكن
احب ذلك واشتاق اليه فاراد ان يطمئن قلبه بحصول ما اراده اخرجه الطبري
عن ابن اسحاق واخرج ابن ابي حاتم من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال المراد
ليطمئن قلبي انهم يعلمون انك تحيي الموتى وقيل معناه اقدرني على احياء الموتى فتادب

في السؤال وقال ابن الحصار إنما سأل أن يحيي الله الموتى على يديه فلهذا قيل له في الجواب
فصرهن إليك وحكى ابن التين عن بعض من لا تحصيل عنده أنه أراد بقوله قلبي رجلا صالحا
كان يصحبه سأله عن ذلك وأبعد منه ما حكاه القرطبي المفسر عن بعض الصوفية أنه سأل من
ربه أن يريه كيف يحيي القلوب وقيل أراد طمأنينة النفس بكثرة الأدلة وقيل محبة المراجعة
في السؤال ثم اختلفوا في معنى قوله صلى الله عليه وسلم نحن أحق فقال بعضهم معناه نحن
أشد اشتياقا إلى رؤية ذلك من إبراهيم وقيل معناه إذا لم نشك نحن فإبراهيم أولى
أن لا يشك أي لو كان الشك متطرقا إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به منهم وقد علمتم أني لم أشك
فاعلموا أنه لم يشك وإنما قال ذلك تواضعا منه أو من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من إبراهيم
وهو كقوله في حديث أنس عند مسلم أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية
قال ذاك إبراهيم وقيل إن سبب هذا الحديث أن الآية لما نزلت قال بعض الناس شك
إبراهيم ولم يشك نبينا فبلغه ذلك فقال نحن أحق بالشك من إبراهيم وأراد ما جرت به
العادة في المخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيئا قال مهما أردت أن تقوله لفلان
فقله لي ومقصوده لا تقل ذلك وقيل أراد بقوله نحن أمته الذين يجوز عليهم الشك وإخراجه
هو منه بدلالة العصمة وقيل معناه هذا الذي ترون أنه شك أنا أولى به لأنه ليس
بشك إنما هو طلب لمزيد البيان وحكى بعض علماء العربية أن أفعل ربما جاءت لنفي المعنى
عن الشيئين نحو قوله تعالى أهم خير أم قوم تبع أي لا خير في الفريقين ونحو قول القائل
الشيطان خير من فلان أي لا خير فيهما فعلى هذا فمعنى قوله نحن أحق بالشك من إبراهيم
لا شك عندنا جميعا وقال ابن عطية ترجم الطبري في تفسيره فقال وقال آخرون شك إبراهيم
في القدرة وذكر أثر ابن عباس وعطاء قال ابن عطية ومحمل قول ابن عباس عندي أنها
أرجى آية لما فيها من الإدلال على الله وسؤال الإحياء في الدنيا ولأن الإيمان يكفي فيه الإجمال
ولا يحتاج إلى تنقير وبحث قال ومحمل قول عطاء دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب
الناس أي من طلب المعاينة قال وأما الحديث فمبني على نفي الشك والمراد بالشك فيه
الخواطر التي لا تثبت وأما الشك المصطلح وهو التوقف بين الأمرين من غير مزية لأحدهما
على الآخر فهو منفي عن الخليل قطعا لأنه يبعد وقوعه ممن رسخ الإيمان في قلبه فكيف
بمن بلغ رتبة النبوة قال وأيضا فإن السؤال لما وقع بكيف دل على حال شيء موجود مقرر عند
السائل والمسؤول كما تقول كيف علم فلان فكيف في الآية سؤال عن هيئة الإحياء لا عن نفس
الإحياء فإنه ثابت مقرر وقال ابن الجوزي إنما صار أحق من إبراهيم لما عانى من تكذيب
قومه وردهم عليه وتعجبهم من أمر البعث فقال أنا أحق أن أسأل ما سأل إبراهيم لعظم
ما جرى لي مع قومي المنكرين لإحياء الموتى ولمعرفتي بتفضيل الله لي ولكن لا أسأل في ذلك
قوله قال أولم تؤمن الاستفهام للتقرير ووجهه أنه طلب الكيفية وهو مشعر بالتصديق
بالإحياء قوله قال بلى ولكن ليطمئن قلبي أي ليزيد سكونا بالمشاهدة المنضمة إلى اعتقاد
القلب لأن تظاهر الأدلة أسكن للقلوب فكأنه قال أنا مصدق ولكن للعيان لطيف معنى
وقال عياض لم يشك إبراهيم بأن الله يحيي الموتى ولكن أراد طمأنينة القلب وترك
المنازعة لمشاهدة الإحياء فحصل له العلم الأول بوقوعه وأراد العلم الثاني بكيفيته
ومشاهدته ويحتمل أنه سأل زيادة اليقين وإن لم يكن في الأول شك لأن العلوم قد تتفاوت
في قوتها فأراد الترقي من علم اليقين إلى عين اليقين والله أعلم قوله ويرحم الله لوطا الخ يأتي
الكلام عليه قريبا في ترجمة لوط قوله ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي أي
لأسرعت الإجابة في الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة فوصفه بشدة الصبر
حيث لم يبادر بالخروج وإنما قاله النبي صلى الله عليه وسلم تواضعا والتواضع لا يحط رتبة
الكبير بل يزيده رفعة وجلالا وقيل هو من جنس قوله لا تفضلوني على يونس وقد قيل
فيه أنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل من الجميع وسيأتي تكملة لهذا الحديث في قصة يوسف

قوله

قوله باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد
تقدم في أواخر الشهادات سبب تسميته صادق الوعد ثم ذكر المصنف حديث سلمة بن الأكوع ارموا بني
إسماعيل وقد تقدم شرحه في باب التحريض على الرمي من كتاب الجهاد واحتج المصنف به على أن اليمن
من بني إسماعيل كما سيأتي في أواخر المناقب مع الكلام عليه قوله وأنا مع ابن فلان وقع في
رواية الكشميهني وأنا مع بني فلان وكذا هو في الجهاد قيل والصواب الأول لقوله في حديث
أبي هريرة وأنا مع ابن الأدرع وقد تقدم تسمية ابن الأدرع في الجهاد وقد تقدم كثير من أخبار
إسماعيل فيما مضى قريبا قوله قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام ذكر ابن إسحاق أن
هاجر لما حملت بإسماعيل غارت سارة فحملت بإسحاق فوضعتا معا فشب الغلامان ونقل
عن بعض أهل الكتاب خلاف ذلك وأن بين مولديهما ثلاث عشرة سنة والأول أولى
قوله فيه ابن عمر وأبو هريرة كأنه يشير بحديث ابن عمر إلى ما سيأتي في قصة يوسف وبحديث
أبي هريرة إلى الحديث المذكور في الباب الذي يليه وأغرب ابن التين فقال لم يقف البخاري
على سنده فأرسله وهو كلام من لم يفهم مقاصد البخاري لأنه يستلزم أن يكون البخاري يثبت
في كتابه حديثا لا يعرف له إسنادا ومع ذلك ذكره مرسلا ولم تجر للبخاري بذلك عادة حتى
يحمل هذا الموضع عليها ونحوه قال الكرماني في قوله فيه أي في الباب حديث من رواية
ابن عمر في قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام فأشار البخاري إليه إجمالا ولم يذكره
بعينه لأنه لم يكن بشرطه انتهى وليس الأمر كذلك لما بينته والله المستعان قوله باب
أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه الآية أورد فيه حديث أبي هريرة
أكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله الحديث ومناسبته لهذه الترجمة من جهة
موافقة الحديث للآية في سياق نسب يوسف عليه السلام فإن الآية تضمنت أن يعقوب
خاطب أولاده عند موته محرضا لهم على الثبات على الإسلام وقال له أولاده إنهم يعبدون
إلهه وإله آبائه إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ومن جملة أولاد يعقوب يوسف عليه السلام فنص
الحديث على نسب يوسف وأنه ابن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم وزاد أن الأربعة أنبياء في
نسق قوله حدثنا إسحاق بن إبراهيم هو ابن راهويه الإمام المشهور قوله سمع المعتمر أي
أنه سمع المعتمر وهم يحذفون أنه خطا كما يحذفون قال خطا ولا بد من ثبوتهما لفظا وعبيد الله
ابن عمر هو العمري قوله أكرمهم أتقاهم موافق لقوله تعالى إن أكرمكم عند الله أتقاكم قوله
قالوا ليس عن هذا نسألك قال أكرم الناس يوسف الجواب الأول من جهة الشرف بالأعمال
الصالحة والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح قوله فعن معادن العرب أي أصولهم
التي ينتسبون إليها ويتفاخرون بها وإنما جعلت معادن لما فيها من الاستعداد المتفاوت
أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية للشرف كما أن المعادن أوعية للجواهر قوله فخياركم في
الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا يحتمل أن يريد بقوله خياركم جمع خير ويحتمل أن يريد
أفعل التفضيل تقول في الواحد خير وأخير ثم القسمة رباعية فإن الأفضل من جمع بين
الشرف في الجاهلية والشرف في الإسلام وكان شرفهم في الجاهلية بالخصال من جهة ملاءمة
الطبع ومنافرته خصوصا بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك ثم الشرف في الإسلام بالخصال
المحمودة شرعا ثم أرفعهم مرتبة من أضاف إلى ذلك التفقه في الدين ومقابل ذلك من كان مشروفا
في الجاهلية واستمر مشروفا في الإسلام فهذا أدنى المراتب والقسم الثالث من شرف في
الإسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه والقسم الرابع
من كان شريفا في الجاهلية ثم صار مشروفا في الإسلام فهذا دون الذي قبله فإن تفقه
فهو أعلى مرتبة من الشريف الجاهل قوله ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة إلى قوله
فساء مطر المنذرين يقال إنه لوط بن هاران بن تارخ وهو ابن أخي إبراهيم عليه السلام وقد
قص الله تعالى قصته مع قومه في الأعراف وهود والشعراء والنمل والصافات وغيرها وحاصلها
أنهم ابتدعوا وطء الذكور فدعاهم لوط إلى التوحيد وإلى الإقلاع عن الفاحشة فأصروا على الامتناع

ولم تتفق ان يساعده منهم احد وكانت مداينهم تسمى سدوم وهي بغور زغر من البلاد الشامية فلما
اراد الله اهلاكهم بعث جبريل وميكائيل واسرافيل الى ابراهيم فاستضافوه وكان ما قص الله في سورة
هود ثم توجهوا الى لوط فاستضافوه فخاف عليهم من قومه واراد ان يخفي عليهم خبرهم فنمت عليهم
امراته فجاؤا اليه وعاتبوه على كتمانه امرهم فظنوا انهم ظفروا بهم فاهلكهم الله على يد جبريل فقلب
مداينهم بعد ان خرج عنهم لوط باهل بيته الا امراته فانها تاخرت مع قومها او خرجت مع لوط
فادركها العذاب فقلبها جبريل المداين بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانها بحيرة
منتنة لا ينتفع بمايها ولا بشي مما حولها **قوله** يغفر الله للوط ان كان ليأوي الى ركن شديد
اي الى الله سبحانه يشير صلى الله عليه وسلم الى قوله تعالى لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد ويقال
ان قوم لوط لم يكن فيهم احد يجتمع معه في نسبه لانهم من سدوم وهي من الشام وكان اصل ابراهيم
ولوط من العراق فلما هاجر ابراهيم الى الشام هاجر معه لوط فبعث الله لوطا الى اهل سدوم
فقال لو ان لي منعة واقارب وعشيرة لكنت استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني ولهذا
جاء في بعض طرق هذا الحديث كما اخرجه احمد من طريق محمد بن عمرو عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال قال لوط لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد قال فانه كان ياوي الى
ركن شديد ولكنه عنى عشيرته فما بعث الله نبيا الا في ذروة من قومه زاد ابن مردويه من
هذا الوجه الم تر الى قول قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك وقيل معنى قوله لقد كان ياوي
الى ركن شديد اي الى عشيرته لكنه لم ياو اليهم واوى الى الله انتهى والاول اظهر لما بيناه
وقال النووي يجوز انه لما اندهش بحال الاضياف قال ذلك او انه التجا الى الله في باطنه
واظهر هذا القول للاضياف اعتذارا وسمى العشيرة ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به
فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم وسياتي في الباب الذي بعده تفسير الركن بلفظ
اخر **قوله باب** فلما جاء ال لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون اي انكرهم لوط
قوله بركنه بمن معه لانهم قوته هو تفسير الفراء قال ابو عبيدة فتولى بركنه وبجانبه سواء انما
يعني ناحيته وقال في قوله او اوي الى ركن شديد اي عشيرة عزيزة منيعة كذا اورد المصنف
هذه الجملة في قصة لوط وهو وهم فانها من قصة موسى والضمير لفرعون والسبب في
ذلك ان ذلك وقع تلو قصة لوط حيث قال تعالى في اخر قصة لوط وتركنا فيها اية للذين
يخافون العذاب الاليم ثم قال عقب ذلك وفي موسى اذ ارسلناه الى فرعون بسلطان
مبين فتولى بركنه اذكره استطرادا لقوله في قصة لوط او اوي الى ركن شديد **قوله**
تركنوا تميلوا قال ابو عبيدة في قوله ولا تركنوا الى الذين ظلموا لا تعدلوا اليهم ولا تميلوا تقول
ركنت الى قولك اي احببته وقبلته وهذه الاية لا تتعلق بقصة لوط اصلا ثم ظهر لي انه
ذكر هذه اللفظة من اجل مادة ركن بدليل ايراده الكلمة الاخرى وهي ولا تركنوا **قوله**
فانكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد قال ابو عبيدة نكرهم وانكرهم واحد وكذلك استنكرهم
وهذا الانكار من ابراهيم غير الانكار من لوط لان ابراهيم انكرهم لما لم ياكلوا من طعامه
واما لوط فانكرهم لما لم يبالوا بمجي قومه اليهم ولكن لها تعلق مع كونها لابراهيم بقصة لوط
قوله يهرعون يسرعون قال ابو عبيدة يهرعون اليه اي يستحثون اليه قال الشاعر
بمعجلات نحوهم مهارع اي سراع وقيل معناه يزعجون مع الاسراع دابر اخر قال ابو
عبيدة في تفسير قوله ان دابر هؤلاء اي اخرهم **قوله** صيحة هلكة هو تفسير قوله ان كانت
الا صيحة واحدة ولم اعلم وجه دخوله هنا ولعله اشار الى قوله فاخذتهم الصيحة
مشرقين فانها تتعلق بقوم لوط **قوله** للمتوسمين للناظرين قال الفراء في قوله تعالى ان في
ذلك لايات للمتوسمين اي للمتفكرين ويقال للناظرين المتفرسين وقال ابو عبيدة اي
المتبصرين المتثبتين **قوله** لبسبيل لبطريق هو تفسير ابي عبيدة والضمير في قوله وانها تعود
على مداين قوم لوط وقيل يعود على الايات ثم اورد المصنف حديث عبد الله وهو ابن مسعود قال
قرا النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر يعني بالدال المهملة وسياتي بيان ذلك في تفسير

القمر تنبيهان احدهما التفاسير وقعت في رواية المستملي وحده ثانيهما اورد المصنف عقب هذا قصة
ثمود وصالح وقد قدمنا انها عقب قصة عاد وهود وكان السبب في ايرادها هنا انه لما
اورد القصاص التفاسير من سورة الحجر وكان اخرها قوله وانها لبسبيل مقيم ان في ذلك
لاية للمؤمنين وان كان اصحاب الايكة لظالمين فانتقمنا منهم وانهما لبامام مبين ولقد كذب
اصحاب الحجر المرسلين الى ان اخر قصة ثمود وهم اصحاب الحجر في هذه السورة تالية لقصة قوم
لوط وتخلل بينهما قصة اصحاب الايكة مختصرة فاوردها من اوردها على ذلك وقد قدمت
الاعتذار عن ذلك فيما مضى **قوله باب** ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت كذا
ثبتت هذه الترجمة هنا وهي ملزقة كما سبق قريبا والصواب ان حديثها تلو حديث
الباب الذي يليها وهي من قصة يوسف عليه السلام وقوله انبانا عبد الصمد هو ابن
عبد الوارث يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم وفي رواية الطبراني من طريق ابي
عبيدة ابن عبد الله بن مسعود عن ابيه يوسف بن يعقوب بن اسحاق ذبيح الله وله
من حديث ابن عباس قالوا يا رسول الله من السيد قال يوسف بن يعقوب ابن اسحاق
ذبيح الله قالوا فما في امتك سيد قال رجل اعطي مالا حلالا ورزق سماحة واسناده
ضعيف **قوله باب** قول الله تعالى لقد كان في يوسف واخوته ايات
للسائلين اسم اخوة يوسف روبيل بضم الراء وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها تحتانية
ساكنة ثم لام وهو اكبرهم وشمعون بالشين المعجمة ولاوي ويهوذا ودان ونفتالي بفاء ومثناة
وكاد واشر واساحر وزابلون وبنيامين وهم الاسباط وقد اختلف فيهم فقيل كانوا انبياء ويقال
لم يكن فيهم نبي وانما المراد بالاسباط قبائل بني اسرائيل فقد كان فيهم من الانبياء عدد كثير ذكر
المصنف في الباب احاديث احدها حديث ابي هريرة في اكرم الناس الى اصلا ذكره من وجهين عن
عبيد الله بن عمر ثانيهما قال فيه انبانا محمد بن سلام اخبرني عبده وهو ابن سليمان ووقع في
المستخرج لابي نعيم ان البخاري اخرجه عن سليمان بن ابي شيبة عن عبده فالله اعلم وقد
تقدم شرحه قريبا الحديث الثاني حديث عائشة مروا ابا بكر فليصل بالناس وقد تقدم
شرحه في ابواب الامامة واورده هنا مختصرا والغرض منه قوله انكن صواحب يوسف
وقوله في اول الاسناد حدثنا الربيع بن يحيى في رواية ابي ذر بغير الف ولام وزاد في رواية
كريمة البصري ووقع في نسخة حدثنا النضر حدثنا زائدة وهو غلط فاحش تصحيف من
البصري وقد تقدم ذكر مناسبته هناك وقد قص الله تعالى قصة يوسف مطولة في سورة لم تذكر
فيها قصة لغيره وقد روى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رحم الله يوسف لولا الكلمة التي قالها اذكرني عند ربك ما لبث في السجن ما لبث الثالث
حديث ابي موسى في المعنى وقد تقدم ايضا الرابع حديث ابي هريرة في الدعاء عند الرفع
من الركوع اللهم انج المستضعفين وقد تقدم شرحه في الصلاة ايضا والغرض منه قوله
اجعلها عليهم سنين كسني يوسف المراد بسني يوسف ما قص الله من ذكر السنين المجدبة في
زمانه ويقال اسم الملك الذي راى الرؤيا الريان بن الوليد من ذرية لاوي بن سام
ابن نوح الخامس حديثه في ذكر لوط ويوسف وقد تقدم في ترجمة ابراهيم السادس حديث ام
رومان والدة عائشة في قصة الافك اورده لقول عائشة فيه مثلي ومثلكم كمثل يعقوب
وبنيه وسياتي في تفسير النور في سياق قصة الافك عن عائشة بلفظ والتمست اسم يعقوب
فلم اجده فقلت ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف وياتي الكلام على ما قيل في هذا الاسناد من
التعليل بالانقطاع والجواب عنه في غزوة بني المصطلق من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى
الحديث السابع حديث عائشة في تفسير قوله تعالى حتى اذا استياس الرسل وسياتي شرحه
في اخر تفسير سورة يوسف **قوله** استيأسوا استفعلوا من يئست منه اي من يوسف ووقع في كثير
من الروايات افتعلوا والصواب الاول وفي تفسير ابن ابي حاتم من طريق ابن اسحاق فلما استيأسوا
اي لما حصل لهم الياس من يوسف **قوله** ولا تيأسوا من روح الله معناه من الرجاء وكذا بن

ابي حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة لا تيأسوا من روح الله اي من رحمة الله تنبيه
مطابقة هذا الحديث للترجمة ووقوع الاية في سورة يوسف ودخوله هو في عموم قوله وما
ارسلنا قبلك الا رجالا نوحي اليهم وكان مقامه في السجن تلك المدة الطويلة الى ان جاءه
النصر من عند الله تعالى بعد الياس لانه امر الفتى الذي ظن انه ناج ان يذكر قصته وانه
حبس ظلما فلم يذكرها الا بعد سبع سنين وفي مثل هذا يحصل الياس في العادة المطردة الحديث
الثامن حديث ابن عمر الكريم ابن الكريم الحديث تقدم شرحه قبل هذا وعبدة شيخ المصنف
هو عبدة بن عبد الله المروزي وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وعبد الرحمن هو ابن عبد الله
ابن دينار قوله باب قول الله تعالى وايوب اذ نادى ربه الاية هو ايوب
ابن ساري بن رعوال بن عيصو ابن اسحاق ابن ابراهيم وقيل اسم ابيه موص والباقي
سوا وقيل موص بن رزاح بن عيص وقيل ايوب بن رازح بن موص بن عيصو ومنهم
من زاد بين موص وعيصو كثيرة وزعم بعض المتاخرين انه من ذرية روم بن عيصو ولا
يثبت ذلك وحكى ابن عساكر ان امه بنت لوط عليه السلام وان اباه كان ممن امن بابراهيم
وعلى هذا فكان قبل موسى وقال ابن اسحاق الصحيح انه كان من بني اسرائيل ولم يصح
في نسبه شيء الا ان اسم ابيه اموص والله اعلم وقال الطبري كان بعد شعيب وقال ابن ابي
خيثمة كان بعد سليمان وكان عيصو تزوج سمت بنت عمه اسماعيل فرزقت منها رعوال
وهو بغين معجمة قوله اركض اضرب يركضون يعدون وقد روى ابن جرير من طريق شعبة
عن قتادة في قوله اركض برجلك قال ضرب برجله الارض فاذا عينان ينبعان فشرب
من احدهما واغتسل من الاخرى وقال الفراء في قوله تعالى اذا هم منها يركضون اي يهربون
واخرج الطبري من طريق مجاهد في قوله لا تركضوا اي لا تفروا قوله بينا ايوب اصله
بين اشبعت الفتحة ويغتسل خبر المبتدا والجملة في محل الجر باضافة بين اليه والعامل
خر عليه او هو مقدر وخر مفسر له ووقع عند احمد وابن حبان من طريق بشير بن
نهيك عن ابي هريرة لما عافى الله ايوب امطر عليه جرادا من ذهب قوله عريانا تقدم
القول فيه في كتاب الغسل قوله خر عليه اي سقط عليه وقوله رجل جراد اي جماعة
جراد والجراد اسم جمع واحده جرادة كتمر وتمرة وحكى ابن سيده انه يقال للذكر جراد
وللانثى جرادة قوله يحتي بالمثلثة اي ياخذ بيديه جميعا وفي رواية بشير بن نهيك
يلتقط قوله في ثوبه في حديث ابن عباس عند ابن ابي حاتم فجعل ايوب ينشر طرف ثوبه
فياخذ الجراد فيجعله فيه فكلما امتلات ناحية نشر ناحية قوله فناداه ربه يحتمل ان يكون
بواسطة او بالهام ويحتمل ان يكون بغير واسطة قوله قال بلى اي اغنيتني قوله ولكن لا غنى لي
بالقصر من غير تنوين وخبر لا قوله لي او قوله عن بركتك وفي رواية بشير بن نهيك
فقال ومن يشبع من رحمتك او من فضلك وفي الحديث جواز الحرص على الاستكثار من
الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر عليه وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه
الجهة بركة وفيه فضل الغني الشاكر وسياتي بقية مباحث هذه المسالة الاخيرة في الرقاق
ان شاء الله تعالى واستنبط منه الخطابي جواز اخذ النثار في الاملاك وتعقبه ابن التين والله
اعلم فقال هو شيء خص الله به نبيه ايوب وهو بخلاف النثار فانه من فعل الادمي فيكره
لما فيه من السرف ورد عليه بانه اذن فيه من قبل الشارع ان ثبت الخبر ويستانس فيه
بهذه القصة والله اعلم تنبيه لم يثبت عند البخاري في قصة ايوب شيء فاكتفى بهذا الحديث
الذي على شرطه واصح ما ورد في قصته ما اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير وصححه ابن حبان والحاكم
من طريق نافع عن يزيد بن عقيل عن الزهري عن انس ان ايوب عليه السلام ابتلي فلبث في
بلائه ثلاث عشرة سنة فرفضه القريب والبعيد الا رجلين من اخوانه فكانا يغدوان اليه
ويروحان فقال احدهما للاخر لقد اذنب ايوب ذنبا عظيما والا لكشف عنه هذا البلاء فذكره
الاخر لايوب يعني فحزن ودعا الله حينئذ فخرج لحاجته وامسكت امراته بيده فلما فرغ

ابطات

ابطات عليه فاوحى الله اليه ان اركض برجلك فضرب برجله الارض فنبعت عين فاغتسل
منها فرجع صحيحا فجاءت امراته فلم تعرفه فسالته عن ايوب فقال اني انا هو وكان له اندران
احدهما للقمح والاخر للشعير فبعث الله له سحابة فافرغت في اندر القمح الذهب حتى فاض
وفي اندر الشعير الفضة حتى فاض وروى ابن ابي حاتم نحوه من حديث ابن عباس
وفيه فكساه الله حلة من حلل الجنة فجاءت امراته فلم تعرفه فقالت يا عبد الله هل ابصرت
المبتلى الذي كان هنا فلعل الذئاب ذهبت به قال ويحك انا هو وروى ابن ابي حاتم
من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير نحو حديث انس وفي اخره قال فسجد وقال وعزتك
لا ارفع راسي حتى تكشف عني فكشف عنه وعن الضحاك عن ابن عباس رد الله على امراته
شبابها حتى ولدت له ستة وعشرين ذكرا وذكر وهب بن منبه ومحمد بن اسحاق في
المبتدا قصة مطولة جدا وحاصلها انه كان بحوران وله البثنية سهلها وجبلها وله
اهل ومال كثير وولد فسلب ذلك كله شيئا فشيئا وهو يصبر ويحتسب ثم ابتلي في جسده
بانواع من البلاء حتى القي خارجا من البلد فرفضه الناس الا امراته فبلغ من امرها
انها كانت تخدم بالاجرة وتطعمه الى ان تجنبها الناس خشية العدوى فباعت احدى ظفيرتيها
من بعض بنات الاشراف وكانت طويلة حسنة فاشترت له به طعاما طيبا فلما احضرته
له حلف ان لا ياكله حتى تخبره من اين لها ذلك فكشفت عن راسها فاشتد حزنه فقال حينئذ
رب اني مسني الضر وانت ارحم الراحمين فعافاه الله تعالى وروى ابن ابي حاتم عن مجاهد
ان ايوب اول من اصابه الجدري ومن طريق الحسن ان ابليس اتى امراته فقال لها ان اكل
ايوب ولم يسم عوفي فعرضت ذلك على ايوب فحلف ليضربنها مائة فلما عوفي امره الله ان
ياخذ عرجونا فيه مائة شمراخ فضربها به واحدة وقيل بل قعد ابليس على الطريق في صورة
طبيب فقالت له اداويه فقال انت شفيتني بذلك فعرضت ذلك عليه فغضب
وكان ما كان وذكر الطبري ان اسمها ليا بنت يعقوب وقيل رحمة بنت يوسف بن يعقوب
وقيل بنت افرائيم ومنشا بن يوسف وافاد ابن خالويه انه يقال لها ام زيد واختلف في
مدة بلائه فقيل ثلاث عشرة كما تقدم وقيل ثلاث سنين وهذا قول وهب وقيل سبع
وهو عن الحسن وقتادة وقيل ان امراته قالت له الا تدعو الله ليعافيك فقال قد عشت
صحيحا سبعين سنة افلا اصبر سبع سنين والصحيح ما تقدم انه لبث ثلاث عشرة سنة
وروى الطبري ان مدة عمره كانت ثلاثا وتسعين سنة فعلى هذا فيكون عاش بعد
ان عوفي عشر سنين والله اعلم قوله باب واذكر في الكتاب موسى انه
كان مخلصا وكان رسولا نبيا الى قوله نجيا في رواية ابي ذر قول الله واذكر الخ وليس فيه
باب وساق في رواية كريمة الى قوله اخاه هارون نبيا قوله يقال للواحد وللاثنين
زاد الكشميهني والجميع ويقال خلصوا نجيا اعتزلوا نجيا والجمع انجية يتناجون قال ابو
عبيدة في قوله تعالى خلصوا نجيا اي اعتزلوا نجيا يتناجون والنجي يقع لفظه على الواحد
والجميع ايضا وقد يجمع فيقال نجي وانجية قال لبيد وشهدت انجية الافاقة عاليا
كعبي وارداف الملوك شهود وموسى هو ابن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب
عليه السلام لا اختلاف في نسبه ذكر السدي في تفسيره باسانيده ان بدء امر موسى ان فرعون
راى ان نارا اقبلت من بيت المقدس فاحرقت دور مصر وجميع القبط الا دور بني اسرائيل
فلما استيقظ جمع الكهنة والسحرة فقالوا هذا غلام يولد من هؤلاء يكون خراب مصر على يده
فامر بقتل الغلمان فلما ولد موسى اوحى الله الى امه ان ارضعيه فاذا خفت عليه فالقيه
في اليم فالقته في اليم قالوا فكانت ترضعه فاذا خافت شيئا جعلته في تابوت والقته في
البحر وجعلت الحبل عندها فنسيت الحبل يوما فجرى به النيل حتى وقف على باب فرعون
فالتقطه الجواري فاحضروه عند امراته ففتحت التابوت فراته فاعجبها فاستوهبته
من فرعون فوهبه لها فربته حتى كان من امره ما كان قوله تلقف تلقم هو تفسير ابي عبيدة

قال في سورة الأعراف ثم أورد المصنف طرفا من حديث بدء الوحي وقد تقدم شرحه بتمامه في أول
الكتاب والغرض منه قوله الناموس الذي أنزل على موسى قوله الناموس صاحب السر
الذي يطلعه بما يسره عن غيره هو قول المصنف وقد تقدم قول من خصه بسر الخير قوله باب
قول الله تعالى وهل أتاك حديث موسى إذ رأى نارا إلى قوله بالواد المقدس طوى سقط
لفظ باب عند أبي ذر وكريمة قوله آنست أبصرت قال أبو عبيدة في قوله آنس من
جانب الطور نارا أي أبصر قوله قال ابن عباس المقدس المبارك طوى اسم الوادي هكذا
وقع هذا التفسير وما بعده في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني خاصة ولم يذكره
جميع رواة البخاري هنا وإنما ذكروا بعضه في تفسير سورة طه وها أنا أشرحه هنا ولا أعيده
إذا أعيد في تفسير طه إن شاء الله تعالى ما سبق منه هنا وقول ابن عباس هذا وصله
ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به وروى هو والطبري من وجه
آخر عن ابن عباس أنه سمي طوى لأن موسى طواه ليلا قال الطبري فعلى هذا فالمعنى
إنك بالوادي المقدس طويته وهو مصدر أخرج من غير لفظه كأنه قال طويت الوادي
المقدس طوى وعن سعيد بن جبير قال قيل له طوى أي طأ الأرض حافيا وروى الطبري
عن مجاهد مثله وعن عكرمة أي طأ الوادي ومن وجه آخر عن ابن عباس كذلك
وروى ابن أبي حاتم من طريق مبشر بن عبيد والطبري من طريق الحسن قال قيل له
طوى لأنه قدس مرتين وقال الطبري قال آخرون معنى قوله طوى أي ثني أي ناداه ربه
مرتين إنك بالواد المقدس وأنشد لذلك شاهدا قول عدي بن زيد أعاذل إن اللوم
في غير حينه علي طوى من غيك المتردد وقال أبو عبيدة طوى بكسر أوله قوم يقول
الشاعر وإن كان نحيا ناعدي آخر الدهر قال ومن جعل طوى اسم أرض لم ينونه ومن جعله
اسم الوادي صرفه ومن جعله مصدرا بمعنى نودي موسى صرفه فيقول ناديته
ثني وطوى أي مرة بعد مرة وأنشد البيت المذكور قوله سيرتها حالتها وصله ابن
أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى سنعيدها سيرتها الأولى
يقول حالتها الأولى ورواه ابن جرير كذلك ومن طريق مجاهد وقتادة سيرتها
هيئتها قوله والنهى التقى وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله
يمشون في مساكنهم إن في ذلك لآيات لأولي النهى قال لأولي التقى ومن طريق سعيد
عن قتادة لأولي النهى لأولي الورع قال الطبري خص أولي النهى لأنهم أهل التفكر والاعتبار
قوله بملكنا بأمرنا وصله ابن أبي حاتم والطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس
في قوله ما أخلفنا موعدك بملكنا يقول بأمرنا ومن طريق سعيد عن قتادة بملكنا أي
بطاقتنا وكذا قال السدي ومن طريق ابن زيد بهوانا واختلف أهل القراءة في ميم
بملكنا فقرئ بالضم والفتح وبالكسر ويمكن تخريج هذه التأويلات على هذه القراءات
قوله هوى شقي وصله ابن أبي حاتم من الطريق المذكورة في قوله تعالى ومن يحلل
عليه غضبي فقد هوى قال يعني شقي وكذا أخرجه الطبري قوله فارغا إلا من ذكر موسى
وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في تفسير ابن عيينة من طريق عكرمة عن ابن عباس
في قوله تعالى وأصبح فؤاد أم موسى فارغا قال من كل إلا من ذكر موسى وأخرج الطبري من
طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فارغا
لا تذكر إلا موسى ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه ومن طريق الحسن البصري أصبح فارغا
من العهد الذي عهد إليها بأنها سيرد عليها وقال أبو عبيدة في قوله فارغا أي من الحزن
لعلمها أنه لم يغرق ورد ذلك الطبري وقال إنه يخالف جميع أقوال أهل التأويل وأم موسى
سماها دونا وقيل باذخت ويقال يوخنذ قوله ردءا كي يصدقني وصله ابن أبي حاتم من
الطريق المذكورة قبل وروى الطبري من طريق السدي قال كيما يصدقني ومن طريق مجاهد
وقتادة ردءا أي عونا قوله ويقال مغيثا ومعينا يعني بالمعجمة وبالمهملة والنون قال أبو عبيدة

في

في قوله ردءا يصدقني أي معينا يقال قد أردأت فلانا على عدوه أي أكنفته وأعنته أي صرت
له كنفا قوله يبطش ويبطش يعني بكسر الطاء وضمها قال أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى فلما أن
أراد أن يبطش بالذي هو عدو لهما بالطاء مكسورة ومضمومة لغتان قلت الكسر القراءة المشهورة
هنا وفي قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى والضم قراءة أبي جعفر وروي عن الحسن
أيضا قوله يأتمرون يتشاورون قال أبو عبيدة في قوله تعالى إن الملأ يأتمرون بك
ليقتلوك ويتآمرون يتشاورون انتهى وهو بمعنى يتآمرون ومنه قول الشاعر
أرى الناس قد أحدثوا شيمة وفي كل حادثة يؤتمر وقال ابن قتيبة معناه يأمر بعضهم
بعضا كقوله وأتمروا بينكم بمعروف قوله والجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس فيها
لهب قال أبو عبيدة في قوله تعالى أو جذوة من النار أي قطعة غليظة من الحطب ليس
فيها لهب قال الشاعر باتت حواطب ليلى يلتمسن لها جزل الجذا غير خوار ولا دعر والجذوة
مثلثة الجيم قوله سنشد سنعينك كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا وقال أبو عبيدة
في قوله تعالى سنشد عضدك بأخيك أي سنقويك به ونعينك تقول شد فلان عضد
فلان إذا أعانه وهو من عاضدته على أمره أي عاونته قوله وقال غيره كلما لم ينطق بحرف
أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي عقدة هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى واحلل عقدة
من لساني العقدة في اللسان ما لم ينطق بحرف أو كانت فيه مسكة من تمتمة أو فأفأة
وروى الطبري من طريق السدي قال لما تحرك موسى أخذته آسية امرأة فرعون
ترقصه ثم ناولته لفرعون فأخذ موسى بلحيته فنتفها فاستدعى فرعون الذباحين
فقالت آسية إنه صبي لا يعقل فوضعت له جمرا وياقوتا وقالت إن أخذ الياقوت
فاذبحه وإن أخذ الجمرة فاعرف أنه لا يعقل فجاء جبريل فطرح في يده جمرة فطرحها في فيه
فاحترق لسانه فصارت في لسانه عقدة من يومئذ ومن طريق مجاهد وسعيد بن
جبير نحو ذلك والتمتمة هي التردد في النطق بالمثناة الفوقانية والفأفأة بالهمز التردد
في النطق بالفاء قوله أزري قال أبو عبيدة في قوله تعالى اشدد به أزري أي ظهري
ويقال قد أزرني أي كان لي ظهرا ومعينا وأورد الطبري بإسناد لين عن ابن عباس
في قوله اشدد به أزري قال ظهري قوله فيسحتكم فيهلككم وصله الطبري من طريق علي بن
أبي طلحة عن ابن عباس وهو قول أبي عبيدة قال ويقول سحته وأسحته بمعنى قال
الطبري سحت أكثر من أسحت وروي من طريق قتادة في قوله فيسحتكم أي يستأصلكم
والخطاب للسحرة ويقال إن أسماءهم سابور وعادور وحطحط والمصفى قوله المثلى
تأنيث الأمثل يقول بدينكم يقال خذ المثلى خذ الأمثل قال أبو عبيدة في قوله بطريقتكم
أي بسنتكم ودينكم وما أنتم عليه والمثلى تأنيث الأمثل يقول خذ المثلى منهما للأنثيين
وخذ الأمثل منهما إذا كان ذكرا والمراد بالمثل الفضل قوله ثم ائتوا صفا يقال هل أتيت الصف
اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه قال أبو عبيدة في قوله ثم ائتوا صفا أي صفوفا وله
معنى آخر من قولهم هل أتيت الصف اليوم أي المصلى الذي يصلى فيه قوله فأوجس
أضمر خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء قال أبو عبيدة في قوله تعالى فأوجس
منهم خيفة أي فأضمر منهم خيفة أي خوفا فذهبت الواو فصارت ياء من أجل كسرة الخاء
قال الكرماني مثل هذا الكلام لا يليق بجلالة هذا الكتاب أن يذكر فيه انتهى وكأنه
رأى فيه ما يخالف اصطلاح المتأخرين من أهل علم التصريف فقال ذلك حيث قالوا
في مثل هذا أصل خيفة خوفة فقلبت الواو ياء لسكونها بعد كسرة وما عرف أنه كلام أحد
رؤوس العلماء باللسان العربي وهو أبو عبيدة معمر بن المثنى البصري قوله في جذوع
النخل أي على جذوع هو قول أبي عبيدة واستشهد بقول الشاعر هم صلبوا العبدي في جذع نخلة
وقال إنما على موضع في إشارة لبيان شدة التمكن في الظرفية قوله خطبك بالك قال
أبو عبيدة في قوله تعالى قال فما خطبك أي بالك وشأنك قال الشاعر يا عجبا ما خطبه وخطبي

وروى الطبري من طريق السدي في قوله تعالى قال فما خطبك قال ما بالك يا سامري
قوله مساس مصدر ماسه مساسا قال الفراء قوله لا مساس اي لا مس ولا امس والمراد
ان موسى عليه السلام امرهم ان لا يواكلوه ولا يخالطوه ومن قرأ لا مساس بفتح الميم
وهي لغة فاشية واسم السامري موسى بن ظفر وكان من قوم يعبدون البقر وقال ابو
عبيدة في قوله تعالى لا مساس اذا كسرت الميم جاز النصب والرفع والجر بالتنوين وجاءت
منفية فنصبت بغير تنوين قال النابغة فاصبح من ذاك كالسامري اذ قال موسى له
لا مساسا قال والمماسة المخالطة واحد قال ومنهم من جعلها اسما فكسر اخرها بغير تنوين
قال الشاعر تميم كرهط السامري وقوله الا لا يريد السامري مساس اجراها مجرى قطام
وحذام قوله لننسفنه لنذرينه وصله الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس
في قوله لننسفنه في اليم نسفا يقول لنذرينه في البحر قوله لا تضحى الحر قال ابو عبيدة في
قوله تعالى وانك لا تظمأ فيها ولا تضحى اي لا تعطش ولا تضحى للشمس فيجد الحر وروى
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس لا يصيبك فيها عطش ولا حر قلت
وهذا الموضع وقع استطرادا والا فلا تعلق له بقصة موسى عليه السلام قوله قصيه
اتبعي اثره وقد يكون ان يقص الكلام نحن نقص عليك اما الاول فهو قول مجاهد
والسدي وغيرهما اخرجه ابن جرير وقال ابو عبيدة في قوله تعالى وقالت لاخته
قصيه اي اتبعي اثره وتقول قصصت اثار القوم واما الثاني فهو من قبل المصنف واسم اخت
موسى مريم وافقتها في ذلك مريم بنت عمران والدة عيسى عليه السلام قوله عن
جنب عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد وروى الطبري من طريق مجاهد في
قوله عن جنب قال عن بعد وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فبصرت به عن جنب
اي عن بعد وتجنب ويقال ما تأتينا الا عن جنابة وعن جنب قال الشاعر
فلا تحرمني نائلا عن جنابة فاني امرؤ وسط القباب غريب وفي حديث الفتون
الطويل عن ابن عباس الجنب ان يسمو بصر الانسان الى الشيء البعيد وهو الى جنبه
لا يشعر قوله وقال مجاهد على قدر على موعد وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه
وروى الطبري من العوفي عن ابن عباس في قوله على قدر يا موسى اي على ميقات
قوله لا تنيا لا تضعفا وصله الفريابي ايضا عن مجاهد وروى الطبري من طريق علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله لا تنيا في ذكري قال لا تبطئا قوله مكانا سوى
منتصف بينهم وصله الفريابي ايضا عن مجاهد وقال ابو عبيدة بضم اوله وبكسره
وعدي والمعنى النصف والوسط قوله يبسا يابسا وصله الفريابي من طريق ابن ابي
نجيح عن مجاهد في قوله فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا اي يابسا وقال ابو عبيدة في قوله
طريقا في البحر يبسا متحرك الحروف وبعضهم يسكن الباء ويقول شاة يبس بالتحريك اي
يابسة ليس لها لبن قوله من زينة القوم الحلي الذي استعاروا من ال فرعون وصله الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم اي الحلي
الذي استعاروا من ال فرعون وهي الاثقال اي الاوزار وروى الطبري من طريق
ابن زيد قال الاوزار الاثقال وهي الحلي الذي استعاروه من ال فرعون وليس المراد بها
الذنوب ومن طريق قتادة قال كان الله وقت لموسى ثلاثين ليلة ثم اتمها بعشر فلما
مضت الثلاثون قال السامري لبني اسرائيل انما اصابكم الذي اصابكم عقوبة بالحلي الذي
كان معكم وكانوا قد استعاروا ذلك من ال فرعون فساروا وهي معهم فقذفوها الى
السامري فصورها صورة بقرة وكان قد صر في ثوبه قبضة من اثر حافر فرس جبريل
فقذفها مع الحلي في النار فاخرج عجلا له خوار قوله فقذفتها القيتها القى صنع وقع في رواية
الكشميهني فقذفناها وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ف
فقبضت قبضة من اثر الرسول فقذفتها قال القيتها وفي قوله القى السامري اي

صنع

صنع في قوله فنبذتها اي القيتها قوله فنسي موسى هم يقولونه اخطأ الرب وصله الفريابي
عن مجاهد كذلك وروى الطبري من طريق السدي قال لما خرج العجل خار فقال لهم السامري
هذا الهكم واله موسى فنسي اي فنسي موسى وضل ومن طريق قتادة نحوه وقال نسي
موسى ربه ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس فنسي اي السامري نسي ما كان
عليه من الاسلام قوله ان لا يرجع اليهم قولا في العجل وصله الفريابي عن مجاهد كذلك وقال
ابو عبيدة تقدير القراءة بالضم انه لا يرجع ومن لم يضم انما نصب بان تنبيه اورد المصنف بهذه
التفاسير بما جرى لموسى في خروجه الى مدين ثم في رجوعه الى مصر ثم في اخباره مع فرعون
ثم في غرق فرعون ثم في ذهابه الى الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكأنه لم يثبت عنده في
ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه واصح ما ورد في جميع ذلك ما اخرجه النسائي وابو
يعلى باسناد حسن عن ابن عباس في حديث الفتون الطويل في قدر ثلاث ورقات وهو
في تفسير طه وعند ابن ابي حاتم وابن جرير وابن مردويه وغيرهم ممن خرج التفسير المسند
ثم ذكر المصنف في هذا الباب طرفا من حديث الاسراء من رواية قتادة عن انس عن مالك بن
صعصعة وسيأتي بتمامه في السيرة النبوية واقتصر منه هنا على قوله حتى اتى السماء الخامسة
فاذا هارون الحديث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد بن ابي علي عن انس
واراد بذلك ان هذين تابعا قتادة عن انس في ذكر هارون في السماء الخامسة لا في
جميع الحديث بل ولا في الاسناد فان رواية ثابت موصولة في صحيح مسلم من طريق حماد
ابن سلمة عنه ليس فيها ذكر مالك بن صعصعة نعم فيها ذكر هارون في السماء الخامسة
وكذلك في رواية عباد بن ابي علي وهو بصري ليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع
ووافق ثابتا في انه لم يذكر الا انسا فيه شيخا وقد وافقهما شريك عن انس في ذلك وفي كون
هارون في الخامسة وسيأتي حديثه في اثناء السيرة النبوية واما قتادة فقال عن
انس عن مالك بن صعصعة واما الزهري فقال عن انس عن ابي ذر كما مضى في اول
الصلاة ولم يذكر في حديثه هارون اصلا والى هذا اشار المصنف بالمتابعة والله اعلم قوله
باب وقال رجل مؤمن من ال فرعون يكتم ايمانه الى قوله من هو
مسرف كذاب كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث ولعله اخلى بياضا في الاصل فوصل به
كنظائره ووقع هذا في رواية النسفي مضموما الى ما في الباب الذي بعده وهو متجه واختلف
في اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو بعيد لان يوشع كان من
ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من ال فرعون وقد قيل ان قوله من ال فرعون يتعلق
بيكتم ايمانه والصحيح ان المؤمن المذكور كان من ال فرعون واستدل لذلك الطبري بانه لو
كان من بني اسرائيل لم يصغ فرعون الى كلامه ولم يستمع منه وذكر الثعلبي عن السدي
ومقاتل انه ابن عم فرعون وقيل اسمه شمعان بالشين المعجمة قال الدارقطني في المؤتلف
لا يعرف شمعان بالشين المعجمة الا هذا وصححه السهيلي وعن الطبري ان اسمه جبر وقيل جبريل
ابن توحايا وقيل حزبيل قاله وهب بن منبه وقيل هو حبيب النجار وهو غلط وذكر
الوزير ابو القاسم المغربي في ادب الخواص ان اسم صاحب فرعون حزقيل ابن سود بن اسلم
من قضاعة وعزاه لرواية ابي هريرة قوله باب قول الله تعالى وهل
اتاك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما ذكر في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث
ابي هريرة في صفة موسى وعيسى وغير ذلك ثانيها حديث ابن عباس في ذلك وفيه ذكر يونس
ثالثها حديثه في صوم عاشوراء وقوله في حديث ابي هريرة رأيت موسى فاذا هو رجل ضرب
بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة اي نحيف قوله رجل بفتح الراء وكسر الجيم
اي دهين الشعر مسترسله وقال ابن السكيت شعر رجل اي غير جعد قوله كانه من رجال
شنوءة بفتح المعجمة وضم النون وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء تأنيث حي من اليمن ينسبون
الى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد ولقب شنوءة لشنآن

كما بينه وبين اهله والنسبة اليه شنوي بالهمز بعد الواو وبالهمز بغيرها وقال ابن قتيبة
سمي بذلك من قولك رجل فيه شنوءة اي تقزز والتقزز بقاف وزاي التباعد من الادناس
قال الداودي رجال الازد معروفون بالطول انتهى ووقع في حديث ابن عمر عند المصنف بعد كانه
من رجال الزط وهم معروفون بالطول والادمة قوله ورايت عيسى سياتي الكلام على ذلك
في ترجمة عيسى قوله وانا اشبه ولد ابراهيم به اي الخليل عليه السلام وزاد مسلم من رواية
ابي الزبير عن جابر ورايت جبريل فاذا اقرب الناس به شبها دحية قوله ثم اتيت باناءين
سياتي الكلام عليه في حديث الاسرا في السيرة النبوية ان شا الله تعالى وقوله في حديث
ابن عباس سمعت ابا العالية وهو الرياحي بكسر الرا وتخفيف التحتانية ثم مهملة واسمه رفيع
بالفا مصغر وروى عن ابن عباس اخر يقال له ابو العالية وهو البرا بالتشديد نسبة الى بري
الاسهام واسمه زياد بن فيروز وقيل غير ذلك وحديثه عن ابن عباس سبق في تقصير الصلاة
قوله لا ينبغي لعبد يأتي الكلام عليه في ترجمة يونس عليه السلام قوله وذكر النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة اسري به في رواية الكشميهني ليلة اسري بي على الحكاية وهذا الحديث الواحد
افرده اكثر الرواة فجعلوه حديثين احدهما يتعلق بيونس عليه السلام والثاني حديث اخر
وقوله واذا موسى ادم طوال زعم ابن التين انه وقع هنا ادم جسيم طوال ولم ار لفظ جسيم
في هذه الرواية وقوله ادم بالمد اي اسمر وطوال بضم المهملة وتخفيف الواو واما حديث
ابن عباس في صوم عاشورا فسيأتي شرحه في كتاب الصيام قوله باب ——— قول
الله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة الى قوله وانا اول المؤمنين ساق في رواية كريمة الايتين
كلتيهما وقوله واتممناها بعشر اشارة الى ان المواعدة وقعت مرتين وقوله صعقا اي مغشيا عليه
قوله يقال دكه زلزله هذا ذكره هنا لقوله في قصة موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل
جعله دكا قال ابو عبيدة جعله دكا اي مستويا مع وجه الارض وهو مصدر جعل صفة ويقال
ناقة دكا اي ذاهبة السنام مستوي ظهرها ووقع عند ابن مردويه مرفوعا ان الجبل ساخ
في الارض فهو يهوي فيها الى يوم القيامة وسنده واهي اخرجه ابن ابي حاتم من طريق ابي مالك
رفعه لما تجلى الله للجبل طارت لعظمته ستة اجبل فوقعت ثلاث بمكة حرا وثور وثبير وثلاثة
بالمدينة احد ورضوى وورقان وهذا غريب مع ارساله قوله فدكتا فدككن جعل الجبال كالواحدة
كما قال ان السموات والارض كانتا رتقا ففتقناهما ذكر هذا استطرادا لا تعلق له بقصة موسى
وكذا قوله رتقا ملتصقتين وقال ابو عبيدة الرتق التي ليس فيها ثقب ثم فتق الله السما
بالمطر وفتق الارض بالشجر قوله اشربوا ثوب مشرب مصبوغ يشير الى انه ليس من الشرب
وقال ابو عبيدة في قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل اي سقوهم حتى غلب عليهم وهو من
مجاز الحذف اي اشربوا في قلوبهم حب العجل ومن قال ان العجل احرق ثم ذري في الما فشربوه
فلم يعرف كلام العرب لانها لا تقول في الما اشرب فلان في قلبه قوله وقال ابن عباس انبجست
انفجرت وصله ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه كذلك قوله واذ نتقنا الجبل رفعنا
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه ايضا ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما
حديث ابي هريرة في ان الناس يصعقون وسيأتي شرحه قريبا ثانيهما حديثه لولا بنو اسرائيل
لم يخنز اللحم وسبق شرحه في ترجمة ادم قوله باب ——— كذا بغير ترجمة وهو كالفصل
من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وسقط جميعه من رواية النسفي قوله طوفان من
السيل ويقال للموت الكثير طوفان قال ابو عبيدة الطوفان مجازه من السيل وهو من
الموت المتتابع الذريع قوله القمل الحمنان يشبه صغار الحلم قال ابو عبيدة القمل عند العرب
هي الحمنان قال اه ثم الراوي عنه والحمنان يعني بالمهملة ضرب من القردان وقيل هي
اصغر وقيل اكبر وقيل هي الدبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور قوله حقيق حق
قال ابو عبيدة في قوله تعالى حقيق على مجازه حق على ان لا اقول على الله الا الحق وهذا على
قراءة من قرا حقيق علي بالتشديد واما من قراها على فانه يقول معناه حريص او حق قوله

سقط

سقط كل من ندم فقد سقط في يده قال ابو عبيدة في قوله ولما سقط في ايديهم يقال لكل من
ندم وعجز عن شي سقط في يده قوله باب ——— حديث الخضر مع موسى
عليه السلام ذكر فيه حديث ابن عباس عن ابي بن كعب من وجهين وسياتي اولهما
باتم من سياقه في تفسير سورة الكهف وسبق في شرحه هناك ووقع هنا في رواية ابي
ذر عن المستملي خاصة عن الفربري حدثنا علي بن خشرم حدثنا سفيان بن عيينة الحديث
بطوله وقد تقدم التنبيه على مثل ذلك في كتاب العلم وذكر المصنف في هذا الباب حديث ابي
هريرة وانما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضا فاذا هي تهتز من خلفه خضرا وتعلقه
بالباب ظاهر من جهة ذكر الخضر فيه وقد زاد عبد الرزاق في مصنفه بعد ان اخرجه
بهذا الاسناد الفروة الحشيش الابيض وما اشبهه قال عبد الله بن احمد بعد ان رواه
عن ابيه عنه اظن هذا تفسيرا من عبد الرزاق انتهى وجزم بذلك عياض وقال الحربي
الفروة من الارض قطعة يابسة من حشيش وهذا موافق لقول عبد الرزاق وعن ابن
الاعرابي الفروة ارض بيضا ليس فيها نبات وبهذا جزم الخطابي ومن تبعه وحكي مجاهد
انه قيل له الخضر لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والخضر قد اختلف في اسمه قبل ذلك
وفي اسم ابيه وفي نسبه وفي نبوته وفي تعميره فقال وهب بن منبه هو بليا بفتح الموحدة
وسكون اللام بعدها تحتانية ووجد بخط الدمياطي في اول الاسم نقطتين وقيل كالاول بزيادة
الف بعد الباء وقيل اسمه الياس وقيل اليسع وقيل عامر وقيل خضرون بن ملكان بن
فالغ بن عابر بن شالح بن ارفخشذ بن سام بن نوح فعلى هذا فمولده قبل ابراهيم الخليل لانه
يكون ابن عم جد ابراهيم وقد حكى الثعلبي قولين في انه كان قبل الخليل او بعده قال وهب
كنيته ابو العباس وروى الدارقطني في الافراد من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن
عباس قال هو ابن ادم لصلبه وهذا ضعيف منقطع وذكر ابو حاتم السجستاني في المعمرين
انه ابن قابيل بن ادم رواه عن ابي عبيدة وغيره وقيل اسمه ارميا بن طبقاحقاه ابن اسحاق
عن وهب وارميا بكسر اوله وقيل بضمه واشبعها بعضهم واوا واختلف في اسمه فقيل
ملكان وقيل كلمان وقيل عاميل وقيل قابل واولاد اشهم وعن اسماعيل بن ابي اويس هو
المعمر بن مالك بن عبد الله بن نصر بن الازد وحكي السهيلي عن قوم انه كان ملكا من الملايكة
وليس من بني ادم وعن ابن لهيعة كان ابن فرعون نفسه وقيل ابن بنت فرعون وقيل
اسمه خضرون بن عابيل بن معمر بن عيصو بن اسحاق بن ابراهيم وقيل كان ابوه فارسيا رواه
الطبري من طريق عبد الله بن شوذب وحكي ابن ظفر في تفسيره انه كان من ذرية بعض من
امن بابراهيم وقيل انه الذي اماته الله مائة عام ثم بعثه فلا يموت حتى ينفخ في الصور
وروى الدارقطني في الحديث المذكور قال مد للخضر في اجله حتى يكذب الدجال وقال
عبد الرزاق في مصنفه عن معمر في قصة الذي يقتله الدجال ثم يحييه بلغني انه الخضر
وكذا قاله ابراهيم بن سفيان الراوي عن مسلم في صحيحه وروى ابن اسحاق في المبتدا
عن اصحابه ان ادم اخبر بنيه عند الموت بامر الطوفان ودعا لمن يحفظ جسده بالتعمير
حتى يدفنه فجمع نوح بنيه لما وقع الطوفان واعلمهم بذلك فحفظوه حتى كان الذي تولى
دفنه الخضر وروى خيثمة بن سليمان من طريق جعفر الصادق عن ابيه ان ذا القرنين كان
له صديق من الملايكة فسال منه ان يدله على شي يطول به عمره فدله على عين الحياة وهي داخل
الظلمة فسار اليها والخضر على مقدمته فظفر بها الخضر ولم يظفر بها ذو القرنين وروى عن
مكحول عن كعب الاحبار قال اربعة من الانبيا احيا امانا لاهل الارض اثنان في الارض الخضر
والياس واثنان في السما ادريس وعيسى وحكى ابن عطية والبغوي عن اكثر اهل العلم انه نبي
ثم اختلفوا هل هو رسول ام لا وقال طايفة منهم القشيري هو ولي وقال الطبري في تاريخه
كان الخضر في ايام افريدون في قول عامة علما الكتاب الاول وكان على مقدمة ذي القرنين
الاكبر واخرج النقاش اخبارا كثيرة تدل على بقايه لا تقوم شي منها حجة قاله ابن عطية قال ولو

كان باقيا لكان له في ابتداء الإسلام ظهور ولم يثبت شيء من ذلك وقال الثعلبي في تفسيره هو
معمر على جميع الأقوال محجوب عن الأبصار قال وقد قيل إنه لا يموت إلا في آخر الزمان حين يرفع
القرآن وقال القرطبي هو نبي عند الجمهور والآية تشهد بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يتعلم ممن هو دونه ولأن الحكم بالباطن لا يطلع عليه إلا الأنبياء وقال ابن الصلاح هو حي
عند جمهور العلماء والعامة معهم في ذلك وإنما شذ بإنكاره بعض المحدثين وتبعه النووي وزاد
أن ذلك متفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به أكثر من
أن تحصر انتهى والذي جزم بأنه غير موجود الآن البخاري وإبراهيم الحربي وأبو جعفر
ابن المنادي وأبو يعلى بن الفراء وأبو طاهر العبادي وأبو بكر بن العربي وطائفة وعمدتهم
الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في آخر حياته
لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد قال ابن عمر أراد بذلك
انخرام قرنه وأجاب من أثبت حياته بأنه كان حينئذ على وجه البحر أو هو مخصوص من
الحديث كما خص منه إبليس بالاتفاق ومن حجج من أنكر ذلك قوله تعالى وما جعلنا لبشر
من قبلك الخلد وحديث ابن عباس ما بعث الله نبيا إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث
محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه أخرجه البخاري ولم يأت في خبر صحيح أنه جاء إلى النبي
صلى الله عليه وسلم ولا قاتل معه وقد قال صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم إن تهلك هذه
العصابة لا تعبد في الأرض فلو كان الخضر موجودا لم يصح هذا النفي وقال صلى الله عليه
وسلم رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما فلو كان الخضر
موجودا لما حسن هذا التمني ولأحضره بين يديه وأراه العجائب وكان أدعى لإيمان الكفرة
لا سيما أهل الكتاب وجاء في اجتماعه بالنبي صلى الله عليه وسلم حديث ضعيف أخرجه ابن عدي
من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم
سمع وهو في المسجد كلاما فقال يا أنس اذهب إلى هذا القائل فقل له يستغفر لي فذهب
إليه فقال قل له إن الله فضلك على الأنبياء بما فضل به رمضان على الشهور قال فذهبوا
ينظرون فإذا هو الخضر إسناده ضعيف وروى ابن عساكر من حديث أنس نحوه بإسناد أو
هى منه وروى الدارقطني في الأفراد من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعا يجتمع الخضر وإلياس
كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله
ما شاء الله الحديث في إسناده محمد بن أحمد بن زبد بالمعجمة ثم موحدة ساكنة وهو ضعيف
وروى ابن عساكر من طريق هشام بن خالد عن الحسن بن يحيى عن ابن رواد نحوه وزاد
ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما إلى قابل وهذا معضل ورواه أحمد في الزهد بإسناد حسن
عن ابن أبي رواد وزاد أنهما يصومان رمضان ببيت المقدس وروى الطبري من طريق
عبد الله بن شوذب نحوه وروي عن علي أنه دخل الطواف فسمع رجلا يقول يا من
لا يشغله سمع عن سمع الحديث فإذا هو الخضر أخرجه ابن عساكر من وجهين في كل منهما
ضعف ونحوه في المجالسة من الوجه الثاني وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم
أخبار أكثرها واهي الإسناد منها ما أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أنس لما قبض
النبي صلى الله عليه وسلم دخل رجل فتخطاهم فذكر الحديث في التعزية فقال أبو بكر وعلي هذا
الخضر وفي إسناده عباد بن عبد الصمد وهو واه وروى سيف في الردة نحوه بإسناد آخر مجهول
وروى ابن أبي حاتم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحوه وروى ابن وهب
من طريق ابن المنكدر أن عمر صلى على جنازة فسمع قائلا يقول لا تسبقنا فذكر القصة وفيها
أنه دعا للميت فقال عمر خذوا الرجل فتوارى عنهم فإذا أثر قدمه ذراع فقال هذا والله الخضر
في إسناده مجهول مع انقطاعه وروى أحمد في الزهد من طريق مسعر عن معن بن عبد
الرحمن عن عون بن عبد الله قال بينا رجل بمصر في فتنة ابن الزبير مهموما إذ لقيه رجل
فسأله فأخبره باهتمامه بما فيه الناس من الفتن فقال قل اللهم سلمني وسلم مني قال فقالها

فسلم قال مسعر يرون أنه الخضر وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه وأبو عروبة من
طريق رياح بالتحتانية ابن عبيدة قال رأيت رجلا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدا
على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل قال رأيته قلت نعم قال أحسبك رجلا صالحا
ذاك أخي الخضر بشرني أني سألي وأعدل لا بأس برجاله ولم يقع لي إلى الآن خبر ولا أثر
بسند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث الأول في مائة سنة فإن ذلك كان قبل المائة
وروى ابن عساكر من طريق كرز بن وبرة قال أتاني أخ لي من أهل الشام فقال اقبل مني
هذه الهدية أن إبراهيم التيمي حدثني قال كنت جالسا بفناء الكعبة أذكر الله تعالى فجاء رجل
فسلم علي فلم أر أحسن وجها منه ولا أطيب ريحا فقلت من أنت قال أنا أخوك الخضر قال فعلمه
شيئا إذا فعله رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وفي إسناده مجهول وضعيف وروى ابن
عساكر في ترجمة أبي زرعة الرازي بسند صحيح أنه رأى وهو شاب رجلا نهاه عن غشيان
أبواب الأمراء ثم رآه بعد أن صار شيخا كبيرا على حالته الأولى فنهاه عن ذلك أيضا فالتفت
لأكلمه فلم أره فوقع في نفسي أنه الخضر وروى عمر الجمحي في فوائده والفاكهي في كتاب مكة بسند
فيه مجهول عن جعفر بن محمد أنه رأى شيخا كبيرا يحرث أباه ثم ذهب فقال له أبوه رده علي قال
فطلبته فلم أقدر عليه فقال لي أبي ذاك الخضر وروى البيهقي من طريق الحجاج بن فرافصة
أن رجلين كانا يتبايعان عند ابن عمر فقام عليهما رجل فنهاهما عن الحلف بالله ووعظهما
بموعظة فقال ابن عمر لأحدهما اكتبها منه فاستعاده حتى حفظها ثم تطلبه فلم يره قال
فكانوا يرون أنه الخضر **قوله باب** كذا لأبي ذر ولغيره بغير ترجمة وهو
كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وأورد فيه أحاديث أحدها حديث
أبي هريرة قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجدا وسيأتي شرحه في تفسير الأعراف ثانيها
حديثه أن موسى كان رجلا حييا بفتح المهملة وكسر التحتانية الخفيفة بعدها أخرى مثقلة
بوزن فعيل من الحياء وقوله ستيرا بوزنه من الستر ويقال ستير بالتشديد **قوله** في الإسناد
حدثنا عوف هو الأعرابي **قوله** عن الحسن ومحمد وخلاس أما الحسن فهو البصري وأما محمد فهو
ابن سيرين وسماعه من أبي هريرة ثابت فقد أخرج أحمد هذا الحديث عن روح عن
عوف عن محمد وحده عن أبي هريرة وأما خلاس فبكسر المعجمة وتخفيف اللام وآخره مهملة
هو ابن عمرو البصري يقال إنه كان على شرطة علي وحديثه عنه في الترمذي والنسائي وجزم
يحيى القطان بأن روايته عنه صحيفة وقال أبو داود عن أحمد لم يسمع خلاس من أبي
هريرة وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة كان يحيى القطان يقول روايته عن علي من
كتاب وقد سمع من عمار وعائشة وابن عباس قلت إذا ثبت سماعه من عمار وكان على
شرطة علي كيف يمتنع سماعه من علي وقال أبو حاتم يقال وقعت عنده صحيفة عن علي
وليس بقوي يعني في علي وقال صالح بن أحمد عن أبيه كان يحيى القطان يتوقى أن
يحدث عن خلاس عن علي خاصة وأطلق بقية الأئمة توثيقه قلت وما له في البخاري
سوى هذا الحديث وقد أخرجه له مقرونا بغيره فأعاده سندا ومتنا في تفسير الأحزاب
وله عنه حديث آخر في الأيمان والنذور مقرونا أيضا بمحمد بن سيرين عن أبي هريرة
ووهم المزي فنسبه إلى الصوم وأما الحسن البصري فلم يسمع من أبي هريرة عند الحفاظ النقاد
وما وقع في بعض الروايات مما يخالف ذلك فهو محكوم بوهمه عندهم وما له في البخاري
عن أبي هريرة سوى هذا مقرونا وله حديث آخر في بدء الخلق مقرونا بابن سيرين
وثالث ذكره في أوائل الكتاب في الإيمان مقرونا بابن سيرين أيضا **قوله** لا يرى من
جلده شيء استحياء منه هذا يشعر بأن اغتسال بني إسرائيل عراة بحضرة منهم كان جائزا في شرعهم
وإنما اغتسل موسى وحده استحياء وأما أدره بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين أيضا
فيما حكاه الطحاوي عن بعض مشايخه ورجح الأول وقد تقدم بيانه في كتاب الغسل ووقع في رواية
ابن مردويه من طريق عثمان بن الهيثم عن عوف الجزم بأنهم قالوا إنه آدر **قوله** فخلا يوما وحده

موضع ثيابه في رواية الكشميهني ثيابا بالرفع اي ثيابا له والاول هو المعروف وظاهره انه دخل الماء
عريانا وعليه بوب المصنف في الغسل من اغتسل عريانا وقد قدمت توجيهه في كتاب الغسل
ونقل ابن الجوزي عن الحسن بن ابي بكر النيسابوري ان موسي نزل الي الماء مؤتزرا فلما خرج
تتبع الحجر والمئزر مبتل بالماء علموا عند رؤيته انه غير آدر لان الادرة تبين تحت الثوب المبلول
بالماء انتهي وهذا ان كان هذا الرجل قاله احتمالا فيحتمل لكن المنقول يخالفه لان في رواية علي
ابن زيد عن انس عند احمد في هذا الحديث ان موسي كان اذا اراد ان يدخل الماء لم يلق ثوبه
حتي يواري عورته في الماء **قوله** عدا بثوبه بالعين المهملة اي مضي مسرعا **قوله** ثوبي حجر
ثوبي حجر اي اعطني ثوبي او رد ثوبي وحجر بالضم علي حذف حرف النداء وتقدم في الغسل بلفظ
ثوبي يا حجر **قوله** وقام الحجر فاخذ ثوبه تلك كذا فيه وفي مسند اسحاق بن ابراهيم شيخ
البخاري فيه وقام الحجر لا لفو كذا اخرجه ابو نعيم وابن مردويه من طريقه **قوله** وابراه
مما يقولون في رواية قتادة عن الحسن عن ابي هريرة عند ابن مردويه وابن خزيمة
واعدله هو له وفي رواية فقالت بنو اسرائيل قاتل الله الافاكين فكانت براءته وفي رواية
روح ابن عبادة المذكورة فبراه كاحسن الرجال خلقا فبرأه مما قالوا **قوله** فوالله ان بالحجر لندبا
ظاهره انه بقية الحديث وقد تبين في رواية همام في الغسل انه قول ابي هريرة **قوله** ثلاثا او اربعا
او خمسا في رواية همام المذكورة ستة او سبعة ووقع عند ابن مردويه من رواية حبيب
ابن سالم عن ابي هريرة الحجر ست ضربات **قوله** فذلك قوله تعالي يا ايها الذين امنوا لا تكونوا
كالذين اذوا موسي الاية فبرأه الله مما قالوا لم يقع هذا في رواية همام وروي ابن مردويه
من طريق عكرمة عن ابي هريرة قال قرأ رسول الله صلي الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا
لا تكونوا كالذين اذوا موسي قال ان بني اسرائيل كانوا يقولون ان موسي ادر فانطلق موسي
الي النهر يغتسل فذكر نحوه وفي رواية علي بن زيد المذكورة قريبا في اخره فبرأه ليس كما قالوا
فانزل الله تعالي لا تكونوا كالذين اذوا موسي وفي الحديث جواز المشي عريانا للضرورة فقال
ابن الجوزي لما كان موسي في خلوة وخرج من الماء فلم يجد ثوبه تبع الحجر بناء علي ان لا يصادف
احدا وهو عريان فاتفق انه كان هناك قوم فاجتاز بهم كما ان جوانب الانهار وان خلت غالبا
لا يؤمن وجود قوم قريب منها فبني الامر علي انه لا يراه احد لاجل خلاء المكان فاتفق رؤية
من راه والذي يظهر انه استمر يتبع الحجر علي ما في الخبر حتي وقف علي مجلس لبني اسرائيل كان
فيهم من قال فيه ما قال وبهذا تظهر الفائدة والا فلو كان الوقوف علي قوم منهم في الجملة لم يقع
ذلك الموقع وفيه جواز النظر الي العورة عند الضرورة الداعية لذلك من مداواة او براءة
من عيب كما لو ادعي احد الزوجين علي الاخر البرص ليفسخ النكاح فانكر وفيه ان الانبياء في
خلقهم وخلقهم علي غاية الكمال وان من نسب نبيا من الانبياء الي نقص في خلقته فقد اذاه
ويخشي علي فاعله الكفر وفيه معجزة ظاهرة لموسي عليه السلام وان الادمي يغلب عليه طباع
البشر لان موسي مع علمه ان الحجر ما سار بثوبه الا بامر من الله ومع ذلك عامله معاملة من يعقل
حتي ضربه ويحتمل انه اراد بيان معجزة اخري لقومه بتاثير الضرب بالعصا في الحجر وفيه
ما كان الانبياء عليهم السلام من الصبر علي الجهال واحتمال اذاهم وجعل الله تعالي العاقبة
لهم علي من اذاهم وقد روي احمد بن منيع في مسنده باسناد حسن والطحاوي وابن مردويه
من حديث علي ان الاية المذكورة نزلت في طعن بني اسرائيل علي موسي بسبب هارون لانه
توجه معه الي زيارة فمات هارون فطعن فيه بعض بني اسرائيل وقالوا انت قتلته فبرأه
الله تعالي بان رفع لهم جسد هارون وهو ميت فخاطبهم بانه مات وفي الاسناد ضعف ولو ثبت لم يكن
فيه ما يمنع ان يكون في الفريقين معا لصدق ان كلا منهم اذي موسي فبرأه الله مما قالوا والله اعلم
ثم اورد المصنف في الباب حديث ابن مسعود في قول الرجل ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه
الله والغرض منه ذكر موسي وقد تقدم في اواخر فرض الخمس من الجهاد في باب ما كان النبي
صلي الله عليه وسلم يعطي المؤلفة وعين هناك موضع شرحه والله اعلم **قوله باب** يعكفون

علي اصنام لهم متبر خسران وليتبروا ما علوا ما غلبوا ثم ساق حديث جابر كنا مع رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعي الغنم قال فهل من نبي الا وقد
رعاها والكباث بفتح الكاف والموحدة الخفيفة واخره مثلثة هو ثمر الاراك ويقال ذلك للنضيج
منه كذا نقله النووي عن اهل اللغة وقال ابو عبيد هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم
وقال القزاز هو الغض من ثمر الاراك وانما قال له الصحابة اكنت ترعي الغنم لان في قوله لهم
عليكم بالاسود منه دلالة علي تمييزه بين انواعه والذي يميز بين انواع ثمر الاراك غالبا من يلازم
رعي الغنم علي ما الفوه وقوله في الترجمة باب يعكفون علي اصنام لهم اي تفسير ذلك والمراد
تفسير قوله تعالي وجاوزنا ببني اسرائيل البحر فاتوا علي قوم يعكفون علي اصنام لهم ولم يفسر المؤلف
من الاية الا قوله تعالي فيها ان هؤلاء متبر ما هم فيه فقال ان تفسير متبر خسران وهذا اخرجه
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال في قوله ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال خسران
والخسران تفسير التبار الذي اشتق منه المتبر واما قوله وليتبروا ليدمروا فذكره استطرادا وهو تفسير
قتادة اخرجه الطبري من طريق سعيد عنه في قوله وليتبروا ما علوا تتبيرا قال ليدمروا ما غلبوا
عليه تدميرا واما حديث جابر في رعي الغنم فمناسبته للترجمة غير ظاهرة وقال شيخنا ابن الملقن
في شرحه قال بعض شيوخنا بل هي ظاهرة لدخول عيسي فيمن رعي الغنم كذا رايت في النسخة
وكانه سبق قلم وانما هو موسي لا عيسي وهذا مناسبة لذكر الغنم في اخبار موسي واما مناسبة
الترجمة للحديث فلا والذي يجس في خاطري انه كان بين التفسير المذكور وبين الحديث
بياض اخلي الحديث يدخل في الترجمة والترجمة تصلح لحديث جابر ثم وصل ذلك كما في نظائره
ومناسبة حديث جابر لقصص موسي من جهة عموم قوله وهل من نبي الا وقد رعاها فدخل
فيه موسي كما اشار اليه شيخنا بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث موسي وهو
يرعي الغنم وذلك فيما اخرجه النسائي في التفسير من طريق ابي اسحاق عن نصر بن حزن
قال افتخر اهل الابل والشاء فقال النبي صلي الله عليه وسلم بعث موسي وهو راعي غنم ورجال
اسناده ثقات ويؤيد هذا الذي قلته انه وقع في رواية النسفي باب بغير ترجمة وساق فيه
حديث جابر ولم يذكر ما قبله فكانه حذف الباب الذي فيه التفاسير الموقوفة كما هو
الاغلب من عادته واقتصر علي الباب الذي فيه الحديث المرفوع وقد تكلف بعضهم وجه
المناسبة وهو الكرماني فقال المناسبة بينهما ان بني اسرائيل كانوا مستضعفين جهالا ففضلهم
الله علي العالمين وسياق الاية يدل عليه اي فيما يتعلق ببني اسرائيل فكذلك الانبياء كانوا اول امرهم
مستضعفين بحيث انهم كانوا يرعون الغنم انتهي والذي قاله الائمة ان الحكمة في رعاية الانبياء
للغنم ليأخذوا انفسهم بالتواضع وتعتاد قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الي سياسة الامم وقد
تقدم ايضاح هذا في اوائل الاجارة ولم يذكر المصنف من الايات بالعبارة والاشارة الا قوله متبر ما هم
فيه ولا شك ان قوله وهو فضلكم علي العالمين انما ذكر بعد هذا فكيف يحمل علي انه اشار اليه دون
ما قبله فالمعتمد ما قلته وذكر الكرماني عن الخطابي قال اراد ان الله لم يضع النبوة في ابناء
الدنيا والمترفين منهم وانما جعلها في اهل التواضع كرعاة الشاء واصحاب الحرف قلت وهذه
ايضا مناسبة للمتن لا لخصوص الترجمة وقد نقل القطب الحلبي هذا عن الخطابي ثم قال وينظر في
وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة والله اعلم **قوله باب** واذ قال موسي
لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الاية لم يذكر فيه سوي شيء من التفسير عن ابي العالية وقصة
البقرة اوردها ادم بن ابي اياس في تفسيره قال حدثنا ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي
العالية في قوله تعالي ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة قال كان رجل من بني اسرائيل غنيا ولم يكن له
ولد وكان له قريب وارث فقتله ليرثه ثم القاه علي مجمع من الطريق واتي موسي فقال ان قريبي
قتل واني الي امر عظيم واني لا اجد احدا يبين لي من قتله غيرك يا نبي الله فنادي موسي في الناس
من كان عنده علم من هذا فليبينه فلم يكن عندهم علم فاوحي الله اليه قل لهم فليذبحوا بقرة فعجبوا
وقالوا كيف يطلب معرفة من قتل هذا القتيل فيؤمر بذبح بقرة فكان ما قص الله تعالي قال انه يقول

انها بقرة لا فارض ولا بكر يعني لا هرمة ولا صغيرة عوان بين ذلك اي نصف بين البكر والهرمة قالوا
ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها اي صاف تسر الناظرين
اي تعجبهم قالوا ادع لنا ربك الاية قال انه يقول انها بقرة لا ذلول اي لم يذللها تثير الارض
يعني ليست بذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث يقول ولا تعمل مسلمة من العيوب لا شية
فيها اي لا بياض قالوا الان جئت بالحق قال ولو ان القوم حين امروا بذبح بقرة استعرضوا
اي بقرة كانت لاجزأت عنهم ولكنهم شددوا فشدد عليهم ولولا انهم استثنوا فقالوا وانا ان شاء الله
لمهتدون لما اهتدوا اليها ابدا فبلغنا انهم لم يجدوها الا عند عجوز فاغلت عليهم في الثمن
فقال لهم موسى انتم شددتم على انفسكم فاعطوها ما سالت فذبحوها فاخذوا عظما منها
فضربوا بها القتيل فعاش فسمى لهم قاتله ثم مات مكانه فاخذ قاتله وهو قريبه الذي كان يريد
ان يرثه فقتله الله على اسوا عمله واخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفي
عن ابن عباس ومن طريق السدي كذلك واخرجها هو وابن ابي حاتم وعبد بن حميد باسناد
صحيح عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني احد كبار التابعين واما قوله
صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر فهو قول ابي عبيدة قال في
قوله تعالى صفراء فاقع لونها ان شئت صفراء وان شئت سوداء كقوله جمالات صفر اي سود
والمعنى ان الصفرة يمكن حملها على معناها المشهور وعلى معنى السواد كما في قوله جمالات
صفر فانها فسرت بانها صفر تضرب الى سواد وقد روي عن الحسن انه اخذها سوداء من
قوله فاقع لونها وقوله فادارأتم اختلفتم هو قول ابي عبيدة ايضا قال وهو من
التدارئ وهو التدافع قوله وفاة موسى وذكره بعد كذا لابي ذر باسقاط باب
ولغيره باثباته وقوله وذكره بعد بضم الدال بعد على البناء ثم اورد فيه احاديث الاول
حديث ابي هريرة في قصة موسى مع ملك الموت اورده موقوفا من طريق طاوس
عنه ثم عقبه برواية همام عنه مرفوعا وهذا هو المشهور عن عبد الرزاق وقد
رفعه محمد بن يحيى عنه في رواية طاوس ايضا اخرجه الاسماعيلي قوله ارسل ملك الموت
الى موسى فلما جاءه صكه اي ضربه على عينه وفي رواية همام عن ابي هريرة عند احمد
ومسلم جاء ملك الموت الى موسى فقال اجب ربك فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها
وفي رواية عمار بن ابي عمار فقال يا رب عبدك موسى فقأ عيني ولولا كرامته عليك
لشققت عليه قوله على متن بفتح الميم وسكون المثناة هو الظهر وقيل مكتنف الصلب بين
العصب واللحم وفي رواية عمار على جلد ثور قوله فله بما غطى يده في رواية الكشميهني
بما غطت يده قوله ثم الموت في رواية ابي يونس قال فالان يا رب من قريب وفي رواية
عمار فاتاه فقال له فما بعد هذا قال الموت قال فالان والان ظرف زمان غير متمكن
وهو اسم لزمان الحال الفاصل بين الماضي والمستقبل قوله فسال الله ان يدنيه من
الارض المقدسة رمية بحجر قد تقدم شرح ذلك وبيانه في الجنائز قوله ثم بفتح المثلثة
اي هناك قوله من جانب الطريق في رواية المستملي والكشميهني الى جانب الطريق
وفي رواية همام قوله تحت الكثيب الاحمر في رواية عند الكثيب الاحمر وهي رواية همام
ايضا والكثيب بالمثلثة واخره موحدة وزن عظيم الرمل المجتمع وزعم ابن حبان ان قبر
موسى بمدين بين المدينة وبيت المقدس وتعقبه الضياء بان ارض مدين ليست قريبة
من المدينة ولا من بيت المقدس قال وقد اشتهر عن قبر باريحا عنده كثيب احمر انه
قبر موسى واريحا من الارض المقدسة وزاد عمار في روايته فشمه شمة فقبض روحه
وكان ياتي الناس خفية يعني بعد ذلك ويقال انه اتاه بتفاحة من الجنة فشمها
فمات وذكر السدي في تفسيره ان موسى لما دنت وفاته مشى هو وفتاه يوشع فجاءت ريح
سوداء فظن يوشع انها الساعة فالتزم موسى فانسل موسى من تحت القميص فاقبل
يوشع بالقميص وعن وهب بن منبه ان الملائكة تولوا دفنه والصلاة عليه وانه عاش مائة

وعشرين

وعشرين سنة قوله واخبرنا معمر عن همام الخ هو موصول بالاسناد المذكور ووهم من
قال انه معلق فقد اخرجه احمد عن عبد الرزاق عن معمر ومسلم عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق كذلك وقوله في اخره نحوه اي ان رواية معمر عن همام بمعنى
رواية عن ابن طاوس لا بلفظه وقد بينت ذلك فيما مضى قال ابن خزيمة انكر بعض
المبتدعة هذا الحديث وقالوا ان كان موسى عرفه فقد استخف به وان كان لم يعرفه
فكيف لم يقتص له من فقء عينه والجواب ان الله لم يبعث ملك الموت الى موسى وهو
يريد قبض روحه حينئذ وانما بعثه الله اليه اختبارا وانما لطم موسى ملك الموت
لانه رأى آدميا دخل داره بغير اذنه ولم يعلم انه ملك الموت وقد اباح الشارع فقء عين
الناظر في دار المسلم بغير اذن وقد جاءت الملائكة الى ابراهيم والى لوط في صورة آدميين
فلم يعرفاهم ابتداء ولو عرفهم ابراهيم لما قدم لهم المأكول ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم
من قومه وعلى تقدير ان يكون عرفه فمن اين لهذا المبتدع مشروعية القصاص من
موسى فلم يقتص له ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة وزاد فيه ان موسى دفعه عن
نفسه لما ركب فيه من الحدة وان الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى انه جاءه من
اللطمة امتحانا للملطوم وقال غيره انما لطمه لانه جاء لقبض روحه من قبل ان يخيره
لما ثبت انه لم يقبض نبي حتى يخير فلهذا لما خيره في المرة الثانية اذعن قيل وهذا
اولى الاقوال بالصواب وفيه نظر لانه يعود اصل السؤال فيقال لم اقدم ملك على قبض
نبي الله واخل بالشرط فيعود الجواب ان ذلك وقع امتحانا وزعم بعضهم ان معنى قوله
ففقأ عينه اي ابطل حجته وهو مردود بقوله في نفس الحديث فرد الله عينه وبقوله لطمه
وصكه وغير ذلك من قرائن السياق وقال ابن قتيبة انما فقأ موسى العين التي هي
تخييل وتمثيل وليست عينا حقيقة ومعنى رد الله عينه اي اعاده الى خلقته الحقيقية
وقيل هو على ظاهره ورد الله الى الملك الموت عينه البشرية ليرجع الى موسى على كمال
الصورة فيكون اقوى في اعتباره وهذا هو المعتمد وجوز ابن عقيل ان يكون موسى
اذن له ان يفعل ذلك بملك الموت وامر ملك الموت بالصبر على ذلك كما امر موسى
بالصبر على ما يصنع الخضر وفيه ان الملك يتمثل بصورة الانسان وقد جاء ذلك في عدة
احاديث وفيه فضل الدفن في الارض المقدسة وقد تقدم شرح ذلك في الجنائز
واستدل بقوله فلك بكل شعرة سنة على ان الذي بقي من الدنيا كثير جدا لان عدد
الشعر الذي تواريه اليد قدر المدة التي بين موسى وبعثة نبينا صلى الله عليه وسلم
مرتين واكثر واستدل به على جواز الزيادة في العمر وقد قال به قوم في قوله تعالى
وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب انه زيادة ونقص في الحقيقة وقال
الجمهور الضمير في قوله من عمره للجنس لا للعين اي ولا ينقص من عمر اخر وهذا كقولهم
عندي ثوب ونصفه اي ونصف ثوب اخر وقيل المراد بقوله وما ينقص من عمره
اي وما يذهب من عمره فالجميع معلوم لله تعالى والجواب عن قصة موسى ان اجله
كان قد قرب حضوره ولم يبق منه الا مقدار ما دار بينه وبين ملك الموت من
المراجعتين فامر بقبض روحه اولا مع سبق علم الله ان ذلك لا يقع الا بعد المراجعة
وان لم يطلع ملك الموت على ذلك اولا والله اعلم الحديث الثاني حديث ابي هريرة
ايضا قوله اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب كذا قال شعيب عن
الزهري وتابعه محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب كما سياتي في التوحيد وقال
ابراهيم ابن سعد عن الزهري عن ابي هريرة عن ابي سلمة والاعرج كما سياتي في الرقاق
والحديث محفوظ للزهري على الوجهين وقد جمع المصنف بين الروايتين في التوحيد اشارة
الى ثبوت ذلك عنه على الوجهين وله اصل من حديث الاعرج من حديث الاعرج
من رواية عبد الله بن الفضل وسياتي بعد ثلاثة ابواب ومن طريق ابي الزناد عنه كما

سيأتي في الرقاق من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة أبو سعيد وقد تقدم في الاشخاص
بتمامه **قوله** استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود وقع في رواية عبد الله
بن الفضل بسبب ذلك فأول حديثه بينما يهودي يعرض سلعته أعطي بها شيئا
كرهه فقال لا والذي اصطفى موسى على البشر فلم أقف على اسم هذا اليهودي في هذه
القصة وزعم ابن بشكوال أنه فنحاص وهو بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين وعزاه
لابن اسحاق والذي ذكره ابن اسحاق لفنحاص مع أبي بكر الصديق في لطمه إياه قصة
أخرى في نزول قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء
الآية وأما كون اللاطم في هذه القصة هو الصديق فهو مصرح به فيما أخرجه سفيان
بن عيينة في جامعه وابن أبي الدنيا في كتاب البعث من طريقه عن عمرو بن دينار
عن عطاء بن جدعان عن سعيد بن المسيب قال كان بين رجل من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وبين رجل من اليهود كلام في شيء قال عمرو بن دينار هو أبو بكر
الصديق فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على البشر فلطمه المسلم الحديث **قوله**
فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي أي عند سماعه قول اليهودي والذي
اصطفى موسى على العالمين وانما صنع ذلك من عموم لفظ العالمين فدخل فيه محمد صلى الله
عليه وسلم وقد تقرر عند المسلم أن محمدا أفضل وقد جاء ذلك مبينا في حديث أبي سعيد
أن الضارب قال لليهودي حين قال ذلك أي خبيث على محمد فدل على أنه لطم
اليهودي عقوبة له على كذبه عنده ووقع في رواية ابراهيم بن سعد فلطم وجه
اليهودي ووقع عند أحمد من هذا الوجه فلطم عين اليهودي وفي رواية عبد
الله بن الفضل فسمعه رجل من الأنصار فلطم وجهه وقال أتقول هذا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا وكذا وقع في حديث أبي سعيد أن الذي ضربه
رجل من الأنصار وهذا يعكر على قول عمرو بن دينار أنه أبو بكر الصديق الا أن
كان المراد بالأنصار المعنى الأعم فان أبا بكر الصديق من أنصار رسول الله صلى الله عليه
وسلم قطعا بل هو رأس من نصره ومقدمهم وسابقهم **قوله** فأخبره بالذي كان من
أمر المسلم زاد في رواية ابراهيم بن سعد فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله
عن ذلك فأخبره وفي رواية ابن الفضل فقال أي اليهودي يا أبا القاسم ان لي ذمة
وعهدا فما بال فلان لطم وجهي فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبي صلى الله
عليه وسلم حتى رؤي في وجهه وفي حديث أبي سعيد فقال ادعوه لي فجاء فقال
أضربته قال سمعته بالسوق يحلف فذكر القصة **قوله** لا تخيروني على موسى في
رواية ابن الفضل فقال لا تفضلوا بين أنبياء الله وفي حديث أبي سعيد لا تخيروا
بين الأنبياء **قوله** فان الناس يصعقون فأكون أول من يفيق في رواية ابراهيم
بن سعد فان الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق
لم يبين في رواية الزهري من الطريقين محل الافاقة من أي الصعقتين ووقع
في رواية عبد الله بن الفضل فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في
الأرض الا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث وفي رواية الكشميهني
أول من يبعث والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا أو رأى شيئا يفزع منه وهذه
الرواية ظاهرة في أن الافاقة بعد النفخة الثانية وأصرح من ذلك رواية
الشعبي عن أبي هريرة في تفسير الزمر بلفظ اني أول من يرفع رأسه بعد النفخة
الأخيرة وأما ما وقع في حديث أبي سعيد فان الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول
من تنشق عنه الأرض كذا وقع بهذا اللفظ في كتاب الأشخاص ووقع في غيرها فأكون أول
من يفيق وقد استشكل وجزم المزي فيما نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح أن هذا اللفظ وهم
من راويه وأن الصواب ما وقع في رواية غيره فأكون أول من يفيق وأن كونه صلى الله عليه

وسلم

وسلم أول من تنشق عنه الأرض صحيح لكنه في حديث آخر ليس فيه قصة موسى انتهى ويمكن الجمع
بأن النفخة الأولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع كما وقع في سورة
النمل ففزع من في السموات ومن في الأرض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللأحياء
موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعين فمن كان مقبورا انشقت عنه الأرض فخرج من
قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت أن موسى ممن قبر في الحياة الدنيا ففي صحيح
مسلم عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب
الأحمر وهو قائم يصلي في قبره أخرجه عقب حديث أبي هريرة وأبي سعيد المذكورين ولعله
أشار بذلك الى ما قررته وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا احساس
لهم فقيل المراد أن الذين يصعقون هم الأحياء وأما الموتى فهم في الاستثناء في قوله تعالى الا من
شاء الله أي الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه
ما ورد في هذا الحديث أن موسى ممن استثنى الله لأن الأنبياء أحياء عند الله وان كانوا في
صورة الأموات بالنسبة الى أهل الدنيا وقد ثبت ذلك للشهداء ولا شك أن الأنبياء أرفع رتبة
من الشهداء وورد التصريح بأن الشهداء ممن استثنى الله أخرجه اسحاق بن راهويه وأبو
يعلى من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة وقال عياض يحتمل أن يكون المراد
صعقة فزع بعد البعث حتى تنشق السماء والأرض وتعقبه القرطبي بأنه صرح صلى الله عليه
وسلم بأنه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة
البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم أن الناس يصعقون فأصعق معهم الى آخر ما تقدم
قال ويؤيده أنه عبر بقوله أفاق لأنه انما يقال أفاق من الغشي وبعث من الموت وكذا عبر عن
صعقة الطور بالافاقة لأنها لم تكن موتا بلا شك واذا تقرر ذلك ظهر صحة الحمل على أنها
غشية تحصل للناس في الموقف هذا حاصل كلامه وتعقبه **قوله** فأكون أول من يفيق لم تختلف
الروايات في الصحيحين في اطلاق الأولية ووقع في رواية ابراهيم بن سعد عند أحمد والنسائي
فأكون في أول من يفيق أخرجه أحمد عن أبي كامل والنسائي من طريق يونس بن محمد كلاهما
عن ابراهيم فعرف أن اطلاق الأولية في غيرها محمول عليها وسببه التردد في موسى عليه السلام
كما سيأتي وعلى هذا يحمل سائر ما ورد في هذا الباب كحديث أنس عند مسلم رفعه أنا أول
من تنشق عنه الأرض وحديث عبد الله بن سلام عند الطبراني **قوله** فاذا موسى باطش بجانب
العرش أي آخذ بشيء من العرش بقوة والبطش الأخذ بقوة وفي رواية ابن الفضل فاذا
موسى آخذ بالعرش وفي حديث أبي سعيد بقائمة من قوائم العرش وكذا في رواية عمرو بن
عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة **قوله** فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أو كان
ممن استثنى الله أي فلم يكن ممن صعق أي فان كان أفاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة وان كان ممن
استثنى الله فلم يصعق فهي فضيلة أيضا ووقع في حديث أبي سعيد فلا أدري كان فيمن صعق
أي فأفاق قبلي أم حوسب بصعقته الأولى أي التي صعقها لما سأل الرؤية وبين ذلك ابن
الفضل في روايته بلفظ أحوسب بصعقته يوم الطور والجمع بينه وبين قوله أو كان ممن استثنى
الله أن في رواية ابن الفضل وحديث أبي سعيد بيان السبب في استثنائه وهو أنه حوسب
بصعقته يوم الطور فلم يكلف بصعقة أخرى والمراد بقوله ممن استثنى الله قوله الا من شاء الله وغرب
الداودي الشارح فقال معنى قوله استثنى الله أي جعله ثانيا كذا قال وهو غلط شنيع وقد وقع
في مرسل الحسن في كتاب البعث لابن أبي الدنيا في هذا الحديث فلا أدري أكان ممن استثنى
الله أن لا تصيبه النفخة أو بعث قبلي وزعم ابن القيم في كتاب الروح أن هذه الرواية وهي قوله
أكان ممن استثنى الله وهم من بعض الرواة والمحفوظ أو جوزي بصعقة الطور قال لأن الذين
استثنى الله قد ماتوا من صعقة النفخة لا من الصعقة الأخرى فظن بعض الرواة أن هذه
صعقة النفخة وأن موسى داخل فيمن استثنى قال وهذا لا يلتئم على سياق الحديث فان الافاقة
حينئذ هي افاقة البعث فلا يحسن التردد فيها وأما الصعقة العامة فانها تقع اذا جمعهم

الله تعالى لفصل القضاء فيصعق الخلق حينئذ جميعا الا من شاء الله ووقع التردد في موسى عليه السلام قال ولا يدل على ذلك قوله اول من يفيق وهذا دال على انه ممن صعق وتردد في موسى هل صعق فافاق قبله ام لم يصعق قال فلو كان المراد الصعقة الاولى للزم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم جزم بانه مات وتردد في موسى هل مات ام لا والواقع ان موسى قد كان مات لما تقدم من الادلة فدل على انها صعقة فزع لا صعقة موت والله اعلم ووقع في رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عند ابن مردويه انا اول من تنشق عنه الارض يوم القيامة فانفض التراب عن راسي فاتي قائمة العرش فاجد موسى قائما عندها فلا ادري انفض التراب عن راسه قبلي او كان ممن استثنى الله ويحتمل قوله في هذه الرواية انفض التراب قبلي تخوين الصعقة في الخروج من القبر او هي كناية عن الخروج من القبر وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسى كما تقدم تكميل زعم ابن حزم ان النفخات يوم القيامة اربع الاولى نفخة اماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض والثانية نفخة احياء يقوم بها كل ميت وينشرون من القبور ويجمعون للحساب والثالثة نفخة فزع وصعق يفيقون منها كالمغشي عليه لا يموت منها احد والرابعة نفخة افاقة من ذلك الغشي وهذا الذي ذكره من كون الثنتين اربعا ليس بواضح بل هما نفختان فقط ووقع التغاير في كل واحدة منهما باعتبار من يسمعهما فالاولى يموت بها من كان حيا ويغشى على من لم يمت ممن استثنى الله والثانية يعيش بها من مات ويفيق بها من غشي عليه والله اعلم قال العلماء في نهيه صلى الله عليه وسلم عن التفضيل بين الانبياء انما نهى عن ذلك من يقوله برايه لا من يقوله بدليل او من يقوله بحيث يؤدي الى تنقيص المفضول او يؤدي الى الخصومة والتنازع او المراد لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضول فضيلة فالامام مثلا اذا قلنا انه افضل من المؤذن لا يستلزم نقص فضيلة المؤذن بالنسبة الى الاذان وقيل النهي عن التفضيل انما هو في حق النبوة نفسها لقوله تعالى لا نفرق بين احد من رسله ولم ينه عن تفضيل الذوات بعضهم على بعض لقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية وقال الحليمي الاخبار الواردة في النهي عن التخيير انما هي في مجادلة اهل الكتاب وتفضيل بعض الانبياء على بعض بالمخايرة لان المخايرة اذا وقعت بين اهل دينين لا يؤمن ان يخرج احدهما الى الازدراء بالاخر فيفضي الى الكفر فاما اذا كان التخيير مستندا الى مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا يدخل في النهي وسياتي مزيد لذلك في قصة يونس ان شاء الله تعالى الحديث الثالث حديث ابي هريرة احتج ادم وموسى وسياتي شرحه في كتاب القدر والغرض منه شهادة ادم لموسى ان الله اصطفاه تنبيه قوله ثم تلومني كذا للاكثر بالمثلثة والميم المشددة ووقع للاصيلي والمستملي بالموحدة وتخفيف الميم الحديث الرابع حديث ابن عباس في عرض الامم اورده مختصرا وسياتي بتمامه مع شرحه في الرقاق ان شاء الله تعالى وفيه ان امة موسى اكثر الامم بعد محمد صلى الله عليه وسلم **قوله باب** قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امراة فرعون الى قوله وكانت من القانتين كذا للاكثر وسقط من رواية ابي ذر للذين امنوا امراة فرعون والغرض من هذه الترجمة ذكر اسية وهي بنت مزاحم امراة فرعون قيل انها من بني اسرائيل وانها عمة موسى وقيل انها من العماليق وهي بنت عم فرعون واما مريم فسياتي ذكرها مفردا بعد **قوله** عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني مرة والد عمرو وغير مرة شيخه وهو مرة بن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي ثقة عابد من صغار التابعين وقد وقع في الاطعمة عمرو بن مرة الجملي واما شيخه مرة فهو ابن شراحيل مخضرم ثقة عابد ايضا من كبار التابعين ويقال له مرة الطيب ومرة الخير كمل بضم الميم وبفتحها **قوله** ولم يكمل من النساء الا اسية امراة فرعون ومريم بنت عمران استدل بهذا الحصر على انهما نبيتان لان اكمل النوع الانساني الانبياء ثم الاولياء والصديقون والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكانه قال ولم ينبا من النساء الا فلانة وفلانة ولو قال لم تثبت صفة الصديقية او الولاية او الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح

لوجود

لوجود ذلك في غيرهن الا ان يكون المراد بالحديث كمال غير الانبياء فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك والله اعلم وعلى هذا فالمراد من تقدم زمانه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض لاحد من نساء زمانه الا لعائشة وليس فيه تصريح بافضلية عائشة رضي الله عنها على غيرها لان فضل الثريد على غيره من الطعام انما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل اطعمتهم يومئذ وكل هذه الخصال لا يستلزم ثبوت الافضلية من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى وقد ورد في هذا الحديث من الزيادة بعد قوله ومريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد اخرجه الطبراني عن يوسف ابن يعقوب القاضي عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بالسند المذكور هنا واخرجه ابو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن مرة احد رواته عند الطبراني بهذا الاسناد واخرجه الثعلبي في تفسيره من طريق عمرو بن مرزوق به وقد ورد من طريق صحيح ما يقتضي افضلية خديجة وفاطمة على غيرهما وذلك فيما سياتي في قصة مريم من حديث علي بلفظ خير نسائها خديجة وجاء في طريق اخرى ما يقتضي افضلية خديجة وفاطمة وذلك فيما اخرجه ابن حبان واحمد وابو يعلى والطبراني وابو داود في كتاب الزهد والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم ابنة عمران واسية امراة فرعون وله شاهد من حديث ابي هريرة في الاوسط للطبراني ولاحمد في حديث ابي سعيد رفعه فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران واسناده حسن وان ثبت ففيه حجة لمن قال ان اسية امراة فرعون ليست نبية وسياتي في مناقب فاطمة قوله صلى الله عليه وسلم انها سيدة نساء اهل الجنة مع مزيد بسط لهذه المسالة هناك ان شاء الله تعالى وياتي في الفاطمة زيادة فيما يتعلق بالثريد قال القرطبي الصحيح ان مريم نبية لان الله اوحى اليها بواسطة الملك واما اسية فلم يرد ما يدل على نبوتها وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتها لانه يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد بلوغها النهاية في جميع الفضائل التي للنساء قال وقد نقل الاجماع على عدم نبوة النساء كذا قال وقد نقل عن الاشعري ان من النساء من نبئ وهن ست حواء وسارة وام موسى وهاجر واسية ومريم والضابط عنده ان من جاءه الملك عن الله بحكم من امر او نهي او باعلام مما سياتي فهو نبي وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بامور شتى من ذلك من عند الله عز وجل ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن في القران وذكر ابن حزم في الملل والنحل ان هذه المسالة لم يحدث التنازع فيها الا في عصره بقرطبة وحكي عنهم اقوالا ثالثها الوقف قال وحجة المانعين قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا قال وهذا لا حجة فيه لان احدا لم يدع فيهن الرسالة وانما الكلام في النبوة فقط قال واصرح ما ورد في ذلك قصة مريم وفي قصة ام موسى ما يدل على ثبوت ذلك لها من مبادرتها بالقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي اليها بذلك قال وقد قال الله تعالى بعد ان ذكر مريم والانبياء بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين فدخلت في عمومه والله اعلم ومن فضائل اسية امراة فرعون انها اختارت القتل على الملك والعذاب في الدنيا على النعيم الذي كانت فيه وكانت فراستها في موسى عليه السلام صادقة حين قالت قرة عين لي **قوله باب** ان قارون كان من قوم موسى الاية هو قارون بن يصهر بن قاهث عم موسى وقيل كان ابن عم موسى والاول اصح فقد روى ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس انه كان ابن عم موسى قال وكذا قال قتادة وابراهيم النخعي وعبد الله بن الحارث وسماك بن حرب واختلف في تفسير بغي قارون فقيل الحسد لانه قال ذهب موسى وهارون بالامر فلم يبق لي شيء وقيل انه اعطى امراة من البغايا ان تقذف موسى بنفسها فالهمها الله ان اعترفت بانه هو الذي حملها على ذلك وقيل لكثرة انه طغى بكثرة ماله وقيل هو اول من اطال ثيابه حتى زادت على قامته شبرا **قوله** لتنوء لتثقل هو تفسير ابن

عباس اورده ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة
يقول تثقل قوله قال ابن عباس اولي القوة لا يرفعها العصبة من الرجال واختلف في
العصبة فقيل عشرة وقيل خمسة عشر وقيل اربعون وقيل من عشرة الى اربعين قوله الفرحين
المرحين هو تفسير ابن عباس اورده ابن ابي حاتم ايضا من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله
ان الله لا يحب الفرحين اي المرحين والمعنى انهم يبطرون فلا يشكرون الله على نعمه قوله
ويكان الله مثل الم تر ان الله هو قول ابي عبيدة واستشهد بقول الشاعر ويك ان من يكن له نشب يحبب
ومن يفتقر يعش عيش ضر وذهب قطرب الى ان ذي كلمة تفجع وكان حرف تشبيه وعن
الفراء هي كلمة موصولة قوله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق قال ابو
عبيدة في قوله قل ان ربي يبسط الرزق لمن يشاء يوسع ويكثر وفي قوله ويقدر هو مثل
قوله ومن قدر عليه رزقه اي ضاق (تنبيه) لم يذكر المصنف في قصة قارون الا هذه الاثار
وهي ثابتة في رواية المستملي والكشميهني فقط وقد اخرج ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس
قال كان موسى يقول لبني اسرائيل ان الله يامركم بكذا حتى دخل عليهم في اموالهم فشق ذلك على قارون
فقال لبني اسرائيل ان موسى يقول من زنى رجم فتعالوا نجعل لبغي شيئا حتى تقول ان موسى فعل
بها فيرجم فنستريح منه ففعلوا ذلك فلما خطبهم موسى قالوا له وان كنت انت قال وان كنت انا قالوا
فقد زنيت فجزع فارسلوا الى المراة فلما جاءت عظم عليها موسى وسالها بالذي فلق البحر لبني
اسرائيل الا صدقت فاقرت بالحق فخر موسى ساجدا يبكي فاوحى الله اليه اني امرت الارض ان
تطيعك فامرها بما شئت فامرها فخسفت بقارون ومن معه وكان من قصة قارون
انه حصل اموالا عظيمة جدا حتى قيل كانت مفاتيح خزائنه وكانت من جلود تحمل على اربعين بغلا
وكان يسكن تنيس فتحيل ان عبد العزيز بن الجروي ظفر ببعض كنوز قارون وهو امير تنيس فلما
مات قام ابنه على مكانه وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك فقال ان عليا كتب
الى امية الحسن الي استطيب لك من مال ابيك مائة الف دينار فقال اني تركت الكثير من
مال الله لانه لم يطب لي فكيف اخذ هذا القليل وقد روى البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن
عبد العزيز هذا قوله باب قول الله تعالى والى مدين اخاهم شعيبا هو شعيب
ابن ميكيل بن يشجن بن لاوي ابن يعقوب كذا قال ابن اسحاق ولا يثبت وقيل يشجن بن عنقاء بن
مدين بن ابراهيم وقيل هو شعيب بن صيفور بن عنقا بن ثابت بن مدين وكان مدين ممن امن
بابراهيم لما احرق وروى ابن حبان في حديث ابي ذر الطويل اربعة من العرب هود وصالح
وشعيب ومحمد فعلى هذا هو من العرب العاربة وقيل انه من بني عنزة بن اسد ففي حديث
سلمة بن سعيد العنزي انه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فانتسب الى عنزة فقال نعم الحي عنزة
مبغي عليهم منصورون رهط شعيب واختان موسى اخرجه الطبراني وفي اسناده مجاهيل قوله
الى مدين لان مدين بلد ومثله واسال القرية واسال العير يعني اهل القرية واهل العير
هو قول ابي عبيدة قاله في تفسير سورة هود قوله وراءكم ظهريا لم يلتفتوا اليه ويقال اذا لم
يقض حاجته ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريا والظهري ان تاخذ معك دابة او وعاء تستظهر به
قال ابو عبيدة في قوله واتخذتموه وراءكم ظهريا اي القيتموه خلف ظهوركم فلم تلتفتوا اليه وتقول للذي
لا يقضي حاجتك ولا يلتفت اليها ظهرت بحاجتي وجعلتها ظهرية اي خلف ظهرك قال الشاعر
وجدنا بني البرصاء من ولد الظهر اي من الذين يظهرون بهم ولا يلتفتون اليهم قوله مكانتهم ومكانهم
واحد هكذا وقع وانما هو في قصة شعيب مكانتكم في قوله ويا قوم اعملوا على مكانتكم هو قول ابي
عبيدة قال في تفسير سورة يس في قوله على مكانتكم المكان والمكانة واحد قوله يغنوا يعيشوا
قال ابو عبيدة في قوله تعالى كان لم يغنوا فيها اي لم ينزلوا فيها ولم يعيشوا فيها قال والمغنى
الدار والجمع مغاني يعني بالغين المعجمة قوله تاس تحزن اسى احزن قال ابو عبيدة في قوله فكيف
اسى على قوم اي احزن واندم واتوجع والمصدر الاسى واما قوله تاس تحزن فهو من قوله تعالى
لموسى فلا تاس على القوم الفاسقين وذكره المصنف هنا استطرادا قوله وقال الحسن انك لانت الحليم

الرشيد يستهزؤن به وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي المليح عن الحسن البصري بهذا وزاد الحسن
انهم قالوا له ذلك على سبيل الاستعارة التهكمية ومرادهم عكس ذلك قوله وقال مجاهد الايكة الايكة
يوم الظلة اظلال العذاب عليهم وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
كذب اصحاب الايكة كذا اقراها وهي قراءة اهل مكة ابن كثير وغيره وفي قوله عذاب يوم الظلة
قال اظلال العذاب اياهم (تنبيه) لم يذكر المصنف في قصة شعيب سوى هذه الاثار وهي للكشميهني
والمستملي فقط وقد ذكر الله قصته في الاعراف وهود والشعراء والعنكبوت وغيرها وجاء عن
قتادة انه ارسل الى امتين اصحاب مدين واصحاب الايكة ورجح بانه وصف في اصحاب مدين
بانه اخوهم بخلاف اصحاب الايكة وقال في اصحاب مدين اخذتهم الرجفة والصيحة وفي
اصحاب الايكة اخذهم عذاب يوم الظلة والجمهور على ان اصحاب مدين هم اصحاب الايكة واجابوا
عن ترك ذكر الاخوة في اصحاب الايكة بانهم لما كانوا يعبدون الايكة ووقع في صدر الكلام
بانهم اصحاب الايكة ناسب ان لا يذكر الاخوة وعن الثاني بان المغايرة في انواع العذاب
وان كانت تقتضي المغايرة في المعذبين فليكن الذين عذبوا بالرجفة غير الذين عذبوا بالصيحة
والحق انهم اصابهم جميع ذلك وانهم اصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت فاظلتهم سحابة فاجتمعوا
تحتها فرجفت بهم الارض من تحتهم واخذتهم الصيحة من فوقهم وسياتي الكلام على الايكة
في التفسير قوله باب قول الله وان يونس لمن المرسلين الى قوله
وهو مليم هو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة مقصور ووقع في تفسير عبد الرزاق
انه اسم امه وهو مردود بما في حديث ابن عباس في هذا الباب ونسبه الى ابيه فهذا اصح
ولم اقف في شيء من الاخبار على اتصال نسبه وقد قيل انه كان في زمن ملوك الطوائف
من الفرس قوله وقال مجاهد مذنب يعني تفسير قوله وهو مليم وقد اخرجه ابن
جرير من طريق مجاهد قال فالتقمه الحوت وهو مليم هو من اللوم الرجل اذا اتى بما يلام
عليه ثم قال الطبري المليم هو المكتسب اللوم قوله المشحون الموقر وصله ابن ابي حاتم
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال المشحون المملوء ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن
عباس المشحون الموقر قوله فلولا انه كان من المسبحين الاية فنبذناه بالعراء بوجه الارض
قال ابو عبيدة في قوله فنبذناه بالعراء اي بوجه الارض والعرب تقول نبذته بالعراء
اي بالارض الفضاء قال الشاعر ونبذت بالبلد العراء ثيابي والعراء الذي لا شيء فيه
يواري من شجر ولا غيره وقال الفراء العراء المكان الخالي قوله من يقطين من غير ذات
اصل الدباء ونحوه وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد وزاد ليس لها ساق وكذا قال
ابو عبيدة كل شجرة لا تقوم على ساق فهي يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ والمشهور
انه القرع وقيل التين وقيل الموز وجاء في حديث مرفوع في القرع هي شجرة اخي يونس
قوله ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم مغموم كذا فيه والذي قاله
ابو عبيدة في قوله تعالى اذ نادى وهو مكظوم وروى ابن ابي حاتم من طريق علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله وهو مكظوم مغموم ثم ذكر حديث ابن مسعود لا يقول
احدكم اني خير من يونس بن متى وحديث ابن عباس لا ينبغي لعبد ان يقول اني خير من
يونس بن متى ونسبه الى ابيه وحديث ابي هريرة في قصة المسلم الذي لطم اليهودي
وقد تقدم شرحها في اواخر قصة موسى وقال في اخره في هذه الرواية ولا اقول ان احدا
افضل من يونس ابن متى وحديثه من وجه اخر مختصرا مقتصرا على مثل لفظ حديث ابن
عباس وقد وقع في حديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني لا ينبغي لنبي ان يقول الخ وهو
يريد ان قوله في الطريق الاولى اي المراد بها النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الطبراني
في حديث ابن عباس ما ينبغي لاحد ان يقول انا عند الله خير من يونس وفي رواية
للطحاوي انه سبح الله في الظلمات فاشار الى جهة الخيرية المذكورة واما قوله في الرواية
الاولى ونسبه الى ابيه ففيه اشارة الى الرد على من زعم ان متى اسم امه وهو محكي عن وهب

ابن منبه في المبتدا وذكره الطبري وتبعه ابن الاثير في الكامل والذي في الصحيح اصح وقيل سبب قوله
ونسبه الى ابيه انه كان في الاصل يونس ابن فلان فنسي الراوي اسم الاب وكنى عنه بفلان وقيل
ان ذلك هو السبب في نسبته الى امه فقال الذي نسي اسم ابيه يونس بن متى وهي امه ثم اعتذر
فقال ونسبه اي شيخه الى ابيه اي سماه فنسيته ولا يخفى بعد هذا التاويل وتكلفه قال العلماء انما قال
صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا ان كان قاله بعد ان علم انه افضل الخلق وان كان قاله قبل علمه
بذلك فلا اشكال وقيل خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته ان يقع في نفسه تنقيص
له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة وقد روى قصته السدي في تفسيره باسانيده عن ابن
مسعود وغيره ان الله بعث يونس الى اهل نينوى وهي من ارض الموصل فكذبوه فوعدهم بنزول
العذاب في وقت معين وخرج عنهم مغاضبا لهم فلما راوا اثار ذلك خضعوا وتضرعوا وامنوا
فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب وذهب يونس فركب سفينة فلججت به فاقترعوا فيمن
يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلاثا فالتقمه الحوت وروى ابن ابي حاتم من طريق
عمرو بن ميمون عن ابن مسعود باسناد صحيح اليه نحو ذلك وفيه واصبح يونس فاشرف على القرية
فلم ير العذاب وقع عليهم وكان في شريعتهم من كذب قتل فانطلق مغاضبا حتى ركب سفينة وقال
فيه فقال لهم يونس ان معكم عبدا ابق من ربه وانها لا تسير حتى تلقوه فقالوا لا نلقيك يا نبي الله
ابدا قال فاقترعوا فخرج عليه ثلاث مرات فالقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الارض فسمع تسبيح
الحصى فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت الاية وروى البزار وابن جرير من طريق عبد الله
ابن نافع عن ابي هريرة رفعه لما اراد الله حبس يونس في بطن الحوت امر الله الحوت ان لا يكسر
له عظما ولا يخدش له لحما فلما انتهى به الى قعر البحر سبح الله فقالت الملائكة يا ربنا انا نسمع صوتا ضعيفا
بارض غريبة قال ذاك عبدي يونس فشفعوا له فامر الحوت فقذفه في الساحل قال ابن مسعود
كهيئة الفرخ ليس عليه ريش وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي عن ابي مالك قال لبث
في بطن الحوت اربعين يوما ومن طريق جعفر الصادق قال سبعة ايام ومن طريق قتادة قال
ثلاثا ومن طريق الشعبي قال التقمه ضحى ولفظه عشية

قوله باب قوله
تعالى واسالهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر الجمهور ان القرية المذكورة ايلة وهي التي
على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مصر وحكى ابن التين عن الزهري انها طبرية **قوله**
اذ يعدون في السبت يتعدون يتجاوزون قال ابو عبيدة في قوله اذ يعدون في السبت
اي يتعدون فيه عما امروا به ويتجاوزون **قوله** شرعا شوارع الى قوله خاسئين هو قول ابي
عبيدة ايضا **قوله** بئيس شديد قال ابو عبيدة في قوله تعالى فاخذناهم بعذاب بئيس اي شديد
وزنا ومعنى قال الشاعر حنقا علي وما ترى لي فيهم اثرا بئيسا وهذا على احد القراآت والاكثر
بوزن حذر وقرى شاذا بوزن هين وهي منكرات تنبيه لم يذكر المص في هذه القصة
حديثا مسندا وقد روى عبد الرزاق من حديث ابن عباس بسند فيه مبهم وحكاه مالك
عن يزيد بن رومان معضلا وكذا قال قتادة ان اصحاب السبت كانوا من اهل ايلة وانهم لما
تحيلوا على صيد السمك بان نصبوا الشباك يوم السبت ثم صادوها يوم الاحد انكر عليهم قوم ونهوهم
فاغلظوا لهم فقالت طايفة اخرى دعوهم واعتزلوا باعتهم فاصبحوا يوما فلم يروا الذين اعتدوا
ففتحوا ابوابهم فامروا رجلا ان يصعد على سلم فاشرف عليهم فراهم قد صاروا قردة فدخلوا عليهم فجعلوا
يلوذون بهم فيقول الذين نهوهم الم نقل لكم الم ننهكم فيشيرون برءوسهم وروى ابن ابي حاتم من طريق
مجاهد عن ابن عباس انهم لم يعيشوا الا قليلا وهلكوا وروى ابن جرير من طريق العوفي عن
ابن عباس صار شبابهم قردة وشيوخهم خنازير

قوله باب قول الله واتينا داود زبورا
هو داود بن ايشا بكسر الهمزة وسكون التحتانية بعدها معجمة ابن عوبد بوزن جعفر بمهملة
وموحدة بن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية واخره موحدة
ابن رام بن حصرون بمهملة ثم معجمة بن فارض بفا واخره مهملة ابن يهوذا بن يعقوب **قوله**
الزبر الكتب واحدها زبور زبرت كتبت قال ابو عبيدة في قوله تعالى وانه لفي زبر الاولين اي كتب الاولين

واحدها

واحدها زبور وقال الكسائي زبور بمعنى مزبور تقول زبرته فهو مزبور مثل كتبته فهو مكتوب
وقرى بضم اوله وهو جمع زبر قلت الضم قراءة حمزة **قوله** اوبي معه سبحي معه وصله الفريابي
من طريق مجاهد مثله وعن الضحاك هو بلسان الحبشة وقال قتادة معنى اوبي سيري **قوله** ان
اعمل سابغات الدروع قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان اعمل سابغات اي دروعا واسعة طويلة
قوله وقدر في السرد المسامير والحلق لا ترق المسامير فيسلسل ولا تعظم فينفصم كذا في رواية
الكشميهني ولغيره لا يدق بالدال بدل الراء وعندهم فيتسلسل وفي اخره فينفصم بفاء ونون ووافقه
الاصيلي في قوله فتسلسل وهو بفتح اللام ومعناه فيخرج من الثقب برفق او يصير متحركا فيقلق
عند الخروج واما الرواية الاخرى فيتسلسل اي يصير كالسلسلة في اللين والاول اوجه والفصم
بالفاء القطع من غير ابانة وهذا التفسير وصله الفريابي من طريق مجاهد في قوله وقدر في السرد
اي قدر المسامير والحلق وروى ابراهيم الحربي في غريب الحديث من طريق مجاهد في قوله
وقدر في السرد لا تدق المسمار فيسلس ولا تغلظه فتفصمها وقال ابو عبيدة يقال درع
مسرودة اي مسمورة الحلق قال ابو ذويب وعليهما مسرودتان قضاهما داود او صنع السوابغ تبع
وهو مثل مسمار السفينة **قوله** افرغ انزل لم اعرف المراد من هذه الكلمة هنا واستقريت قصة داود
في المواضع التي ذكرت فيها فلم اجدها وهذه الكلمة والتي بعدها في رواية الكشميهني وحده
قوله بسطة زيادة وفضلا قال ابو عبيدة في قوله وزاده بسطة في العلم والجسم اي زيادة
وفضلا وكثرة وهذه الكلمة في قصة طالوت وكانه ذكرها لما كان اخرها متعلقا بداود فلمح بشي
من قصة طالوت وقد قصها الله في القران ثم ذكر ثلاثة احاديث الاول حديث همام عن
ابي هريرة خفف على داود القران في رواية الكشميهني القراءة قيل المراد بالقران القراءة
والاصل في هذه اللفظة الجمع وكل شي جمعته فقد قراته وقيل المراد الزبور وقيل التوراة
وقران كل نبي يطلق على كتابه الذي اوحي اليه وانما سماه قرانا للاشارة الى وقوع المعجزة
فيه كوقوع المعجزة بالقران اشار اليه صاحب المصابيح والاول اقرب وانما تردد بين الزبور
والتوراة لان الزبور كله مواعظ وكانوا يتلقون الاحكام من التوراة قال قتادة كنا
نتحدث ان الزبور مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض
ولا حدود بل كان اعتماده على التوراة اخرجه ابن ابي حاتم وغيره وفي الحديث ان البركة قد
تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير قال النووي اكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرا
اربع ختمات بالليل واربعا بالنهار وقد بالغ بعض الصوفية في ذلك فادعى شيا مفرطا والعلم
عند الله **قوله** بدوابه في رواية موسى بن عقبة الاتية بدابته بالافراد وكذا هو في التفسير
ويحمل الافراد على الجنس او المراد بها ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها مما يركبه
اتباعه **قوله** فيقرا القران قبل ان تسرج في رواية موسى فلا تسرج حتى يقرا القران **قوله** ولا ياكل
الا من عمل يده تقدم شرحه في اوائل البيوع وان فيه دليلا على انه افضل المكاسب وقد استدل
به على مشروعية الاجارة من جهة ان عمل اليد اعم من ان يكون للغير او للنفس والذي يظهر ان الذي
كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع والان الله له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا ياكل
الا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك قال الله تعالى وشددنا ملكه وفي حديث الباب
ايضا ما يدل على ذلك وانه مع سعته بحيث انه كان له دواب تسرج اذا اراد ان يركب ويتولى خدمتها
غيره ومع ذلك كان يتورع ولا ياكل الا مما يعمل بيده **قوله** رواه موسى بن عقبة عن صفوان
ابن سليم الخ وصله المص في كتاب خلق افعال العباد عن احمد بن ابي عمرو عن ابيه وهو حفص
ابن عبد الله عن ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة الحديث الثاني والثالث حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص في مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم له في قيام الليل وصيام النهار
اورده من طريقين وقد تقدم في صلاة الليل والغرض منه قوله صيام داود **قوله**
احب الصلاة الى الله صلاة داود الخ يشير الى الحديث المذكور قبله **قوله** قال علي هو قول عائشة
ما القاه السحر عندي الا نايما هكذا وقع في رواية المستملي والكشميهني واما غيرهما فذكر الطريق

الثالثة مضمومة الى ما قبله دون الباب ودون قول علي ولم اره منسوبا واظنه علي ابن المديني
شيخ البخاري واراد بذلك بيان المراد بقوله وينام سدسه اي السدس الاخير فكانه قال يوافق
ذلك حديث عائشة ما الفاه بالفاء اي وجده والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والسحر الفاعل ان
اي جاء السحر والنبي صلى الله عليه وسلم عندي الا وجده قائما كما تقدم بيان ذلك في قيام الليل قوله
باب واذكر عبدنا داود ذا الايد انه اواب الى فصل الخطاب الايد
القوة وكان داود موصوفا بفرط الشجاعة والاواب يأتي تفسيره قريبا قوله قال مجاهد
الفهم في القضاء اي المراد بفصل الخطاب وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي بشر عن مجاهد
قال الحكمة الصواب ومن طريق ليث عن مجاهد فصل الخطاب اصابة القضاء فهمه ومن
طريق ابن جريج عن مجاهد قال فصل الخطاب العدل في الحكم وما قال في شيء انفذه وقال
الشعبي قال فصل الخطاب قوله اما بعد وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن ابي بردة
عن ابيه عن جده قال اول من قال اما بعد داود النبي صلى الله عليه وسلم وهو فصل
الخطاب اخرجه ابن ابي حاتم وذكر عن ابن جرير باسناد صحيح عن الشعبي مثله وروى ابن
ابي حاتم من طريق شريح قال فصل الخطاب الشهود والايمان ومن طريق ابي عبد الرحمن السلمي
نحوه قوله ولا تشطط لا تسرف كذا وقع هنا وقال الفراء معناه لا تجر وروى ابن جرير من
طريق قتادة في قوله ولا تشطط اي لا تمل ومن طريق السدي قال لا تحيف قوله يقال للمراة نعجة
ويقال لها ايضا شاة قال ابو عبيدة في قوله ولي نعجة واحدة اي امراة قال الاعشى فرميت
غفلة عينه عن شاته فاصبت حبة قلبها وطحالها قوله فقال اكفلنيها مثل وكفلها زكريا ضمها
قال ابو عبيدة في قوله فقال اكفلنيها وعزني في الخطاب هو كقوله وكفلها زكريا اي ضمها اليه
ويقول كفلت بالنفس او بالمال اي ضمنته قوله وعزني غلبني صار اعز مني اعززته جعلته
عزيزا في الخطاب يقال المحاورة قال ابو عبيدة في قوله وعزني في الخطاب اي صار
اعز مني فيه وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال ان دعا ودعوت كان
اكثر مني وان بطشت وبطش كان اشد مني ومن طريق قتادة قال معناه قهرني وظلمني واما قوله
تعالى في المحاورة مراده تفسير الخطاب بالمحاورة وهي بالحاء المهملة اي المراجعة بين الخصمين
وهذا تفسير قوله تعالى وعزني في الخطاب قوله الخلطاء الشركاء حكاه ابن جرير ايضا قوله
فتناه قال ابن عباس اختبرناه وقرأ عمر فتناه بتشديد التاء اما قول ابن عباس فوصله ابن
جرير وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه واما قراءة عمر فمذكورة في الشواذ ولم يذكرها
ابو عبيد في القراءات المشهورة ونقل التشديد ايضا عن ابي رجاء العطاردي والحسن البصري
ثم ذكر حديث ابن عباس في السجود في ص اخرجه من وجهين ومحمد شيخه في الطريق الاولى
هو ابن سلام والعوام هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة قوله اسجد بص وللكشميهني والمستملي
اسجد وسيأتي شرح الحديث في التفسير ان شاء الله تعالى قوله باب قول الله
ووهبنا لداود سليمان في رواية غير ابي ذر باب قول الله قوله نعم العبد انه اواب الراجع المنيب
هو تفسير الاواب وقد اخرج ابن جرير من طريق مجاهد قال الاواب الراجع المنيب الرجاع
عن الذنوب ومن طريق قتادة قال المطيع ومن طريق السدي قال هو المسبح قوله من محاريب
قال مجاهد بنيان ما دون القصور وصله عبد بن حميد عنه كذلك وقال ابو عبيدة المحاريب
جمع محراب وهو مقدم كل بيت وهو ايضا المسجد والمصلى قوله وجفان كالجواب كحياض الابل
وقال ابن عباس كالجوبة من الارض اما قول مجاهد فوصله عبد بن حميد عنه واما قول
ابن عباس فوصله ابن ابي حاتم عنه وقال ابو عبيدة الجوابي جمع جابية وهو الحوض
الذي يجبى فيه الماء قوله دابة الارض الارضة قوله منساته عصاه هو قول ابن عباس وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه قال ابو عبيدة المنساة العصا ثم ذكر تصريفها
وهي مفعلة من نسات اذا زجرت الابل اي ضربتها بالمنساة قوله فطفق مسحا يمسح اعراف الخيل
وعراقيبها هو قول ابن عباس اخرجه ابن جرير من طريق علي ابن ابي طلحة عنه وزاد في اخره

حبا

حبالها وروي من طريق الحسن قال كشف عراقيبها وضرب اعناقها وقال لا تشغليني عن
عبادة ربي مرة اخرى قال ابو عبيدة ومنه قولهم مسح علاوته اذا ضرب عنقه قال ابن
جرير وقول ابن عباس اقرب الى الصواب قوله الاصفاد الوثاق روى ابن جرير من
طريق السدي قال مقرنين في الاصفاد ان تجمع اليدين الى العنق بالاغلال وقال ابو عبيدة
الاصفاد الاغلال واحدها صفد ويقال للعطاء ايضا صفد قوله قال مجاهد الصافنات صفن
الفرس رفع احدى رجليه حتى يكون على طرف الحافر وصله الفريابي من طريقه قال صفن
الفرس الخ لكن قال يديه ووقع في اصل البخاري رجليه وصوب عياض ما عند الفريابي
وقال ابو عبيدة الصافن الذي يجمع بين يديه ويثني مقدم حافر احدى رجليه قوله الجياد
السراع وصله الفريابي من طريق مجاهد ايضا وروى ابن جرير من طريق ابراهيم التيمي
انها كانت عشرين فرسا ذوات اجنحة قوله جسدا شيطانا قال الفريابي حدثنا ورقاء
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله والقينا على كرسيه جسدا قال شيطانا يقال له اصف
قال له سليمان كيف تفتن الناس قال ارني خاتمك اخبرك فاعطاه فنبذه اصف في البحر
فساخ فذهب ملك سليمان وقعد اصف على كرسيه ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن
فانكرنه امه سليمان وكان سليمان يستطعم ويعرفهم بنفسه فيكذبونه حتى اعطته امراة
حوتا فطيبت بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرد الله اليه ملكه وفر اصف فدخل البحر وروى
ابن جرير من وجه اخر عن مجاهد ان اسمه اصر اخره راء ومن طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس ان اسم الجني صخر ومن طريق السدي كذلك واخرج القصة من طريقه
مطولة والمشهور ان اصف اسم الرجل الذي كان عنده علم من الكتاب والله اعلم قوله
رخاء طيبة في رواية الكشميهني طيبا وراه الفريابي من الوجه المذكور في قوله
رخاء قال طيبة حيث اصاب حيث شاء وصله الفريابي كذلك قوله فامنن اعط
بغير حساب بغير حرج وصله الفريابي من طريق مجاهد كذلك وقال ابو عبيدة
في قوله بغير حساب اي بغير ثواب ولا جزاء وبغير منة ولا قلة ثم اورد المصنف اربعة
احاديث اولها حديث ابي هريرة في تفلت العفريت على النبي صلى الله عليه وسلم قوله
تفلت علي بتشديد اللام اي تعرض لي فلتة اي بغتة قوله البارحة اي الليلة الخالية الزائلة
والبارح الزائل ويقال من بعد الزوال الى اخر النهار البارحة قوله فذكرت دعوة
اخي سليمان اي قوله وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي وفي هذا اشارة الى انه صلى
الله عليه وسلم كان يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمان عليه السلام ويحتمل ان يكون
خصوصية سليمان استخدام الجن في جميع ما يريده لا في هذا القدر فقط واستدل الخطابي
بهذا الحديث على ان اصحاب سليمان كانوا يرون الجن في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم
قال واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد الاكثر الاغلب من احوال
بني ادم وتعقب بان نفي رؤية الانس للجن على هيئتهم ليس بقاطع من الاية بل ظاهرها انه ممكن
فان نفي رؤيتنا اياهم بغير مقيد بحال ورؤيتهم لنا ولا ينفي امكان رؤيتنا لهم في غير تلك الحالة ويحتمل
العموم وهذا الذي فهمه اكثر العلماء حتى قال الشافعي من زعم انه يرى الجن ابطلنا شهادته
واستدل بهذه الاية والله اعلم قوله عفريت متمرد من انس وجان مثل زبنية جماعته الزبانية
في الاصل اسم اصحاب الشرطة مشتق من الزبن وهو الدفع واطلق على الملائكة ذلك لانهم يدفعون
الكفار في النار وواحد الزبانية زبنية وقيل زباني وقيل زابن وقيل زباني وقال قوم
لا واحد له من لفظه وقيل واحده زبنيت وزن عفريت وقال ان عفرية لغة مستقلة
ليست ماخوذة من عفريت وسداد الحكم بقوله زبنية اي انه قيل في عفريت عفرية
وهي قراءة رويت في الشواذ عن ابي بكر الصديق وعن ابي رجاء العطاردي وابي السمال
بالمهملة واللام وقال ذو الرمة كانه كوكب في اثر عفرية مسوم في سواد الليل منقضب وقد
تقدم كثير من بيان احوال الجن في باب صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق قال ابن عبد البر

الجن على مراتب فالاصل جني فان خالط الانس قيل عامر ومن تعرض منهم للصبيان قيل ارواح ومن
زاد في الخبث قيل شيطان فان زاد على ذلك قيل مارد فان زاد على ذلك قيل عفريت وقال الراغب
العفريت من الجن هو العارم الخبيث واذا بولغ فيه قيل عفريت نفريت وقال ابن قتيبة
العفرية الموثق الخلق واصله من العفر وهو التراب ورجل عفر بكسر اوله وثانيه وتشديد
ثالثه اذا بولغ ايضا قوله حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن هو الحزامي وليس بالمخزومي واسم
جد الحزامي عبد الله بن خالد بن حزام واسم جد المخزومي الحرث بن عبد الله قوله قال سليمان
ابن داود لاطوفن الليلة في رواية الحموي والمستملي لاطيفن وهما لغتان طاف بالشي واطاف
به اذا دار حوله وتكرر عليه وهو هنا كناية عن الجماع واللام جواب القسم وهو محذوف
اي والله لاطوفن ويؤيده قوله في اخره لم يحنث لان الحنث لا يكون الا عن قسم والقسم
لا بد له من مقسم به قوله على سبعين امراة كذا هنا من رواية مغيرة وفي رواية شعيب
كما سياتي في الايمان والنذور فقال تسعين امراة وقد ذكر الحكم ذلك عقب هذا الحديث
ورجح تسعين بتقديم المثناة على سبعين وذكر ان ابن ابي الزناد رواه كذلك قلت
وقد رواه سفيان بن عيينة عن ابي الزناد فقال سبعين وسياتي في كفارة الايمان من
طريقه ولكن رواه مسلم عن ابن عمر عن سفيان فقال سبعين بتقديم السين وكذا هو في
مسند الحميدي عن سفيان وكذا اخرجه مسلم من رواية ورقاء عن ابي الزناد
واخرجه الاسماعيلي والنسائي وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن ابي الزناد فقال
مائة امراة وكذا قال طاوس عن ابي هريرة كما سياتي في الايمان والنذور من رواية
معمر وكذا قال احمد عن عبد الرزاق من رواية هشام بن حجير عن طاوس تسعين وسياتي
في كفارة الايمان ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق فقال سبعين وسياتي
في التوحيد من رواية ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة كان لسليمان ستون
امراة ورواه احمد وابو عوانة من طريق هشام عن ابن سيرين فقال مائة امراة
وكذا قال عمران بن خالد عن ابن سيرين عند ابن مردويه وتقدم في الجهاد ومن طريق
جعفر بن ربيعة عن الاعرج فقال مائة امراة او تسع وتسعون على الشك فتحصل الروايات
ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة والجمع بينها ان الستين كن حرائر وما
زاد عليهن كن سراري او بالعكس واما السبعون فللمبالغة واما التسعون والمائة فكن
دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون الغى الكسر ومن قال مائة جبره
ومن ثم وقع التردد في رواية جعفر واما قول بعض الشراح ليس في ذكر القليل نفي
الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام
وذلك ان مفهوم العدد معتبر عند كثيرين والله اعلم وقد حكى وهب بن منبه في
المبتدا انه كان لسليمان الف امراة ثلثمائة حرة وسبعمائة سرية ونحوه مما اخرج
الحاكم في المستدرك من طريق ابي معشر عن محمد بن كعب قال بلغنا انه كان لسليمان
الف بيت من قوارير على الخشب فيها ثلثمائة صريحة وسبعمائة سرية قوله تلد كل
امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله هذا قاله على سبيل التمني للخير وانما جزم به
لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وامر الاخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف
نبه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث على افة التمني والاعراض عن التفويض قال ولذلك
نسي الاستثناء ليمضي فيه القدر قوله فقال له صاحبه ان شاء الله في رواية معمر عن طاوس
الاتية فقال له هذا اشعار بان تفسير صاحبه بالملك ليس بمرفوع لكن في مسند الحميدي عن
سفيان فقال له صاحبه او الملك بالشك ومثلها لمسلم وفي الجملة ففيه رد على من فسر
صاحبه بانه الذي عنده علم من الكتاب وهو اصف بالمد وكسر المهملة بعدها فاء ابن
برخيا بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر المعجمة بعدها تحتانية وقال القرطبي في قوله فقال
له صاحبه يعني به وزيره من الانس والجن وان كان الملك فهو الذي كان ياتيه

بالوحي

بالوحي قال وقد ابعد من قال المراد به خاطره وقال النووي قيل المراد بصاحبه
الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل القرين وقيل صاحب له ادمي قلت ليس بين
قوله صاحبه والملك منافاة الا ان لفظ صاحبه اعم فمن ثم نشا لهم الاحتمال ولكن الشك
لا يؤثر في الجزم فمن جزم بانه الملك حجة على من لم يجزم قوله فلم يقل قال عياض بين
في الطريق الاخرى بقوله فنسي قلت هي رواية ابن عيينة عن شيخه وفي رواية
معمر قال ونسي بان يقول ان شاء الله ومعنى قوله فلم يقل بلسانه لا انه ابى ان يفوض الى الله بل كان ذلك
ثابتا في قلبه لكنه اكتفى بذلك اولا ونسي ان يجريه على لسانه لما قيل له لشي عرض له قوله فطاف
بهن في رواية ابن عيينة فاطاف بهن وقد تقدم توجيهه قوله الا واحدا ساقطا شقه في رواية
شعيب فلم يحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق رجل وفي رواية ايوب عن ابن سيرين ولدت
شق غلام وفي رواية هشام عنه نصف انسان وهي رواية معمر حكى النقاش في تفسيره ان
الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه وقد تقدم قول غير واحد من المفسرين ان المراد
بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد والنقاش صاحب مناكير قوله لو قالها لجاهدوا في سبيل الله
في رواية شعيب لو قال ان شاء الله وزاد في اخره فرسانا اجمعون وفي رواية ابن سيرين
لو استثنى لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله وفي رواية طاوس لو قال
ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته كذا عندهم من رواية هشام بن حجير وعند احمد
ومسلم مثله من رواية معمر وعند الهم من طريق معمر وكان ارجى لحاجته وقوله دركا
بفتحتين من الادراك وهو كقوله تعالى لا تخاف دركا اي لحاقا والمراد انه كان يحصل له
ما طلب ولا يلزم من اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك في حق سليمان في هذه القصة
ان يقع ذلك لكل من استثنى في امنيته بل في الاستثناء رجاء الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية
عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ستجدني ان شاء الله صابرا مع قول الخضر
له اخيرا ذلك تاويل ما لم تسطع عليه صبرا والله اعلم وفي الحديث فضل فعل الخير وتعاطي
اسبابه وان كثيرا من المباح والملاذ يصير مستحبا بالنية والقصد وفيه استحباب الاستثناء
لمن قال سافعل كذا وان اتباع المشيئة اليمين يرفع حكمها وهو متفق عليه بشرط الاتصال
وسياتي بيان ذلك في الايمان والنذور مع بسط فيه وقد استدل بهذا الحديث من قال
ان الاستثناء اذا عقب اليمين ولو تخلل بينهما شي يسير لا يضر فان الحديث دل على ان سليمان لو قال
ان شاء الله عقب قول الملك له قل ان شاء الله لافاد مع التخلل بين كلاميه بمقدار كلام الملك واجاب
القرطبي باحتمال ان يكون الملك قال ذلك في اثناء كلام سليمان وهو احتمال ممكن يسقط به الاستدلال
المذكور وفيه ان الاستثناء لا يكون الا باللفظ ولا تكفي فيه النية وهو اتفاق الا ما حكي عن بعض
المالكية وفيه ما خص به الانبياء من القوة على الجماع الدال على صحة البنية وقوة الفحولة وكمال
الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم وقد وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من
ذلك ابلغ المعجزة لانه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان متقللا من الماكل
والمشارب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع ومع ذلك فكان يطوف على نسائه في ليلة بغسل
واحد وهن احدى عشرة امراة وقد تقدم في كتاب الغسل ويقال ان كل من كان اتقى لله فشهوته
اشد لان الذي لا يتقي يتفرج بالنظر ونحوه وفيه جواز الاخبار عن الشي ووقوعه في المستقبل
بناء على غلبة الظن فان سليمان عليه السلام جزم بما قال ولم يكن ذلك عن وحي والا لوقع كذا قيل
وقال القرطبي لا يظن بسليمان عليه السلام انه قطع بذلك على ربه الا من جهة حال الانبياء وادابهم
مع الله تعالى وقال ابن الجوزي فان قيل من اين لسليمان ان يخلق من مائة امراة هذا العدد في
ليلة لا جائز ان يكون بوحي لانه ما وقع ولا جائز ان يكون الامر في ذلك اليه لان الارادة لله
قال والجواب انه من جنس التمني على الله والسؤال له ان يفعل والقسم عليه كقول انس بن
النضر والله لا تكسر سنها ويحتمل ان يكون لما اجاب الله دعوته ان يهب له ملكا لا ينبغي لاحد من
بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به واقرب الاحتمالات ما ذكرته اولا وبالله التوفيق

قلت يحتمل أن يكون أوحي إليه بذلك مقيد بشرط الاستثناء فنسي الاستثناء فلم يقع ذلك لفقد الشرط
ومن ثم ساغ له أن يحلف وأبعد من استدل به على جواز الحلف على غلبة الظن وفيه جواز السهو
على الأنبياء وأن ذلك لا يقدح في علو منصبهم وفيه جواز الإخبار عن الشيء أنه سيقع ومستند الخبر
الظن مع وجود القرينة المقوية لذلك وفيه جواز القسم به في اليمين لقوله لأطوفن مع قوله
عليه السلام لم يحنث فدل على أن اسم الله فيه مقدر فإن قال أحد بجواز ذلك فالحديث حجة له
بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا وقد تقرر على لسان الشارع وإن وقع الاتفاق على عدم الجواز
فيحتاج تأويله كأن يقال لعل التلفظ باسم الله وقع في الأصل وإن لم يقع في الحكاية وذلك ليس
بممتنع فإن من قال والله لأطوفن يصدق أنه قال لأطوفن لأن اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد وفيه
حجة لمن قال لا يشترط التصريح بمقسم به معين فمن قال أحلف أو أشهد ونحو ذلك فهو يمين وهو
قول الحنفية وقيده المالكية بالنية وقال بعض الشافعية ليس بيمين مطلقا وفيه جواز استعمال
لو ولولا وسيأتي الكلام عليه في باب مفرد عقده له المص في أواخر الكتاب وفيه استعمال الكناية
في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله لأطوفن بدل قوله لأجامعن الحديث الثالث قوله في إبراهيم
التيمي عن أبيه هو يزيد بن شريك **قوله** أي مسجد وضع أول تقدم التنبيه عليه في أثناء قصة
إبراهيم عليه السلام وقوله أدركتك الصلاة أي وقت الصلاة وفيه إشارة إلى المحافظة على
الصلاة في أول وقتها ويتضمن ذلك الندب إلى معرفة الأوقات وفيه إشارة إلى أن المكان
الأفضل للعبادة إذا لم يحصل لا يترك المأمور به لفواته بل يفعل المأمور في المفضول لأنه
صلى الله عليه وسلم كأنه فهم عن أبي ذر من تخصيصه السؤال عن أول مسجد وضع أنه يريد
تخصيص صلاته فيه فنبه أن إيقاع الصلاة إذا حضرت لا يتوقف على المكان الأفضل وفيه فضيلة
الأمة المحمدية لما ذكر أن الأمم قبلهم كانوا لا يصلون إلا في مكان مخصوص وقد تقدم التنبيه عليه في
كتاب التيمم وفيه الزيادة على السؤال في الجواب لا سيما إذا كان للسائل في ذلك مزيد فائدة الحديث
الرابع قوله في الإسناد عن عبد الرحمن هو الأعرج وهو كذلك في نسخة شعيب عن أبي الزناد عند
الطبراني **قوله** أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد
نارا فجعل الفراش وهذه الدواب يقع في النار وقال كانت امرأتان معهما ابناهما هكذا أورده
ومراده الحديث الثاني فإنه هو الذي يدخل في ترجمة سليمان وكأنه ذكر ما قبله وهو طرف
من حديث طويل لكونه سمع نسخة شعيب عن أبي الزناد وهذا الحديث مقدم على الآخر
وسمع الإسناد في السابق دون الذي يليه فاحتاج أن يذكر شيئا من لفظ الحديث الأول لأجل
الإسناد وقد تقدم في الطهارة للمص مثل هذا الصنيع فذكر من هذه النسخة بعينها حديث لا يبولن
أحدكم في الماء الدائم وذكر قبله طرفا من حديث نحن الآخرون السابقون ولما ذكر في الجمعة
حديث نحن الآخرون السابقون لم يضم معه شيئا وذكر في الجهاد حديث من أطاعني فقد
أطاع الله الحديث فقال قبله نحن الآخرون السابقون أيضا وذكر في الديات حديث لو اطلع
عليك رجل وقدم ذلك قبله أيضا لكنه أورد حديث المرأتين في الفرائض ولم يضم معه في أوله
شيئا من الحديث الآخر وكذا في بقية هذه النسخة فلم يطرد للمص في ذلك عمل وكأنه حيث ضم إليه
شيئا أراد الاحتياط وحيث لم يضم نبه على الجواز والله أعلم وأما مسلم فإنه في نسخة همام عن أبي
هريرة نبه على أنه لم يسمع الإسناد في كل حديث منها فإنه يسوق الإسناد إلى أبي هريرة ثم
يقول فذكر أحاديث منها كذا وكذا وصنيعه في ذلك حسن جدا والله أعلم تنبيه لم أر الحديث
الأول تاما في صحيح البخاري وقد أورده الحميدي في الجمع من طريق شعيب هذه وساق المتن
بتمامه وقال إنه لفظ البخاري وأن مسلما أخرجه من رواية المغيرة وسفيان عن أبي الزناد
به ومن طريق همام عن أبي هريرة وكذلك أطلق المزي أن البخاري أخرجه في أحاديث
الأنبياء فإن عنى هذا الموضع فليس هو فيه بتمامه وإن كان عنى موضعا آخر فلم أره فيه
ثم وجدته في باب الانتهاء عن المعاصي من كتاب الرقاق ويأتي شرحه هناك إن شاء الله
تعالى **قوله** مثلي أي في دعائي الناس إلى الإسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما تزين لهم أنفسهم من

التمادي على الباطل بمثل رجل الخ والمراد تمثيل الجملة بالجملة لا تمثيل فرد بفرد **قوله** استوقد أي أوقد
وزيادة السين والتاء للإشارة إلى أنه عالج إيقادها وسعى في تحصيل آلاتها ووقع في حديث جابر
عند مسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا وزاد أحمد ومسلم من رواية همام عن أبي هريرة فلما
أضاءت ما حوله **قوله** يجعل الفراش بفتح الفاء والشين المعجمة معروف ويطلق الفراش أيضا على غوغاء
الجراد الذي يكثر ويتراكم وقال في المحكم الفراش دواب مثل البعوض واحدتها فراشة وقد شبه
الله تعالى الناس في الحشر بالفراش المبثوث أي في الكثرة والانتشار والإسراع إلى الداعي
قوله وهذه الدواب التي يقعن في النار قلت منها البرغش والبعوض ووقع في حديث
جابر يجعل الجنادب والفراش والجنادب جمع جنبذ وهو على العنب والمعروف الجنادب جمع جندب
بفتح الدال وضمها والجيم مضمومة وقد تكسر وهو على خلقة الجرادة يصر في الليل صرا شديدا
وقيل إن ذكر الجراد يسمى أيضا الجندب **قوله** يقع في النار كذا فيه وإنما هو في نسخة شعيب
كما أخرجه أبو نعيم في المستخرج وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها قال النووي
مقصود الحديث أنه صلى الله عليه وسلم شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم في نار الآخرة
بتساقط الفراش في نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع في ذلك ومنعه إياهم والجامع بينهما اتباع
الهوى وضعف التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه وقال القاضي أبو بكر بن
العربي هذا مثل كثير المعاني والمقصود أن الخلق لا يأتون ما يجرهم إلى النار على قصد الهلكة
وإنما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة كما أن الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما
يعجبه من الضياء وقد قيل إنها لا تبصر بحال وهو بعيد وإنما قيل إنها تكون في ظلمة فإذا رأت
الضياء اعتقدت أنه كوة يظهر منها النور فتقصده لأجل ذلك فتحترق وهي لا تشعر وقيل
إن ذلك لضعف بصرها فتظن أنها في بيت مظلم فإن السراج مثله كوة فترمي بنفسها إليه وهي
من شدة طيرانها تجاوزه فتقع في الظلمة فترجع إلى أن تحترق وقيل إنها تتضرر بشدة
النور فتقصد إطفاءه فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها عليه ذكر مغلطاي أنه سمع
بعض مشايخ الطب يقوله وقال الغزالي التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهوات
من الإنسان بإكباب الفراش على التهافت في النار ولكن جهل الآدمي أشد من جهل الفراش
باغترارها بظاهر الضوء إذا احترقت تخلصت في الحال والآدمي يبقى في النار مدة طويلة أو أبدا
والله المستعان **قوله** وقال كانت امرأتان ليس في سياق البخاري تصريح برفعه وهو مرفوع
عنده عن أبي اليمان عن شعيب في أواخر كتاب الفرائض أورده هناك وكذا هو في نسخة
شعيب عند الطبراني وغيره وفي رواية النسائي من طريق علي بن عياش عن شعيب حدثني
أبو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان قلت ولم أقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين ولا على اسم
واحدة من ابنيهما في شيء واحد من الطرق **قوله** فتحاكما كذا في رواية الكشميهني فتحاكمتا في
رواية شعيب فاختصمتا **قوله** فقضى به للكبرى الخ قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ولذلك
ساغ لسليمان أن ينقضه وتعقبه القرطبي بأن في لفظ الحديث أنه قضى وبأنهما كانا وبأن فتيا النبي
وحكمه سواء في وجوب تنفيذ ذلك وقال الداودي إنما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداود
صحة رأي سليمان فأمضاه وقال ابن الجوزي استوى عند داود الأمر فقدم الكبرى للسن
فتعقبه القرطبي وحكى أنه قيل كان من شرع داود أن يحكم للكبرى قال وهو فاسد لأن الكبر
والصغر وصف طردي كالطول والقصر والسواد والبياض ولا أثر لشيء من ذلك في الترجيح قال وهذا
مما يكاد يقطع بفساده قال والذي ينبغي أن يقال إن داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب
اقتضى عنده ترجيح قولها إذ لا بينة لواحدة منهما وكونه لم يعين في الحديث اختصارا لا يلزم
منه عدمه ووقوعه فيحتمل أن يقال إن الولد الباقي كان في يد الكبرى وعجزت الأخرى عن
إقامة البينة قال وهذا تأويل حسن جار على القواعد الشرعية وليس في السياق ما يأباه ولا يمنعه
فإن قيل فكيف ساغ لسليمان نقض حكمه فالجواب أنه لم يعمد إلى نقض الحكم وإنما احتال بحيلة

لطيفة اظهرت ما في نفس الامر وذلك انهما لما اختارتا لسليمان بالقصة فدعا بالسكين ليشقه بينهما
ولم تعلم على ذلك في الباطن وانما قصد استكشاف الامر فحصل مقصوده بذلك الجزع الصغرى
الدال على عظم الشفقة ولم يلتفت الى اقرارها بقوله هو ابن الكبرى لانه علم انها اثرت
حياته فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى مع ما انضاف الى ذلك من القرينة
الدالة على صدقها ما هجم به على الحكم للصغرى ويحتمل ان يكون سليمان عليه السلام ممن سوغ
له ان يحكم بعلمه او تكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق لما رات من سليمان الجد والعزم
في ذلك ونظير هذه القصة ما لو حكم حاكم على مدع منكر بيمين فلما مضى ليحلف حضر من استخرج
من المنكر ما اقتضى اقراره بما اراد ان يحلف على جحده فانه والحالة هذه يحكم عليه باقراره
سواء كان ذلك قبل اليمين او بعدها ولا يكون ذلك من نقض الحكم الاول ولكن من باب
تبدل الاحكام بتبدل الاسباب وقال ابن الجوزي استنبط سليمان لما راى الامر محتملا فاجاد
وكلاهما حكم بالاجتهاد لانه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ لسليمان ان يحكم بخلافه ودلت
هذه القصة على ان الفطنة والفهم موهبة من الله لا تتعلق بكبر السن ولا صغره وفيه ان
الحق في جهة واحدة وان الانبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد وان كان وجود النص ممكنا لديهم
بالوحي لكن في ذلك زيادة في اجورهم ولعصمتهم من الخطا في ذلك اذ لا يقرون لعصمتهم
على الباطل وقال النووي ان سليمان فعل ذلك حيلة على اظهار الحق فكان كما لو اعترف
المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه وفيه استعمال الحيل في الاحكام لاستخراج الحقوق ولا يتاتى
ذلك الا بمزيد الفطنة وممارسة الاحوال **قوله** لا تفعل يرحمك الله وقع في رواية مسلم والاسماعيلي
من طريق ورقاء عن ابي الزناد لا يرحمك الله قال القرطبي ينبغي على هذه الرواية ان تقف قليلا
بعد لا حتى يتبين للسامع ان الذي بعده كلام مستانف لانه اذا وصل بما بعده يتوهم السامع
انه دعا عليه وانما هو دعا له ويزول الايهام في مثل هذا بزيادة واو كان يقول لا ويرحمك الله
وفيه حجة لمن قال ان الام تستلحق والمشهور من مذهب مالك والشافعي انه لا يصح وقد تعرض
المص لذلك في اواخر كتاب الفرائض ويأتي البحث فيه هناك ان شاء الله تعالى **قوله** قال ابو هريرة
يعني بالاسناد اليه وليس تعليقا وقد وقع لذلك في رواية الاسماعيلي من طريق ورقاء عن ابي
الزناد والمدية مثلثة الميم قيل للسكين ذلك لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين تذكر
وتؤنث قيل لها ذلك لانها تسكن حركة الحيوان **قوله باب** قول الله تعالى
ولقد اتينا لقمان الحكمة الى قوله عظيم اختلف في لقمان فقيل كان حبشيا وقيل كان نوبيا
واختلف هل كان نبيا قال السهيلي كان نوبيا من اهل ايلة واسم ابيه عنقا بن شرون
وقال غيره هو ابن باعوراء بن ناحر بن آزر فهو ابن اخي ابراهيم وذكر وهب في المبتدا انه كان
ابن اخت ايوب وقيل ابن خالته وروى الثوري في تفسيره عن اشعث عن عكرمة عن
ابن عباس قال كان لقمان عبدا حبشيا نجارا وفي مصنف ابن ابي شيبة عن خالد بن ثابت
الربعي احد التابعين مثله وحكى ابو عبيد البكري في شرح الامالي انه كان مولى لقوم من الازد
وروى الطبري من طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب كان لقمان من سودان
مصر ذا مشافر اعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة وفي المستدرك باسناد صحيح عن انس كان لقمان عند
داود وهو يسرد الدرع فجعل لقمان يتعجب ويريد ان يسال عنه فتمنعه حكمته ان
يسال وهذا صريح في انه عاصر داود عليه السلام وقد ذكره ابن الجوزي في التلقيح بعد ابراهيم
قبل اسحاق والصحيح انه كان في زمن داود وقد اخرج الطبري وغيره عن مجاهد انه كان
قاضيا على بني اسرائيل زمن داود وقيل انه عاش الف سنة نقل عن ابن اسحاق وهذا غلط
ممن قاله وكانه اختلط عليه بلقمان بن عاد وقيل انه كان يفتي قبل بعث داود واغرب
الواقدي فزعم انه كان بين عيسى ونبينا عليهما السلام وشبهته ما حكاه ابو عبيد البكري انه
كان عبدا لبني الحسحاس بن الازد والاكثر انه كان صالحا قال شعبة عن الحكم عن مجاهد كان
صالحا ولم يكن نبيا وقيل كان نبيا اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير من طريق اسرائيل عن جابر

عن عكرمة **قوله** وجابر هو الجعفي ضعيف ويقال ان عكرمة تفرد بقوله كان نبيا وقيل كان
لرجل من بني اسرائيل فاعتقه واعطاه مالا يتجر فيه وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد
ابن بشير عن قتادة ان لقمان خير بين الحكمة والنبوة فاختار الحكمة فسئل عن ذلك فقال
خفت ان اضعف عن حمل اعباء النبوة وفي سعيد بن بشير ضعف وقد روى سعيد بن ابي
عروبة عن قتادة في قوله تعالى ولقد اتينا لقمان الحكمة قال التفقه في الدين ولم يكن
نبيا وقد تقدم تفسير المراد بالحكمة في اوائل كتاب العلم في شرح حديث ابن عباس اللهم
علمه الكتاب وقيل كان خياطا وقيل كان نجارا **قوله** واذ قال لقمان لابنه قال السهيلي
اسم ابنه ثاران بموحدة وراء مهملة وقيل فيه بالدال في اوله وقيل اسمه انعم وقيل اسمه
مشكم وقيل اسمه ماثان **قوله** تصعر الاعراض بالوجه هو تفسير لقوله تعالى ولا تصاعر خدك
للناس وهو تفسير عكرمة اورده عنه الطبري واورد من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن
عباس في قوله ولا تصعر خدك للناس لا تتكبر عليهم قال الطبري اصل الصعر داء يأخذ الابل في اعناقها حتى تلتفت اعناقها عن رؤوسها فشبه به الرجل المتكبر المعرض
عن الناس انتهى وقوله تصعر هي قراءة عاصم وابن كثير وابي جعفر وقال ابو عبيدة
في القراءات له حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه قراها كذلك وقراها الباقون
تصاعر قال ابو عبيد والاول احب الي لان الثانية من المفاعلة والغالب انه
من اثنين وتكون الاولى اشمل في اجتناب ذلك وقال الطبري القراءتان مشهورتان
ومعناهما صحيح والله اعلم ثم ذكر المص حديث ابن مسعود في نزول قوله تعالى الذين امنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وسياتي شرحه في تفسير الانعام اورده من وجهين واسحاق شيخه
في الطريق الثانية هو ابن راهويه وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج **قوله**
قوله باب واضرب لهم مثلا اصحاب القرية قال مجاهد فعززنا
شددنا وقال ابن عباس طائركم مصائبكم اما قول مجاهد فوصله الفريابي من طريق
ابن ابي نجيح عنه بهذا واما قول ابن عباس فوصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن
ابي طلحة عنه به والقرية المراد بها انطاكية فيما ذكر ابن اسحاق ووهب في المبتدا
ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة لان الله اخبر انه اهلك اهلها
وليس كذلك اثر في هذه المدينة الموجودة الان ولم يذكر المص في ذلك حديثا
مرفوعا وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا السبق ثلاثة يوشع
الى موسى وصاحب يس الى عيسى وعلي الى محمد وفي اسناده حسين بن حسن
الاشقر وهو ضعيف فان ثبت دل على ان القصة كانت في زمن عيسى او بعده وصنيع
المص يقتضي انها قبل عيسى وروى ابن اسحاق في المبتدا عن ابي طوالة عن كعب
الاحبار ان صاحب يس حبيب النجار وروى الثوري في تفسيره عن عاصم عن ابي
مجلز قال كان اسمه حبيب بن مري وعن شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس
هو حبيب النجار وعن السدي كان قصارا وقيل كان اسكافا قال ابن اسحاق واسم
الرسل الثلاثة صادق وصدوق وشلوم وقال ابن جريج عن وهب بن سليمان عن
شعيب الجبائي بالجيم والموحدة والهمزة بلا مد كان اسم الرسولين سمعون ويوحنا واسم
الثالث بولص وعن قتادة كانوا رسلا من قبل المسيح والله اعلم **قوله باب**
قوله ذكر رحمة ربك عبده زكريا الى قوله لم نجعل له من قبل سميا في زكريا اربع لغات
المد والقصر وحذف الالف مع تخفيف الياء وفيه تشديدها ايضا وحذفها فقال
الجوهري لا ينصرف مع المد والقصر **قوله** قال ابن عباس مثلا وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى هل تعلم له سميا يقول هل تعلم له مثلا
او شبها ومن طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس في قوله لم نجعل له من قبل سميا
قال لم يسم يحيى قبله غيره واخرجه الحاكم في المستدرك **قوله** ويقال رضيا مرضيا حكاه الطبري

قال مرضيا ترضاه انت وعبادك قوله عتيا عصيا عتي يعتو كذا فيه بالصاد المهملة والصواب
بالسين وروى الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس قال ما ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرا عتيا او عسيا وقال ابو عبيدة في قوله وقد بلغت من الكبر عتيا كل مبالغ من كبر او كفر او فساد
فقد عتا يعتو عتيا قوله ثلاث ليال سويا صحيحا هو قول عبد الرحمن بن زيد بن اسلم اخرجه
ابن ابي حاتم عنه قال في قوله ثلاث ليال سويا وانت صحيح يحبس لسانه فكان لا يستطيع ان
يتكلم وهو يقرا التوراة ويسبح ولا يستطيع ان يكلم الناس اخرجه ابن ابي حاتم من طريقه واخرج
من طريق ابي عبد الرحمن السلمي قال اعتقل لسانه من غير مرض قوله فاوحى اليهم فاشار هو
قول محمد بن كعب ومجاهد وغير واحد اخرجه ابن ابي حاتم عنه قوله حفيا لطيفا هو قول ابن عباس
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقال ابو عبيدة في قوله انه كان بي حفيا
اي محتفيا يقال تحفيت بفلان قوله عاقرا الذكر والانثى قال ابو عبيدة العاقر التي لا تلد والعاقر
الذي لا يلد قال عامر بن الطفيل لبيس الفتى ان كنت اعور عاقرا جبانا فما عذري لدى كل محضر
وقال ايضا لفظ الذكر فيه مثل لفظ الانثى قال الثعلبي ولد يحيى وعمر زكريا مائة وعشرين
وقيل تسعين وقيل اثنين وتسعين وقيل مائة الا سنتين وقيل الا ستة ثم اورد المصنف طرفا من
حديث الاسراء من رواية انس عن مالك بن صعصعة والغرض منه ذكر يحيى بن زكريا وقال
فيه وفي عيسى بن مريم انهما ابنا خالة وزكريا هو ابن ادن ويقال ابن لدن ويقال ابن برخيا
ويقال ابن اجى ابن برخيا ومريم بنت عمران بن ماثان وهما من ذرية سليمان بن داود عليه السلام
واسم ام مريم حنة بمهملة ونون بنت فاقود واسم اختها والدة يحيى الاشياع قال ابن اسحاق في
المبتدا كانت حنة عند عمران واختها عند زكريا وكانت حنة امسك عنها الولد ثم حملت بمريم
فمات عمران وهي حامل وروى ابن ابي حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم سمعت مالك بن
انس يقول بلغني ان عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا كان حملهما جميعا فبلغني ان ام يحيى قالت لمريم
اني ارى ما في بطني يسجد لما في بطنك قال مالك اراه لفضل عيسى على يحيى وقال الثعلبي ولد
يحيى قبل عيسى بستة اشهر واختلف في قوله واتيناه الحكم صبيا فقيل نبي وهو ابن سبع سنين
وقيل اقل من ذلك والمراد بالحكم الفهم في الدين قال ابن اسحاق كان زكريا وابنه اخر من بعث
من بني اسرائيل قبل عيسى وقال ايضا ان دخلوا سرائيل قبل زكريا ففر منهم فمر بشجرة فانفلقت
له فدخل فيها فالتامت عليه فاخذ الشيطان بهدبة ثوبه فراوها فوضعوا المنشار على الشجرة
فنشروها حتى قطعوه من وسطه في جوفها واما يحيى فقيل بسبب امراة اراد ملكهم ان يتزوجها
فقال له يحيى انها لا تحل لك لكونها كانت بنت امراته فتوصلت الى الملك حتى قتل يحيى قال ابن
اسحاق كان ذلك قبل ان يرفع عيسى وروى اصل هذه القصة الحاكم في المستدرك من حديث
عبد الله بن الزبير وروى ايضا من حديث ابن عباس ان دم يحيى كان يفور حتى قتل عليه بخت
نصر من بني اسرائيل سبعين الفا **قوله باب** قول الله تعالى واذكر في الكتاب
مريم اذ انتبذت من اهلها مكانا شرقيا وقوله واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة وقوله
ان الله اصطفى ادم ونوحا هذه الترجمة معقودة لاخبار مريم عليها السلام وقد قدمت شيئا من شانها
في الباب الذي قبله ومريم بالسريانية الخادم وسميت به والدة عيسى فامتنع الصرف للتانيث
والعلمية ويقال ان مريم بلسان العرب من يكثر زيارة الرجال من النساء كالزير وهو من يكثر
زيارة النساء واستشهد من زعم هذا بقول رؤبة قلت لزير لم تصله مريمه حكاه ابو حيان في تفسير
سورة البقرة ونسبه لطرفة قوله وقال ابن عباس ال عمران المؤمنون من ال ابراهيم وال عمران وال
ياسين وال محمد يقول ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهم المؤمنون وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عنه وحاصله ان المراد بالاصطفاء بعض ال عمران وان كان اللفظ عاما فالمراد
به الخصوص قوله ويقال ال يعقوب اهل يعقوب اذا صغروا ال ردوه الى الاصل فقالوا اهيل اختلف
في الال فقيل اصله اهل فقلبت الهاء همزة بدليل ظهور ذلك في التصغير وهو يرد الاشياء الى اصلها وهذا
قول سيبويه والجمهور وقيل اصله اول من ال يؤول اذا رجع لان الانسان يرجع الى اله فتحركت

الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا وتصغيره على اويل قوله عن الزهري عن سعيد بن المسيب كذا قال
اكثر اصحاب الزهري وقال الزبيدي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة اخرجه الطبري
قوله ما من بني ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
الماضية في باب صفة ابليس بيان المس المذكور ولفظه كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبيه
باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب اي في المشيمة التي فيها الولد
قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتدا التسليط فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة
امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى ووقع في
رواية معمر عن الزهري عند مسلم الا نخسه الشيطان بنون وخاء معجمة ثم مهملة قوله فيستهل صارخا
من مس الشيطان في رواية معمر المذكورة من نخسة الشيطان اي بسبب صراخ الصبي اول ما يولد الالم
من مس الشيطان اياه والاستهلال الصياح غير مريم وابنها تقدم في باب ابليس بذكر عيسى خاصة
ويحتمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذاك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك
قبل الاعلام بما زاد فيه وفيه بعد لانه حديث واحد وقد رواه خلاس عن ابي هريرة كل بني ادم قد
طعن الشيطان فيه حين ولد غير عيسى وامه جعل الله دون الطعنة حجابا فاصاب الحجاب ولم
يصبهما والذي يظهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر والزيادة من الحافظ مقبولة واما
قول بعضهم فيحتمل ان يكون من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك اعجبني زيد وكرمه
فهو تعسف شديد قوله ثم يقول ابو هريرة واني اعيذها بك الخ فيه بيان ان في رواية
ابي صالح عن ابي هريرة ادراجا وان تلاوة الاية موقوفة عن ابي هريرة **قوله باب**
واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك الاية الى قوله ايهم يكفل مريم يقال يكفل يضم كفلها ضمها
مخففة وليس من كفالة الديون وشبهها اشار بقوله الى قراءة الجمهور وقراها الكوفيون كفلها
بالتشديد اي كفلها الله زكريا وفي قراءتهم زكريا بالقصر الا ان ابا بكر بن عياش قراه بالمد فاحتاج
الى ان يقرا زكرياء بفتح الهمزة وقال ابو عبيدة في قوله تعالى وكفلها زكريا يقال كفلها بفتح الفاء وكسرها
اي ضمها وفي قوله ايهم يكفل مريم اي يضم انتهى وكسر الفاء هو في قراءة بعض التابعين واستدل بقوله
تعالى ان الله اصطفاك على انها كانت نبية وليس بصريح في ذلك وايد بذكرها مع الانبياء في سورة
مريم ولا يمنع وصفها بانها صديقة فان يوسف وصف بذلك وقد نقل عن الاشعري ان في النساء
عدة نبيات وحصرهن ابن حزم في ست حواء وسارة وهاجر وام موسى واسية ومريم ولم يذكر
القرطبي سارة ولا هاجر ونقله في التمهيد عن اكثر الفقهاء وقال القرطبي الصحيح ان مريم نبية وقال
عياض الجمهور على خلافه وذكر النووي في الاذكار ان الامام نقل الاجماع على ان مريم ليست نبية
وعن الحسن ليس في النساء نبية ولا في الجن وقال السبكي الكبير اختلف في هذه المسالة ولم يصح عندي
فيها شيء قوله حدثنا النضر هو ابن شميل وهشام هو ابن عروة بن الزبير وعبد الله بن جعفر
اي ابن ابي طالب قال الدارقطني رواه اصحاب هشام بن عروة عنه هكذا وخالفهم ابن جريج وابن
اسحاق فروياه عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر زاد في الاسناد عبد الله بن
الزبير والصواب اسقاطه والله اعلم قوله خير نسائها مريم اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها وليس
المراد ان مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم زيد افضل اخوته وقد صرحوا بمنعه فهو كما لو قيل فلان
افضل اهل الدنيا وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ افضل نساء اهل الجنة فعلى هذا
فالمعنى خير نساء اهل الجنة مريم وفي رواية خير نساء العالمين وهو كقوله تعالى واصطفاك على
نساء العالمين وظاهره ان مريم افضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول انها نبية واما من
قال ليست نبية فيحمله على عالمي زمانها وبالاول جزم الزجاج وجماعة واختاره القرطبي ويحتمل
ايضا ان يراد نساء بني اسرائيل او نساء تلك الامة او من فيه مضمرة والمعنى انها من جملة النساء
الفاضلات ويدفع ذلك حديث ابي موسى المتقدم بصيغة الحصر انه لم يكمل من النساء غيرها
وغير اسية قوله وخير نسائها خديجة اي نساء هذه الامة قال القاضي ابو بكر بن العربي خديجة
افضل نساء الامة مطلقا بهذا الحديث وقد تقدم في اواخر قصة موسى حديث ابي موسى

في ذكر مريم واسية وهو مقتضي فضلهما على غيرهما من النسا ودل هذا الحديث على ان مريم افضل
من اسية وان خديجة افضل نسا هذه الامة فكانه لم يتعرض في الحديث الاول نسا هذه الامة
حيث قال ولم يكمل من النسا اي من نسا الامم الماضية اه ان حملنا الكمال على النبوة فيكون
على اطلاقه وعند النساي باسناد صحيح عن ابن عباس افضل نسا اهل الجنة خديجة وفاطمة
ومريم واسية وعند الترمذي باسناد صحيح عن انس حسبك من نسا العالمين فذكرهن وللحاكم
من حديث حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه ملك فبشره ان فاطمة سيدة نسا
اهل الجنة وسياتي مزيد لذلك في ترجمة خديجة من مناقب الصحابة **قوله باب**
قوله تعالى اذ قالت الملايكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم
وقع في رواية ابي ذر بزيادة واو في اول هذه الاية وهو غلط وانما وقعت الواو في اول
الاية التي قبلها واما هذه فهي بغير واو **قوله** يبشرك ويبشرك واحد يعني بفتح اوله وسكون
الموحدة وتشديد المعجمة والاولى وهي بالتخفيف قراة يحيى بن وثاب وحمزة والكساي
والبشير هو الذي يخبر المرء بما يسره من خير وقد يطلق في الشر مجازا **قوله** وجيها اي شريفا قال
ابو عبيدة الوجيه الذي يشرف ويوجهه الملوك اي تشرفه وانتصب قوله وجيها على الحال
قوله وقال ابراهيم المسيح الصديق وصله سفيان الثوري في تفسيره رواية ابي حذيفة
موسى بن مسعود عنه عن منصور عن ابراهيم هو النخعي قال المسيح الصديق قال الطبري
مراد ابراهيم بذلك ان الله تعالى مسحه فطهره من الذنوب فهو فعيل بمعنى فاعل يقال لانه
سمي بذلك لكونه يمسح الارض وقيل سمي بذلك لانه ممسوح العين فهو بمعنى مفعول وقيل
في المسيح عيسى ايضا انه مشتق من مسح الارض لانه لم يكن يستقر في مكان ويقال سمي بذلك
لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ وقيل لانه مسح بالدهن البركة مسحه زكريا وقيل يحيى
وقيل لانه كان ممسوح الاخمصين وقيل لانه كان جميلا يقال مسحه الله اي خلقه خلقا
حسنا ومنه قولهم به مسحة من جمال واغرب الداودي فقال لانه كان يلبس المسوح **قوله** وقال
مجاهد الكهل الحليم وصله الفريابي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله وكهلا ومن الصالحين
قال الكهل الحليم انتهى وقد قال ابو جعفر النحاس ان هذا لا يعرف في اللغة وانما الكهل عندهم
من ناهز الاربعين او قاربها وقيل من جاوز الثلاثين وقيل ابن ثلاث وثلاثين انتهى
والذي يظهر ان مجاهدا فسره بلازمه الغالب لان الكهل غالبا فيه وقار وسكينة وقد
اختلف اهل العربية في قوله وكهلا هل هو معطوف على قوله وجيها او هو حال من الضمير في
يكلم اي يكلمهم صغيرا وكهلا وعلى الاول يتجه تفسير مجاهد **قوله** الاكمه الذي يبصر بالنهار
ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد اعمى اما قول مجاهد فوصله الفريابي ايضا وهو قول
شاذ تفرد به مجاهد والمعروف ان ذلك هو الاعشى واما قول غيره فهو قول الجمهور وبه
جزم ابو عبيدة واخرجه الطبري عن ابن عباس وروى عبد بن حميد من طريق سعيد
عن قتادة كنا نتحدث ان الاكمه الذي يولد وهو مضموم العين ومن طريق عكرمة الاكمه
الاعمى وكذا رواه الطبري عن السدي وعن ابن عباس ايضا وعن الحسن ونحوهم قال الطبري
الاشبه بتفسير الاية قول قتادة لان علاج مثل ذلك لا يدعيه احد والاية سيقت لبيان
معجزة عيسى عليه السلام فالاشبه ان يحمل المراد عليها ويكون ابلغ في اثبات المعجزة والله اعلم
ثم ذكر المصنف حديثين احدهما حديث ابي موسى الاشعري في فضل مريم واسية وقد تقدم شرحه
في اواخر قصة موسى عليه السلام ثانيهما حديث ابي هريرة في فضل نسا قريش **قوله** وقال
ابن وهب الخ وصله مسلم عن حرملة وسياتي للمصنف موصولا من وجه اخر عن ابن وهب وكذا
اخرجه الاسماعيلي عن الحسن ابن سفيان عن حرملة في النكاح قال القرطبي هذا تفضيل
لنسا قريش على نسا العرب خاصة لانهم اصحاب الابل غالبا وسياتي بقية شرحه في كتاب
النكاح ان شا الله تعالى **قوله** يقول ابو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا
قط في رواية لاحمد وابي يعلى وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مريم لم تركب بعيرا قط

اراد

اراد ابو هريرة بذلك ان مريم لم يدخل في النسا المذكورات بالخيرية لانه قيدها بركوب الابل
ومريم لم تكن ممن تركب الابل فكانه كان يرى انها افضل النسا مطلقا **قوله** احناه اشفقه
حنا يحنوا وحنى يحني من الثلاثي واحنى يحني من الرباعي اشفق عليه وعطف والحانية التي
تقوم بولدها بعد موت الاب قال وحنت المراة على ولدها اذا لم تتزوج بعد موت الاب قال
ابن التين فان تزوجت فليست بحانية قال الحسن الحانية التي لا ولد لها ولا تتزوج وفي
بعض الكتب احنا بتشديد النون والتنوين خطاه ابن التين وقال لعله ماخوذ من الحنان
بفتح وتخفيف وهو الرحمة وحنت المراة الى ولدها والى زوجها سوا كان بصوت ام لا ومن
الذي بالصوت حنين الجذع واصله ترجيع صوت الناقة على اثر ولدها وكان القياس احناهن
لكن جرى على لسان العرب بالافراد وقوله لم تركب مريم بعيرا قط اشارة الى ان مريم لم تدخل في
هذا التفضيل بل هو خاص بمن يركب الابل واما الفضل الوارد في خديجة وفاطمة وعايشة وبالنسبة
الى جميع النسا الا من قيل انها نبية فان ثبت في حق امراة انها نبية فهي خارجة بالشرع لان
درجة النبوة لا شي بعدها وانما يثبت فيحتاج من يخرجهن الى دليل خاص لكل منهن فاشار
ابو هريرة الى ان مريم لم يدخل في هذا العموم لانه قيد اصل الفضل بمن يركب الابل ومريم لم تركب
بعيرا قط وقد اعترض بعضهم فقال كان ابا هريرة ظن ان البعير لا يكون الا من الابل وليس كما ظن
بل يطلق البعير على الحمار قال ابن خالويه لم يكن اخوة يوسف ركبانا الا على احمرة ولم يكن عندهم
ابل وانما كانت تحملهم في اسفارهم وغيرها الا حمر وكذا قال مجاهد هنا البعير الحمار وهي لغة
حكاها الكواشي واستدل لمن يقول بقوله اصطفاك على نسا العالمين على انها كانت نبية ويويده ذكرها
في سورة مريم بمثل ما ذكر به الانبيا ولا يمنع وصفها بانها صديقة فان يوسف وصف بذلك مع
كونه نبيا وقد نقل عن الاشعري ان في النسا عدة نبيات وحصرهن ابن حزم في ست حوا وسارة
وهاجر وام موسى واسية ومريم ولم يذكر القرطبي سارة ولا هاجر ونقله السهيلي في اخر الروض
عن اكثر الفقها وقال القرطبي الصحيح ان مريم نبية وقال عياض الجمهور على خلافه وذكر
النووي في الاذكار عن امام الحرمين انه نقل الاجماع على ان مريم ليست نبية ونسبه في شرح
المهذب لجماعة وجا عن الحسن البصري ليس في النسا نبية ولا في الجن وقال السبكي اختلف في هذه
المسالة ولم يصح عندي في ذلك شي **قوله** تابعه ابن اخي الزهري واسحاق الكلبي عن الزهري
اما متابعة ابن اخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم فوصلها ابو احمد بن عدي في الكامل من
طريق الدراوردي عنه واما متابعة اسحاق الكلبي فوصلها الذهلي في الزهريات عن يحيى
ابن صالح عنه **قوله باب** قوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم الى قوله
وكيلا قال عياض وقع في رواية الاصيلي قل يا اهل الكتاب ولغيره بحذف قل وهو الصواب
قلت هو الصواب في هذه الاية التي هي من سورة النسا لكن قد ثبت قل في الاية الاخرى
في سورة المايدة قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق الاية ولكن مراد المصنف اية سورة
النسا بدليل ايراده لتفسير بعض ما وقع فيها فالاعتراض متجه **قوله** قال ابو عبيد كلمته كن
فكان هكذا في جميع الاصول والمراد به ابو عبيد القاسم بن سلام ووقع نظيره في كلام ابي عبيدة
معمر بن المثنى وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن قتادة مثله **قوله** وقال غيره وروح منه
احياه فجعله روحا هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى وكلمته القاها الى مريم قوله كن
فكان وروح منه الله تبارك وتعالى احياه فجعله روحا ولا تقولوا ثلاثة اي لا تقولوا هي ثلاثة
قوله ولا تقولوا ثلاثة هو بقية الاية التي فسرها ابو عبيدة **قوله** عن الاوزاعي في رواية الاسماعيلي
من طريق علي بن المديني عن الوليد حدثنا الاوزاعي **قوله** عن عبادة هو ابن الصامت وفي
رواية ابن المديني المذكورة حدثني عبادة وفي رواية مسلم عن جنادة حدثنا عبادة بن
الصامت **قوله** وان عيسى عبد الله ورسوله زاد ابن المديني في روايته وابن امته قال القرطبي
مقصود هذا الحديث التنبيه على ما وقع للنصارى من الضلال في عيسى وامه ويستفاد
منه ما تلقنه النصارى اذا اسلم قال النووي هذا حديث عظيم الموقع وهو من اجمع الاحاديث

المشتملة على العقائد فإنه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدهم
وقال غيره في ذكر عيسى تعريض بالنصارى وإيذان بأن إيمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض
وكذا قوله عبده وفي ذكر رسوله تعريض باليهود في إنكارهم رسالته وقذفه بما هو منزه عنه
وكذا أمه وفي قوله وابن أمته تشريف له وكذا تسميته بالروح ووصفه بأنه منه كقوله تعالى
وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه فالمعنى أنه كائن منه كما أن معنى الآية الأخرى
أنه سخر هذه الأشياء كائنة منه أي أنه مكون كل ذلك وموجده بقدرته وحكمته وقوله وكلمته
إشارة إلى أنه حجة الله على عباده أبدعه من غير أب وأنطقه في غير أوانه وأحيا الموتى على
يده وقيل سمي كلمة الله لأنه أوجده بقوله كن فلما كان بكلامه سمي به كما يقال سيف الله وأسد
الله وقيل لما قال في صغره إني عبد الله وأما تسميته بالروح فلما كان أقدره عليه من إحياء
الموتى وقيل لكونه ذا روح وجد من غير جزء من ذي روح وقوله أدخله الله الجنة من أي
أبواب الجنة شاء يقتضي دخوله الجنة وتخييره في الدخول من أبوابها وهو بخلاف ظاهر حديث
أبي هريرة الماضي في بدء الخلق فإنه يقتضي أن لكل داخل الجنة بابا معينا يدخل منه قال ويجمع
بينهما بأنه في الأصل مخير لكنه يرى أن الذي يختص به أفضل في حقه فيختاره فيدخله
مختارا لا مجبورا ولا ممنوعا من الدخول من غيره قلت ويحتمل أن يكون فاعل شاء هو الله
والمعنى أن الله يوفقه لعمل يدخله برحمة من الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل قوله
قال الوليد هو ابن مسلم وهو موصول بالإسناد المذكور وقد أخرجه مسلم عن داود بن رشيد
عن الوليد بن مسلم عن ابن جابر وحده به ولم يذكر الأوزاعي وأخرجه من وجه آخر عن
الأوزاعي قوله عن جنادة وزاد عن جنادة عن عبادة بالحديث المذكور وزاد في آخره
وكذا أخرجه مسلم بالزيادة ولفظ أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء وقد تقدمت
الإشارة إليه في صفة الجنة من بدء الخلق قطعة وقد تقدم الكلام على ما يتعلق بدخول جميع
الموحدين الجنة في كتاب الإيمان بما أغنى عن إعادته ومعنى قوله على ما كان من عمل أي من
صلاح أو فساد لكن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة ويحتمل أن يكون معنى قوله على ما كان
من عمل أي يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات تنبيه وقع في رواية الأوزاعي
وحده فقال في آخره أدخله الله الجنة على ما كان عليه من العمل بدل قوله في رواية ابن جابر
من أي أبواب الجنة الثمانية شاء وبينه مسلم في روايته وأخرج مسلم من هذا الحديث قطعة
من طريق الصنابحي عن عبادة من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار
وهو يؤيد ما سيأتي ذكره في الرقاق في شرح حديث أبي ذر أن بعض الرواة يختصر الحديث
وأن المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق
ويشرحها على أنه حديث واحد فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث قال البيضاوي في قوله على
ما كان عليه من العمل دليل على أن المعنى له من وجهين دعواهم أن الفاسق يخلد في النار
وأن من لم يتب يجب دخوله النار لأن قوله على ما كان من العمل حال من قوله أدخله الله الجنة
والعمل حينئذ غير حاصل ولا يتصور ذلك في حق من مات قبل التوبة إلا إذا دخل الجنة قبل
العقوبة وأما إذا ما ثبت من لزوم أحاديث الشفاعة أن بعض العصاة يعذب ثم يخرج فيخص
به هذا العموم وإلا فالجميع تحت الرجاء كما أنهم تحت الخوف وهذا معنى قول أهل السنة إنهم في
خطر المشيئة **قوله باب** قول الله واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من
أهلها الآية هذا الباب معقود لأخبار عيسى عليه السلام والأبواب التي قبله لأخبار أمه مريم
وقد روى الطبري من طريق السدي قال أصاب مريم حيض فخرجت من المسجد فأقامت شرقي
المحراب **قوله** نبذناه ألقيناه وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله
تعالى فنبذناه قال ألقيناه وقال أبو عبيدة في قوله إذ انتبذت أي اعتزلت وتنحت **قوله**
شرقيا اعتزلت مما يلي الشرق قال أبو عبيدة في قوله مكانا شرقيا مما يلي المشرق وهو عند العرب
خير من الغربي الذي يلي الغرب **قوله** فأجاءها أفعلت من جئت يقال أجاءها اضطرها قال أبو

عبيدة

عبيدة في قوله فأجاءها المخاض مجازه أفعلها من جاءت وأجاءها غيرها إليه يعني فهو من مزيد
جاء قال زهير وجار سار معتمدا إليكم أجاءته المخافة والرجاء والمعنى ألجأته وقال الزمخشري
إن أجاء منقول من جاء إلا أن استعماله تغير بعد النقل إلى معنى الإلجاء **قوله** تساقط تسقط هو
قول أبي عبيدة وضبط يسقط بضم أوله من الرباعي والفاعل النخلة عند من قرأها بالمثناة
والجذع عند من قرأها بالتحتانية **قوله** قصيا قاصيا هو تفسير مجاهد أخرجه الطبري
عنه وقال أبو عبيدة في قوله مكانا قصيا أي بعيدا **قوله** فريا عظيما هو تفسير مجاهد وصله الطبري
من طريق ابن أبي نجيح عنه ومن طريق سعيد عن قتادة كذلك قال أبو عبيدة في قوله
لقد جئت شيئا فريا أي عجبا فائقا **قوله** وقال ابن عباس نسيا لم أكن شيئا وصله ابن جرير من طريق
ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن عباس في قوله يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا أي لم أخلق
ولم أكن شيئا **قوله** وقال غيره المنسي الحقير هو قول السدي وقيل هو ما سقط في منازل المرتحلين
من رذالة أمتعتهم وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال في قوله وكنت نسيا أي
شيئا لا يذكر **قوله** وقال أبو وائل علمت مريم أن التقي ذو نهية حين قالت إن كنت تقيا وصله عبد
ابن حميد من طريق عاصم قال قرأ أبو وائل إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا قال لقد علمت
مريم أن التقي ذو نهية وقوله نهية بضم النون وسكون الهاء أي ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح
وأغرب من قال إنه اسم رجل يقال له تقي كان مشهورا بالفساد فاستعاذت منه **قوله** وقال
وكيع عن إسرائيل الخ ذكر خلف في الأطراف أن البخاري وصله عن يحيى عن وكيع وأن ذلك وقع
في التفسير ولم نقف عليه في شيء من النسخ فلعله في رواية حماد بن شاكر عن البخاري **قوله**
سريا نهر صغير بالسريانية كذا ذكره موقوفا من حديث البراء معلقا وأورده الحاكم في المستدرك
وابن أبي حاتم من طريق الثوري والطبري من طريق شعبة كلاهما عن أبي إسحاق مثله
وأخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن إسرائيل لكن لم يقل بالسريانية وإنما قال قال البراء
السري الجدول وهو النهر الصغير وقد ذكر أبو عبيدة أن السري النهر الصغير بالعربية أيضا
وأنشد للبيد بن ربيعة يرمي بها عرض السري مهاجرا مسجورة متجاورا قلامها والرهن
بالضم الناحية وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال السري الجدول ومن
طريق الحسن البصري قال السري هو عيسى وهذا شاذ وقد روى ابن مردويه في تفسيره
من حديث ابن عمر مرفوعا السري في هذه الآية نهر أخرجه الله لمريم لتشرب منه ثم ذكر المصنف
في الباب عشرة أحاديث أولها حديث أبي هريرة في قصة جريج الراهب والغرض
منه ذكر الذين تكلموا في المهد وأورده في ترجمة عيسى لأنه أولهم **قوله** لم يتكلم في المهد إلا
ثلاثة قال القرطبي في هذا الحصر نظر إلا أن يحمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل أن
يعلم الزيادة على ذلك وفيه بعد ويحتمل أن يكون كلام الثلاثة المذكورين مقيدا بالمهد وكلام غيرهم
من الأطفال بغير مهد لكن يعكر عليه أن في رواية ابن قتيبة أن الصبي الذي طرحته أمه في
الأخدود كان ابن سبعة أشهر وصرح بالمهد في حديث أبي هريرة وفيه تعقب على النووي في قوله
إن صاحب الأخدود لم يكن في المهد والسبب في قوله هذا ما وقع في حديث ابن عباس عند أحمد
والبزار وابن حبان والحاكم لم يتكلم في المهد إلا أربعة فلم يذكر الثالث الذي هنا وذكر شاهد يوسف
والصبي الرضيع الذي قال لأمه وهي ماشطة بنت فرعون لما أراد فرعون إلقاء أمه في النار اصبري
يا أمه فإنا على الحق وأخرج الحاكم نحوه من حديث أبي هريرة فيجتمع من هذا خمسة ووقع ذكر شاهد
يوسف أيضا في حديث عمران بن حصين لكنه موقوف وروى ابن أبي شيبة من مرسل هلال بن
يساف مثل حديث ابن عباس إلا أنه لم يذكر ابن الماشطة وفي صحيح مسلم من حديث صهيب في
قصة أصحاب الأخدود أن امرأة جيء بها لتلقى في النار لتكفر ومعها صبي مرضع فتقاعست
فقال لها يا أمه اصبري فإنك على الحق وزعم الضحاك في تفسيره أن يحيى تكلم في المهد أخرجه الثعلبي
فإن ثبت صاروا سبعة وذكر البغوي في تفسيره أن إبراهيم الخليل تكلم في المهد وفي سير الواقدي
أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم في أوائل ما ولد وقد تكلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مبارك اليمامة وقصته

في دلائل النبوة للبيهقي من حديث معرض بالضاد المعجمة والله اعلم على انه اختلف في شاهد يوسف فقيل كان صغيرا وهذا اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف وبه قال الحسن وسعيد بن جبير واخرج عن ابن عباس ايضا ومجاهد انه كان ذا لحية وعن قتادة والحسن ايضا كان حكيما من اهلها **قوله** وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جريج بجيمين مصغر وقد روى حديثه عن ابي هريرة محمد بن سيرين كما هنا وتقدم في المظالم من طريقه بهذا الاسناد والاعرج كما تقدم في اواخر الصلاة وابو رافع وهو عند مسلم واحمد وابو سلمة وهو عند احمد ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي هريرة عمران بن حصين وسأذكر ما في رواية كل منهم من الفائدة واول حديث ابي سلمة كان رجل في بني اسرائيل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد اخرى فقال ما في هذه التجارة خير لالتمسن تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها وكان يقال له جريج فذكر الحديث ودل ذلك على انه كان بعد عيسى بن مريم وانه كان من اتباعه لانهم الذين ابتدعوا الترهب وحبس النفس في الصوامع والصومعة بفتح المهملة وسكون الواو وهي البناء المرتفع المحدد اعلاه ووزنها فوعلة من صمعت اذا دققت لانها دقيقة الراس **قوله** جاءته امه في رواية الكشميهني فاتته امه وفي رواية ابي رافع كان جريج يتعبد في صومعته فاتته امه ولم اقف في شيء من الطرق على اسمها وفي حديث عمران بن حصين وكانت امه تاتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها فاتته يوما وهو في صلاته وفي رواية ابي رافع عند احمد فاتته امه ذات يوم فنادته فقالت اي جريج اشرف علي اكلمك انا امك **قوله** فدعته فقال اجيبها او اصلي زاد المصنف في المظالم بالاسناد الذي ذكره هنا فابى ان يجيبها ومعنى قوله امي وصلاتي اي اجتمع علي اجابة امي واتمام صلاتي فوفقني لافضلهما وفي رواية ابي رافع فصادفته يصلي فوضعت يدها على حاجبها فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاختار صلاته فرجعت ثم اتت فصادفته يصلي فقالت يا جريج انا امك فكلمني فقال مثله فذكره وفي حديث عمران بن حصين انها جاءته ثلاث مرات تناديه في كل مرة ثلاث مرات وفي رواية الاعرج عند الاسماعيلي فقال امي وصلاتي لربي اوثر صلاتي على امي ذكره ثلاثا وكل ذلك محمول على انه قاله في نفسه لا انه نطق به ويحتمل ان يكون نطق به على ظاهره لان الكلام كان مباحا عندهم وكذلك كان في صدر الاسلام وقد قدمت في اواخر الصلاة ذكر حديث يزيد بن حوشب عن ابيه رفعه لو كان جريج عالما لعلم ان اجابته امه اولى من صلاته **قوله** فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات في رواية الاعرج حتى ينظر في وجوه المياميس ومثله رواية ابي سلمة وفي رواية ابي رافع حتى تريه المومسة بالافراد وفي حديث عمران فغضبت فقالت اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر في وجوه المومسات والمومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية وتجمع على مواميس بالواو وجمع في الطريق المذكورة بالتحتانية وانكره ابن الخشاب ايضا ووجهه غيره كما تقدم في اواخر الصلاة وجوز صاحب المطالع فيه الهمزة بدل الياء بل اثبتها رواية ووقع في رواية الاعرج فقالت ابيت ان يطلع الي وجهك لا اماتك الله حتى تنظر في وجوه زواني المدينة **قوله** فتعرضت له امراة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها في رواية وهب بن جرير بن حازم عن ابيه عند احمد فذكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغي منهم لئن شئتم لافتننه قالوا قد شئنا فاتته فتعرضت له فلم يلتفت اليها فامكنت نفسها من راع كان يؤوي غنمه الى اصل صومعة جريج ولم اقف على اسم هذه المراة لكن في حديث عمران بن حصين انها كانت بنت ملك القرية وفي رواية الاعرج وكانت تاوي الى صومعته راعية ترعى الغنم ونحوه في رواية ابي رافع عند احمد وفي رواية ابي سلمة وكان عند صومعته راعي ضان وراعية معزى ويمكن الجمع بين هذه الروايات انها خرجت من دار ابيها بغير علم اهلها متنكرة وكانت تعمل الفساد الى ان ادعت انها تستطيع ان تفتن جريجا فاحتالت بان خرجت في صورة راعية ليمكنها ان تاوي الى ظل صومعته لتتوصل بذلك الى فتنته **قوله** فولدت غلاما فيه حذف تقديره فحملت فسئلت ممن هو فقالت من جريج وفي رواية ابي رافع

التصريح بذلك ولفظه فقيل لها ممن هذا فقالت من جريج وفي رواية ابي رافع التصريح بذلك صاحب الدير ولا وفي رواية احمد فاخذت وكان من زنا منهم قتل فقيل لها ممن هذا قالت هو من صاحب الصومعة زاد الاعرج نزل الي من صومعته وفي رواية الاعرج فقيل لها من صاحبك قالت جريج الراهب نزل الي فاصابني زاد ابو سلمة في روايته فذهبوا الى الملك فاخبروه قال ادركوه فاتوني به **قوله** فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه وفي رواية ابي رافع فاقبلوا بفؤوسهم ومساحيهم الى الدير فنادوه فلم يكلمهم فاقبلوا يهدمون ديره وفي حديث عمران فما شعر حتى سمع بالفؤوس في اصل صومعته فجعل يسالهم ويلكم ما لكم فلم يجيبوه فلما راى ذلك اخذ الحبل فتدلى وسبوه زاد احمد عن وهب بن جرير وضربوه فقال ما شانكم قالوا انك زنيت بهذه وفي رواية ابي رافع عنده فقالوا اي جريج انزل فابى يقبل على صلاته فاخذوا في هدم صومعته فلما راى ذلك نزل فجعلوا في عنقه وعنقها حبلا فجعلوا يطوفون بهما في الناس وفي رواية ابي سلمة فقال له الملك ويحك يا جريج كنا نراك خير الناس فاحبلت هذه اذهبوا به فاصلبوه وفي حديث عمران فجعلوا يضربونه ويقولون مرائي تخادع الناس بعملك وفي رواية الاعرج فلما مروا نحو بيت الزواني خرجن ينظرن فتبسم فقالوا لم يضحك حتى مر بالزواني **قوله** فتوضا وصلى في رواية وهب بن جرير فقام وصلى ودعا وفي حديث عمران قال فتولوا عني فتولوا عنه فصلى ركعتين **قوله** ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي زاد في رواية وهب بن جرير فطعنه باصبعه فقال بالله يا غلام من ابوك قال انا ابن الراعي وفي مرسل الحسن عند ابن المبارك في البر والصلة انه سالهم ان ينظروه فانظروه فراى في المنام من امره ان يطعن في بطن المراة فيقول ايتها السخلة من ابوك ففعل فقال راعي الغنم وفي رواية ابي رافع ثم مسح راس الصبي فقال من ابوك قال راعي الضان وفي روايته عند احمد فوضع اصبعه على بطنها وفي رواية ابي سلمة فاتي بالمراة والصبي وفمه في ثديها فقال له جريج يا غلام من ابوك فنزع الغلام فاه من الثدي وقال ابي راعي الضان وفي رواية الاعرج فلما ادخل على ملكهم قال جريج اين الصبي الذي ولدته فاتي به فقال له من ابوك قال فلان سمى اباه قلت ولم اقف على اسم الراعي ويقال ان اسمه صهيب واما الابن فتقدم في اواخر الصلاة بلفظ فقال يا بابوس وقد تقدم شرحه في اواخر الصلاة وانه ليس اسمه كما زعم الداودي وانما المراد به الصغير وفي حديث عمران ثم انتهى الى شجرة فاخذ منها غصنا ثم اتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك الغصن فقال من ابوك ووقع في التنبيه لابي الليث السمرقندي بغير اسناد انه قال للمراة اين اصابك قالت تحت شجرة فاتى تلك الشجرة فقال يا شجرة اسالك بالذي خلقك من زنى بهذه المراة فقال كل غصن منها راعي الغنم ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر بانه مسح راس الصبي ووضع اصبعه على بطن امه وطعنه باصبعه وضربه بطرف العصا التي كانت معه وابعد من جمع بينهما بتعدد القصة وانه استنطقه وهو في بطنها من قبل ان تلد ثم استنطقه بعد ان ولد زاد في رواية وهب بن جرير فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وزاد الاعرج في روايته فابرأ الله جريجا واعظم الناس امر جريج وفي رواية ابي سلمة فسبح الناس وعجبوا **قوله** قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وفي رواية وهب بن جرير ابنوها من طين كما كانت وفي رواية ابي رافع فقالوا نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة قال لا ولكن اعيدوه كما كان ففعلوا وفي نقل ابي الليث فقال له الملك نبنيها من ذهب قال لا قال من فضة قال لا الا من طين وفي رواية وهب بن جرير ابنوها من طين زاد في رواية ابي سلمة فردوها فرجع في صومعته فقالوا له بالله مم ضحكت قال ما ضحكت الا من دعوة دعتها علي امي وفي الحديث ايثار اجابة الام على صلاة التطوع لان الاستمرار فيها نافلة واجابة الام وبرها واجب قال النووي وغيره انما دعت عليه فاجيبت لانه كان يمكنه ان يخفف ويجيبها لكن لعله خشي ان تدعوه الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها كذا قال النووي وفيه

نظر لما تقدم من انها كانت تأتيه فيكلمها والظاهر انها كانت تشتاق اليه فتزوره وتقتنع برؤيته
وتكليمه وكأنه انما لم يخفف ثم يجيبها لانه خشي ان ينقطع خشوعه وقد تقدم في اواخر الصلاة
من حديث يزيد بن حوشب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج فقيها لعلم
ان اجابة امه اولى من عبادة ربه اخرجه الحسن بن سفيان وهذا اذا حمل على اطلاقه استفيد
منه جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الام نفلا كانت او فرضا وهو وجه في مذهب
الشافعي حكاه الروياني وقد قال النووي تبعا لغيره هذا محمول على انه كان مباحا في
شرعهم وفيه نظر قدمته في اواخر الصلاة والاصح عند الشافعية ان الصلاة ان كانت
نفلا وعلم تأذي الوالد بالترك وجبت الاجابة والا فلا وان كانت فرضا وضاق الوقت لم يجب
الاجابة وان لم يضق وجب عند امام الحرمين وخالفه غيره لانها تلزم بالشروع وعند المالكية
ان اجابة الوالد في النافلة افضل من التمادي فيها وحكى القاضي ابو الوليد ان ذلك يختص
بالام دون الاب وعند ابن ابي شيبة من مرسل محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول
وقيل انه لم يقل به من السلف غيره وفي الحديث ايضا عظم بر الوالدين واجابة دعائهما ولو كان
الولد معذورا لكن يختلف الحال بحسب المقاصد وفيه الرفق بالتابع اذا جرى منه ما يقتضي
التأديب لان ام جريج مع غضبها منه لم تدع عليه الا بما دعت به خاصة ولولا طلبها الرفق
به لدعت عليه بوقوع الفاحشة او القتل وفيه ان صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن وفيه
قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه لانه استنطق المولود مع كون العادة انه لا ينطق ولولا
صحة رجائه بنطقه ما استنطقه وفيه ان الامرين اذا تعارضا بدئ باهمهما وان الله يجعل
لاوليائه عند ابتلائهم مخارج وانما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الاوقات تهذيبا وزيادة
في الثواب وفيه اثبات كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم وقال ابن بطال
يحتمل ان يكون جريج كان نبيا فتكون معجزة كذا قال وهذا الاحتمال لا يتأتى في حق المرأة التي
كلمها ولدها المرضع كما في بقية الحديث وفيه جواز الاخذ بالاشد في العبادة لمن علم من نفسه
قوة على ذلك واستدل به بعضهم على ان بني اسرائيل كان من شرعهم ان المرأة تصدق فيما تدعيه
على الرجال من الوطء ويلحق به الولد وانه لا ينفعه جحد ذلك الا بحجة تدفع قولها وفيه ان
مرتكب الفاحشة لا يبقى له حرمة وان المفزع في الامور المهمة الى الله يكون بالتوجه اليه
في الصلاة واستدل بعض المالكية بقول جريج من ابوك يا غلام بان من زنا بامرأة فولدت بنتا
لا يحل له التزوج بتلك البنت خلافا للشافعية ولابن الماجشون من المالكية ووجه الدلالة ان
جريجا نسب ابن الزنا للزاني وصدق الله نسبته بما خرق له من العادة في نطق المولود بشهادته
له بذلك وقوله ابي فلان الراعي فكانت تلك النسبة صحيحة فيلزم منه ان يجري بينهما احكام
الابوة والبنوة خرج التوارث والولاء بدليل فبقي ما عدا ذلك على حكمه وفيه بيان ان الوضوء لا يختص
بهذه الامة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذي يختص بها الغرة والتحجيل في الآخرة وقد تقدم
في قصة ابراهيم ايضا مثل ذلك في خبر سارة مع الجبار والله اعلم **قوله** وكانت امرأة ترضع ولم اقف
على اسمها ولا على اسم ابنها ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة المذكورة **قوله** اذ مر بها راكب في رواية
خلاس عن ابي هريرة عند احمد فارس متكبر **قوله** ذو شارة بالشين المعجمة اي صاحب حسن وقيل صاحب
هيئة وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه وفي رواية خلاس ذو شارة حسنة **قوله** قال ابو هريرة
كاني انظر هو موصول بالاسناد المذكور وفيه المبالغة في ايضاح الخبر بتمثيله بالفعل **قوله** ثم مر
بضم الميم على البناء للمجهول **قوله** بامة زاد احمد عن وهب بن جرير تضرب وفي رواية الاعرج
عن ابي هريرة الآتية في ذكر بني اسرائيل تجرر ويلعب بها وهي بجيم مفتوحة بعدها راء ثقيلة
ثم راء اخرى **قوله** فقالت له ذلك اي سألت الام ابنها عن سبب كلامه **قوله** قال الراكب جبار في
رواية احمد فقال يا امتاه اما الراكب ذو الشارة فجبار من الجبابرة وفي رواية الاعرج فانه كافر
قوله يقولون سرقت ولم تسرق زنيت ولم تزن هو بكسر المثناة فيهما على المخاطبة وبسكونها على الخبر
قوله ولم يفعل في رواية احمد يقولون سرقت ولم تسرق زنيت ولم تزن وهي تقول حسبي الله ويقولون لها

سرقت

سرقت ويقولون حسبي الله ووقع في رواية خلاس المذكورة انها كانت حبشية او زنجية وانها ماتت
فجروها حتى القوها وهذا معنى قوله في رواية الاعرج تجرر وفي الحديث ان نفوس اهل الدنيا تقف
مع الخيال الظاهر فتخاف سوء الحال بخلاف اهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة فلا يبالون
بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن اصحاب قارون حيث خرج عليهم يا ليت لنا
مثل ما اوتي قارون وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير وفيه ان البشر طبعوا على ايثار
الاولاد على الانفس بالخير لطلب المرأة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها الحديث الثاني حديث
ابي هريرة في ذكر موسى وعيسى وقد تقدم في قصة موسى من هذا الوجه لكن زاد هنا اسنادا
اخر فقال حدثنا محمود وهو ابن غيلان عن عبد الرزاق وساقه على لفظه وكانه ساقه هناك
على لفظ هشام بن يوسف وقوله في هذه الرواية فاذا رجل حسبته قال مضطرب القائل
حسبته هو عبد الرزاق والمضطرب الطويل غير الشديد وقيل الخفيف اللحم وتقدم في رواية
هشام بلفظ ضرب وفسر بالخفيف ولا منافاة بينهما وقال ابن التين هذا الوصف مغاير لقوله
بعد هذا انه جسيم يعني في الرواية التي بعد هذه قال والذي وقع نعته بانه جسيم انما هو
الدجال وقال عياض رواية من قال ضرب اصح من رواية من قال مضطرب لما فيها من الشك
قال وقد وقع في الرواية الاخرى جسيم وهو ضد الضرب الا ان يراد بالجسيم الزيادة في الطول
وقال التيمي لعل بعض نقلة الحديث دخل في بعض لان الجسيم انما ورد في صفة الدجال لا في صفة
موسى انتهى والذي يتعين المصير اليه ما جوزه عياض ان المراد بالجسيم في صفة موسى
الزيادة في الطول ويؤيده قوله في الرواية التي بعد هذه كانه من رجال الزط وهم طوال
غير غلاظ ووقع في حديث الاسراء وهو في بدء الخلق رأيت موسى جعدا طوالا واستنكره الداودي
فقال لا اراه محفوظا لان الطويل لا يوصف بالجعد وتعقب بانهما لا يتنافيان وقال النووي
الجعودة في صفة موسى جعودة الجسم وهو اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر لانه جاء انه
كان رجل الشعر **قوله** في صفة عيسى ربعة هو بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها وهو المربوع
والمراد انه ليس بطويل جدا ولا قصير جدا بل وسط وقوله من ديماس هو بكسر المهملة وسكون
التحتانية واخره مهملة **قوله** يعني الحمام هو تفسير عبد الرزاق ولم يقع ذلك في رواية هشام والديماس
في اللغة السرب ويطلق ايضا على الكن والحمام من جملة الكن والمراد من ذلك وصفه بصفاء اللون
ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه حتى كانه كان في موضع كن فخرج منه وهو عرقان وسيأتي في
رواية ابن عمر بعد هذا ينطف راسه ماء وهو محتمل لان يراد الحقيقة وانه عرق حتى قطر الماء
من راسه ويحتمل ان يكون كناية عن مزيد نضارة وجهه ويؤيده ان في رواية عبد الرحمن
ابن ادم عن ابي هريرة عند احمد وابي داود يقطر راسه ماء وان لم يصبه بلل **قوله** واتيت باناءين
يأتي الكلام عليه في الكلام على الاسراء في السيرة النبوية ان شاء الله تعالى الحديث الثالث **قوله**
اخبرنا عثمان بن المغيرة هو الثقفي مولاهم الكوفي ويقال له عثمان ابن ابي زرعة وهو ثقة من صغار التابعين
وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد **قوله** عن ابن عمر كذا في جميع الروايات التي وقعت
لنا من نسخ البخاري وقد تعقبه ابو ذر في روايته فقال كذا وقع في جميع الروايات المسموعة
عن الفربري عن مجاهد عن ابن عمر قال ولا ادري اهكذا حدث به البخاري او غلط فيه الفربري
لاني رايته في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ثم ساقه باسناده الى
حنبل بن اسحاق قال حدثنا محمد بن كثير وقال فيه ابن عباس قال وكذا رواه عثمان بن سعيد
الدارمي عن محمد بن كثير قال وتابعه نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل وكذا رواه يحيى
ابن زكريا بن ابي زائدة عن اسرائيل انتهى واخرجه ابو نعيم في المستخرج عن الطبراني عن احمد بن مسلم
الخزاعي عن محمد بن كثير وقال رواه البخاري عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ثم ساقه من
طريق نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل فقال ابن عباس انتهى واخرجه ابن منده
في كتاب الايمان من طريق محمد بن ايوب ابن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما عن محمد
ابن كثير فقال فيه ابن عباس ثم قال قاله البخاري عن محمد بن كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن

عباس وقال ابو مسعود في الاطراف انما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عباس ووقع
في البخاري في ساير النسخ مجاهد عن ابن عمر وهو غلط قال وقد رواه اصحاب اسرايل منهم يحيى
ابن ابي زايدة واسحاق بن منصور والنضر بن شميل وادم بن ابي اياس وغيرهم عن اسرايل فقالوا
ابن عباس قال وكذلك رواه ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس انتهى ورواية ابن عون تقدمت
في ترجمة ابراهيم عليه السلام ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها واخرجها مسلم عن شيخ البخاري
فيها وليس فيها لعيسى ذكر وانما فيها ذكر ابراهيم وموسى حسب وقال محمد بن اسماعيل
التيمي ويقع في خاطري ان الوهم فيه من غير البخاري قال الاسماعيلي اخرجه من طريق
نصر بن علي عن ابي احمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه على ان البخاري قال فيه عن
ابن عمر فلو كان وقع له ذلك لنبه عليه كعادته والذي يترجح ان الحديث لابن عباس لا لابن
عمر لما ياتي من انكار ابن عمر على من قال ان عيسى احمر وحلفه على ذلك وفي رواية مجاهد هذه
فاما عيسى فاحمر جعد فهذا يويد ان الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر والله اعلم
قوله سبط بفتح المهملة وكسر الموحدة اي ليس بجعد وهذا نعت لشعر راسه قوله كانه
من رجال الزط بضم الزاي وتشديد المهملة جنس من السودان وقيل هم نوع من الهنود وهم
طوال الاجسام مع نحافة فيها وقد زعم ابن التين ان قوله في صفة موسى جسيم مخالف لقوله
في الرواية الاخرى في ترجمة مضرب من الرجال اي خفيف اللحم قال فلعل راوي الحديث
دخل له بعض لفظه في بعض لان الجسم ورد في صفة الدجال واجيب بانه لا مانع ان يكون مع
كونه خفيف اللحم جسيما بالنسبة لطوله فلو كان غير طويل لاجتمع لحمه فكان جسيما الحديث الرابع
حديث ابن عمر في ذكر عيسى والدجال اورده من طريق نافع عنه من وجهين موصولة ومعلقة
ومن طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قوله حدثنا موسى هو ابن عقبة قوله بين
ظهراني بفتح الظا المعجمة وسكون الها بلفظ التثنية اي جالسا في وسط الناس والمراد انه جلس
بينهم مستظهرا لا مستخفيا وزيدت فيه الالف والنون تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم قدامه
وظهرا خلفه فكانهم حفوا به من جانبيه هذا اصله ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم
مطلقا ولهذا زعم بعضهم ان لفظه ظهراني في هذا الموضع زايدة قوله الا ان المسيح الدجال
اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية اي بارزة وهو من طفا الشي يطفو بغير همز اذا علا
على غيره وشبهها بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظايرها وسياتي بسط ذلك في
كتاب الفتن قوله واراني بفتح الهمزة ذكره بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال
قوله ادم بالمد اي اسمر قوله كاحسن ما يرى في رواية مالك عن نافع الاتية في كتاب اللباس
كاحسن ما انت راي قوله تضرب لمته بكسر اللام اي شعر راسه ويقال له اذا جاوز شحمة الاذنين
والم بالمنكبين لمة واذا جاوزت المنكبين فهي جمة واذا قصرت عنهما فهي وفرة قوله رجل
الشعر بكسر الجيم اي قد سرحه ودهنه وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ما وقد
تقدم انه يحتمل ان يريد انها تقطر من الما الذي سرحها به او ان المراد الاستعارة وكنى بذلك
عن مزيد النظافة والنضارة ووقع في رواية سالم الاتية في نعت عيسى انه ادم سبط
الشعر وفي الحديث الذي قبله في نعت عيسى انه جعد والجعد ضد السبط فيمكن ان يجمع
بينهما بانه سبط الشعر ووصفه بالجعودة في جسمه لا في شعره والمراد بذلك اجتماعه
واكتنازه وهذا الاختلاف نظير الاختلاف في كونه ادم او احمر والاحمر عند العرب الشديد
البياض مع الحمرة والادم الاسمر ويمكن الجمع بين الوصفين بانه احمر لونه بسبب كالتعب
وهو في الاصل اسمر وقد وافق ابو هريرة على ان عيسى احمر فظهر ان ابن عمر انكر شيا حفظه
غيره واما قول الداودي ان رواية من قال ادم اثبت فلا ادري من اين وقع له ذلك
مع اتفاق ابي هريرة وابن عباس على مخالفة ابن عمر وقد وقع في رواية عبد الرحمن
ابن ادم عن ابي هريرة في نعت عيسى انه مربوع الى الحمرة والبياض والله اعلم واضعا
يديه على منكبي رجلين ولم اقف على اسمهما وفي رواية مالك متكيا على عواتق رجلين العواتق

ج

جمع عاتق وهو ما بين المنكب والعنق قوله قططا بفتح القاف والمهملة بعدها مثلها وهذا هو
المشهور وقد تكسر الطا الاولى والمراد به شدة جعودة الشعر ويطلق في وصف الرجل ويراد به
الذم يقال جعد اليدين وجعد الاصابع اي بخيل ويطلق على القصير ايضا واما اذا اطلق في الشعر
فيحتمل المدح والذم قوله كاشبه ما رايت بابن قطن بفتح القاف والمهملة ياتي في الطريق التي
تلي هذه قوله تابعه عبيد الله يعني ابن عمر العمري وروايته وصلها احمد ومسلم من طريق ابي اسامة
ومحمد بن بشر جميعا عن عبيد الله بن عمر في ذكر المسيح الدجال فقط الى قوله عنبة طافية
ولم يذكر ما بعده وهذا يشعر بانه يطلق المتابعة ويريد اصل الحديث لا جميع ما اشتمل عليه
قوله حدثنا احمد بن محمد المكي هو الازرقي واسم جده الوليد بن عقبة ووهم من قال انه
القواس واسم جد القواس عون قوله عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر قوله لا والله ما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر اللام في قوله لعيسى بمعنى عن كقوله تعالى وقال
الذين كفروا للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه وقد تقدم بيان الجمع بين ما انكره
ابن عمر واثبته غيره وفيه جواز اليمين على غلبة الظن لان ابن عمر ظن ان الوصف اشتبه على
الراوي وان الموصوف بكونه احمر انما هو الدجال لا عيسى وقرب ذلك ان كلا منهما يقال
له المسيح وهي صفة مدح لعيسى وصفة ذم للدجال كما تقدم وكان ابن عمر قد سمع سماعا جزما
في وصف عيسى بانه ادم فساغ له الحلف على ذلك لما غلب على ظنه ان من وصفه
بانه احمر واهم قوله بينا انا نايم اطوف بالكعبة هذا يدل على ان رويته للانبيا في هذه
المرة غير المرة التي تقدمت في حديث ابي هريرة بان تلك كانت ليلة الاسرا وان كان
قد قيل في الاسرا ان جميعه منام لكن الصحيح انه كان في اليقظة وقيل كان مرتين او
مرارا كما سياتي في مكانه ومثله ما اخرجه احمد من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه ليلة
اسري بي وصفت قدمي حيث وضع الانبيا اقدامهم من بيت المقدس فعرض علي عيسى بن
مريم الحديث قال عياض ورويا النبي صلى الله عليه وسلم للانبيا على ما ذكر في هذه الاحاديث
ان كان مناما فلا اشكال فيه وان كان في اليقظة ففيه اشكال وقد تقدم في الحج رويا
في اللباس من رواية ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس في حديث الباب من الزيادة
واما موسى فرجل ادم جعد على جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه اذا انحدر في الوادي
وهذا اكثر اشكالا وقد قيل عن ذلك اجوبة احدها ان الانبيا افضل من الشهدا
والشهدا احيا عند ربهم فكذلك الانبيا فلا يبعد ان يصلوا ويحجوا ويتقربوا الى الله بما
استطاعوا ما دامت الدنيا وهي دار التكليف باقية ثانيها انه صلى الله عليه وسلم اري
حالهم التي كانوا في حياتهم عليها فمثلوا له كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم ولهذا
قال ايضا في رواية ابي العالية عن ابن عباس عند مسلم كاني انظر الى موسى ثالثها
ان يكون اخبر عما اوحي اليه صلى الله عليه وسلم من امرهم وما كان منهم فلهذا ادخل حرف
التشبيه في الرواية وحيث اطلقها فهي محمولة على ذلك والله اعلم وقد جمع البيهقي كتابا
لطيفا في حياة الانبيا في قبورهم اورد فيه حديث انس الانبيا احيا في قبورهم يصلون
اخرجه من طريق يحيى بن ابي كثير وهو من رجال الصحيح عن المستلم بن سعيد وقد وثقه
احمد وابن حبان عن الحجاج الاسود وهو ابن ابي يعلى في مسنده من هذا الوجه واخرجه
البزار لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم والصواب حجاج الاسود كما وقع التصريح
به في رواية البيهقي وصححه البيهقي واخرجه ايضا من طريق الحسن بن قتيبة عن المستلم
وكذا اخرجه البزار وابن عدي والحسن بن قتيبة ضعيف واخرجه البيهقي ايضا من
رواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى احد فقها الكوفة عن ثابت بلفظ اخر قال
ان الانبيا لا يتركون في قبورهم بعد اربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في
الصور ومحمد سيي الحفظ وذكر الغزالي ثم الرافعي حديثا مرفوعا انا اكرم على ربي من
ان يتركني في قبري بعد ثلاث ولا اصل له الا ان اخذ من رواية ابن ابي ليلى هذه وليس

الآخر بعيد لأن رواية ابن أبي ليلى قابلة للتأويل قال البيهقي إن صح فالمراد أنهم لا يتركون يصلون
إلا هذا المقدار ثم يكونون مصلين بين يدي الله قال البيهقي وشاهد الحديث الأول ما ثبت
في صحيح مسلم من رواية حماد بن سلمة عن أنس رفعه مررت بموسى ليلة أسري بي عند
الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره وأخرجه أيضا من وجه آخر عن أنس فإن قيل هذا
خاص بموسى قلنا قد وجدنا له شاهدا من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم أيضا من طريق
عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن
مسراي الحديث وفيه وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي فإذا رجل ضرب جعد
كأنه وفيه وإذا عيسى بن مريم قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود وإذا إبراهيم
قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم فحانت الصلاة فأممتهم قال البيهقي وفي حديث سعيد بن
المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا صلى الله عليه وسلم
ثم اجتمعوا في بيت المقدس وفي حديث أبي ذر ومالك بن صعصعة في قصة الإسراء أنهم
لقيهم بالسموات وطرق ذلك صحيحة فيحتمل أنه رأى موسى قائما يصلي في قبره ثم عرج به هو
ومن ذكر من الأنبياء إلى السموات فلقيهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت
الصلاة فأمهم نبينا صلى الله عليه وسلم قال وصلاتهم في أوقات مختلفة وفي أماكن مختلفة لا يرده
العقل وقد ثبت به النقل فدل ذلك على حياتهم قلت وإذا ثبت أنهم أحياء من حيث النقل فإنه
يقويه من حيث النظر كون الشهداء أحياء بنص القرآن والأنبياء أفضل من الشهداء ومن شواهد
الحديث ما أخرجه أبو داود من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه ما من أحد يسلم علي إلا رد الله
علي روحي حتى أرد عليه السلام ورواته ثقات ووجه الإشكال فيه أن ظاهره أن عود الروح إلى
الجسد يقتضي انفصالها عنه وهو الموت وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة أحدها أن المراد بقوله
رد الله علي روحي أن روحه كانت سابقة عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد الثاني سلمنا
لكن ليس هو نزع موت بل لا مشقة فيه الثالث أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك الرابع
المراد بالروح النطق فتجوز فيه من وجه خطابنا بما نفهمه الخامس أنه يستغرق في أمور الملإ
الأعلى فإذا سلم عليه رجع إليه فهمه ليجيب من يسلم عليه وقد استشكل ذلك من جهة أخرى
وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لاتصال الصلاة عليه والسلام في أقطار الأرض
ممن لا يحصى كثرة وأجيب بأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل وأحوال البرزخ أشبه بأحوال
الآخرة والله أعلم سبط الشعر تقدم ما فيه قوله يهادى أي يمشي متمايلا بينهما قوله ينطف بكسر
الطاء المهملة أي تقطر ومنه النطفة كذا قال الداودي وقال غيره النطفة الماء الصافي وقوله
أو يهراق هو شك من الراوي قوله أعور عينه اليمنى كذا هو بالإضافة وعينه بالجر للأكثر وهي
من إضافة الموصوف إلى صفته وهو جائز عند الكوفيين وتقديره عند البصريين عين صفحة
وجهه اليمنى ورواه الأصيلي عينه بالرفع كأنه وقف على وصفه أنه أعور وابتدأ الخبر عن صفة
عينه فقال عينه كأنها كذا وأبرز الضمير وفيه نظر لأنه يصير كأنه قال عينه كأن عينه ويحتمل
أن يكون رفع على البدل من الضمير في أعور الراجع على الموصوف وهو بدل بعض من كل وقال السهيلي
لا يجوز أن يرتفع بالصفة كما ترتفع الصفة المشبهة باسم الفاعل لأن أعور لا يكون نعتا إلا لمذكر ويجوز
أن تكون عينه مرتفعة بالابتداء وما بعدها الخبر وقوله كأن عينه عنبة طافية بالنصب
على اسم كان والخبر مقدر محذوف تقديره كان في وجهه وشاهده قول الشاعر إن محلا وإن
مرتحلا أي إن لنا محلا وإن لنا مرتحلا قوله كأن عينه طافية كذا للكشميهني ولغيره كأن
عينه عنبة طافية وقد تقدم ضبطه قبل قوله وأقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري
أي بالإسناد المذكور رجل أي ابن قطن من خزاعة هلك في الجاهلية قلت اسمه عبد العزى بن
قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق وأمه هالة بنت خويلد أفاده
الدمياطي قال وقال ذلك أيضا عن أكثم بن أبي الجون وأنه قال يا رسول الله هل يضرني شبهه قال لا أنت
مسلم وهو كافر حكاه عن ابن سعد والمعروف في أن الذي شبه به صلى الله عليه وسلم أكثم بن عمرو بن

يحيى

يحيى جبر خزاعة إلا الدجال كذلك أخرجه أحمد وغيره وفيه دلالة على أن قوله صلى الله عليه وسلم
أن الدجال لا يدخل المدينة ولا مكة أي في زمن خروجه ولم يرد بذلك نفي دخوله في الزمن الماضي
والله أعلم الحديث الخامس حديث أبي هريرة في ذكر عيسى بن مريم أورده من ثلاثة طرق طريقين
موصولين وطريقة معلقة قوله أنا أولى الناس بابن مريم في رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة عن
أبي هريرة بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة أي أخص الناس به وأقربهم إليه لأنه بشر بأنه
يأتي من بعده قال الكرماني التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله إن أولى الناس بإبراهيم
للذين اتبعوه وهذا النبي أن الحديث وارد في كونه صلى الله عليه وسلم متبوعا والآية
واردة في كونه تابعا كذا قال وسياق الحديث كسياق الآية فلا دليل على هذه التفرقة
والحق أنه لا منافاة ليحتاج إلى الجمع فكما أنه أولى الناس بإبراهيم كذلك هو أولى الناس
بعيسى ذاك من جهة قوة الاقتداء به وهذا من جهة قرب العهد به قوله والأنبياء أولاد علات
في رواية عبد الرحمن المذكورة والأنبياء إخوة لعلات والعلات بفتح المهملة الضرائر وأصله
أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه عل منها والعلل الشرب بعد الشرب وأولاد العلات
الإخوة من الأب وأمهاتهم شتى وقد بينه في رواية عبد الرحمن فقال أمهاتهم شتى ودينهم واحد
وهو من باب التفسير كقوله إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير
منوعا ومعنى الحديث أن أصل دينهم واحد وهو التوحيد وإن اختلفت فروع الشرائع وقيل المراد
أن أزمنتهم مختلفة قوله ليس بيني وبينه نبي هذا أورده كالشاهد لقوله إنه أقرب الناس إليه
ووقع في رواية عبد الرحمن ابن آدم وأنا أولى الناس بعيسى لأنه لم يكن بيني وبينه نبي واستدل
به على أنه لم يبعث بعد عيسى أحد إلا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لأنه ورد أن الرسل
الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في يس كانوا من أتباع عيسى
وأن جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى والجواب أن هذا الحديث يضعف
ما ورد من ذلك فإنه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال أو المراد أنه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة
مستقلة وإنما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى وقصة خالد بن سنان أخرجها
الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس ولها طرق جمعتها في ترجمته في كتابي في الصحابة
الحديث السادس حديث أبي هريرة رأى عيسى رجلا يسرق الحديث أورده من طريقين موصولة
ومعلقة قوله وقال إبراهيم بن طهمان الخ وصله النسائي عن أحمد بن حفص بن عبد الله
النيسابوري عن أبيه عن إبراهيم وأحمد من شيوخ البخاري قوله قال كلا والذي لا إله
إلا الله في رواية الكشميهني إلا هو وفي رواية ابن طهمان عند النسائي فقال لا والذي
لا إله إلا هو قوله وكذبت عيني بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالإفراد وفي رواية المستملي
بالتخفيف وفتح الموحدة وعيني بالإفراد في محل رفع ووقع في رواية مسلم وكذبت نفسي
وفي رواية ابن طهمان وكذبت بصري قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق
الحالف وأما قوله وكذبت عيني فلم يرد حقيقة التكذيب وإنما أراد كذبت عيني في غير هذا
قاله ابن الجوزي وفيه بعد وقيل إنه أراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الأمر
وإلا فالمشاهدة أعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعي ويحتمل أن يكون رآه مد يده
إلى الشيء فظن أنه تناوله فلما حلف له رجع عن ظنه وقال القرطبي ظاهر قول عيسى للرجل سرقت
أنه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه رآه أخذ مالا من حرز في خفية وقول الرجل
كلا نفي لذلك ثم أكده باليمين وقول عيسى آمنت بالله وكذبت عيني أي صدقت من حلف
بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ المذكور سرقة فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه
حق أو ما أذن له صاحبه في أخذه أو أخذه ليقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلاء
قال ويحتمل أن يكون عيسى كان غير جازم بذلك وإنما أراد استفهامه بقوله سرقت وتكون
أداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ كثيرا انتهى واحتمال الاستفهام بعيد أيضا بعد الجزم بعينه
والأول مأخوذ من كلام القاضي عياض وقد تعقبه ابن القيم في كتاب إغاثة اللهفان فقال هذا

تاويل متعلف والحق ان الله كان في قلبه اجل من ان يحلف به احد كاذبا فدار الامر بين تهمة
الحالف وتهمة بصره كما ظن ادم صدق ابليس لما حلف له انه ناصح قلت وليس بركوب تاويل
القاضي في التعلف والتشبيه غير مطابق والله اعلم واستدل به على رد الحد بالشبهة وعلى منع القضاء بالعلم
والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه الا في الحدود وهذه الصورة
من ذلك وسياتي بسطه في كتاب الاحكام ان شا الله تعالى الحديث السابع حديث ابن عباس
عن عمر هو من رواية الصحابي عن الصحابي قوله لا تطروني بضم اوله والاطرا المدح بالباطل
تقول اطريت فلانا مدحته فافرطت في مدحه • كما اطرت النصارى ابن مريم اي في دعواهم
فيه الالهية وغير ذلك وهذا الحديث طرف من حديث السقيفة وقد ساقه المصنف مطولة في كتاب
المحاربين وذكر منه قطعا متفرقة فيما مضى ويأتي التنبيه عليها في مكانها الحديث الثامن
قوله اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قوله ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي فقال
الشعبي حذف السوال وقد بينه في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال ان رجلا من
اهل خراسان قال للشعبي انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب
بدنته فقال الشعبي فذكره اخرجه الاسماعيلي عن الحسن ابن سفيان عنه قوله اذا ادب
الرجل امته ياتي الكلام عليه في النكاح قوله واذا امن الرجل بعيسى ثم امن بي فله اجران
تقدمت مباحث ذلك في كتاب العلم مستوفاه وفيه اشارة الى انه لم يكن بين عيسى وبين نبينا
صلى الله عليه وسلم نبي وقد تقدم البحث في ذلك قريبا قوله والعبد اذا اتقى الله الخ تقدمت الاشارة
اليه في كتاب العتق الحديث التاسع حديث ابن عباس انكم محشورون الى الله حفاة الحديث
وسياتي البحث فيه في اواخر الرقاق والغرض منه ذكر عيسى بن مريم في قوله وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم قوله قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله هو البخاري عن قبيصة هو ابن
عقبة احد شيوخ البخاري اي انه حمل قوله من اصحابي اي باعتبار ما كان قبل الردة الا انهم ماتوا
على ذلك ولا شك ان من ارتد سلب اسم الصحبة لانها نسبة شريفة اسلامية فلا يستحقها من ارتد
بعد ان اتصف بها وقد اخرج الاسماعيلي الحديث المذكور عن ابراهيم بن موسى عن اسحاق
عن قبيصة عن سفيان الثوري به قوله نزول عيسى بن مريم يعني في اخر الزمان كذا لابي ذر
بغير باب واثبته غيره وذكر فيه المصنف حديثين عن ابي هريرة احدهما حديث والذي نفسي بيده
ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم الحديث قوله حدثنا اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن
راهويه وانما جزمت بذلك مع تجويز ابي علي الجياني ان يكون هو اسحاق بن منصور لتعبيره
بقوله اخبرنا يعقوب بن ابراهيم لان هذه العبارة يعتمدها اسحاق بن راهويه كما عرف بالاستقرا
من عادته لانه لا يقول الا اخبرنا ولا يقول حدثنا وقد اخرج ابو نعيم في المستخرج هذا الحديث
من مسند اسحاق ابن راهويه وقال اخرجه البخاري عن اسحاق قوله اخبرنا يعقوب
ابن ابراهيم حدثنا ابي هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قوله والذي
نفسي بيده الحلف في الخبر مبالغة في تاكيده قوله ليوشكن بكسر المعجمة اي ليقربن اي لا بد من ذلك
سريعا قوله ان ينزل فيكم اي في هذه الامة فانه خطاب لبعض الامة ممن لا يدرك نزوله قوله
حكما اي حاكما والمعنى انه ينزل حاكما بهذه الشريعة باقية لا تنسخ بل يكون عيسى حاكما من حكام
هذه الامة وفي رواية الليث عن ابن شهاب عند مسلم حكما مقسطا وله من طريق حكام هذه
الامة وفي رواية ابن عيينة عن ابن شهاب اماما مقسطا والمقسط العادل بخلاف القاسط
فهو الجائر ولاحمد من وجه اخر عن ابي هريرة اقراوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام
وعند احمد من حديث عائشة ويمكث عيسى في الارض اربعين سنة وللطبراني من حديث عبد
الله بن مغفل ينزل عيسى بن مريم مصدقا لمحمد على ملته قوله فيكسر الصليب ويقتل الخنزير اي
يبطل دين النصرانية بان يكسر الصليب حقيقة ويبطل ما يزعمه النصارى من تعظيمه ويستفاد منه
تحريم اقتنا الخنزير وتحريم اكله وانه نجس لان الشي المنتفع به لا يشرع اتلافه وقد تقدم ذكر شي من
ذلك في اواخر البيوع ووقع للطبراني في الاوسط من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فيكسر الصليب

ويقتل

ويقتل الخنزير والقرد زاد فيه القرد واسناده لا باس به وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على نجاسة
عينه لان القرد ليس بنجس العين اتفاقا ويستفاد منه ايضا تغيير المنكرات وكسر الة الباطل
ووقع في رواية عطا بن ميناء عن ابي هريرة عند مسلم ولتذهبن الشحنا والتباغض والتحاسد
قوله ويضع الحرب في رواية الكشميهني الجزية والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى
احد من اهل الذمة يؤدي الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى من يمكن صرف
مال الجزية له فيترك الجزية استغناء عنها وقال عياض يحتمل ان يكون المراد بوضع الجزية
تقريرها على الكفار من غير محاباة ويكون كثرة المال بسبب ذلك وتعقبه النووي وقال
الصواب ان عيسى لا يقبل الا الاسلام قلت ويؤيده ان عند احمد من وجه اخر
عن ابي هريرة وتكون الدعوى واحدة قال النووي ومعنى وضع عيسى الجزية مع انها
مشروعة في هذه الشريعة لكن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر
وليس عيسى بناسخ حكم الجزية بل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ بقوله هذا
قال ابن بطال وانما قبلناها قبل نزول عيسى للحاجة الى المال بخلاف زمن عيسى فانه
لا يحتاج فيه الى المال فان المال في زمنه يكثر حتى لا يقبله احد ويحتمل ان يقال ان مشروعية
قبولها من اليهود والنصارى لما في ايديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع قديم بزعمهم فاذا نزل
عيسى عليه زالت الشبهة بحصول معاملته فيصيرون كعبدة الاوثان في انقطاع حجتهم وانكشاف
امرهم فناسب ان يعاملوا معاملتهم في عدم قبول الجزية منهم هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالا والله اعلم
قوله ويفيض المال بفتح اوله وكسر الفا وبالضاد المعجمة اي يكثر وفي رواية عطا بن ميناء المذكورة
وليدعون الى المال فلا يقبله احد وسبب كثرته نزول البركات وتوالي الخيرات بسبب العدل وعدم
الظلم وحينئذ تخرج الارض كنوزها وتقل الرغبات في اقتنا المال لعلمهم بقرب الساعة قوله
حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها اي انهم حينئذ لا يتقربون الى الله بالعبادة
لا بالتصدق بالمال وقيل معناه ان الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة احب
اليهم من الدنيا وما فيها وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن ابي حفصة عن الزهري بهذا
الاسناد في هذا الحديث حتى تكون السجدة واحدة لله رب العالمين ثم يقول ابو هريرة اقراوا ان
شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته الاية هو موصول بالاسناد المذكور قال ابن
الجوزي انما تلا ابو هريرة هذه الاية للاشارة الى مناسبتها لقوله حتى تكون السجدة الواحدة
خيرا من الدنيا وما فيها فانه يشير بذلك الى صلاح الناس وشدة ايمانهم واقبالهم على الخير فهم
كذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا والسجدة تطلق ويراد بها الركعة قال القرطبي
معنى الحديث ان الصلاة حينئذ تكون افضل من الصدقة لكثرة المال اذ ذاك وعدم الانتفاع
به حتى لا يقبله احد وقوله في الاية وان بمعنى ما اي لا يبقى احد من اهل الكتاب وهم اليهود
والنصارى اذا نزل عيسى الا امن به وهذا مصير من ابي هريرة الى ان الضمير في قوله
الا ليؤمنن به وكذلك في قوله قبل موته يعود على عيسى اي الا ليؤمنن بعيسى قبل موت
عيسى وبهذا جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه باسناد
صحيح ومن طريق ابي رجا عن الحسن قال قبل موت عيسى والله انه الان لحي ولكن اذا نزل
امنوا به اجمعون ونقله عن اكثر اهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره ونقل اهل التفسير في ذلك
اقوالا اخر وان الضمير في قوله به يعود لله او لمحمد وفي موته يعود على الكتابي على القولين وقيل
وعلى عيسى وروى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس لا يموت يهودي ولا نصراني
حتى يؤمن بعيسى فقال له عكرمة ارايت ان خر من بيت او احترق او اكله السبع قال لا يموت
حتى يحرك شفتيه بالايمان بعيسى وفي اسناده خصيف وفيه ضعف ورجح جماعة هذا
المذهب بقراءة ابي بن كعب الا ليؤمنن به قبل موتهم اي اهل الكتاب قال النووي معنى الاية
على هذا ليس من اهل الكتاب احد يحضره الموت الا امن عند المعاينة قبل خروج روحه
بعيسى وانه عبد الله وابن امته ولكن لا ينفعه هذا الايمان في تلك الحالة كما قال تعالى وليست

التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان قال وهذا المذهب
اظهر لان الاول يخص الكتابي الذي يدرك نزول عيسى وظاهر القران عمومه في كل كتابي
في زمن نزول عيسى وقبله قال العلماء الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبيا الرد
على اليهود في زعمهم انهم قتلوه فبين الله تعالى كذبهم وانه الذي يقتلهم او نزوله لدنو اجله
ليدفن في الارض اذ ليس لمخلوق من التراب ان يموت في غيرها وقيل انه دعا الله لما راى
صفة محمد وامته ان يجعله منهم فاستجاب الله دعاه وابقاه حتى ينزل في اخر الزمان مجددا
لامر الاسلام فيوافق خروج الدجال فيقتله والاول اوجه وروى مسلم من حديث ابن
عمر في مدة اقامة عيسى بالارض بعد نزوله انها سبع سنين وروى نعيم بن حماد في كتاب
الفتن من حديث ابن عباس ان عيسى اذ ذاك يتزوج في الارض ويقيم بها تسع عشرة سنة
وباسناد فيه مبهم عن ابي هريرة يقيم بها اربعين وروى احمد وابو داود باسناد صحيح من طريق
عبد الرحمن بن ادم عن ابي هريرة مثله مرفوعا وفي هذا الحديث نزول عيسى عليه ثوبان
ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس الى الاسلام ويهلك
الله في زمانه الملل كلها الا الاسلام ويقع الامنة في الارض حتى يرتع الاسود مع الابل
ويلعب الصبيان بالحيات وقال في اخره ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون وروى احمد ومسلم من
طريق حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي هريرة ليهلن ابن مريم بفج الروحا بالحج والعمرة الحديث وفي
رواية لاحمد من هذا الوجه ينزل عيسى فيقتل الخنزير ويمحي الصليب ويجمع له الصلاة ويعطي
المال حتى لا يقبل ويضع الخراج وينزل الروحا فيحج منها او يعتمر او يجمعهما وتلا ابو هريرة وان
من اهل الكتاب الا ليومنن به الاية قال حنظلة قال ابو هريرة يومن به قبل موت عيسى
وقد اختلف في موت عيسى عليه السلام قبل رفعه والاصل فيه قوله تعالى اني متوفيك ورافعك
فقيل على ظاهره وعلى هذا فاذا نزل الى الارض ومضت المدة المقدرة له يموت ثانيا وقيل
معنى قوله متوفيك من الارض فعلى هذا لا يموت الا في اخر الزمان واختلف في عمره حين
رفع فقيل ابن ثلاث وثلاثين وقيل مائة وعشرين الحديث العاشر قوله عن نافع مولى ابي
قتادة الانصاري هو ابو محمد ابن عياش الاقرع قال ابن حبان هو مولى امراة من غفار
وقيل له مولى ابي قتادة لملازمته له قلت وليس له عن ابي هريرة في الصحيح سوى هذا
الحديث الواحد قوله كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم سقط قوله فيكم من رواية ابي ذر
قوله تابعه عقيل والاوزاعي يعني تابعا يونس عن ابن شهاب في هذا الحديث فاما متابعة
عقيل فوصلها ابن منده في كتاب الايمان من طريق الليث عنه ولفظه مثل سياق ابي ذر
سوا واما متابعة الاوزاعي فوصلها ابن منده ايضا وابن حبان والبيهقي في البعث وابن
الاعرابي في معجمه من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس وقد اخرجه مسلم من طريق ابن ابي ذيب
عن ابن شهاب بلفظ وامكم منكم قال الوليد بن مسلم فقلت لابن ابي ذيب ان الاوزاعي حدثنا
عن الزهري فقال وامامكم منكم فقال ابن ابي ذيب اتدري ما امامكم منكم قلت تخبرني فامكم بكتاب
ربكم واخرجه مسلم من رواية ابن اخي الزهري عن عمه بلفظ كيف بكم اذا نزل فيكم ابن مريم
فامكم وعند احمد من حديث جابر في قصة الدجال ونزول عيسى فاذا هم بعيسى فيقال تقدم
يا روح الله فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم ولابن ماجه في حديث ابي امامة الطويل في الدجال
قال وكلهم اي المسلمون ببيت المقدس وامامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم اذ نزل عيسى فرجع
الامام ينكص ليتقدم عيسى فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول تقدم فانها لك اقيمت وقال ابو
الحسن الخسعي الابري في مناقب الشافعي تواترت الاخبار بان المهدي من هذه الامة وان عيسى
يصلي خلفه ذكر ذلك ردا للحديث الذي اخرجه ابن ماجه عن انس وفيه ولا مهدي الا عيسى
وقال ابو ذر الهروي حدثنا الجوزقي عن بعض المتقدمين قال معنى قوله وامامكم منكم ان
الشريعة المحمدية الى يوم القيامة وان كان كل قرن طائفة من اهل العلم وهذا والذي قبله
لا يبين كون عيسى اذا نزل يكون اماما او ماموما وعلى تقدير ان يكون عيسى اماما فمعناه

انه يصير معكم بالجماعة من هذه الامة قال الطيبي المعنى يومكم عيسى حال كونه في دينكم
ويعكر عليه قوله في حديث اخر عند مسلم فيقال له صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض
امرا تكرمة لهذه الامة وقال ابن الجوزي لو تقدم عيسى اماما لوقع في النفس اشكال
ولقيل اتراه تقدم نائبا او مبتديا شرعا فصلى ماموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله لا نبي
بعدي وفي صلاة عيسى عليه السلام خلف رجل من هذه الامة مع كونه في اخر الزمان
وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الاقوال ان الارض لا تخلو عن قائم لله بحجة
والله اعلم قوله باب ما ذكر عن بني اسرائيل اي ذرية يعقوب ابن اسحاق
ابن ابراهيم واسرائيل لقب يعقوب اي من الاعاجيب التي كانت في زمانهم ذكر فيه اربعة و
ثلاثين حديثا الحديث الاول وهو يشتمل على ثلاثة احاديث وقوله حدثنا موسى بن
اسماعيل هذا هو الصواب ولبعضهم حدثنا مسدد بدل موسى وليس بصواب لان رواية
مسدد ستاتي في اخر هذا الباب موصولة ورواية موسى معلقة من اجل كلمة اختلفا
فيها على ابي عوانة وكلام ابي علي الغساني يوهم ان ذلك وقع هنا وليس كذلك وقوله
حدثنا عبد الملك هو ابن عمير قوله قال عقبة بن عمرو هو ابو مسعود الانصاري المعروف
بالبدري قوله ان مع الدجال اذا خرج ما الحديث ياتي عليه الكلام مستوفى في كتاب
الفتن والغرض منه هنا ايراد ما يليه وهو قصة الرجل الذي كان يبايع الناس وقصة
الرجل الذي اوصى بنيه ان يحرقوه فاما قصة الذي كان يبايع الناس فقد اوردها ايضا
في اواخر هذا الباب من حديث ابي هريرة وتقدم الكلام عليه في اثنا كتاب البيوع وقوله
في هذه الرواية كنت ابايع الناس في الدنيا واجازيهم اي اتقاضاهم والمجازاة المقاضاة
اي اخذ منهم واعطي ووقع في رواية للاسماعيلي واجازفهم بالجيم والزاي والفاء وفي
اخرى بالمهملة والراء وكلاهما تصحيف لا يظهر والله اعلم واما قصة الذي اوصى بنيه ان يحرقوه
فسياتي الكلام عليها في اواخر هذا الباب حيث اورده المصنف مفردا ان شا الله تعالى قوله
فامتحشت بضم المثناة وكسر المهملة بعدها معجمة اي احترقت ولبعضهم بنون احترقت
وهو اشبه وقوله ثم انظروا يوما راحا اي شديدا لريح قوله في اخره قال ابو مسعود وانا سمعته
يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وكان نباشا ظاهره ان الذي سمعه ابو مسعود
هو الحديث الاخير فقط لكن ثبت من رواية شعبة عن عبد الملك بن عمير انه سمع الجميع
فانه اورد في الفتن قصة الذي كان يبايع الناس من حديث حذيفة وقال في اخره
قال ابو مسعود وانا سمعته وكذلك قال في حديث الذي اوصى بنيه كما سياتي في اواخر
هذا الباب وقوله كان نباشا ظاهره انه من زيادة ابي مسعود في الحديث لكن اورده
ابن حبان من طريق ربعي عن حذيفة قال توفي رجل كان نباشا فقال لولده احرقوني
فدل على ان قوله وكان نباشا من رواية حذيفة وابي مسعود معا ووقع في رواية للطبراني
بلفظ بينما حذيفة وابو مسعود جالسين فقال احدهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان رجلا من بني اسرائيل كان ينبش القبور فذكره وعرف منها وجه دخوله في هذا الباب
الحديث الثاني قوله لما نزل بضم اوله وفي نسخة عند ابي ذر نزل برسول الله يعني
الموت او ملك الموت ونقل النووي انه في مسلم للاكثر بالفتح وفي رواية بزيادة مثناة يعني
المنية اورده مختصرا وقد تقدم باتم من هذا في الصلاة وياتي شرحه في اخر المغازي ان شا الله
تعالى والغرض منه ذم اليهود والنصارى في اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد وعبد الله الذي
في الاسناد هو ابن المبارك الحديث الثالث قوله عن فرات القزاز بقاف وزاي معجمتين
وهو فرات بضم الفاء وتخفيف الراء اخره مثناة ابن عبد الرحمن وابو حازم سلمان الاشجعي قوله
تسوسهم الانبيا اي انهم كانوا اذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم امرهم ويزيل
ما غيروا من احكام التوراة وفيه اشارة الى انه لا بد للرعية من قائم باموره يحملها على الطريق
الحسنة وينصف المظلوم من الظالم قوله ولا نبي بعدي اي فيفعل ما كان اولئك يفعلون وقوله

وسيكون خلفا اي بعدي وقوله فيكثرون بالمثلثة وحكى عياض ان منهم من ضبطه بالموحدة
وهو تصحيف ووجهه بان المراد اكبار قبيح فعلهم **قوله** اعطوهم حقهم اي اطيعوهم وعاشروهم
بالسمع والطاعة فان الله يحاسبهم على ما يفعلونه بكم وسياتي تتمة القول في ذلك في اوائل
كتاب الفتن **قوله** فوا ببيعة الاول فالاول اي اذا بويع لخليفة بعد خليفة فبيعة
الاول صحيحة يجب الوفا بها وبيعة الثاني باطلة قال النووي سوا عقدوا للثاني عالمين
بعقد الاول ام لا وسوا كانوا في بلد واحد او اكثر وسوا كانوا في بلد الامام المنفصل ام لا هذا
هو الصواب الذي عليه الجمهور وقيل يكون لمن عقدت له في بلد الامام دون غيره وقيل
يقرع بينهما قال وهما قولان فاسدان وقال القرطبي في هذا الحديث حكم بيعة الاول
وانه يجب الوفا بها وسكت عن بيعة الثاني وقد نص عليه في حديث عرفجة في صحيح مسلم
حيث قال فاضربوا عنق الاخر **قوله** فان الله سايلهم عما استرعاهم هو كحديث ابن عمر
المتقدم كلكم راع وكلكم مسوول عن رعيته وسياتي شرحه في كتاب الاحكام ان شا الله تعالى
وفي الحديث تقديم امر الدين لانه صلى الله عليه وسلم امر بتوفية حق السلطان لما فيه من
اعلا كلمة الدين وكف الفتنة والشر وتاخير امر المطالبة بحقه لا يسقط وقد وعده الله انه
يخلصه ويوفيه اياه ولو في الدار الاخرة الحديث الرابع حديث ابي سعيد **قوله** لتتبعن بضم
العين وتشديد النون سنن بفتح المهملة اي طريق من قبلكم اي الذين قبلكم **قوله** جحر بضم الجيم
وسكون المهملة ضب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة يقال خصت بالذكر لان
الضب يقال له قاضي البهايم والذي يظهر ان التخصيص انما وقع لجحر الضب وان ذلك لشدة
ضيقه ورداته ومع ذلك فانهم لاقتفايهم اثارهم واتباعهم طرايقهم لو دخلوا في مثل هذا
الضيق الردي لوافقوهم **قوله** قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن هو استفهام انكار ليس
المراد غيرهم وسياتي بقية الكلام على هذا الحديث في كتاب الاعتصام الحديث الخامس
حديث انس ذكروا النار والناقوس الحديث اورده مختصرا وقد مضى شرحه تاما في كتاب
الصلاة الحديث السادس حديث عايشة كانت تكره ان يجعل يده في خاصرته وتقول ان
اليهود تفعله وفي رواية ابي نعيم من طريق احمد بن الفرات عن محمد بن يوسف شيخ البخاري
فيه بلفظ انها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت انما يفعل ذلك اليهود ووقع عند
الاسماعيلي من طريق يزيد بن هارون عن سفيان وهو الثوري بهذا الاسناد يعني وضع
اليد على الخاصرة في الصلاة وقد تقدم البحث في هذه المسيلة في اواخر الصلاة في الكلام
على حديث ابي هريرة نهي عن الخصر في الصلاة **قوله** تابعه شعبة عن الاعمش وصله ابن ابي
شيبة من طريقه الحديث السابع حديث ابن عمر مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل
عمالا الحديث تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصلاة الحديث الثامن حديث عمر قاتل الله فلانا
اورده مختصرا وقد تقدم تاما في كتاب البيوع في اواخره مع شرحه **قوله** تابعه جابر وابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني في تحريم شحوم الميتة دون القصة فاما حديث جابر فوصله
المصنف في اواخر البيوع وفيه غير ذلك وتقدم شرحه هناك واما حديث ابي هريرة فوصله المصنف
في اواخر البيوع ايضا من طريق سعيد بن المسيب عنه الحديث التاسع **قوله** عن ابي كبشة
السلولي تقدم ذكره في كتاب الهبة في حديث اخر ليس له في البخاري سوى هذين الحديثين
قوله بلغوا عني ولو اية قال المعافى النهرواني في كتاب الجليس له الاية في اللغة تطلق
على ثلاثة معاني العلامة الفاصلة والاعجوبة الحاصلة والبلية النازلة فمن الاول قوله تعالى
ايتك ان لا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا ومن الثاني ان في ذلك لاية ومن الثالث جعل
الامير فلانا اليوم اية قال ويجمع بين هذه المعاني الثلاثة انه قيل لها اية لدلالتها وفصلها
وابانتها وقال في الحديث ولو اية ليسارع كل سامع الى تبليغ ما وقع له من الاي ولو قل ليتصل
بذلك نقل جميع ما جا به صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه **قوله** وحدثوا عن بني اسرايل ولا حرج اي لا ضيق
عليكم في الحديث عنهم لانه كان تقدم منه صلى الله عليه وسلم الزجر عن الاخذ عنهم والنظر في كتبهم

ثم حصل التوسع في ذلك وكان النهي قبل استقرار الاحكام الاسلامية والقواعد الدينية
خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الاذن في ذلك لما في سماع الاخبار التي في زمانهم
من الاعتبار وقيل معنى قوله لا حرج لا تضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الاعاجيب
فان ذلك وقع لهم كثيرا وقيل لا حرج في ان لا تحدثوا عنهم لان قوله اولا حدثوا صيغة
امر تقتضي الوجوب فاشار الى عدم الوجوب وان الامر فيه للاباحة بقوله ولا حرج
اي في ترك التحديث عنهم وقيل المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في اخبارهم من
الالفاظ المستبشعة نحو قولهم اذهب انت وربك فقاتلا وقولهم اجعل لنا الها وقيل المراد
ببني اسرايل اولاد اسرايل نفسه وهم اولاد يعقوب والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع اخيهم
يوسف وهذا ابعد الاوجه وقال مالك المراد جواز التحدث عنهم بما كان من امر حسن اما
ما علم كذبه فلا وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القران والحديث الصحيح وقيل المراد جواز
التحدث عنهم باي صورة وقعت من انقطاع او بلاغ لتعذر الاتصال في التحدث عنهم بخلاف
الاحكام الاسلامية فان الاصل في التحدث بها الاتصال ولا يتعذر ذلك لقرب العهد وقال
الشافعي من المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجيز التحدث بالكذب فالمعنى حدثوا عن بني
اسرايل بما لا يعلمون كذبه واما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم وهو نظير قوله اذا
حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ولم يرد الاذن والمنع من التحدث بما يقطع
بصدقه **قوله** ومن كذب علي متعمدا تقدم شرحه مستوفيا في كتاب العلم وذكرت عدد من
رواه ووصفه بخارجه بما يغني عن الاعادة وقد اتفق العلما على تغليظ الكذب على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانه من الكباير حتى بالغ الشيخ ابو محمد الجويني فحكم بكفر من وقع منه ذلك
وكلام القاضي ابي بكر بن العربي يميل اليه وجهل من قال من الكرامية المتزهدة ان
الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يجوز فيما يتعلق بتقوية امر الدين وطريقة اهل السنة
والترغيب والترهيب واعتلوا بان الوعيد ورد في حق من كذب عليه لا في الكذب له
وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سوا كان له او عليه والدين بحمد
الله كامل غير محتاج الى تقويته بالكذب الحديث العاشر **قوله** ان اليهود والنصارى
لا يصبغون فخالفوهم يقتضي مشروعية الصبغ والمراد صبغ شيب اللحية والراس ولا يعارضه
ما ورد من النهي عن ازالة الشيب لان الصبغ لا يقتضي الازالة ثم ان الماذون فيه مقيد
بغير السواد لما اخرجه مسلم من حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم قال غيروه وجنبوه السواد
ولابي داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعا يكون قوم في اخر الزمان
يخضبون كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة واسناده قوي الا انه اختلف في رفعه
ووقفه وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال بالراي فحكمه الرفع ولهذا اختار النووي ان
الصبغ بالسواد يكره كراهية تحريم وعن الحليمي ان الكراهية خاصة بالرجال دون النسا فيجوز
ذلك للمراة لاجل زوجها وقال مالك الحنا والكتم واسع والصبغ بغير السواد احب الي ويستثنى
من ذلك المجاهد اتفاقا وليس المراد بالصبغ في هذا الحديث صبغ الثياب ولا خضب اليدين
والرجلين بالحنا مثلا لان اليهود والنصارى لا يتركون ذلك وقد صرح الشافعية بتحريم لبس
الثياب المزعفرة للرجل وبتحريم خضب الرجال ايديهم وارجلهم الا للتداوي وسياتي بسط القول
في ذلك في كتاب اللباس ان شا الله تعالى الحديث الحادي عشر **قوله** حدثنا محمد هو ابن معمر نسبه
ابن السكن عن الفربري وقيل هو الذهلي **قوله** حدثنا حجاج هو ابن منهال وجرير هو ابن حازم
والحسن هو البصري **قوله** في هذا المسجد هو مسجد البصرة **قوله** وما نسينا منه حديثا اشارة
الى تحققه لما حدث به وقرب عهده به واستمرار ذكره له **قوله** وما نخشى ان يكذب جندب فيه
اشارة الى ان الصحابة عدول وان الكذب مامون من قبلهم ولا سيما على النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** في
كان فيمن كان قبلكم رجل لم اقف على اسمه **قوله** به جرح بضم الجيم وسكون الراء بعدها مهملة وتقدم في
الجنائز بلفظ به جراح وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بضم المعجمة واخره جيم وهو تصحيف ووقع في رواية

مسلم ان رجلا خرجت به قرحة وهي بفتح القاف وسكون الراء حبة تخرج في البدن وكانه كان به جرح
ثم صار قرحة قوله فجزع اي لم يصبر على الم تلك القرحة قوله فاخذ سكينا فحز بها يده السكين
تذكر وتؤنث وقوله حز بالحاء المهملة والزاي هو القطع بغير ابانة ووقع في رواية مسلم فلما اذته
انتزع سهما من كنانته فنكأها وهو بالنون والهمزة اي نخس موضع الجرح ويمكن الجمع بان
يكون فجر الجرح بذبابة السهم فلم ينفعه فحز موضعه بالسكين ودلت رواية البخاري على ان
الجرح كان في يده قوله فما رقا الدم بالقاف والهمزة اي لم ينقطع قوله قال الله عز وجل بادرني
عبدي بنفسه هو كناية عن استعجال المذكور الموت وسياتي البحث فيه وقوله حرمت عليه
الجنة جار مجرى التعليل للعقوبة لانه لما استعجل الموت فتعاطى سببه من انفاذ مقاتله
فجعل له فيه اختيارا عصى الله به فناسب ان يعاقبه ودل ذلك على انه حزها لارادة الموت
لا لقصد المداواة التي يغلب على الظن الانتفاع بها وقد استشكل قوله بادرني بنفسه وقوله
حرمت عليه الجنة لان الاول يقتضي ان يكون من قتل فقد مات قبل اجله لما توهمه سياق
الحديث من انه لو لم يقتل نفسه كان قد تاخر عن ذلك الوقت وعاش لكنه بادر فتقدم
والثاني يقتضي تخليد الموحد في النار والجواب عن الاول ان المبادرة من حيث
التسبب في ذلك والقصد له والاختيار واطلق عليه المبادرة لوجود صورتها وانما استحق
المعاقبة لان الله لم يطلعه على انقضاء اجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة لعصيانه
وقال القاضي ابو بكر قضاء الله مطلق ومقيد بصفة فالمطلق يمضي على الوجه بلا صارف
والمقيد على وجهين مثاله ان يقدر لواحد ان يعيش عشرين سنة ان قتل نفسه وثلاثين
سنة ان لم يقتل وهذا بالنسبة الى ما يعلم به المخلوق كملك الموت مثلا واما بالنسبة الى علم الله
فانه لا يقع الا ما علمه ونظير ذلك الواجب المخير فالواقع منه معلوم عند الله والعبد مخير
في اي الخصال يفعل والجواب عن الثاني من اوجه احدها انه كان استحل ذلك الفعل
فصار كافرا ثانيها كان كافرا في الاصل وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره ثالثها ان
المراد ان الجنة حرمت عليه في وقت ما كالوقت الذي يدخل فيه السابقون او الوقت
الذي يعذب فيه الموحدون في النار ثم يخرجون رابعها ان المراد جنة معينة كالفردوس
مثلا خامسها ان ذلك ورد على سبيل التغليظ والتخويف وظاهره غير مراد سادسها ان التقدير
حرمت عليه الجنة ان شئت استمرار ذلك سابعها قال النووي يحتمل ان يكون ذلك شرع
من مضى ان اصحاب الكبائر يكفرون بفعلها وفي الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت
نفس القاتل ام غيره وقتل الغير يؤخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الاولى وفيه
الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه حيث حرم عليهم قتل نفوسهم وان الانفس
ملك الله وفيه التحديث عن الامم الماضية وفضيلة الصبر على البلاء وترك
التضجر من الالام لئلا يفضي الى اشد منها وفيه تحريم تعاطي الاسباب المفضية الى قتل النفس وفيه
التنبيه على ان حكم السراية على ما يترتب عليه ابتداء القتل وفيه الاحتياط في التحديث وكيفية
الضبط له والتحفظ فيه بذكر المكان والاشارة الى ضبط المحدث وتوثيقه لمن حدثه ليركن
السامع لذلك والله اعلم قوله حديث ابرص واقرع واعمى هكذا ترجم لهذا الحديث في اثناء ذكر بني
اسرائيل وهو الحديث الثاني عشر قوله حدثنا احمد بن اسحاق هو السرماري بفتح المهملة
ويجوز كسرها وبعدها راء ساكنة نسبة الى سرمارة من قرى بخارى الزاهد المجاهد وهو من
اقران البخاري مات سنة اثنتين واربعين ومائتين قوله في السند الثاني وحدثني محمد
قال حدثنا عبد الله بن رجاء يقال ان محمدا هذا هو الذهلي ويقال انه البخاري نفسه كما قيل في
الحديث الذي قبله ويؤيد ذلك انه روى عن عبد الله بن رجاء في هذا اللفظ وعدة مواضع
بغير واسطة لكن جزم ابو ذر بانه عنده عن محمد غير منسوب عن عبد الله بن رجاء
وجوز انه الذهلي وساقه الجوزقي عن مكي بن عبدان عن الذهلي بطوله وكذلك اخرجه
ابو نعيم وساقه من طريق موسى ابن العباس عن محمد بن يحيى وسياتي في التوحيد حديث

اخر

اخرجه البخاري بهذين السندين سوى الى ابي هريرة وليس في البخاري لاسحاق بن
ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عمرة سوى هذين الحديثين قوله حدثنا اسحاق بن
عبد الله هو ابن ابي طلحة صرح به شيبان في روايته عن همام عند مسلم والاسماعيلي قوله
بدا لله بتخفيف الدال المهملة بغير همز اي سبق في علم الله فاراد اظهاره وليس المراد انه ظهر
له بعد ان كان خافيا لان ذلك محال في حق الله تعالى وقد اخرجه مسلم عن شيبان
ابن فروخ عن همام بهذا الاسناد بلفظ اراد الله ان يبتليهم فلعل التغير فيه من الرواة
مع ان في الرواية نظرا لانه لم يزل مريدا والمعنى اظهر الله ذلك فيهم وقيل معنى اراد قضى
وقال صاحب المطالع ضبطناه على متقني شيوخنا بالهمز اي ابتدأ الله ان يبتليهم قال ورواه
كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطا انتهى وسبق الى التخطئة ايضا الخطابي وليس كما قال لانه
لانه موجه كما ترى واولى ما يحمل عليه ان المراد قضى الله ان يبتليهم واما البدا الذي يراد به
تغير الامر عما كان عليه فلا قوله قذرني الناس بفتح القاف وبالذال المعجمة المكسورة اي
اشمأزوا من رؤيتي وفي رواية حكاها الكرماني قذروني الناس وهي على لغة اكلوني البراغيث
قوله فمسحه اي مسح على جسمه قوله فقال واي المال في رواية الكشميهني بحذف الواو
قوله الابل او قال البقر هو شك في ذلك ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر
البقر ووقع عند مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام التصريح بان الذي شك في ذلك هو
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة راوي الحديث قوله فاعطي ناقة عشراء اي الذي تمنى الابل
والعشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة مع المد هي الحامل التي اتى عليها في حملها عشرة
اشهر من يوم طرقها الفحل وقيل يقال لها ذلك الى ان تلد وبعدما تضع وهي من انفس المال
قوله يبارك لك فيها كذا وقع يبارك بضم اوله وفي رواية شيبان بارك الله بلفظ الفعل الماضي
وابراز الفاعل قوله فمسحه اي مسح على رأسه قوله فمسحه اي مسح على عينيه قوله شاة والدا اي ذات
ولد ويقال حامل قوله فانتج هذان اي صاحب الابل والبقر وولد هذا اي صاحب الشاة وهو
بتشديد اللام وانتج في مثل هذا شاذ والمشهور في اللغة نتجت الناقة بضم النون وفتح الجيم
الناقة اي حمل عليها الفحل وقد سمع انتجت الفرس اذا ولدت فهو نتوج قوله ثم انه اتى الابرص
في صورته اي في الصورة التي كان عليها لما اجتمع به وهو ابرص ليكون ذلك ابلغ في اقامة
الحجة عليه قوله رجل مسكين زاد شيبان وابن سبيل تقطعت به الحبال في سفره في رواية الكشميهني
تقطعت بي الحبال في سفري والحبال بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع حبل اي الاسباب
التي يقطعها في طلب الرزق وقيل العقاب وقيل الحبل هو المستطيل من الرمل ولبعض رواة مسلم
الحيال بالمهملة والتحتانية جمع حيلة اي لم يبق لي حيلة ولبعض رواة البخاري الجبال بالجيم وهو
تصحيف قال ابن التين قول الملك له رجل مسكين الخ اراد انك كنت هكذا وهو من المعاريض
والمراد به ضرب المثل ليتيقظ المخاطب قوله اتبلغ عليه في رواية الكشميهني اتبلغ به والتبلغ بالغين
المعجمة من البلغة وهي الكفاية والمعنى اتوصل به الى مرادي قوله لقد ورثت لكابر عن كابر في
رواية الكشميهني كابرا عن كابر وفي رواية شيبان انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر اي كبيرا عن
كبير في العز والشرف قوله فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله اورده بلفظ الفعل الماضي لانه اراد المبالغة
في الدعاء عليه قوله فخذ ما شئت زاد شيبان ودع ما شئت قوله لا احمدك اليوم بشيء اخذته لله كذا
في رواية بالمهملة والميم كذا قال عياض ان رواية البخاري لم تختلف في ذلك وليس كما قال والمعنى
لا احمدك على ترك شيء تحتاج اليه من مالي كما قال الشاعر وليس على طول الحياة تندم
اي فوت طول الحياة وفي رواية كريمة واكثر روايات مسلم لا اجهدك بالجيم والهاء اي لا اشق
عليك في رد شيء تطلبه مني او تاخذه قال عياض لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس فقال لعله
لا احدك بمهملة وتشديد الدال بغير ميم اي لا امنعك قال وهذا تكلف انتهى ويحتمل ان يكون
قوله لا احمدك بتشديد الميم اي لا اطلب منك الحمد من قولهم فلان يتحمد على فلان اي يمتن عليه
اي لا امتن عليك قوله فانما ابتليتم اي امتحنتم قوله فقد رضي عنك بضم اوله على البناء للمجهول وفي

رضي وسخط قال الكرماني ما محصله كان مزاج الاعمى اصح من مزاج رفيقيه لان البرص مرض يحصل
من فساد المزاج وخلل الطبيعة وكذلك القرع بخلاف العمى فانه لا يستلزم ذلك بل قد يكون من
امر خارج فلهذا حسنت طباع الاعمى وساءت طباع الاخرين وفي الحديث جواز ذكر ما اتفق لمن مضى
ليتعظ به من سمعه ولا يكون ذلك غيبة فيهم ولعل هذا هو السر في ترك تسميتهم ولم يفصح بما اتفق
لهم بعد ذلك والذي يظهر ان الامر فيهم وقع كما قال الملك وفيه التحذير من كفران النعم
والترغيب في شكرها والاعتراف بها وحمد الله عليها وفيه فضل الصدقة والحث على الرفق
بالضعفاء واكرامهم وتبليغهم مآربهم وفيه الزجر عن البخل لانه حمل صاحبه على الكذب
وعلى جحد نعمة الله تعالى قوله ام حسبت ان اصحاب الكهف كذا لابي ذر عن المستملي والكشميهني
وحذفها الى اخر الترجمة ولغيره في اوله باب ولم يورد في ذلك الا تفاسير مما وقع في قصة اصحاب
الكهف وسقط كله من رواية النسفي قوله الكهف الفتح في الجبل هو قول الضحاك اخرجه
عنه ابن ابي حاتم واختلف في مكان الكهف فالذي تظاهرت به الاخبار انه في بلاد الروم
وروى الطبري باسناد ضعيف عن ابن عباس انه بالقرب من ايلة وقيل بالقرب من طرسوس
وقيل بين ايلة وفلسطين وقيل بقربه [illegible] وقيل بغرناطة من الاندلس وفي تفسير ابن
مردويه عن ابن عباس اصحاب الكهف اعوان المهدي وسنده ضعيف فان ثبت حمل على
انهم لم يموتوا بل هم في المنام الى ان يبعثوا لاعانة المهدي وقد ورد في حديث اخر بسند واه
انهم يحجون مع عيسى بن مريم قوله والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم وروى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال الرقيم الكتاب وقوله مرقوم مكتوب هو قول
ابي عبيدة قاله في تفسير قوله وما ادراك ما سجين كتاب مرقوم وورد في ذلك اقوال اخرى
فاخرج الطبري من طريق سعيد عن قتادة ومن طريق عطية العوفي وكذا قال ابو عبيدة
الرقيم الوادي الذي فيه الكهف واخرج الطبري ايضا من طريق ابن عباس عن كعب
الاحبار قال هو اسم القرية وروى ابن ابي حاتم من طريق انس بن مالك ومن طريق سعيد
ابن جبير ان الرقيم اسم الكلب وقيل الرقيم هو الغار كما سابينه في حديث الغار وقيل الرقيم هو
الصخرة التي اطبقت على الوادي وسياتي في تفسير سورة الكهف قول ابن عباس ان الرقيم لوح من
رصاص كتبت فيه اسماء اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا اين توجهوا وساشير
اليه هنا مختصرا وقيل ان الذي كان مكتوبا في الرقيم شرعهم الذي كانوا عليه وقيل الرقيم الدواة
وقال قوم اخبر الله عن قصة اصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة اصحاب الرقيم قلت وليس
كذلك بل السياق يقتضي ان اصحاب الكهف هم اصحاب الرقيم والله اعلم قوله ربطنا على
قلوبهم الهمناهم صبرا هو قول ابي عبيدة قوله شططا افراطا قال ابو عبيدة في قوله لقد قلنا اذا
شططا اي جورا وغلوا قال الشاعر الا يالقومي قد اشطت عواذلي ويزعمن ان اودي بحقي باطلي
وروى الطبري عن سعيد عن قتادة في قوله شططا قال كذبا قوله الوصيد الفناء هو بكسر
الفاء والمد وهو قول ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير عن سعيد بن جبير قوله
وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب اصد الباب واوصد قال ابو عبيدة في قوله
وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد اي على الباب وبفناء الباب لان الباب يوصد اي يغلق والجمع وصائد
ووصد وقالوا الوصيد عتبة الباب ايضا تقول اوصد بابك واصده وذكر الطبري عن ابي عمرو بن
العلاء ان اهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد واهل نجد يقولون الاصيد قوله موصدة مطبقة
قال ابو عبيدة في قوله نار موصدة اي مطبقة تقول اوصدت واصدت اي اطبقت وهذا ذكره
المؤلف استطرادا قوله بعثناهم احييناهم هو قول ابي عبيدة ايضا قوله ازكى اكثر ريعا قال ابو عبيدة
في قوله ايها ازكى طعاما اي اكثر قال الشاعر قبائلنا سبع وانتم ثلاثة وللسبع ازكى من ثلاث
واطيب وروى عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله ازكى طعاما قال خير طعاما
وروى الطبري عن سعيد بن جبير احل ورجحه الطبري قوله فضرب الله على اذانهم فناموا هو قول
ابن عباس كما سا ذكره من طريقه وقيل معنى فضربنا على اذانهم اي سددنا على نفوذ الاصوات اليها

قوله

قوله رجما بالغيب لم يستبن قال عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله رجما بالغيب قال قذفا
بالظن وقال ابو عبيدة في قوله رجما بالغيب قال الرجم ما لم يستيقنه من الظن قال الشاعر
وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم قوله وقال مجاهد تقرضهم تتركهم ياتي
الكلام عليه في التفسير تنبيه لم يذكر المص في هذه الترجمة حديثا مسندا وقد روى عبد بن حميد
باسناد صحيح عن ابن عباس قصة اصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة وملخص ما ذكر عن ابن
عباس غزا مع معاوية الصائفة فمروا بالكهف الذي ذكر الله في القران فقال معاوية اريد ان
اكشف عنهم فمنعه ابن عباس فصمم وبعث ناسا فبعث الله ريحا فاخرجتهم قال فبلغ ابن عباس فقال
انهم كانوا في مملكة جبار يعبد الاوثان فلما راوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله على غير ميعاد
فاخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق فجاء اهاليهم يطلبونهم ففقدوهم فاخبروا الملك فامر
بكتابة اسمائهم في لوح من رصاص وجعله في خزانته فدخل الفتية الكهف فضرب الله على اذانهم
فناموا فارسل الله من يقلبهم وحول الشمس عنهم فلو طلعت عليهم لاحرقتهم ولولا انهم يقلبون
لاكلتهم الارض ثم ذهب ذلك الملك وجاء اخر فكسر الاوثان وعبد الله وعدل فبعث الله
اصحاب الكهف فارسلوا واحدا منهم ياتيهم بما ياكلون فدخل المدينة مستخفيا فراى هيئة
وناسا انكرهم لطول المدة فدفع درهما الى خباز فاستنكر ضربه وهم بان يرفعه الى الملك فقال
اتخوفني بالملك وابي دهقانه فقال من ابوك قال فلان فلم يعرفه فاجتمع الناس فرفعوه
الى الملك فساله فقال علي باللوح وكان قد سمع به فسمى اصحابه فعرفهم من اللوح فكبر الناس وانطلقوا
الى الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا من الجيش فلما دخل عليهم عمي الله على الملك ومن معه المكان فلم
يدر اين ذهب الفتى فاتفق رايهم على ان يبنوا عليهم مسجدا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون
لهم وذكر ابن ابي حاتم في تفسيره عن شهر بن حوشب قال كان لي صاحب قوي النفس فمر بالكهف
فاراد ان يدخله فنهي فابى فاشرف عليهم فابيضت عيناه وتغير شعره وعن عكرمة ان السبب
فيما جرى لهم انهم كانوا يتذاكرون هل يبعث الله الروح والجسد او الروح فقط فالقى الله عليهم النوم
فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم فعرفوا ان الجسد يبعث كما يبعث الروح وعن ابن عباس ان اسم
الملك الاول دقيانوس واسم الفتية مكسلمينا ومخسلمينا وتمليخا ومرطونس وكشطونس وبيرونس
ودنيموس وفي النطق بها اختلاف كثير ولا يقع الوثوق من ضبطها بشيء واخرج من طريق مجاهد ان
اسم كلبهم قطميرا وعن الحسن قطمير وقيل غير ذلك واما لونه فقال مجاهد كان اصفر وقيل غير ذلك
وعن مجاهد ان دراهمهم كانت كخفاف الابل وان تمليخا هو الذي كان رسولهم لشري الطعام
وقد ساق ابن اسحاق قصتهم في المبتدأ مطولة وافاد ان اسم الملك الصالح الذي عاشوا في زمنه
تندوسيس وروى الطبري من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير ان الكلب الذي كان معهم
كان كلب صيد وعن وهب بن منبه انه كان كلب حرث وعن مقاتل كان الكلب لكبيرهم وكان
كلب غنم قال وقيل كان انسانا طباخا تبعهم وليس بكلب حقيقة والاول هو المعتمد الحديث
الثالث عشر حديث الغار عقب المص قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الى ما ورد
انه قيل ان الرقيم المذكور في قوله تعالى ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي
اصاب فيه الثلاثة ما اصابهم وذلك فيما اخرجه البزار والطبراني باسناد حسن عن النعمان
ابن بشير انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلاثة فكانوا في كهف فوقع
الجبل على باب الكهف فاوصد عليهم فذكر الحديث قوله بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم لم اقف
على اسم احد منهم وفي حديث عقبة ابن عامر عند الطبراني في الدعاء ان ثلاثة نفر من بني اسرائيل
قوله يمشون في حديث عقبة وكذا في حديث ابي هريرة عند ابن حبان والبزار انهم خرجوا
يرتادون لاهليهم قوله فاووا الى غار [illegible] في حديث انس عند احمد وابي
يعلى والبزار والطبراني فدخلوا غارا فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصة وفي رواية
سالم بن عبد الله ابن عمر عن ابيه حتى اووا المبيت الى غار كذا للمص ولمسلم من هذا الوجه حتى
اواهم المبيت وهو اشهر في الاستعمال في هذه الرواية منصوب على المفعولية وتوجيهه ان دخول

الغار من فعلهم فحسن أن ينسب إليهم قوله فانطبق عليهم أي باب الغار وفي رواية موسى
ابن عقبة عن نافع في المزارعة فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم وباقي
في الأدب بلفظ فانطبقت عليهم وفيه حذف المفعول والتقدير نفسها أو المنفذ ويؤيده أن
في رواية سالم فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار زاد الطبراني في حديث
النعمان بن بشير من وجه آخر إذ وقع حجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد فم الغار
فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه وفي رواية موسى بن عقبة المذكورة انظروا أعمالا
عملتموها صالحة لله ومثله لمسلم وفي رواية الكشميهني خالصة ادعوا الله بها من طريقه في البيوع
ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه وفي رواية سالم إنه لا ينجيكم إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم وفي
حديث أبي هريرة وأنس جميعا فقال بعضهم لبعض عفا الأثر ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم إلا الله
ادعوا الله بأوثق أعمالكم وفي حديث علي عند البزار تفكروا في أحسن أعمالكم فادعوا الله بها لعل
الله يفرج عنكم وفي حديث النعمان بن بشير إنكم لن تجدوا شيئا خيرا من أن يدعو كل امرئ منكم
بخير عمل عمله قط قوله فقال اللهم إن كنت تعلم كذا لأبي ذر وللنسفي ولأبي الوقت لم يذكر
القائل وللباقين فقال واحد منهم قوله اللهم إن كنت تعلم فيه إشكال لأن المؤمن يعلم قطعا
أن الله يعلم ذلك وأجيب بأنه تردد في عمله ذلك هل له اعتبار عند الله أم لا فكأنه قال إن كان
عملي ذلك مقبولا فأجب دعائي وبهذا التقرير يظهر أن قوله اللهم على بابها في النداء وقد
ترد بمعنى تحقق الجواب لمن يسأل آخر عن شيء كأنه يقول رأيت زيدا فيقول اللهم نعم
وقد ترد أيضا لندرة المستثنى كأن يقول شيئا ثم يستثني منه فيقول اللهم إلا إن كان كذا قوله
على فرق بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء وهو مكيال يسع ثلاثة آصع قوله من أرز
فيه ست لغات فتح الألف وضمها مع ضم الراء وبضم الألف مع سكون الراء وبتشديد الزاي
وتخفيفها وقد تقدم في المزارعة أنه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين
ويحتمل أنه استأجر أكثر من واحد فكان بعضهم بفرق ذرة وبعضهم بفرق أرز ويؤيد ذلك
أنه وقع في رواية سالم استأجرت أجراء فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
وفي حديث النعمان بن بشير نحوه كما سأذكره ووقع في حديث عبد الله بن أبي أوفى عند الطبراني
في الدعاء استأجرت قوما كل واحد منهم بنصف درهم فلما فرغوا أعطيتهم أجورهم فقال أحدهم والله
لقد عملت عمل اثنين والله لا آخذ إلا درهما فذهب وتركه فبذرت من ذلك النصف درهم
الخ ويجمع بينهما بأن الفرق المذكور كانت قيمته نصف درهم إذ ذاك قوله فذهب وتركه في
رواية موسى بن عقبة فأعطيته فأبى ذاك أن يأخذ وفي روايته في المزارعة فلما قضى
عمله قال أعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه وفي حديث أبي هريرة فعمل لي نصف النهار
فأعطيته أجرا فسخطه ولم يأخذه ووقع في حديث النعمان بن بشير بيان السبب في ترك
الرجل أجرته ولفظه كان لي أجراء يعملون فجاءني عمال فاستأجرت كل رجل منهم بأجر معلوم
فجاء رجل ذات يوم نصف النهار فاستأجرته بشرط أصحابه فعمل في نصف نهاره كما عمل رجل منهم
في نهاره كله فرأيت علي في الذمام أن لا أنقصه مما استأجرت به أصحابه لما جهد في عمله فقال
رجل منهم تعطي هذا مثل ما أعطيتني فقلت يا عبد الله لم أبخسك شيئا من شرطك وإنما هو مالي
أحكم فيه بما شئت قال فغضب وذهب وترك أجره وأما ما وقع في حديث أنس فأتاني يطلب
أجره وأنا غضبان فزبرته فانطلق وترك أجره فلا ينافي ذلك وطريق الجمع أن الأجير لما
حسد الذي عمل نصف النهار وعاتب المستأجر غضب منه وقال له لم أبخسك شيئا الخ وزبره
فغضب الأجير وذهب ووقع في حديث علي وترك واحد منهم أجره وزعم أن أجره أكثر من أجور
أصحابه قوله وإني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره أني اشتريت وفي رواية الكشميهني
أني اشتريت منه بقرا وأنه أتاني يطلب أجره فقلت له اعمد إلى تلك البقر فسقها وفي رواية
موسى بن عقبة فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها وفيه فقال أتستهزئ بي قلت لا وفي
رواية أبي ضمرة فأخذها وفي رواية سالم فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال وفيه فقلت له كل ما

ترى

ترى من الإبل والبقر والغنم والرقيق من أجرك وفي رواية الكشميهني من أجلك وفيه فاستاقه
فلم يترك منه شيئا ودلت هذه الرواية على أن قوله في رواية نافع اشتريت بقرا أنه لم يرد
أنه لم يشتر غيرها وإنما لأنه الأكثر الأغلب البقر فلذلك اقتصر عليها وفي حديث أنس وأبي
هريرة جميعا فجمعته وثمرته حتى كان منه كل المال وقال فيه فأعطيته ذلك كله ولو شئت
لم أعطه إلا الأجر الأول ووقع في حديث عبد الله بن أبي أوفى أنه دفع إليه عشرة آلاف
درهم وهو محمول على أنها كانت قيمة الأشياء المذكورة وفي حديث النعمان بن بشير فبذرته
على حدة فأضعف ثم بذرته حتى كثر الطعام وفيه فقال أتظلمني وتسخر بي وفي رواية له ثم
مرت بي بقر فاشتريت منها فصيلة فبلغت ما شاء الله والجمع بينهما ممكن بأن يكون زرع أولا ثم
اشترى من بعضه بقرة ثم نتجت قوله فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك وفي رواية
موسى بن عقبة ابتغاء وجهك وكذا في رواية سالم والجمع بينهما ممكن وقد وقع في حديث علي
عند الطبراني من مخافتك وابتغاء مرضاتك وفي حديث النعمان رجاء رحمتك ومخافة عذابك
قوله ففرج عنا في رواية موسى بن عقبة فافرج بوصل وضم الراء من الثلاثي ومنهم من ضبطه
بضم بهمزة وكسر الراء من الرباعي وزاد في روايته فافرج عنا فرجة نرى منها السماء وفيه
تقييد الإطلاق قوله في رواية سالم نفرج عنا ما نحن فيه وقوله قال ففرج عنهم وفي رواية
أبي ضمرة ففرج الله فرأوا السماء ولمسلم من هذا الوجه ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء
قوله فانساخت عنهم الصخرة أي انشقت وأنكره الخطابي لأن معنى انساخ بالمعجمة غاب
في الأرض ويقال انصاخ بالصاد المهملة بدل السين أي انشق من قبل نفسه قال والصواب
انساحت بالحاء المهملة أي اتسعت ومنه ساحة الدار قال وانصاح بالصاد المهملة بدل السين
أي تصدع يقال ذلك للبرق قلت الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت وإن
كان أصله بالصاد فالصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر ووقع في حديث
سالم فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج وفي حديث النعمان بن بشير فانصدع الجبل حتى
رأوا الضوء وفي حديث علي فانصدع الجبل حتى طمعوا في الخروج ولم يستطيعوا وفي حديث أبي
هريرة وأنس فزال ثلث الحجر قوله فقال الآخر اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي كذا للأكثر ولأبي
ذر بحذف أنه قوله أبوان هو من التغليب والمراد الأب والأم وصرح بذلك في حديث ابن
أبي أوفى قوله شيخان كبيران زاد في رواية أبي ضمرة عن موسى ولي صبية صغار فكنت
أرعى عليهم وفي حديث علي أبوان ضعيفان فقيران ليس لهما خادم ولا راع ولا ولي غيري فكنت
أرعى لهما بالنهار وآوي إليهما بالليل قوله فأبطأت عنهما ليلة وفي رواية سالم فنأى بي طلب
شيء يوما فلم أرح عليهما حتى ناما وقد تقدم شرح قوله نأى والشيء لم يفسر هو في هذه الرواية
وقد بين في رواية مسلم من طريق أبي ضمرة ولفظه وإني نأى بي ذات يوم الشجر والمراد أنه
استطرد مع غنمه في الرعي إلى أن بعد عن مكانه زيادة على العادة فلذلك أبطأ وفي حديث
علي فإن الكلأ تناءى علي أي تباعد والكلأ المرعى قوله وأهلي وعيالي قال الداودي يريد بذلك
الزوجة والأولاد والرقيق والدواب وتعقبه ابن التين بأن الدواب لا معنى لها هنا قلت إنما قال الداودي
ذلك في رواية سالم وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا وهو متجه فإنه إذا كان لا يقدم عليهما أولاده فلأن
لا يقدم عليهما دوابه من باب الأولى قوله يتضاغون بالمعجمتين والضاد بالمد الصياح ببكاء وقوله
من الجوع بسبب الجوع وفيه رد على من قال لعل الصياح كان بسبب غير الجوع وفي رواية موسى
ابن عقبة والصبية يتضاغون قوله وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي فكرهت أن أوقظهما وكرهت
أن أدعهما فيستكنا لشربتهما أما كراهته لإيقاظهما فظاهر لأن الإنسان يكره أن يوقظ من
نومه ووقع في حديث علي ثم جلست عند رؤوسهما بإنائي كراهية أن أؤرقهما أو أؤذيهما وفي حديث
أنس كراهية أن أرد سنتهما وفي حديث ابن أبي أوفى وكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشق
ذلك عليهما وأما كراهية أن يدعهما فقد فسره بقوله فيستكنا لشربتهما أي يضعفا لأنه عشاؤهما وترك
العشاء يهرم وقوله يستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما أي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين

مسكينين والمسكين الذي لا شيء له قوله من احب الناس الي هو مقيد لاطلاق رواية سالم حيث
قال فيها كانت احب الناس الي وفي رواية موسى بن عقبة كاشد ما يحب الرجل النساء والكاف
زائدة او اراد تشبيه محبته باشد المحبات قوله فاردتها عن نفسها اي بسبب نفسها او من
جهة نفسها وفي رواية سالم فاردتها على نفسها اي ليستعلي عليها قوله فابت في رواية موسى
ابن عقبة فقالت لا ينال ذلك منها حتى قوله الا ان آتيها بماية دينار وفي رواية فاعطيتها
عشرين ومائة دينار ويحمل على انها طلبت منه المائة فزادها هو من قبل نفسه عشرين
او الغى غير سالم الكسر ووقع في حديث النعمان وعقبة بن عامر ماية دينار وابهم ذلك في حديث
علي وانس وابي هريرة وقال في حديث ابن ابي اوفى مالا ضخما قوله فلما قعدت بين رجليها
في رواية سالم حتى اذا قدرت عليها زاد في حديث ابن ابي اوفى وجلست منها مجلس الرجل من
المراة وفي حديث النعمان بن بشير فلما كشفتها وبين في رواية سالم سبب اجابتها بعد امتناعها
فقال فامتنعت مني حتى المت بها سنة اي سنة قحط فجاءتني فاعطيتها ويجمع بينه وبين
رواية نافع فانها امتنعت اولا عفة ودافعت بطلب المال فلما احتاجت اجابت قوله ولا
تفض بالفاء والمعجمة اي لا تكسر والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنى عن
الافضاء بالكسر وعن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكرا ووقع
في رواية ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام بدل من الضمير اي خاتمي ووقع كذلك في
حديث ابي العالية عن ابي هريرة عند الطبراني في الدعاء بلفظ انه لا يحل لك ان تفض
خاتمي الا بحقه وقولها بحقه ارادت به الحلال اي لا احل لك ان تقربني الا بتزويج صحيح
ووقع في حديث علي فقالت اذكرك الله ان تركب مني ما حرم الله عليك قال فقلت
انا احق ان اخاف ربي وفي حديث النعمان بن بشير فلما امكنتني من نفسها بكت فقلت
ما يبكيك قالت فعلت هذا من الحاجة فقلت انطلقي وفي رواية اخرى عن النعمان
انها ترددت اليه ثلاث مرات تطلب منه شيا من معروفه ويابى عليها الا ان تمكنه
من نفسها فاجابت في الثالثة بعد ان استاذنت زوجها فاذن لها وقال لها اغني
عيالك قالت فرجعت فناشدتني بالله فابيت عليها فاسلمت الي نفسها فلما كشفتها ارعدت
من تحتي فقلت ما لك قالت اخاف الله رب العالمين فقلت خفتيه في الشدة ولم اخفه
في الرخاء فتركتها وفي حديث ابن ابي اوفى فلما جلست منها مجلس الرجل من المراة
ذكرت النار فقمت عنها والجمع بين هذه الروايات ممكن بتفسير بعضها ببعض وفي هذا
الحديث استحباب الدعاء في الكرب والتقرب الى الله تعالى بذكر العمل واستنجاز وعده
بسواله واستنبط بعض الفقهاء استحباب ذكر ذلك في الاستسقاء واستشكله المحب
الطبري لما فيه من روية العمل والاحتقار عند السوال في الاستسقاء اولى لانه مقام
التضرع واجاب عن قصة اصحاب الغار بانهم لم يستشفعوا باعمالهم وانما سالوا الله ان كانت
اعمالهم خالصة وقبلت ان يجعل جزاءها الفرج عنهم فتضمن جوابه تسليم السوال لكن
بهذا القيد وهو حسن وقد تعرض النووي لهذا فقال في كتاب الاذكار دعاء الانسان
وتوسله بصالح عمله الى الله وذكر هذا الحديث ونقل عن القاضي حسين وغيره استحباب
ذلك في الاستسقاء ثم قال وقد يقال ان فيه نوعا من ترك الافتقار المطلق ولكن
النبي صلى الله عليه وسلم اثنى عليهم بفعلهم فدل على تصويب فعلهم وقال السبكي الكبير
ظهر لي ان الضرورة قد تلجي الى تعجيل جزاء بعض الاعمال في الدنيا وان هذا منه ثم ظهر
لي انه ليس في الحديث روية عمل بالكلية لقول كل منهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فلم يعتقد احد منهم في عمله الاخلاص بل احال امره الى الله فاذا لم يجزم
بالاخلاص فيه مع كونه احسن اعماله فغيره اولى فيستفاد منه ان الذي يصلح في مثل هذا
ان يعتقد الشخص تقصيره في نفسه ويسيء الظن بها ويبحث على واحد من عمله يظن انه
اخلص فيه فيفوض امره الى الله ويعلق الدعاء على علم الله به فحينئذ يكون اذا دعا راجيا

للاجابة خائفا من الرد فان لم يغلب على ظنه اخلاصه ولو في عمل واحد فليقف عند حده
ويستحي ان يسال بعمل ليس بخالص قال وانما قالوا ادعوا الله بصالح اعمالكم في اول الامر ثم
عند الدعاء لم يطلقوا ذلك ولا قال واحد منهم ادعوك بعملي وانما قال ان كنت تعلم
ثم ذكر عمله انتهى ملخصا وكانه لم يقف على كلام المحب الطبري الذي ذكرته فهو السابق
الى التنبيه على ما ذكر والله اعلم وفيه فضل الاخلاص في العمل وفضل بر الوالدين وخدمتهما
وايثارهما على الولد والاهل وتحمل المشقة لاجلهما وقد استشكل تركه اولاده الصغار يبكون
من الجوع طول الليل مع قدرته على تسكين جوعهم فقيل كان في شرعهم تقديم نفقة
الاصل على غيرهم وقيل يحتمل ان بكاءهم ليس من الجوع وقد تقدم ما يرده وقيل لعلهم
كانوا يطلبون زيادة على سد الرمق وهذا اولى وفيه فضل العفة والانكفاف عن
الحرام مع القدرة وان ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها وان التوبة تجب ما قبلها
وفيه جواز الاجارة بالطعام المعلوم بين المتواجرين وفضل اداء الامانة واثبات
الكرامة للصالحين واستدل به على جواز بيع الفضولي وقد تقدم البحث في البيوع وفيه
ان المستودع اذا اتجر في مال الوديعة كان الربح لصاحب الوديعة قاله احمد وقال
الخطابي خالفه الاكثر فقال اذا ترتب المال في ذمة الوديع وكذا المضارب كان
تصرف فيه بغير ما اذن له فلزم ذمته انه ان اتجر فيه كان الربح له وعن ابي حنيفة
الغرامة عليه واما الربح فهو له لكن يتصدق به وفصل الشافعي فقال ان اشترى
في ذمته ثم نقد الثمن من مال الغير فالعقد له والربح له وان اشترى بالعين فالربح
للمالك وفيه الاخبار عما جرى للامم الماضية ليعتبر السامعون باعمالهم فيعمل بحسنها
ويترك قبيحها والله اعلم تنبيه لم يخرج الشيخان هذا الحديث الا من رواية ابن
عمر وجاء باسناد صحيح عن انس واخرجه الطبراني في الدعاء من وجه اخر حسن
وباسناد حسن عن ابي هريرة وهو في صحيح ابن حبان واخرجه الطبراني من وجه
اخر عن ابي هريرة وعن النعمان بن بشير من ثلاثة اوجه حسان احدها عند
احمد والبزار وكلها عند الطبراني وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن
العاصي وابن ابي اوفى باسانيد ضعيفة وقد استوعب طرقه ابو عوانة في صحيحه
والطبراني في الدعاء واتفقت الروايات كلها على ان القصص الثلاثة في الاجير
والمراة والابوين الا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الاجير ان الثالث قال كنت في
غنم ارعاها فحضرت الصلاة فقمت اصلي فجاء الذيب فدخل الغنم فكرهت ان اقطع صلاتي
فصبرت حتى فرغت فلو كان اسناده قويا لحمل على تعدد القصة ووقع في رواية
الباب من طريق عبيد الله العمري عن نافع تقديم الاجير ثم الابوين ثم المراة وخالفه
موسى بن عقبة من الوجهين فقدم الابوين ثم المراة ثم الاجير ووافقه رواية
سالم وفي حديث ابي هريرة ثم الابوين ثم الاجير وفي حديث انس الابوين ثم الاجير
ثم المراة وفي حديث النعمان الاجير ثم المراة ثم الابوين وفي حديث علي وابن ابي
اوفى معا المراة ثم الاجير ثم الابوين وفي اختلافهم دلالة على ان الرواية بالمعنى
عندهم كانت سائغة وان لا اثر للتقديم والتاخير في مثل ذلك وارجحها في نظري
رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم لها فهي اصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث
الاسناد واما من حيث المعنى فينظر اي الثلاثة كان انفع لاصحابه والذي
يظهر انه الثالث لانه هو الذي امكنهم ان يخرجوا بدعائه والا فالاول افاد اخراجهم
من الظلمة والثاني افاد الزيادة في ذلك وامكان التوسل الى الخروج بان يمر مثلا
هناك من يعالج لهم ذلك والثالث هو الذي تهيا لهم الخروج بسببه فهو انفعهم لهم فينبغي
ان يكون عمل الثالث اكثر فضلا من عمل الاخرين ويظهر ذلك من الاعمال الثلاثة فصاحب
الابوين فضيلته مقصورة على نفسه لانه افاد انه كان بارا بابويه وصاحب الاجير نفعه

مستعدي وافاد بانه كان عظيم الامانة وصاحب المراة افضلهم لانه افاد انه كان في
قلبه خشية ربه وقد شهد الله لمن كان كذلك بان له الجنة حيث قال واما من خاف
مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى وقد اضاف هذا الرجل الى ذلك
ترك الذهب الذي اعطاه للمراة فاضاف الى النفع القاصر النفع المتعدي ولا سيما وقد قال
انها كانت بنت عمه فيكون فيه صلة رحم ايضا وقد تقدم ان ذلك كان في سنة قحط فتكون
الحاجة الى ذلك احرى فيترجح على هذا رواية عبيد الله عن نافع وقد جاءت قصة المراة
ايضا اخيرة في حديث انس والله اعلم الحديث الرابع عشر حديث ابي هريرة في قصة المراة
التي كانت ترضع ولدها فتكلم وقد تقدم شرحه في قصة عيسى بن مريم وعبد الرحمن المذكور
في الاسناد هو الاعرج الحديث الخامس عشر حديثه في قصة المراة التي سقت الكلب **قوله**
يطيف بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشي اذا ادمت المرور حوله **قوله** بركية بفتح الرا
وكسر الكاف وتشديد التحتانية البير المطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال
لها بير وقيل الركي البير قبل ان تطوى فاذا طويت فهي الطوي **قوله** بغي بفتح الموحدة وكسر
المعجمة هي الزانية وتطلق على الامة مطلقا **قوله** موقها بضم الميم وسكون الواو بعدها
قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف **قوله** فغفر لها زاد الكشميهني به وقد تقدم
الكلام على هذا الحديث مشروحا في كتاب الشرب لكن وقع هناك وفي الطهارة ان الذي
سقى الكلب رجل وانه سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة وقد تقدمت بقية الكلام عليه
في كتاب الشرب والله اعلم الحديث السادس عشر حديث معاوية **قوله** عام حج في رواية
سعيد بن المسيب الاتية اخر الباب اخر قدمة قدمها قلت وكان ذلك في سنة احدى
وخمسين وهي اخر حجة حجها في خلافته **قوله** تناول قصة بضم القاف وتشديد المهملة هي
شعر الناصية والحرسي منسوب الى الحرس وهو واحد الحراس **قوله** اين علماؤكم فيه اشارة
الى ان العلماء اذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا
وكانه راى جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماءهم وتوبيخهم بما تركوه
من انكار ذلك ويحتمل ان يكون ترك من بقي من الصحابة ومن اكابر التابعين اذ ذاك
الانكار اما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه او كان يخشى
من سطوة الامراء في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب الى الافتيات على
اولي الامر او كانوا ممن لم يبلغهم الخبر اصلا او بلغ بعضهم لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية
فكل هذه اعذار ممكنة لمن كان موجودا اذ ذاك من العلماء واما من حضر خطبة معاوية
وخاطبهم بقوله اين علماؤكم فلعل ذلك كان في خطبة غير الجمعة ولم يتفق ان يحضره الا من
ليس من اهل العلم فقال اين علماؤكم لان الخطاب بالانكار لا يتوجه الا من علم الحكم واقره **قوله**
ويقول هو معطوف على نهى وفاعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** انما هلكت بنو اسرائيل
حين اتخذها نساؤهم فيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم
مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوه من المناهي وسياتي شرح ذلك مبسوطا في كتاب
اللباس ان شاء الله تعالى الحديث السابع عشر حديث ابي هريرة هذا هو المشهور **قوله** عن
ابيه هو سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **قوله** عن ابي هريرة هذا هو المشهور عن
ابراهيم بن سعد وقيل عنه عن ابيه عن ابي سلمة عن عائشة كما سياتي **قوله** انه قد كان
فيما مضى قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المهملة سياتي شرحه مستوفى في مناقب عمر
فان فيه انهم كانوا من بني اسرائيل **قوله** وانه ان كان في امتي هذه منهم في رواية ابي
داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وانه ان كان في امتي احد منهم **قوله** فان عمر ابن
الخطاب كذا قاله صلى الله عليه وسلم على سبيل التوقع فكانه لم يكن اطلع على ان ذلك كائن وقد
وقع بحمد الله تعالى ما توقعه صلى الله عليه وسلم في عمر رضي الله عنه ووقع من ذلك لغيره ما لا يحصى
ذكره الحديث الثامن عشر حديث ابي سعيد **قوله** عن ابي الصديق الناجي في رواية مسلم من

طريق

طريق معاذ عن شعبة عن قتادة انه سمع ابا الصديق الناجي واسم ابي الصديق وهو
بكسر الصاد المهملة وتشديد الدال المكسورة بكر واسم ابيه عمرو وقيل قيس وليس
له في البخاري سوى هذا الحديث **قوله** كان في بني اسرائيل رجل لم اقف على اسمه ولا على
اسم احد من الرجال ممن ذكر في القصة زاد مسلم من طريق هشام عن قتادة عند مسلم
فسال عن اعلم اهل الارض فدل على راهب **قوله** فاتى راهبا فيه اشعار بان ذلك وقع بعد
رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها اتباعه كما نص عليه القران **قوله**
فقال له توبة حذف اداة الاستفهام وفيه تجريد او التفات لان حق السياق ان يقول
الي توبة ووقع في رواية هشام انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة وزاد ثم
سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم وكذا لفظه ومن يحول بينه وبين التوبة **قوله**
فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا زاد في رواية هشام فان بها اناسا يعبدون الله
فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا كان نصف الطريق
اتاه الموت ووقعت لي تسمية القريتين المذكورتين من حديث عبد الله بن عمرو بن العا
مرفوعا في المعجم الكبير للطبراني قال فيه ان اسم القرية الصالحة نصرة واسم القرية الاخرى
كفرة **قوله** فناء بنون ومد وهمز اي بعد والمعنى مال او نهض مع ثقل فعلى هذا فالمعنى
مال الى الارض التي طلبها هذا هو المعروف في هذا الحديث وحكى بعضهم فيه فنأى بغير
مد قبل الهمز واشباعها بوزن سعى تقول نأى ينأى نأيا اي بعد وعلى هذا فالمعنى فبعد عن
الارض التي خرج منها ووقع في رواية هشام عن قتادة ما يشعر بان في قوله فناء بصدره
ادراجا فانه قال في اخر الحديث قال قتادة قال الحسن ذكر لنا انه لما اتاه الموت ناء بصدره
قوله فاختصمت فيه في رواية هشام من الزيادة فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا
بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم
فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتهما كان ادنى فهو لها **قوله** فاوحى الله الى هذه ان
تباعدي اي الى القرية التي خرج منها والى هذه ان تقربي اي القرية التي قصدها
وفي رواية هشام فقاسوا فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد **قوله** اقرب بشبر فغفر له وفي
رواية معاذ عن شعبة فجعل من اهلها وفي رواية هشام فقبضته ملائكة الرحمة وفي
الحديث مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل الانفس ويحمل على ان الله تعالى
اذا قبل توبة القاتل تكفل برضى خصمه وفيه ان المفتي قد يجيب بالخطا وغفل من زعم
انه انما قتل الاخير على سبيل التاويل لكونه افتاه بغير علم لان السياق يقتضي انه كان غير
عالم بالحكم حتى استمر يستفتي وان الذي افتاه استبعد ان تصح توبته بعد قتله لمن ذكر انه
قتله بغير حق وانه انما قتله بناء على العمل بفتواه لان ذلك اقتضى عنده ان لا نجاة له
فيئس من الرحمة ثم تداركه الله فندم على ما صنع فرجع يسال وفيه اشارة الى قلة فطنة
الراهب لانه كان من حقه التحرز ممن اجترا على القتل حتى صار له عادة بان لا يواجهه
بخلاف مراده وان يستعمل معه المعاريض مداراة عن نفسه هذا لو كان الحكم عنده صريحا
في عدم قبول توبة القاتل فضلا عن ان الحكم لم يكن بذلك عنده الا مظنونا وفيه ان الملائكة
الموكلين ببني ادم يختلف اجتهادهم في حقهم بالنسبة الى من يكتبونه مطيعا او عاصيا وانهم يختصمون
في ذلك حتى يقضي الله بينهم وفيه فضل التحول عن الارض التي يصيب الانسان فيها
المعصية لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك اما لتذكره لافعاله الصادرة قبل ذلك والفتنة بها
واما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضه عليه ولهذا قال له الاخير ولا ترجع الى ارضك
فانها ارض سوء وفيه اشارة الى ان التائب ينبغي له مفارقة الاحوال التي اعتادها في زمان
المعصية والتحول منها كلها والاشتغال بغيرها وفيه فضل العالم على العابد لان الذي افتاه اولا
بان لا توبة له غلبت عليه العبادة فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل من استجرائه على
قتل هذا العدد الكثير واما الثاني فغلب عليه العلم فافتاه بالصواب ودله على طريق النجاة قال

عياض وفيه ان التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب وهو وان كان شرعا لمن قبلنا
وفي الاحتجاج به خلاف لكن ليس هذا من موضع الخلاف لان موضع الخلاف اذا لم يرد في
شرعنا تقريره وموافقته اما اذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف ومن الوارد في قوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وحديث عبادة ابن الصامت ففيه بعد قوله
ولا تقتلوا النفس وغير ذلك من المنهيات فمن اصاب من ذلك شيئا فامره الى الله ان شاء عفا
عنه وان شاء عذبه متفق عليه قلت ويؤيد ذلك ايضا من جهة تخفيف الآصار عن
هذه الامة بالنسبة الى من قبلهم من الامم فاذا شرع لهم قبول توبة القاتل فمشروعيتها
لنا بطريق الاولى وسياتي البحث في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم
في التفسير ان شاء الله تعالى واستدل به على ان في بني آدم من يصلح للحكم بين الملائكة اذا
تنازعوا وفيه حجة لمن اجاز التحكيم وان من رضي الفريقان بتحكيمه فحكمه جائز عليهم
وسياتي نقل الخلاف في ذلك في الحديث الذي يلي ما بعده وفيه ان للحاكم اذا تعارضت
عنده الاحوال وتعددت البينات ان يستدل بالقرائن على الترجيح الحديث التاسع عشر
حديث ابي هريرة في قصة البقرة التي تكلمت قوله عن الاعرج عن ابي سلمة هو من رواية
الاقران وقد رواه الزهري ايضا عن ابي سلمة وسياتي مع شرحه مستوفى في المناقب
قوله بينا رجل يسوق بقرة لم اقف على اسمه قوله اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا
استدل به على ان الدواب لا تستعمل الا فيما جرت العادة باستعمالها فيه ويحتمل ان يكون قولها
انما خلقنا للحرث للاشارة الى معظم ما خلقت له ولم يرد الحصر في ذلك لانه غير مراد اتفاقا
لان من جملة ما خلقت له انها تذبح وتؤكل بالاتفاق وقد تقدم قول ابن بطال في ذلك في
كتاب المزارعة قوله فاني اومن بهذا وابو بكر وعمر هو محمول على انه كان اخبرهما بذلك
فصدقاه او اطلق ذلك لما اطلع عليه من انهما يصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يترددان فيه
قوله وما هما ثم بفتح المثلثة اي ليسا حاضرين وهما من كلام الراوي ولم يقع ذلك في رواية
الزهري قوله وبينا رجل معطوف على الخبر الذي قبله بالاسناد المذكور قوله اذ عدا الذئب
بالعين من العدوان قوله هذا استنقذتها مني وفي رواية الكشميهني استنقذها بابهام
الفاعل قوله حدثنا علي حدثنا سفيان عن مسعر هذا يدل على انه سمعه من شيخه معن تارة
والحاصل ان لسفيان فيه اسنادين احدهما ابو الزناد عن الاعرج والآخر مسعر عن
سعد بن ابراهيم كلاهما عن ابي سلمة وفي كل من الاسنادين رواية القرين عن قرينه لان
الاعرج قرين ابي سلمة كما تقدم لانه شاركه في اكثر شيوخه ولا سيما ابو هريرة وان كان
ابو سلمة اكبر سنا من الاعرج وسفيان بن عيينة قرين مسعر لانه شاركه في اكثر شيوخه
لا سيما سعد بن ابراهيم وان كان مسعر اكبر سنا من سفيان الحديث العشرون حديث
ابي هريرة ايضا اشترى رجل من رجل عقارا لم اقف على اسمهما ولا اسم احد ممن ذكر في هذه
القصة لكن في المبتدا لوهب بن منبه ان الذي تحاكما اليه هو داود عليه السلام وفي المبتدا
لاسحاق بن بشر ان ذلك وقع في زمن ذي القرنين من بعض قضاته وصنيع البخاري
يقتضي ترجيح ما وقع عند وهب لكونه اورده في ذكر بني اسرائيل قوله عقارا العقار في اللغة
المنزل والضيعة وخصه بعضهم بالنخل ويقال للمتاع النفيس الذي للمنزل عقار ايضا واما
عياض فقال العقار الاصل من المال وقيل المنزل والضيعة وقيل متاع البيت فجعله خلافا
والمعروف في اللغة انه مقول بالاشتراك على الجميع والمراد به هنا الدار وصرح بذلك في حديث
وهب بن منبه قوله فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له
خذ ذهبك فانما اشتريت منك الارض ولم ابتع الذهب وهذا صريح في ان العقد انما وقع
بينهما على الارض خاصة فاعتقد البائع دخول ما فيها ضمنا واعتقد المشتري انه لا يدخل واما
صورة الدعوى بينهما فوقعت على هذه الصورة وانهما لم يختلفا في صورة العقد التي وقعت
والحكم في شرعنا على هذا في مثل ذلك ان القول قول المشتري وان الذهب باق على ملكه

ويحتمل انهما اختلفا في صورة العقد بان يقول المشتري لم يقع تصريح ببيع الارض وما فيها بل ببيع
الارض خاصة والبائع يقول وقع التصريح بذلك والحكم في هذه الصورة ان يتحالفا ويسترد
المبيع وهذا كله بناء على ظاهر اللفظ انه وجد فيها جرة من ذهب لكن في رواية اسحاق بن
بشر ان المشتري قال انه اشترى دارا فعمرها فوجد فيها كنزا وان البائع قال لما دعاه
الى اخذه ما دفنت ولا علمت وانهما قالا للقاضي ابعث من يقبضه وتضعه حيث رايت
فامتنع وعلى هذا فحكم هذا المال حكم الركاز في هذه الشريعة ان عرف انه من دفين
الجاهلية والا فان عرف انه من دفين المسلمين فهو لقطة وان جهل فحكمه حكم المال
الضائع يوضع في بيت المال ولعله لم يكن في شرعهم هذا التفصيل فلهذا حكم القاضي بما
حكم به وقال الذي له الارض اي الذي كانت له ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق
بيان المراد من ذلك ولفظه فقال الذي باع الارض انما بعتك الارض ووقع في نسخة
مسلم اختلاف في الاكثر رووه بلفظ فقال الذي شرى الارض والمراد باع الارض كما قال
احمد ولبعضهم فقال الذي اشترى الارض ووهمها القرطبي قال الا ان ثبت ان لفظ اشترى من
الاضداد كشرى فلا وهم وقوله فتحاكما ظاهره انهما حكماه في ذلك لكن في حديث اسحاق بن بشر
التصريح بانه كان حاكما منصوبا للناس فان ثبت ذلك فلا حجة فيه لمن جوز للمتداعيين
ان يحكما بينهما رجلا وينفذ حكمه وهي مسالة مختلف فيها فاجاز ذلك مالك والشافعي بشرط
ان يكون فيه اهلية الحكم وان يحكم بينهما بالحق سواء وافق ذلك راي قاضي البلد ام لا واستثنى
الشافعي الحدود وشرط ابو حنيفة ان لا يخالف ذلك راي قاضي البلد وجزم القرطبي بانه لم
يصدر منه حكم على احد منهما وانما اصلح بينهما لما ظهر له ان حكم المال المذكور حكم المال الضائع
فراى انهما احق بذلك من غيرهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما وارتجى من طيب
نسلهما وصلاح ذريتهما ويرد ما جزم به الغزالي في نصيحة الملوك انهما تحاكما الى كسرى فان
ثبت هذا ارتفعت المباحث الماضية المتعلقة بالتحكيم لان الكافر لا حجة فيما حكم به ووقع
في رواية قوله كذا عن ابي هريرة [illegible] ربنا ونحن [illegible] عند النبي صلى الله
عليه وسلم انهما اكثر امانة قوله الكما ولد بفتح الواو واللام والمراد الجنس لانه يستحيل ان
يكون للرجلين جميعا ولد واحد والمعنى الكل منكما ولد ويجوز ان يكون قوله الكما ولد
بضم الواو وسكون اللام وهي صيغة جمع اي اولاد ويجوز كسر الواو ايضا في ذلك قوله
فقال احدهما لي غلام في رواية اسحاق بن بشر ان الذي قال لي غلام هو الذي اشترى
العقار قوله انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا كذا وقع
بصيغة الجمع في الانكاح والانفاق وبصيغة التثنية في النفس وفي التصدق وكان
السر في ذلك ان الزوجين كانا محجورين وانكاحهما لا بد فيه مع وليهما من غيرهما
كالشاهدين وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه الى المعين كالوكيل واما تثنية النفس
فللاشارة الى اختصاص الزوجين بذلك وقد وقع في رواية اسحاق بن بشر ما يشعر بذلك
ولفظه اذهبا فزوج ابنتك من ابن هذا وجهزوهما من هذا المال وادفعا اليهما ما بقي يعيشان
به واما تثنية التصدق فللاشارة الى ان يباشراها بغير واسطة لما في ذلك من الفضل ولانها
فهي تبرع لا يصدر من غير الرشيد ولا سيما ممن ليس له فيها ملك ووقع في رواية مسلم وانفقا
على انفسكما والاول اوجه والله اعلم الحديث الحادي والعشرون حديث اسامة بن زيد
في الطاعون وسياتي شرحه مستوفى في الطب والغرض منه هنا قوله في الحديث الطاعون
رجز ارسل على بني اسرائيل ووقع هنا رجس بالسين المهملة بدل الزاي والمحفوظ بالزاي
ووجهه القاضي بان الرجس يقع على العقوبة ايضا وقد قال الفارابي والجوهري الرجس
العذاب في آخر الحديث فلا تخرجوا فرارا منه قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه
يريد ان الاولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية ابي النضر فاما رواية ابن المنكدر فلا
اشكال ورواها جماعة بالرفع ولا اشكال [illegible] قال عياض في الشرح وقع لاكثر رواة الموطا

بالرفع وهو بين اي السند اي يخرجكم الفرار ويحتمل قصده لا غير ذلك لان الخروج الى
الاسفار والحوائج مباح ويطابق الرواية الاخرى فلا تخرجوا فرارا منه قال ورواه بعضهم
الا فرارا منه قال وقال ابن عبد البر جاء بالوجهين ولعل ذلك كان من مالك واهل العربية
يقولون دخول الا هنا بعد النفي لايجاب بعض ما نفي من الخروج فكانه نهى عن الخروج الا
للفرار خاصة وهو ضد المقصود فان المنهي عنه انما هو الخروج للفرار خاصة لا لغيره قال
وجوز ذلك بعضهم وجعل قوله الا فرارا من الاستثناء اي لا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرارا
قال عياض ووقع لبعض رواة الموطا لا يخرجكم الافرار باداة التعريف وبعدها افرار بكسر الهمزة
وهو وهم ولحن وقال في المشارق ما حاصله يجوز ان الهمزة للتعدية يقال افره كذا من
كذا ومنه قوله عليه السلام لعدي بن حاتم ان كان لا يفرك من هذا الا ما ترى فيكون
المعنى لا يخرجكم افراره اياكم وقال القرطبي في المفهم هذه الرواية غلط لانه لا يقال افرار
وانما يقال فرار قال وقد قال جماعة من العلماء دخال الا فيه غلط وقال بعضهم هي زائدة
ويجوز زيادتها كما تزاد لا وخرجه بعضهم بانها للايجاب فذكر نحو ما مضى قال والاقرب
ان يكون زائدة وقال الكرماني الجمع بين قول ابن المنكدر لا تخرجوا فرارا منه وبين
قول ابي النضر لا يخرجكم الا فرارا منه مشكل فان ظاهره التناقض ثم اجاب بان غرض الراوي
ان ابا النضر فسر لا تخرجوا بان المراد منه الحصر يعني الخروج المنهي هو الذي يكون بمجرد
الفرار لا لغرض اخر فهو تفسير للمعلل المنهي عنه لا للمنهي قلت وهو بعيد لانه يقتضي
ان هذا اللفظ من كلام ابي النضر زاده بعد الخبر وانه موافق لابن المنكدر على اللفظ
الاول رواية والمتبادر خلاف ذلك والجواب الثاني كالاول والزيادة مرفوعة ايضا
فيكون روى اللفظين ويكون التفسير مرفوعا ايضا الثالث الا زائدة بشرط ان تثبت
زيادتها في كلام العرب الحديث الثاني والعشرون حديث عائشة في ذلك وسياتي في
شرحه في الطب ايضا الحديث الثالث والعشرون حديث عائشة في قصة المخزومية
التي سرقت وسياتي شرحه في كتاب الحدود واورده هنا بلفظ انما هلك الذين
من قبلكم وفي بعض طرقه ان بني اسرائيل كانوا وهو المطابق للترجمة وسياتي بسط ذلك
ان شاء الله تعالى الحديث الرابع والعشرون حديث ابن مسعود في النهي عن الاختلاف
في القراءة وسياتي شرحه في فضائل القرآن الحديث الخامس والعشرون حديث عبد
الله وهو ابن مسعود وشقيق هو ابو وائل قوله كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي
نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه لم اقف على اسم هذا النبي صريحا ويحتمل ان يكون هو نوح
عليه السلام وقد ذكر ابن اسحاق واخرجه ابن ابي حاتم في تفسير الشعراء من طريق ابن اسحاق
قال حدثني من لا اتهم عن عبيد بن عمير الليثي انه بلغه ان قوم نوح كانوا يبطشون به
فيخنقونه حتى يغشى عليه فاذا افاق قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قلت
وان صح ذلك فكان ذلك كان في ابتداء الامر ثم لما يئس منهم قال رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث انه صلى الله عليه وسلم قال في قصة احد
كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء ومن ثم قال القرطبي ان النبي
صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي كما سياتي واما النووي فقال هذا النبي الذي جرى له ما حكاه
النبي صلى الله عليه وسلم من المتقدمين وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم احد قوله وهو يمسح الدم
عن وجهه يحتمل ان ذلك لما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ذكر لاصحابه انه وقع لنبي اخر قبله
وذلك فلما وقع له يوم احد لما شج وجرى الدم منه فاستحضر في تلك الحالة قصة ذلك
النبي الذي كان قبله فذكر قصته لاصحابه تطييبا لقلوبهم واغرب القرطبي فقال ان
النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه قال وكانه اوحي اليه بذلك قبل وقوع
القصة ولم يسم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقع له ذلك تعين انه هو المعني بذلك
قلت ويعكر عليه ان الترجمة لبني اسرائيل فيتعين الحمل على بعض انبيائهم وفي صحيح ابن

حبان

حبان من حديث سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اغفر لقومي فانهم
لا يعلمون قال ابن حبان معنى هذا الدعاء انه قال يوم احد لما شج وجهه اي اغفر لهم
ذنبهم في شج وجهي لا انه اراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقا اذ لو كان كذلك لاجيب ولو اجيب
لاسلموا كلهم كذا قال وكانه بناه على انه لا يجوز ان يتخلف بعض دعائه على بعض او عن
بعض وفيه نظر لثبوت اعطاني اثنتين ومنعني واحدة وسياتي في تفسير سورة الانعام
ثم وجدت في مسند احمد من طريق عاصم عن ابي وائل ما يمنع تاويل القرطبي ويعين انه
الذي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ولفظه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
غنائم حنين بالجعرانة قال فازدحموا عليه فقال ان عبدا من عباد الله بعثه الله الى
قومه فكذبوه وشجوه فجعل يمسح الدم عن جبينه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون
قال عبد الله فكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح جبهته يحكي الرجل قلت
ولا يلزم من هذا الذي قال عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم مسح ايضا بل الظاهر
انه حكى صفة مسح جبهته ذلك خاصة لا مسحها ذلك النبي وظهر بذلك فساد ما زعم
القرطبي الحديث السادس والعشرون والسابع والعشرون والثامن والعشرون
احاديث ابي سعيد وحذيفة وابي هريرة في قصة الذي اوصى بان يحرق اذا مات
اورده من طرق وتقدم في هذه الترجمة من وجه اخر وساذكر جميع فوائده هنا ان شاء
الله تعالى قوله عن عقبة بن عبد الغافر يعني في الرواية المعلقة تلو هذه سماع قتادة
ابن عقبة وعقبة المذكور ازدي بصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث
اخر تقدم في الوكالة وطريق معاذ هذه وصلها مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري
به قوله قال عقبة لحذيفة هو عقبة بن عمرو بن مسعود الانصاري البدري قوله
حدثنا موسى بن مسعود النبوذكي وفي رواية الكشميهني حدثنا مسدد وصوب ابو
ذر رواية الاكثر وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج انه موسى وموسى ومسدد جميعا قد
سمعا من ابي عوانة لكن الصواب هنا موسى لان المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين
ان موسى خالفه في لفظة منه وهي قوله في يوم راح فان في رواية مسدد في يوم حار وقد
تقدم سياق موسى في اول باب ذكر بني اسرائيل وقال فيه ثم انظروا يوما راحا وقوله راحا
اي كثير الريح ويقال ذلك للموضع الذي تخرقه الرياح قال الجوهري يوم راح اي شديد
الريح واذا كان طيب الريح يقال ريح بتشديد الياء وقال الخطابي يوم راح اي ذو ريح
كما يقال رجل مال اي ذو مال واما رواية الباب فقوله في يوم حار فهو بتخفيف الراء
قال ابن فارس الحور ريح تحن كحنين الابل وقد نبه ابو علي الجياني على ما وقع من ذلك وظن
بعض المتاخرين انه عنى بذلك ما وقع في اول ذكر بني اسرائيل فاعترض عليه بانه ليس
هناك الا رواية عن موسى ابن اسماعيل في جميع الطرق وهو صحيح لكن مراد الجياني
ما وقع هنا وهو بين لمن تامل ذلك قوله حدثنا عبد الملك هو ابن عمير المذكور في الاسناد
الذي قبله ومراده ان عبد الملك رواه بالاسناد المذكور مثل الرواية التي قبله الا في هذه
اللفظة وهذا يقتضي خطا من اورده في الرواية الاولى بلفظ راح وهي رواية السرخسي
وكذا رواه ابو الوليد عن ابي عوانة فقال فيه في ريح عاصف اخرجه المصنف في الرقاق قوله
حدثنا هشام هو ابن يوسف كان رجل يسرف على نفسه تقدم في حديث حذيفة انه كان
نباشا وفي الرواية التي في الرقاق انه كان يسيء الظن بعمله وفيه انه لم يبتئر خيرا وسياتي نقل
الخلاف في تحريرها هناك ان شاء الله تعالى وفي حديث ابي سعيد ان رجلا كان فيكم قوله
رغسه الله بفتح الراء والغين المعجمة بعدها سين مهملة اي كثر ماله وقيل رغس كل شيء اصله
فكانه قال جعل له اصلا من مال ووقع في مسلم راشه الله بهمزة بدل الغين المعجمة قال ابن
التين وهو غلط فان صح اي من جهة الرواية فكانه كان فيه راشه يعني بالف ساكنة بغير همز
وبشين معجمة والريش والرياش المال انتهى ويحتمل في توجيه رواية مسلم ان يقال معنى

راسه جعله راسا ويكون بتشديد الهمزة وقوله مالا اي الرزق بسبب المال قوله اذا مت فاحرقوني
ثم اطحنوني ثم ذروني بضم المعجمة وتشديد الرا في حديث ابي سعيد فقال لبنيه لما حضر بضم
المهملة وكسر المعجمة اي حضره الموت اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال فاني لم اعمل خيرا
قط فاذا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني وفي رواية الكشميهني ثم اذروني بزيادة
همزة مفتوحة في اوله فالاولى بمعنى دعوني اي اتركوني والثاني من قوله اذرت
الريح الشي اذا فرقته بهبوبها وهو موافق لرواية ابي هريرة قوله او روا بفتح الهمزة
وسكون الواو وضم الراي اي ذروا واشهر قوله في الريح تقدم ما في حديث حذيفة من
الخلاف في هذه اللفظة وفي حديث ابي سعيد في يوم عاصف اي عاصف ريحه وفي
حديث معاذ عن شعبة عن مسلم في ريح عاصف ووقع في حديث موسى ابن اسماعيل في اول
الباب حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي وامتحشت وهو بضم المثناة وكسر المهملة بعدها
شين معجمة اي وصل الحرق الى العظام والمحش احراق النار الجلد قوله فوالله لين قدر الله
علي في رواية الكشميهني لين قدر علي ربي قال الخطابي قد يستشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو
منكر للبعث والقدرة على احيا الموتى والجواب انه لم ينكر البعث وانما جهل فظن انه اذا فعل
به ذلك لا يعاد فلا يعذب وقد ظهر ايمانه باعترافه بانه انما فعل ذلك من خشية الله
قال ابن قتيبة قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك
ورده ابن الجوزي وقال جحده صفة القدرة كفر اتفاقا وانما قيل ان معنى قوله لين قدر
الله علي اي ضيق وهو كقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق واما قوله لعلي اضل الله فمعنى لعلي افوته
يقال ضل الشي اذا فات وذهب وهو كقوله لا يضل ربي ولا ينسى ولعل هذا الرجل قال ذلك من
شدة دهشته وخوفه كما غلط ذلك الاخر فقال انت عبدي وانا ربك او يكون قوله لين
قدر علي بتشديد الدال اي قدر علي ان يعذبني وعلى انه كان مثبتا للصانع وكان في زمن الفترة
فلم يبلغه شرايط الايمان واظهر الاقوال انه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه
حتى ذهب بعقله لما يقول ولم يقله قاصدا لحقيقة معناه بل في حالة كان فيها كالغافل
والذاهل والناسي الذي لا يواخذ بما يصدر منه وابعد الاقوال قول من قال انه كان في
شرعهم جواز المغفرة للكافر قوله فامر الله الارض فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت وفي حديث
سلمان الفارسي عند ابي عوانة في صحيحه فقال الله له كن فكان كاسرع من طرفة العين وهذا
جميعه كما قال ابن عقيل اخبار عما سيقع له يوم القيامة وليس كما قال بعضهم انه خاطب
روحه فان ذلك لا يناسب قوله فجمعه الله لان التحريق والتفريق انما وقع على الجسد وهو الذي
يجمع ويعاد عند البعث قوله وقال غيره خشيتك الغير المذكور هو عبد الرزاق وكذا رواه عن
معمر بلفظ خشيتك بدل مخافتك واخرجه احمد عن عبد الرزاق بهذا وقد وقع في حديث
ابي سعيد مخافتك وفي حديث حذيفة خشيتك قوله في اخر حديث ابي سعيد فتلقاه رحمته
في رواية الكشميهني فتلافاه قال ابن التين اما تلقاه بالقاف فواضح لكن المشهور تعديه
بالما وقد جا هنا بغير تعديه وعلى هذا فالرحمة منصوبة على المفعولية ويحتمل ان يكون ذكر الرحمة
وهي على هذا بالرفع قال واما تلافاه بالفا فلا اعرف له وجها الا ان يكون اصله فتلففه اي
غشاه فلما اجتمعت ثلاث فاات ابدلت الاخيرة الفا مثل دساها كذا قال ولا يخفى تكلفه
والذي يظهر انه من التلافي والقول فيه كالقول في التلقي وقد وقع في حديث سلمان فما
تلافاه عندنا ان غفر له الحديث التاسع والعشرون حديث ابي هريرة في الذي كان يداين
الناس وقد تقدم في البيوع الحديث الثلاثون حديث عبد الله وهو ابن عمر في التي ربطت
الهرة ولم اقف على اسمها لكن تقدم انها سودا وانها حميرية وانها من بني اسرائيل وانه لا تنافي
بين ذلك وتقدم شرحه في اواخر بدء الخلق الحديث الحادي والثلاثون عن ابي مسعود
هذا هو المحفوظ ورواه ابراهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال عن ربعي عن حذيفة
حكاه الدارقطني في العلل قال ورواه ابو مالك الاشجعي ايضا عن ربعي عن حذيفة قلت

روايته عند احمد وليس ببعيد ان يكون ربعي سمعه من ابي مسعود ومن حذيفة جميعا قوله ان مما ادرك
الناس من كلام النبوة الناس بالرفع في جميع الطرق ويجوز النصب اي مما بلغ الناس وقوله من
كلام النبوة اي مما اتفق عليه الانبيا اي انه مما ندب اليه الانبيا ولم ينسخ فيما نسخ من شرايعهم
لانه امر اطبقت عليه العقول وزاد ابو داود واحمد وغيرهما النبوة الاولى اي التي قبل نبينا صلى
الله عليه وسلم قوله فاصنع ما شئت هو امر بمعنى الخبر او هو للتهديد اي اصنع ما شئت فان الله
يجزيك او معناه انظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيى منه فافعله ولا تبالي
بالخلق او المراد الحث على الحيا والتنويه بفضله اي لما لم يجز صنع جميع ما شئت لم يجز ترك الاستحيا الحديث
الثاني والثلاثون حديث ابن عمر بينما رجل يجر ازاره من الخيلا خسف به ياتي شرحه مستوفى
في كتاب اللباس وعبد الله هو ابن المبارك وقد رواه عن يونس ايضا عبد الله بن وهب اخرجه
النساي وابو عوانة قوله تابعه عبد الرحمن بن خالد اي ابن مسافر عن الزهري اي بهذا
الاسناد وطريق عبد الرحمن هذه وصلها المولف في كتاب اللباس الحديث الثالث والثلاثون
حديث ابي هريرة في فضل يوم الجمعة تقدم شرحه مستوفى في كتاب الجمعة الحديث الرابع
والثلاثون حديث معاوية في النهي عن الوصل في الشعر وقد تقدم في هذا الباب من وجه
اخر وتقدمت الاشارة الى مكان شرحه قوله تابعه غندر عن شعبة وصله مسلم والنساي
من طريقه واخرجه احمد وابن ابي شيبة عن غندر وهو محمد بن جعفر خاتمة
اشتمل كتاب احاديث الانبيا وما بعده من ذكر بني اسرائيل من الاحاديث المرفوعة على مايتي
حديث وتسعة احاديث المكرر منها فيه وفيما مضى مايه وسبعة وعشرون حديثا والخالص
اثنان وثمانون حديثا المعلق منها ثلاثون طريقا وسايرها موصولة وافقه مسلم على تخريجها
سوى حديث عايشة الارواح جنود وحديث قال رجل رايت السد وهذان معلقان وحديث
ابي هريرة تلقى ابراهيم اباه وحديث ابن عباس في قصة زمزم وبنا البيت بطوله وحديثه
في تعويذ الحسن والحسين وحديث سبرة بن معبد وحديث ابي الشموس وحديث ابي
ذر وهذه الثلاثة معلقات وحديث ام رومان في قصة الافك وحديث ابي هريرة
خفف على داود القران وحديث عمران تقرونا وحديث عايشة في كراهية الاتكا على
الخاصرة وحديث عبد الله بن عمر بلغوا عني وحديث ابي هريرة ان اليهود لا يصبغون
وحديث عايشة في الطاعون وحديث ابي مسعود في الحيا وفيه من الاثار عن الصحابة فمن
بعدهم ستة وثمانون اثرا والله اعلم قوله بسم الله الرحمن الرحيم **باب المناقب**
كذا في الاصول التي وقعت عليها من كتاب المناقب فعلى الاول من جملة كتاب الانبيا وعلى
الثاني هو كتاب مستقل والاول اولى فانه يظهر من تصرفه انه قصد به سياق الترجمة
النبوية بان يجمع فيه امور النبي صلى الله عليه وسلم من المبتدا الى المنتهى فبدا بمقدماتها من ذكر
ما يتعلق بالنسب الشريف فذكر اشيا تتعلق بالانساب ثم ذكر صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وشمايله ومعجزاته واستطرد منها لفضايل اصحابه ثم اتبعها باحواله قبل الهجرة وما جرى له
بمكة فذكر المبعث ثم اسلام الصحابة وهجرة الحبشة والمعراج ووفود الانصار والهجرة الى المدينة
ثم ساق المغازي على ترتيبها عنده ثم الوفاة فهذا اخر هذا الباب وهو من جملة تراجم الانبيا
وختمها بخاتم الانبيا صلى الله عليه وسلم قوله وقول الله عز وجل يا ايها الناس انا خلقنا
من ذكر وانثى الاية يشير الى ما تضمنته هذه الاية من ان المناقب عند الله انما هي بالتقوى
بان يعمل بطاعته ويكف عن معصيته وقد ورد في الحديث ما يوضح ذلك ففي صحيحي ابن خزيمة
وابن حبان وتفسير ابن مردويه من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال خطب النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال اما بعد يا ايها الناس فان الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية
وتفخرها يا ايها الناس رجلان بر تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله ثم تلا يا ايها الناس
انا خلقناكم من ذكر وانثى ورجاله ثقات الا ان ابن مردويه ذكر ان محمد بن المقري راويه عن عبد
الله بن رجا عن موسى بن عقبة وهم في قوله موسى بن عقبة وانما هو موسى بن عبيدة وابن

عقبة نفقه ما بن عبيدة ضعيف وهو معروف برواية موسى ابن عبيدة كذلك اخرجه ابن
ابي حاتم وغيره وروى احمد والحرث وابن ابي حاتم من طريق ابي نضرة حدثني من شهد
خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى وهو على بعير يقول يا ايها الناس ان ربكم واحد وان
اباكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لاسود على احمر الا بالتقوى خيركم عند الله اتقاكم
قوله لتعارفوا اي ليعرف بعضكم بعضا بالنسب يقول فلان بن فلان وفلان بن فلان
اخرجه الطبري عن مجاهد **قوله** وقوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام
قال ابن عباس اي اتقوا الارحام وصلوها اخرجه ابن ابي حاتم عنه والارحام جمع
رحم وذو الرحم الاقارب يطلق على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب والقراءة المشهورة
والارحام نصبا وعليها جاء التفسير وقرا حمزة والارحام بالجر واختلف في توجيهه
فقيل معطوف على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو جائز عند جمع ومنعه
البصريون وقرأها ابن مسعود فيما قيل بالرفع فان ثبت فهو مبتدأ والخبر محذوف
تقديره مما يتقى او مما يتساءل به والمراد بذكرها هذه الآية الاشارة الى الاحتياج
الى معرفة النسب ايضا لانه يعرف به ذوو الارحام المامور بصلتهم وذكر ابن
حزم في مقدمة كتاب النسب له فصلا في الرد على من زعم ان علم النسب علم لا ينفع
وجهل لا يضر بان في علم النسب ما هو فرض على كل واحد وما هو فرض على الكفاية
وما هو مستحب قال فمن ذلك ان يعلم ان محمدا رسول الله بن عبد الله الهاشمي فمن
زعم انه لم يكن هاشميا فهو كافر وان يعلم ان الخليفة من قريش وان يعرف من يلقاه
بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزوج ما يحرم عليه منهم وان يعرف من يتصل به ممن
يرثه او يجب عليه بره من صلة او نفقة او معاونة وان يعرف امهات المؤمنين وان نكاحهن
حرام على المؤمنين وان يعرف الصحابة وان حبهم مطلوب وان يعرف الانصار ليحسن اليهم
لثبوت الوصية بذلك ولان حبهم ايمان وبغضهم نفاق قال ومن الفقهاء من يفرق
في الجزية وفي الاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته الى علم النسب آكد وكذا من يفرق
بين نصارى بني تغلبة وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة قال وما فرض عمر
رضي الله عنه الديوان الا على القبائل ولولا علم النسب ما تخلص له ذلك وقد تبعه على
ذلك عثمان وعلي وغيرهما وقال ابن عبد البر في اول كتابه النسب ولعمري لم ينصف
من زعم ان علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر انتهى وهذا الكلام قد روي مرفوعا ولا
يثبت وروي عن عمر ايضا ولا يثبت بل ورد في المرفوع حديث تعلموا من انسابكم ما تصلون
به ارحامكم وله طرق اقواها ما اخرجه الطبراني من حديث العلاء بن خارجة وجاء عن عمر ايضا
ساقه ابن حزم باسناد رجاله موثقون الا ان فيه انقطاعا والذي يظهر حمل ما ورد من ذمه
على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو اهم منه وحمل ما ورد في استحسانه على ما تقدم من الوجوه
التي اوردها ابن حزم ولا يخفى ان بعض ذلك لا يختص بعلم النسب والله المستعان **قوله**
وما ينهى عن دعوى الجاهلية سيأتي الكلام بعد ابواب قلائل **قوله** الشعوب النسب
البعيد والقبائل دون ذلك هو قول مجاهد اخرجه الطبري عنه وذكر ابو عبيدة مثال
الشعب مضر وربيعة ومثال القبيلة من دون ذلك وانشد لعمرو بن احمر من شعب
همدان وشعب العشيرة او خولان ومرحج هاجوا له طربا **قوله** حدثنا ابو بكر هو ابن عياش
الكوفي وكذا سائر الاسناد وابو حصين بفتح اوله هو عثمان بن عاصم **قوله** الشعوب القبائل العظام
والقبائل البطون اي ان المراد بلفظ القبائل في القرآن ما هو في اصطلاح اهل النسب وقد
روى الطبري هذا الحديث عن خلاد بن اسلم وابي كريب كلاهما عن ابي بكر بن عياش
بهذا الاسناد لكن قال في المتن الشعوب الجماع اي الذي يجمع متفرقات البطون قال
خلاد قال ابو بكر القبائل مثل بني تميم ودونها الافخاذ انتهى وقد قسمها الزبير بن بكار في كتاب
النسب الى شعب ثم قبيلة ثم عمارة بكسر العين ثم بطن ثم فخذ ثم فصيلة وزاد غيره قبل الشعب

الجذم

الجذم وبعد الفصيلة العشيرة ومنهم من زاد بعد العشيرة الاسرة ثم العترة فمثال الجذم عدنان
ومثال الشعب مضر ومثال القبيلة كنانة ومثال العمارة قريش وامثلة ما دون
ذلك لا يخفى ويقع في عباراتهم اشياء مرادفة لما تقدم كقولهم حي وبيت وعقيلة وارومة
وجرثومة ورهط وغير ذلك ورتبها محمد بن اسعد النسابة المعروف بالحواني جميعها
وزاد فيها فقال جذم ثم جمهور ثم شعب ثم قبيلة ثم عمارة ثم بطن ثم فخذ ثم عشيرة ثم فصيلة
ثم رهط ثم اسرة ثم عترة ثم ذرية وزاد غيره في اثنائها ثلاثة وهي بيت وحي وجماع
فزادت على ما ذكر الزبير عشرة وقال ابو اسحاق الزجاج القبائل للعرب كالاسباط لبني
اسرائيل ومعنى القبيلة الجماعة ويقال لكل ما جمع على شيء واحد قبيل اخذا من قبائل
الشجرة وهو غصونها او من قبائل الراس وهو اعضاؤه وبها سميت بذلك لاجتماعها وقيل
المراد بالشعوب في الآية بطون العجم وبالقبائل بطون العرب والله اعلم ثم ذكر المصنف في الباب
سبعة احاديث الاول حديث ابي هريرة قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم
الحديث اورده مختصرا وقد مضى في قصة يونس والغرض منه والمنع وانما اطلق على يوسف
اكرم الناس لكونه رابع نبي في نسق ولم يقع ذلك لغيره فانه اجتمع له الشرف في نسبه
من وجهين الحديث الثاني **قوله** حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد **قوله** حدثنا كليب بن وائل
هذا هو المحفوظ ورواه عفان عن عبد الواحد فقال عن عاصم بن كليب اخرجه الاسماعيلي
وهو خطأ من عفان وكليب تابعي وسط كوفي اصله من المدينة وهو ثقة عند الجميع الا ان
ابا زرعة ضعفه بغير قادح وليس له في البخاري سوى هذا الحديث **قوله** حدثتني ربيبة
النبي صلى الله عليه وسلم هي بنت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** قالت ممن
كان الا من مضر في رواية الكشميهني فممن كان بزيادة فاء في الجواب وهو استفهام انكاري
لم يكن الا من مضر **قوله** مضر هو ابن نزار بن معد بن عدنان والنسب ما بين عدنان الى
اسمعيل بن ابراهيم مختلف فيه كما سيأتي واما من النبي صلى الله عليه وسلم الى عدنان فمتفق
عليه وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا هشام بن الكلبي قال علمني ابي وانا غلام نسب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شيبة الحمد بن هاشم واسمه
عمرو بن عبد مناف واسمه المغيرة بن قصي واسمه زيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي
ابن غالب بن فهر والية جماع قريش وما كان فوق فهر فليس بقرشي بل هو كناني بن
مالك بن النضر واسمه قيس بن كنانة ابن خزيمة بن مدركة واسمه عمرو بن الياس بن
مضر وروى الطبراني باسناد جيد عن عائشة قالت استقام نسب النبي صلى الله عليه وسلم
الى معد بن عدنان ومضر بضم الميم وفتح المعجمة يقال سمي بذلك لانه كان مولعا بشرب اللبن
الماضر وهو الحامض وفيه نظر لانه يستدعي بانه كان له اسم غيره قبل ان يتصف بهذه
الصفة نعم يمكن ان هذا هذا اشتقاقه ولا يلزم ان يكون متصفا به حالة التسمية وهو
اول من حدى الابل وروى ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال مات عدنان وابوه
وابنه معد وربيعة ومضر وقيس وتميم واسد وضبة على الاسلام على ملة ابراهيم وروى
الزبير بن بكار من وجه آخر عن ابن عباس لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين ولابن
سعد من مرسل عبد الله بن خالد رفعه لا تسبوا مضر فانه كان قد اسلم **قوله** من بني النضر بن
كنانة اي المذكور وروى احمد وابن سعد من حديث الاشعث بن قيس الكندي قال قلت
يا رسول الله انا نزعم انك منا يعني من اليمن فقال نحن بنو النضر بن كنانة وروى ابن
سعد من حديث عمرو بن العاص باسناد فيه ضعف مرفوعا اخبرنا محمد بن عبد الله وانتسب حتى
بلغ النضر بن كنانة قال فمن قال غير ذلك فقد كذب انتهى والى النضر تنتهي انساب قريش
وسيأتي بيان ذلك في الباب الذي يليه والى كنانة تنتهي انساب اهل الحجاز وقد روى
مسلم من حديث واثلة مرفوعا ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى من كنانة
قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم ولابن سعد من مرسل ابي

جعفر الباقر ثم اختار بني هاشم من قريش ثم اختار بني عبد المطلب من بني هاشم **قوله** حدثنا
موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي **قوله** واظنها زينب كان قائله موسى لان قيس بن حفص
في الرواية التي قبلها قد جزم بانها زينب وشيخهما واحد لكن اخرجه الاسماعيلي من رواية
حبان بن هلال عن عبد الواحد وقال لا اعلمها الا زينب فكان الشك فيه من شيخهم
عبد الواحد كان يجزم بها تارة ويشك فيها اخرى **قوله** نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الدبا بضم المهملة وتشديد الموحدة سيأتي شرحه في كتاب الاشربة واورده هنا لكونه
سمع الحديث على هذه الصورة وهذا هو المرفوع منه ولم يرجح منه من السياق على
انه لم يطرد له في ذلك عمل فانه تارة يأتي بالحديث على وجهه كما صنع هنا وتارة يقتصر
على موضع حاجته منه كما تقدم في عدة مواضع **قوله** والمقير والمزفت كذا وقع هنا بالميم
والقاف المفتوحة قال ابو ذر هو خطأ والصواب النقير يعني بالنون وكسر القاف
وهو واضح لئلا يلزم التكرار اذ ذكر المزفت الحديث الثالث يشتمل على ثلاثة احاديث
اولها حدثنا اسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه **قوله** تجدون الناس معادن اي
اصولا مختلفة والمعادن جمع معدن وهو الشيء المستقر في الارض فتارة يكون
نفيسا وتارة يكون خسيسا وكذلك الناس **قوله** خيارهم في الجاهلية خيارهم في
الاسلام وجه التشبيه ان المعدن لما كان اذا استخرج ظهر ما اختفى منه ولا تتغير
صفته فكذلك صفة الشرف لا تتغير في ذاتها بل من كان شريفا في الجاهلية فهو
بالنسبة الى اهل الجاهلية رأس فان اسلم استمر شرفه وكان اشرف ممن اسلم
من المشروفين في الجاهلية واما قوله اذا فقهوا ففيه اشارة الى ان الشرف
الاسلامي لا يتم الا بالتفقه في الدين وعلى هذا فتنقسم الناس اربعة اقسام مع
ما يقابلها الاول شريف في الجاهلية اسلم وتفقه ويقابله مشروف في الجاهلية لم يسلم
ولم يتفقه الثالث شريف في الجاهلية اسلم ولم يتفقه ويقابله مشروف في الجاهلية
اسلم ثم تفقه الرابع شريف في الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه ويقابله مشروف اسلم ولم يتفقه
فارفع الاقسام من شرف في الجاهلية ثم اسلم وتفقه ويليه من كان مشروفا ثم اسلم وتفقه
ويليه من كان شريفا في الجاهلية ثم اسلم ولم يتفقه ويليه من كان مشروفا ثم اسلم
ولم يتفقه واما من لم يسلم فلا اعتبار به سواء كان شريفا او مشروفا سواء تفقه او لم يتفقه
والله اعلم والمراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفا بمحاسن الاخلاق كالكرم
والعفة والحلم وغيرها متوقيا لمساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها وقوله اذا فقهوا
بضم القاف ويجوز كسرها **قوله** وتجدون خير الناس في هذا الشان اي الولاية والامرة وقوله
اشدهم له كراهية اي ان الدخول في هذه الامرة مكروه من جهة تحمل المشقة فيه وانما
تشتد الكراهة له ممن يتصف بالعقل والدين لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس
على رفع الظلم ولما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم به من حقوقه وحقوق عباده
ولا يخفى خيرية من خاف مقام ربه واما قوله في الطريق الذي بعد هذه وتجدون من خير
الناس اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه فانه قيد الاطلاق في الرواية الاولى
وعرف ان من فيها مرادة وان من اتصف بذلك لا يكون خير الناس على الاطلاق واما قوله حتى
يقع فيه فاختلف في مفهومه فقيل معناه ان من لم يكن حريصا على الامرة غير راغب لها اذا
حصلت له بغير سؤال تزول عنه الكراهية فيها لما يرى من اعانة الله له عليها فيامن على دينه
ممن كان يخاف عليه منها قبل ان يقع فيها ومن ثم احب من احب استمرار الولاية من السلف
حتى قاتل عليها وصرح بعض من عزل منهم بانه لم يسره الولاية بل ساءه العزل وقيل المراد
بقوله حتى يقع فيه اي فاذا وقع فيه لا يجوز له ان يكرهه وقيل معناه ان العادة جرت
بذلك وان من حرص على الشيء ورغب في طلبه قل ان يحصل له ومن اعرض عن الشيء وقلت
رغبته فيه يحصل له غالبا ثالثها **قوله** وتجدون شر الناس ذا الوجهين سيأتي شرحه في كتاب

الادب فقد اورده من وجه اخر مستقلا الحديث الرابع يشتمل على اربعة احاديث الثلاثة
المذكورة في الذي قبله ورابعها **قوله** الناس تبع لقريش هو خبر بمعنى الامر ويدل عليه
قوله في رواية اخرى قدموا قريشا ولا تقدموها اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح لكنه
مرسل وله شواهد وقيل هو خبر على ظاهره والمراد بالناس بعض الناس وهم سائر العرب
من غير قريش وقد جمعت ذلك تاليفا سميته لذة العيش بطرق الائمة من قريش وساذكر
مقاصده في كتاب الاحكام مع ايضاح هذه المسالة قال عياض استدل الشافعية بهذا
الحديث على امامة الشافعي وتقديمه على غيره ولا حجة فيه لان المراد به هنا الخلفاء وقال
القرطبي صحبت المستدل بهذا غفلة مقارنة لصميم التقليد وتعقب بان مراد المستدل
ان القرشية من اسباب الفضل والتقدم كما ان من اسباب التقدم الورع مثلا فالمستويان
في خصال الفضل اذا تميز احدهما بالورع مثلا كان مقدما على رفيقه فكذلك القرشية
فثبت الاستدلال بها على تقديم الشافعي ومزيته على من ساواه في العلم والدين لمشاركته
في الصفتين وتميزه عليه بالقرشية وهذا واضح ولعل الغفلة والعصبية صحبت القرطبي
فيه الامر وقوله كافرهم تبع لكافرهم وقع مصداق ذلك لان العرب كانت تعظم
قريشا في الجاهلية بسكناها الحرم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ودعا الى الله توقف
غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننظر ما يصنع قومه فلما فتح الله افواجا واستمرت
خلافة النبوة في قريش فصدق ان كافرهم كان تبعا لكافرهم وصار مسلمهم تبعا لمسلمهم
الحديث الخامس **قوله** حدثني عبد الملك هو ابن ميسرة ووقع منسوبا في تفسير حم عسق
ودخوله في هذه الترجمة واضح من جهة تفسير المودة المطلوبة في الاية بصلة الرحم التي
بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك وذلك يستدعي معرفة النسب التي تحقق
بها صلة الرحم قال عكرمة كانت قريش تصل الارحام في الجاهلية فلما دعاهم النبي صلى
الله عليه وسلم الى الله خالفوه وقاطعوه فامرهم بصلة الرحم التي بينه وبينهم
وسياتي بيان الاختلاف في المراد بقوله المودة في القربى في التفسير وقوله هنا
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا له فيه قرابة فنزلت الا ان تصلوا قرابة
بيني وبينكم كذا وقع هنا من رواية يحيى وهو القطان عن شعبة ووقع في التفسير من
رواية محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة بلفظ الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان
تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة وهذه الرواية واضحة والاولى مشكلة لانها توهم
ان المذكور بعد قوله فنزلت من القران وليس كذلك وقد فسر بعض الشراح على
ظاهره فقال كان هذا قرانا فنسخ وقال غيره يحتمل ان هذا الكلام معنى الاية فنسب
الى النزول بمجاز وهو كقول حسان في قصيدته المشهورة وقال الله قد ارسلت
عبدا يقول الحق ليس به خفاء يريد انه من قول الله بالمعنى قلت والذي يظهر لي ان الضمير
في قوله فنزلت للاية المسؤول عنها وهي قوله قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى
وقوله الا ان تصلوا كلام ابن عباس تفسير لقوله الا المودة في القربى وقد اوضحت ذلك
رواية الاسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة فقال في روايته فقال ابن
عباس انه لم يكن بطن من بطون قريش الا للنبي صلى الله عليه وسلم فيه قرابة فنزلت
قل لا اسالكم عليه اجرا الا ان تصلوا قرابتي منكم وله من طريق يزيد بن زريع عن شعبة
مثله لكن قال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فهذا يعرف ان المراد ذكر بعض
الاية بالمعنى على جهة التفسير وسبب ذلك خفاء معناها على سعيد بن جبير وسياتي
ذكر ما يتعلق بذلك في التفسير ان شاء الله تعالى الحديث السادس **قوله** عن اسماعيل هو
ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم **قوله** يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم هذا صريح في رفعه
وليس صريحا في ان الصحابي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** من ههنا اي
المشرق **قوله** جاءت الفتن ذكره بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقوعه وان كان المراد ان

ذلك سيمي قوله نحو المشرق أي وأشار إلى جهة المشرق وقد تقدم في بدء الخلق من وجه آخر
عن إسماعيل حدثني قيس عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قال أشار النبي صلى الله عليه
وسلم بيده فذكر الحديث قوله والجفاء وغلظ القلوب قال القرطبي هما شيآن لمسمى واحد
كقوله إنما أشكو بثي وحزني إلى الله والبث هو الحزن ويحتمل أن يقال المراد بالجفاء
أن القلب لا يلين لموعظة ولا يخشع لتذكرة والمراد بالغلظ أنها لا تفهم المراد ولا
تعقل المعنى وقد مضى في الرواية التي في بدء الخلق بلفظ القسوة بدل الجفاء قوله
في الفدادين تقدم شرحه في بدء الخلق قال الكرماني مناسبة هذا الحديث والذي
بعده للترجمة من جهة أن الناس باعتبار الصفات كالقبائل وكون آلا نفي منهم
نحو الذكر انتهى ولقد أبعد النجعة والذي يظهر أنها من جهة ذكر ربيعة ومضر لأن معظم
العرب ترجع بنسبة إلى هذين الأصلين وكانوا أجلاء أهل المشرق وقريش الذين بعث
فيهم النبي صلى الله عليه وسلم أحد فروع مضر وأما أهل اليمن فيعرض لهم في الحديث
الذي بعده وسيأتي لهم ترجمة من نسب العرب كلهم إلى إسماعيل الحديث السابع قوله
في حديث أبي هريرة والإيمان يمان والحكمة يمانية ظاهرة نسبة الإيمان إلى اليمن لأن
أصل يمان يمني فحذفت يا النسب وعوض بالألف بدلها وقوله يمانية هو بالتخفيف
وحكى ابن السيد في الاقتضاب أن التشديد لغة وحكى الجوهري وغيره أيضا عن
سيبويه جواز التشديد في يماني وأنشده يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ
واختلف في المراد به فقيل نسبة الإيمان إلى مكة لأن مبدأه منها ومكة يمانية بالنسبة
إلى المدينة وقيل المراد نسبة الإيمان إلى مكة والمدينة وهما يمانيتان بالنسبة إلى الشام
بناء على أن هذه المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ بتبوك ويؤيده
قوله في حديث جابر عند مسلم والإيمان في أهل الحجاز وقيل المراد بذلك الأنصار
لأن أصلهم من اليمن ونسب الإيمان إليهم لأنهم كانوا الأصل في نصر الذي جاء به
النبي صلى الله عليه وسلم حكى جميع ذلك أبو عبيد في غريب الحديث له وتعقبه ابن
الصلاح بأنه لا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وأن المراد تفضيل أهل اليمن على غيرهم
من أهل المشرق والسبب في ذلك إذعانهم إلى الإيمان من غير كبير مشقة على المسلمين
بخلاف أهل المشرق وغيرهم ومن اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب إليه إشعارا بكمال
حاله فيه ولا يلزم من ذلك نفي الإيمان عن غيرهم وفي ألفاظه أيضا ما يقتضي أنه
أراد به أقواما بأعيانهم فأشار إلى من جاء منهم لا إلى بلد معين كقوله في بعض طرقه
في الصحيح أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة الإيمان يمان والحكمة يمانية ورأس
الكفر قبل المشرق ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمل أهل اليمن في كل زمان فإن
اللفظ لا يقتضيه قال والمراد بالفقه الفهم في الدين والمراد بالحكمة العلم المشتمل
على المعرفة بالله انتهى وقد أبعد الحكيم الترمذي حيث زعم أن المراد بذلك شخص
خاص وهو أويس القرني وسيأتي في باب ذكر قحطان زيادة في هذا والله أعلم قوله
قال أبو عبد الله هو المصنف قوله سميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة هو قول أبي عبيدة
قاله في تفسير الواقعة وروي عن قطرب قال إنما سمي اليمن يمنا ليمنه والشام شاما
لشؤمه وقال الهمداني في الأنساب لما ظعنت العرب العاربة أقبل بنو قطن بن عامر
فتيامنوا فقالت العرب تيامنت بنو قطن فسموا اليمن وتشاءم الآخرون فسموا شاما
وقيل إن الناس لما تفرقت ألسنتهم حين تبلبلت ببابل أخذ بعضهم عن يمين الكعبة
فسموا يمنا وأخذ بعضهم عن شمالها فسموا شاما وقيل إنما سميت اليمن بيمن بن قحطان
وسميت الشام بسام بن نوح وأصله شام بالمعجمة ثم عرب بالمهملة قوله والمشأمة فالميسرة
إلخ يريد أنهما بمعنى قال أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى وأصحاب المشأمة ما أصحاب
المشأمة قال ويقال لليد اليسرى الشومى ويقال للجانب الأيسر الأشأم انتهى ويقال المراد

بأصحاب المشأمة أصحاب النار لأنهم يذهبون بهم إليها وهي على ناحية الشمال ويقال
لهم ذلك لأنهم يتناولون كتبهم بالشمال قوله باب مناقب
قريش هم ولد النضر بن كنانة وبذلك جزم أبو عبيدة أخرجه ابن سعد عن أبي
بكر بن الجهم وروي عن هشام ابن الكلبي عن أبيه كان سكان مكة يزعمون أنهم
قريش دون سائر بني النضر حتى رحلوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه من
قريش قال من ولد النضر بن كنانة وقيل إن قريشا هم ولد فهر بن مالك بن
النضر وهذا قول الأكثر وبه جزم مصعب قال ومن لم يلده فهر فليس قرشيا وقد
تقدمت مثله عن ابن الكلبي وقيل أول من نسب إلى قريش قصي بن كلاب فروى
ابن سعد أن عبد الملك بن مروان سأل محمد بن جبير متى سميت قريش قريشا قال
حين اجتمعت إلى الحرم بعد تفرقها فقال ما سمعت بهذا ولكن سمعت أن قصيا كان
يقال له القرشي ولم يسم أحد قريشا قبله وروى ابن سعد من طريق المقداد قال
لما فرغ قصي من نفي خزاعة من الحرم تجمعت إليه قريش فسميت يومئذ قريشا
لحال تجمعها والتقرش التجمع وقيل لتلبسهم بالتجارة وقيل لأن الجد الأعلى
جاء في ثوب واحد متجمعا فيه فسمي قريشا وقيل من التقرش وهو أخذ الشيء أولا وقد
أكثر ابن دحية من نقل الخلاف في سبب تسمية قريش قريشا ومن أول من تسمى به
وحكى الزبير بن بكار عن عمه مصعب أن أول من تسمى قريشا قريش بن بدر بن مخلد
ابن النضر بن كنانة وكان دليل بني كنانة في حروبهم فكان يقال قدمت عير قريش
فسميت قريش به قريشا وأبوه صاحب بدر الموضع المعروف وقال المطرزي سميت
قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس
قال قال الشاعر

وقريش هي التي تسكن البحر ... بها سميت قريش قريشا
تأكل الغث والسمين ولا ... تترك فيه لذي جناحين ريشا
هكذا في البلاد حي قريش ... يأكلون البلاد أكلا كميشا
ولهم آخر الزمان نبي ... يكثر القتل فيهم والخموشا

وقال صاحب المحكم دابة في البحر لا تدع دابة في البحر إلا أكلتها فجميع الدواب تخافها
وأنشد البيت الأول قلت والذي سمعته من أفواه أهل البحر القرش بكسر القاف
وسكون الراء لكن البيت المذكور شاهد صحيح فلعله من تغيير العامة
فإن البيت الأخير من الأبيات المذكورة يدل على أنه من شعر الجاهلية ثم ظهر
لي أنه مصغر القرش الذي بكسر القاف وقد أخرج البيهقي من طريق ابن عباس قال
قريش تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث ولا سمين إلا أكلته وقيل
سمي قريشا لأنه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم ويسدها والتقريش هو
التفتيش وقيل سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان والتقريش وقع الأسنة وقيل
التقرش التنزه عن رذائل الأمور وقيل غير ذلك وقيل هو من أقرشت الشجة إذا
صدعت العظم ولم تهشمه وقيل أقرش بكذا إذا سعى فيه فوقع له وقيل غير ذلك
ثم ذكر المصنف في الباب خمسة أحاديث الأول قوله كان محمد بن جبير بن مطعم
يحدث سيأتي في الأحكام الرد على من زعم أن الزهري لم يسمعه من المذكور وذكرت شرح هذه
المسألة هناك قوله من قحطان هو جماع اليمن وفي إنكار معاوية ذلك نظر لأن الحديث الذي استدل
به مقيد بإقامة الدين فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد
ذلك فإن الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم إلى أن يستخفوا بأمر الدين فلما وجد
ذلك فضعف أمرهم فتلاشى إلى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الأقطار دون
أكثرها وسيأتي مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث أبي هريرة وقول عبد الله بن
عمرو ويكون ملك من قحطان بين نعيم بن حماد في كتاب الفتن من وجه قوي عن عمرو بن عقبة

ابن اويس عن عبد الله بن عمرو انه ذكر الخلفاء ثم قال ورجل من قحطان واخرجه باسناد جيد
ايضا من حديث ابن عباس قال فيه ورجل من قحطان كلهم صالح وروى احمد والطبراني من
حديث ذي مخمر الحبشي مرفوعا كان الملك قبل قريش في حمير وسيعود اليهم وقال ابن
التين انما هو موقوف على عبد الله بن عمرو لانه حمله على ظاهره وقد تخرج القحطاني في ناحية
لان حكمه يشمل الاقطار وهذا الذي قاله بعيد من ظاهر الخبر الحديث الثاني قوله
حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان هو الثوري عن سعد بن ابراهيم اي ابن عبد الرحمن
ابن عوف انه قال وقال يعقوب بن ابراهيم اي ابن سعد بن ابراهيم حدثنا ابي عن ابيه
اما طريق ابي نعيم فسياتي لهذا المتن بعد ثلاثة ابواب مع شرح الحديث واما
طريق يعقوب بن ابراهيم فقال ابو مسعود حمل البخاري متن حديث يعقوب على
متن حديث الثوري ويعقوب انما قال عن ابيه عن صالح ابن كيسان عن الاعرج
كما اخرجه مسلم ولفظه غفار واسلم ومزينة ومن كان من جهينة خير عند الله من
اسد وغطفان وطي انتهى فحاصله ان رواية يعقوب مخالفة لرواية الثوري في
المتن والاسناد لان الثوري يرويه عن سعد بن ابراهيم عن الاعرج ويعقوب
يرويه عن ابيه عن صالح عن الاعرج قلت ولم يصب ابو مسعود فيما جزم به فانهما
حديثان متغايران متنا واسنادا روى كل منهما ابراهيم بن سعد احدهما الذي
اخرجه مسلم وهو عنده عن صالح عن الاعرج والاخر الذي علقه البخاري وهو
عنده عن ابيه عن الاعرج ولو كان كما قال ابو مسعود لاقتضى ان البخاري اخطا
في قوله حدثنا ابي عن ابيه حدثني الاعرج وكان الصواب ان يقول حدثنا ابي عن
صالح عن الاعرج ونسبة البخاري الى الوهم في ذلك لا يقبل الا ببيان واضح قاطع
ومن اين يوجد وقد صادف مخرجه على الاسماعيلي فاخرجه من طريق البخاري
نفسه معلقا ولم يتعقبه ولا يلزم من عدم وجود هذا المتن بهذا الاسناد بعد التتبع
عدمه في نفس الامر والله اعلم الحديث الثالث حديث ابن عمر لا يزال هذا الامر
في قريش ما بقي منهم اثنان قال الكرماني ليس الحكم في زماننا لغير قريش فكيف
يطابق الحديث واجاب عن ذلك بان في بلاد الغرب خليفة من قريش وكذا في مصر
وتعقب بان الذي في الغرب هو الحفصي صاحب تونس وغيرها وهو منسوب الى ابي
حفص رفيق عبد المومن صاحب ابن تومرت الذي كان على راس المائة السادسة
ادعى انه المهدي ثم غلب اتباعه على معظم الغرب وسموا بالخلافة وهم عبد المومن
وذريته ثم انتقل ذلك الى ذرية ابي حفص ولم يكن عبد المومن من قريش وقد تسمى
بالخلافة هو ونسله واما ابو حفص فلم يكن يدعي انه من قريش في زمانه وانما ادعاه
بعض ولده لما غلبوا على الامر فزعموا انهم من ذرية ابي حفص عمر بن الخطاب
وليس بيدهم الا المغرب الادنى واما الاقصى فمع بني الاحمر وهم منسوبون
الى الانصار واما الاوسط فمع بني مرين وهم من البربر واما قوله وخليفة في مصر
فصحيح ولكنه لا حل بيده ولا ربط وانما له من الخلافة الاسم فقط وحينئذ فهو خبر
بمعنى الامر والا فقد خرج هذا الامر عن قريش في اكثر البلاد ويحتمل حمله على ظاهره
وان المتغلبين على النظر في امر الرعية في معظم الاقطار وان كانوا من غير قريش
لكنهم معترفون ان الخلافة في قريش ويكون المراد بالامر مجرد التسمية بالخلافة
لا الاستقلال بالحكم والاول اظهر والله اعلم الحديث الرابع حديث جبير بن مطعم في
السؤال على بني نوفل وعبد شمس تقدم شرحه في كتاب الخمس قوله انما بنو هاشم وبنو
المطلب شي واحد هي رواية الاكثر ووقع للحموي شي واحد بكسر المهملة وتشديد
التحتانية وحكى ابن التين ان اكثر الروايات بالمعجمة وان فيها احد بدل واحد واستشكله
بان لفظ احد انما يستعمل في النفي تقول ما جاءني احد واما في الاثبات فتقول جاءني واحد

الحديث

الحديث الخامس قوله وقال الليث حدثني ابو الاسود محمد بن ابي عبد الرحمن عن عروة
ابن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة الى عائشة وكانت ارق
شي عليهم لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا طرف من الحديث الذي اورده
موصولا بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان السبب في ذلك ولم اره في
جميع النسخ الا هكذا معلقا وقرابة بني زهرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهتين
احدهما انهم اقارب امه لان امنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن
مرة والثاني انهم اخوة قصي بن كلاب بن مرة وهو جد والد جد النبي صلى الله عليه
وسلم والمشهور عند جميع اهل النسب ان زهرة اسم الرجل وشذ ابن قتيبة فزعم
انه اسم امراته وان ولدها غلب عليهم النسبة اليها وهو مردود بقول امام اهل النسب
هشام بن الكلبي ان اسم زهرة المغيرة فان ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم الاب
وزهرة اسم امراته فنسب اولادهما الى امهم ثم غلب ذلك حتى ظن ان زهرة اسم
الاب فقيل زهرة بن كلاب وزهرة بضم الزاي بلا خلاف قوله كان عبد الله بن
الزبير احب البشر الى عائشة هو ابن اختها اسما بنت ابي بكر وكانت قد تولت
تربيته حتى كانت تكنى به قوله وكانت لا تمسك شيا اي لا تدخر شيا مما ياتيها من
المال قوله ينبغي ان يوخذ على يديها اي يحجر عليها وصرح بذلك في حديث المسور بن مخرمة
كما سياتي باوضح من هذا السياق لهذه القصة في كتاب الادب وساذكر شرحه هناك ان شا
الله تعالى قوله وقالت وددت اني جعلت حين حلفت عملا اعمله فافرغ منه استدل به على
انعقاد النذر المجهول وهو قول المالكية لكنهم يجعلون فيه كفارة يمين وهو ظاهر قول عائشة
ومن تبعها ان ذلك لا يكفي وانه يحمل على اكثر ما يمكن ان ينذر ويحتمل ان تكون فعلت ذلك تورعا
لتتيقن براءة الذمة وابعد من قال تمنت ان يدوم لها العمل الذي عملته للكفارة اي يصير حقا
دايما وكذا من قال تمنت انها بادرت الى الكفارة حين حلفت ولم تكن هجرت عبد الله بن
الزبير تلك المدة ووجه بعد الاول انه لم يكن في السياق ما يقتضي منعها من العتق فكيف
يتمنى ما لا مانع لها من ايقاعه ثم انه مقيد باقتدارها عليه لا التزامها به مع عدم الاقتدار
واما بعد الثاني فلقولها في بعض طرق الحديث كما سياتي انها كانت تذكر نذرها فتبكي حتى
تبل دموعها خمارها فان فيه اشارة الى انها كانت تظن انها ما وفت بما يجب عليها من الكفارة
واستشكل ابن التين وقوع الحنث عليها بمجرد دخول ابن الزبير مع الجماعة قال لانهم
يكونون انما سلموا عند دخولهم فردت عليهم السلام وهو في جملتهم فوقع الحنث قبل ان يقتحم
الحجاب انتهى وغفل عما وقع في حديث المسور الذي اشرت اليه وفيه فقالت عائشة اني
نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير مع ان التاويل الذي تاوله ابن
التين لو لم يرد هذا الصريح لكان متعقبا ووجهه انه يجوز لها رد السلام عليهم اذا نوت
اخراجه ولا تحنث بذلك والله اعلم قوله باب نزل القران
بلغة قريش اورد فيه طرفا من حديث انس في امر عثمان بكتابة المصاحف وسياتي هذا
مبسوطا مشروحا في فضائل القران ووجه دخوله في مناقب قريش ظاهر والله اعلم قوله
نسبة اليمن الى اسماعيل اي ابن ابراهيم الخليل ونسبة مضر وربيعة الى اسماعيل متفق
عليها واما اليمن فجماع نسبهم تنتهي الى قحطان واختلف في نسبه فالاكثر قالوا انه ابن عابر بن
شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وقيل هو ابن ولد هود عليه السلام وقيل هو هود نفسه
وقيل ابن اخيه ويقال ان قحطان اول من تكلم بالعربية وهو والد العرب المتعربة واما
اسماعيل فهو والد العرب المستعربة واما العرب العاربة فكانوا قبل ذلك كعاد وثمود وطسم
وجديس وعمليق وغيرهم وقيل ان قحطان اول من قيل له ابيت اللعن وعم صباحا وذهب
الزبير بن بكار الى ان قحطان من ذرية اسماعيل وانه قحطان بن الهميسع بن تيم بن نبت بن اسماعيل
عليه السلام وهو ظاهر قول ابي هريرة المتقدم في قصة هاجر حيث قال وهو يخاطب الانصار فتلك

الحكم بان بين ما اسماه هذا هو الذي يترجح في نظري وذلك ان عدد الآباء بين المشهورين من
الصحابة وغيرهم وبين قحطان يتقارب من عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم
وبين عدنان فلو كان قحطان هو هود او ابن اخيه او قريبا من عصره لكان في عداد ع
عاشر جد لعدنان على المشهور ان بين عدنان وبين اسماعيل اربعة آباء او خمسة واما
على القول بان بين عدنان واسماعيل نحوا من اربعين ابا فذاك ابعد وهو قول غريب عند الاكثر
مع انه حكاه كثيرون وهو راجح عند من يقول ان معد بن عدنان كان في عصر بخت نصر
وقد وقع في ذلك اضطراب شديد واختلاف متفاوت حتى اعرض الاكثر عن سياق النسب
بين عدنان واسماعيل وقد جمعت ما وقع لي من ذلك اكثر من عشرة اقوال فقرأت في كتاب
النسب لابي رويه على محمد بن نصير فذكر فيه فصلا في نسب عدنان فقال قالت طائفة هو
ابن اد بن ادد بن زيد بن معد بن مقدم بن هميسع بن نبت بن قيدار بن اسماعيل
وقالت طائفة ابن ادد بن هميسع بن نبت بن سلامان بن حمل بن نبت بن قيدار وقالت
طائفة ابن ادد بن هميسع بن المقوم بن ناحور بن سرح بن يشجب بن مالك بن ايمن بن
نبت بن قيدار وقالت طائفة هو ابن اد بن ادد بن الهميسع بن يشجب بن سعد بن
برنج بن نمير بن حميل بن منحيم بن لافث بن الصابوح بن كنانة بن العوام بن نابت بن قيدار
وقالت طائفة بين عدنان واسماعيل اربعون ابا قال واستخرجوا ذلك من كتاب رخيا
كاتب ارميا النبي وكان رخيا قد حمل معد بن عدنان من جزيرة العرب ليالي بخت نصر خوفا
عليه من معرة الجيش فاثبت نسب معد بن عدنان في كتبه فهو معروف عند علماء اهل
الكتاب قال ووجدت طائفة من علماء العرب قد حفظت لمعد اربعين ابا بالعربية الى
اسماعيل واحتجب في اسمائهم باشعار من كان عالما بامر الجاهلية كامية بن ابي الصلت
قال فقابلته بقول اهل الكتاب فوجدت العدد متفقا واللفظ مختلفا ثم ساق
اسماء جميع الاربعين وقد وجدت لغيره حكاية خلاف ازيد مما حكاه فعند ابن اسحاق
انه عدنان بن ادد بن يشجب بن يعرب بن همد وعنده ايضا عدنان بن ادد بن مقوم
ابن ناحور بن سرح بن يعرب بن يشجب بن ثابت بن اسماعيل وعن ابراهيم بن المنذر
هو عدنان بن اد بن ادد بن الهميسع بن ثابت بن اسماعيل وحكاه مرة عن عبد الله بن
عمران المدني فزاد فيه بين ادد والهميسع زيدا وحكى ابو الفرج الاصبهاني عن دغفل
النسابة انه ساق بين عدنان واسماعيل سبعة وثلاثين ابا فذكرها وهي مغايرة للمذكور
قبل وقال هشام بن الكلبي في كتاب النسب له ونقله ابن سعد عنه قال اخبرت عن
ابي ولم اسمع منه انه ساق بين عدنان واسماعيل اربعين ابا قلت فذكرها وفيها مغايرة
لما تقدم قال هشام واخبرني رجل من اهل تدمر يكنى ابا يعقوب من مسلمة اهل الكتاب
وعلمائهم ان برخ كاتب ارميا اثبت نسب معد بن عدنان والاسماء التي عنده نحو هذه الاسماء
والخلاف من قبل اللغة قال وسمعت من يقول ان معد بن عدنان كان على عهد عيسى
ابن مريم كذا قال وحكى الهمداني في الانساب ما حكاه ابن الكلبي ثم ساق الاسماء سياقة اخرى
من اكثر من هذا العدد باثنين ثم قال وهذا مما نكره وما ينبغي ان يفعل ولا نذكره ولا
نستعمله لمخالفتها لما هو المشهور بين الناس كذا قال والذي ترجح في نظري ان الاعتماد
على ما قاله ابن اسحاق اولى واولى منه ما اخرجه الحاكم والطبراني من حديث ام سلمة قالت
عدنان هو ابن اد بن زيد بن ثرى بن اعراق الثرى واعراق الثرى هو اسماعيل وهو موافق لما
ذكرته آنفا عن ابراهيم بن المنذر عن عبد الله بن عمران وهو يوافق من يقول ان قحطان من
ذرية اسماعيل لانه والحالة هذه يتقارب عدد الآباء بين كل من قحطان وعدنان وبين
اسماعيل وعلى هذا فيكون معد بن عدنان كما قال بعضهم كان في عهد موسى عليه السلام
لا في عهد عيسى وهذا اولى لان عدد الآباء بين نبينا وبين عدنان نحو العشرين فيبعد مع كون
المدة التي بين نبينا وبين عيسى عليه السلام كانت ستمائة سنة كما سيأتي في صحيح البخاري

مع

مع ما عرف من طول اعمارهم ان يكون معد في زمن عيسى وانما رجح من رجح كون بين عدنان
واسماعيل العدد المذكور الذي تقدم مع الاضطراب فيه استبعادهم ان يكون بين معد
وهو في عصر عيسى بن مريم وبين اسماعيل اربعة آباء او خمسة مع طول المدة وما فروا منه
وقعوا في نظيره كما اشرت اليه فالاقرب ما حررته وهو ان ثبت ان معد بن عدنان كان
في زمن عيسى فالمعتمد ان يكون بينه وبين اسماعيل العدد الكثير من الآباء وان كان في زمن
موسى فالمعتمد ان بينهما العدد القليل والله اعلم منهم اسلم بن افصى بفتح الهمزة وسكون
الفاء بعدها مهملة مقصور ولو وقع في رواية الجرجاني افعى بعين مهملة بدل الصاد وهو
تصحيف وقوله ابن حارثة بن عمرو بن عامر اي ابن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن
مازن بن الازد قال الرشاطي الازد جرثومة من جراثيم قحطان وفيهم قبائل فمنهم الانصار
وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيك وغيرهم وهو الازد بن الغوث بن نبت بن مالك
ابن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان واراد المصنف ان نسب حارثة بن
عمرو متصل باليمن وقد خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بني اسلم بانهم من بني اسماعيل كما
في حديث سلمة بن الاكوع الذي في هذا الباب فدل على ان اليمن من بني اسماعيل وفي
هذا الاستدلال نظر لانه لا يلزم من كون بني اسلم من بني اسماعيل ان يكون جميع من ينسب
الى قحطان من بني اسماعيل لاحتمال ان يكون وقع في اسلم ما وقع في اخوتهم خزاعة من
الخلاف هل هم من بني قحطان او من بني اسماعيل وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع
ابن ابي حدرد في حديث الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بناس من اسلم وخزاعة
وهم يتناضلون فقال ارموا بني اسماعيل فعلى هذا فلعل من كان هناك من خزاعة كانوا
اكثر فقال ذلك على سبيل التغليب واجاب الهمداني النسابة عن ذلك بان قوله لهم يا بني
اسماعيل لا يدل على انهم من ولد اسماعيل من جهة الآباء بل يحتمل ان يكون ذلك لكونهم من بني
اسماعيل من جهة الامهات لان القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهارات فالقحطا
من بني اسماعيل من جهة الامهات وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب الجهاد
ومما استدل به على ان اليمن من ولد اسماعيل قول المنذر بن عمرو ابن حرام جد حسان
ابن ثابت وورثنا من البهلول عمرو بن عامر وحارثة الغطريف مجدا موثلا مآثر من آل
ابن نبت بن مالك ونبت بن اسماعيل ما ان تحولا وهذا ايضا يمكن تاويله بما قال الهمداني والله
اعلم **قوله باب** كذا هو بلا ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله و
تعلقه به من الحديث الاول ظاهر وهو الزجر عن الادعاء الى غير الاب الحقيقي لان
اليمن اذا ثبت نسبهم الى اسماعيل فلا ينبغي لهم ان ينسبوا الى غيره واما الحديث الثالث فله
تعلق باصل الباب وهو ان عبد القيس ليسوا من مضر واما الرابع فللاشارة الى ما وقع
في بعض طرقه من الزيادة بذكر ربيعة ومضر فاما الحديث الاول وهو حديث ابي ذر فقوله
في الاسناد عن الحسين هو ابن واقد المعلم ووقع في رواية مسلم حدثنا حسين المعلم وقوله عن
ابي ذر في رواية الاسماعيلي حدثني ابو ذر وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق وقوله
ليس من رجل من اهل زائدة والتعبير بالرجل للغالب والا فالمرأة كذلك حكمها ادعى
لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر بالله كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله بالله في غير رواية ابي ذر
ولا في رواية مسلم ولا للاسماعيلي وهو اولى وان ثبت ذلك فالمراد من استحل ذلك مع علمه
بالتحريم وعلى الرواية المشهورة فالمراد كفر اي كفر النعمة وظاهر اللفظ غير مراد وانما ورد على
سبيل التغليظ زجرا لفاعل ذلك او المراد باطلاق الكفر ان فاعله فعل فعلا شبيها بفعل اهل
الكفر وقد تقدم تقرير هذه المسألة في كتاب الايمان وقوله ومن ادعى قوما ليس له فيهم
نسب فليتبوأ مقعده من النار في رواية مسلم والاسماعيلي ومن ادعى ما ليس له فليس منا
وليتبوأ مقعده من النار وهو اعم مما تدل عليه رواية البخاري على ان لفظة نسب وقعت في رواية
الكشميهني دون غيره ومع حذفها يبقى متعلق الجار والمجرور محذوفا فيحتاج الى تقدير

ولعله نسب اولى ما قدر لوروده في بعض الروايات وقوله فليتبوأ اي ليتخذ منزله من
النار وهو اما دعا واما خبر بلفظ الامر ومعناه هذا جزاؤه ان جوزي وقد يعفى عنه
وقد يتوب فيسقط عنه وقد تقدم تقرير ذلك في كتاب العلم في حديث من كذب
علي وفي الحديث تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء الى غيره وقيد في الحديث بالعلم
ولا بد منه في الحالتين اثباتا ونفيا لان الاثم انما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له وفيه
جواز اطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزجر كما قررناه ويؤخذ من رواية مسلم تحريم
الدعوى بشيء ليس هو للمدعي فيدخل فيه الدعاوي الباطلة كلها مالا وعلما وتعلما ونسبا وحالا
وصلاحا ونعمة وولاء وغير ذلك ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك
واستدل به ابن دقيق العيد للمالكية في تصحيح الدعوى على الغائب بغير مسخر لدخول
المسخر في دعوى ما ليس له وهو يعلم انه ليس له والقاضي الذي يقيمه ايضا يعلم ان
دعواه باطلة قال وليس هذا القانون منصوصا في الشرع حتى يخص به عموم هذا
الوعيد وانما المقصود ايصال الحق لمستحقه فترك مراعاة هذا القدر وتحصيل المقصود
من ايصال الحق لمستحقه اولى من دخول تحت هذا الوعيد العظيم الحديث الثاني قوله
حدثنا علي بن عياش بتحتانية ومعجمة قوله حدثنا حريز هو بفتح المهملة وكسر الراء واخره
زاي وهو ابن عثمان الحمصي من صغار التابعين وهذا الاسناد من عوالي البخاري وشيخه
عبد الواحد بن عبد الله النصري بالنون المفتوحة بعدها صاد مهملة وهو دمشقي واسم
جده كعب بن عمير ويقال بسر بن كعب وهو من بني نصر بن معوية بن بكر بن هوازن
وهو من صغار التابعين ففي الاسناد رواية القرين عن القرين وقد ولي امرة
الطائف لعمر بن عبد العزيز ثم ولي امرة المدينة ليزيد بن عبد الملك وكان محمود السيرة
ومات سنة بضع ومائة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد رواه عنه
ايضا زيد بن اسلم وهو اكبر منه سنا ولقاء للمشايخ لكنه ادخل بين عبد الواحد وواثلة عبد الوهاب
ابن بخت اخرجه في مستخرج ابن عبدان على الصحيحين من رواية هشام ابن سعد عن زيد
وهشام بن سعد عن زيد وهشام فيه مقال وهذا عندي من المزيد في متصل الاسانيد
او هو مقلوب كانه عن زيد بن اسلم عن عبد الوهاب بن بخت عن عبد الواحد والله اعلم
قوله ان من اعظم الفرا بكسر الفاء مقصور وممدود وهو جمع فرية والفرية الكذب
والبهت تقول فرى بفتح الراء فلان كذا اذا اختلق يفري بفتح اوله فريا وافترى اختلق
قوله او يري بضم التحتانية اوله وكسر الراء يدعي ان عينيه رأتا في المنام شيئا ما راتاه ولـ
احمد وابن حبان والحاكم من وجه اخر عن واثلة ان يفتري الرجل على عينيه فيقول
رأيت ولم ير في المنام شيئا قوله او يقول بفتح التحتانية اوله وضم القاف وسكون الواو وفي
رواية المستملي تقول بفتح المثناة والقاف وتشديد الواو المفتوحة وفي الحديث تشديد
الكذب في الامور الثلاثة وهي الخبر عن شيء انه رآه في المنام ولم يكن رآه والادعاء الى
غير الاب والكذب على النبي صلى الله عليه وسلم واما هذا الاخير فتقدم البحث فيه في
كتاب العلم واما ما يتعلق بالمنام فيأتي في التعبير واما الادعاء فتقدم قريبا فيما قبله
وتقدم بيان الحكمة في التشديد فيه والحكمة في التشديد في الكذب على النبي صلى الله
عليه وسلم واضح فانه انما يخبر عن الله فمن كذب عليه كذب على الله تعالى في قوله تعالى
فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم وجاء في بعض طرق الحديث من كذب
علي واما المنام فانه لما كان جزءا من الوحي كان المخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم
يلقه اليه او لان الله يرسل ملك الرؤيا فيري النائم ما شاء فاذا اخبر عن ذلك بالكذب
يكون كاذبا على الله وعلى الملك الحديث الثالث حديث ابن عباس قدم وفد عبد القيس
تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان ويأتي ما يتعلق بالاشربة منه في موضعه ان شاء الله
وقوله عن ابي جمرة هو بالجيم وقوله امرهم باربعة وانهاكم عن اربعة في رواية الكشميهني

باربع

باربع في الموضعين والشيء الذي لم يذكر تمييزه يجوز تذكيره وتانيثه ومناسبة هذا الحديث
للترجمة من جهة ان جل العرب هم ربيعة ومضر ولا خلاف في نسبهم الى اسماعيل الحديث
الرابع حديث ابن عمر في ان الفتنة من المشرق وقد تقدم قريبا ويأتي شرحه في كتاب
الفتن ان شاء الله تعالى ومناسبته للترجمة من جهة ذكر المشرق وكلهم من مضر وربيعة
كما تقدم قريبا وفي بعض طرق هذا الحديث ولا في عمان وفيه اشارة الى ذكر الاصول
الثلاث فالاثنان لا خلاف انهم من بني اسماعيل وانما الخلاف في الثالث قوله

باب ذكر اسلم وغفار ومزينة وجهينة واشجع

هذه خمس قبائل
كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مر وغيرهما
من القبائل فلما جاء الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه من اولئك فانقلب الشرف اليهم
بسبب ذلك فاما اسلم فقد تقدم ذكر نسبهم في الباب الماضي واما غفار فبكسر الغين
المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغر ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناة
ابن كنانة وسبق منهم الى الاسلام ابو ذر الغفاري واخوه انيس كما سيأتي شرح ذلك
قريبا ورجع ابو ذر الى قومه فاسلم الكثير منهم واما مزينة فبضم الميم وفتح الزاي
وسكون التحتانية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن اد بن طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن
الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن وبرة وهي ام اوس وعثمان ابني عمرو فولدهما
يقال لهم بنو مزينة والمزنيون من قدماء الصحابة منهم عبد الله بن مغفل بن عبد نهم
المزني وعمه خزاعي بن عبد نهم واياس بن هلال وابنه قرة بن اياس وهو جد القاضي اياس
ابن معاوية بن قرة واخرون واما جهينة فهم بنو جهينة ابن زيد بن ليث بن سود
ابن اسلم بضم اللام ابن الحاف بالمهملة والفاء ابن الياس ابن قضاعة من مشهوري
الصحابة منهم عقبة بن عامر الجهني وغيره اختلف في قضاعة فالاكثر انهم من حمير
فيرجع نسبهم الى قحطان وقيل هم من ولد معد بن عدنان واما اشجع فبالمعجمة والجيم وزن
احمر وهم بنو اشجع بن ريث بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مثلثة ابن غطفان بن
سعد بن قيس من مشهوري الصحابة منهم نعيم بن مسعود بن عامر بن انيف والحاصل
ان هذه القبائل الخمسة من مضر اما مزينة وغفار واشجع فبالاتفاق واما اسلم وجهينة
فعلى قول من يرجح ان الذين ذكروا في مقابلهم وهم تميم واسد وغطفان وهوازن
جميعهم من مضر بالاتفاق وكانت منازل بني اسد بن خزيمة ظاهر مكة حتى وقع
بينهم وبين خزاعة فقتل فضالة بن عبيدة بن مرارة الاسدي هلال بن امية الخزاعي
فقتلت خزاعة فضالة بصاحبها فنشبت الحرب بينهم فرحلت بنو اسد عن منازلهم
فحالفوا غطفان فصاروا يقال للطائفتين الحليفان اسد وغطفان وتاخر من بني
اسد آل جحش ابن رئاب فحالفوا بني امية فلما اسلم آل جحش وهاجروا احتوى ابو
سفيان على دورهم بذلك الحلف ذكر ذلك عمر بن شبة في اخبار مكة ثم ذكر المصنف في الباب
اربعة احاديث الاول قوله قريش والانصار تقدم ذكر قريش وسيأتي ذكر الانصار في
اوائل الهجرة قوله موالي بتشديد التحتانية اضافة الى النبي صلى الله عليه وسلم اي
انصاري وهذا هو المناسب هنا وان كان للمولى عدة معان ويروى بتخفيف التحتانية
والمضاف محذوف اي موالي الله ورسوله ويدل عليه قوله ليس لهم مولى دون الله
ورسوله وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل
للشيء اذا حصل لبعضه قيل انما خصوا بذلك لانهم بادروا الى الاسلام فلم يسبوا كما سبي
غيرهم وهذا اذا سلم يحمل على الغالب وقيل المراد بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم وانهم
لا يدخلون تحت الرق وهذا بعيد الحديث الثاني حديث غفار غفر الله لها قوله
حدثنا محمد بن غرير هو بالمعجمة والراء المكررة مصغر قوله ان عبد الله هو ابن عمر قوله
غفار غفر الله لها لفظه خبر يراد به الدعاء ويحتمل ان يكون خبرا على بابه ويؤيده قوله في آخره

وعصية عصت الله ورسوله وعصية بطن من بني سليم ينتسبون الى عصية بمهملتين
مصغر بن خفاف بضم المعجمة وفاءين مخفف ابن امرئ القيس ابن بهثة بضم الموحدة
وسكون الهاء بعدها مثلثة ابن سليم وانما قال فيهم صلى الله عليه وسلم ذلك لانهم
عاهدوه فغدروا كما سيأتي بيان ذلك في كتاب المغازي في غزوة بئر معونة وقد
تقدمت له طرق في الاستسقاء وحكى ابن التين ان بني غفار كانوا يسرقون الحاج في
الجاهلية فدعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اسلموا ليمحوا عنهم ذلك العار ووقع
في هذا الحديث استعمال جناس الاشتقاق مما يلذ على السمع لسهولته وانسجامه وهو
من الاتفاقات اللطيفة تنبيه وقع هنا في رواية كريمة وغيرها باب
ابن اخت القوم منهم وذكر فيه حديث انس في ذلك وهو عند ابي ذر قبل باب
قصة الحبش وسيأتي ووقع بعده ايضا عندهم باب قصة زمزم وفيه حديث
اسلام ابي ذر وهو عند ابي ذر بعد باب قصة خزاعة وسيأتي شرح هذين
البابين في مكانهما ان شاء الله تعالى الحديث الثالث حديث ابي هريرة في ذلك
قوله حدثنا محمد هو ابن سلام وقرأت بخط مغلطاي قيل هو ابن سلام وقيل ابن
يحيى الذهلي وخليل وهذا الثاني وهم فان الذهلي لم يدرك عبد الوهاب
الثقفي والصواب انه ابن سلام كما ثبت عند ابي علي بن السكن في غير هذا الحديث
ويحتمل ان يكون ابن حوشب فقد اخرج البخاري في تفسير اقتربت وفي
الاكراه عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب الثقفي فهو اولى
ان يفسر به من محمد بن يحيى وقد اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم من طريق
محمد بن المثنى عن عبد الوهاب فيحتمل ان يكون هو لانه من شيوخ البخاري
قوله عن ايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وذكر الاسماعيلي عن المسيعي
ان عبد الوهاب الثقفي تفرد برواية هذا الحديث عن ايوب الحديث الرابع
اورده من طريق قوله في الطريق الاولى ارأيتم المخاطب بذلك الاقرع بن
حابس كما في الرواية التي بعدها قوله خيرا من بني تميم اي ابن مر بضم الميم وتشديد
الراء ابن اد بضم الالف وتشديد الدال ابن طابخة بن الياس بن مضر وفيهم بطون كثيرة
جدا قوله وبني اسد اي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا عددا كثيرا وقد ظهر
مصداق ذلك عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فارتد هؤلاء مع طليحة بن خويلد وارتد
الذي قبلهم وهو بنو تميم مع سجاح قوله وبني عبد الله بن غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة
ثم الفاء الخفيف اي ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر وكان اسم عبد الله بن غطفان في
الجاهلية عبد العزى فغيره النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله وبنوه يعرفون ببني المحولة
قوله ومن بني عامر بن صعصعة اي ابن معاوية بن بكر بن هوازن وسيأتي نسب هوازن
في الحديث الذي بعده قوله فقال رجل نعم هو الاقرع بن حابس التميمي كما في الرواية التي
بعد هذه قوله عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب نسب الى جده
وهو بصري من بني تميم قال شعبة حدثني محمد بن ابي يعقوب وهو سيد بني تميم وهو ثقة
عند الجميع قوله ان الاقرع بن حابس بمهملة مكسورة وبعدها سين مهملة قوله انما بايعك
سراق الحجيج بالموحدة وبعد الالف تحتانية وفي رواية بالمثناة وبعد الالف موحدة
قوله ابن ابي يعقوب شك هو مقول شعبة وقد ظهر من الرواية التي قبلها ان لا شك
وان ذلك ثابت في الخبر قوله لاخير منهم كذا فيه بوزن افعل وهي لغة قليلة والمشهور
لخير منهم وثبت كذلك في رواية الترمذي وانما كانوا خيرا منهم لسبقهم الى الاسلام
والمراد الاكثر الاغلب قوله عن ابي هريرة قال اسلم وغفار كذا فيه بحذف فاعل قال الثاني
وهو اصطلاح لمحمد بن سيرين اذا قال عن ابي هريرة قال قال ولم يسم قائله والمراد به
النبي صلى الله عليه وسلم وقد نبه على ذلك الخطيب وتبعه ابن الصلاح وقد اخرج مسلم هذا الحديث

عن زهير بن حرب عن ابن علية عن ايوب فقال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا اخرجه احمد من طريق معمر عن ايوب قوله وشيء من مزينة وجهينة فيه تقييد
لما اطلق في حديث ابي بكرة الذي قبله وكذا في قوله يوم القيامة لان المفسر بالخير والشر
انما هم في ذلك الوقت قوله وهوازن وغطفان اما غطفان فتقدم ذكره في حديث
ابي هريرة واما هوازن فذكرت في حديث ابي هريرة بدل بني عامر بن صعصعة
وبنو عامر بن صعصعة من بني هوازن من غير عكس فذكر هوازن اشمل من ذكر بني عامر
ومن قبائل هوازن غير بني عامر بنو نصر بن معاوية وبنو اسماعيل بن بكر بن هوازن
وثقيف وهو قسي بن منبه بن بكر بن هوازن والجميع يجمعهم هوازن بن منصور بن عكرمة
ابن خصفة بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف بن قيس قوله باب ذكر
قحطان تقدم القول فيه وهل هو من ذرية اسماعيل ام لا والى قحطان ينتهي انساب اهل اليمن
من حمير وكندة وهمدان وغيرهم قوله عن ثور بن زيد هو الديلي المدني وابو الغيث شيخه
اسمه سالم قوله لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان لم اقف على اسمه ولكن جوز القرطبي
انه جهجاه اخرجه عقب حديث القحطاني قوله يسوق الناس بعصاه هو كناية عن الملك
شبهه بالراعي وشبه الناس بالغنم ونكتة التشبيه التصرف الذي يملكه الراعي في الغنم وهذا
الحديث يدخل في علامات النبوة من جملة ما اخبر به صلى الله عليه وسلم قبل وقوعه ولم يقع
بعد وقد روى نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين من اهل
الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي واخرج ايضا من طريق
عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني
والذي بعثني بالحق ما هو دونه وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول
مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لما تقدم ان
عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان القحطاني
يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس
بعصاه والامر انما هو لعيسى ويجاب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا عنه في امور مهمة عامة
وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى قوله باب ما ينهى
من دعوى الجاهلية ينهى بضم اوله ودعوى الجاهلية الاستغاثة عند ارادة الحرب كانوا يقولون
يا فلان فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالما فجاء الاسلام بالنهي عن ذلك وكان المصنف
اشار الى ما ورد في بعض طرق حديث جابر المذكور وهو ما اخرجه اسحاق بن راهويه
والمحاملي في الفوائد الاصبهانية من طريق ابي الزبير عن جابر قال اقتتل غلام من
المهاجرين وغلام من الانصار فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادعوى الجاهلية قالوا لا قال لا باس ولينصر الرجل اخاه ظالما او مظلوما فان كان ظالما
فلينهه عن الظلم وعرف من هذا ان الاستغاثة ليست حراما وانما الحرام ما يترتب عليها
من دعوى الجاهلية قوله حدثنا محمد كذا للجميع غير منسوب وهو ابن سلام كما جزم به ابو
نعيم في المستخرج وابو علي الجياني ويؤيد ذلك ما وقع في الوصايا بمثل هذه الطريق فعند
الاكثر حدثنا محمد غير منسوب وعند ابي ذر حدثنا محمد بن سلام قوله غزونا هذه الغزوة
هي غزوة المريسيع قوله ثاب بمثلثة وموحدة اي اجتمع قوله رجل لعاب اي بطال وقيل
كان يلعب بالحراب كما يصنع الحبشة وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفاري وكان اجير
عمر بن الخطاب والانصاري هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي وسيأتي بيان
ذلك في تفسير سورة المنافقين قوله فكسع بفتح الكاف والمهملتين اي ضربه على دبره قوله
حتى تداعوا كذا للاكثر بسكون الواو بصيغة الجمع وفي بعض النسخ عن ابي ذر تداعوا بفتح العين
والواو بصيغة التثنية والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو وكانه بقاها على اصلها
بالواو قوله دعوها فانها خبيثة اي دعوى الجاهلية وقيل الكسعة قوله لا يقتل بالبناء

والمثناة أيضا قوله هذا الخبيث لعبد الله اللام بمعنى عن والتقدير قال عمر بن يزيد عن عبد
الله أن يقتل هذا الخبيث وسيأتي بقية شرح هذا الحديث في التفسير إن شاء الله تعالى
قوله وعن سفيان وعن زبيد هو معطوف على قوله حدثنا سفيان عن الأعمش وهو
موصول وليس بمعلق وقد تقدم في الجنائز من رواية أبي نعيم عن سفيان عن شيخه وكأنه
سمعه منه مفرقا فحدث به ينقل عنه كذلك قوله قصة خزاعة اختلف في نسبهم مع
الاتفاق على أنهم من ولد عمرو بن لحي باللام والمهملة مصغر وهو ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن
ماء السماء وقد تقدم نسبه في أسلم وأسلم هو عم عمرو بن لحي ويقال إن اسم لحي ربيعة وقد صحف بعض
الرواة فقال عمرو بن يحيى ووقع مثل ذلك في الجمع للحميدي والصواب باللام وتشديد
الياء آخره مصغر ووقع في حديث جابر عند مسلم رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك وفيه
تغيير لكن أفاد أن كنية عمرو أبا ثمامة ويقال الخزاعة بنو كعب نسبوا إلى جدهم كعب بن عمرو
بن لحي قال ابن الكلبي لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء يقال له
غسان فمن أقام به منهم فهو غساني وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي عن قومهم فنزلوا مكة وما
حولها فسموا خزاعة وتفرقت سائر الأزد وفي ذلك يقول حسان بن ثابت ولما نزلنا بطن
مر خزعت خزاعة منا في جموع كراكر ووقع في حديث الباب أنه عمرو بن لحي بن قمعة بن
خندف وهذا يؤيد قول من يقول إن خزاعة من مضر وذلك أن خندف بكسر المعجمة
وسكون النون وفتح الدال بعدها فاء اسم امرأة الياس بن مضر واسمها ليلى بنت حلوان بن
الحاف بن قضاعة لقبت بخندف لمشيتها والخندفة الهرولة واشتهر بنوها بالنسبة إليها
دون أبيهم لأن الياس لما مات حزنت عليه حزنا شديدا بحيث هجرت أهلها ودارها وساحت
في الأرض حتى ماتت فكان من رأى أولادها الصغار يقول من هؤلاء فيقال بنو خندف
إشارة إلى أنها ضيعتهم وقمعة بفتح القاف والميم بعدها مهملة خفيفة ويقال بكسر القاف
وتشديد الميم وجمع بعضهم بين القولين أعني نسبة خزاعة إلى اليمن وإلى مضر فزعم
أن حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امرأته حاملا بلحي فولدت وهي عند
حارثة فتبناه فنسب إليه فعلى هذا هو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني وذكر ابن
الكلبي أن سبب قيام عمرو بن لحي بأمر الكعبة ومكة أن أمه هي فهيرة بنت عمرو بن الحرث
بن مضاض الجرهمي وكان أبوها آخر من ولي أمر مكة من جرهم فقام بأمر البيت
سبطه عمرو بن لحي فصار ذلك في خزاعة بعد جرهم ووقع بينهم في ذلك حروب إلى أن انجلت
جرهم عن مكة ثم تولت خزاعة أمر البيت ثلاثمائة سنة إلى أن كان آخرهم يدعى أبا غبشان
بضم المعجمة وسكون الموحدة بعدها معجمة أيضا واسمه المحرش بمهملة ثم معجمة بن حليل بمهملة
ولامين مصغر بن حبشية بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء نسب بن سلول
بفتح المهملة ولامين الأولى مضمومة ابن عمرو بن لحي وهو خال قصي بن كلاب أخو أمه حبى
بضم المهملة وتشديد الموحدة مع الإمالة وكان في عقله شيء فخدعه قصي فاشترى أمر البيت بأذواد
من الإبل ويقال بزق خمر فغلب قصي حينئذ على أمر البيت وجمع بين بطون بني فهر وحارب
خزاعة حتى أخرجهم من مكة وفيه يقول الشاعر أبوكم قصي كان يدعى مجمعا به جمع الله
القبائل من فهر وشرع قصي لقريش السقاية والرفادة فكان يصنع الطعام أيام منى والحياض
للماء فيطعم الحجيج ويسقيهم وبنى دار الندوة بمكة فإذا وقع لقريش شيء اجتمعوا فيها
وعقدوه بها قوله رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة أي هو أبو خزاعة ووقع
في رواية أبي نعيم عن إسرائيل بهذا السند عند الإسماعيلي خزاعة بن قمعة بن عمرو بن خندف
وفيه تغيير بالتقديم والتأخير وعنده من طريق أبي أحمد الزبيري عن إسرائيل عمرو أبو خزاعة
ابن قمعة بن خندف وهذا يوافق الأول لكن بحذف لحي وبأن يعرب بن قمعة إعراب عمرو
لا إعراب أبو خزاعة هكذا رواه أبو حصين هذا الحديث عن أبي صالح مختصرا وأخرجه مسلم
من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه أتم منه ولفظه رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف

يجر

يجر قصبه في النار وأورده ابن إسحاق في السيرة الكبرى عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح
بأتم من هذا ولفظه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأكثم ابن الجون رأيت عمرو بن
لحي يجر قصبه في النار لأنه أول من غير دين إسماعيل فنصب الأوثان وسيب السائبة وبحر
البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامي ووقع لنا بعلو في المعرفة وعند ابن مردويه من طريق
سهيل بن أبي صالح عن أبيه نحوه وللحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة
لكنه قال عمرو بن قمعة فنسبه إلى جده وروى الطبراني من حديث ابن عباس رفعه أول
من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة وذكر الفاكهي من طريق عكرمة
نحوه مرسلا وفيه فقال المقداد يا رسول الله من عمرو بن لحي قال أبو هؤلاء الحي من خزاعة
وذكر ابن إسحاق أن سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه خرج إلى الشام وبها يومئذ العماليق
وهم يعبدون الأصنام فاستوهبهم واحدا منها وجاء به إلى مكة فنصبه إلى الكعبة
وهو هبل وكان قبل ذلك في زمان جرهم قد فجر رجل يقال له إساف بامرأة يقال
لها نائلة في الكعبة فمسخهما الله حجرين فأخذهما عمرو بن لحي فنصبهما حول الكعبة
فصار من يطوف يتمسح بهما يبدأ بإساف ويختم بنائلة وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبي
أن سبب ذلك أن عمرو بن لحي كان له تابع من الجن يقال له أبو ثمامة فأتاه ليلة فقال
أجب أبا ثمامة فقال لبيك من تهامة فقال ادخل بلا ملامة فقال ائت سيف جدة
تجد آلهة معدة فخذها ولا تهب وادع إلى عبادتها تجب قال فتوجه إلى جدة فوجد
الأصنام التي كانت تعبد في زمان نوح وإدريس وهي ود وسواع ويغوث ويعوق
ونسر فحملها إلى مكة ودعا إلى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الأصنام في العرب
وسيأتي زيادة شرح ذلك في تفسير سورة نوح إن شاء الله تعالى قوله في الرواية الأخرى
عن أبي هريرة عمرو بن عامر الخزاعي كذا وقع نسبه في حديث ابن مسعود عند أحمد
ولفظه أول من سيب السوائب وعبد الأصنام عمرو بن عامر أبو خزاعة وهذا مغاير
لما تقدم ووجهه أنه نسب إلى جده لأمه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر وهو مغاير أيضا
لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي إلى مضر فإن عامرا هو ابن ماء السماء ابن سبأ وهو جد جد عمرو
ابن لحي عند من ينسبه إلى اليمن ويحتمل أن يكون نسب إليه بطريق التبني كما تقدم شرحه
وسيأتي الكلام على الوصيلة والسائبة وغيرهما في تفسير سورة المائدة إن شاء الله تعالى
قوله باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري كذا في رواية أبي ذر عن
الحموي وحده وسقط للباقين وكأنه أولى لأن هذه الترجمة ستأتي بعد إسلام أبي بكر
وسعد وغيرهما ووقع للأكثر هنا قصة زمزم ووجه تعلقها بقصة أبي ذر ما وقع له
من الاكتفاء بزمزم في المدة التي أقام بها بمكة وسيأتي شرح ذلك في مكانه إن شاء الله تعالى
قوله باب قصة زمزم وجهل العرب كذا لأبي ذر ولغيره باب جهل
العرب وهو أولى لأنه لم يجر في حديث الباب لزمزم ذكر وأما الإسماعيلي فجمع هذه الأحاديث
في ترجمة واحدة وهو متجه قوله قد خسر الذين قتلوا أولادهم أي بناتهم وسيأتي بيان ذلك
في التفسير إن شاء الله تعالى ويؤخذ من هذه الآية مطابقتها للترجمة من قول ابن عباس
إن سرك أن تعرف جهل العرب قوله باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام
والجاهلية أي جواز ذلك حيث لا يكره مطلقا فإن محل الكراهة ما إذا أورده على طريق
المفاخرة والمشاجرة وقد روى أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن من حديث أبي ريحانة رفعه
من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزا وكرامة فهو عاشرهم في النار قوله وقال ابن عمر
وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الكريم بن الكريم الخ تقدم حديث كل منهما موصولا
في أحاديث الأنبياء ووجه دلالته للترجمة أنه لما وقع سياق الترجمة من النبي صلى الله عليه وسلم
نسب يوسف عليه السلام إلى آبائه كان ذلك دليلا على جواز ذلك لغيره في غيره ويكون ذلك
مطابقا لركن الترجمة الأول قوله وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنا ابن عبد المطلب

هو طرف من حديث تقدم موصولا في الجهاد وهو في قصة غزوة حنين ووجه الدلالة منه
انه صلى الله عليه وسلم انتسب الى جده عبد المطلب فيكون مطابقا لركن الترجمة الثاني **قوله**
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم يا بني فهر يا بني عدي ببطون
قريش في رواية الكشميهني لبطون باللام بدل الموحدة **قوله** قال لنا قبيصة اي هو
موصول وليس بمعلق وقد وصله الاسماعيلي من وجه اخر عن قبيصة **قوله** جعل النبي
صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبايل قبايل تقدم شرح الذي قبله وانه كان يسمي القبايل كقوله
يا بني عدي واوضح منه حديث ابي هريرة الذي بعده حيث ناداهم طبقة بعد طبقة الى ان انتهى
الى عمته صفية بنت عبد المطلب وهي ام الزبير بن العوام والى ابنته فاطمة عليها السلام وسياتي
شرح ذلك مبسوطا في تفسير سورة الشعراء وهذه القصة ان كانت وقعت في صدر الاسلام
بمكة فلم يدركها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ولا ابو هريرة لانه انما اسلم بالمدينة
وفي نداء فاطمة يومئذ ايضا ما يقتضي تاخر القصة لانها حينئذ كانت صغيرة او مراهقة وان
كان ابو هريرة حضرها فلا يناسب الترجمة لانه انما اسلم بعد الهجرة بمدة والذي يظهر ان ذلك
وقع مرتين مرة في صدر الاسلام ورواية ابن عباس وابي هريرة لها من مرسل الصحابة والاول
هو الموافق للترجمة من جهة دخولها في مبتدا السيرة النبوية ويؤيد ذلك ما سياتي في ان
ابا لهب كان حاضرا لذلك وهو مات في ايام بدر ومرة بعد ذلك حيث يمكن ان يدعى فيها
فاطمة عليها السلام او يحضر ذلك ابو هريرة او ابن عباس **قوله باب** ابن
اخت القوم منهم ومولى القوم منهم اي فيما يرجع الى المناصرة والتعاون ونحو ذلك واما
بالنسبة الى الميراث ففيه نزاع كما سياتي بسطه في كتاب الفرائض **قوله** ابن اخت
لنا هو النعمان بن مقرن المزني كما اخرجه احمد من طريق شعبة عن معوية بن قرة
في حديث انس هذا ووقع ذلك في قصة اخرى كما اخرجه الطبراني من حديث عتبة
ابن غزوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما لقريش هل فيكم من ليس منكم قالوا لا
ابن اختنا عتبة بن غزوان فقال ابن اخت القوم منهم وله من حديث عمرو بن عوف
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيته فقال ادخلوا علي ولا يدخل علي الا قرشي فقال لهم
هل معكم احد غيركم قالوا معنا ابن الاخت والمولى فقال حليف القوم منهم ومولى القوم
منهم واخرج احمد نحوه من حديث ابي موسى والطبراني نحوه من حديث ابي سعيد
تنبيه لم يذكر المصنف حديث مولى القوم منهم مع ذكره في الترجمة فزعم بعضهم انه لم
يقع له حديث على شرطه فاشار اليه ونبه بكونه قد اورده في الفرائض من حديث
انس ولفظه مولى القوم من انفسهم والمراد بالمولى هنا المعتق بفتح المثناة والحليف
واما المولى من اعلى فلا يراد هنا وسياتي في غزوة حنين بيان سبب حديث الباب
ووقع في حديث ابي هريرة عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها بلفظ مولى القوم
منهم وحليف القوم منهم وابن اخت القوم منهم **قوله باب** قصة الحبش
وقول النبي صلى الله عليه وسلم يا بني ارفدة هو بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء اسم
جد لهم وقيل معنى ارفدة الامة وقد تقدم شيء من ذلك في ابواب العيدين والحبش
هم الحبشة يقال انهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وهم مجاورون لاهل اليمن يقطع
بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الاسلام وملكوها وغزا ابرهة من ملوكهم الكعبة ومعه
الفيل وقد ذكر ابن اسحاق قصة مطولة واخرجها الحاكم ثم البيهقي من طريق قابوس بن ابي
ظبيان عن ابيه عن ابن عباس ملخصة والى هذا القدر اشار المصنف بذكرهم في مقدمة
السيرة النبوية واستدل قوم من الصوفية بحديث الباب على جواز الرقص وسماع
الات الملاهي وطعن فيه الجمهور باختلاف القصدين فان لعب الحبشة بحرابهم
كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص في اللهو والله اعلم **قوله باب**
من احب ان لا يسب نسبه هو بفتح اوله والمراد بالنسب الاصل وبالسب الشتم والمراد

ان

ان لا يشتم اهل نسبه **قوله** حدثنا عبدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة **قوله** استاذن حسان
ابن ثابت اي ابن المنذر بن عمرو بن حرام الانصاري الخزرجي وسبب هذا الاستيذان ما في
عند مسلم من طريق ابي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهجوا المشركين
فانه اشد عليهم من رشق النبل فارسل الى ابن رواحة فقال اهجهم فهجاهم فلم يرض فارسل
الى كعب بن مالك ثم ارسل الى حسان فقال قد ان لكم ان ترسلوا الى هذا الاسد الضارب
بذنبه ثم ادلع لسانه فجعل يحركه ثم قال والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم
قال لا تعجل وروى احمد من حديث كعب قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اهجوا
المشركين بالشعر فان المومن يجاهد بنفسه وماله والذي نفس محمد بيده كانما ينضحونهم
بالنبل وروى احمد والبزار من حديث عمار بن ياسر قال لما هجانا المشركون قال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم قولوا لهم كما يقولون لكم **قوله** فكيف بنسبي فيهم اي كيف تهجو قريشا
مع اجتماعي معهم في نسب واحد وفي هذا اشارة الى معظم طرق الهجو الطعن بالانساب **قوله**
لاسلنك منهم اي لاخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك وفي رواية
ابي سلمة المذكورة فقال ايت ابا بكر فانه اعلم قريش بانسابها حتى يخلص نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال قد خلص لي نسبك **قوله** كما تسل الشعرة من العجين اشار بذلك الى ان الشعرة
اذا اخرجت من العجين لا يتعلق بها منه شيء لنعومتها بخلاف ما اذا سلت من العسل مثلا
فانها قد يعلق بها منه شيء او ما اذا سلت من الخبز فانها قد تنقطع قبل ان تخلص **قوله** وعن
ابيه هو موصول بالاسناد المذكور الى عروة وليس بمعلق وقد اخرجه المصنف في الادب
عن محمد بن سلام عن عبدة بهذا الاسناد فقال فيه وعن هشام عن ابيه فذكر الزيادة
ولذلك اخرجه في الادب المفرد **قوله** كان ينافح بكسر الفاء بعدها مهملة ومعناه يدافع
او يرامي قال الكشميهني في رواية ابي ذر عنه يقال نفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها ونفحه
السيف اذا تناوله من بعيد واصل النفح بالمهملة الضرب وقيل للعطا نفح كان المعطي يضرب
السايل به ووقع في رواية ابي سلمة المذكورة قالت عائشة فسمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يويدك ما نافحت عن الله ورسوله قالت وسمعته
يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى وقد تقدم في اوايل الصلاة ما يدل على ان المراد بروح القدس
جبريل عليه السلام ويأتي الكلام على الشعر واحكامه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى **قوله**
قوله باب ما جا في اسما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل
محمد رسول الله والذين معه اشدا على الكفار وقوله من بعدي اسمه احمد كانه يشير
الى ان هذين الاسمين اشهر اسمايه واشهرهما محمد وقد تكرر في القران واما احمد فذكر فيه حكاية
عن قول عيسى عليه السلام فاما محمد فمن باب التفعيل للمبالغة واما احمد فمن باب التفضيل
وقيل سمي احمد لانه علم منقول من صفة وهي افعل التفضيل ومعناه احمد الحامدين وسبب
ذلك ما ثبت في الصحيح انه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على احد قبله وقيل
الانبياء حمادون وهو احمدهم اي اكثرهم حمدا او اعظمهم في صفة الحمد واما محمد فهو
منقول من صفة الحمد ايضا وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة وقد اخرج المصنف
في التاريخ الصغير من طريق علي ابن زيد قال كان ابو طالب يقول وشق له من اسمه ليجله
فذو العرش محمود وهذا محمد والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالممدح قال الاعشى
اليك ابيت اللعن كان وجيفها الى الماجد القرم الجواد المحمد اي الذي حمد مرة بعد
مرة او الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة قال عياض كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم احمد قبل ان يكون محمدا كما وقع في الوجود لان تسميته احمد وقعت في الكتب السالفة
وتسميته محمدا وقعت في القران العظيم وذلك انه حمد ربه قبل ان يحمده الناس وكذلك
في الاخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس وقد خص بسورة الحمد وبلوا الحمد وبالمقام المحمود
وشرع له الحمد بعد الاكل وبعد الشرب وبعد الدعا وبعد القدوم من السفر وسميت امته

الماد ون فجمعت لي معاني الحمد وانواعه صلى الله عليه وسلم وذكر فيه حديثين احدهما **قوله** عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه كذا وقع موصولا عند معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن محمد بن جبير مرسلا ووافق معنا على وصله عن مالك جويرية بن اسما عند الاسماعيلي ومحمد بن المبارك وعبد الله بن نافع عند ابي عوانة واخرجه الدارقطني في الغرائب عن اخرين عن مالك وقال ان اكثر اصحاب مالك ارسلوه قلت وهو معروف الاتصال عن غير مالك وصله يونس بن يزيد وعقيل ومعمر وحديثهم عند مسلم وشعيب وحديثه عند المص في التفسير وابن عيينة وحديثه عند مسلم ايضا والترمذي كلهم عن الزهري ورواه عن جبير بن مطعم ايضا ولده نافع وفي حديثه زيادة وعند المص في التاريخ واخرجه احمد وابن سعد وصححه الحاكم وفي الباب عن ابي موسى الاشعري عند مسلم وعن حذيفة عند المص في التاريخ والترمذي وابن سعد وعن ابن عباس وابي الطفيل عند ابن عدي ومن مرسل مجاهد عن ابن سعد وسأذكر ما في رواياتهم من زيادة فائدة **قوله** عن محمد بن جبير في رواية شعيب المذكورة عن الزهري اخبرني محمد بن جبير **قوله** لي خمسة اسما في رواية نافع ابن جبير عند ابن سعد انه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له اتحصي اسما رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان جبير بن مطعم يعدها قال نعم هي ست فذكر الخمسة التي ذكرها محمد بن جبير وزاد الخاتم لكن روى البيهقي في الدلائل من طريق ابن ابي حفصة عن الزهري في حديث محمد بن جبير بن مطعم وانا العاقب قال يعني الخاتم وفي حديث حذيفة احمد ومحمد والحاشر والمقفي ونبي الرحمة وكذا في حديث ابي موسى الا انه لم يذكر الحاشر وزعم بعضهم ان العدد ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما ذكره الراوي بالمعنى وفيه نظر لتصريحه في الحديث بقوله ان لي خمسة اسما والذي يظهر انه اراد ان لي خمسة اسما اختص بها لم يسم بها احد قبلي او معظمة او مشهورة في الامم الماضية لا انه اراد الحصر فيها قال عياض حمى الله هذه الاسما ان يسمى بها احد قبله وانما سمى بعض العرب محمدا قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والاحبار ان نبيا سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمدا فرجوا ان يكونوا هم فسموا ابناهم بذلك قال وهم ستة لا سابع لهم كذا قال وقال السهيلي في الروض لا يعرف في العرب من يسمى محمدا قبل النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلاثة محمد بن سفيان بن مجاشع ومحمد بن احيحة بن الجلاح ومحمد بن حمران بن ربيعة وسبق السهيلي الى هذا القول ابو عبد الله ابن خالويه في كتاب ليس وهو حصر مردود وقد جمعت اسما من يسمى بذلك في جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين لكن مع تكرر في بعضهم ووهم في بعض فيتخلص منهم خمسة عشر نفسا واشهرهم محمد بن عدي بن ربيعة بن سواه بن جشم بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السعدي روى حديثه البغوي وابن سعد وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من طريق العلا ابن الفضل عن ابيه عن جده عبد الملك بن ابي سوية عن ابيه ابي سوية عن ابيه خليفة ابن عبدة المنقري قال سالت محمد بن عدي بن ربيعة كيف سماك ابوك في الجاهلية محمد قال سالت ابي عما سالتني فقال خرجت رابع اربعة من بني تميم انا احدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو بن ربيعة واسامة بن مالك بن حبيب بن العنبر نريد ابن جفنة الغساني بالشام فنزلنا على غدير عند دير فاشرف علينا الديراني فقال لنا انه يبعث منكم وشيكا نبي فسارعوا اليه فقلنا ما اسمه قال محمد فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمدا لذلك انتهى وقال ابن سعد اخبرنا علي بن محمد عن مسلمة بن محارب عن قتادة بن السكن قال كان في بني تميم محمد بن سفيان بن مجاشع قيل لابيه انه سيكون نبي في العرب اسمه محمد فسمى ابنه محمدا فهولاء اربعة ليس في السياق ما يشعر بان فيهم من له صحبة الا محمد بن عدي وقد قال ابن سعد لما ذكره في الصحابة عداده في اهل الكوفة وذكر عبدان المروزي ان محمد بن احيحة بن الجلاح اول من سمي في الجاهلية محمدا وكانه يلتقي ذلك من قصة تبع لما حضر المدينة وخرج اليه احيحة المذكور هو والحبر الذي كان عندهم بيثرب فاخبره الحبر بان هذا بلد نبي

يبعث

يبعث يسمى محمدا فسمى ابنه محمدا وذكر البلاذري منهم محمد بن عقبة بن احيحة فلعله ادركهما واحد نسب مرة الى جده ام هما اثنان ومنهم محمد بن البرا البكري ذكره ابن حبيب وضبط البلاذري اباه فقال محمد بن بر بتشديد الرا بلا الف ومن طريق عتوارة بن عامر بن ليث ابن بكر بن عبد مناة ابن كنانة ولهذا ينسبوه ايضا العتواري وعفل ابن دمية فعد فيهم محمد ابن غوارة وهو نسب لجده الاعلى ومنهم محمد بن اليحمد الازدي ذكره المفجع البصري في كتاب المنقذ ومحمد بن خولي الهمداني ذكره ابن دريد ومنهم محمد بن حرماز بن مالك التميمي ذكره ابو موسى في الذيل ومنهم محمد بن حمران بن ابي حمران واسمه ربيعة بن مالك الجعفي المعروف بالشويعر ذكره المرزباني فقال هو احد من سمي محمدا في الجاهلية وله قصة مع امري القيس ومنهم محمد بن خزاعي بن علقمة بن حرابة السلمي من بني ذكوان ذكره ابن سعد عن علي بن محمد بن خزاعي بن الفضل عن محمد بن اسحاق قال سمي محمدا بن خزاعي طمعا في النبوة وذكر الطبري ان ابرهة الحبشي توجه وامره ان يغزو بني كنانة فقتلوه فكان ذلك من اسباب قصة الفيل وذكره محمد بن احمد بن سليمان الهروي في كتاب الدلايل فيمن يسمى محمدا في الجاهلية وذكر ابن سعد لاخيه قيس ابن خزاعي يذكره من ابيات يقول فيها فذلكم ذو التاج منا محمد ورايته في حومة الموت تخفق ومنهم محمد بن عمرو بن مغفل بضم اوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ثم لام وهو والد هبيب بموحدة ثم مصغر وهو على شرط المذكورين فان لولده صحبة ومات هو في الجاهلية ومنهم محمد بن الحارث بن حديج بن حويص ذكره ابو حاتم السجستاني في كتاب المعمرين وذكر له قصة مع عمر وقال انه احد من سمي في الجاهلية محمدا ومنهم محمد الفقيمي ومحمد الاسدي ذكرهما ابن سعد ولم ينسبهما باكثر من ذلك فعرف بهذا وجه الرد على الحصر الذي ذكره السهيلي وكذا الذي ذكره القاضي عياض مع كونه كان قبله وقد تحرر لنا من اسمايهم قدر الذي ذكره القاضي مرتين او ثلاث مرات فانه ذكر في الستة الذين جزم بهم محمد بن مسلمة وهو غلط فانه ولد بعد ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم بمدة ففضل له خمسة وقد خلص لنا خمسة عشر والله المستعان **قوله** وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر قيل المراد ازالة ذلك من جزيرة العرب وفيه نظر لانه وقع في رواية عقيل ومعمر يمحو الله بي الكفرة ويجاب بان المراد ازالة الكفر بازالة اهله وانما قيد بجزيرة العرب لان الكفر ما انمحى من جميع البلاد وقيل انه يحمل على الاغلب او انه يمحى بسببه اولا فاولا الى ان يضمحل في زمان عيسى بن مريم فانه يرفع الجزية ولا يقبل الا الاسلام وتعقب بان الساعة لا تقوم الا على شرار الناس ويجاب بجواز ان يرتد بعضهم بعد موت عيسى وترسل الريح فتقبض روح كل مومن ومومنة فحينئذ فلا يبقى الا الشرار وفي رواية نافع بن جبير وانا الماحي فان الله يمحو به سيات من اتبعه وهذا يشبه ان يكون من قول الراوي **قوله** وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي اي على اثري اي انه يحشر قبل الناس وهو موافق لقوله في الرواية الاخرى يحشر الناس على عقبي ويحتمل ان يكون المراد بالقدم الزمان اي وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر اشارة الى انه ليس بعده نبي ولا شريعة واستشكل التفسير بانه يقتضي بانه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم فاعل واجيب بان اسناد الفعل الى الفاعل اضافة والاضافة تصح بادنى ملابسة فلما كان لا امة بعد امته لانه لا نبي بعده نسب الحشر اليه لانه يقع عقبه ويحتمل ان يكون معناه انه اول من يحشر كما في الحديث الاخر انا اول من تنشق عنه الارض وقيل معنى القدم السبب وقيل المراد على مشاهدتي قايما لله شاهدا على الامم ووقع في رواية نافع بن جبير وانا حاشر بعثت مع الساعة وهو يرجح الاول تنبيه قوله على عقبي بكسر الموحدة مخففا على الافراد ولبعضهم بالتشديد على التثنية والموحدة مفتوحة **قوله** وانا العاقب زاد يونس بن يزيد في روايته عن الزهري الذي ليس بعده احد وقد سماه الله روفا رحيما قال البيهقي في الدلايل قوله وقد سماه الله الى مدرج من قول الزهري قلت فهو كذلك وكانه اشار الى ما في اخر سورة براة واما قوله الذي ليس بعده نبي فظاهره

الادراج ايضا لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي وغيره بلفظ الذي ليس بعدي
نبي ووقع في رواية نافع بن جبير فانه عقب الا بنبيا وهو يحتمل للرفع والوقف ومما وقع
من اسمايه في القران بالاتفاق الشاهد المبشر النذير المبين الداعي الى الله السراج المنير
وفيه ايضا المذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد والامين والمزمل والمدثر وتقدم
في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي المتوكل ومن اسمايه المشهورة المختار والمصطفى والشفيع
المشفع والصادق المصدوق وغير ذلك قال ابن دحية في تصنيف له مفرد في الاسما النبوية
قال بعضهم اسما النبي صلى الله عليه وسلم عدد اسما الله الحسنى تسعة وتسعون اسما قال ولو
بحث عنها باحث لبلغت ثلثماية اسم وذكر في مصنفه المذكور ان من القران والاخبار
وضبط الفاظها وشرح معانيها واستطرد كعادته الى فوايد كثيرة وغالب الاسما الذي
ذكرها وصف بها صلى الله عليه وسلم ولم يرد الكثير منها على سبيل التسمية مثل عده اللبنة بفتح
اللام وكسر الموحدة ثم النون في اسمايه للحديث المذكور في الباب بعده في القصر الذي
من ذهب وفضة الا موضع لبنة قال فكنت انا اللبنة كذا وقع في حديث ابي هريرة وفي
حديث جابر موضع اللبنة وهو المراد ونقل ابن العربي في شرح الترمذي عن بعض
الصوفية ان لله الف اسم ولرسوله الف اسم وقيل الحكمة في الاقتصار على الخمسة المذكورة
في هذا الحديث لانها اشهر من غيرها وموجودة في الكتب القديمة وبين الامم السالفة
الحديث الثاني **قوله** سفيان هو ابن عيينة **قوله** عن ابي الزناد في رواية حدثنا ابو
الزناد **قوله** الا تعجبون في رواية عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عند ابي نعيم في
التاريخ يا عباد الله انظروا وله من طريق محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة بلفظ
الم تروا كيف والناس سوا **قوله** يشتمون مذمما كان الكفار من قريش لشدة كراهتهم في
النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون الى ضده فيقولون مذمما
واذا ذكروه بسو قالوا فعل الله بمذمم وليس هو اسمه ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم
في ذلك مصروفا الى غيره قال ابن التين استدل بهذا الحديث من اسقط حد القذف
بالتعريض وهم الاكثر خلافا لمالك واجاب بانه لم يقع في الحديث انه لا شي عليهم في ذلك بل الواقع
انهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره انتهى والتحقيق انه لا حجة في ذلك اثباتا ولا نفيا
والله اعلم واستنبط منه النسايي ان من تكلم بكلام منافي للمعنى الطلاق ومطلق الفرقة
وقصد به الطلاق لا يقع كمن قال لزوجته كلي وقصد الطلاق فانها لا تطلق لان الاكل لا يمكن
ان يفسر به الطلاق بوجه من الوجوه **قوله باب** خاتم النبيين اي ان المراد
بالخاتم في اسمايه انه خاتم النبيين ولمح بما وقع في القران واشار الى ما اخرجه في التاريخ
من حديث العرباض بن سارية رفعه اني عبد الله وخاتم النبيين وان ادم لمنجدل
في طينته الحديث اخرجه ايضا احمد وصححه ابن حبان والحاكم واورد فيه حديثي ابي هريرة
وجابر ومعناهما واحد وسياق ابي هريرة اتم ووقع في اخر حديث جابر عند الاسماعيلي من طريق
عفان عن سليم بن حيان فانا موضع اللبنة جيت فختمت الانبيا **قوله** مثلي ومثل النبيين
كرجل بنا دارا قيل المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه واجيب بانه جعل الانبيا
كرجل واحد لانه لا يتم ما اراد من التشبيه الا باعتبار الكل وكذلك الدار لا تتم الا باجتماع
البنيان ويحتمل ان يكون التشبيه التمثيلي وهو ان يوجد وصف من اوصاف المشبه
ويشبه بمثله من احوال المشبه به فكان شبه الانبيا وما بعثوا به من ارشاد الناس ببيت
اسست قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع به صلاح ذلك البيت وزعم ابن العربي
ان اللبنة المشار اليها كانت في اساس الدار المذكورة وانها لولاها لانقضت تلك
الدار قال وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور انتهى وهذا ان كان منقولا فهو حسن
والا فليس بلازم نعم ظاهر السياق ان تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار
بفقدها وقد وقع في رواية همام عند مسلم الا موضع لبنة من زواياها فظهر ان

المراد

المراد انها مكملة محسنة والا لاستلزم ان يكون الامر بدونها كان ناقصا وليس كذلك فان
شريعة كل نبي بالنسبة اليه كاملة فالمراد هنا النظر الى الاكمل بالنسبة الى الشريعة المحمدية
مع ما مضى من الشرايع الكاملة **قوله** لبنة لولا موضع اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة
بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة ايضا هي القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد
للبنا ويقال لها ما لم تحرق لبنة فاذا احرقت فهي اجرة وقوله موضع اللبنة بالرفع
على انه مبتدا وخبره محذوف اي لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بنا الدار كاملا
ويحتمل ان يكون لولا تحضيضية وفعلها محذوف تقديره لولا اكمل موضع اللبنة
ووقع في رواية همام عند احمد الا وضعت ههنا لبنة فيتم بنيانك وفي الحديث ضرب
الامثال للتقريب للافهام وفضل النبي صلى الله عليه وسلم على ساير النبيين وان الله ختم
به المرسلين واكمل به شرايع الدين **قوله باب** وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم كذا وقعت هذه الترجمة عند ابي ذر وسقطت من رواية النسفي ولم يذكرها الاسماعيلي
وفي ثبوتها هنا نظر فان محلها في اخر المغازي كما سياتي والذي يظهر ان المصنف قصد بايراد
حديث عايشة هنا بيان مقدار عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقط لا خصوص زمن وفاته
وايراده في الاسما اشارة الى ان من جملة صفاته عند اهل الكتب ان مدة عمره القدر
الذي عاشه وسياتي نقل الخلاف في مقداره في اخر المغازي ان شا الله تعالى
قال ابن شهاب واخبرني سعيد بن المسيب مثله اي مثل ما اخبرني عروة عن عايشة
وقول ابن شهاب موصول بالاسناد المذكور وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق موسى
ابن عقبة عن ابن شهاب بالاسنادين معا مفرقا وهو من مرسل سعيد بن المسيب
ويحتمل ان يكون سعيد ايضا سمعه من عايشة رضي الله عنها **قوله باب**
كنية النبي صلى الله عليه وسلم الكنية بضم الكاف وسكون النون ماخوذة من الكناية
تقول كنيت عن الامر بكذا اذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحا وقد اشتهرت الكنى
حتى ربما غلبت على الاسما كابي طالب وابي لهب ونحوهما وقد يكون للواحد كنية واحدة
فاكثر وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعا فالاسم والكنية واللقب يجمعها العلم بفتحتين و
تتغاير بان اللقب ما اشعر بذم او مدح والكنية ما صدرت باب او ام وما عدا ذلك فهو
الاسم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنى ابا القاسم بولده القاسم وهو اكبر اولاده واختلف
هل مات قبل البعثة او بعدها وقد ولد له ابراهيم في المدينة من مارية ومضى شي
من ذلك في الجنايز وفي حديث انس ان جبريل قال للنبي صلى الله عليه وسلم السلام
عليك يا ابا ابراهيم واورد المصنف في الباب ثلثة احاديث احدها حديث انس اورده
مختصرا وقد مضى في البيوع باتم منه وفيه ان الرجل قال لم اعنك وحينيذ نهى
عن التكني بكنيته ثانيها حديث جابر وسالم الراوي عنه هو ابن ابي الجعد واورده
ايضا مختصرا وقد مضى في الخمس باتم منه ايضا وقوله في اوله حدثنا محمد بن كثير حدثنا
شعبة كذا للاكثر وفي رواية ابي علي بن السكن سفيان بدل شعبة ومال الجياني
الى ترجيح الاكثر فان مسلما اخرجه من طريق شعبة عن منصور ثالثها حديث
ابي هريرة **قوله** قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم كذا وقع في هذه الطريق وهو
لطيف وتقدم في العلم بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في جواز التكني
بكنيته صلى الله عليه وسلم فالمشهور عن الشافعي المنع على ظاهر هذه الاحاديث وقيل
يختص ذلك بزمانه وقيل لمن تسمى باسمه وسياتي بسط ذلك وتوجيه هذه المذاهب
في كتاب الادب ان شا الله تعالى **قوله باب** كذا للاكثر بغير ترجمة كابي
ذر وابي زيد كرواية القابسي عند وكريمة وكذا النسفي وجزم به الاسماعيلي وضمه بعضهم
الى الباب الذي قبله ولا يظهر مناسبته له ولا يصلح ان يكون فصله من الذي قبله بل هو طرف
من الحديث الذي بعده ولعل هذا من تصرف الرواة ثم وجهه بعض شيوخنا بانه اشار

الى ان النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ذا اسما وكنية لكن لا ينبغي ان ينادي بشي منهما بل يقال
يا رسول الله كما خاطبته خالة السائب لما اتت به اليه ولا يخفى تكلفه قوله جلدا بفتح الجيم وسكون اللام
اي قويا صلبا قوله ابن اربع وتسعين يشعر بانه رآه سنة اثنين وتسعين لانه كان له يوم مات النبي صلى
الله عليه وسلم ثمان سنين كما ثبت من حديثه ففيه رد لقول الواقدي انه مات سنة احدى وتسعين
على انه يمكن توجيه قوله وابعد منه من قال مات ابن ابي داود وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة
وقال غيره بل محمود بن لبيد فانه مات سنة ست وتسعين قوله باب خاتم النبوة
اي صفته وهو الذي كان بين كتفيه صلى الله عليه وسلم وكان من علامات النبوة التي كان اهل
الكتاب يعرفونه بها وادعى عياض هنا ان الخاتم هو اثر شق الملكين لما بين كتفيه وتعقبه النووي
فقال هذا باطل لان الشق انما كان في صدره وبطنه وكذا قال القرطبي وانه انما كان خطا واضحا من
صدره الى مراق بطنه كما في الصحيحين قال ولم يثبت قط انه بلغ بالشق حتى نفذ من وراء ظهره
ولو ثبت للزم عليه ان يكون مستطيلا من بين كتفيه الى قطنه لانه الذي يحاذي الصدر من سرته
الى مراق بطنه قال فهذه غفلة من هذا الامام لعل ذلك وقع من بعض نساخ كتابه فانه لم يسمع عليه
فيما علمت كذا قال وقد وقفت على مستند القاضي وهو حديث عتبة بن عبد السلمي الذي اخرجه
احمد والطبراني وغيرهما عنه انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان بدء امرك فذكر القصة
في ارتضاعه في بني سعد وفيه ان الملكين لما شقا صدره قال احدهما للاخر خطه فخاطه وختم عليه
بخاتم النبوة انتهى فلما ثبت ان خاتم النبوة كان بين كتفيه حمل عياض ذلك على ان الشق لما وقع من
صدره ثم خيط حتى التام كما كان ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك اثر الختم وفهم النووي
وغيره منه ان قوله بين كتفيه متعلق بالشق وليس كذلك بل هو متعلق باثر الختم ويؤيده
ما وقع في حديث شداد بن اوس عند ابي يعلى والدلائل لابي نعيم ان الملك لما اخرج قلبه
وغسله ثم اعاده ختم عليه بخاتم في يده من نور فامتلا نورا وذلك نور النبوة والحكمة فيحتمل
ان يكون ظهر من وراء ظهره عند كتفه الايسر لان القلب في تلك الجهة وفي حديث عائشة
عند ابي داود الطيالسي والحارث بن ابي اسامة والدلائل لابي نعيم ايضا ان جبريل وميكائيل
لما تراءيا له عند المبعث هبط جبريل فسلقني لحلاوة القفا ثم شق عن قلبي فاستخرجه
ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده مكانه ثم لامه ثم القاني وختم في ظهري حتى
وجدت مس الخاتم في قلبي وقال اقرا الحديث هذا مستند القاضي فيما ذكره وليس بباطل ويستفاد من
هذه الاحاديث ان الخاتم لم يكن موجودا حين ولادته ففيه تعقب على من زعم انه ولد به وهو
قول نقله ابو الفتح اليعمري بلفظ قيل ولد به وقيل حين وضع نقله مغلطاي عن يحيى بن عائذ
والذي تقدم اثبت ووقع مثله في حديث ابي ذر عند احمد والبيهقي في الدلائل وفيه وجعل
خاتم النبوة بين كتفي كما هو الان وفي حديث شداد بن اوس في المغازي لابن عائذ في قصة شق
صدره وهو في بلاد بني سعد بن بكر واقبل وفي يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثدييه والحديث
وهذا قد يوخذ منه ان الختم وقع في موضعين من جسده والعلم عند الله قوله حدثنا محمد
بن عبيد الله بالتصغير هو ابو ثابت المدني مشهور بكنيته والاسناد كله مدنيون واصله
شيخه حاتم بن اسماعيل كوفي قوله ذهبت بي خالتي لم اقف على اسمها واما امه فاسمها علية
بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة بنت شريح اخت مخرمة بن شريح قوله وقع بفتح الواو
وكسر القاف وبالتنوين اي وجع وزنه ومعناه وقد مضى في الطهارة بلفظ وجع وجاء بلفظ
الفعل الماضي مبنيا للفاعل والمراد انه كان يشتكي كما ثبت في غير هذه الطريق قوله
فمسح راسي ودعا لي بالبركة وسياتي شرحه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى قوله فنظرت الى خاتم
النبوة بين كتفيه في رواية عبد الله بن سرجس عند مسلم انه كان الى جهة كتفه اليسرى قوله
قال ابن عبيد الله الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه وقال ابراهيم بن حمزة مثل
زر الحجلة قلت هكذا وقع وكانه سقط منه شي لانه بعد من شيخه محمد بن عبيد الله ان تفسير الحجلة
ولم يقع لها شي في سياقه ذكر وكان فيه مثل زر الحجلة ثم فسرها وكذلك وقع في اصل النسفي بضبب

بين

بين قوله بين كتفيه وبين قوله قال ابن عبيد الله واما التعليق عن ابراهيم بن حمزة فالمراد
انه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيد الله الا انه قال خالفه في هذه الكلمة وسياتي
الحديث عنه موصولا بتمامه في كتاب الطب وقد زعم ابن التين انها في رواية ابن عبيد
الله بضم المهملة وسكون الجيم وفي رواية ابي حمزة بفتحهما وحكى ابن دحية مثله وزاد في
الاول كسر المهملة مع ضمها وقيل الفرق بين رواية ابن حمزة وابن عبيد الله ان رواية ابن
عبيد الله بتقديم الزاي على الراء على المشهور ورواية ابن حمزة بالعكس بتقديم الراء على
الزاي وهو ماخوذ من ارز الشي اذا دخل في الارض ومنه الرزة والمراد بها هنا البيضة
يقال ارزت الجرادة اذا ادخلت ذنبها في الارض لتبيض وعلى هذا فالمراد بالحجلة
الطير المعروف وجزم السهيلي بان المراد بالحجلة هنا الكلة التي تعلق على السرير ويزين
بها للعروس كالبشخاناه والزر على هذا حقيقة لانها تكون ذات ازرار وعرى واستبعد
قول ابن عبيد الله بانها من حجل الفرس الذي بين عينيه بان التحجيل انما يكون في القوائم
واما الذي في الوجه فهو الغرة وهو كما قال الا ان منهم من يطلقه على ذلك مجازا وكانه
اراد انها قدر الزر والا فالغرة لا زر لها وجزم الترمذي بان المراد بالحجلة الطير المعروف
وان المراد بزرها بيضها وقد وردت في صفة خاتم النبوة احاديث متقاربة لما ذكر هنا
منها عند مسلم عن جابر بن سمرة كانه بيضة حمامة ووقع في رواية لابن حبان من طريق
سماك بن حرب كبيضة نعامة وقد بين وعن عبد الله بن سرجس نظرت
خاتم النبوة جمعا جلدا وعند ابن حبان من حديث ابن عمر مثل البندقة من اللحم وعند الترمذي
كبضعة ناشزة من اللحم وعند قاسم بن ثابت من حديث قرة بن اياس مثل السلعة واما ما ورد
من انها كانت كاثر محجم او كالشامة السوداء او الخضراء او مكتوب عليها محمد رسول الله او سر فانك
المنصور ونحو ذلك فلم يثبت منها شي وقد اطنب الحافظ قطب الدين في استيعابها في شرح
السيرة وتبعه مغلطاي في الزهر الباسم ولم يبين شيا من حالها والحق ما ذكرته ولا تغتر بما وقع
منها في صحيح ابن حبان فانه غفل حيث صحح ذلك والله اعلم قال القرطبي اتفقت الاحاديث
الثابتة على ان خاتم النبوة كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر قدره اذا قلل قدر بيضة
الحمامة واذا كثر جمع اليد والله اعلم ووقع في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم ان خاتم النبوة
كان بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى وفي حديث عباد بن عمرو عند الطبراني كانه ركبة
عنز على طرف كتفه الايسر ولكن سنده ضعيف قال العلماء السر في ذلك ان القلب في تلك
الجهة وقد ورد في خبر مقطوع ان رجلا سال ربه ان يريه موضع الشيطان فراى الشيطان
في صورة ضفدع عند نغض كتفه الايسر حذاء قلبه له خرطوم كالبعوضة اخرجه ابن عبد
البر بسند قوي الى ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز فذكره وذكره ايضا صاحب
الفائق في مصنفه من رواية شاهد مرفوع عن انس عند ابي يعلى وابن عدي ولفظه ان
الشيطان واضع خطمه على قلب ابن ادم الحديث واورد ابن ابي داود في كتاب الشريعة
من طريق عروة بن رويم ان عيسى عليه السلام سال ربه ان يريه موضع الشيطان من
ابن ادم فاراه فاذا براسه مثل الحية واضع راسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا
غفل وسوس قلت وسياتي لهذا مزيد في اخر التفسير قال السهيلي وضع خاتم النبوة
عند نغض كتفه صلى الله عليه وسلم لانه معصوم من وسوسة الشيطان وذلك الموضع منه
يدخل الشيطان قوله باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم اي خلقه وخلقه
واورد فيه اربعة وعشرين حديثا الاول حديث ابي بكر المشتمل على ان الحسن بن علي كان
يشبه جده صلى الله عليه وسلم قوله عن ابي مليكة في رواية الاسماعيلي اخبرني عقبة بن الحارث
قوله صلى ابو بكر العصر ثم خرج يمشي زاد الاسماعيلي في رواية بعد وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم بليالي وعلي يمشي الى جنبه بابي فيه حذف تقديره افديه بابي ووقع في رواية
الاسماعيلي وارتجز فقال وا بابي شبيه بالنبي ونحو ذلك واما الثالث فوزن

وعلي يضحك في رواية الاسماعيلي وعلي يتبسم اي رضي بقول ابي بكر وتصديقا له وقد وافق
ابا بكر علي ان الحسن كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم ابو جحيفة كما سياتي في الحديث الذي
بعده ووقع في حديث انس كما سياتي في المناقب ان شاء الله تعالى واذكر هنا من شاركهما
في ذلك ان شاء الله تعالى وفي الحديث فضل ابي بكر ومحبته لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم
وسياتي في المناقب قوله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي
وفيه ترك الصبي المميز يلعب لان الحسن اذ ذاك كان ابن سبع سنين وقد سمع من النبي صلى
الله عليه وسلم وحفظ عنه ولعبه محمول على ما يليق بمثله في ذلك الزمان من الاشياء
المباحة بل على ما فيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك والله اعلم الحديث الثاني حديث ابي
جحيفة اورده من طريقين واسماعيل فيهما هو ابن خالد وابن فضيل بالتصغير هو محمد
قوله كان ابيض قد شمط بفتح المعجمة وكسر الميم اي صار سواد شعره مخالطا للبياض وقد بين
في الرواية التي بعد هذه ان موضع الشمط كان في العنفقة ويؤيد ذلك حديث عبد الله
ابن بسر المذكور بعده والعنفقة ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر ام لا
ويطلق على الشعر ايضا وعند مسلم من رواية زهير عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذه منه بيضاء يعني عنفقته قيل مثل من انت يومئذ قال ابري
النبل واريشها **قوله** وامر لنا اي له ولقومه من بني سواءة بضم المهملة وتخفيف الواو والمد
والهمز وآخره هاء تانيث ابن عامر بن صعصعة وكان امر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفد **قوله**
قلوصا بفتح القاف هي الانثى من الابل وقيل الشابة وقيل الطويلة القوائم وقوله فقبض النبي
صلى الله عليه وسلم قبل ان نقبضها فيه اشعار بان ذلك كان قرب وفاته صلى الله عليه وسلم وقد
شهد ابو جحيفة ومن معه من قومه حجة الوداع كما في الرواية التي بعد هذه فالذي يظهر
ان ابا بكر وفى لهم بالوعد المذكور كما صنع بغيرهم وجرت ذلك منقولا صريحا ففي رواية
الاسماعيلي من طريق محمد بن فضيل بالاسناد المذكور فذهبنا نقبضها فاتانا موته فلم يعطونا
شيا فلما قام ابو بكر قال من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليجي فقمت اليه
فاخبرته فامر لنا بها وقد تقدم البحث في هذه المسالة في الهبة الحديث الثالث حديث
ابي جحيفة ايضا **قوله** عن وهب ابي جحيفة هو اسم ابي جحيفة وهو مشهور بكنيته اكثر من اسمه
وكان يقال له ايضا وهب الله ووهب الخير **قوله** ورايت بياضا من تحت شفته السفلى العنفقة
بالكسر على انه بدل من الشفة وبالنصب على انه بدل من قوله بياضا ووقع عند الاسماعيلي من
طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد من تحت شفته السفلى مثل موضع اصبع وهذه
الرواية بالتنوين واعراب العنفقة كالذي قبله وفي رواية شبابة بن سوار عن اسرائيل عنده
رايت النبي صلى الله عليه وسلم شابت عنفقته الحديث الرابع وهو من ثلاثياته **قوله** حدثنا
عصام بن خالد هو ابو اسحاق الحمصي الحضرمي من كبار شيوخ البخاري وليس له عنه في الصحيح
غيره واما حريز فهو بفتح بالمهملة وتقدم قريبا انه من صغار التابعين **قوله** ارايت النبي
صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون ارايت بمعنى اخبرني والنبي بالرفع على انه اسم كان والتقدير
اخبرني اكان النبي صلى الله عليه وسلم شيخا ويحتمل ان يكون رايت استفهاما منه هل راى النبي
صلى الله عليه وسلم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم بالنصب على المفعولية وقوله كان شيخا
استفهام ثان حذفت منه اداة الاستفهام ويؤيد هذا الثاني رواية الاسماعيلي من وجه
آخر عن حريز بن عثمان قال رايت عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بحمص
والناس يسالونه فدنوت منه وانا غلام فقلت انت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
نعم قلت شيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شاب قال فتبسم وفي رواية له فقلت له
اكان النبي صلى الله عليه وسلم صبغ قال يا ابن اخي لم يبلغ ذلك **قوله** قال كان في عنفقته
شعرات بيض في رواية الاسماعيلي انما كانت شعرات بيض واشار الى عنفقته وسياتي بعد حديث
قول انس انما كان شي في صدغيه وياتي وجه الجمع بينهما ان شاء الله تعالى الحديث الخامس حديث

انس

انس من رواية ربيعة عنه وهو ابن ابي عبد الرحمن فروخ الفقيه المدني المعروف بربيعة
الراي وقد اورده من طريقين احدهما من رواية خالد وهو ابن يزيد الجمحي المصري وكان
من اقران الليث بن سعد لكنه مات قبله وقد اكثر عنه الليث **قوله** كان ربعة بفتح الراء وسكون
الموحدة اي مربوعا والتانيث باعتبار النفس يقال رجل ربعة وامراة ربعة وقد فسره في الحديث
المذكور بقوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير والمراد بالطويل البائن المفرط في الطول
مع اضطراب القامة وسياتي في حديث البراء بعد قليل انه كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا ووقع
في حديث ابي هريرة عند الذهلي في الزهريات باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب
قوله ازهر اللون اي ابيض مشرب بحمرة وقد وقع ذلك صريحا في حديث انس من وجه آخر
عند مسلم وعند سعيد بن منصور والطيالسي والترمذي والحاكم من حديث علي قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم ابيض مشربا بياضه حمرة وهو عند ابن سعد ايضا عن علي وعند البيهقي من
طرق عن علي وفي الشمائل من حديث هند بن ابي هالة انه ازهر اللون وقيل ليس بالابيض
الامهق كذا في الاصول ووقع عند الداودي تبعا لرواية المروزي امهق ليس بابيض واعترضه
الداودي وقال عياض انه وهم قال وكذلك رواية من روى انه ليس بالابيض ولا الادم
ليس بصواب كذا قال وليس بجيد في هذا الثاني لان المراد انه ليس بالابيض الشديد
البياض ولا بالادم الشديد الادمة وانما يخالط بياضه الحمرة والعرب قد تطلق على من كان
كذلك اسمر ولهذا جاء في حديث انس عند احمد والبزار وابن منده باسناد صحيح وصححه ابن
حبان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمر وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث
الباب من طريق مالك عن ربيعة ولا بالابيض الامهق وليس بالادم والجمع بينهما ممكن ه
واخرجه البيهقي في الدلائل من وجه آخر عن انس فذكر الصفة النبوية قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابيض بياضه الى السمرة وفي حديث يزيد الفارسي عن ابن عباس
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم رجل بين رجلين جسمه ولحمه احمر وفي لفظ اسمر الى البياض
اخرجه احمد وسنده حسن وتبين من مجموع الروايات ان المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط
البياض وان المراد بالبياض المثبت ما يخالطه الحمرة والنفي ما لا يخالطه وهو الذي تكره العرب لونه
وتسميه امهق وبهذا تبين ان رواية المروزي امهق ليس بابيض مقلوبة والله اعلم على
انه يمكن توجيهها بان المراد بالامهق الاخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولا سمرته
ولا حمرته فقد نقل عن روبة ان المهق خضرة الماء فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية
وقد تقدم في رواية ابي جحيفة اطلاق لونه كان ابيض وكذا في حديث ابي الطفيل عند
مسلم وفي رواية عنه للطبراني ما انسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره وكذا في
شعر ابي طالب المتقدم في الاستسقاء وابيض يستسقى الغمام بوجهه وفي حديث سراقة عند
ابن اسحاق فجعلت انظر الى ساقه كانها جمارة ولاحمد من حديث محرش الكعبي في عمرة
الجعرانة انه قال فنظرت الى ظهره كانه سبيكة فضة وعن سعيد بن المسيب انه سمع
ابا هريرة يصف النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان شديد البياض اخرجه يعقوب
ابن سفيان والبزار باسناد قوي والجمع بينها بما تقدم وقال البيهقي يقال ان المشرب منه
حمرة والى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح واما ما تحت الثياب فهو الابيض الازهر قلت
وهذا ذكره ابن ابي خيثمة عقب حديث عايشة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم بابسط من
هذا وزاد ولونه الذي لا يشك فيه الابيض الازهر واما ما وقع في زيادات عبد الله
ابن احمد في المسند من طريق علي ابيض مشرب شديد الوضح فهو مخالف لحديث انس ليس
بالامهق وهو اصح ويمكن الجمع بحمل ما في رواية علي على ما تحت الثياب مما لا يلاقي الشمس
والله اعلم **قوله** ليس بجعد قطط ولا سبط بفتح المهملة وكسر الموحدة والجعودة في الشعر
ان لا يتكسر ولا يسترسل والسبوطة ضده فكانه اراد انه وسط بينهما ووقع في حديث علي
عند الترمذي وابن ابي خيثمة ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا وقوله

رجل بكسر الجيم ومنهم من يسكنها اي منسرح وهو مرفوع على الاستيناف اي هو رجل ووقع
عند الاصيلي بالخفض وهو وهم لانه يصير معطوفا على المنفي وقد وجه على انه خفضه على
المجاورة وفي بعض الروايات بفتح اللام وتشديد الجيم على انه فعل ماض قوله انزل عليه
في رواية مالك بعثه الله قوله وهو ابن اربعين في رواية مالك على راس اربعين وهذا
انما يتم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه والمشهور عند الجمهور انه ولد في ربيع
الاول وانه بعث في شهر رمضان فعلى هذا يكون له حين بعث اربعون سنة ونصف او
تسع وثلاثون ونصف فمن قال اربعين الغى الكسر او جبر لكن قال المسعودي وابن عبد
البر انه بعث في شهر ربيع الاول فعلى هذا يكون له اربعون سنة سوا وقال بعضهم
بعث وله اربعون سنة وعشرة ايام وعند الجعابي اربعون سنة وعشرون يوما وعن
الزبير بن بكار انه ولد في شهر رمضان وهو شاذ فان كان محفوظا وضم الى المشهور ان
المبعث في رمضان فيصح انه بعث عند اكمال الاربعين ايضا وابعد منه قول من قال
بعث في رمضان وهو ابن اربعين سنة وشهرين فانه يقتضي انه ولد في شهر رجب
ولم ار من صرح به ثم رايته كذلك منقولا في تاريخ ابي عبد الرحمن العتقي وعزاه للحسين
بن علي وزاد لسبع وعشرين من رجب وهو شاذ ومن الشاذ ايضا ما رواه الحاكم من
طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال انزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
ابن ثلاث واربعين وهو قول الواقدي وتبعه البلاذري وابن ابي عاصم وفي تاريخ
يعقوب بن سفيان وغيره عن مكحول انه بعث بعد ثنتين واربعين قوله فلبث بمكة
عشر سنين ينزل عليه مقتضى هذا انه عاش ستين سنة واخرج مسلم من وجه اخر
عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين وهو موافق لحديث عايشة الماضي
قريبا وبه قال الجمهور قال الاسماعيلي لا بد ان يكون الصحيح احدهما وجمع غيره بالغا
الكسر وسياتي بقية الكلام على هذا الموضع في الوفاة اخر المغازي ان شا الله تعالى قوله
وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضا اي بل دون ذلك ولابن ابي خيثمة من طريق
ابي بكر بن عياش قلت لربيعة جالست انسا قال نعم وسمعته يقول شاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرين شيبة ها هنا يعني العنفقة ولاسحاق بن راهويه وابن حبان
والبيهقي من حديث ابن عمر كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين
شعرة بيضا في مقدمه وقد اقتضى حديث عبد الله بن بسر ان شيبه كان لا يزيد على
عشر شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته فيحمل الزايد على ذلك
في صدغيه كما في حديث البرا لكن وقع عند ابن سعد باسناد صحيح عن حميد عن انس
في اثنا حديث قال لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة قال حميد واوما الى
عنفقته سبع عشرة وروى ابن سعد ايضا باسناد صحيح عن ثابت عن انس قال ما كان
في راس النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثماني عشرة ولابن ابي خيثمة
من حديث حميد عن انس لم يكن في لحيته صلى الله عليه وسلم عشرون شعرة بيضا قال حميد
كن سبع عشرة وفي مسند عبد الرحمن من طريق حماد عن ثابت عن انس ما عددت في
راسه ولحيته الا اربع عشرة شعرة وعند ابن ماجة من وجه عن انس الا سبع عشرة او
عشرين شعرة وروى الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن انس قال
لو عددت ما اقبل علي من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن على احدى عشرة شيبة
وفي حديث الهيثم بن زهير لا تون عددا قال ربيعة هو موصول بالاسناد المذكور قوله
فرايت شعرا من شعره فاذا هو احمر فسالت فقيل احمر من الطيب لم اعرف المسول المجيب بذلك
الا ان في رواية ابن عقيل المذكورة من قبل ان عمر بن عبد العزيز قال لانس هل خضب
النبي صلى الله عليه وسلم فاني رايت شعرا قد لون فقال انما هذا الذي لون من الطيب الذي
كان يطيب به شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الذي غير لونه فيحتمل ان يكون

ربيعة

ربيعة سال انسا عن ذلك فاجابه ووقع في رجال مالك للدارقطني وهو في غرايب مالك
عن ابي هريرة قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم خضب من كان عنده شي من شعره
ليكون ابقى لها قلت فان ثبت هذا استقام انكار انس ويقبل ما اثبته سواه التاويل
وسياتي الاشارة الى شي من ذلك في كتاب اللباس ان شا الله تعالى الحديث السادس حديث
البرا قوله حدثنا ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحاق السبيعي قوله واحسنه خلقا بفتح المعجمة
للاكثر وضبطه ابن التين بضم اوله واستشهد بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم ووقع
في رواية الاسماعيلي بالشك واحسنه خلقا او خلقا ويويده قبله احسن الناس وجها
فان فيه اشارة الى الحسن الحسي فيكون في الثاني اشارة الى الحسن المعنوي وقد وقع
في حديث انس الذي يتعلق بفرس ابي طلحة الذي قال فيه ان وجدناه لبحرا وهو عنده
في مواضع منها انه في اوله في باب الشجاعة في الحرب كان احسن الناس واشجع الناس
واجود الناس فجمع صفات القوى الثلاثة العقلية والغضبية والشهوية فالشجاعة
يدل على الغضبية والجود يدل على الشهوية والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفا
النفس الذي به جودة القريحة الدال على العقل فوصف بالاحسنية في الجميع ومضى
في الجهاد والخمس حديث جبير بن مطعم انه صلى الله عليه وسلم قال ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا
ولا جبانا فاشار بعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية وهي الشجاعة وبعدم الكذب الى كمال
القوة العقلية وهي الحكمة وبعدم البخل الى كمال القوة الشهوانية وهو الجود قوله ليس
بالطول البائن ولا بالقصير تقدم في حديث ربيعة عن انس انه كان ربعة ووقع في حديث عايشة
عند ابن ابي خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى الربعة وقوله البائن بالموحدة اسم فاعل من بان اي ظهر على غيره او فارق
من سواه الحديث السابع حديث قتادة سالت انسا هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال
انما كان شي في صدغيه الصدغ بضم المهملة واسكان الدال بعدها معجمة ما بين الاذن
والعين ويقال ذلك ايضا للشعر المتدلي من الراس في ذلك المكان وهذا يعارض الحديث
السابق ان الشعر الابيض كان في عنفقته ووجه الجمع ما وقع عند مسلم من طريق سعيد عن
قتادة عن انس لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان البياض في عنفقته وفي
الصدغين وفي الراس نبذ اي متفرق وعرف من مجموع ذلك ان الذي شاب من عنفقته اكثر
مما شاب من غيرها ومراد انس انه لم يكن في شعره ما يحتاج الى الخضاب وقد صرح بذلك في
رواية محمد بن سيرين قال سالت انس بن مالك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب
قال لم يبلغ الخضاب ولمسلم من طريق حماد عن ثابت عن انس لو شيت ان اعد شمطات
كن في راسه لفعلت زاد ابن سعد والحاكم ما شانه بالشيب ولمسلم من حديث جابر بن سمرة
قد شمط مقدم راسه ولحيته وكان اذا ادهن لم يتبين فاذا لم يدهن تبين واما ما رواه
الحاكم واصحاب السنن من حديث ابي رمثة قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
بردان اخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه احمر مخضوب بالحنا فهو موافق لقول ابن
عمر رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالصفرة وقد تقدم في الحج وغيره والجمع بينه
وبين حديث انس ان يحمل نفي انس على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه ولم يتفق
انه راه وهو يخضب ويحمل حديث من اثبت الخضاب على انه فعله لارادة بيان الجواز ولم
يواظب عليه واما ما تقدم عن انس اخرجه الحاكم من حديث عايشة قالت ما شانه
الله ببيضا فمحمول على ان تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شي من حسنه صلى الله عليه وسلم
وقد انكر احمد انكار انس انه خضب وذكر حديث ابن عمر انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يخضب بالصفرة وهو في الصحيح ووافق مالك انسا في انكار الخضاب وتاول ما ورد في ذلك
الحديث الثامن من حديث البرا قوله بعيد ما بين المنكبين اي عريض اعلى الظهر ووقع في

حديث ابي هريرة عند ابن سعد رحب الصدر **قوله** له شعر يبلغ شحمة اذنه في رواية الكشميهني
اذنيه بالتثنية وفي رواية الاسماعيلي تكاد جمته تصيب شحمة اذنيه **قوله** وقال يوسف بن
ابي اسحاق هو يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق نسبه الى جده **قوله** الى منكبيه اي زاد في
روايته عن جده ابي اسحاق عن البرا في هذا الحديث له شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه
وطريق يوسف هذه اوردها المص قبل هذا الحديث لكنه اختصرها قال ابن التين تبعا
للداودي **قوله** يبلغ شحمة اذنيه مغاير لقوله الى منكبيه واجيب بان المراد ان معظم شعره
كان عند شحمة اذنه وما استرسل منه متصل الى المنكب او يحمل على حالتين وقد وقع نظير
ذلك في حديث انس عند مسلم فعنده من رواية قتادة عنه ان شعره كان بين اذنيه
وعاتقه وفي حديث حميد عنه الى انصاف اذنيه ومثله عند الترمذي من رواية
ثابت عنه وعند ابن سعد من رواية حماد عن ثابت عنه لا يجاوز شعره اذنيه وهو
محمول على ما قدمته وروى ابو داود من طريق هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة وفي حديث هند
ابن ابي هالة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم عند الترمذي وغيره فلا يجاوز شعره شحمة اذنه
اذا هو وفره اي جعله وفرة فهذا القيد يؤيد الجمع المتقدم وروى ابو داود والترمذي
من حديث ام هاني قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وله اربع غدائر رجاله ثقات
الحديث التاسع حديث البرا ايضا **قوله** حدثنا زهير هو ابن معوية وابو اسحاق هو السبيعي
قوله سيل البرا في رواية الاسماعيلي من طريق احمد بن يونس عن زهير حدثنا ابو اسحاق
عن البرا قال له رجل مثل السيف قال لا بل مثل القمر كان السائل اراد انه مثل السيف
في الطول فرد عليه البرا فقال بل مثل القمر اي في التدوير ويحتمل ان يكون اراد مثل السيف
في اللمعان والصقال فقال بل فوق ذلك وعدل الى القمر لجمعه الصفتين من التدوير
واللمعان ووقع في رواية زهير المذكورة اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حديدا
مثل السيف وهو يؤيد الاول وقد اخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة ان رجلا قال له اكان
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل الشمس والقمر مستديرا وانما قال
مستديرا للتنبيه على انه جمع الصفتين لان قوله مثل السيف يحتمل ان يريد به الطول او اللمعان
فرده المسؤول ردا بليغا ولما جرى التعارف في ان التشبيه بالشمس انما يراد به غالبا
الاشراق والتشبيه بالقمر انما يراد به الملاحة دون غيرهما اتى بقوله وكان مستديرا اشارة
الى انه اراد التشبيه بالصفتين معا الحسن والاستدارة ولاحمد وابن سعد وابن حبان
عن ابي هريرة ما رايت شيا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الشمس تجري في
جبهته قال الطيبي شبه جريان الشمس في فلكها بجريان الحسن في وجهه صلى الله عليه وسلم
وفيه عكس التشبيه للمبالغة قال ويحتمل ان يكون من باب تناهي التشبيه جعل وجهه
مقرا ومكانا للشمس وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق يونس بن ابي يعقوب
عن ابي اسحاق السبيعي عن امراة من همدان قالت حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لها شبهيه قالت كالقمر ليلة البدر لم ار قبله ولا بعده مثله وفي حديث الربيع بنت
معوذ لو رايته لرايت الشمس طالعة اخرجه الطبراني والدارمي وفي حديث يزيد الفارسي
المتقدم قريبا عن ابن عباس جميل دوائر الوجه قد ملات لحيته من هذه الى هذه حتى
كادت تملا نحره وروى الذهلي في الزهريات من حديث ابي هريرة في صفته صلى الله
عليه وسلم كان اسيل الخدين شديد سواد الشعر اكحل العينين اهدب الاشفار الحديث
وكان قوله اسيل الخدين هو الحامل على من سال اكان وجهه مثل السيف ووقع في حديث
علي عند ابي عبيد في الغريب وكان في وجهه تدوير قال ابو عبيد في شرحه يريد انه لم يكن
في غاية التدوير بل كان فيه سهولة وهي احلى عند العرب الحديث العاشر **قوله** حدثنا
الحسن بن منصور هو ابو علي البغدادي الشطوي بفتح المعجمة ثم المهملة لم يخرج عنه البخاري

سوى

سوى هذا الموضع **قوله** قال شعبة هو متصل بالاسناد المذكور **قوله** وزاد فيه عون بن ابي
جحيفة سياتي هذا الحديث بزيادة من وجه اخر في اخر الباب وقد تقدم ما يتعلق بذلك
في اوايل الصلاة **قوله** فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رايحة من المسك وقع مثله في حديث
جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه عند الطبراني باسناد قوي وفي حديث جابر بن سمرة عند
مسلم في اثنا حديث قال فمسح صدري فوجدت ليده بردا وريحا كانما اخرجها من جونة
عطار وفي حديث وايل بن حجر عند الطبراني والبيهقي لقد كنت اصافح رسول الله صلى الله عليه
وسلم او يمس جلده جلدي فاتعرفه بعد في يدي وانه لاطيب رايحة من المسك وفي حديثه
عند احمد اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بدلو من ما فشرب منه ثم مج في الدلو ثم في البير ففاح
منها مثل ريح المسك وروى مسلم حديث انس في جمع ام سليم عرقه صلى الله عليه وسلم وجعلها
اياه في الطيب وفي بعض طرقه وهو اطيب الطيب واخرج ابو يعلى والطبراني من حديث
ابي هريرة قصة الذي استعان به صلى الله عليه وسلم على تجهيز ابنته فلم يكن عنده شي فاستدعا
بقارورة فسلت له فيها من عرقه وقال مرها فلتطيب به فكانت اذا تطيبت به
شم اهل المدينة رايحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين وروى ابو يعلى والبزار باسناد صحيح
عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر في طريق من طرق المدينة وجد منه
رايحة المسك فيقال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الحادي عشر حديث ابن عباس
كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصيام والغرض
منه وصفه عليه السلام بالجود الحديث الثاني عشر حديث عايشة في قصة القايف
وسياتي شرحه في كتاب الفرايض ان شا الله تعالى والغرض منه هنا قولها تبرق
اسارير وجهه والاسارير جمع اسرار وهي جمع سر وهي الخطوط التي تكون في الجبهة الحديث
الثالث عشر حديث كعب بن مالك وهو طرف من قصة توبته وسياتي بطوله في المغازي مستوفى
شرحه ان شا الله تعالى **قوله** استنار وجهه حتى كانه قطعة قمر اي الموضع الذي يتبين فيه
السرور وهو جبينه ولذلك قال قطعة قمر ولعله كان حينيذ ملثما ويحتمل ان يكون يريد بقوله
قطعة قمر القمر نفسه ووقع في حديث جبير بن مطعم عند الطبراني التفت الينا النبي صلى الله
عليه وسلم بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وقد اخرج الطبراني
حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها كانه دارة قمر الحديث الرابع عشر حديث ابي هريرة
قوله عن عمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب واسم ابي عمرو ميسرة **قوله** بعثت من خير قرون
بني ادم قرنا فقرنا القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد ومنهم من حده بماية سنة
وقيل بسبعين وقيل بغير ذلك فحكى الحربي الاختلاف فيه من عشرة الى ماية وعشرين ثم تعقب
الجميع وقال الذي اراه ان القرن كل امة هلكت حتى لم يبق منها احد **قوله** قرنا بالنصب حال
للتفضيل **قوله** حتى كنت من القرن الذي كنت منه في رواية الاسماعيلي حتى بعثت من
القرن الذي كنت فيه وسياتي في اول مناقب الصحابة حديث عمران بن حصين خير الناس
قرني والكلام عليه مستوفى ان شا الله تعالى الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس **قوله** عن
ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة هذا هو المشهور عن ابن شهاب وعنه
فيه اسناد اخر اخرجه الحاكم من طريق مالك عن زياد بن سعد عنه عن انس سدل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شا الله ثم فرق بعد واخرجه ايضا احمد وقال تفرد به حماد
ابن خالد عن مالك واخطا فيه والصواب عن عبيد الله بن عبد الله وقال ابن عبد البر
الصواب عن مالك فيه عن الزهري مرسله كما في الموطا **قوله** يسدل شعره بفتح اوله وسكون
المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها اي يترك شعر ناصيته على جبهته قال النووي قال العلما المراد
ارساله على الجبين واتخاذه كالقصة اي بضم القاف بعدها مهملة **قوله** ثم فرق بعد بفتح الفا
والراء اي القى شعر راسه الى جانبي راسه فلم يترك منه شيا على جبهته ويفرقون بضم الرا وبكسرها
وقد روى ابن اسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عايشة قالت انا فرقت لرسول الله

صلى الله عليه وسلم رأسه أي شعر رأسه عن نافوخه ومن طريقه أخرجه أبو داود وفي حديث
هند بن أبي هالة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم أن انفرقت عقيقته أي شعر رأسه الذي
على ناصيته فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه قال ابن قتيبة في غريبه العقيقة شعر
رأس الصبي قبل أن يحلق وقد يطلق عليه بعد الحلق مجازا وقوله كان لا يفرق شعره إلا
إذا انفرق بنفسه محمول على ما كان أولا لما بينه حديث ابن عباس **قوله** وكان يحب موافقة أهل
الكتاب أي حيث كان عباد الأوثان كثيرين **قوله** فيما لم يؤمر فيه بشيء أي فيما لم يخالف شرعه
لأن أهل الكتاب في زمانه كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل فكانت موافقتهم أحب
إليه من موافقة عباد الأوثان فلما أسلم غالب عباد الأوثان أحب صلى الله عليه وسلم
حينئذ مخالفة أهل الكتاب واستدل به على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يجئ في شرعنا
ما يخالفه وتعقب بأنه عبر بالمحبة ولو كان كذلك لعبر بالوجوب وعلى التسليم ففي نفس الحديث
أنه رجع عن ذلك آخرا والله أعلم. الحديث السادس عشر حديث عبد الله بن عمرو أي
ابن العاص **قوله** عن أبي حمزة هو السكري والإسناد كله كوفيون سوى طرفيه وقد دخلاها
قوله عن عبد الله بن عمرو أي ابن العاص في رواية مسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن
جرير عن الأعمش بسنده دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معاوية بالكوفة فذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال **قوله** فاحشا ولا متفحشا أي ناطقا بالفحش وهو الزيادة
على الحد في الكلام السيء والمتفحش المتكلف لذلك أي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ووقع
عند الترمذي من طريق أبي عبد الله الجدلي قال سألت عائشة عن خلق النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الأسواق ولا يجزي بالسيئة
السيئة ولكن يعفو ويصفح وتقدمت الزيادة في حديث عبد الله بن عمرو من وجه آخر
بأتم من هذا السياق ويأتي في تفسير سورة الفتح وتقدم وكذا المهم في الأدب من حديث
أنس لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لأحدنا عند
المعتبة ما له ترب جبينه ولأحمد من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يواجه
أحدا في وجهه بشيء يكرهه ولأبي داود من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول ولكن يقول ما بال أقوام يقولون
قوله وكان يقول أي النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية مسلم قال وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم **قوله** إن من خياركم أحسنكم أخلاقا في رواية مسلم أحاسنكم وحسن
الخلق اختيار الفضائل وترك الرذائل وقد أخرج أحمد من حديث أبي هريرة رفعه
إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق وأخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ مكارم بدل صالح وأخرجه
الطبراني في الأوسط بإسناد حسن عن صفية بنت حيي قالت ما رأيت أحدا أحسن خلقا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند مسلم من حديث عائشة كان خلقه القرآن يغضب
لغضبه ويرضى لرضاه. الحديث السابع عشر حديث عائشة **قوله** بين أمرين أي من أمور
الدنيا يدل عليه قوله ما لم يكن إثما لأن أمور الدين لا إثم فيها وأبهم فاعل خير ليكون أعم
من أن يكون من قبل الله أو من قبل المخلوقين وقوله إلا أخذ أيسرهما أي أسهلهما
وقوله ما لم يكن إثما أي ما لم يكن الأسهل مقتضيا للإثم فإنه حينئذ يختار الأشد وفي حديث
أنس عند الطبراني في الأوسط إلا اختار أيسرهما ما لم يكن لله فيه سخط ووقوع التخيير
بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح وأما من قبل الله ففيه إشكال لأن
التخيير إنما يكون بين جائزين لكن إذا حملناه على ما يفضي إلى الإثم أمكن ذلك بأن
يخيره بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة
مثلا وبين أن لا يؤتيه من الدنيا إلا الكفاف فيختار الكفاف وإن كانت السعة أسهل
منه والإثم على هذا أمر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له **قوله** وما انتقم
لنفسه أي خاصة فلا يرد أمره بقتل عقبة بن أبي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما

ممن

ممن كان يؤذيه لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله وقيل أرادت أنه لا ينتقم إذا
أوذي في غير السبب الذي يخرج إلى الكفر كما عفى عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته
عليه وعن الآخر الذي جبذ برداءه حتى أثر في كتفه وحمل الداودي عدم الانتقام على
ما يختص بالمال قال وأما العرض فقد اقتص ممن نال منه قال واقتص ممن لده في
مرضه بعد نهيه عن ذلك بأن أمر بلدهم مع أنهم كانوا في ذلك تأولوا أنه إنما نهاهم عن
عادة البشرية من كراهة النفس للدواء كذا قال وقد أخرج الحاكم هذا الحديث من
طريق معمر عن الزهري بهذا الإسناد مطولا وأوله ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسلما بذكر أي بصريح اسمه ولا ضرب بيده شيئا قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله ولا سئل
عن شيء قط فمنعه إلا أن يسأل مأثما ولا انتقم لنفسه من شيء إلا أن تنتهك حرمات الله
فيكون لله ينتقم الحديث وهذا السياق سوى صدر الحديث عند مسلم من طريق هشام بن
عروة عن أبيه به وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس وفيه ما انتقم لنفسه
إلا أن تنتهك حرمة الله وإن انتهكت حرمة الله كان أشد الناس غضبا لله وفي الحديث
الحث على ترك الأخذ بالشيء العسر والاقتناع باليسر وترك الإلحاح فيما لا يضطر إليه ويؤخذ
من ذلك الندب إلى الأخذ بالرخص ما لم يظهر الخطأ والحث على العفو إلا في حقوق الله
تعالى والندب إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحل ذلك ما لم يفض إلى ما هو
أشد منه وفيه ترك الحكم للنفس وإن كان الحاكم متمكنا من ذلك بحيث يؤمن من الحيف
على المحكوم عليه لكن لحسم المادة والله أعلم. الحديث الثامن عشر حديث أنس أخرجه من
طريق حماد بن زيد وأخرجه مسلم بمعناه من رواية سليمان ابن المغيرة عن ثابت عنه
قوله ما مسست بمهملتين الأولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة وكذا القول
في شممت **قوله** ولا ديباجا هو من عطف الخاص على العام لأن الديباج نوع من الحرير
وهو بكسر المهملة وحكي فتحها وقال أبو عبيدة الفتح مولد ليس بعربي **قوله** ألين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل هذا يخالف ما وقع في حديث أنس الآتي في كتاب اللباس
أنه كان ضخم اليدين وفي رواية له والقدمين وفي رواية له شثن القدمين وفي حديث
هند بن أبي هالة الذي أخرجه الترمذي والحاكم وابن أبي خيثمة وغيرهم وكذا في
صفة عائشة له عند ابن أبي خيثمة والجمع بينهما أن المراد اللين في الجلد والغلظ في
العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته وحيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل
بهما شيئا كان بالنسبة إلى أصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ والشثونة فهي بالنسبة إلى
امتهانهما بالعمل فإنه يتعاطى كثيرا من أموره صلى الله عليه وسلم وسيأتي مزيد لهذا في كتاب
اللباس إن شاء الله تعالى وفي حديث معاذ عند الطبراني والبزار ردفني النبي صلى الله
عليه وسلم خلفه في سفر فما مسست شيئا ألين من جلده صلى الله عليه وسلم **قوله** أو عرفا
بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو شك من الراوي ويدل عليه قوله بعد أطيب
من ريح أو عرف والعرف الريح الطيب ووقع في بعض الروايات بفتح الراء بالقاف
والواو على هذا للتنويع والأول هو المعروف فقد تقدم في الصيام من طريق حميد عن
أنس مسكة ولا عنبرة أطيب رائحة من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عنبرة
ضبط بوجهين أحدهما بسكون النون بعدها موحدة والآخر بكسر الموحدة
بعدها تحتانية والأول معروف والثاني معمول من أخلاط يجمعها الزعفران
وقيل هو الزعفران نفسه ووقع عند الإسماعيلي ولا شممت مسكا ولا عنبرا ولا عبيرا
ذكرها جميعا وقد تقدم شيء من هذا في الحديث العاشر وقوله من ريح أو عرف
بخفض ريح بغير تنوين لأنه في حكم المضاف كقول الشاعر بين ذراعي وجبهة الأسد
ووقع في أول الحديث عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أزهر اللون كأن عرقه
اللؤلؤ إذا مشى تكفأ وما مسست إلى آخره الحديث التاسع عشر حديث أبي سعيد

اورده من طريق غندر قوله عن عبد الله بن ابي عتبة بضم المهملة وسكون المثناة بعدها
موحدة وهو مولى انس وهذا هو المحفوظ عن قتادة وقد رواه الطبراني من وجه
اخر عن شعبة عن قتادة فقال عن ابي السوار العدوي عن عمران بن حصين به
قوله اشد حياء من العذراء اي البكر وقوله في خدرها بكسر المعجمة اي في سترها وهو من
باب التتميم لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما تكون خارجة عنه لكون الخلوة
مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها في خدرها لا حيث
تكون منفردة فيه ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وسلم في غير حدود الله ولهذا قال
للذي اعترف بالزنا انكتها لا يكني كما سياتي بيانه في الحدود واخرج البزار هذا الحديث
من حديث انس وزاد في اخره وكان يقول الحياء خير كله واخرج من حديث ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من وراء الحجرات وما راى احد عورته قط
اسناده حسن قوله حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ويحيى عن شعبة
مثله يعني سندا ومتنا وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية ابي موسى محمد بن المثنى
عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده وقال فيه سمعت عبد الله بن ابي عتبة يقول سمعت
ابا سعيد الخدري يقول واخرجه ابن حبان من طريق احمد بن سنان القطان قال قلت
لعبد الرحمن بن مهدي يا ابا سعيد اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء
في خدرها قال نعم عن مثل هذا فسل يا شعبة فذكره بتمامه قوله واذا كره شيئا عرف
في وجهه اي ان ابن بشار زاد هذا على رواية مسدد وهذا يحتمل ان يكون في رواية
عبد الرحمن بن مهدي وحده ويحتمل ان يكون في رواية يحيى ايضا ولم يقع لمسدد له
والاول المعتمد فقد اخرجه الاسماعيلي من رواية المقدمي وابي خيثمة وابن خلاد
عن يحيى بن سعيد ليس فيه الزيادة واخرجه من رواية ابي موسى عن عبد الرحمن
ابن مهدي فذكرها وكذا اخرجه مسلم عن زهير بن حرب وابي موسى محمد بن المثنى واحمد
ابن سنان القطان كلهم عن ابن مهدي واخرجه من حديث معاذ والاسماعيلي من
حديث علي بن الجعد كلاهما عن شعبة كذلك واخرجه ابن حبان من طريق عبد الله
ابن المبارك عن شعبة كذلك وقوله عرفناه في وجهه اشارة الى تصحيح ما تقدم من
انه لم يكن يواجه احدا بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم اصحابه كراهيته لذلك الحديث
العشرون حديث ابي هريرة قوله عن ابي حازم هو الاشجعي واسمه سلمان وليس هو
ابا حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد قوله ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما قط في رواية غندر عن شعبة عند الاسماعيلي ما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عاب طعاما قط وهو محمول على الطعام المباح كما سياتي تقرير ذلك في كتاب
الاطعمة ان شاء الله تعالى الحديث الحادي والعشرون حديث عبد الله بن مالك بن بحينة
هو بتنوين مالك واعراب ابن بحينة اعراب ابن مالك لان مالكا اباه وبحينة امه قوله
الاسدي هو بسكون المهملة ويقال فيه الازدي بسكون الزاي وهو مشهور في هذه النسبة
يقال بالزاي وبالسين وغفل الداودي فقراه بفتح السين ثم انكره وقد تقدم هذا الحديث
في كتاب الصلاة وكذا قوله قال ابن بكير اي يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا بكر اي
ابن مضر بالاسناد المذكور قوله بياض ابطيه اي ان يحيى زاد لفظ بياض لان في رواية
قتيبة حتى يرى بطنه واختلف في المراد بوصف الابطين بالبياض فقيل لم يكن تحتهما شعر
فكانا كلون جسده ثم قيل لم يكن تحت ابطيه شعر البتة وقيل كان لدوام تعاهده له لا يبقى
فيه شعر ووقع عند مسلم في حديث حتى راينا عفرة ابطيه ولا تنافي بينهما لان الاعفر
ما بياضه ليس بالناصع وهذا شان المغابن يكون لونها في البياض دون لون بقية
الجسد الحديث الثاني والعشرون حديث انس في رفع اليدين في الاستسقاء تقدم في
موضعه مشروحا والغرض منه ذكر بياض ابطيه والمراد بالحصر فيه الرفع على هيئة

مخصوصة

مخصوصة لا اصل الرفع فانه ثابت عنه كما في الخبر الذي بعده الحديث الثالث والعشرون
حديث ابي موسى ذكر منه طرفا معلقا وهو طرف من حديث سياتي موصولا في المناقب
في ترجمة ابي عامر الاشعري وقد علق طرفا منه في الوضوء ايضا قوله حدثنا الحسن بن الصباح
هو البزار اخرج عنه الحديث الذي بعده وقيل بل هذا هو الزعفراني نسبه الى جده لانه
الحسن بن محمد بن الصباح قوله سمعت عون بن ابي جحيفة ذكر عن ابيه في رواية شعبة
عن عون سمعت ابي كما تقدم في اوائل الصلاة قوله دفعت بضم اوله اي انه وصل اليه
من غير قصد والابطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحجاج اذا رجعوا من منى وقوله وكان
بالهاجرة اي نصف النهار وقد تقدم هذا الحديث من وجه اخر في هذا الباب وهو الحديث
العاشر والمراد منه هنا قوله كاني انظر الى وبيص ساقيه والوبيص بالموحدة والمهملة البريق
وزنا ومعنى الحديث الرابع والعشرون حديث عائشة قوله حدثنا الحسن بن الصباح البزار
بتقديم الزاي على الراء وهو واسطي سكن بغداد وكان من ائمة الحديث وسفيان هو ابن
عيينة قال الحسن بن الصباح ما الحق الثوري والثوري لا يروي عن الزهري الا بواسطة
قوله لو عده العاد لاحصاه اي لو عد كلماته او مفرداته او حروفه لاطاق ذلك وبلغ
اخرها والمراد بذلك المبالغة في الترتيل والتفهيم وهذا الحديث هو الحديث الذي
بعده اختلف الرواة في سياقه بسطا واختصارا قوله وقال الليث حدثني يونس وصله
الذهلي في الزهريات عن ابي صالح عن الليث قوله الا يعجبك بضم اوله واسكان ثانيه
من الاعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجب قوله ابا فلان كذا للاكثر قال عياض
هو منادى بكنيته قلت وليس كذلك لما سأذكره وانما خاطبت عائشة عروة بقولها الا يعجبك
ثم ذكرت له المتعجب منه فقالت ابا فلان وحق السياق ان يقول ابو فلان بالرفع لانه
الفاعل لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجب فقالت جاء فجلس الى ووقع
في رواية الاصيلي وكريمة ابو فلان ولا اشكال فيها وتبين من رواية مسلم وابي داود
انه هو ابو هريرة فاخرجه مسلم عن هارون بن معروف وابو داود عن محمد بن منصور
الطوسي كلاهما عن سفيان عن هشام بن عروة وقال الطوسي عن سفيان عن الزهري
وكذا اخرجه الاسماعيلي عن ابن ابي عمر عن سفيان عن هشام وعن ابي يعلى عن ابن
معمر عن سفيان عن الزهري وكذا اخرجه ابو نعيم من طريق القعنبي عن سفيان عن
الزهري فكان لسفيان فيه شيخين وفي رواية الجميع انه ابو هريرة ووقع في رواية ابن
وهب عند الاسماعيلي الا يعجبك ابو هريرة جاء فجلس ولاحمد ومسلم وابي داود من هذا
الوجه الا يعجبك من ابي هريرة ووقع للقابسي بفتح الهمزة بعدها مثناة مفتوحة
فعل ماض من الاتيان وفلان بالرفع والتنوين وهو تصحيف لانه تبين من الرواية
الاخرى انه بصيغة الكنية لا بلفظ الاسم المجرد عنها والعجب ان القابسي انكر غير
روايته وقال عياض هي الصواب لولا قوله بعده جاء فلان لانه يصير تكرارا بلا فائدة قوله وكنت
اسبح اي اصلي نافلة او هو على ظاهره اي اذكر الله والاول اوجه قوله ولو ادركته لرددت
عليه اي لانكرت عليه وبينت له ان الترتيل في الحديث اولى من السرد قوله لم يكن يسرد
الحديث كسردكم اي يتابع الحديث استعجالا بعضه اثر بعض لئلا يلتبس على المستمع زاد الاسماعيلي
من رواية ابن المبارك عن يونس انما كان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلا فهما
تفهمه القلوب واعتذر عن ابي هريرة بانه كان واسع الرواية كثير المحفوظ فكان لا يتمكن
من المهل عند ارادة التحديث كما قال بعض البلغاء اريد ان اقتصر فتتزاحم القوافي على في
قوله باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه في رواية الكشميهني
عيناه ولا ينام قلبه قوله رواه سعيد بن ميناء عن جابر وصله في كتاب الاعتصام مطولا
وسياتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى واخرجه المصنف في الباب من حديث عائشة
في صلاته صلى الله عليه وسلم بالليل وفي اخره فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فقال

تنام عيني ولا ينام قلبي وهذا قد تقدم في صلاة التطوع وتقدم حديث ابن عباس في ذلك في
صلاته صلى الله عليه وسلم بالليل ثم ذكر طرفا من حديث شريك عن انس في المعراج وسياتي
بتمامه من هذا الوجه في التوحيد قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله حدثني اخي هو ابو
بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال قوله جاءه ثلاثة نفر هم ملائكة ولم احقق اسماهم قوله
فقال اولهم ايهم هو مشعر بانه كان نايما بين اثنين او اكثر وقد قيل انه كان نايما بين عمه
حمزة وابن عمه جعفر بن ابي طالب قوله فكانت تلك اي القصة اي لم تقع في تلك الليلة
غير ما ذكر من الكلام قوله حتى جاؤا اليه ليلة اخرى اي بعد ذلك ومن هنا يحصل رفع
الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كما سياتي بيانه في مكانه قوله فيما يرى قلبه والنبي
نايمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم قد تقدم مثل هذا
من قول عبيد بن عمير في اوايل الطهارة ومثله لا يقال من قبل الراي وهو ظاهر في
ان ذلك من خصايصه صلى الله عليه وسلم لكن بالنسبة للامة وزعم القضاعي انه مما اختص
به عن الانبيا ايضا وهذا الحديث يرد عليه وقد تقدم في التيمم في الكلام على حديث
عمران في قصة المراة صاحبة المزاد بيان ما يتعلق بكونه كان تنام عيناه ولا ينام قلبه
فليراجع منه من اراد الوقوف عليه **قوله باب** علامات النبوة
في الاسلام العلامات جمع علامة وعبر بها لكون ما يورده من ذلك اعم من المعجزة
والكرامة والفرق بينهما ان المعجزة اخص لانه يشترط فيها ان يتحدى النبي من يكذبه
بان يقول ان فعلت كذا اتصدق باني صادق او يقول من يتحداه لا اصدقك حتى
تفعل كذا ويشترط ان يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة وقد وقع
النوعان للنبي صلى الله عليه وسلم في عدة مواطن وسميت المعجزة لعجز من يقع عندهم ذلك
عن معارضتها والهاء فيها للمبالغة وهي صفة محذوف واشهر معجزات النبي صلى الله عليه
وسلم القران لانه صلى الله عليه وسلم تحدى به العرب وهم افصح الناس لسانا واشدهم اقتدارا
على الكلام بان ياتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه حتى قال بعض العلما
اقصر سورة في القران انا اعطيناك الكوثر فكل قران من سورة اخرى كان قدر انا اعطيناك
الكوثر سواء كان اية او اكثر او بعض اية فهو داخل فيما تحداهم به وعلى هذا فيصل معجزات القران
من هذه الحيثية الى عدد كثير جدا ووجوه اعجاز القران من جهة حسن تاليفه والتيام
كلماته وفصاحته وايجازه في مقام الايجاز وبلاغته ظاهرة جدا مع ما انضم الى ذلك من حسن
تركيبه وغرابة اسلوبه مع كونه على خلاف قواعد النظم والنثر هذا الى ما اشتمل عليه من الاخبار
بالمغيبات مما وقع من اخبار الامم الماضية مما كان لا يعلمه الا افراد من اهل الكتاب ولم يعلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم اجتمع باحد منهم ولا اخذ عنهم وبما سيقع فوقع على وفق ما اخبر به في زمنه صلى
الله عليه وسلم وبعده هذا مع الهيبة التي يقع عند تلاوته والخشية التي يلحق سامعه وعدم
دخول الملال والسامة على قاريه وسامعه مع تيسير حفظه لمتعلميه وتسهيل سرده لتاليه
ولا ينكر شيا من ذلك الا جاهل او معاند ولهذا اطلق الايمة ان اعظم معجزات النبي صلى الله عليه
وسلم القران ومن اظهر معجزات القران بقاؤه مع استمرار الاعجاز واشهر ذلك تحديه
اليهود ان يتمنوا الموت فلم يقع ممن سلف منهم ولا خلف من تصدى لذلك ولا اقدم مع شدة
عداوتهم لهذا الدين وحرصهم على افساده والصد عنه فكان في ذلك اوضح معجزة واما ما عدا القران
نبع الماء من بين اصابعه وتكثير الطعام وانشقاق القمر ونطق الجماد فمنه ما وقع بالتحدي به ومنه
ما وقع دالا على صدقه من غير سبق تحدي ومجموع ذلك يفيد القطع بانه ظهر على يده صلى
الله عليه وسلم من خوارق العادات شي كثير كما يقطع بوجود جود حاتم وشجاعة علي وان
كانت افراد ذلك ظنية وردت مورد الاحاد مع ان كثيرا من المعجزات النبوية قد اشتهر
وانتشر ورواه العدد الكثير والجم الغفير وافاد الكثير منه القطع عند اهل العلم بالاثار والعناية
بالسير والاخبار وان لم يصل عند غيرهم الى هذه الرتبة لعدم عنايتهم بذلك بل لو ادعى مدع

ان

ان غالب هذه الوقايع تفيد القطع بطريق نظري لما كان مستمدا وهو انه لا مرية ان رواة
الاخبار في كل طبقة قد حدثوا بهذه الاخبار في الجملة ولا يحفظ عن احد من الصحابة ولا من
بعدهم مخالفة الراوي في ما حكاه من ذلك ولا الانكار عليه فيما هنالك فيكون الساكت منهم
كالناطق لان مجموعهم محفوظ من الاغضاء على الباطل وعلى تقدير ان يوجد من بعضهم انكار او
طعن على بعض من روى شيا من ذلك فانما هو من جهة توقف في صدق الراوي او تهمته بكذب
او توقف في ضبطه او نسبته الى سوء الحفظ او جواز الغلط ولا يوجد من احد منهم طعن في المروي كما
وجد منهم في غير هذا الفن من الاحكام والاداب وحروف القران ونحو ذلك وقد قرر القاضي
عياض ما قدمته من وجود افادة القطع في بعض الاخبار عند بعض العلماء دون بعض تقريرا
حسنا ومثل ذلك بان الفقها من اصحاب مالك قد تواتر عندهم النقل ان مذهبه اجزاء النية
من اول رمضان خلافا للشافعي في ايجابه لها في كل ليلة وكذا ايجاب مسح جميع الراس في الوضوء
خلافا للشافعي في اجزاء بعضها وان مذهبهما معا ايجاب النية في اول الوضوء واشتراط الولي
في النكاح خلافا لابي حنيفة ويجد العدد الكثير والجم الغفير من الفقها من لا يعرف ذلك من
خلافهم فضلا عن من لم ينظر في الفقه وهو امر واضح والله اعلم وذكر النووي في مقدمة
شرح مسلم ان معجزات النبي صلى الله عليه وسلم تزيد على الف وماتين وقال البيهقي في المدخل
بلغت الف وقال الزاهدي من الحنفية ظهر على يديه الف معجزة وقيل ثلاثة الاف وقد اعتنى بجمعها
جماعة من الايمة كابي نعيم والبيهقي وغيرهما **قوله** في الاسلام اي من حين المبعث
وهلم جرا دون ما وقع منها قبل ذلك وقد جمع ما وقع من ذلك قبل المبعث بل قبل
المولد ونقل الحاكم في الاكليل وابو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى وابو نعيم
والبيهقي في دلايل النبوة وسياتي منه في هذا الكتاب قصة زيد بن عمرو بن نفيل في خروجه في
ابتغا الدين ومضى منه قصة ورقة ابن نوفل وسلمان الفارسي وقدمت في باب اسما النبي صلى
الله عليه وسلم قصة محمد بن عدي بن ربيعة في سبب تسميته محمدا ومن مشهور ذلك قصة بحيرا
الراهب وهي في السيرة لابن اسحاق وروى ابو نعيم في الدلايل من طريق شعيب ابن شعيب ابي
ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص عن ابيه عن جده قال كان بمر الظهران
راهب يدعى عيصا فذكر الحديث وفيه انه اعلم عبد الله ابن عبد المطلب بليلة
ولادة النبي صلى الله عليه وسلم بانه نبي هذه الامة وذكر له اشيا من صفته وروى
الطبراني من حديث معوية ابن ابي سفيان عن ابيه ان امية ابن ابي الصلت قال
له اني اجد في الكتب صفة نبي يبعث من بلادنا وكنت اظن اني هو ثم ظهر لي انه من
بني عبد مناف قال فنظرت فلم اجد فيهم من هو متصف باخلاقه الا عتبة ابن ربيعة
الا انه جاوز الاربعين ولم يوح اليه فعرفت انه غيره قال ابو سفيان فلما بعث
محمد قلت لامية عنه فقال انه حق فاتبعه فقلت له فانت ما يمنعك قال
الحيا من نسات ثقيف اني كنت اخبرهن اني هو ثم اصير تبعا لفتى من بني عبد مناف وروى ابن اسحاق
من حديث سلمة بن سلامة بن وقش واخرجه احمد وصححه ابن حبان من طريقه قال كان
لنا جار من اليهود بالمدينة فخرج علينا قبل البعثة بزمان فذكر الحشر والجنة والنار فقلنا
له وما اية ذلك قال خروج نبي يبعث من هذه البلاد واشار الى مكة فقالوا متى يقع ذلك
قال فرمى بطرفه الى السما وانا اصغر القوم فقال ان يستنفد هذا الغلام عمره يدركه قال
فما ذهبت الايام والليالي حتى بعث الله نبيه وهو حي فامنا به وكفر هو بغيا وحسدا وروى يعقوب
ابن سفيان باسناد حسن عن عايشة قالت كان يهودي قد سكن مكة فلما كانت الليلة
التي ولد فيها النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود قالوا
لا نعلم قال انظروا فانه ولد في هذه الليلة نبي هذه الامة بين كتفيه علامة لا يرضع
ليلتين لان عفريتا من الجن وضع يده في فمه فانصرفوا فسالوا فقيل لهم قد ولد لعبد الله بن عبد
المطلب غلام فذهب اليهودي معهم الى امه فاخرجته لهم فلما راى اليهودي العلامة خر مغشيا

عليه وقال ذهبت النبوة من بني اسرائيل يا معشر قريش اما والله ليسطون بكم سطوة يخرج
خبرها من المشرق والمغرب قلت ولهذه القصص نظائر يطول شرحها ومما ظهر من علامات
النبوة عند مولده وبعده ما اخرج الطبراني عن عثمان ابن ابي العاص عن امه انها
حضرت امنة ام النبي صلى الله عليه وسلم فلما ضربها المخاض قالت فجعلت انظر الى النجوم
تدلى حتى اقول لتقعن علي فلما ولدت خرج منها نور اضاء له البيت والدار وشاهده حديث
العرباض بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني عبد الله وخاتم
النبيين وان ادم لمنجدل في طينته وساخبركم عن ذلك اني دعوة ابي ابراهيم وبشارة عيسى
بي ورويا امي التي رات وكذلك امهات المومنين يرين وان ام رسول الله صلى الله عليه وسلم
رات حين وضعته نورا اضاءت له قصور الشام اخرجه احمد وصححه ابن حبان والحاكم وفي
حديث ابي امامة عند احمد نحوه واخرج ابن اسحاق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه قال اضاءت له بصرى من ارض الشام وروى
ابن حبان والحاكم في قصة رضاعه صلى الله عليه وسلم من طريق ابن اسحاق باسناده الى
حليمة السعدية الحديث بطوله وفيه من العلامات كثرة اللبن في ثدييها ووجود اللبن في شارفها
بعد الهزال الشديد وسرعة مشي حمارها وكثرة اللبن في شياهها بعد ذلك وخصب ارضها
وسرعة شبابه وشق الملكين صدره وهذا الاخير اخرجه مسلم من حديث انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق عن قلبه
فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء
زمزم ثم جمعه فاعاده مكانه الحديث وفي حديث مخزوم بن هانئ المخزومي عن ابيه
قال وكان قد اتت عليه خمسون ومائة سنة قال لما كانت الليلة التي ولد فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم انكسر ايوان كسرى وسقطت منه اربع عشرة شرفة وخمدت
نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بالف عام وغاضت بحيرة ساوة وراى الموبذان ابلا صعابا تقود
خيلا عرابا قد قطعت دجلة وانتشرت في بلادها فلما اصبح كسرى افزعه ما وقع فسال
علماء اهل مملكته عن ذلك فارسلوا الى سطيح فذكر القصة بطولها اخرجها ابن السكن وغيره
في معرفة الصحابة ثم اورد المصنف في الباب نحو خمسين حديثا الحديث الاول حديث
عمران بن حصين في قصة المراة صاحبة المزادتين والمعجزة فيها تكثير الماء القليل ببركته
صلى الله عليه وسلم وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في ابواب التيمم وقوله في هذه الرواية
انه بكسر الهمزة وسكون التحتانية وفي بعض النسخ ايها بالتنوين مع الفتح وحكى الجوهري جواز فتح
الهمزة في هذه وقوله موتمة اي ذات ايتام وقوله فمسح بالعزلاوين في رواية الكشميهني
في العزلاوين وهما تثنية عزلا بسكون الزاي وبالمد وهو فم القربة والجمع عزالي بكسر اللام الخفيفة
وكذلك وقع في الرواية المتقدمة **قوله** فشربنا عطاشا اربعون رجلا اي ونحن حينئذ اربعون
وفي رواية الكشميهني اربعين بالنصب وتوجيهها ظاهر وقوله وهي تكاد تبض بكسر الموحدة
بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل وحكى عياض عن بعض الرواة بالصاد المهملة من البصيص وهو
اللمعان ومعناه مستبعد هنا فان في نفس الحديث تكاد تبض من الملء بكسر الميم وسكون اللام
بعدها همزة فكونها تكاد تسيل من الملء ظاهر واما كونها تلمع من الملء فبعيد وقال ابن التين معنى
قوله تبض بالمعجمة اي تشق يقال بض الماء من العين اذا نبع وكذا بض العرق قال وفيه
روايات اخرى روي تنبض بنون وضاد معجمة وروي تيصر بمثناة مفتوحة بعدها تحتانية
ساكنة وصاد مهملة ثم را قال وذكر الشيخ ابو الحسن ان معناه تنشق قال ومنه صير الباب
اي شقه ورده ابن التين بان صير عينه حرف علة فكان يلزم ان يقول تصير وليس هذا
في شيء من الروايات ورايت في رواية ابي ذر عن الكشميهني تنصب بفتح المثناة وسكون
النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة فيوافق الرواية الاولى لانها بمعنى تسيل الحديث
الثاني والثالث عن انس في نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم اورده من اربعة

طرق من رواية قتادة واسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة والحسن البصري وحميد وتقدم عنده
في الطهارة من رواية ثابت كلهم عن انس وعند بعضهم ما ليس عند بعض وظهر لي من مجموع
الروايات انهما قصتان في موطنين للتغاير في عدد من حضر وهي مغايرة واضحة يبعد
الجمع فيها وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه لان ظاهر رواية الحسن ان ذلك
كان في سفر وصريح رواية قتادة انها كانت بالمدينة وسياتي في غير حديث
انس انها كانت في مواطن اخر قال عياض هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير
عن الجم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة وكان ذلك في مواطن اجتماع الكثير منهم
في المحافل ومجمع العساكر ولم يرو عن احد منهم انكار على راوي ذلك فهذا النوع ملحق بالقطعي
من معجزاته قال القرطبي قصة نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم تكررت
عنه في عدة مواطن في مشاهد عظيمة ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي
المستفاد من التواتر المعنوي قلت اخذ كلام عياض وتصرف فيه قال ولم يسمع بمثل هذه
المعجزة عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم وحديث نبع الماء جاء من رواية انس عند الشيخين
واحمد وغيرهم من خمسة طرق وعن جابر بن عبد الله من اربعة طرق وعن ابن مسعود
عند البخاري والترمذي وعن ابن عباس عند احمد والطبراني من طريقين وعن ابن
ابي ليلى والد عبد الرحمن عند الطبراني فعدد هولاء الصحابة ليس كما يفهمه من اطلقه فهما
واما تكثير الماء بان يلمسه بيده او يتفل فيه او يامر بوضع شيء فيه كسهم من كنانته فجاء من
حديث عمران بن حصين في الصحيحين وعن البراء بن عازب عند البخاري واحمد من
طريقين وعن ابي قتادة عند مسلم وعن انس عند البيهقي في الدلائل وعن زياد بن
الحارث الصدائي عنده وعن حبان بن بح الصدائي ايضا فاذا ضم هذا الى هذا بلغ الكثرة
المذكورة او قاربها واما من رواها من اهل القرن الثاني فهم اكثر عددا وان كان شطر
طرقه افرادا وفي الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث قال هذا الحديث شهده
جماعة كثيرة من الصحابة الا انه لم يرو الا من طريق انس لطول عمره وتطلب الناس العلو
في السند انتهى وهذا ينادي عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لاحاديث الكتاب الذي
شرحه وبالله التوفيق قال القرطبي ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم حيث
نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد البر عن المزني انه قال نبع الماء من
بين اصابعه صلى الله عليه وسلم ابلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت
منه المياه لان خروج الماء من الحجارة معهود بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم انتهى فظاهر
كلامه ان الماء نبع من نفس اللحم الكائن في الاصابع ويويده قوله في حديث ابن عباس عند الطبراني
فجاءوا بشن فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عليه ثم فرق اصابعه فنبع الماء من اصابع
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عصا موسى فان الماء تفجر من نفس العصا فتمسكه به يقتضي
ان الماء تفجر من بين اصابعه ويحتمل ان يكون المراد ان الماء كان ينبع من بين اصابعه
بالنسبة الى روية الرائي وهو في نفس الامر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه صلى الله عليه
وسلم في الماء فرآه الرائي نابعا من بين اصابعه والاول ابلغ في هذه المعجزة وليس في الاخبار
ما يرده وهو اولى **قوله** عن سعيد هو ابن ابي عروبة **قوله** عن انس لم اره من رواية قتادة
الا معنعنا لكن بقية الخبر يدل على انه سمعه من انس لقوله قلت كم كنتم لكن اخرجه
ابو نعيم في الدلائل من طريق مكي بن ابراهيم عن سعيد فقال عن قتادة عن الحسن عن
انس فهذا لو كان محفوظا اقتضى ان في رواية الصحيح انقطاعا وليس كذلك لان مكي
ابن ابراهيم ممن سمع من سعيد بن ابي عروبة بعد الاختلاط **قوله** وهو بالزوراء بتقديم
الزاي على الراء بالمد مكان معروف بالمدينة عند السوق وزعم الداودي انه كان مرتفعا
كالمنارة وكانه اخذه من امر عثمان بالتاذين على الزوراء وليس ذلك بلازم بل الواقع ان
المكان الذي امر عثمان بالتاذين فيه كان بالزوراء لا انه الزوراء نفسها ووقع في رواية همام

عن قتادة عن انس شهدت النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه عند الزوراء وعند بيوت المدينة
اخرجه ابو نعيم وعند ابي نعيم من رواية شريك بن ابي نمر عن انس انه هو الذي احضر الماء وانه
احضره الى النبي صلى الله عليه وسلم من بيت ام سلمة وانه رده بعد فراغهم الى ام سلمة وفيه
قدر ما كان فيه اولا ووقع عنده في رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج الى قباء فاتي من بعض بيوتهم بقدح صغير ووقع في حديث جابر الاتي
التصريح بان ذلك كان في سفر ففي رواية نبيح العنزي عند احمد عن جابر قال سافرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما في القوم من
طهور فجاء رجل بفضلة في اداوة فصبه في قدح فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان
القوم اتوا ببقية الطهور فقال تمسحوا تمسحوا فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
على رسلكم فضرب يده في القدح في جوف الماء ثم قال اسبغوا الطهور قال جابر فوالذي ذهب
ببصري لقد رايت الماء يخرج من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توضؤوا اجمعون
قال حسبته قال كنا مائتين وزيادة وجاء عن جابر قصة اخرى اخرجها مسلم من وجه
اخر عنه في اواخر الكتاب في حديث طويل فيه ان الماء الذي احضروه له كان قطرة في
اناء من جلد لو افرغها لشربها يابس الاناء وانه لم يجد في الركب قطرة ماء غيرها قال فاخذها
النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم وغمزه بيده ثم قال ناد بجفنة الركب فجيء بها فقال بيده في الجفنة
فبسطها ثم فرق اصابعه ووضع تلك القطرة في قعر الجفنة فقال خذ يا جابر فصب علي
وقال قل بسم الله ففعلت قال فرايت الماء يفور من بين اصابعه ثم فارت الجفنة ودارت
حتى امتلات فاتى الناس فاستقوا حتى رووا فرفع يده من الجفنة وهي ملاى وهذه
القصة ابلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه قوله زهاء ثلاثمائة
هو بضم الزاي وبالمد اي قدر ثلاثمائة ماخوذ من زهوت الشيء اذا حزرته ووقع عند
الاسماعيلي من طريق خالد بن الحارث عن سعيد قال ثلاثمائة بالجزم بدون قوله زهاء
والله اعلم الحديث الرابع حديث جابر في نبع الماء ايضا عطش الناس يوم الحديبية والنبي
صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة كذا وقع في هذه الطريق ووقع في الاشربة من طريق
الاعمش عن سالم ان ذلك كان لما حضرت صلاة العصر وسياتي شرح الحديث مستوفى في
غزوة الحديبية ان شاء الله تعالى وقوله جهش هو بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة اي اسرعوا
لاخذ الماء ووقع في رواية الكشميهني فجهش بزيادة فاء في اوله وقوله فجعل الماء يثور كذا للاكثر
بمثلثة وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى وقوله رويا هو بكسر الواو من الري الحديث الخامس
حديث البراء في تكثير الماء ببئر الحديبية وسياتي الكلام عليه ايضا في غزوة الحديبية واتي
هناك التوفيق بينه وبين حديث جابر الذي قبله ان شاء الله تعالى الحديث السادس
حديث انس في تكثير الطعام القليل قوله قال ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج
ام سليم والدة انس وقد اتفقت الطرق على ان الحديث المذكور من مسند انس وقد وافقه
على ذلك اخوه لامه عبد الله بن ابي طلحة فرواه مطولا عن ابيه اخرجه ابو يعلى باسناد
حسن واوله عن ابي طلحة قال دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجوع الحديث والمراد بالمسجد الموضع الذي اعده النبي صلى الله عليه وسلم
للصلاة فيه حين محاصرة الاحزاب للمدينة في غزوة الخندق قوله ضعيفا اعرف فيه
الجوع فيه العمل على القرائن ووقع في رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبد
الله وثابت عن انس عند احمد ان ابا طلحة راى رسول الله صلى الله عليه وسلم طاويا وعند
ابي يعلى من طريق محمد بن سيرين عن انس ان ابا طلحة بلغه انه ليس عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعام فذهب فاجر نفسه بصاع من شعير فعمل بقية يومه ذلك ثم
جاء به الحديث وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة وهو اخو اسحاق راوي حديث الباب
عن انس عند مسلم وابي يعلى قال راى ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا يتقلب

ظهرا لبطن وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عند مسلم ايضا عن انس قال جئت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته جالسا مع اصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه
بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فذهبت الى ابي طلحة فاخبرته فدخل
على ام سليم فقال هل من شيء الحديث وفي رواية محمد بن كعب عن انس عند ابي نعيم جاء
ابو طلحة الى ام سليم فقال اعندك شيء الحديث قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقرئ اصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرا من الجوع قوله
فاخرجت اقراصا من شعير وفي رواية محمد بن سيرين عن انس عند احمد فعمدت
ام سليم الى نصف مد من شعير فطحنته وعند المصنف من هذا الوجه ومن غيره
عن انس ان امه ام سليم عمدت الى مدين من شعير جشته ثم عملته وفي رواية عبد
الرحمن بن ابي ليلى عن انس عند احمد ومسلم امر ابو طلحة بمد من شعير فامر به
فصنع طعاما ولا منافاة بين ذلك لاحتمال ان تكون القصة تعددت او ان بعض الرواة
حفظ ما لم يحفظ الاخر ويمكن الجمع بان يكون الشعير في الاصل كان صاعا فافردت
بعضه لعيالهم وبعضه للنبي صلى الله عليه وسلم ويدل على التعدد ما بين الوصفين
والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة وقد وقع لام سليم في شيء صنعته
للنبي صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب بنت جحش قريب من هذه القصة من
تكثير الطعام وادخال عشرة عشرة كما سياتي في مكانه في الوليمة من كتاب النكاح
ووقع عند احمد في رواية ابن سيرين عن انس عمدت ام سليم الى نصف مد من
شعير فطحنته ثم عمدت الى عكة كان فيها شيء من سمن فاتخذت منه خطيفة الحديث
والخطيفة هي العصيدة وزنا ومعنى وهذا بعينه ياتي للمصنف في الاطعمة قوله
ولاثتني ببعضه اي لفتني فقال لاث العمامة على راسه اي عصبها والمراد انها
لفت بعضه على راسه وبعضه على ابطه ووقع في الاطعمة للمصنف عن اسماعيل
ابن ابي اويس عن مالك في هذا الحديث فلفت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت
ثوبي وردتني ببعضه يقول دس الشيء يدسه دسا اذا ادخله في الشيء بقهر
وقوة قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة قلت نعم
قال بطعام قلت نعم فقال لمن معه قوموا ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم
فهم ان ابا طلحة استدعاه الى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا واول الكلام
يقتضي ان ام سليم وابا طلحة ارسلا الخبز مع انس ان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم
فياكله فلما وصل انس وراى كثرة الناس حول النبي صلى الله عليه وسلم استحى
وظهر له ان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل
فيحصل مقصودهم من اطعامه ويحتمل ان يكون ذلك عن راي من ارسله
عهد اليه اذا راى كثرة الناس ان يستدعي النبي صلى الله عليه وسلم وحده
خشية ان لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه وقد عرفوا ايثار النبي صلى الله
عليه وسلم وانه لا ياكل وحده وقد وجدت اكثر الروايات تقتضي ان ابا طلحة
استدعى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة ففي رواية سعد بن سعيد
عن انس بعثني ابو طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ادعوه وقد جعل له طعاما
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس امر ابو طلحة ام سليم ان تصنع للنبي
صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة ثم ارسلتني اليه وفي رواية يعقوب بن عبد
الله بن ابي طلحة عن انس فدخل ابو طلحة على امي فقال هل من شيء فقالت
نعم عندي كسر من خبز فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبعناه
وان جاء احد معه قل عنهم وجميع ذلك عند مسلم وفي رواية مبارك بن فضالة
المذكورة ان ابا طلحة قال اعجبني واصحابه عسى ان تدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس عند ابي نعيم واصله عند مسلم
فقال لي ابو طلحة يا انس اذهب فقم قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
قام فدعه حتى تتفرق اصحابه ثم اتبعه حتى اذا قام على عتبة بابه فقل له ان ابي
يدعوك وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة عند ابي يعلى عن انس قال لي
ابو طلحة اذهب فادع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند المصنف من رواية
ابن سيرين في الاطعمة عن انس ثم بعثتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيته وهو في اصحابه فدعوته وعند احمد من رواية النضر ابن انس عن
ابيه قالت لي ام سليم اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل له ان رايت
ان تغدى عندنا فافعل وفي رواية عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن انس عند
مسلم البغوي فقال له ابو طلحة اذهب يا بني الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه
قال فجيته فقلت له ان ابي يدعوك الحديث وفي رواية محمد ابن كعب فقال يا بني
اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحني
قوله ارسلك ابو طلحة بهمزة ممدودة للاستفهام وفي رواية محمد بن كعب فقال
للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وفي رواية يعقوب فلما قلت له
ان ابي يدعوك قال لاصحابه يا هؤلاء تعالوا ثم اخذ بيدي فشدها ثم اقبل بيدي
باصحابه حتى اذا دنوا ارسل يدي فدخلت وانا حزين لكثرة من جاء معه قوله
قال ابو طلحة قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليس عندنا
ما نطعمهم اي قدر ما يكفيهم فقالت الله ورسوله اعلم كانها عرفت انه فعل ذلك
عمدا ليظهر الكرامة في تكثير الطعام وذلك دليل على فطنة ام سليم ورجحان
عقلها وفي رواية مبارك ابن فضالة فاستقبله ابو طلحة فقال يا رسول الله ما
عندنا الا قرص عملته ام سليم وفي رواية سعد ابن سعيد فقال ابو طلحة انما
صنعت لك شيئا ونحوه وفي رواية ابن سيرين وفي رواية عمرو بن عبد الله فقال
ابو طلحة انما هو قرص فقال ان الله سيبارك فيه ونحوه في رواية عمرو بن يحيى
المازني وفي رواية يعقوب فقال ابو طلحة يا رسول الله انما ارسلت انسا يدعوك
وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من ارى فقال ادخل فان الله سيبارك فيما
عندك وفي رواية النضر ابن انس عن ابيه فدخلت على ام سليم وانا مدهش
وفي رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى ان ابا طلحة قال يا انس فضحتنا وللطبراني
في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ام سليم هلمي ما عندك كذا لابي ذر عن الكشميهني ولغيره هلم وهي لغة حجازية
هلم عندهم لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع ومنه قوله تعالى والقائلين لاخوانهم
هلم الينا والمراد من ذلك طلب ما عندها قوله وعصرت عليه ام سليم عكة
فادمته اي صيرت ما خرج من العكة اداما والعكة بضم المهملة شي فجابه فجعلا
يقصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح
القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رايت القرص
في الجفنة يتميع وفي رواية سعد ابن سعيد فمسها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودعا فيها بالبركة وفي رواية النضر ابن انس فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم
الله اللهم اعظم فيها البركة وعرف بهذا المراد بقوله وقال فيها ما شاء الله ان يقول
قوله ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم ظاهره انه صلى الله عليه وسلم دخل منزل
ابي طلحة وحده وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى ولفظه فلما انتهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل وفي رواية
يعقوب ادخل علي ثمانية فما زال حتى دخل عليه ثمانون رجلا ثم دعاني ودعا امي

وابا

وابا طلحة فاكلنا حتى شبعنا انتهى وهذا يدل على تعدد القصة فان اكثر الروايات فيها
انه ادخلهم عشرة عشرة سوى هذه فقال انه ادخلهم ثمانية ثمانية والله اعلم
قوله فاكلوا في رواية مبارك ابن فضالة فوضع يده وسط القرص وقال كلوا
بسم الله فاكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا وفي رواية بكر ابن عبد الله فقال لهم
كلوا من بين اصابعي قوله ثم خرجوا في رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى ثم قال لهم
قوموا وليدخل عشرة مكانكم قوله والقوم سبعون او ثمانون رجلا كذا وقع
بالشك وفي غير هذه الجزم بالثمانين كما تقدم من رواية محمد بن كعب وغيره وفي رواية
مبارك ابن فضالة حتى اكل منه بضعة وثمانون رجلا وفي رواية عبد الرحمن ابن ابي
ليلى حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت
وتركوا سؤرا اي فضلا وفي روايته عند احمد قلت كم كانوا قال كانوا نيفا وثمانين
قال وافضل لاهل البيت ما يشبعهم ولا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون الغى الكسر
ولكن وقع في رواية ابن سيرين عند احمد حتى اكل منه اربعون رجلا وبقيت
كما هي وهذا يؤيد التغاير الذي اشرت اليه وان القصة التي رواها ابن سيرين
غير القصة التي رواها غيره وزاد مسلم في رواية عبد الله بن عبد الله ابن
ابي طلحة وافضلوا ما بلغوا جيرانهم وفي رواية عمرو بن عبد الله وفي رواية
وفضلت فضلة فاهدينا لجيراننا ونحوه عند ابي نعيم من رواية عمارة ابن غزية
عن ربيعة عن انس بلفظ حتى اهدت ام سليم لجيرانها ولمسلم في اواخر رواية
سعد ابن سعيد حتى لم يبق منهم احد الا دخل فاكل حتى شبع وفي رواية له من هذا
الوجه ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان وقد تقدم الكلام على شيء
من فوائد هذا الحديث في ابواب المساجد من اوائل كتاب الصلاة تكملة
سئلت في مجلس الاملاء لما ذكرت حديث عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن حكمة
تبعيضهم فقلت يحتمل ان يكون عرف ان الطعام قليل وانه في صحيفة واحدة
فلا يتصور ان يتحلق ذلك العدد الكثير فقيل لم لا ادخل الكل وبعض لمن يسعه
التحليق فكان ابلغ في اشتراك الجميع في الاطلاع على المعجزة بخلاف التبعيض
فانه يتطرقه احتمال تكرر وضع الطعام لصغر الصحفة فقلت يحتمل ان يكون ذلك
لضيق البيت والله اعلم الحديث السابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود في نبع
الماء ايضا وتسبيح الطعام قوله كنا نعد الايات اي الامور الخارقة للعادة
قوله بركة وانتم تعدونها تخويفا الذي يظهر انه انكر عليهم عد جميع الخوارق
تخويفا والا فليس جميع الخوارق بركة فان التحقيق يقتضي عد بعضها بركة
من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل وبعضها بتخويف من الله ككسوف
الشمس والقمر كما قال صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله
يخوف الله بهما عباده وكان القوم الذين خاطبهم عبد الله ابن مسعود بذلك
تمسكوا بظاهر قوله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا ووقع عند الاسماعيلي
من طريق الوليد ابن القاسم عن اسماعيل اسرائيل في اول هذا الحديث سمع عبد الله
ابن مسعود بخسف فقال كنا اصحاب محمد نعد الايات بركة الحديث قوله
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر هذا السفر يشبه ان يكون غزوة
الحديبية لثبوت نبع الماء فيها كما سياتي ووقع مثل ذلك في تبوك ثم وجد البيهقي
في الدلائل جزم بالاول لكن لم يخرج ما يصرح به ثم وجدت في بعض طرق هذا
الحديث عند ابي نعيم في الدلائل ان ذلك كان في غزوة خيبر فاخرج من طريق
يحيى ابن سلمة ابن كهيل عن ابيه عن ابراهيم في هذا الحديث قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر فاصاب الناس عطش شديد فقال يا عبد الله

حضر او سفر قوله فقال اطلبوا فضلة من ماء فاتاه بشن فيه ماء الحديث وفي اخره
فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر وهذا يشعر بان ابن عباس حمله عن ابن مسعود
وان القصة واحدة ويحتمل ان يكون كل من ابن مسعود وبلال احضر الاداوة والشن
بفتح المعجمة وبالنون هي الاداوة البالية قوله حي على الطهور المبارك اي هلموا الى
الطهور وهو بفتح الطا والمراد به الما ويجوز ضمها والمراد الفعل اي تطهروا قوله والبركة
من الله البركة مبتدا والخبر من الله وهو اشارة الى ان الايجاد من الله ووقع في رواية
عمار بن زريق عن ابراهيم في هذا الحديث فجعلت ابادرهم الى الما ادخله في جوفي
لقوله البركة من الله وفي حديث ابن عباس فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين فجعل
ابن مسعود يشرب ويكثر والحكمة في طلبه صلى الله عليه وسلم في هذه المواطن فضلة
الما لئلا يظن انه الموجد للما ويحتمل ان يكون اشارة الى ان الله تعالى اجرى العادة في الدنيا
غالبا بالتوالد وان بعض الاشيا يقع بينها التوالد وبعضها لا يقع ومن جملة ذلك ما
يشاهد من فوران بعض المايعات اذا احميت وتركت زمانا ولم تجر العادة في الما الصرف
بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدا قوله وكنا نسمع تسبيح الطعام وهو يوكل
اي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن غالبا ووقع عند الاسماعيلي
صريحا اخرجه عن الحسن بن سفيان عن بندار عن ابي احمد الزبيري في هذا الحديث
كنا ناكل مع النبي صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام وله شاهد
اخرجه البيهقي في الدلايل من طريق قيس بن ابي حازم قال كان ابو الدردا وسلمان
اذا كتب احدهما الى الاخر قال له باية الصحفة وذلك انهما بينا هما ياكلان في صحفة
اذ سبحت وما فيها وذكر عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه قال مرض النبي صلى الله
عليه وسلم فاتاه جبريل بطبق فيه عنب ورطب فاكل منه فسبح قلت وقد اشتهر تسبيح
الحصى ففي حديث ابي ذر قال تناول رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع حصيات
فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينا ثم وضعهن في يد ابي بكر فسبحن ثم وضعهن
في يد عمر فسبحن ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن اخرجه البزار والطبراني في
الاوسط وفي رواية الطبراني فسمع تسبيحهن من في الحلقة وفيه ثم دفعهن الينا
فلم يسبحن مع واحد منا قال البيهقي في الدلايل كذا رواه صالح بن ابي الاخضر ولم
يكن بالحافظ عن الزهري عن سويد بن يزيد السلمي عن ابي ذر والمحفوظ ما رواه
شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال ذكر الوليد بن سويد ان رجلا من بني سليم
كان كبير السن ممن ادرك ابا ذر بالربذة ذكر له عن ابي ذر بهذا قلت وذكر ابن
الحاجب عن بعض الشيعة ان انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم
الغزالة مما نقل احادا مع توفر الدواعي على نقله ومع ذلك لم يكذب رواتها واجاب
بانه استغنى عن نقلها تواترا بالقران واجاب غيره بمنع نقلها احادا وعلى تسليمه
فمجموعها يفيد القطع كما تقدم في اول هذا الفصل والذي اقول انها كلها مشتهرة
عند الناس واما من حيث الرواية فليست على حد سوا فان حنين الجذع وانشقاق
القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من ايمة
الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك واما تسبيح الحصى فليست له الا هذه
الطريق الواحدة مع ضعفها واما تسليم الغزالة فلم اجد له اسنادا لا من وجه قوي
ولا من وجه ضعيف والله اعلم الحديث الثامن حديث جابر في قصة وفاء دين ابيه
اورده مختصرا وقد ذكره في مواضع اخرى مطولا قوله حدثنا زكريا هو ابن ابي
زايدة وعامر هو الشعبي قوله ان اباه هو عبد الله بن عمرو بن حرام توفي
وعليه دين وفي رواية فراس عن الشعبي في الوصايا ان اباه استشهد يوم احد
وترك ست بنات وترك عليه دينا وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر فيه ان اباه

توفي

توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم
جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له فكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالذي له
فابى وفي رواية ابي بن كعب بن مالك في الاستقراض والهبة عن جابر ان اباه قتل يوم
احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرما في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فكلمته فسالهم ان يقبلوا ثمر حايطي ويحللوا ابي فابوا ووقع عند احمد من طريق نبيح
العنزي عن جابر قال قال لي يا جابر لا عليك ان يكون في نظاري اهل المدينة حتى يعلم
الينا بصير امرنا فذكر قصة قتل ابيه ودفنه قال وترك ابي عليه دينا من التمر فاشتد
علي بعض غرمايه في التقاضي فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له وقلت
واحب ان تعينني عليه لعله ينظرني طايفة من تمره الى هذا الصرام المقبل فقال
نعم اتيك ان شا الله قريبا من نصف النهار فذكر الحديث في الضيافة وفيه ثم قال
ادع لي غريمك الذي اشتد في الطلب فجا فقال انظر جابرا طايفة من دينك الذي
على ابيه الى الصرام المقبل فقال ما انا بفاعل واعتل وقال انما هو مال يتامى قوله
وليس عندي الا ما يخرج نخله يعني انه لم يترك مالا الا البستان المذكور قوله ولا
يبلغ ما يخرج نخله سنتين اي في مدة سنتين ما عليه من الدين قوله فانطلق
معي لكيلا يفحش علي الغرما فمشى فيه حذف تقديره فقال نعم فانطلق فوصل
الى الحايط فمشى وقد تبين من الروايات الاخرى التصريح بما وقع من ذلك
ففي رواية مغيرة فقال اذهب فصنف تمرك اصنافا العجوة على حدة وعذق
زيد على حدة وقوله عذق زيد هو بفتح المهملة وزيد الذي نسب اليه اسم لشخص
كانه كان هو الذي ابتدا غرس هذا فنسب اليه والعجوة من اجود تمر المدينة قوله
بيدر بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو فعل امر اي اجعل التمر في البيادر كل صنف
في بيدر والبيدر بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو كفيعل وسكون التحتانية وفتح
الدال المهملة للتمر كالجرن للحب قوله فدعا في رواية كعب بن مالك فغدا علينا
فطاف في النخل ودعا في ثمره بالبركة وفي رواية الدبالي بن حرملة عن جابر
فجا هو وابو بكر وعمر فاستقروا النخل يقوم تحت كل نخلة لا ادري ما يقول حتى مر
على اخرها الحديث اخرجه احمد قوله ثم اخر اي مشى حول بيدر اخر فدعا
وفي رواية فراس فدخل النبي صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها فقال
افرغوه من البيدر وفي رواية مغيرة ثم قال كل للقوم فكلتهم حتى اوفيتهم
ثم قال لجابر جد فاوف الذي له فجده بعدما رجع النبي صلى الله عليه وسلم قوله
فاوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما اعطاهم في رواية مغيرة وبقي تمري كانه لم ينقص منه
شي وفي رواية ابن كعب وبقي لنا من تمرها بقية ووقع في رواية وهب بن كيسان فاوفاه
ثلاثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرما فكان اصل
الدين كان منه ليهودي ثلاثون وسقا من صنف واحد فاوفاه وفضل من ذلك البيدر
سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودي اشيا اخر من اصناف اخرى فاوفاهم
وفضل من المجموع قدر الذي اوفاهم ويويده قوله في رواية نبيح العنزي
عن جابر فكلت له من العجوة فاوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا وكلت من
اصناف التمر فاوفاه الله وفضل لنا كذا وكذا ووقع في رواية فراس عن الشعبي
ما قد يخالف ذلك ففيه ثم دعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظروا اليه
كانما اغروا بي تلك الساعة اي انهم شددوا عليه في المطالبة بعد او تهم للنبي
صلى الله عليه وسلم قال فلما راى ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا ثلاث
مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع لهم فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدي
وانا راض ان يودي الله ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر كلها حتى اني انظر

الى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص منه تمرة واحدة ووجه المخالفة
فيه ان ظاهره ان الكيل جميعه كان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبقيته كان بعد انصرافه
وكان بعض البيادر التي اوفى منها بعض اصحاب الدين حيث كان بحضرة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم ينقص منه شي البتة ولما انصرف بقية اثار بركته فلذلك اوفى من احد
البيادر ثلاثين وسقا وفضلت سبعة عشر وفي رواية نبيح ما يؤيد ذلك ففي رواية
قال كل له فان الله سوف يوفيه وفي حديثه فان الشمس قد دلكت فقال الصلاة يا ابا
بكر فاندفعوا الى المسجد فقلت له اي للغريم قرب او عتبك وفيه جيت اسعى الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سرار فوجدته قد صلى فاخبرته فقال ابن عمر
نجا يهرول فقال سل جابرا عن تمره وغريمه فقال ما انا بسايله قد علمت ان الله
سيوفيه الحديث وقصة عمر قد وقعت في رواية ابن كعب ففيها ثم جيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لعمر اسمع يا عمر قال الا يكون قد علمنا انك رسول الله
وانك لرسول الله وفي رواية وهب فقال لقد علمت حين مشى فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليباركن الله فيها وقوله في رواية ابن كعب الا يكون بفتح الهمزة
وتشديد اللام في الروايات كلها واصلها ان الخفيفة ضمت اليها لا النافية اي هذا
السوال انما يحتاج اليه من لا يعلم انك رسول الله فلذلك يشك في الخبر فيحتاج الى
الاستدلال واما من علم انك رسول الله فلا يحتاج الى ذلك وزعم بعض المتاخرين
ان الرواية فيه بتخفيف اللام وان الهمزة للاستفهام التقريري فانكر عمر عدم علمه
بالرسالة فانتج انكاره ثبوت علمه بها وهو كلام موجه الا ان الرواية انما هي بالتشديد
كذا ضبطها عياض وغيره وقيل النكتة في اختصاص عمر باعلامه بذلك انه كان معتنيا
بقصة جابر مهتما بشانه مساعدا له على وفاء دين ابيه وقيل لانه كان حاضرا مع النبي
صلى الله عليه وسلم لما مشى في النخل وتحقق ان التمر الذي فيه لا يفي ببعض الدين فاراد
اعلامه بذلك لكونه شاهد اول الامر بخلاف من لم يشاهده ثم وجدت ذلك صريحا
في بعض طرقه ففي رواية ابي المتوكل عن جابر عند ابي نعيم فذكر الحديث وفيه فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعمر فقال انطلق بنا حتى نطوف بنخلك هذا فذكر الحديث وفي
رواية ابي نضرة عن جابر عنده في هذه القصة قال فاتاه هو وعمر فقال يا فلان
خذ من جابر واخر عنه فابى فكاد عمر يبطش به فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مه يا عمر هو حقه ثم قال اذهب بنا الى نخلك الحديث وفيه فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبرته فقال ايتني بعمر فاتيته فقال يا عمر سل جابرا عن نخله فذكر
القصة ووقع في رواية الدبال ابن حرملة ان ابا بكر وعمر جميعا كانا مع النبي صلى
الله عليه وسلم وقال في اخره قال فانطلق فاخبر ابا بكر وعمر فقالا قد انطلقت
فاخبرتهما الحديث ونحوه في رواية وهب ابن كيسان عن جابر وجمع البيهقي
بين مختلف الروايات في ذلك بان اليهودي المذكور كان له دين من تمر ولغيره من الغرما
ديون اخرى فلما حضروا الغرما وطالبوا بحقوقهم وكال لهم جابر التمر فقضى تمر
الحايط كانه لم ينقص شي فجا اليهودي بعدهم فطالب بدينه فجذ له جابر ما بقي على
النخلات فوفاه حقه منه وهو ثلاثون وسقا وفضلت منه سبعة عشر انتهى
وهذا الجمع يقتضي انه لم يفضل من الذي في البيادر شي وقد صرح في الرواية
المتقدمة انها فضلت كلها كانه لم ينقص منها شي مما تقدم فمع الطريق التي جمع
به اولى والله اعلم وفي الحديث من الفوايد جواز الاستنظار في الدين الحال وجواز
تاخير الغريم لمصلحة المال الذي يوفى منه وفيه مشي الامام في حوايج رعيته وشفاعته
عند بعضهم في بعض وفيه علم ظاهر من اعلام النبوة لتكثير القليل الى ان حصل به
وفا الكثير وفضل منه الحديث التاسع حديث عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق في قصة

اضياف ابي بكر والمراد منه تكثير الطعام القليل **قوله** عن ابيه هو سليمان ابن طرخان
التيمي احد صغار التابعين وفي رواية ابي النعمان عن معتمر حدثنا ابي كما تقدم في الصلاة
وابو عثمان هو النهدي **قوله** ان اصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء سياتي ذكرهم في كتاب
الرقاق وان الصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي مظلل اعد لنزول الغربا فيه ممن لا ماوى
له ولا اهل وكانوا يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم او يموت او يسافر وقد
سرد اسماهم ابو نعيم في الحلية فزادوا على المائة **قوله** من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بثالث اي من اهل الصفة المذكورين ووقع في رواية مسلم فليذهب بثلاثة
قال عياض وهو غلط والصواب رواية البخاري لموافقتها لسياق باقي الحديث وقال
القرطبي ان حمل على ظاهره فسد المعنى لان الذي عنده طعام اثنين اذا ذهب معه
بثلاثة لزم ان ياكله في خمسة وحينئذ لا يكفيهم ولا يسد رمقهم بخلاف ما اذا ذهب
معه بثلاثة بواحد فانه حينئذ ياكله في ثلاثة ويؤيده قوله في الحديث الاخر طعام اثنين
يكفي اربعة اي القدر الذي يشبع اثنين يسد رمق اربعة ووجهها النووي بان
التقدير فليذهب بمن يتم عنده ثلاثة او فليذهب بتمام ثلاثة **قوله** ومن كان عنده
طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس او كما قال فليذهب بخامس ان لم يكن عنده
ما يقتضي اكثر من ذلك والا فليذهب بسادس مع الخامس ان كان عنده اكثر من ذلك والحكمة
في كونه يزيد كل احد واحدا فقط ان عيشهم في ذلك الوقت لم يكن متسعا فمن كان عنده
مثلا ثلاثة انفس لا يضيق عليه ان يطعم الرابع من قوتهم وكذلك الاربعة وما فوقها بخلاف
ما لو زيدت الاضياف بعدد العيال فان ذلك انما يحصل الاكتفا فيه عند اتساع الحال ووقع
في رواية ابي النعمان وان اربع فخامس او سادس واو فيه للتنويع او للتخيير كما في الرواية
الاخرى ويحتمل ان يكون معنى او سادس وان كان عنده طعام خمس فليذهب بسادس
فيكون من عطف الجملة وقوله وان اربع فخامس بالجر فيهما والتقدير فان كان عنده
طعام اربع فليذهب بخامس او بسادس فحذف عامل الجر وابقى عمله كما يقال مررت
برجل صالح وان لا صالح فطالح اي ان لا امر بصالح فقد مررت بطالح ويجوز الرفع على
حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وهو اوجه قال ابن مالك تضمن هذا الحديث
حذف فعلين وعاملي جر مع بقاء عملهما بعد ان وبعد الفا والتقدير في الحديث
من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان قام باربعة فليذهب بخامس او سادس
او سادس انتهى وهذا قاله في الرواية التي في الصلاة واما هذه الرواية وهي قوله
فخامس بسادس فيكون حذف منها شي اخر والتقدير وان قام بخمسة فليذهب
بسادس **قوله** وان ابا بكر جا بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة عبر
عن ابي بكر بلفظ المجي لبعد منزله من المسجد وعن النبي صلى الله عليه وسلم بالانطلاق
لقربه وقوله بعد ذلك وابو بكر ثلاثة بالنصب للاكثر اي اخذ ثلاثة فلا يكون قوله قبل
ذلك جا بثلاثة تكرارا لان هذا بيان لابتدا ما جا في نصيبه والاول لبيان من احضرهم
الى منزله وابعد من قال ثلاثة بالرفع وقدره وابو بكر واهله ثلاثة اي عدد اضافه
ودل ذلك على ان ابا بكر كان عنده طعام اربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا
وسابعا فكان الحكمة في اخذه واحدا زايدا عما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
انه اراد ان يوثر السابع بنصيبه اذ ظهر انه لم ياكل اولا معهم ووقع في رواية الكشميهني
وابو بكر بثلاثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم اي وانطلق
ابو بكر بثلاثة وهي رواية مسلم والاول اوجه والله اعلم **قوله** قال فهو انا وابي
وامي القايل هو عبد الرحمن ابن ابي بكر وقوله وهو اي الشان وقوله انا مبتدا وخبره
محذوف يدل عليه السياق وتقديره في الدار **قوله** ولا ادري هل قال امراتي وخادمي
في رواية الكشميهني وخادم بغير اضافة والقايل هل هو ابو عثمان الراوي عن عبد الرحمن

كانه شك في ذلك وقاله بين بيتنا اي خدمتها مشتركة بين بيتنا وبيت ابي بكر وهو
ظرف للخادم وام عبد الرحمن هي ام رومان مشهورة بكنيتها واسمها زينب وقيل وعكة
وقيل دعد بنت عامر ابن عويمر وقيل عوعميرة من ذرية الحارث ابن غنم ابن مالك ابن
كنانة كانت قبل ابي بكر عند الحارث ابن سخبرة الازدي فقدم مكة فمات وخلف منها
ابنه الطفيل فتزوجها ابو بكر فولدت له عبد الرحمن وعايشة واسلمت ام رومان
قديما وهاجرت ومعها عايشة واما عبد الرحمن فتاخر اسلامه وهجرته الى هدنة الحديبية
فقدم في سنة سبع واول سنة ثمان واسم امراته والدة اكبر اولاده ابي عتيق محمد اميمة
بنت عدي ابن قيس السهمية والخادم لم اعرف اسمها **قوله** وان ابا بكر تعشى عند النبي
صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صلى العشا ثم رجع وقع في الرواية التي في الصلاة
ثم لبث حتى صليت العشا وفي رواية حيث صليت العشا ثم رجع فشرحه الكرماني
فقال هذا يشعر بان تعشي ابي بكر والذي تقدم بعكسه والجواب ان الاول بيان حال
ابي بكر في عدم احتياجه الى الطعام عند اهله والثاني فيه سياق القصة على الترتيب
الواقع والاول تعشي الصديق والثاني تعشي النبي صلى الله عليه وسلم والاول من
العشا بفتحها اي الاكل والثاني بكسرها اي الصلاة فاحد هذه الاحتمالات ان ابا
بكر لما جا بالثلاثة الي منزله لبث الى وقت العشا فرجع الي النبي صلى الله عليه وسلم
حتى تعشى عنه وهذا لا يصح لانه يخالف صريح قوله في حديث الباب وان ابا بكر تعشى
عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذي وقع في البخاري بلفظ ثم رجع بالجيم اي الى
المنزل وعلى هذا فقوله فلبث حتي تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجا بعد
ما مضى من الليل ما شا الله تكرار وفايدته الاشارة الى ان تاخره عند النبي صلى الله
عليه وسلم كان مقدار ان تعشى معه وصلى معه العشا وما رجع الي منزله الا بعد ان مضى
من الليل قطعة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يوخر صلاة العشا كما
تقدم في حديث ابي برزة ووقع عند الاسماعيلي ثم ركع بالكاف اي صلى النافلة
بعد العشا وعلى هذا فالتكرار في قوله فلبث حتى تعشى فقط وفايدته ما تقدم
ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي ايضا فلبث حتى نعس بعين وسين مهملتين
مفتوحتين من النعاس وهو اوجه وقال عياض انه الصواب وبه ينتفي التكرار من
المواضع كلها الا في قوله لبث وسببه اختلاف تعلق اللبث فالاول قال لبث حتى صلى
العشا ثم قال لبث حتى نعس والحاصل انه تاخر عند النبي صلى الله عليه وسلم
حتى صلى العشا ثم تاخر حتى نعس النبي صلى الله عليه وسلم وقام لينام فرجع ابو بكر
حينيذ الى بيته وقد ترجم عليه المصنف في ابواب الصلاة قبيل الاذان باب السمر
مع الضيف والاهل واحتج من كون ابي بكر رجع الي اهله وضيفانه بعد ان صلى العشا
مع النبي صلى الله عليه وسلم فدار بينه وبينهم ما ذكر في الحديث ووقع في رواية ابي
داود من رواية الجريري عن ابي عثمان او ابي السليل عن عبد الرحمن ابن ابي بكر
قال نزل بنا اضياف وكان ابو بكر يتحدث عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا ارجع
اليك حتى تفرغ من ضيافة هولا ونحوه بالشك في الادب من طريق اخرى عن الجريري
عن ابي عثمان بلفظ ان ابا بكر يضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك اضيافك فاني
منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل ان اجي وهذا يدل على ان ابا
بكر احضرهم الى منزله وامر اهله ان يضيفوهم ورجع هو الى النبي صلى الله عليه وسلم
ويدل عليه صريح قوله في حديث الباب وان ابا بكر جا بثلاثة **قوله** قالت له امراته
ما حبسك من اضيافك في رواية الكشميهني عن اضيافك وكذا هو في الصلاة وفي رواية
مسلم **قوله** او ضيفك شك من الراوي والمراد به الجنس لانهم كانوا ثلاثة واسم
المصنف يطلق على الواحد وما فوقه وقال الكرماني او هو مصدر يتناول المثنى

والجمع كذا قال وليس بواضح **قوله** او عشيتهم في رواية الكشميهني او ما عشيتهم بزيادة
ما النافية وكذا في رواية مسلم والاسماعيلي والهمزة للاستفهام والواو للعطف على
مقدر بعد الهمزة وفي بعضها عشيتهم باشباع الكسرة **قوله** قد عرضوا عليهم بفتح
العين والرا والفاعل محذوف اي الخدم او الاهل ونحو ذلك فغلبوهم اي ان ابا بكر
عرضوا على الاضياف العشا فابوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم وفي الرواية
التي في الصلاة قد عرضوا بضم اوله وتشديد الرا اي اطعموا من العراضة وهي الهدية
قاله عياض وهو في الرواية بتخفيف الرا وحكى ابن قرقول ان القياس تشديد الرا وبه
جزم الجوهري وقال الكرماني موجها للتخفيف اي عرض الطعام عليهم فحذف الجار
والمجرور ووصل الفعل فهو من القلب كعرضت الناقة على الحوض ووقع في الصلاة
قد عرضنا عليهم فامتنعوا وحكى ابن التين انه وقع في بعض الروايات عرضوا بصاد
مهملة قال ولا اعرف لها وجها ووجهها غيره انها من قولهم عرص اذا نشط فكانه
يزيد انهم نشطوا في العزيمة عليهم ولا يخفى تكلفه وفي رواية الجريري فانطلق عبد
الرحمن فاتاهم بما عنده فقال اطعموا قال اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن
باكلين حتى يجي قال اقبلوا عنا قراكم فانه ان جاوكم يطعموا لنلقين منه اي سوا فابوا
وفي رواية مسلم الا تقبلوا عنا قراكم ضبط عياض عن الاكثر بتخفيف اللام على استفتاح
الكلام قال القرطبي ويلزم عليه ان تثبت النون في تقبلون اذ لا موجب لحذفها وضبطها
ابن ابي جعفر بتشديد اللام وهو الوجه **قوله** قال فذهبت فاختبات اي خوفا
من خصام ابي بكر له وتغيظه عليه وفي رواية الجريري فعرفت انه يجد علي اي يغضب
فلما جا تغيبت عنه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال يا عبد الرحمن فسكت **قوله**
فقال يا غنثر فجدع وسب في رواية الجريري فقال يا غنثر اقسمت عليك ان كنت تسمع
صوتي لما جيت قال فخرجت فقلت والله ما لي ذنب هولا اضيافك فسلهم قالوا صدق
قد اتانا وقوله فجدع وسب اي دعا عليه بالجدع وهو القطع من الاذن او الانف او الشفة
وقيل المراد به السب والاول اصح وفي رواية الجريري فجزع بالزاي اي بدل الدال
اي نسبه الى الجزع بفتحتين وهو الخوف وقيل المجازعة المخاصمة فالمعنى خاصم قال القرطبي
ظن ابو بكر ان عبد الرحمن فرط في حق الاضياف فلما تبين له الحال ادبهم بقوله كلوا لا هنيا
وسب اي شتم وحذف المفعول للعلم به وقوله غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة
هذه هي الرواية المشهورة وحكى ضم المثلثة وحكى لهم عياض عن بعض شيوخه فتح اوله
مع فتح المثلثة وحكاه الخطابي بلفظ عنتر مثل اسم الشاعر المشهور وهو بالمهملة
والمثناة المفتوحتين بينهما نون الساكنة وروي عن ابي عمر عن ثعلب ان معناه الذباب
وانه سمي بذلك لصوته فشبهه به حيث اراد تحقيره وتصغيره وقاله غيره معنى
الرواية المشهورة الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللييم وانه ماخوذ
من الغثر ونونه زايدة وقيل هو ذباب ازرق شبهه به لتحقيره كما تقدم **قوله**
فقال كلوا لا هنيا في الصلاة لا هنيا وكذا هو في رواية مسلم اي لا اكلتم هنيا وهو دعا
عليهم وقيل خبر اي لم يتهنوا به في اول نضجه ويستفاد من ذلك جواز الدعا على
من لم يحصل منه الانصاف ولا سيما عند الحرج والتغليظ وذلك انهم تحكموا على رب المنزل
بالحضور معهم ولم يكتفوا بولده مع اذنه لهم في ذلك وكانهم حملوا على ذلك رغبتهم في التبرك
بمواكلته ويقال انه انما خاطب بذلك اهله لا الاضياف وقيل لم يرد الدعا وانما اخبر
انهم فاتهم الهنا به اذ لم ياكلوه في وقته **قوله** وقال لا اطعمه ابدا في رواية مسلم
وكذا هو في الصلاة فقال والله لا اطعمه ابدا وفي رواية مسلم وكذا هو في رواية
الجريري فقال فانما انتظرتموني والله لا اطعمه ابدا فقال الاخرون والله لا نطعمه
حتى تطعمه وفي رواية ابي داود من هذا الوجه فقال ابو بكر فما منعكم فقالوا مكانك

قالت والله لا اطعمه ابدا ثم اتفقنا فقال لم ار في الشر كالليلة ويلكم ما انتم لم لا تقبلون عنا
قراكم هات طعامك فوضع فقال بسم الله الاولى من الشيطان فاكل واكلوا قال ابن التين
لم يخاطب ابو بكر اضيافه بذلك انما خاطب اهله والرواية التي ذكرتها يرد عليه **قوله**
وايم الله همزته همزة وصل عند الجمهور وقيل يجوز القطع وهو مبتدا وخبره محذوف اي
ايم الله قسمي واصله ايمن الله فالهمزة حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت
فوصلت وحكى فيها لغات ايمن مثلث النون ومن الله مختصر من الاولى مثلثة النون
ايضا وايم الله كذلك وم الله كذلك ويكسر الهمزة ايضا وام الله قال ابن مالك وليس الميم
بدلا من الواو ولا اصلها من خلافا لمن زعمه ولا ايمن جمع يمين خلافا للكوفيين وياتي
تمام هذا في كتاب الايمان والنذور **قوله** الا ربا اي زاد وقوله من اسفلها اي الموضع
الذي احدث منه **قوله** فنظر ابو بكر فاذا شي او اكبر والتقدير فاذا هي شي اي قدر الذي
كان كذا عند المصنف هنا ووقع في الصلاة فاذا هي اي الجفنة كما هي اي كما كانت او لا
او اكثر وكذلك في رواية مسلم والاسماعيلي وهو الصواب **قوله** يا اخت بني فراس
زاد في الصلاة ما هذا وخاطب ابو بكر بذلك امراته ام رومان وبنو فراس بكسر الفا وتخفيف
الرا واخره مهملة ابن كنانة وقال النووي التقدير يا من هي من بني فراس وفيه نظر
والعرب تطلق على من كان منتسبا الى قبيلة انه اخوهم كما تقدم في العلم **قوله**
اخو بني سعد بن بكر وقد تقدم ان ام رومان من ذرية الحارث ابن غنم وهو غنم ابن
مالك بن فراس ابن غنم فلعل ابا بكر نسبها الى بني فراس لكونهم اشهر من بني الحارث ويقع
في النسب كثير من ذلك ينسبون احيانا الى اخي جدهم والمعنى يا اخت القوم المنتسبين
الى بني فراس ولا شك ان الحرث اخو فراس فالاولاد كل منهما اخوة للاخرين لكونهم في درجتهم
وحكى عياض انه قيل في ام رومان انها من بني فراس ابن غنم لا من بني الحارث وعلى هذا
فلا حاجة الى هذا التاويل ولم ار في كتاب ابن سعد لها نسبا الا الى بني الحارث ابن غنم ساق
لها نسبين مختلفين والله اعلم **قوله** قالت لا وقرة عيني قرة العين يعبر بها عن
المسرة ورؤية ما يحبه الانسان ويوافقه فقال ذلك لان عينه قرت اي سكنت
حركتها من التلفت لحصول غرضها فلا تستشرف لشي اخر فكانه ماخوذ من القرار
وهو البرد اي ان عينيه باردة لسروره ولهذا قيل دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة
ومن ثم قيل في ضده اسخن الله عينه وانما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها
من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه وزعم الداودي
انها ارادت بقرة العين عينها النبي صلى الله عليه وسلم فاقسمت به وفيه بعد ولا في قولها
لا وقرة عيني زايدة او نافية على حذف تقديره لا شي غير ما اقول **قوله** لهي اي الجفنة
او البقية اكثر منها قبل وهي اوجه واكثر للاكثر بالمثلثة وليعضهم بالموحدة **قوله**

مما قيل كذا هنا وفي رواية مسلم اكثر صح

فاكل منها ابو بكر وقال انما كان الشيطان يعني يمينه كذا هنا وفيه حذف والتقدير انما
كان الشيطان الحامل على ذلك يعني الحامل على يمينه التي حلفها وهي قوله والله لا اطعمه
ووقع عند مسلم والاسماعيلي انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه وهو اوجه وابعد من
قال الضمير في قوله هذه للقمة التي اكل اي هذه اللقمة لقمع الشيطان وارغامه
لكونه قصد بتزيينه له اليمين ايقاع الوحشة بينه وبين اضيافه فاخزاه ابو بكر
بالحنث الذي هو خير وظاهر هذا السياق يخالف لرواية الجريري فقال عياض في هذا
السياق خطا وتقديم وتاخير ثم ذكرها حاصله ان الصواب ما في رواية الجريري وهو ان
رواية سليمان التيمي هذه تقتضي ان سبب اكل ابي بكر من الطعام ما راه من البركة فيه
فرغب في الاكل منه واعرض عن يمينه التي حلف لما رجح عنده من التناول من البركة
ورواية الجريري تقتضي ان سبب اكله من الطعام الحاح الاضياف وحلفهم في انه
لا يطعمون من الطعام حتى ياكل ابو بكر ولا شك في كونها اوجه لكن يمكن رد رواية سليمان

التيمي

التيمي اليها بان يكون قوله فاكل منها ابو بكر معطوفا على قوله لا اطعم على القصة التي
دلت على بركة الطعام وغايته ان حلف الاضياف ان لا يطعموه لم يقع في رواية سليمان والله
اعلم ثم ظهر لي ان ذكر من معتمر ابن سليمان لا من ابيه فقد وقع في الادب عند المصنف
من رواية ابن ابي عدي عن سليمان التيمي فحلفت المراة لا تطعمه حتى تطعموه فقال ابو بكر
كان هذه من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا من
اسفلها ويحتمل ان يجمع بان يكون ابو بكر اكل لاجل تحليل يمينهم سيما لما راى البركة
الظاهرة عاد فاكل منها ليحصل له وقال كالمعتذر عن يمينه التي حلف انما كان ذلك من
الشيطان والحاصل ان الله اكرم ابا بكر فازال ما حصل له من الحرج فعاد مسرورا
وانقلب الشيطان مدحورا واستعمل الصديق مكارم الاخلاق فحنث نفسه زيادة
في اكرام ضيفانه ليحصل مقصوده من اكلهم ولكونه اكثر قدرة منهم على الكفارة
ووقع في رواية الجريري عند مسلم فقال ابو بكر يا رسول الله بروا وحنثت فقال
بل انت ابرهم وخيرهم قال ولم تبلغني كفارة وسقط ذلك من رواية الجريري عند المصنف
وكان سبب حذفه لهذه الزيادة ان فيها ادراجا بينته رواية ابي داود وحيث
حاتم فاخبرت بضم الهمزة انه اصبح فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وقوله
ابرهم اي اكثرهم برا اي طاعة وقوله وخيرهم اي لانك حنثت في يمينك حنثا مندوبا
اليه مطلوبا فانت افضل منهم بهذا الاعتبار وقوله ولم تبلغني كفارة استدل به على
انه لا تجب الكفارة في يمين اللجاج والغضب ولا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم الذكر
عدم الوجود فمن اثبت الكفارة ان يتمسك بعموم قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم
الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين ويحتمل ان يكون ذلك وقع قبل مشروعية
الكفارة في الايمان لكن يعكر عليه ما ياتي من حديث عائشة ان ابا بكر لم يكن
يحنث في يمين حتى نزلت الكفارة وقال النووي قوله ولم تبلغني كفارة يعني انه لم
يكفر قبل الحنث فاما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه كذا قال وقال غيره يحتمل ان يكون
ابو بكر لما حلف ان لا يطعمه اضمر وقتا معينا او صفة مخصوصة اي لا اطعمه الان
او لا اطعمه معكم او عند الغضب وهو مبني على ان اليمين هل يقبل التقييد في النفس
ام لا ولا يخفى ما فيه من التكلف وقول ابي بكر والله لا اطعمه ابدا يمين مؤكدة لا تحتمل
ان يكون من لغو الكلام ولا من سبق اللسان **قوله** ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاصبحت عنده اي الجفنة على حالها وانما لم ياكلوا منها في الليل لكون ذلك وقع بعد ان مضى
من الليل مدة طويلة **قوله** ففرقنا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس كذا هو
هنا من التفريق اي جعلهم اثني عشر فرقة وحكى الكرماني ان في بعض الروايات
فقرينا بقافين وتحتانية من القرى وهو الضيافة ولم اقف على ذلك وغيره يقول
فعرفنا وهو من العرافة وكذا اختلفت الرواة عند مسلم هل قال فرقنا او عرفنا
وفي رواية الاسماعيلي فعرفنا من العرافة وجها واحدا وسمي العريف عريفا لانه
يعرف الامام احوال العسكر وزعم الكرماني ان فيه حذفا تقديره فرجعنا الى
المدينة ففرقنا قلت ولا ينفي ذلك جواز ان يكون تعريفهم وارسالهم قبل الرجوع
الى المدينة **قوله** اثنا عشر رجلا كذا للمصنف وعند مسلم اثني عشر بالنصب وهو
ظاهر والاول على طريق من يجعل المثنى بالرفع في الاحوال الثلاث ومنه قوله تعالى
ان هذان لساحران ويحتمل ان يكون ففرقنا بضم اوله على البنا للمجهول فارتفع اثنا عشر
مع انه مبتدا وخبره مع كل رجل منهم **قوله** الله اعلم كم مع كل رجل منهم غير انه بعث
معهم انه يتحقق انه جعل عليهم اثني عشر عريفا لكنه لا يدري كم كان تحت يد كل
عريف منهم لان ذلك يحتمل الكثرة والقلة غير انه يتحقق انه بعث معهم اي مع كل ناس
عريفا **قوله** قال كلوا منها اجمعون او كما قال هو شك من ابي عثمان في لفظ عبد الرحمن

واما المدعي فالحاصل ان جميع الجيش اكلوا من تلك الجفنة التى ارسل بها ابو بكر الى النبى صلى الله
عليه وسلم وظهر بذلك ان تمام البركة في الطعام المذكور كانت عند النبى صلى الله عليه وسلم
لان الذي وقع فيها في بيت ابى بكر ظهور اوايل البركة فيها واما انتهاوها الى ان تكفى الجيش
كلهم فما كان الا بعد ان صارت عند النبى صلى الله عليه وسلم على ظاهر الخبر والله اعلم
وقد روي احمد والترمذي والنسائي من حديث سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بقصعة
فيها ثريد فاكل واكل القوم فلم يزل يتداولونها الى قريب من الظهر ياكل قوم ثم يقومون
ويجي قوم فيتعاقبونه فقال رجل هل كانت تمد بطعام قال اما من الارض فلا الا ان يكون
كانت تمد من السما قال بعض شيوخنا يحتمل ان تكون هذه القصعة هي التى وقع فيها في بيت
ابى بكر ما وقع والله اعلم وفي هذا الحديث من الفوايد غير ما تقدم التجا الفقرا الى
المساجد عند الاحتياج الى المواساة اذا لم يكن في ذلك الحاح ولا الحاف ولا تشويش
على المصلين وفيه استحباب مواساتهم عند اجتماع هذه الشروط وفيه التوظيف
في المخمصة وفيه جواز الغيبة عن الاهل والولد والضيف اذا اعدت لهم الكفاية وفيه
تصرف المراة فيما تقدم للضيف والاطعام بغير اذن خاص من الرجل وفيه جواز سب الوالد
للولد على وجه التاديب والتمرين على اعمال الخير وتعاطيه وفيه جواز الحلف على ترك
المباح وفيه توكيد الرجل الصادق لخبره بالقسم وجواز الحنث بعد عقد اليمين وفيه
التبرك بطعام الاوليا والصلحا وفيه عرض الطعام الذي يظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم
ذلك وفيه العمل بالظن الغالب لان ابا بكر ظن ان ابا عبد الرحمن فرط في امر الاضياف فبادر
الى سبه وقوى القرينة عنده اختباوه منه وفيه ما يقع من لطف الله تعالى باوليايه
وذلك ان خاطر ابي بكر تشوش وكذلك ولده واهله واضيافه بسبب امتناعهم من الاكل
وتكدر خاطر ابى بكر من ذلك حتى احتاج الى ما تقدم ذكره من الحرج بالحلف وبالحنث
وبغير ذلك فتدارك الله ذلك ورفعه عنه بالكرامة التى ابداها له فانقلب ذلك
الكدر صفا والنكد سرورا ولله الحمد والمنة الحديث العاشر حديث انس في الاستسقا
والمراد منه وقوع اجابة الدعا في الحال وقد تقدم شرحه في الاستسقا واورده
هنا من طريقين لحماد ابن زيد فقوله وعن انس هو ابن عبيد وهو معطوف على قوله
عن عبد العزيز ابن صهيب وحاصله ان حمادا سمعه عن انس عاليا ونازلا وذلك
لانه سمع من ثابت وحدث عنه هنا بواسطة وذكر البزار ان حمادا انفرد بطريق
يونس ابن عبيد هذه **قوله** هلكت الكراع بضم الكاف وحكي عن رواية الاصيلي
وخطي والمراد به الخيل وقد يطلق على غيرها من الحيوان لكن المراد به هنا الحقيقة
لانه عطف عليه بعد ذلك غيره **قوله** لمثل الزجاجة اي من شدة الصفا ليس فيها
شي من السحاب **قوله** فهاجت ريح فانشات سحابا قال بعض شراح البخاري هذا
فيه نظر لانه انما يقال نشا السحاب اذا ارتفع وانشا الله السحاب لقوله وينشي السحاب
الثقال قلت المراد في حديث الباب الثاني ونسبة الانشا الى الريح مجازية وذلك
باذن الله والاصل ان الكل بانشا الله وهو كقوله لانتم انتم تزرعونه ام نحن الزارعون
وقد تقدم في بدء الخلق ان الريح يلقح السحاب **قوله** عزاليها بالزاي الخفيفة واللام
المفتوحة بعدها تحتانية تثنية عزلي وقد تقدم ضبطها وتفسيرها قريبا **قوله** فقام
ذلك الرجل او غيره تقدم في الاستسقا ما يقرب انه خارجة بن حصن الفزاري
وما يوضح ان الذي قام اولا هو الذي قام ثانيا وان انسا جزم به تارة وشك فيه اخرى
قوله يتصدع في رواية الكشميهني يتصدع وهو الاصل **قوله** الاكليل بكسر الهمزة وسكون
الكاف هي العصابة التى تحيط بالراس واكثر ما يستعمل فيما اذا كانت العصابة مكللة
بالجوهر وهي من سمات ملوك الفرس وقد قيل ان اصله ما احاط بالظفر من اللحم ثم
اطلق على كل ما احاط بشي ما والله اعلم الحديث الحادي عشر والثاني عشر حديث

ابن

ابن عمر وجابر في حنين الجذع اورده عنهما من طرق اما حديث ابن عمر فقوله في الطريق الاولى
حدثنا ابو حفص واسمه عمر ابن العلا اخو عمرو بن العلا سماه ابو حفص لم اره الا في رواية البخاري
والظاهر انه هو الذي سماه وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق بندار عن يحيى ابن كثير فقال
حدثنا ابو حفص ابن العلا فذكر الحديث ولم يسمه وقد تردد الحاكم ابو احمد فذكر في ترجمة ابي
حفص في الكنى هذا الحديث فساقه من طريق عبد الله بن رجا الغداني حدثنا ابو حفص ابن
العلا فذكر حديث الباب ولم يغفل اسمه عمر ثم ساقه من طريق عثمان ابن عمر عن معاذ ابن العلا
به ثم اخرج من طريق معتمر ابن سليمان عن معاذ ابن العلا ابي غسان قال وكذا ذكر البخاري
في التاريخ ان معاذ ابن العلا يكنى ابا غسان قال الحاكم فالله اعلم اهما اخوان احدهما يسمى عمر
والاخر يسمى معاذا وحدثا معا عن نافع بحديث الجذع او احد الطريقين غير محفوظ لان
المشهور من اولاد العلا ابو عمرو صاحب القراات وابو سفيان ومعاذ واما ابو حفص
عمر فلا اعرفه الا في الحديث المذكور والله اعلم قلت وليس لمعاذ ولا لعمر في البخاري ذكر
الا في هذا الموضع واما ابو عمرو بن العلا فهو اشهر الاخوة واجلهم وهو امام القراات بالبصرة
وشيخ العربية بها وليس له في البخاري ايضا رواية ولا ذكر الا في هذا الموضع واختلف في
اسمه اختلافا كثيرا والاظهر ان اسمه كنيته واما اخوه ابو سفيان ابن العلا فاخرج حديثه
الترمذي **قوله** وقال عبد الحميد وانما قيل له عبد بغير اضافة تخفيفا وقد راجعت
الموجود من مسنده وتفسيره فلم ار هذا الحديث فيه نعم وجدته من حديث رفيقه
عبد الرحمن الدارمي اخرجه في مسنده المشهور عن عثمان ابن عمر بهذا الاسناد **قوله**
حدثنا معاذ ابن العلا في رواية الاسماعيلي من طريق ابي عبيدة الحداد عن معاذ ابن العلا
وهو اخو ابي عمرو ابن العلا القاري **قوله** عن نافع في رواية الاسماعيلي وابن حبان سمعت
نافعا **قوله** ورواه ابو عاصم هو النبيل من كبار شيوخ البخاري **قوله** عن ابن ابي رواد
يعني عبد العزيز ورواد بفتح الرا المهملة والتشديد الواو واسمه ميمون وطريق ابي عاصم
مختصرا **قوله** فاتاه فمسح يده عليه في رواية الاسماعيلي من طريق يحيى ابن السكن
عن معاذ فاتاه فاحتضنه فسكن وقال لو لم افعل لما سكن ونحوه في حديث ابن عباس
عند الدارمي بلفظ لو لم احتضنه لحن الى يوم القيمة ولابي عوانة وابن خزيمة وابي يعلى
في حديث انس والذي نفسي بيده لو لم التزمه لما زال هكذا الى يوم القيمة حزنا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر به فدفن واصله في الترمذي دون الزيادة
ووقع في حديث الحسن عن انس كان الحسن اذا حدث بهذا الحديث يقول يا معشر
المسلمين الخشبة تحن الى رسول الله شوقا الى لقايه فانتم احق ان تشتاقوا اليه وفي حديث
ابي سعيد عند الدارمي فامر به ان يحفر له ويدفن وفي حديث سهل ابن سعد عند ابي
نعيم فقال الا تعجبون من حنين هذه الخشبة فاقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى
كثر بكاوهم واما حديث جابر فقوله في الطريق الاولى كان يقوم الى شجرة او نخلة هو شك
من الراوي وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وكيع عن عبد الواحد فقام الى نخلة ولم يشك
وقوله فقالت امراة من الانصار او رجل شك من الراوي والمعتمد الاول وقد تقدم بيانه
في كتاب الجمعة والخلاف في اسمها والكلام على المتن مستوفى **قوله** دفع بضم اوله
بالدال المهملة للكشميهني بالرا **قوله** فضمه اليه اي الجذع في رواية الكشميهني فضمها اي الخشبة
قوله في الطريق الاخرى حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس واخوه هو ابو بكر ويحيى هو
ابن سعيد هو الانصاري وروايته عن حفص من رواية الاقران لانه في طبقته **قوله**
كان المسجد مسقوفا على جذوع النخل اي ان الجذوع كانت له كالاعمدة **قوله** فكان
النبي صلى الله عليه وسلم يقوم الى جذع منها اي حين يخطب وبه صرح الاسماعيلي
بلفظ كان اذا خطب يقوم الى جذع **قوله** لصوت العشار بكسر المهملة بعدها
معجمة خفيفة جمع عشرا تقدم شرحه في الجمعة والعشرا الناقة التى انتهت في حملها

الى عشرة اشهر ووقع في رواية عبد الواحد بن ايمن فصاحت النخلة صياح الصبي وفي حديث ابي الزبير عن جابر عند النسائي في الكبير اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوج انتهى والخلوج بفتح الخا المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخره جيم الناقة التي انتزع منها ولدها وفي حديث انس عند ابن خزيمة فحنت الخشبة حنين الواله وفي روايته الاخرى عند الدارمي خار ذلك الجذع كخوار الثور وفي حديث ابي بن كعب عند احمد والدارمي وابن ماجة فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق وفي حديثه فاخذ ابي بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلي وعاد رفاتا وهذا لا ينافي ما تقدم من انه دفن لاحتمال ان يكون ظهر لما هدم عند التنظيف فاخذه ابي بن كعب وفي حديث بريدة عند الدارمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اختر ان اغرسك في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت يعني قبل ان تصير جذعا وان شئت ان اغرسك في الجنة فتشرب من انهارها فيحسن نبتك وتثمر فتاكل منك اوليا الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختار ان اغرسه في الجنة قال البيهقي قصة حنين الجذع من الامور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف ورواية الاخبار الخاصة فيها كالتكلف وفي الحديث دلالة على ان الجمادات قد يخلق الله لها ادراكا كالحيوان بل كاشرف الحيوان وفيه تاييد لقول من يحمل وان من شي الا يسبح بحمده على ظاهره وقد نقل ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي عن ابيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي قال ما اعطى الله نبيا ما اعطى محمدا فقلت اعطى عيسى احيا الموتى قال اعطى محمد الحنين الجذع حتى سمع صوته فهذا اكبر من ذلك الحديث الثالث عشر حديث حذيفة في ذكر الفتنة **قوله** حدثنا محمد هو ابن ابي جعفر الذي يقال له غندر **قوله** عن سليمان هو الاعمش وقد وافقه على رواية اصل الحديث عن ابي وائل وهو شقيق ابن سلمة جامع ابن ابي راشد اخرجه المصنف في الصوم ووافق شقيقا على روايته عن حذيفة ربعي ابن حراش اخرجه احمد ومسلم **قوله** ان عمر ابن الخطاب قال ايكم يحفظ في رواية يحيى القطان عن الاعمش في الصلاة كنا جلوسا عند عمر فقال ايكم والمخاطب بذلك الصحابة ففي رواية ربعي عن حذيفة انه قدم من عند عمر فقال سال عمر امس اصحاب محمد ايكم سمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة **قوله** قال احفظه كما قال في رواية المصنف في الزكاة انا احفظه كما قاله **قوله** قال هات انك عليه لجري في الزكاة انك عليه لجري فكيف **قوله** فتنة الرجل في اهله وماله وجاره زاد في الصلاة وولده **قوله** يكفرها الصلاة والصدقة زاد في الصلاة والصوم قال بعض الشراح يحتمل ان يكون كل واحدة من الصلاة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحد منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا مكفرة للفتنة في الاهل والصوم في الولد الخ والمراد بالفتنة ما يعرض للانسان مع من ذكر من البشر او الالتهاء بهم او ان ياتي لاجلهم بما لا يحل له او يخل بما يجب عليه واستشكل ابن ابي جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع في المحرم او الاخلال بالواجب لان الطاعات لا تسقط ذلك فان حمل على الوقوع في المكروه والاخلال بالمستحب لم يناسب اطلاق التكفير والجواب التزام الاول وان الممتنع من تكفير الحرام والواجب ما كان كبيرة فهي التي فيها النزاع واما الصغاير فلا نزاع في انها تكفر لقوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم الاية وقد مضى شي من البحث في هذا في كتاب الصلاة وقال الزين ابن المنير الفتنة بالاهل تقع بالميل اليهن او عليهن في القسمة والايثار حتى في اولادهن ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن وبالمال يقع بالاشتغال به عن العبادة او بحبسه عن اخراج حق الله والفتنة بالاولاد تقع بالميل الطبيعي الى الولد وايثاره على كل احد والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق واهمال التعاهد ثم قال واسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الامثلة واما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون ساير العبادات ففيه اشارة الى تعظيم قدرها لا نفي ان غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية

التكفير ثم ان التكفير المذكور يحتمل ان يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل ان يقع بالموازنة والاول اظهر والله اعلم وقال ابن ابي جمرة خص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والا فالنسا شقايق الرجال في الحكم ثم اشار الى ان التكفير لا يختص بالاربع المذكورات بل نبه بها على ما عداها والضابط ان كل ما يشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر بل نبه به على ما عداها فذكر من عبادة الافعال الصلاة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة الاقوال الامر بالمعروف **قوله** ولكن التي تموج اي الفتنة وصرح بذلك في الرواية التي في الصلاة والفتنة بالنصب بتقدير فعل اي اريد الفتنة ويحتمل الرفع اي مرادي الفتنة **قوله** تموج كموج البحر اي يضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشا عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة **قوله** يا امير المومنين لا باس عليك منها زاد في رواية ربعي تعرض الفتن على القلوب فاي قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضا حتى يصير ابيض مثل الصفا لا تضره فتنة واي قلب اشربها نكتت فيه نكتة سودا حتى يصير اسود كالكوز منكوسا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا وحدثته ان بينه وبينها بابا مغلقا **قوله** ان بينك وبينها بابا مغلقا اي لا يخرج منها شي في حياتك قال ابن المنير آثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سال عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال النووي يحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل ولكنه كره ان يخاطبه بالقتل لان عمر كان يعلم انه الباب فاتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى وفي لفظ طريق ربعي ما يعكر على ذلك كما ساذكره وكانه مثل الفتنة بدار ومثل حياة عمر بباب لها مغلق ومثل موته بفتح ذلك الباب فما دامت حياة عمر موجودة فهي الباب المغلق لا يخرج مما داخل تلك الدار شي فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار **قوله** قال يفتح الباب او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احرى ان لا يغلق زاد في الصيام قلت اجل وذلك ان لا يغلق الى يوم القيامة قال ابن بطال انما قال ذلك لان العادة ان الغلق انما يقع في الصحيح واما ما انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر انتهى ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال في رواية ربعي فقال عمر كسرا لا ابا لك لكن بقية رواية ربعي تدل على ما قدمته فان فيه وحدثته ان ذلك الباب رجل يقتل او يموت وانما قال عمر ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن في هذه الامة ووقوع الباس بينهم الى يوم القيامة وسياتي في الاعتصام حديث جابر في قوله تعالى او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم باس بعض الاية وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه ابو ذر فروى الطبراني باسناد رجاله ثقات انه لقي عمر فاخذ بيده فغمزها فقال ابو ذر ارسل يدي يا قفل الفتنة الحديث وفيه ان ابا ذر قال لا تصيبكم فتنة ما دام فيكم واشار الى عمر وروى البزار من حديث قدامة ابن مظعون عن اخيه عثمان انه قال لعمر يا غلق الفتنة فسال عن ذلك فقال مررت ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا غلق الفتنة لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش **قوله** قلنا علم عمر الباب في رواية جامع ابن شداد فقلنا لمسروق سله اكان عمر يعلم من الباب فساله فقال نعم وفي رواية احمد عن وكيع عن الاعمش فقال مسروق لحذيفة يا ابا عبد الله كان عمر يعلم **قوله** كما ان دون غد الليلة اي ان ليلة غد اقرب الى اليوم من غد **قوله** اني حدثته حديثا بقية كلام حذيفة والاغاليط جمع اغلوطة وهو ما يغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا راي وقال ابن بطال انما علم عمر انه الباب لانه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم على حرا وابو بكر وعثمان فرجف فقال اثبت فانما عليك نبي وصديق وشهيدان او فهم ذلك من قول حذيفة

بل بكسر انتهى والذي يظهر ان عمر علم الباب بالنص كما قدمت عن عثمان ابن مظعون وابي ذر
فلعل حذيفة حضر ذلك وقد تقدم في بدء الخلق حديث عمر انه سمع خطبة النبي صلى
الله عليه وسلم يحدث عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم وسيأتي في هذا الباب
حديث حذيفة انه قال انا اعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة وفيه
انه سمع ذلك معه من النبي صلى الله عليه وسلم جماعة ماتوا قبله فان قيل اذا كان عمر
عارفا بذلك فلم شك فيه حتى سال عنه فالجواب ان ذلك يقع مثله عند شدة
الخوف او لعله خشي ان يكون نسي فسال من يذكره وهذا هو المعتمد قوله فهبنا
بكسر الها اي خفنا ودل ذلك على حسن تاديبهم مع كبارهم قوله وامرنا مسروقا
هو ابن الاجدع من كبار التابعين وكان من اخصا اصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما
من كبار الصحابة فسأله فقال من الباب قال عمر قال الكرماني تقدم قوله ان بين
الفتنة وبين عمر بابا فكيف يفسر الباب بعد ذلك انه عمر والجواب انه في الاول
تجوزا والمراد بين الفتنة وبين حياة عمر او بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه
لان البدن غير النفس تنبيه غالب الاحاديث المذكورة في هذا الباب من
حديث حذيفة وهلم جرا يتعلق باخباره صلى الله عليه وسلم عن الامور الاتية بعده
فوقعت على وفق ما اخبر به واليسير منها وقع في زمانه وليس في جميعها ما يخرج
عن ذلك الا حديث البراء في نزول السكينة وحديثه عن ابي بكر في قصة سراقة
وحديث انس في الذي ارتد فلم تقبله الارض الحديث الرابع عشر حديث ابي
هريرة وهو يشتمل على اربعة احاديث احدها قتال الترك وقد اورده من وجهين
اخرين عن ابي هريرة كما ساتكلم عليه ثانيها حديث تجدون من خير الناس اشدهم
كراهية لهذا الشان وقد تقدم شرحه في اول المناقب وقوله في هذا الموضع
ويجدون اشد الناس كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه كذا وقع عند ابي ذر مختصرا
الا في روايته عن المستملي فاورده بتمامه وبه يتم المعنى ثالثها حديث الناس معادن
وقد تقدم شرحه في المناقب ايضا رابعها حديث ليأتين على احدكم زمان لان يراني
احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله قال عياض ووقع للجميع ليأتين على احدكم
زمان لكن وقع لابي زيد المروزي في عرضة بغداد احدكم بالها والصواب بالكاف
وكذا اخرجه مسلم انتهى والاحاديث الاربعة تدخل في علامات النبوة لاخباره
فيها عما لا يقع فوقع كما قال الحديث الاخير فان كل احد من الصحابة بعد موته
صلى الله عليه وسلم كان يود لو كان راه وفقد مثل اهله وماله وانما قلت ذلك
لان كل احد ممن بعدهما الى زماننا هذا يتمنى مثل ذلك فكيف بهم مع عظيم منزلته
عندهم ومحبتهم فيه الحديث الخامس عشر حديث ابي هريرة اورده من طرق
قوله لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا خوزا هو بضم الخا المعجمة وسكون الواو بعدها زاي
قوم من العجم وقال احمد وهم عبد الرزاق فقاله بالجيم بدل الخا المعجمة وقوله وكرمان
هو بكسر الكاف على المشهور ويقال بفتحها وهو ما صححه ابن السمعاني ثم قال لكن اشتهر
بالكسر وقال الكرماني نحن اعلم ببلدنا قلت جزم بالفتح ابن الجواليقي وقبله ابو
عبيد البكري وجزم بالكسر الاصيلي وعبدوس وتبع ابن السمعاني ياقوت والصغاني
لكن نسب الكسر للعامة وحكى النووي الوجهين والراء ساكنة على كل حال وتقدم
في الرواية التي قبلها يقاتلون الترك واستشكل لان خوزا وكرمان ليسا من بلاد الترك
اما خوز فمن بلاد الاهواز وهي من عراق العجم وقيل الخوز صنف من الاعاجم واما
كرمان فبلدة مشهورة من بلاد العجم ايضا بين خراسان وبحر الهند ورواه بعضهم
خوز كرمان براء مهملة وبالاضافة والاشكال باق ويمكن ان يجاب بان هذا الحديث
غير حديث قتال الترك ويجتمع منهما الانذار بخروج الطائفتين وقد تقدم من الاشارة

الذي

الى شي من ذلك في الجهاد ووقع في رواية مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن ابي هريرة لا
تقوم الساعة حتى تقاتل المسلمون الترك قوما كان وجوههم المجان المطرقة يلبسون
الشعر ويمشون في الشعر قوله حمر الوجوه فطس الانوف الفطس الانفراش وفي
الرواية التي قبلها ذلف الانوف جمع اذلف بالمهملة والمعجمة وهو الاشهر قيل معناه الصغر
وقيل الذلف الاستواء في طرف الانف ليس بحد غليظ وقيل تشمير الانف عن الشفة
العليا وذلف بسكون اللام جمع اذلف مثل حمر واحمر وقيل الذلف غلظ الارنبة وقيل
تطامن وقيل ارتفاع طرفه مع صغر ارنبته فقط وقيل قصر مع انبطاحه وقد تقدم
بقية القول فيه في اثنا الجهاد قوله وجوههم المجان المطرقة في الرواية الماضية
كان وجوههم المجان المطرقة وقد تقدم ضبطه في اثنا الجهاد في باب قتال الترك قيل
ان بلادهم ما بين مشارق خراسان الى مغارب الصين وشمال الهند الى اقصى المعمور
قال البيضاوي شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة
لحمها قوله نعالهم الشعر تقدم القول فيه في اثنا الجهاد في باب قتال الترك قيل المراد به
طول شعورهم حتى تصير اطرافها في ارجلهم موضع النعال وقيل
المراد ان نعالهم من شعر بان يجعلوا نعالهم من شعر مضفور وقد تقدم من يلبسون
التصريح بشي من ذلك في باب قتال الترك من الجهاد ووقع في رواية لمسلم كما تقدم من
يلبسون الشعور وزعم ابن دحية ان المراد القندس الذي يلبسونه في الشرابيش
قال وهو جلد كلب الما قوله تابعه غيره عن عبد الرزاق كذا في الاصول التي وقفت
عليها وكذا ذكره المزي في الاطراف ووقع في بعض النسخ تابعه عبده وهو تصحيف وقد
اخرجه الامامان احمد واسحاق في مسنديهما عن عبد الرزاق وجعله احمد حديثين فصل
اخر فقال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم
الشعر قوله في الرواية الاخرى حدثنا سفيان هو ابن عيينة واسماعيل هو ابن
ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله اتينا ابا هريرة في رواية احمد عن سفيان
عن اسماعيل عن قيس قال نزل علينا ابو هريرة بالكوفة وكان بينه وبين مولانا
قرابة قال سفيان وهم اي ال قيس ابن ابي حازم موالي لاحمس فاجتمعت احمس قال
قيس فاتيناه نسلم عليه فقال له ابي يا ابا هريرة هولا انسباوك اتوك يسلموا عليك
ويحدثهم قال مرحبا بهم واهلا صحبت فذكره قوله ثلاث سنين كذا وقع وفيه
شي لانه قدم في خيبر سنة سبع وكانت خيبر في صفر ومات النبي صلى الله عليه
وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة فتكون المدة اربع سنين وزيادة وبذلك
جزم حميد ابن عبد الرحمن الحميري قال صحبت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم
اربع سنين كما صحبه ابو هريرة اخرجه احمد وغيره فكانه اعتبر المدة
التي لازم فيها النبي صلى الله عليه وسلم الملازمة الشديدة وذلك بعد قدومهم
من خيبر ولم يعتبر الاوقات التي وقع فيها سفر النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة
وحجة وعمرة لان ملازمته له فيها لم تكن كملازمته له في المدينة والمدة المذكورة بقيد
الصفة التي ذكرها من الحرص وما عداها لم يكن وقع له فيها الحرص المذكور او وقع
له لكن حرصه فيها اقوى والله اعلم قوله لم اكن في حين بكسر المهملة والنون وتشديد
التحتانية على الاضافة اي في سني عمري ووقع في رواية الكشميهني في شي بفتح المعجمة
وسكون التحتانية بعدها همزة واحد الاشيا وقوله احرص مني فيه فعل تفضيل
والمفضل عليه هو ابو هريرة لكن باعتبارين فلا يتصل المدة التي هي ثلاث سنين
والمفضول بقية عمره ووقع في رواية الحميدي عن يحيى القطان عن اسماعيل
بلفظ ما كنت اعقل مني فيهن ولا احب الي ان اعي ما يقول منها قوله وهو هذا البارز
قال سفيان مرة وهم اهل البارز وقع ضبط الاول بفتح الرا بعدها زاي وفي الثانية

بتقديم الزاي على الرا والمعروف الاول ووقع عند ابن السكن وعبدوس بكسر الزاي قال
القابسي معناه البارزين لقتال اهل الاسلام اي الظاهرين في براز من الارض كما جاء في وصف
علي انه بادز وظاهر ويقال معناه القوم الذين يقاتلون بقول العرب هذا البارز اذا اشارت
الى شيء مار وقال ابن كثير قول سفيان المشهور في الرواية تقديم الرا على الزاي وعكسه
تصحيف كانه اشتبه على الراوي من البارز وهو السوق بلغتهم وقد اخرجه الاسماعيلي
من طريق مروان ابن معوية وغيره عن اسماعيل وقال فيه ايضا وهم
هذا البارز واخرجه ابو نعيم من طريق ابراهيم ابن بشار عن سفيان وقال
في اخره قال ابو هريرة وهم هذا البارز يعني الاكراد وقال غيره البارز الديلم
لان كلا منهم يسكنون في براز من الارض او الجبال وهي بارزة عن وجه الارض وقيل هي
ارض فارس لان منهم من يجعل الفا موحدة والزاي سينا وغير ذلك وقال ابن الاثير ذكره
ابو موسى في التا والزاي وقيل البارز ناحية قريبة من كرمان بها جبال فيها اكراد
كانهم سموا باسم بلادهم او هو على حذف اهل والذي في البخاري بتقديم الرا على الزاي
وهم اهل فارس فكانهم نه ابدل السين زايا اي والفايا وقد ظهر مصداق هذا الخبر
وقد كان مشهورا في زمان الصحابة حيث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني
من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله
وروى ابو يعلى من وجه عن معاوية ابن خديج قال كنت عند معاوية فاتاه كتاب
عامله انه وقع بالترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لا تقاتلهم
حتى ياتيك امري فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك
تجلي العرب حتى يلحقها بمنابت الشيح قال فانا اكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون
الترك في خلافة بني امية وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودا الى فتح ذلك
شيئا بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والباس حتى كان
اكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك علي الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده
واحدا بعد واحد الى ان خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانية من الترك
ايضا فملكوا بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك ال سبكتكين ثم ال سلجوق وامتدت
مملكتهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا اتباعهم بالشام وهم ال زنكي واتباع
هولاء وهم بيت ايوب واستكثر هولاء ايضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار
المصرية والشامية والحجازية وخرج على السلجوقية في المائة الخامسة الغز فخربوا
البلاد وقتلوا في العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالططر فكان خروج جنكزخان
بعد الست مائة فاسعرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق باسره حتى لم
يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم
اخر خلفائهم على ايديهم في سنة ست وخمسين وستماية ثم لم يزل
بقاياهم يخربون الى ان كان اخرهم اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر
بفتح المثناة وضم الميم وربما اشبعت فطرق الديار الشامية وعاث فيها وحرق
بدمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين
ذلك وطالت مدته الى ان اخذه الله وتفرق بنوه البلاد وظهر بجميع ما
اوردته مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ان بني قنطورا اول من سلب
امتي ملكهم وهو حديث اخرجه الطبراني من حديث معاوية والمراد ببني
قنطورا الترك وقنطورا قيده ابن الجواليقي في المعرب بالمد وفي كتاب البارع
بالقصر قيل كانت جارية لابراهيم الخليل عليه السلام فولدت له اولادا فانتشر
منهم الترك حكاه ابن الاثير واستبعده واما شيخنا في القاموس فجزم به وحكى
قولا اخر ان المراد بهم السودان وقد تقدم في باب قتال الترك من الجهاد

بقية

بقية ذلك وكان يريد بقوله امتي امة النسب لا امة الدعوة يعني العرب والله اعلم
الحديث السابع عشر حديث عمرو بن تغلب في معنى حديث ابي هريرة
وهو شاهد قوي وقد تقدم شرحه بما فيه غنية وتقدم ضبطه في اثنا كتاب الجهاد
الحديث السابع عشر حديث ابن عمر تقاتلكم اليهود الحديث تقدم من
وجه اخر في الجهاد في باب قتال اليهود **قوله** تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم
في رواية احمد من طريق اخرى عن سالم عن ابيه ينزل الدجال هذه السبخة اي
خارج المدينة ثم يسلط الله عليهم المسلمين فيقتلون شيعته حتى ان اليهودي
يختبي تحت الشجرة والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم هذا يهودي فاقتله وعلى هذا
فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك اذا خرج الدجال ونزول عيسى وفيه ورا الدجال
سبعون الف يهودي كلهم ذو سيف محلى فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله وتنهزم
اليهود فلا يبقى منهم مما يتوارى به يهودي الا انطق الله ذلك الشي فقال يا عبد الله
للمسلم هذا يهودي فتعال فاقتله الا الغرقد فانها من شجرهم فانها اخرجه ابن
ماجة مطولا واصله عند ابي داود ونحوه في حديث سمرة عند احمد باسناد حسن
واخرجه ابن منده في كتاب الايمان من حديث حذيفة باسناد صحيح وفي الحديث
ظهور الايات قرب قيام الساعة من كلام الجماد من شجرة وحجر وظاهره ان ذلك
ينطق حقيقة ويحتمل المجاز بان يكون المراد انهم لا يفيدهم الاختبار والاول اولى وفيه
ان الاسلام يبقى الى يوم القيامة وفي قوله صلى الله عليه وسلم تقاتلكم اليهود جواز
مخاطبة الشخص والمراد من هو منه بسبيل لان الخطاب كان للصحابة والمراد من
ياتي بعدهم بدهر طويل لكن لما كانوا مشتركين معهم في اصل الايمان ناسب ان
يخاطبوا بذلك **الحديث الثامن عشر** حديث ابي سعيد ياتي على
الناس زمان يغزون فيه الحديث ياتي في اول المناقب الصحابة باتم من هذا السياق
وقد تقدم في باب من استعان بالضعفا من كتاب الجهاد **الحديث التاسع
عشر** حديث عدي ابن حاتم اورده من وجهين **قوله** اتاه رجل فشكى اليه
الفاقة ثم اتاه اخر لم اقف على اسم واحد منهما **قوله** الظعينة بالمعجمة المراة في الهودج
وهو في الاصل اسم الهودج **قوله** الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الرا
كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم ال فارس وكان ملكهم يومئذ اياس ابن
قبيصة الطاي وليها من تحت يد كسري بعد قتل النعمان ابن المنذر ولهذا قال
عدي ابن حاتم اين دعار طي ووقع في رواية لاحمد من طريق الشعبي عند عدي
ابن حاتم قلت يا رسول الله فاين مقانب طي ورجالها ومقانب بالقاف جمع مقنب
وهو العسكر ويطلق على الفرسان **قوله** الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتانية
وفتح الرا كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم ال فارس وكان ملكهم
يومئذ اياس ابن قبيصة الطاي وليها من تحت يد قيصري كسري بعد قتل النعمان
ابن المنذر ولهذا قال عدي ابن حاتم اين دعار طي ووقع في رواية لاحمد من طريق
الشعبي عند عدي ابن حاتم قلت يا رسول الله فاين مقانب طي ورجالها ومقانب
بالقاف جمع مقنب وهو العسكر ويطلق علي الفرسان **قوله** حتى تطوف بالكعبة زاد احمد
من طريق اخرى عن عدي في غير جوار احد **قوله** فاين دعار طي الدعار جمع داعر
وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد واصله عود داعر اذا كان كثير
الدخان قال الجواليقي والعامة تقوله بالذال المعجمة فكانهم ذهبوا به الى معنى الفزع
والمعروف الاول والمراد قطاع الطريق وطي قبيلة مشهورة منها عدي ابن حاتم
المذكور وبلادهم ما بين العراق والحجاز وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم
بغير جوار ولذلك تعجب عدي كيف تمر المراة عليهم وهي غير خائفة **قوله** قد سعروا البلاد

اي او قد وانار الفتنة اي ملؤا الارض شرا وفسادا وهو مستعار من استفاد النار وهو توقد **قوله** كنوز كسري وهو علم على من ملك الفرس لكن كانت المقاتلة في زمن كسري ابن هرمز ولذلك استفهم عدي ابن حاتم عنه وانما قال ذلك لعظمة كسري في نفسه اذ ذاك **قوله** فلا يجد من يقبله منه اي لعدم الفقرا في ذلك الزمان تقدم في الزكاة قول من قال ان ذلك يكون عند نزول عيسى ابن مريم عليه السلام ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الي ما وقع في زمن عمر ابن عبد العزيز وبذلك جزم البيهقي واخرج في الدلايل من طريق يعقوب ابن سفيان بسنده الى عمر بن اسيد بن عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب قال ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرا الا والله ما مات حتي جعل الرجل يا تينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقرا فما نبرح حتي يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد اغنى عمر الناس قال البيهقي فيه تصديق ما روينا في حديث عدي ابن حاتم انتهى ولا شك في رجحان هذا الاحتمال على الاول لقوله في الحديث ولين طالت بك حياة قوله فلا يجد من يقبله منه اي لعدم الفقرا في ذلك الزمان تقدم في الزكاة قول من قال ان ذلك يكون عند نزول عيسى ابن مريم عليه السلام ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الي ما وقع في زمن **عمر** بن عبد العزيز وبذلك جزم البيهقي واخرج في الدلايل من طريق يعقوب بن سفيان بسنده الى عمر ابن اسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال ولي عمر ابن عبد العزيز ثلاثين شهرا الا والله ما مات حتى جعل الرجل يا تينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقرا فما نبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد اغنى عمر الناس **قال** البيهقي فيه تصديق لما روينا في حديث عدي ابن حاتم انتهى ولا شك في رجحان هذا الاحتمال على الاول لقوله في الحديث ولين طالت بك حياة **قوله** شق تمرة بكسر المعجمة اي نصفها وفي رواية المستملي بشقة تمرة وكذا اختلفوا في قوله بعد فمن لم يجد شق تمرة قال المستملي شق تمرة وقد تقدم الكلام عليه على ذلك في كتاب الرقاق الزكاة **قوله** ولين طالت بكم حياة لترون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم هو مقول عدي ابن حاتم وقوله يخرج ملئ كفه اي من المال فلا يجد من يقبله وفي رواية احمد المذكورة والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قالها وقد وقع ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وامن به عدي وقد تقدم في اوايل كتاب الحج من استدل به على جواز سفر المراة وحدها في الحج الواجب فلا حاجة لبحثي في ذلك وتوجيه الاستدلال به بما يغني عن اعادته هنا وبالله التوفيق **قوله** حدثنا سعدان ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه سعيد وسعدان لقب وليس له في البخاري ولا لشيخه ولا لشيخ شيخه غير هذا الحديث الواحد **قوله** حدثنا ابو مجاهد هو سعد الطائي المذكور في الاسناد الذي قبله ومحل ابن خليفة في الاسنادين هو بضم الميم وكسر المهملة بعدها لام وقد قيل فيه بفتح المهملة وتقدم سياق متن هذا الاسناد في كتاب الزكاة وهو اخصر من السياق الذي قبله واطلاق المصنف قد يوهم انهما سوا والله اعلم **الحديث العشرون** حديث عقبة وهو ابن عامر الجهني **قوله** عن يزيد هو ابن ابي حبيب وابو الخير هو مرثد ابن عبد الله والاسناد كله مصريون **قوله** عن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما هذا مما حذف فيه لفظ انه وهي يحذف كثيرا من الخط ولا بد من النطق بها وقل من نبه على ذلك فقد ينهوا على حذف قال خطا وقال ابن الصلاح لا بد من النطق بها وفيه بحث ذكرته في النكت ووقع هنا لغير ابي

ذر بلفظ ان بدل عن **قوله** فصلى علي اهل احد تقدم الكلام عليه مستوفي في الجنايز وقوله اني قد اعطيت مفاتيح خزاين الارض الخ هو موافق لحديث ابي هريرة والكلام عليه مستغن عن اعادته ووقع هنا لابي ذر عن المستملي والسرخسي خزاين مفاتيح علي القلب وقد تقدم في الجنايز وفي المغازي بلفظ مفاتيح خزاين وكذا عند مسلم والنسايي **قوله** ولكني اخاف ان تنافسوا فيها فيه انذار بما سيقع فوقع كما قال صلي الله عليه وسلم وقد فتحت عليهم الفتوح بعده وال الامر الي ان تحاسدوا وتقاتلوا ووقع ما هو المشاهد المحسوس لكل احد مما يشهد بمصداق خبره صلي الله عليه وسلم ووقع من ذلك في هذا الحديث اخباره بانه فرطهم اي سابقهم وكان كذلك وان اصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك ووقع ما انذر به من التنافس في الدنيا وقد تقدم في معني ذلك حديث عمرو بن عوف مرفوعا ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت علي من كان قبلكم وحديث ابي سعيد في معناه فوقع كما اخبر وفتحت عليهم الفتوح الكثيرة وصبت عليهم الدنيا صبا وسياتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق **الحديث الحادي والعشرون** حديث اسامة ابن زيد وقد تقدم شرح بعضه في اواخر الحج وياتي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى **الحديث الثاني والعشرون** حديث زينب بنت جحش ويل للعرب من شر قد اقترب الحديث وسياتي شرحه مستوفي في اخر الفتن ان شاء الله تعالى **الحديث الثالث والعشرون** حديث ام سلمة قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ما ذا انزل من الخزاين الحديث اورده مختصرا وسياتي بتمامه في كتاب الفتن مع شرحه ان شاء الله تعالى وقوله فيه وعن الزهري هو معطوف علي اسناد حديث زينب بنت جحش وهو ابو اليمان عن شعيب عن الزهري ووهم من زعم انه معلق فانه اورده بتمامه في الفتن عن ابي اليمان بهذا الاسناد **الحديث الرابع والعشرون** حديث ابي سعيد ياتي علي الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم الحديث وياتي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى وقوله في الاسناد عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي صعصعة نسب الي جده الاعلى وروايته لهذا الحديث عن ابيه عبد الله لا عن ابي صعصعة ولا عن غيره من اباىه وقد تقدم ايضاح ذلك في كتاب الايمان وقوله في هذه الرواية شعف الجبال او سعف الجبال بالعين المهملة فيهما وبالشين المعجمة في الاولى والمهملة في الثانية والتي بالشين المعجمة معناها روس الجبال والتي بالمهملة معناها جريد النخل وقد اشار صاحب المطالع الي توهيمها ولكن يمكن تخريجها علي ارادة تشبيه اعلا الجبل باعلا النخلة وجريد النخل يكون غالبا اعلا ما في النخلة لكونها قايمة والله اعلم **الحديث الخامس والعشرون** حديث ابي هريرة ستكون فتن القاعد فيها خير من القايم الحديث وسياتي الكلام عليه ايضا في كتاب الفتن **الحديث السادس والعشرون** حديث نوفل بن معاوية قال مثل حديث ابي هريرة وسياتي في شرح المتن في الفتن وقوله وعن الزهري هو باسناد حديث ابي هريرة الى الزهري ووهم من زعم انه معلق وقد اخرجه مسلم بالاسناد من معا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري وقوله الا ان ابا بكر يعني ابن عبد الرحمن شيخ الزهري وقوله يزيد من الصلاة صلاة من فاتته فكانما وتر اهله وماله يحتمل ان يكون ابو بكر زاد هذا مرسلا ويحتمل ان يكون زاده بالاسناد المذكور عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معوية وعبد الرحمن هذا هو اخو عبد الله بن مطيع الذي ولي الكوفة وهو مذكور في الصحابة واما عبد الرحمن فتابعي على الصحيح وقد ذكره ابن حبان وابن منده في الصحابة وليس له في البخاري غير هذا الحديث وشيخه نوفل بن معاوية صحابي قليل الحديث من مسلمة الفتح عاش الي خلافة يزيد بن معاوية ويقال انه جاوز

المايه وليس له في البخاري ايضا عن هذا الحديث وهو خال لعبد الرحمن بن مطيع الراوي
عنه قال الزبير بن بكار اسم امه ام كلثوم والمراد بالصلاة المذكورة صلاة العصر كذلك
اخرجه النسائي مفسرا من طريق يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك عن نوفل
ابن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من الصلاة صلاة فذكر مثل
لفظ ابي بكر بن عبد الرحمن وزاد قال فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول هي صلاة العصر وقد تقدم في الصلاة في المواقيت حديث بريدة
في ذلك مشروحا وهو شاهد لصحة قول ابن عمر هذا والله اعلم تنبيه ذكر البخاري
هذه الزيادة هنا استطرادا لوقوعها في الحديث الذي اراد ايراده في هذا الباب
وان لم يكن لها تعلق بهذا الباب والله اعلم الحديث السابع والعشرون حديث
ابن مسعود ستكون اثرة يأتي الكلام عليه ايضا في الفتن ان شاء الله تعالى الحديث
الثامن والعشرون حديث ابي هريرة في قريش وسيأتي في الفتن وقوله هنا في الطريق
الاولى قال محمود حدثنا ابو داود اراد بذلك تصريح ابي التياح بسماعه له من ابي زرعة
ابن عمرو وابو داود هذا هو الطيالسي ولم يخرج له المصنف الا استشهادا ومحمود هذا هو
ابن غيلان احد مشايخه المشهورين وقد نزل المصنف في الاسناد الاول درجة بالنسبة
لابي اسامة لانه سمع من الجمع الكثير من اصحابه حتى من شيخ شيخه في هذا الحديث
وهو ابو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلي وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
والاسماعيلي من رواية ابي بكر وعثمان ابني ابي شيبة عن ابي اسامة وهما ممن اكثر
عنه البخاري وكانه فاته عنهما ونزل فيه ايضا بالنسبة لرواية شعبة درجتين
لانه سمع من جماعة من اصحابه وهو من غرائب حديث شعبة وقوله في الطريق
الثانية فقال مروان غلمة قال الكرماني تعجب مروان من وقوع ذلك من غلمة
فاجابه ابو هريرة ان شئت صرحت باسمائهم انتهى وكانه غفل عن الطريق المذكورة
في الفتن وانها ظاهرة في ان مروان لم يوردها مورد التعجب فان لفظه هناك
فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة فظهر ان في هذه الطريق اختصارا ويحتمل ان
يتعجب من فعلهم ولعنهم مع ذلك والله اعلم الحديث التاسع والعشرون حديث
حذيفة كان الناس يسألون عن الخير ... في الفتن مع شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى
وقوله في الطريق الاخرى تعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر هو طرف من الطريق الاخرى
بمعناه وقد اخرجه الاسماعيلي من هذا الوجه باللفظ الاول الا انه قال كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل قوله كان الناس الحديث الثلاثون حديث ابي هريرة
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان الحديث اورده من طريقين وفي الثانية ذكر الدجالين وهو
حديث اخر مستقل من صحيفة همام وقد افرده احمد ومسلم والترمذي وغيرهم وقوله
فئتان بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تثنية فئة اي جماعة ووصفهما في الرواية الاخرى
بالعظم اي الكثرة والمراد بهما من كان مع علي ومعاوية لما تحاربا بصفين وقوله دعواهما
واحدة اي دينهما واحد لان كلا منهما كان يتسمى بالاسلام او المراد ان كلا منهما كان يدعي
انه المحق وذلك ان عليا كان اذ ذاك امام المسلمين وافضلهم يومئذ باتفاق اهل
السنة ولان اهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان وتخلف عن بيعته معاوية
في اهل الشام ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة الى العراق فدعوا الناس الى طلب
قتلة عثمان لان الكثير منهم انضموا الى عسكر علي فخرج علي اليهم فراسلوه في ذلك فابى ان
يدفعهم اليهم الا بعد قيام دعوى من ولي الدم وثبوت ذلك على من باشر بنفسه وكان
بينهم ما سيأتي بسطه في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى ورحل علي بالعساكر طالبا الشام
داعيا لهم الى الدخول في طاعته مجيبا لهم عن شبهتهم في قتلة عثمان بما تقدم فرحل معاوية
باهل الشام فالتقوا بصفين بين الشام والعراق فكانت بينهم مقتلة عظيمة كما اخبر به

صلى الله عليه وسلم وآل الامر في معاوية ومن معه عند ظهور علي عليهم الى طلب التحكيم
ثم رجع علي الى العراق فخرجت عليه الحرورية فقتلهم بالنهروان ومات بعد ذلك
وخرج ابنه الحسن بن علي بعده بالعساكر لقتال اهل الشام وخرج اليه معاوية فوقع
بينهما الصلح كما اخبر به صلى الله عليه وسلم في حديث ابي بكرة الاتي في الفتن ان الله
يصلح به بين فئتين من المسلمين وسيأتي بسط جميع ذلك هنا ان شاء الله تعالى الحديث
الحادي والثلاثون حديث ابي هريرة المذكور قوله يبعث بضم اوله اي يخرج وليس
المراد بالبعث معنى الارسال المقارن للنبوة بل هو كقوله تعالى انا ارسلنا الشياطين
على الكافرين قوله دجالون كذابون الدجل التخليط والتمويه ويطلق على الكذب ايضا
فعلى هذا فقوله كذابون تأكيد وقوله قريبا من ثلاثين كذا وقع بالنصب وهو على
الحال من النكرة الموصوفة ووقع في رواية احمد قريب بالرفع على الصفة وقد اخرج
مسلم من حديث جابر بن سمرة الجزم بالعدد المذكور بلفظ ان بين يدي الساعة
ثلاثين كذابا دجالا كلهم يزعم انه نبي وروى ابو يعلى باسناد حسن عن عبد الله
ابن الزبير بتسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا
منهم مسيلمة والعنسي والمختار قلت وقد ظهر مصداق ذلك في اخر زمن النبي صلى الله
عليه وسلم فخرج مسيلمة باليمامة والاسود العنسي باليمن ثم خرج في خلافة ابي بكر طليحة بن خويلد
في بني اسد بن خزيمة وسجاح التميمية في بني تميم وفيها يقول شبث بن ربعي وكان مؤذنها
اضحت نبيتنا انثى نطيف بها واصبحت انبياء الناس ذكرانا وقتل الاسود قبل ان يموت النبي
صلى الله عليه وسلم وقتل مسيلمة في خلافة ابي بكر وتاب طليحة ومات على الاسلام على الصحيح
في خلافة عمر ونقل ان سجاح ايضا تابت واخبار هؤلاء مشهورة عند الاخباريين ثم كان اول
من خرج منهم المختار بن ابي عبيد الثقفي غلب على الكوفة في اول خلافة ابن الزبير
فاظهر محبة اهل البيت ودعا الناس الى طلب قتلة الحسين فتتبعهم فقتل كثيرا ممن باشر
ذلك او اعان عليه فاحبه الناس ثم انه زين له الشيطان ان ادعى النبوة وزعم ان
جبريل يأتيه وروى ابو داود الطيالسي باسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال كنت ابطن شيء
بالمختار فدخلت عليه يوما فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي وروى يعقوب
ابن سفيان باسناد حسن عن الشعبي ان الاحنف بن قيس اراه كتاب المختار اليه يذكر انه نبي
وروى ابو داود في السنن من طريق ابراهيم النخعي قال قلت لعبيدة بن عمرو اترى المختار منهم
قال اما انه من الرؤوس وقتل المختار سنة بضع وستين ومنهم الحارث الكذاب خرج في خلافة
عبد الملك بن مروان فقتل وخرج في خلافة بني العباس جماعة وليس المراد بالحديث من
ادعى النبوة مطلقا فانهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون او سوداء
وانما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة كمن وصفنا وقد اهلك الله تعالى من وقع
له ذلك منهم وبقي منهم من يلحقه باصحابه واخرهم الدجال الاكبر وسيأتي بسط كثير من ذلك
في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثاني والثلاثون حديث ابي سعيد في ذكر ذي
الخويصرة وقد تقدم طرف منه في قصة عاد من احاديث الانبياء واحلت على شرحه في المغازي
وهو في اواخرها من وجه اخر مطولا وقوله في هذه الرواية فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه
لا ينافي قوله في تلك الرواية فقال خالد لاحتمال ان يكون كل منهما سال في ذلك وقوله هنا
دعه فان له اصحابا ليست الفاء للتعليل وانما هي لتعقيب الاخبار والحجة لذلك ظاهرة في الرواية
الاتية وقوله لا يجاوز حناجرهم يحتمل انه لكونه لا يفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به ويحتمل ان
يكون المراد ان تلاوتهم لا ترتفع الى الله وقوله يمرقون من الدين ان كان المراد به الاسلام
فهو حجة لمن يكفر الخوارج ويحتمل ان يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة واليه
جنح الخطابي وقوله الرمية بوزن فعيلة بمعنى مفعوله وهو الصيد المرمي شبه مروقهم من
الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه من شدة سرعة خروجه لقوة الرامي

لا يعلق من جسد الصيد بشيء وقوله ينظر في نصله أي حديدة السهم ورصافه بكسر الراء
مهملة ثم فاء أي عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل والرصاف جمع واحده رصفة بحركات
ونضيه بفتح النون وحكي ضمها وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة قد فسر في الحديث بالقدح
بكسر القاف وسكون الدال أي عود السهم قبل أن يراش وينصل وقيل هو ما بين الريش والنصل
قاله الخطابي قال ابن فارس سمي بذلك لأنه بري حتى عاد نضوا أي هزيلا وحكى الجوهري
عن بعض أهل اللغة أن النضي النصل والأول أولى والقذذ بضم القاف ومعجمتين الأولى
مفتوحة جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة
قذة ويقال هو أشبه به من القذة بالقذة لأنها تجعل على مثال واحد وقوله آيتهم أي علامتهم
وقوله بضعة بفتح الموحدة أي قطعة لحم وقوله تدردر بدالين وراءين مهملات أي تضطرب
والدردرة صوت إذا اندفع سمع له اختلاط وقوله على حين فرقة أي زمان فرقة وهو
بضم الفاء أي افتراق وفي رواية الكشميهني على خير بخاء معجمة وراء أي أفضل وفرقة بكسر القاف أي طائفة
وهي رواية الإسماعيلي ويؤيد الأول حديث مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد يمرق مارقة
عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق أخرجه هكذا مختصرا من وجهين
وفي هذا وفي قوله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية دلالة واضحة على أن عليا ومن
معه كانوا على الحق وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم والله أعلم وقوله في آخر
الحديث فأتي به أي بذي الخويصرة حتى نظرت إليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم
الذي نعته يريد ما تقدم من كونه أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة الخ قال بعض
أهل اللغة النعت يختص بالمعاني كالطول والقصر والعمى والخرس والصفة بالفعل
كالضرب والجروح وقال غيره النعت للشيء الخاص والصفة أعم الحديث الثالث
والثلاثون حديث علي في الخوارج وسيأتي شرحه في استتابة المرتدين وقوله
سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء قال حمزة الكناني صاحب النسائي ليس يصح لسويد
عن علي غيره وقوله فإن الحرب خدعة تقدم ضبطه وشرحه في الجهاد وقوله حدثاء الأسنان
أي صغارها وسفهاء الأحلام أي ضعفاء العقول وقوله يقولون من خير البرية أي من القرآن
كما في حديث أبي سعيد الذي قبله يقرؤون القرآن وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم لا حكم
إلا لله انتزعوها من القرآن وحملوها على غير محملها وقوله فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم
في رواية الكشميهني فإن قتلهم أجر لمن قتلهم الحديث الرابع والثلاثون حديث خباب
وسيأتي شرحه قريبا في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمكة وقوله فيه فيجا
للأكثر بالجيم وقال عياض وقع في رواية الأصيلي بالحاء المهملة وهو تصحيف والفج الباب
الواسع ولا معنى له هنا **قوله** حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت يحتمل أن يريد
صنعاء اليمن وبينها وبين حضرموت من اليمن مسافة بعيدة نحو خمسة أيام ويحتمل أن
يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما أبعد بكثير والأول أقرب قال ياقوت هي قرية على
باب دمشق عند باب الفراديس تغصى بالعقيبة قلت وسميت باسم من نزلها من
أهل صنعاء اليمن الحديث الخامس والثلاثون حديث أنس في قصة ثابت بن قيس بن
شماس **قوله** أنبأني موسى بن أنس كذا رواه من طريق أزهر عن ابن عون وأخرجه أبو
عوانة عن يحيى بن أبي طالب عن أزهر وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية يحيى بن
أبي طالب ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن يحيى بن معين عن أزهر فقال عن ابن
عون عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بدل موسى بن أنس أخرجه أبو نعيم عن الطبراني
عنه وقال لا أدري ممن الوهم قلت لم أره في مسند أحمد وقد أخرجه الإسماعيلي
من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى بن أنس قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا
أصواتكم قعد ثابت بن قيس في بيته الحديث وهذا صورته مرسل إلا أنه يقوي أن الحديث
لابن عون عن موسى لا عن ثمامة **قوله** افتقد ثابت بن قيس بن شماس خطيب رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم ووقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس قال كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب
الأنصار **قوله** فقال رجل وقع في رواية لمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس فسأل
النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقال يا أبا عمرو ما شأن ثابت اشتكى فقال سعد
إنه كان لجاري وما علمت له بشكوى واستشكل ذلك بعض الحفاظ بأن نزول الآية
المذكورة كان في سنة الوفود بسبب الأقرع بن حابس وغيره وكان ذلك في سنة تسع
كما سيأتي في التفسير وسعد بن معاذ مات قبل ذلك في بني قريظة وذلك في سنة خمس ويمكن
الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الأقرع أول
السورة وهو قوله لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وقد نزل من هذه السورة سابقا
أيضا قوله وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا تقدم في كتاب الصلح من حديث أنس
وفي آخره أنها نزلت في قصة عبد الله بن أبي بن سلول وفي السياق وذلك قبل أن
يسلم عبد الله وكان إسلام عبد الله بعد وقعة بدر وقد روى الطبري وابن مردويه
من طريق زيد بن الحباب حدثني أبو ثابت بن ثابت بن قيس عن ثابت بن قيس
قال لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكي فمر به عاصم بن عدي فقال ما يبكيك قال أتخوف
أن تكون هذه الآية نزلت في فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن
تعيش حميدا الحديث وهذا لا يغاير أن يكون الرسول إليه من النبي صلى الله عليه وسلم
سعد بن معاذ وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن
أنس في هذه القصة فقال سعد بن عبادة يا رسول الله هو جاري الحديث وهذا أشبه
بالصواب لأن سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس فهو أشبه أن يكون جاره
من سعد بن معاذ لأنه من قبيلة أخرى **قوله** أنا أعلم لك علمه كذا للأكثر وفي رواية حكاها
الكرماني إلا بلام بدل النون وهي للتنبيه وقوله أعلم لك أي لأجلك وقوله علمه أي خبره **قوله**
كان يرفع صوته كذا ذكره بلفظ الغيبة وهو التفات وكان السياق يقتضي أن يقول
كنت أرفع صوتي **قوله** فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا أي مثل ما قال ثابت إنه لما
نزلت لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي جلس في بيته وقال أنا من أهل النار وفي رواية
مسلم فقال ثابت أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتا **قوله** قال موسى ابن أنس
هو متصل بالإسناد المذكور إلى موسى لكن ظاهره أن باقي الحديث مرسل وقد أخرجه
مسلم متصلا بلفظ قال فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هو من أهل الجنة
قوله ببشارة عظيمة هي بكسر الموحدة وحكي ضمها **قوله** ولكن من أهل الجنة قال الإسماعيلي
إنما يتم الغرض بهذا الحديث أي من إيراده في باب علامات النبوة بالحديث الآخر الذي
مضى في كتاب الجهاد في باب التحنط عند القتال فإن فيه أنه قتل باليمامة شهيدا يعني
فظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة لكونه استشهد قلت
ولعل البخاري أشار إلى ذلك إشارة لأن مخرج الحديث واحد والله أعلم ثم ظهر لي أن
البخاري أشار إلى ما في بعض طرق حديث نزول الآية المذكورة وذلك فيما رواه ابن شهاب
عن إسمعيل بن محمد بن ثابت قال قال ثابت بن قيس شماس يا رسول الله إني أخشى أن
أكون قد هلكت فقال وما ذاك قال نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأن نجهر
الحديث وفيه فقال له عليه السلام أما ترضى أن تعيش سعيدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة
وهذا مرسل قوي الإسناد أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه وأخرجه
الدارقطني في الغرائب من طريق إسمعيل بن أبي أويس عن مالك كذلك ومن طريق
سعيد بن كثير عن مالك فقال فيه عن إسمعيل عن ثابت بن قيس وهو مع ذلك مرسل لأن
إسمعيل لم يلحق ثابتا وأخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري
فقال عن محمد بن ثابت بن قيس أن ثابتا فذكر نحوه وأخرجه ابن جرير من طريق
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري معضلا ولم يذكر فوقه أحدا وقال في آخره فعاش حميدا

وقتل شهيدا يوم مسيلمة واصرح من ذلك ما روى ابن سعد باسناد صحيح ايضا من مرسل
عكرمة قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الاية قال ثابت بن قيس كنت
ارفع صوتي فانا من اهل النار فقعد في بيته فذكر الحديث نحو حديث انس وفي اخره
بل هو من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت اف لهؤلاء ولما
يعبدون واف لهؤلاء ولما يصنعون قال ورجل قايم على ثلمة فقتله وقتل وروى ابن
ابي حاتم في تفسيره من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس في قصة ثابت
ابن قيس فقال في اخرها قال انس فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل
الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فاقبل وقد تكفن وتحنط
فقاتل حتى قتل وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق عطا الخراساني قال حدثتني بنت
ثابت بن قيس قال لما انزل الله هذه الاية دخل ثابت بيته فاغلق بابه فذكر القصة
مطولة وفيها قول النبي صلى الله عليه وسلم تعيش حميدا وتموت شهيدا وفيها فلما كان
يوم اليمامة ثبت حتى قتل الحديث السادس والثلاثون حديث البرا قرا رجل الكهف
هو اسيد بن حضير كما سياتي بيان ذلك في فضائل القران باتم منه الحديث السابع والثلاثون حديث
البرا عن ابي بكر في قصة الهجرة وقد تقدم بعض شرح بعضه في اخر اللقطة وقوله هنا في اوله حدثنا
محمد بن يوسف هو البيكندي وهو من صغار شيوخه وشيخه الاخر محمد بن يوسف الفريابي اكبر من
هذا واقدم سماعا وقد اكثر البخاري عنه واحمد بن يزيد يعرف بالورتنيسي بفتح الواو وسكون الرا
وفتح المثناة وتشديد النون المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة وزهير هو ابن معاوية
وهو ابو خيثمة الجعفي قال البزار لم يرو هذا الحديث تاما عن ابي اسحاق الا زهير واخوه
حديج واسرايل وروى شعبة منه قصة اللبن خاصة انتهى وقد رواه عن ابي اسحاق مطولا
ايضا حفيده يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق وهو في باب الهجرة الى المدينة لكنه لم يذكر منه
قصة سراقة وزاد فيه قصة غيرها كما سياتي **قوله** جا ابو بكر اي الصديق الى ابي اي
عازب بن الحارث بن عدي الاوسي من قدما الانصار **قوله** فاشترى منه رحلا بفتح الرا وسكون
المهملة هو للناقة كالسرج للفرس **قوله** ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته وخرج ابي ينتقد ثمنه
فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما وقع في رواية اسرايل الاتية في فضل ابي بكر ان عازبا
امتنع من ارسال ابنه مع ابي بكر حتى يحدثه ابو بكر بالحديث وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي
هذه الرواية بل يحمل قوله فقال له ابي من قبل ان احمله معه اي اعاد عازب سوال ابي بكر
عن التحديث بعد ان شرطه عليه اولا واجابه اليه **قوله** حين سريت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم اسرينا هكذا استعمل كلا منهما احدى اللغتين فانه يقال سريت واسريت في
سير الليل **قوله** ليلتنا اي بعضها وذلك حين خرجوا من الغار كما سياتي بيانه في حديث
عايشة في الهجرة الى المدينة ففيها انهما لبثا في الغار ثلاث ليال ثم خرجا وقوله ومن الغد
فيه تجوز لان السري الذي عطف عليه سير الليل **قوله** حتى قام قايم الظهيرة اي نصف النهار
وسمي قايما لان الظل لا يظهر حينئذ فكانه واقف ووقع في رواية اسرايل اسرينا ليلتنا ويومنا
حتى اظهرنا اي دخلنا في وقت الظهر **قوله** فرفعت لنا صخرة اي ظهرت **قوله** لم يات عليها
اي على الصخرة وللكشميهني لما يات عليه اي على الظل **قوله** وبسطت عليه فروة هي معروفة
ويحتمل ان يكون شي من الحشيش اليابس لكن يقوي الاول ان في رواية يوسف ابن اسحاق
ففرشت له فروة معي وفي رواية حديج في جزء لوين فروة كانت معي **قوله** وانا انفض لك
ما حولك يعني من الغبار ونحو ذلك حتى لا يثيره عليه الريح وقيل معنى النفض هنا الحراسة
يقال نفضت المكان اذا نظرت جميع ما فيه ويؤيده قوله في رواية اسرايل ثم انطلقت انظر ما
حولي هل ارى من الطلب احدا **قوله** لرجل من اهل المدينة او مكة هو شك من الراوي اي
اللفظين قال وكان الشك من احمد بن يزيد فان مسلما اخرجه من طريق الحسن بن محمد
ابن اعين عن زهير فقال فيه لرجل من اهل المدينة ولم يشك ووقع في رواية حديج فسمى

رجلا من اهل مكة ولم يشك والمراد بالمدينة مكة ولم يرد المدينة النبوية لانها حينئذ لم تكن
تسمى المدينة وانما كان يقال لها يثرب وايضا فلم تجر العادة للرعاة ان يبعدوا في المراعي هذه
المسافة البعيدة ووقع في رواية اسرايل فقال لرجل من قريش سماه فعرفته وهذا يؤيد ما قررته
لان قريشا لم يكونوا يسكنون المدينة اذ ذاك **قوله** افي غنمك لبن بفتح اللام والموحدة وحكى
عياض ان في رواية لبن بضم اللام وتشديد الموحدة جمع لابن اي ذوات لبن **قوله** افتحلب
قال نعم الظاهر ان مراده بهذا الاستفهام امعك اذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة
وبهذا التقرير يندفع الاشكال الماضي في اواخر اللقطة وهو كيف استجاز ابو بكر اخذ اللبن
من الراعي بغير اذن مالك الغنم ويحتمل ان يكون ابو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك
لصداقته له او اذنه العام لذلك وقد تقدم باقي ما يتعلق بذلك هناك **قوله** فقلت
انفض الضرع اي ثدي الشاة وفي رواية اسرايل الاتية وامرته فاعتقل شاة اي وضع
رجلها بين فخذيه او ساقيه ليمنعها من الحركة **قوله** فاخذت قدحا فحلبت في رواية
فامرت الراعي فحلب ويجمع بانه تجوز في قوله فحلبت ومراده امرت بالحلب **قوله** كثبة
بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة اي قدر قدح وقيل حلبة خفيفة وتطلق على
القليل من الما واللبن وعلى الجرعة تبقى في الانا وعلى القليل من الطعام والشراب
وغيرهما من كل مجتمع **قوله** واتبعنا سراقة بن مالك في رواية اسرايل فارتحلنا والقوم
يطلبوننا فلم يدركنا غير سراقة بن مالك بن جعشم **قوله** فارتطمت بالطا المهملة اي
غاصت قوايمها **قوله** ارى بضم الهمزة في جلد من الارض شك من زهير الراوي هل قال
هذه اللفظة ام لا والجلد بفتحتين الارض الصلبة وفي رواية مسلم ان الشك من زهير
في قوله سراقة قد علمت انكما قد دعوتما علي وفي رواية حديج بن معاوية وهو اخو زهير
وغص في ارض شديدة كانها صحصحة فاذا توقع من خلفي فالتفت فاذا سراقة فبكى ابو بكر فقال
اتينا يا رسول الله قال كلا ثم دعا بدعوات وستاتي قصة سراقة في ابواب الهجرة الى المدينة
من حديث سراقة نفسه باتم من سياق البرا فلذلك اخرت شرحها الى مكانها وفي الحديث
معجزة ظاهرة وفيه فوايد اخرى ياتي ذكرها في مناقب ابي بكر الصديق الحديث الثامن
والثلاثون حديث ابن عباس في قصة الاعرابي الذي اصابته الحمى فقال حمى تفور
على شيخ كبير الحديث وسياتي شرحه في كتاب الطب ووجه دخوله في هذا الباب ان في بعض
طرقه زيادة تقتضي ايراده في علامات النبوة اخرجه الطبراني وغيره من رواية شرحبيل
والد عبد الرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس وفي اخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما اذا
ابيت فهي كما تقول وقضا الله كاين فما امسى من الغد الا ميتا وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا
الحديث في هذا الباب وعجبت للاسماعيلي كيف نبه على مثل ذلك في قصة ثابت بن قيس واغفل
هنا ووقع في ربيع الابرار ان اسم هذا الاعرابي قيس فقال في باب الامراض والعلل دخل النبي صلى
الله عليه وسلم على قيس بن ابي حازم يعوده فذكر القصة ولم ار تسميته لغيره فهذا ان كان
محفوظا فهو غير قيس بن ابي حازم احد المخضرمين لان صاحب القصة مات في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وقيس لم ير النبي صلى الله عليه وسلم في حال اسلامه ولا صحبة له ولكن اسلم في
حياته ولابيه صحبة وعاش بعده دهرا طويلا الحديث التاسع والثلاثون حديث انس في الذي
اسلم ثم ارتد فدفن فلفظته الارض **قوله** كان رجل نصرانيا لم اقف على اسمه لكن في رواية مسلم من
طريق ثابت عن انس كان منا رجل من بني النجار **قوله** فعاد نصرانيا في رواية ثابت فانطلق
هاربا حتى لحق باهل الكتاب فرفعوه **قوله** ما يدري محمد الا ما كتبت له في رواية الاسماعيلي
وكان يقول ما يدري محمد الا ما كتبت له وروى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة **قوله** فاماته الله في رواية ثابت فما لبث ان قصم الله عنقه فيهم
قوله لما هرب منهم في رواية الاسماعيلي لما لم يرض دينهم **قوله** لفظته الارض بكسر الفا اي طرحته
ورمته وحكي فتح الفا **قوله** في اخره فالقوه في رواية ثابت فتركوه منبوذا الحديث الاربعون

حديث ابي هريرة اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده **قوله** كسرى بكسر الكاف ويجوز الفتح وهو
لقب لكل من ولي مملكة الفرس وقيصر لقب لكل من ولي مملكة الروم قال ابن الاعرابي الكسر
افصح في كسرى وكان ابو حاتم يختاره وانكر الزجاج الكسر على ثعلب واحتج بان النسبة
اليه كسروي بالفتح ورد عليه ابن فارس بان النسبة قد يفتح فيها ما هو في الاصل مكسور
ومضموم كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي بفتحها وفي سلمة كذلك فليس فيه حجة على
تخطئة الكسر والله اعلم وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لان اخرهم قتل في زمن عثمان
واستشكل ايضا مع بقاء مملكة الروم واجيب عن ذلك بان المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا
قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعي قال وسبب الحديث ان قريشا كانوا يأتون الشام
والعراق تجارا فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم في الاسلام فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لهم ذلك تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين
المذكورين وقيل الحكمة في ان قيصر بقي ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب
ملكه اصلا وراسا ان قيصر لما جاءه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبله وكاد ان يسلم كما مضى
بسط ذلك في اول الكتاب وكسرى لما اتاه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم ان يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك قال الخطابي معناه فلا قيصر
بعده يملك مثل ما يملك وذلك انه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى
نسك الا به ولا يملك على الروم احد الا ان كان قد دخله اما سرا واما جهرا فانجلى عنها
قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه احد من القياصرة في تلك البلاد بعده ووقع في
الرواية التي في باب الحرب خدعة من كتاب الجهاد هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده
وليهلكن قيصر قيل والحكمة فيه انه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز كما سياتي في حديث
ابي بكرة في كتاب الاحكام قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس ملكوا عليهم امراة
الحديث وكان ذلك لما مات شيرويه بن كسرى فامروا عليهم بنته بوران واما قيصر
فعاش الى زمن عمر سنة عشرين على الصحيح وقيل مات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
والذي حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب ايضا قيصر وعلى كل تقدير فالمراد من
الحديث وقع لا محالة لانهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم كما قررته قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها اذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده وعلى الرواية التي لفظها هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده بين اللفظين
بون ويمكن الجمع بان يكون ابو هريرة سمع احد اللفظين قبل ان يموت كسرى والاخر بعد
ذلك قال ويحتمل ان يقع التغاير بالموت والهلاك فقوله اذا هلك كسرى اي هلك ملكه
وارتفع واما قوله مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده فالمراد كسرى حقيقة انتهى ويحتمل
ان يكون المراد بقوله هلك كسرى تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وان
كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك كما قال تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه وهذا الجمع اولى
لان مخرج الروايتين متحد فحمله على التعدد على خلاف الاصل فلا يصار اليه مع امكان هذا
الجمع والله اعلم الحديث الحادي والاربعون حديث جابر بن سمرة **قوله** رفعه تقدم في الجهاد
ووقع في رواية الاسماعيلي التي ساذكرها عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا تقدم في فرض
الخمس من رواية جرير عن عبد الملك بن عمير **قوله** واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده كذا ثبت
لابي ذر وسقط لغيره ووقع في رواية الاسماعيلي من وجه اخر عن قبيصة شيخ البخاري
فيه ومن وجه اخر عن سفيان وهو الثوري مثل رواية الجماعة قال ولذا قال لم يذكر
قيصر وقال كنوزهما **قوله** وذكر وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ووقع في رواية النسفي
وذكره وهو متجه كانه يقول وذكر الحديث اي مثل الذي قبله ولعل رواية الباقين فيه
حذف تقديره وذكر كلاما او حديثا ولم تقع هذه الزيادة في رواية الاسماعيلي المذكورة
الحديث الثاني والاربعون حديث ابن عباس في قدوم مسيلمة وفيه قول ابن عباس فاخبرني

ابو

ابو هريرة تذكر المنام وسياتي شرح ذلك كله مبسوطا في اواخر المغازي وقد ذكر هناك
بالاسناد المذكور الحديث الثالث والاربعون حديث ابي موسى في رؤيا النبي صلى الله
عليه وسلم فيما يتعلق بالهجرة وباحد وسياتي في ذكر غزوة احد بهذا الاسناد بعينه واذكر
هناك شرحه ان شا الله تعالى وقد افرد ما يتعلق منه بغزوة بدر في باب فضل من شهد
بدرا وشرحه هناك وعلق في باب الهجرة الى المدينة اوله عن ابي موسى وذكرت شرحه ايضا هناك
الحديث الرابع والاربعون حديث عايشة اقبلت فاطمة عليها السلام الحديث في ذكر وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم واعلامه لها بانها اول اهله لحوقا به اخرجه من وجهين وسياتي
في اواخر المغازي في الوفاة مشروحا واذكر فيه وجه التوفيق بين الروايتين ان شا الله تعالى
الحديث الخامس والاربعون حديث ابن عباس كان عمر يدني ابن عباس الحديث في معنى
هذه الاية اذا جا نصر الله والفتح وسياتي شرحه في تفسير سورة النصر الحديث السادس
والاربعون حديث ابن عباس ايضا في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم في اخر عمره وفيه وصيته
بالانصار وسياتي شرحه في مناقب الانصار ان شا الله تعالى الحديث السابع والاربعون
حديث ابي بكرة في ان الحسن سيد وسياتي شرحه في كتاب الفتن ان شا الله تعالى الحديث
الثامن والاربعون حديث انس في قتل زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب اورده
مختصرا وسياتي شرحه في شرح غزوة موتة ان شا الله تعالى الحديث التاسع والاربعون
حديث جابر في ذكر الانماط وهي جمع نمط بفتحتين مثل خبر واخبار والنمط بساط له خمل رقيق
وسياتي شرحه في النكاح وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ذلك لما تزوج وقوله هنا فانا
اقول لها يعني امراته كذا في الاصل وسياتي تسمية امراته هناك وفي استدلاله على
جواز اتخاذ الانماط باخباره صلى الله عليه وسلم بانها ستكون نظر لان الاخبار بان الشي
سيكون لا يقتضي اباحته الا ان استند المستدل به الى التقرير فيقول اخبر الشارع بانه
سيكون ولم ينه عنه فكانه اقره وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم الماضي
في هذا الباب في خروج الظعينة من الحيرة الى مكة بغير خفير فاستدل به بعض الناس
على جواز سفر المراة بغير محرم وفيه من البحث ما ذكرته الحديث الخمسون حديث ابن
مسعود في اخبار سعد بن معاذ لامية بن خلف انه سيقتل وسياتي شرحه مستوفى
في اول المغازي ان شا الله تعالى وقد شرحه الكرماني على ان المراد بقول سعد بن
معاذ لامية بن خلف انه قاتلك اي ابو جهل ثم استشكل ذلك بكون ابي جهل على دين
امية ثم اجاب بانه كان السبب في خروجه وقتله فنسب قتله اليه وهو فهم عجيب
وانما اراد سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل امية وسياتي التصريح بذلك في مكانه بما
يشفي الغليل ان شا الله تعالى الحديث الحادي والخمسون حديث اسامة بن زيد في ذكر
جبريل وسياتي شرحه في غزوة قريظة ان شا الله تعالى الحديث الثاني والخمسون
حديث ابن عمر في رؤيا ابي بكر ينزع ذنوبا او ذنوبين الحديث وسياتي شرحه في تعبير
الرؤيا ان شا الله تعالى الحديث الثالث والخمسون حديث ابي هريرة في ذلك اورد منه
طرفا معلقا وهو موصول في التعبير ايضا من هذا الوجه ومن غيره والله اعلم **قوله باب**
قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم اورد فيه حديث ابن عمر في قصة اليهوديين
اللذين زنيا وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الحدود ان شا الله تعالى ويذكر هناك
تسمية من ابهم في هذا الخبر وقوله في اخره قال عبد الله فرايت الرجل عبد الله المذكور
هو ابن عمر راوي الحديث وقد وقع في الحديث ذكر عبد الله بن سلام وذكر عبد الله بن
صوريا وليس واحد منهما مرادا بقوله قال عبد الله ووجه دخول هذه الترجمة في
ابواب علامات النبوة من جهة انه اشار في الحديث الى حكم التوراة وهو امي لم يقرا
التوراة قبل ذلك فكان الامر كما اشار اليه **قوله باب** سؤال المشركين ان
يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية فاراهم انشقاق القمر ذكر فيه حديث ابن مسعود وانس

وابن عباس في ذلك وقد ورد انشقاق القمر ايضا من حديث علي وحذيفة وجبير بن
مطعم وابن عمر وغيرهم فاما انس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لانه كان بمكة قبل الهجرة بنحو
خمس سنين وكان ابن عباس اذ ذاك لم يولد واما انس فكان ابن اربع او خمس بالمدينة
واما غيرهما فيمكن ان يكون شاهد ذلك وممن صرح برؤية ذلك ابن مسعود وقد اورد
المصنف حديثه هنا مختصرا وليس فيه التصريح بحضور ذلك واورده في التفسير من طريق
ابراهيم عن ابي معمر بتمامه وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا وبين
في رواية معلقة تاتي قبل هجرة الحبشة ان ذلك كان بمكة ووقع في رواية لابي
نعيم في الدلايل من طريق عتبة بن عبد الله بن عتبة عن عم ابيه ابن مسعود فلقد
رايت احد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة وسياتي بقية الكلام عليه هناك
ان شا الله تعالى قوله باب ــــــ كذا في الاصول بغير ترجمة وكان من حقه
ان يكون قبل البابين اللذين قبله لانه ملحق بعلامات النبوة وهو كالفصل منها
لكن لما كان كل من البابين راجعا الى الذي قبله وهو علامات النبوة سهل الامر
في ذلك وذكر فيه احاديث الاول حديث انس قوله ان رجلين من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم هما اسيد بن حضير وعباد بن بشر وسياتي بيان ذلك
في فضايل الصحابة قريبا ان شا الله تعالى الحديث الثاني حديث المغيرة بن
شعبة لا يزال ناس من امتي ظاهرين الحديث وسياتي الكلام عليه في الاعتصام
ان شا الله تعالى الحديث الثالث والرابع حديث معاوية ومعاذ في المعنى
والوليد في الاسناد هو ابن مسلم وابن جابر هو عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر
ومالك هو ابن يخامر بضم التحتانية بعدها معجمة خفيفة والميم مكسورة وهو
السكسكي نزل حمص وما له في البخاري سوى هذا الحديث وقد اعاده باسناده
ومتنه في التوحيد وهو من كبار التابعين وقد قيل ان له صحبة ولا يصح وياتي
في الاعتصام ان شا الله تعالى البحث في المراد بالذين لا يزالون ظاهرين قايمين
بامر الدين الى يوم القيامة في كتاب الاعتصام ان شا الله تعالى الحديث الخامس حديث
عروة وهو البارقي قوله حدثنا شبيب بن غرقدة هو بفتح المعجمة وموحدتين وزن سعيد
وغرقدة بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها قاف تابعي صغير ثقة عندهم ما له في البخاري
هذا الحديث قوله سمعت الحي يتحدثون اي قبيلته وهم منسوبون الى بارق جبل باليمن
نزله بنو سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو بن عامر مزيقيا فنسبوا اليه وهذا يقتضي ان
يكون سمعه من جماعة اقلهم ثلاثة قوله عن عروة هو ابن الجعد او ابن ابي الجعد وقد
تقدم بيان الصواب من ذلك في ذكر الخيل من كتاب الجهاد قوله اعطاه دينارا يشتري له به
شاة في رواية ابي لبيد عند احمد وغيره عن عروة بن ابي الجعد قال عرض للنبي صلى الله
عليه وسلم جلب فاعطاني دينارا فقال اي عروة ائت الجلب فاشتر لنا شاة قال فاتيت
الجلب فساومت صاحبه فاشتريت منه شاتين بدينار قوله فباع احداهما بدينار اي
وبقي معه دينار وفي رواية ابي لبيد فلقيني رجل فساومني فبعته شاة بدينار
وجئت بالدينار والشاة قوله فدعا له بالبركة في بيعه في رواية ابي لبيد عن عروة
فقال اللهم بارك له في صفقة يمينه وفيه انه امضى له ذلك وارتضاه واستدل به
على جواز بيع الفضولي وتوقف الشافعي فيه فتارة قال لا يصح لان هذا الحديث غير ثابت
وهذه رواية المزني عنه وتارة قال ان صح الحديث قلت به وهذه رواية البويطي وقد
اجاب من لم ياخذ به بانها واقعة عين فيحتمل ان يكون عروة كان وكيلا في البيع والشرا
معا وهذا بحث قوي يتعقب به الاستدلال بهذا الحديث على جواز تصرف الفضولي
والله اعلم واما قول الخطابي والبيهقي وغيرهما انه غير متصل لان الحي لم يسم احد منهم فهو على
طريقة بعض اهل الحديث يسمون ما في اسناده مبهم مرسلا او منقطعا والتحقيق اذا وقع

التصريح

التصريح بالسماع انه متصل في اسناده مبهم اذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع
بين رواية المجهول والمعروف فالمبهم نظير المجهول في ذلك ومع ذلك فلا يقال في اسناد
صرح كل من فيه بالسماع من شيخه انه منقطع وان كانوا او بعضهم غير معروف قوله وكان
لو اشترى التراب لربح فيه في رواية ابي لبيد المذكورة قال فلقد رايتني بكناسة الكوفة
فاربح اربعين الفا قبل ان اصل الى اهلي قال وكان يشتري الجواري ويبيع قوله قال
سفيان هو ابن عيينة وهو موصول بالاسناد المذكور قوله كان الحسن بن عمارة هو الكوفي
احد الفقها المتفق على ضعف حديثهم وكان قاضي بغداد في زمن المنصور ثاني خلفا
بني العباس ومات في خلافته سنة ثلاث او اربع وخمسين قال ابن المبارك جرحه
عندي شعبة وسفيان كلاهما وقال ابن حبان كان يدلس عن الثقات ما سمعه من
الضعفا عنهم فالتصقت به تلك الموضوعات قلت وما له في البخاري الا هذا الموضع
قوله جانا بهذا الحديث عنه اي عن شبيب بن غرقدة قوله قال اي الحسن سمعه
شبيب من عروة فاتيته القايل سفيان والضمير لشبيب واراد البخاري بذلك بيان
ضعف رواية الحسن بن عمارة وان شبيبا لم يسمع الخبر من عروة وانما سمعه من الحي
ولم يسمعه عن عروة فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم لكن وجد له متابع عند احمد
وابي داود والترمذي وابن ماجة من طريق سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت
عن ابي لبيد قال حدثني عروة البارقي فذكر الحديث بمعناه وقد قدمت ما في روايته
من الفايدة وله شاهد من حديث حكيم ابن حزام وقد اخرجه ابن ماجة عن ابي بكر
ابن ابي شيبة عن سفيان عن شبيب عن عروة ولم يذكر بينهما احدا ورواية علي بن
عبد الله وهو ابن المديني شيخ البخاري فيه تدل على انه وقعت في هذه الرواية
تسوية وقد وافق عليا على ادخال الواسطة بين شبيب وعروة احمد والحميدي
في مسنديهما وكذا مسدد عند ابي داود وابن ابي عمر والعباس بن الوليد عند الاسماعيلي
وهذا هو المعتمد قوله قال سفيان يشتري له شاة كانها اضحية هو موصول ايضا ولم ار
في شي من طرقه انه اراد اضحية وحديث الخيل تقدم الكلام عليه في الجهاد مستوفى وله
ونبه ابن القطان ان البخاري لم يرد بسياق هذا الحديث الا حديث الخيل ولم يرد حديث
الشاة وبالغ في الرد على من زعم ان البخاري اخرج حديث الشاة محتجا به لانه ليس
على شرطه لابهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة وهو كما قال لكن ليس في ذلك ما يمنع
تخريجه ولا ما يحطه عن شرطه لان الحي يمتنع في العادة تواطوهم على الكذب ويضاف الى
ذلك ورود الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث ولان المقصود منه
الذي يدخل في علامات النبوة دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعروة فاستجيب له حتى
كان لو اشترى التراب لربح فيه واما مسيلة بيع الفضولي فلم يردها اذ لو ارادها لاوردها
في البيوع كذا قرره المنذري وفيه نظر لانه لم يطرد له في ذلك عمل فقد يكون الحديث على
شرطه ويعارضه عنده ما هو اولى بالعمل به من حديث اخر فلا يخرج ذلك الحديث في
بابه ويخرجه في باب اخر خفي لينبه بذلك على انه صحيح الا ان ما دل ظاهره عليه غير معمول
به عنده والله اعلم الحديث السادس والسابع حديث ابن عمر وانس في الخيل ايضا وقد تقدم
في الجهاد ايضا الحديث الثامن حديث ابي هريرة الخيل لثلاثة وقد تقدم الكلام عليه
مستوفى في الجهاد ولم يظهر لي وجه ايراد هذه الاحاديث في ابواب علامات النبوة الا
ان يكون من جملة ما اخبر به فوقع كما اخبر وقد تقدم تقرير هذا التوجيه في اوايل الجهاد
في باب الجهاد ماض مع البر والفاجر الحديث التاسع حديث انس في قوله الله اكبر خربت
خيبر وسياتي شرحه مستوفى في المغازي ووجه ايراده هنا من جهة انه يظهر من
قوله خربت خيبر الاخبار بذلك قبل وقوعه فوقع كذلك الحديث العاشر حديث ابي
هريرة في سبب عدم نسيانه الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم والله اعلم خاتمة

اشتملت المناقب النبوية من اول المناقب الى هنا من الاحاديث المرفوعة وما له حكم
المرفوع على مائة وتسعة وتسعين حديثا المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة
المكرر منها فيها وفيما مضى ثمانية وسبعون والخالص مائة حديث وحديث وافقه مسلم على
تخريجها سوى ثمانية وعشرين حديثا وهي ابن عباس في الشعوب وحديث زينب بنت ابي
سلمة من مضر وفي النبيذ وحديث ابن عباس في تفسير المودة في القربى وحديث معاوية
ان هذا الامر في قريش وحديث عائشة والمسور في النذر وحديث واثلة من اعظم الفرى
وحديث ابي هريرة اسلم وغفار خير من اسد وتميم وحديث ابي هريرة في عمرو بن لحي وحديث
ابن عباس ان سرك ان تعلم جهل العرب وحديث ابي هريرة الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم
قريش وحديث ابي بكر الصديق في قوله وانا شبيه النبي وحديث عبد الله بن بسر في صفة شيب
النبي صلى الله عليه وسلم وحديث البراء كان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القمر وحديث
ابي هريرة بعثت من خير قرون بني ادم وحديث جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام
عينه ولا ينام قلبه واورده معلقا وحديث ابن مسعود كنا نعد الايات بركة وحديث
البراء كنا بالحديبية اربع عشرة مائة والحديبية بير فنزحناها الحديث وحديث جابر في حنين
الجذع وحديث ابن عمر فيه وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك وحديث خباب الا
تستنصر لنا وحديث ابن عباس في الذي قال شيخ كبير به حمى تفور وحديث ابن عباس
اذا جاء نصر الله وحديثه في الوصية بالانصار وحديث سعد بن معاذ في قتل امية بن
خلف وحديث معاذ في الذين لا يزالون ظاهرين بالشام وفيه من الاثار عن الصحابة
فمن بعدهم سبعة اثار والله اعلم بالصواب **قوله** باب فضائل اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي بطريق الاجمال ثم التفصيل اما الاجمال فيشمل جميعهم لكنه اقتصر
فيه على شيء مما يوافق شرطه واما التفصيل فلمن ورد فيه شيء بخصوصه على شرطه وسقط
لفظ باب من رواية ابي ذر وحده **قوله** ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راه من
المسلمين فهو من اصحابه يعني ان اسم صحبة النبي صلى الله عليه وسلم يستحق لمن صحبه
اقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة وان كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة ويطلق
ايضا على من راه رؤية ولو على بعد وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح الا انه هل يشترط
في الرائي ان يكون بحيث يميز ما راه او يكتفي بمجرد حصول الرؤية محل نظر وعمل من صنف
في الصحابة يدل على الثاني فانهم ذكروا مثل محمد بن ابي بكر الصديق وانما ولد قبل وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر وايام كما ثبت في الصحيح ان امه اسماء بنت عميس ولدته
في حجة الوداع قبل ان يدخلوا مكة وذلك في اواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة
ومع ذلك فاحاديث هذا الضرب مراسيل والخلاف الجاري بين الجمهور وبين ابي اسحاق
الاسفرايني ومن وافقه على رد المراسيل مطلقا حتى مراسيل الصحابة لا يجري في احاديث
هؤلاء لان احاديثهم من قبيل مراسيل كبار التابعين لا من قبيل مراسيل الصحابة الذين
سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يلغز به فيقال صحابي حديثه مرسل لا يقبله
من يقبل مراسيل الصحابة ومنهم من بالغ فكان لا يعد في الصحابة الا من صحب الصحبة
العرفية كما جاء عن عاصم الاحول قال راى عبد الله بن سرجس رسول الله صلى الله عليه
وسلم غير انه لم يكن له صحبة اخرجه احمد هذا مع كون عاصم قد روى عن عبد الله بن سرجس
هذا عدة احاديث وهي عند مسلم واصحاب السنن واكثرها من رواية عاصم عنه ومن جملتها
قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم استغفر له فهذا راي عاصم ان الصحابي من يكون صحب
الصحبة العرفية وكذا روي عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد في الصحابة الا من اقام مع
النبي صلى الله عليه وسلم سنة فصاعدا وغزا معه غزوة فصاعدا والعمل على خلاف هذا القول
لانهم اتفقوا على عد جمع جم في الصحابة لم يجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم الا في حجة الوداع ومن
اشترط الصحبة العرفية اخرج من له رؤية او من اجتمع به لكن فارقه عن قرب كما

عن

عن انس انه قيل له هل بقي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيرك قال لا مع انه كان في
ذلك الوقت عدد كثير ممن لقيه من الاعراب ومنهم من اشترط في ذلك ان يكون حين
اجتماعه به بالغا وهو مردود ايضا لانه يخرج مثل الحسن بن علي ونحوه من احداث
الصحابة والذي جزم به البخاري هو قول احمد والجمهور من المحدثين وقول البخاري
من المسلمين قيد يخرج به من صحبه او من راه من الكفار فاما من اسلم بعد موته منهم
فان كان قوله من المسلمين حالا خرج من هذه صفته وهو المعتمد ويرد على التعريف
من صحبه او راه مؤمنا به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد الى الاسلام فانه ليس صحابيا اتفاقا
فينبغي ان يزاد فيه ومات على ذلك وقد وقع في مسند احمد حديث ربيعة بن امية
ابن خلف الجمحي وهو ممن اسلم في الفتح وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع
وحدث عنه بعد موته ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر بالروم وتنصر بسبب
شيء اغضبه واخراج حديث مثل هذا مشكل ولعل من اخرجه لم يقف على قصة
ارتداده والله اعلم فلو ارتد ثم عاد الى الاسلام لكن لم يره ثانيا بعد عوده فالصحيح
انه معدود في الصحابة لاطباق المحدثين على عد الاشعث بن قيس ونحوه ممن وقع
له ذلك واخراجهم احاديثهم في المسانيد وهل يختص جميع ذلك ببني ادم ام يعم غيرهم
من العقلاء محل نظر اما الجن فالراجح دخولهم لان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليهم
قطعا وهم مكلفون فيهم العصاة والطائعون فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في
ذكره في الصحابة وان كان ابن الاثير عاب ذلك على ابي موسى فلم يستند في ذلك الى حجة
واما الملائكة فيتوقف عدهم فيهم على ثبوت بعثته اليهم فان فيه خلافا بين الاصوليين
حتى نقل بعضهم الاجماع على ثبوته وعكس بعضهم وهذا كله فيمن راه وهو في قيد الحياة
الدنيوية اما من راه بعد موته وقبل دفنه فالراجح انه ليس بصحابي والا لعد من
اتفق ان يرى جسده المكرم وهو في قبره المعظم ولو في هذه الاعصار وكذلك
من كشف له عنه من الاولياء فراه كذلك على طريق الكرامة اذ حجة من اثبت الصحبة
لمن راه قبل دفنه انه مستمر الحياة وهذه الحياة ليست دنيوية وانما هي اخروية
لا تتعلق بها احكام الدنيا فان الشهداء احياء ومع ذلك فان الاحكام المتعلقة بهم بعد
القتل جارية على احكام غيرهم من الموتى والله اعلم وكذلك المراد بهذه الرؤية من اتفقت
له ممن تقدم شرحه وهو يقظان اما من راه في المنام وان كان قد راه حقا فذلك مما يرجع الى
الامور المعنوية لا الاحكام الدنيوية فلذلك لا يعد صحابيا ولا يجب عليه ان يعمل بما امره به في
تلك الحالة والله اعلم وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه
علي بن المديني فقرات في المستخرج لابي القاسم بن منده بسنده الى احمد بن سيار الحافظ
المروزي قال سمعت احمد بن عتيك يقول قال علي بن المديني من صحب النبي صلى الله
عليه وسلم او راه ولو ساعة من نهار فهو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بسطت
هذه المسالة فيما جمعته من علوم الحديث وهذا القدر في هذا المكان كاف ثم ذكر المصنف في الباب
ثلاثة احاديث احدها حديث جابر بن عبد الله عن ابي سعيد وهو من رواية صحابي
عن صحابي **قوله** ياتي على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء ثم تحتانية بهمزة وحكي فيه
ترك الهمزة اي جماعة وقد تقدم ضبطه في باب من استعان بالضعفاء في اوائل الجهاد
ويستفاد منه بطلان قول من ادعى في هذه الاعصار المتاخرة الصحبة لان الخبر يتضمن
استمرار الجهاد والبعوث الى بلاد الكفار وانهم يسالون هل فيكم احد من اصحابه فيقولون
لا وكذلك في التابعين وفي اتباع التابعين وقد وقع كل ذلك فيما مضى وانقطعت
البعوث عن بلاد الكفار في هذه الاعصار بل انعكس الحال في ذلك على ما هو معلوم
مشاهد من مدة متطاولة ولا سيما في بلاد الاندلس وضبط اهل الحديث اخر من مات من
الصحابة وهو على الاطلاق ابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي كما جزم به مسلم في صحيحه وكان

سوتد سنة مائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل سنة عشر ومائة وهو مطابق لقوله صلى
الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو
عليها اليوم أحد ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة ولفظه
يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظروا هل تجدون فيكم
أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح لهم ثم يبعث البعث الثاني
إلى أن قال ثم يكون البعث الرابع وهذه الرواية شاذة وأكثر الروايات مقتصر على الثلاثة
كما سلف ذلك في الحديث الذي بعده ومثله حديث واثلة رفعه لا تزالون بخير ما دام
فيكم من رآني وصاحبني الحديث أخرجه ابن أبي شيبة وإسناده حسن الحديث الثاني
قوله حدثنا إسحاق هو ابن راهويه وبذلك جزم ابن السكن وأبو نعيم في المستخرج
والنضر هو ابن شميل وأبو جمرة بالجيم والراء صاحب ابن عباس وحديث هنا عن تابعي مثله
قوله خير أمتي قرني أي أهل قرني والقرن أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من
الأمور المقصودة ويقال إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي أو رئيس يجمعهم
على ملة أو مذهب أو عمل ويطلق القرن على مدة من الزمان واختلفوا في تحديدها
من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين لكن لم أر من صرح بالتسعين ولا بمائة وعشرة وما عدا
ذلك فقد قال به قائل وذكر الجوهري وهو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن وهذا
أعدل الأقوال ويمكن أن يحمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة ممن قال بين الثلاثين
والثمانين وقد وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما يدل على أن القرن مائة وهو
المشهور وقال صاحب المطالع القرن أمة هلكت فلم يبق منهم أحد وثبتت المائة في
حديث عبد الله بن بسر وهي ما عند أكثر أهل العرف ولم يذكر صاحب المحكم الخمسين وذكر
من عشر إلى سبعين ثم قال هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن وهذا أعدل الأقوال
وبه صرح ابن الأعرابي وقال إنه مأخوذ من الأقران ويمكن أن يحمل عليه المختلف من
الأقوال المتقدمة ممن قال إن القرن أربعون فصاعدا أما من قال إنه دون ذلك فلا
يلتئم على هذا القول والله أعلم والمراد بقرن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
الصحابة وقد سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وبعثت في خير قرون بني آدم وفي
رواية بريدة عند أحمد خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم وقد ظهر أن الذي بين
البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل
على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
فيكون مائة سنة أو تسعين أو سبعا وتسعين وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مائة
كان نحو سبعين أو ثمانين وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحوا من خمسين فظهر بذلك
أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان والله أعلم واتفقوا أن آخر من أتباع
التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين وفي هذا الوقت ظهرت
البدع ظهورا فاشيا وأطلقت المعتزلة ألسنتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها وامتحن
أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن وتغيرت الأحوال تغيرا شديدا ولم يزل الأمر في نقص
إلى الآن والله المستعان وظهر قوله صلى الله عليه وسلم ثم يفشو الكذب ظهورا بينا حتى
يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات والله المستعان **قوله** ثم الذين يلونهم أي القرن الذي
بعدهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين واقتضى هذا الحديث أن تكون
الصحابة أفضل من التابعين والتابعون أفضل من أتباع التابعين لكن هل هذه
الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد محل بحث وإلى الثاني نحا الجمهور والأول قول ابن
عبد البر والذي يظهر أن من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم أو في زمانه بأمره أو أنفق
شيئا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنا من كان وأما من لم يقع له ذلك فهو
محل البحث والأصل في ذلك قوله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك

اعظم

أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا الآية واحتج ابن عبد البر بحديث مثل أمتي
مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة وأغرب
النووي فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف مع أنه عند
الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس وصححه ابن حبان من حديث عمار وأجاب عنه
النووي بما حاصله أن المراد من يشتبه عليه الحال في ذلك من أهل الزمان الذين يدركون
عيسى بن مريم عليهما السلام ويرون ما في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام
ودحض كلمة الكفر فيشتبه الحال على من شاهد ذلك أي الزمانين خير وهذا الاشتباه مندفع
بصريح قوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني والله أعلم وقد روى ابن أبي شيبة من حديث
عبد الرحمن بن جبير بن نفير أحد التابعين بإسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليدركن المسيح أقواما إنهم لمثلكم أو خير ثلاثا ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح
آخرها وروى أبو داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة رفعه تأتي أيام للعامل
فيهن أجر خمسين قيل منهم أو منا يا رسول الله قال بل منكم وهو شاهد لحديث مثل أمتي
مثل المطر واحتج ابن عبد البر أيضا بحديث عمر رفعه أفضل الخلق إيمانا قوم في أصلاب
الرجال يؤمنون بي ولم يروني الحديث أخرجه الطيالسي وغيره لكن إسناده ضعيف
فلا حجة فيه وروى أحمد والدارمي والطبراني من حديث أبي جمعة قال قال أبو عبيدة
يا رسول الله أحد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا معك قال قوم يكونون من بعدكم يؤمنون
بي ولم يروني وإسناده حسن وقد صححه الحاكم واحتج أيضا بأن السبب في كون القرن الأول
خير القرون أنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار حينئذ وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم
قال فكذلك أواخرهم إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي
والفتن كانوا أيضا عند ذلك غرباء وزكت أعمالهم في ذلك الزمان كما زكت أعمال أولئك
ويشهد له ما رواه مسلم عن أبي هريرة رفعه بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ
فطوبى للغرباء وقد تعقب كلام ابن عبد البر بأن مقتضى كلامه أن يكون فيمن يأتي بعد
الصحابة من يكون أفضل من بعض الصحابة وبذلك صرح القرطبي لكن كلام ابن عبد
البر ليس على الإطلاق في حق جميع الصحابة فإنه صرح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية
نعم والذي ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأما من اتفق له الذب عنه والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع
المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده لأنه ما من خصلة من
الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده فظهر فضلهم ومحصل
النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة كما تقدم فإن جمع بين مختلف الأحاديث
المذكورة كان متجها على أن حديث للعامل منهم أجر خمسين منكم لا يدل على أفضلية غير
الصحابة على الصحابة لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة وأيضا فالأجر
إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل فأما ما فاز به من شاهد النبي صلى الله
عليه وسلم من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد فبهذه الطريق يمكن تأويل
الأحاديث المتقدمة وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه فقد رواه بعضهم
بلفظ الخيرية كما تقدم ورواه بعضهم بلفظ قلنا يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجرا
الحديث أخرجه الطبراني وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة وهي
توافق حديث أبي ثعلبة وقد تقدم الجواب عنه والله أعلم **قوله** فلا أدري أذكر بعد
قرنه قرنين أو ثلاثة وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وأبي هريرة عند
مسلم وفي حديث بريدة عند أحمد وجاء في أكثر الطرق بغير شك منها عن النعمان بن بشير
عند أحمد ومن ذلك عند مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله أي الناس خير قال القرن
الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث ووقع في رواية الطبراني وسمويه ما يفسر به هذا السائل

وهو ما اخرجاه من طريق بلال بن سعد بن تميم عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس
خير فقال انا وقرني فذكر مثله وللطيالسي من حديث عمر رفعه خير امتي القرن الذي
انا منهم ثم الثاني ثم الثالث ووقع في حديث جعدة بن هبيرة عند ابن ابي شيبة والطبراني
اثبات القرن الرابع ولفظه خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
ثم الاخرون اردى ورجاله ثقات الا ان جعدة مختلف في صحبته قوله ثم ان بعدكم قوم
كذا للاكثر ولبعضهم قوما فيحتمل ان يكون من الناسخ على طريقة من يكتب الالف في المنصوب
ويحتمل ان يكون ان تقريرية بمعنى نعم وفيه بعد وتكلف واستدل بهذا الحديث على تعديل
اهل القرون الثلاثة وان تفاوتت منازلهم في الفضل وهذا محمول على الغالب والاكثرية
فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة
لكن بقلة بخلاف من بعد القرون فان ذلك كثر فيهم واشتهر وفيه بيان من ترد شهادتهم
وهم من اتصف بالصفات المذكورة والى ذلك الاشارة بقوله ثم يفشوا الكذب اي يكثر
واستدل به على جواز المفاضلة بين الصحابة قاله المازري وقد تقدم باقي شرحه في
الشهادات الحديث الثالث حديث ابن مسعود في المعنى وقد تقدم في الشهادات
سندا ومتنا وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق بالشهادات والله اعلم قوله باب
مناقب المهاجرين وفضلهم سقط باب من رواية ابي ذر والمراد بالمهاجرين من عدا
الانصار ومن اسلم يوم الفتح وهلم جرا فالصحابة من هذه الحيثية ثلاثة اصناف
والانصار هم الاوس والخزرج وحلفاؤهم ومواليهم قوله منهم ابو بكر عبد الله بن ابي قحافة
التيمي هكذا جزم بان اسم ابي بكر عبد الله وهو المشهور ويقال كان اسمه قبل الاسلام
عبد الكعبة وكان يسمى ايضا عتيقا واختلف هل هو اسم له اصلي او قيل له ذلك لانه
ليس في نسبه ما يعاب به او لقدمه في الخير وسبقه الى الاسلام او قيل له ذلك لحسنه
او لان امه كان لا يعيش لها ولد فلما ولد استقبلت به البيت فقالت اللهم هذا عتيقك من
الموت او لان النبي صلى الله عليه وسلم بشره بان الله اعتقه من النار وقد ورد في هذا
الاخير حديث عن عائشة عند الترمذي واخرجه عن عبد الله بن الزبير عند البزار وصححه
ابن حبان وزاد فيه وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن عثمان وعثمان بن ابي قحافة لم يختلف
في ذلك كما لم يختلف في كنية الصديق ولقب الصديق لسبقه الى تصديق النبي صلى الله عليه
وسلم وقيل كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الاسراء وروى الطبراني من حديث علي انه كان
يحلف ان الله انزل اسم ابي بكر من السماء الصديق رجاله ثقات واما نسبه فهو عبد الله بن عثمان
بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب يجتمع مع النبي
صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب وعدد ابائهما الى مرة سواء وام ابي بكر سلمى وتكنى ام الخير
بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور اسلمت وهاجرت وذلك معدود من مناقبه
لانه انتظم اسلام ابويه وجميع اولاده قوله وقول الله عز وجل للفقراء المهاجرين الاية كذا
ساقها الاصيلي وكريمة الى قوله هم الصادقون واشار المصنف بهذه الاية الى ثبوت فضل المهاجرين
لما اشتملت عليه من اوصافهم الجميلة وشهادة الله تعالى لهم بالصدق قوله وقال الله
تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الاية ساق في رواية الاصيلي وكريمة الى قوله ان
الله معنا واشار المصنف بها الى ثبوت فضل الانصار فانهم امتثلوا الامر في نصره وكان نصر الله
له في حال التوجه الى المدينة بحفظه من اذى المشركين الذين اتبعوه ليردوه عن
مقصده وفي الاية ايضا فضل ابي بكر الصديق لانه انفرد بهذه المنقبة حيث صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك السفرة ووقاه بنفسه كما سياتي وشهد الله تعالى
له فيها بانه صاحب نبيه قوله وقالت عائشة وابو سعيد وابن عباس كان ابو بكر مع النبي
صلى الله عليه وسلم في الغار لما خرجا من مكة الى المدينة وحديث عائشة سياتي مطولا في باب
الهجرة الى المدينة وفيه ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار في جبل ثور

الحديث

الحديث وحديث ابي سعيد اخرجه ابن حبان من طريق ابي عوانة عن الاعمش عن ابي صالح
عنه في قصة بعث ابي بكر الى الحج وفيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت اخي
وصاحبي في الغار الحديث وحديث ابن عباس في تفسير براءة في قصة ابن عباس مع ابن
الزبير وفيها قول ابن عباس واما جده فصاحب الغار يريد ابا بكر ولابن عباس حديث
اخر لعله امس بالمراد اخرجه احمد والحاكم من طريق عمرو بن ميمون عنه قال كان
المشركون يرمون عليا وهم يظنون انه النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ابو بكر فقال يا رسول
الله فقال له علي انه انطلق نحو بئر ميمون فادركه قال فانطلق ابو بكر فدخل معه الغار
الحديث واصله في الترمذي والنسائي دون المقصود منه هنا وروى الحاكم من طريق
سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه قال على ابي بكر
وروى عبد الله بن احمد في زيادات المسند من وجه اخر عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار الحديث ورجاله ثقات حدثنا
عبد الله بن رجاء هو الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الالف نون بصري
ثقة وكذا بقية رجال الاسناد قوله فقال لعازب لا حتى تحدثنا كذا وقع في رواية اسرائيل
عن ابي اسحاق وقد تقدم في علامات النبوة من رواية زهير عن ابي اسحاق بلفظ
فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته معه وخرج ابي ينتقد ثمنه فقال
له ابي يا ابا بكر حدثني وظاهرهما التخالف فان مقتضى رواية اسرائيل ان عازبا امتنع
من ارسال ولده مع ابي بكر حتى يحدثهم ومقتضى رواية زهير انه لم يعلق التحديث
على شرط ويمكن الجمع بين الروايتين بان عازبا اشترط اولا واجابه ابو بكر الى سؤاله فلما
شرعوا في التوجه استنجز عازب منه ما وعده به من التحديث ففعل قال الخطابي
تمسك بهذا الحديث من استجاز اخذ الاجرة على التحديث وهو تمسك باطل لان هؤلاء اتخذوا
التحديث بضاعة واما الذي وقع بين عازب وابي بكر فانما هو على مقتضى العادة
الجارية بين التجار بان اتباعهم يحملون السلعة مع المشتري سواء اعطاهم اجرة ام لا كذا
قال ولا ريب ان في الاستدلال للجواز بذلك بعدا لتوقفه على ان عازبا لو استمر
على الامتناع من ارسال ابنه لاستمر ابو بكر على الامتناع من التحديث قوله فاذا انا براع
لم اقف على اسمه ولا على تسميته ولا على تسمية صاحب الغنم الا انه جاء في حديث عبد الله
ابن مسعود شيء يتمسك به من زعم انه الراعي وذلك فيما اخرجه احمد وابن حبان من
طريق عاصم عن زر عن ابن مسعود قال كنت ارعى غنما لعقبة بن ابي معيط فمر بي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر فقال يا غلام هل من لبن قلت نعم ولكني مؤتمن
الحديث وهذا لا يصلح ان يفسر به الراعي في حديث البراء بن عازب لان ذاك قيل له
انت حالب فقال نعم وهذا اشار بانه غير حالب وذاك حلب من شاة لم تطرق ولم تحمل
ثم ان في بقية هذا الحديث ما يدل على ان قصته كانت قبل الهجرة لقوله فيه ثم اتيته
بعد هذا فقلت يا رسول الله علمني من هذا القول فان هذا يشعر بانها كانت قبل اسلام
ابن مسعود واسلام ابن مسعود كان قديما قبل الهجرة بزمان فبطل ان يكون هو صاحب
القصة في الهجرة والله اعلم قوله فشرب حتى رضيت وقع في رواية لوين عن حديج
عن ابي اسحاق قال ابو اسحاق فتكلم بكلمة والله ما سمعتها من غيره كانه يعني قوله حتى
رضيت فانها مشعرة بانه امعن في الشرب وعادته المالوفة كانت عدم الامعان قوله
قلت قد ان الرحيل يا رسول الله اي دخل وقته وتقدم في علامات النبوة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يان للرحيل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون النبي صلى الله
عليه وسلم بدا فسأله فقال له ابو بكر بلى ثم اعاد عليه بقوله قد ان الرحيل قال المهلب
بن ابي صفرة انما شرب النبي صلى الله عليه وسلم من لبن تلك الغنم لانه كان حينئذ في
زمن المكارمة ولا يعارضه حديثه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه لان ذلك وقع في زمن

النشاح او الثاني يحمل على التسور والاختلاس والاول لم يقع فيه ذلك بل قدم ابو بكر
سؤال الراعي هل انت حالب فقال نعم كانه سأله هل اذن لك صاحب الغنم في حلبها لمن
يرد عليك فقال نعم او جرى على العادة المألوفة للعرب في اباحة ذلك والاذن في
الحلب على المار ولابن السبيل فكان كل راع مأذونا له في ذلك وقال الداودي انما شرب
من ذلك على انه ابن سبيل وله شرب ذلك اذا احتاج ولا سيما النبي صلى الله عليه وسلم وابعد
من قال انما استجازه لانه مال حربي لان القتال لم يكن فرض بعد ولا ابيحت الغنائم
وقد تقدم شيء من هذه المسألة في اواخر اللقطة وفيها الكلام على اباحة ذلك للمسافر هنا
مطلقا وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم خدمة التابع الحر المتبوع في يقظته
والذب عنه عند نومه وشدة محبة ابي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم وادبه معه
وايثاره له على نفسه وفيه ادب الاكل والشرب واستحباب التنظيف لما يؤكل ويشرب
وفيه استصحاب آلة السفر كالاداوة والسفرة ولا يقدح ذلك في التوكل وسيأتي قصة
سراقة في الهجرة مستوفاة ان شاء الله تعالى واورد هنا مختصرا جدا وفي علامات
النبوة اتم منه تنبيه اورد الاسماعيلي هذا الحديث عن ابي خليفة عن عبد الله
بن رجاء شيخ البخاري فيه فزاد في آخره ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه
حتى اتينا المدينة ليلا فتنازعه القوم ايهم ينزل عليه فذكر القصة مطولة وسأذكر
ما فيها من الفوائد في باب الهجرة ان شاء الله تعالى قوله يريحون بالعشي ويسرحون
بالغداة هو تفسير قوله تعالى ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وهو تفسير
ابي عبيدة في المجاز وثبت هذا في رواية الكشميهني وحده والصواب اثباته في حديث
عائشة في قصة الهجرة فان فيه ويرعى عليهما عامر بن فهيرة ويريحها عليهما فهذا
هو محل شرح هذه اللفظة بخلاف حديث البراء فلم يجر فيه لهذه اللفظة ذكر والله اعلم
قوله عن ثابت في رواية حبان بن هلال في التفسير عن همام حدثنا ثابت قوله عن
انس عن ابي بكر في رواية حبان المذكورة حدثنا انس حدثني ابو بكر قوله قلت
للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار زاد في رواية حبان المذكورة فرأيت آثار المشركين
وفي رواية موسى بن اسمعيل عن همام في الهجرة فرفعت رأسي فاذا انا باقدام القوم
قوله لو ان احدهم فيه مجيء لو الشرطية للاستقبال خلافا للاكثر واستدل من جوزه بمجيء
الفعل المضارع بعدها كقوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم وعلى هذا فيكون قاله
حالة وقوفهم على الغار وعلى قول الاكثر يكون قاله بعد مضيهم شكرا لله تعالى على صيانتهما
منهم قوله نظر تحت قدميه في رواية موسى لو ان بعضهم طأطأ بصره وفي رواية حبان
رفع قدمه ووقع مثله في حديث حبشي بن جنادة اخرجه ابن عساكر وهي مشكلة
فان ظاهرها ان باب الغار استتر باقدامهم وليس كذلك الا ان يحمل على ان المراد انه
استتر بثيابهم وقد اخرجه مسلم من رواية حبان المذكورة بلفظ لو ان احدهم نظر الى
قدميه ابصرنا تحت قدميه وكذا اخرجه احمد عن عفان عن همام ووقع في مغازي
عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال واتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي
فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى طلعوا فوقه وسمع ابو بكر اصواتهم فاقبل عليه الهم
والخوف فعند ذلك يقول له النبي صلى الله عليه وسلم لا تحزن ان الله معنا ودعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنزلت عليه السكينة وفي ذلك يقول الله اذ يقول لصاحبه
الآية وهذا يقوي انه قال ما في حديث الباب حينئذ ولذلك اجابه بقوله لا تحزن
قوله ما ظنك يا ابا بكر باثنين الله ثالثهما في رواية موسى فقال اسكت يا ابا بكر اثنان
الله ثالثهما وقوله اثنان خبر مبتدأ محذوف تقديره نحن اثنان ومعنى ثالثهما اي
ناصرهما ومعينهما والا فالله ثالث كل اثنين بعلمه وسيأتي الاشارة الى ذلك في تفسير
براءة وفي الحديث منقبة ظاهرة لابي بكر وفيه ان باب الغار كان منخفضا الا انه كان ضيقا

فقد

فقد جاء في السير للواقدي ان رجلا كشف عن فرجه وجلس يبول فقال ابو بكر قد رآنا
يا نبي الله قال لو رآنا لم يكشف عن فرجه وسيأتي مزيد في ذلك في قصة الهجرة ان شاء الله
تعالى تنبيه اشتهر ان حديث الباب تفرد به همام عن ثابت وممن صرح بذلك
الترمذي والبزار وقد اخرجه ابن شاهين في الافراد من طريق جعفر بن سليمان
عن ثابت متابعة همام وقد قدمت له شاهدا من حديث حبشي بن جنادة ووجدت
له آخر عن ابن عباس اخرجه الحاكم في الاكليل قوله باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب الا باب ابي بكر قاله ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وصله المصنف في الصلاة بلفظ سدوا عني كل خوخة فكأنه ذكره بالمعنى
قوله حدثنا ابو عامر هو العقدي وفليح هو ابن سليمان وهو ومن فوقه مدنيون
قوله عن عبيد بن حنين تقدم بيان الاختلاف في اسناده في باب الخوخة في المسجد
في اوائل الصلاة قوله خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مالك عن ابي النضر
الآتية في الهجرة الى المدينة جلس على المنبر فقال وفي حديث ابن عباس الماضي في
حديث ابي سعيد في باب الخوخة من اوائل الصلاة في مرضه الذي مات فيه ولمسلم
من حديث جندب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بخمس ليال وفي
حديث ابي بن كعب الذي سأنبه عليه قريبا ان احدث عهدي بنبيكم قبل وفاته
بثلاث فذكر الحديث في خطبة ابي بكر وهو طرف من هذا وكان ابا بكر رضي الله عنه فهم
الرمز الذي اشار به النبي صلى الله عليه وسلم من قرينة ذكره ذلك في مرض موته
فاستشعر منه انه اراد نفسه فلذلك بكى قوله بين الدنيا وبين ما عنده في رواية
مالك المذكورة بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده قوله فعجبنا لبكائه
وقع في رواية محمد بن سنان في باب الخوخة المذكورة فقلت في نفسي وفي رواية مالك
فقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد وهو
يقول فديناك ويجمع بان ابا سعيد حدث نفسه بذلك فوافق تحديث غيره بذلك
فنقل جميع ذلك قوله وكان ابو بكر اعلمنا في رواية مالك وكان ابو بكر هو اعلمنا به اي
بالنبي صلى الله عليه وسلم او بالمراد من الكلام المذكور زاد في رواية محمد بن سنان
فقال يا ابا بكر لا تبك قوله ان امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر في رواية مالك
كذلك وفي رواية محمد بن سنان ان من امن الناس بزيادة من وقال فيها ابا بكر
بالنصب للاكثر ولبعضهم ابو بكر بالرفع وقد قيل ان الرفع خطأ والصواب النصب لانه
اسم ان ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن اي انه والجار والمجرور بعده خبر مقدم في
موضع الصفة وقوله ابو بكر الخبر وقوله امن افعل يعني ان ابذل الناس لنفسه
وماله لا من المنة الذي يفسد الصنيعة وقد تقدم تقرير ذلك في باب الخوخة واغرب
الداودي فشرحه على انه من المنة وقال تقديره لو كان يتوجه لاحد الامتنان على نبي
الله صلى الله عليه وسلم لتوجه له والاول اولى وقوله امن الناس في رواية الباب يوافق
حديث ابن عباس بلفظ ليس احد من الناس امن علي في نفسه وماله من ابي بكر واما
الرواية التي فيها من فان قلنا زائدة فلا تخالف والا فيحمل على ان المراد ان لغيره
مشاركة ما في الافضلية الا انه مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر
ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث ابي هريرة بلفظ ما لاحد عندنا يد الا كافيناه
عليها ما خلا ابا بكر فان له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة فان ذلك يدل
على ثبوت يد لغيره الا ان لابي بكر رجحانا فالحاصل انه حيث اطلق اراد انه ارجحهم
في ذلك وحيث لم يطلق اراد الاشارة الى من شاركه في شيء من ذلك ووقع بيان
ذلك في حديث آخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد منه اعتق بلالا
ومنه هاجر بنبيه اخرجه الطبراني وعنده في طريق اخرى ما احد اعظم عندي يدا

من ابي بكر واساني بنفسه وماله وانكحني ابنته اخرجه الطبراني وفي حديث مالك بن دينار عن انس رفعه ان اعظم الناس علينا منا ابو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وان خير المسلمين مالا ابو بكر اعتق منه بلالا وحملني الى دار الهجرة اخرجه ابن عساكر واخرج من رواية ابي حيان التيمي عن ابيه عن علي نحوه وجاء عن عائشة مقدار المال الذي انفقه ابو بكر فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انفق ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم اربعين الف درهم وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة انه لما مات ما ترك دينارا ولا درهما **قوله** ولو كنت متخذا خليلا ياتي الكلام عليه بعد باب قال الداودي لا ينافي هذا قول ابي هريرة وابي ذر وغيرهما اخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم لان ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم ان يقول انا خليل النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يقال ابراهيم خليل الله ولا يقال الله خليل ابراهيم قلت ولا يخفى ما فيه **قوله** ولكن اخوة الاسلام ومودته اي حاصلة ووقع في حديث ابن عباس الاتي بعد باب افضل وكذا اخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ ولكن اخوة الايمان والاسلام افضل واخرجه ابو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ ولكن خلة الاسلام افضل وفيه اشكال فان الخلة افضل من اخوة الاسلام لانها تستلزم ذلك وزيادة فقيل المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره وقيل افضل بمعنى فاضل ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لان رجحان ابي بكر عرف من غير ذلك واخوة الاسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين واعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولابي بكر من ذلك اعظمه واكثره والله اعلم ووقع في بعض الروايات ولكن خوة الاسلام بغير الف فقال ابن بطال لا اعرف هذه الكلمة ولم اجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب وقد وجدته في بعض الروايات ولكن خلة الاسلام وهو الصواب وقال ابن التين لعل الالف سقطت من الرواية فانها ثابتة في سائر الروايات ووجهه ابن مالك بانه نقل حركة الهمزة الى النون فحذف الالف وجوز مع حذفها ضم نون لكن وسكونها قال ولا يجوز مع اثبات الهمزة الا سكون النون فقط وفي قوله ولو كنت متخذا خليلا الخ منقبة عظيمة لابي بكر لم يشاركه فيها احد ونقل ابن التين عن بعضهم ان معنى قوله لو كنت متخذا خليلا لو كنت اخص احدا بشيء من امر الدين لخصصت ابا بكر قال وفيه دلالة على كذب الشيعة في دعواهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خص عليا باشياء من القران وامور الدين لم يخص بها غيره قلت والاستدلال بذلك متوقف على صحة التاويل المذكور وما ابعدها **قوله** لا يبقين بفتح اوله ونون التاكيد وفي اضافة النهي الى الباب تجوز لان عدم بقائه لازم للنهي عن ابقائه فكانه قال لا تبقوه حتى لا يبقى وقد رواه بعضهم بضم اوله وهو واضح **قوله** الا سد بضم المهملة وفي رواية مالك خوخة بدل باب والخوخة طاقة في الجدار تفتح لاجل الضوء ولا يشترط علوها وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول الى مكان مطلوب وهو المقصود هنا ولهذا اطلق عليها باب وقيل لا يطلق عليها باب الا اذا كان تغلق **قوله** الا باب ابي بكر هو استثناء مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود الا باب ابي بكر فاتركوه بغير سد قال الخطابي وابن بطال وغيرهما في هذا الحديث اختصاص ظاهر لابي بكر وفيه اشارة قوية الى استحقاقه للخلافة ولا سيما وقد ثبت ان ذلك كان في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي امرهم فيه ان لا يؤمهم الا ابو بكر وقد ادعى بعضهم ان الباب كناية عن الخلافة والامر بالسد كناية عن طلبها كانه قال لا يطلبن احد الخلافة الا ابا بكر فانه لا حرج عليه في طلبها والى هذا جنح ابن حبان فقال بعد ان اخرج هذا الحديث في هذا الحديث دليل على انه الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم لانه حسم بقوله سدوا عني كل خوخة في المسجد اطماع الناس كلهم عن ان يكونوا خلفاء بعده وقوى بعضهم

ذلك

ذلك بان منزل ابي بكر كان بالسنح من عوالي المدينة كما سياتي قريبا بعد باب فلا يكون له خوخة الى المسجد وهذا الاسناد ضعيف لانه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح ان لا يكون له دار مجاورة للمسجد ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل اصهاره من الانصار وقد كان له اذ ذاك زوجة اخرى وهي اسماء بنت عميس بالاتفاق وام رومان على القول بانها كانت باقية يومئذ وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان فقال وقد ذكر عمر بن شبة في اخبار المدينة ان دار ابي بكر التي اذن له في ابقاء الخوخة منها الى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ولم تزل بيد ابي بكر حتى احتاج الى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه حفصة ام المؤمنين باربعة الاف درهم فلم تزل بيدها الى ان ارادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان فطلبوها منها ليوسعوا بها المسجد فامتنعت وقالت كيف بطريقي الى المسجد فقيل لها نعطيك دارا اوسع منها ونجعلها لك طريقا مثلها فسلمت ورضيت الا باب ابي بكر زاد الطبراني من حديث معاوية في اخر هذا الحديث فاني رايت عليه نورا تنبيه جاء في سد الابواب التي حول المسجد احاديث يخالف ظاهرها حديث الباب منها حديث سعد بن ابي وقاص قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة في المسجد وترك باب علي اخرجه احمد والنسائي واسناده قوي وفي رواية للطبراني في الاوسط رجالها ثقات من الزيادة فقالوا يا رسول الله سددت ابوابنا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها وعن زيد بن ارقم قال كان لنفر من الصحابة ابواب شارعة في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سدوا هذه الابواب الا باب علي فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ما سددت شيئا ولا فتحته ولكن امرت بشيء فاتبعته اخرجه احمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات وعن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابواب المسجد فسدت الا باب علي وفي رواية وامر بسد ابواب المسجد غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره اخرجهما احمد والنسائي ورجالهما ثقات وعن جابر بن سمرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب كلها غير باب علي فربما مر فيه وهو جنب اخرجه الطبراني وعن ابن عمر قال كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم ابو بكر ثم عمر ولقد اعطي علي ابن ابي طالب ثلاث خصال لان يكون لي واحدة منهن احب الي من حمر النعم زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته وولدت له وسد الابواب الا بابه في المسجد واعطاه الراية يوم خيبر اخرجه احمد واسناده حسن واخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار بمهملات قال قلت لابن عمر اخبرني عن علي وعثمان فذكر الحديث وفيه واما علي فلا تسال عنه احدا وانظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سد ابوابنا في المسجد واقر بابه ورجاله رجال الصحيح الا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره وهذه الاحاديث يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها وقد اورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات اخرجه من حديث سعد بن ابي وقاص وزيد بن ارقم وابن عمر مقتصرا على بعض طرقه عنهم واعله ببعض من تكلم فيه من رواته وليس ذلك بقادح لما ذكرت في باب ابي بكر وزعم انه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب ابي بكر انتهى واخطا في ذلك خطا شنيعا فانه سلك رد الاحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة مع ان الجمع بين القصتين ممكن وقد اشار الى ذلك البزار في مسنده فقال ورد من روايات اهل الكوفة باسانيد حسان في قصة علي وورد من روايات اهل المدينة في قصة ابي بكر فان ثبتت روايات اهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث ابي

سعيد الخدري يعني الذي أخرجه الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لأحد
أن يطرق هذا المسجد جنبا غيري وغيرك والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن
لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام
القرآن من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن
لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب لأن بيته كان في المسجد
ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين ففي الأولى استثني علي لما ذكره وفي
الأخرى استثني أبو بكر ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي
وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه
وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوخا يستقربون الدخول إلى المسجد
منها فأمروا بعد ذلك بسدها فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين وبها
جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار وهو في أوائل الثلث
الثالث منه وأبو بكر الكلاباذي في معاني الأخبار وصرح بأن بيت أبي بكر كان له
باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل
المسجد والله أعلم وفي حديث الباب من الفوائد غير ما تقدم فضيلة ظاهرة لأبي
بكر الصديق وأنه كان متأهلا لأن يتخذه النبي صلى الله عليه وسلم خليلا لولا المانع
المتقدم ذكره ويؤخذ منه أن للخلة صفة خاصة تقتضي عدم المشاركة فيها وأن
المساجد تصان عن التطرق إليها لغير ضرورة مهمة والإشارة بالعلم الخاص دون
التصريح لإثارة أفهام السامعين وتفاوت العلماء في الفهم وأن من كان أرفع في الفهم
استحق أن يطلق عليه أعلم وفيه الترغيب في اختيار ما في الآخرة على ما في الدنيا وفيه
شكر المحسن والتنويه بفضله والثناء عليه وقال ابن بطال فيه أن المرشح للإمامة
يخص بكرامة تدل عليه كما وقع في حق الصديق في هذه القصة **قوله باب**
فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم أي في رتبة الفضل وليس المراد البعدية
الزمانية فإن فضل أبي بكر كان ثابتا في حياته صلى الله عليه وسلم كما دل عليه
حديث الباب **قوله** حدثنا سليمان هو ابن بلال ويحيى بن سعيد هو الأنصاري
والإسناد كله مدنيون **قوله** كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي نقول فلان خير من فلان إلخ وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع الآتية في
مناقب عثمان لا نعدل بأبي بكر أحدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلا نفاضل بينهم وقوله لا نعدل بأبي بكر أحدا أي لا نجعل له مثلا وقوله ثم نترك
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الكلام منه ولأبي داود من طريق سالم
عن ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي أفضل أمة النبي صلى الله
عليه وسلم بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان زاد الطبراني في رواية فيسمع النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره وروى خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة
من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر كنا نقول إذا ذهب أبو بكر وعمر
وعثمان استوى الناس فيسمع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره وهكذا أخرجه
الإسماعيلي من طريق ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال في حديث الباب
دون آخره وفي الحديث تقدم عثمان بعد أبي بكر وعمر كما هو المشهور عند جمهور
أهل السنة وذهب بعض السلف إلى تقديم علي على عثمان وممن قال به سفيان
الثوري ويقال إنه رجع وقال به ابن خزيمة وطائفة قبله وبعده وقيل لا يفضل
أحدهما على الآخر قاله مالك في المدونة وتبعه جماعة منهم يحيى القطان ومن المتأخرين
ابن حزم وحديث الباب حجة للجمهور وقد طعن فيه ابن عبد البر واستند إلى ما حكاه
عن هارون بن إسحاق قال سمعت ابن معين يقول من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي

وعرف

وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنة قال فذكرت له من يقول أبو بكر وعمر وعثمان
ويسكتون فتكلم فيهم بكلام غليظ وتعقب بأن ابن معين أنكر رأي قوم وهم العثمانية
الذين يغلون في حب عثمان وينتقصون عليا ولا شك في أن من اقتصر على ذلك
ولم يعرف لعلي فضله فهو مذموم وادعى ابن عبد البر أيضا أن هذا الحديث
خلاف قول أهل السنة أن عليا أفضل الناس بعد الثلاثة فإنهم أجمعوا على أن عليا
أفضل الخلق بعد الثلاثة ودل الإجماع على أن حديث ابن عمر غلط وإن كان السند
صحيحا وتعقب أيضا بأنه لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضيله على
الدوام وبأن الإجماع المذكور إنما حدث بعد الزمن الذي قيده ابن عمر فيخرج حديثه
عن أن يكون غلطا والذي أظن أن ابن عبد البر إنما أنكر الزيادة التي وقعت في رواية
عبيد الله بن عمر وهي قول ابن عمر ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى آخرها
لكن لم ينفرد بها نافع فقد تابعه ابن الماجشون أخرجه خيثمة من طريق يوسف
ابن الماجشون عن أبيه عن ابن عمر كنا نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم أبو بكر وعمر وعثمان ثم ندع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل
بينهم ومع ذلك فلا يلزم من تركهم التفاضل إذ ذاك أن لا يكونوا اعتقدوا بعد
ذلك تفضيل علي على من سواه والله أعلم وقد اعترف ابن عمر بتقديم علي على غيره
كما تقدم في حديثه الذي أوردته في الباب الذي قبله وقد جاء في بعض الطرق
في حديث ابن عمر تقييد الخيرية المذكورة والأفضلية بما يتعلق بالخلافة وذلك
فيما أخرجه ابن عساكر عن عبد الله بن يسار عن سالم عن ابن عمر قال إنكم لتعلمون
أنا كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان يعني
في الخلافة كذا في أصل الحديث ومن طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر كنا
نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكون أولى الناس بهذا الأمر فنقول
أبو بكر ثم عمر وذهب قوم إلى أن أفضل الصحابة من استشهد في حياة النبي صلى
الله عليه وسلم وعين بعضهم منهم جعفر بن أبي طالب ومنهم من ذهب إلى العباس
وهو قول مرغوب عنه ليس قائله من أهل السنة بل ولا من أهل الإيمان ومنهم من
قال أفضلهم مطلقا عمر متمسكا بالحديث الآتي في ترجمته في المنام الذي فيه في حق
أبي بكر وفي نزعه ضعف وهو تمسك واه ونقل البيهقي في الاعتقاد بسنده إلى أبي
ثور عن الشافعي أنه قال أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان
ثم علي **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا
قاله أبو سعيد يشير إلى حديثه السابق قبل بباب ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث
الحديث الأول حديث أبي سعيد المذكور **الثاني** حديث ابن عباس
أخرجه من طرق ثلاثة **قوله** لو كنت متخذا خليلا زاد في حديث أبي سعيد غير
ربي وفي حديث ابن مسعود عند مسلم وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا وقد تواترت
هذه الأحاديث على نفي الخلة من النبي صلى الله عليه وسلم لأحد من الناس وأما
ما روي عن أبي بن كعب قال إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه
وهو يقول إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلا وإن خليلي أبو بكر ألا وإن الله
اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا أخرجه أبو الحسن الحربي في فوائده وهذا يعارضه
ما في رواية جندب عند مسلم كما قدمته أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل
أن يموت بخمس إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل فإن ثبت حديث أبي أمكن أن يجمع
بينهما بأنه لما برئ من ذلك تواضعا لربه وإعظاما له أذن الله تعالى له فيه في ذلك اليوم
لما رأى من تشوفه إليه وإكراما لأبي بكر بذلك فلا يتنافى الخبران أشار إلى ذلك المحب
الطبري وقد روي من حديث أبي أمامة نحو حديث أبي بن كعب دون التقييد بالخمس

اخرجه الواحدي في تفسيره والخبران واهيان والله اعلم **قوله** ولكن اخي وصاحبي
في رواية خيثمة في فضايل الصحابة عن احمد بن الاسود عن مسلم بن ابراهيم وهو
شيخ البخاري فيه ولكنه اخي وصاحبي في الله تعالى في الرواية التي بعدها ولكن اخوة
الاسلام افضل وقد تقدم توجيهها قبل باب وقوله في الرواية الثانية حدثنا
معلي ابن اسد وموسى ابن اسماعيل التبوذكي كذا للاكثر وهو الصواب ووقع في رواية
ابي ذر وحده التنوخي وهو تصحيف وقد تقدم تفسير الخليل في ترجمة ابراهيم عليه
السلام من احاديث الانبيا واختلف في المودة والخلة والمحبة والصداقة هل هي مترادفة
او مختلفة قال اهل اللغة الخلة الصداقة والمودة ويقال الخلة ارفع رتبة وهو الذي
يشعر به حديث الباب وكذا قوله عليه السلام لو كنت متخذا خليلا غير ربي فانه يشعر
بانه لم يكن له خليل من بني ادم وقد ثبتت محبته لجماعة من الصحابة كابي بكر وفاطمة
وعايشة والحسنين وغيرهم ولا يعكر على هذا اتصاف ابراهيم عليه السلام بالخلة
ومحمد صلى الله عليه وسلم بالمحبة فتكون المحبة ارفع رتبة من الخلة لانه يجاب عن ذلك
ان محمدا صلى الله عليه وسلم قد ثبتت له الامران معا فيكون رجحانه من الجهتين والله اعلم
وقال الزمخشري الخليل هو الذي يوافقك في خلالك او يسايرك في طريقك او الذي يسد
خللك وتسد خلله او يداخلك خلال منزلك انتهى وكانه جوز ان يكون اشتقاقه مما ذكر
وقيل اصل الخلة انقطاع الخليل الى خليله وقيل الخليل من يتخلله سرك وقيل من لا يسع
قلبه غيرك وقيل اصل الخلة الاستصفا وقيل المختص بالمودة وقيل اشتقاق الخليل من
الخلة بفتح الخا وهي الحاجة فعلى هذا فهو المحتاج الى من يخاله وهذا كله بالنسبة
للانسان اما خلة الله للعبد فبمعنى نصره ومعاونته **الحديث الثالث**
حديث ابن الزبير في المعنى وسياق الكلام عليه فيما يتعلق منه بالجد في كتاب الفرايض
ان شا الله تعالى والمراد بقوله كتب اهل الكوفة بعض اهلها وهو عبد الله بن عتبة
وكان ابن مسعود وكان ابن الزبير جعله على قضا الكوفة اخرجه احمد من طريق سعيد
ابن جبير قال كنت عند عبد الله بن عتبة وكان ابن الزبير جعله على القضا فجاءه كتابه
كتبت تسالني عن الجد فذكر نحوه وزاد بعد قوله لاتخذت ابا بكر ولكنه اخي في الدين
وصاحبي في الغار ووقع في رواية احمد من طريق ابن جريج عن ابن ابي مليكة في الحديث
لو كنت متخذا خليلا سوى الله حتى القاه الحديث الرابع حديث محمد بن جبير ابن مطعم
عن ابيه **قوله** اتت امراة لم اقف على اسمها **قوله** ارايت اي اخبرني **قوله** ان جيت ولم
اجدك كانها تقول الموت في رواية يزيد ابن هارون عن ابراهيم ابن سعد عن البلاذري
قالت فان رجعت لم اجدك تعرض بالموت وكذا عند الاسماعيلي من طريق ابي معمر
عن ابراهيم وهو يقوي ما جزم به القاضي عياض انه كلام جيد وفي رواية الحميدي الاتي
ذكرها في الاحكام كانها تعني الموت ومرادها ان جيت فوجدتك قد مت ماذا اعمل
واختلف في تعيين قايل كانها فجزم عياض بانه جبير ابن مطعم راوي الحديث وهو الظاهر
ويحتمل من دونه وروى الطبراني من حديث عصمة ابن مالك قال قلنا يا رسول الله
الى من ندفع صدقات اموالنا بعدك قال الى ابي بكر الصديق وهذا لو ثبت لكان اصرح
من حديث الباب في الاشارة الى انه الخليفة بعده لكن اسناده ضعيف وروى الاسماعيلي
في معجمه من حديث سهل ابن ابي حثمة قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فساله
ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر فساله من يقضيه بعده قال عمر الحديث
واخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وفي الحديث ان مواعيد النبي
صلى الله عليه وسلم كان على من يتولى الخلافة بعده تنجيزها وفيه رد على الشيعة
في زعمهم انه نص على استخلاف علي والعباس وسياتي شي من ذلك في باب الاستخلاف
من كتاب الاحكام ان شا الله تعالى الحديث الخامس **قوله** حدثنا احمد ابن ابي الطيب هو

المروزي بغدادي الاصل يكنى ابا سليمان واسم ابيه سليمان وصفه ابو زرعة بالحفظ وضعفه
ابو حاتم وليس له في البخاري غير هذا الحديث وقد اخرجه من رواية غيره لاسيما
في باب اسلام ابي بكر **قوله** حدثنا اسماعيل ابن مجالد بالجيم هو الكوفي قواه يحيى ابن معين
وجماعة ولينه بعضهم وليس له عند البخاري ايضا غير هذا الحديث ووبرة بفتح الواو
والموحدة تابعي صغير **قوله** عن همام هو ابن الحارث وعند الاسماعيلي من طريق جمهور
ابن منصور عن اسماعيل سمعت همام ابن الحارث وهو من كبار التابعين وعمار هو ابن ياسر
والاسناد من اسماعيل فصاعدا كوفيون **قوله** وما معه اي ممن اسلم **قوله** الا
خمسة اعبد وامراتان وابو بكر اما الاعبد فهم بلال وزيد بن حارثة وعامر ابن
فهيرة مولى ابي بكر فانه اسلم قديما مع ابي بكر وروى الطبراني من طريق عروة انه
ممن كان يعذب في الله فاشتراه ابو بكر واعتقه وابو فكيهة مولى صفوان ابن امية
بن خلف ذكر ابن اسحاق انه اسلم حين اسلم بلال فعذبه امية فاشتراه ابو بكر فاعتقه
واما الخامس فيحتمل ان يفسر بشقران فقد ذكر ابن السكن في كتاب الصحابة عن
عبد الله بن داود ان النبي صلى الله عليه وسلم ورثه من ابيه هو وام ايمن وذكر بعض
شيوخنا بدل ابي فكيهة عمار ابن ياسر وهو محتمل وكان ينبغي ان يكون منهم ابوه وامه
فان الثلاثة كانوا ممن يعذب في الله وامه اول من استشهد في الاسلام طعنها ابو
جهل في قبلها بحربة فماتت واما المراتان فخديجة والاخرى ام ايمن او سمية وذكر
بعض شيوخنا تبعا للدمياطي انها ام الفضل زوج العباس وليس بواضح لانها
وان كانت قديمة الاسلام الا انها لم تذكر في السابقين ولو كان كذلك لعد ابو رافع
مولى العباس لانه اسلم حين اسلمت ام الفضل كما عند ابن اسحاق وفي هذا الحديث
ان ابا بكر اول من اسلم من الاحرار مطلقا ولكن مراد عمار بذلك ممن ظهر اسلامه
والا فقد كان حينيذ جماعة ممن اسلم لكنهم كانوا يخفونه من اقاربهم وسياتي قول
سعد انه كان ثلث الاسلام وذلك بالنسبة الى من اطلع على اسلامه ممن سبق اسلامه
الحديث السادس **قوله** حدثنا زيد ابن واقد هو الدمشقي ثقة قليل الحديث وليس
له في البخاري غير هذا الحديث الواحد وكلهم دمشقيون وبسر بضم الموحدة
وبالمهملة **قوله** عن بسر ابن عبيد الله في رواية عبد الله بن العلا ابن زبر عنه
المصنف في التفسير حدثني بسر بن عبيد الله حدثني ابو ادريس سالت ابا الدرداء
قوله اما صاحبكم في رواية الكشميهني اما صاحبك بالافراد **قوله** فقد غامر بالغين
المعجمة اي خاصم والمعنى دخل في غمرة الخصومة والغامر الذي يرمي بنفسه في الامر
العظيم كالحرب وغيره وقيل هو من الغمر بكسر المعجمة وهو الحقد اي صنع امرا اقتضى
له ان يحقد على من صنعه معه ويحقد الاخر عليه ووقع في تفسير الاعراف
في رواية ابي ذر وحده قال ابو عبد الله هو المصنف غامر اي سبق بالخير وذكر
عياض انه في رواية المستملي وحده عن ابي ذر وهو تفسير مستغرب والاول
اظهر وقد عزاه المحب الطبري لابي عبيدة ابن المثنى ايضا فهو سلف البخاري فيه
و تفسيم قوله اما صاحبكم محذوف اي واما غيره فلا **قوله** فسلم بتشديد اللام من السلام
ووقع في رواية محمد بن المبارك عن صدقة ابن خالد عند ابي نعيم في الحلية حتى سلم
على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في الحديث ذكر الرد وهو مما يحذف للعلم به **قوله**
كان بيني وبين عمر شي في الرواية التي في التفسير محاورة وهو بالحا المهملة اي مراجعة
وفي حديث ابي امامة عند ابي يعلى معاتبة وفي لفظ مقاولة **قوله** فاسرعت اليه
في التفسير فاغضب ابو بكر عمر فانصرف عنه مغضبا فاتبعه ابو بكر **قوله** ثم
ندمت زاد محمد ابن المبارك على ما كان **قوله** فسالته ان يغفر لي وفي الرواية التي
في التفسير ان يستغفر له فلم يفعل حتى اغلق بابه في وجهه **قوله** فابى علي زاد ابن

المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج من داره وفي رواية الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن هشام
بن عمار وتحرز مني بداره وفي حديث ابي امامة فاعتذر ابو بكر الى عمر فلم يقبل منه قوله
يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا اي اعاد هذه الكلمة ثلاث مرات قوله يتمعر بالعين المهملة
المشددة اي يذهب نضارته من الغضب واصله من المعر وهو الجدب يقال امعر
المكان اذا اجدب وفي بعض النسخ يتمغر بالغين المعجمة اي يحمر حتى يصير كالمغرة
وللمؤلف في التفسير وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابي امامة
عند ابي يعلى في نحو هذه القصة فجلس عمر فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم
ثم تحول فجلس الى الجانب الاخر فاعرض عنه ثم قام فجلس بين يديه
فاعرض عنه فقال يا رسول الله ما ارى اعراضك الا لشيء بلغك عني فما خير حياتي
وانت معرض عني فقال انت الذي اعتذر اليك ابو بكر فلم تقبل منه ووقع في حديث
ابن عمر عند الطبراني في نحو هذه القصة يسألك اخوك ان تستغفر له وما خلق
الله من احد احب الي منه بعدك فقال ابو بكر وانا والذي بعثك بالحق كذلك قوله
حتى اشفق ابو بكر زاد محمد بن المبارك ان يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عمر ما يكره قوله فجثا بالجيم والمثلثة اي برك قوله والله انا كنت اظلم اي من عمر
في القصة المذكورة وانما قال ذلك لانه الذي بدأ كما تقدم في القصة قوله مرتين
اي قال القول مرتين ويحتمل انه من قول ابي بكر فيكون معلقا بقوله كنت اظلم قوله
وواساني في رواية الكشميهني وحده واساني والاول اوجه وهو من المواساة
وهو لفظ المفاعلة من الجانبين والمراد به ان صاحب المال يجعل يده ويد صاحبه
في ماله سواء قوله تاركوا لي صاحبي في التفسير تاركون لي صاحبي وهي الموجهة
حتى قال ابو البقاء ان حذف النون من خطأ الرواة لان الكلمة ليست مضافة
ولا فيها الف ولام وانما يجوز الحذف في هذين الموضعين ووجهها غيره بوجهين
احدهما ان يكون صاحبي مضافا وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية
بتقديم لفظ الاضافة وفي ذلك جمع بين اضافتين الى نفسه تعظيما للصديق ونظيره
قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم بنصب اولادهم وخفض
شركائهم وفصل بين المتضايفين بالمفعول والثاني ان يكون استطال الكلمة فحذف النون
كما تحذف من الموصول المطول ومنه ما ذكروه في قوله تعالى وخضتم كالذي
خاضوا قوله مرتين اي قال ذلك القول مرتين وفي رواية محمد ابن المبارك ثلاث
مرات قوله فما اوذي بعدها اي لما اظهره النبي صلى الله عليه وسلم لهم من تعظيمه
ولم ار هذه الزيادة من غير رواية هشام بن عمار ووقع لابي بكر مع ابي ربيعة ابن جعفر
قصة نحو هذه فاخرج احمد من حديث ربيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه
ارضا واعطى ابا بكر ارضا قال فاختلفنا في عذق نخلة فقلت انا هي في حدي وقال
ابو بكر هي في حدي فكان بيننا كلام فقال لي ابو بكر كلمة ثم ندم فقال رد علي مثلها
حتى يكون قصاصا فابيت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك والصديق
فذكرت القصة فقال اجل ولا ترد عليه ولكن قل غفر الله لك يا ابا بكر فقلت فولى
ابو بكر وهو يبكي وفي الحديث من الفوائد فضل ابي بكر على جميع الصحابة
وان الفاضل لا ينبغي له ان يغاضب من هو افضل منه وفيه جواز مدح المرء
في وجهه ومحله اذا امن عليه الافتتان والاغترار وفيه ما طبع عليه الانسان
من البشرية حتى يحمله الغضب على ارتكاب خلاف الاولى لكن الفاضل في الدين
يسرع الرجوع الى الاولى كقوله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان
تذكروا وفيه ان غير النبي ولو بلغ في الفضل الغاية فليس بمعصوم وفيه ان من
غضب على صاحبه نسبه الى ابيه او جده ولم يسمه باسمه وذلك من قول ابي بكر لما جا

وهو

وهو غضبان من عمر كان بيني وبين ابن الخطاب فلم يذكره باسمه ونظيره قوله صلى الله
عليه وسلم الا ان كان ابن ابي طالب يريد ان ينكح ابنتهم وفيه ان الركبة ليست عورة
الحديث السابع قوله خالد الحذاء حدثنا هو من تقديم الاسم على الصفة وقد
استعملوه كثيرا والاسناد كله بصريون الا الصحابي وابو عثمان هو النهدي قوله
بعثه على جيش ذات السلاسل بمهملتين والمشهور انها بفتح الاولى على لفظ جمع
السلسلة وضبطه بعضهم كذلك ابو عبيد البكري قيل سمي المكان بذلك لانه كان به
رمل بعضه على بعض كالسلسلة وضبطها ابن الاثير بالضم قال وهو بمعنى السلسال
اي السهل وسيأتي شرحها وسببها في المغازي ان شاء الله تعالى قوله اي الناس احب
اليك زاد في رواية قيس ابن ابي حازم عن عمرو بن العاص يا رسول الله فاحب اخرجه
ابن عساكر من طريق علي ابن مسهر عن اسماعيل عن قيس ووقع عند ابن سعد سبب
هذا السؤال وانه وقع في نفس عمرو لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم
ابو بكر وعمر انه مقدم عنده عليهم فسأله لذلك قوله قلت من الرجال في رواية
قيس بن ابي حازم عن عمرو عند ابن خزيمة وابن حبان قلت اني لست اعني النساء
اني اعني الرجال وفي حديث انس عند ابن حبان ايضا سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم من احب الناس اليك قال عائشة قيل له ليس عن اهلك نسألك وعرف بحديث
ابن عمر اسم السائل في حديث انس قوله قلت ثم من قال عمر بن الخطاب فعد
رجالا زاد في المغازي من وجه اخر فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم ووقع
في حديث عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة اي اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان احب اليه قالت ابو بكر قلت ثم من قالت ابو عبيدة ابن الجراح قلت
ثم من فسكتت اخرجه الترمذي وصححه فيمكن ان يفسر بعض الرجال الذين ابهموا
في حديث الباب بابي عبيدة واخرج احمد وابو داود والنسائي بسند صحيح عن
النعمان ابن بشير قال استأذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت
عائشة عاليا وهي تقول والله لقد علمت ان عليا احب اليك من ابي الحديث فيكون
ممن ابهم عمرو ابن العاص ايضا وهو وان كان في الظاهر يعارض حديث عمرو لكن
يرجح حديث عمرو انه من قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من تقريره ويمكن
الجمع باختلاف جهة المحبة فيكون في حق ابي بكر على عمومه بخلاف علي ويصح حينئذ
دخوله في من ابهمه عمرو ومعاذ الله ان نقول كما تقول الرافضة من ابهام عمرو
فيما روي لما كان بينه وبين علي رضي الله عنهما فقد كان النعمان مع معاوية
على علي ولم يمنعه ذلك من التحديث بمنقبة علي ولا ارتياب في ان عمرا افضل من
النعمان والله اعلم الحديث الثامن حديث ابي هريرة في قصة الذئب الذي كلم الراعي
وفي قصة البقرة التي كلمت من حملها وقد تقدم الكلام على ما في اسناده في ذكر
بني اسرائيل قوله بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب الحديث لم اقف على اسم
هذا الراعي وقد اورد المصنف الحديث في ذكر بني اسرائيل وهو مشعر
بانه عنده ممن كان قبل الاسلام وقد وقع كلام الذئب لبعض الصحابة في نحو القصة
فروى ابو نعيم في الدلائل من طريق ربيعة ابن اوس عن انيس بن عمرو عن اهبان
بن اوس قال كنت في غنم لي فشد الذئب على شاة منها فصحت عليه فاقعى الذئب
على ذنبه يخاطبني وقال من لها يوم تشتغل عنها تمنعني رزقا رزقنيه الله فصفقت
بيدي وقلت والله ما رأيت شيئا اعجب من هذا فقال اعجب من هذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين هذه النخلات يدعو الى الله قال فاتى اهبان الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبره واسلم فيحتمل ان يكون اهبان لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
الناس بذلك وابو بكر وعمر غائبين فلذلك قال صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك

وابو بكر وعمر وقد تقدمت هذه الزيادة في هذه القصة من وجه اخر عن ابي سلمة في المزارعة
قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم اي عند حكاية النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم قال ذلك لما اطلع عليه من غلبة صدق ايمانهما
وقوة يقينهما وهذا اليق بدخوله في مناقبهما **قوله** يوم السبع قال عياض يجوز ضم
الموحدة وسكونها الا ان الرواية بالضم وقال الحربي هو بالضم والسكون وجزم بان المراد
به الحيوان المعروف وقال ابن العربي هو بالاسكان والضم تصحيف كذا قال وقال ابن الجوزي
هو بالسكون والمحدثون يروونه بالضم وعلى هذا اي الضم فالمعنى اذا اخذها السبع لم يقدر
على خلاصها منه فلا يرعاها حينئذ غيري اي انك تهرب منه واكون انا قريبا منه
ارعى ما يفضل لي منها وقال الداودي معناه من لها يوم يطرقها السبع اي الاسد
فتفرون انت منه فياخذ منها حاجته واتخلف انا لا راعي لها حينئذ غيري وقيل انما يكون
ذلك عند الاشتغال بالفتن فتصير الغنم هملا فتنتهبها السباع ويصير الذئب كالراعي
لها لانفراده بها واما بالسكون فاختلف في المراد به فقيل هو اسم الموضع الذي يقع فيه
الحشر يوم القيمة وهذا نقله الازهري في تهذيب اللغة عن ابن الاعرابي ويؤيده انه
وقع في بعض طرقه عن احمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة يوم القيمة
وقد تعقب هذا بان الذئب حينئذ لا يكون راعيا للغنم ولا تعلق لها به وقيل هو اسم
يوم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه باللهو واللعب فيغفل الراعي عن غنمه
فيتمكن الذئب من الغنم فانما قال ليس لها راع غيري مبالغة في تمكنه منها وهذا
نقله الاسماعيلي عن ابي عبيدة وقيل هو من سبعت الرجل اذا ذعرته اي من لها
يوم الفزع او من اسبعته اذا اهملته اي من لها يوم الاهمال وقيل يوم الاكل قال
الاصمعي المسبع المهمل واسبع الرجل اغنامه اذا تركها تفعل ما تشاء ورجح هذا القول
النووي وقيل يوما للاكل يقال سبع الذئب الشاة اذا اكلها وحكى صاحب المطالع
انه روي بسكون الياء التحتانية اخر الحروف وفسر بيوم الضياع يقال اسبعت
واضيعت بمعنى وهذا نقله ابن دحية عن اسماعيل القاضي عن علي بن المديني عن
معمر بن المثنى وقيل المراد بيوم السبع يوم الشدة كما روي عن ابن عباس انه سئل
عن مسيلة فقال احدى من سبع يريد انها من المسايل الشداد التي يشتد فيها الخطب
على المفتي والله اعلم **قوله** وبينما رجل يسوق بقرة تقدم الكلام عليه في المزارعة
ووقع عند ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة في اخره في
القصتين فقال الناس امنا بما امن به رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث
جواز التعجب من خوارق العادات وتفاوت الناس في المعارف الحديث التاسع
حديث ابي هريرة في رؤيا النزع من القليب وسياتي شرحه في التعبير ان شاء الله
تعالى الحديث العاشر حديث ابن عمر في الزجر عن جر الثوب خيلاء وسياتي شرحه
في كتاب اللباس وفيه فضيلة ظاهرة لابي بكر لشهادة النبي صلى الله عليه
وسلم بما ينافي ما يكره **قوله** فقلت لسالم هو مقول موسى بن عقبة وسياتي هناك
الاشارة الى تسوية ابن عمر بين الثوب والازار في الحكم الحديث الحادي عشر حديث
ابي هريرة فيمن انفق زوجين اي شيئين **قوله** من شيء من الاشياء اي من اصناف المال
قوله في سبيل الله اي في طلب ثواب الله وهو اعم من الجهاد وغيره من العبادات
قوله دعي من ابواب يعني الجنة كذا اورده وقع هنا وكان لفظ الجنة سقط من بعض
الرواة فلاجل مراعاة المحافظة على اللفظ يعني وقد تقدم في الصيام من وجه اخر
عن الزهري بلفظ من ابواب الجنة بغير تردد وهو معنى الحديث ان كل عامل يدعى
من باب ذلك العمل وقد جاء ذلك صريحا من وجه اخر عن ابي هريرة لكل عامل باب
من ابواب الجنة يدعى منه بذلك العمل اخرجه احمد وابن ابي شيبة باسناد صحيح **قوله**

يا عبد

يا عبد الله هذا خير لفظ خير بمعنى فاضل لا بمعنى افضل وان كان اللفظ قد يوهم
ذلك ففايدته زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من ذلك الباب وتقدم في
اوايل الجهاد بيان الداعي من وجه اخر عن ابي هريرة ولفظه دعاه خزنة الجنة كل
خزنة باب اي خزنة كل باب اي فل هلم ولفظ فل لغة في فلان وهي بالضم وكذا اثبت
في الرواية وقيل انها ترخيمه فعلى هذا فتفتح اللام **قوله** فمن كان من اهل الصلاة
دعي من باب الصلاة وقع في الحديث ذكر اربعة ابواب من ابواب الجنة وتقدم في اوايل
الجهاد ان ابواب الجنة ثمانية وبقي من الاركان الحج فله باب بلا شك واما الثلاثة
الاخر فمنها باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس رواه احمد بن حنبل عن روح
بن عبادة عن اشعث عن الحسن مرسلا ان لله بابا في الجنة لا يدخله الا من عفى
عن من ظلمه ومنها الباب الايمن وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه
ولا عذاب واما الثالث فلعله باب الذكر فان عند الترمذي ما يومي اليه ويحتمل ان يكون
باب العلم والله اعلم ويحتمل ان يكون المراد بالابواب التي يدعى منها ابواب من داخل
ابواب الجنة الاصلية لان الاعمال الصالحة اكثر عددا من ثمانية **قوله** فقال ابو
بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة زاد في الصيام فهل يدعى
احد من تلك الابواب كلها وفي الحديث اشعار بقلة من يدعى من تلك الابواب كلها
وفيه اشارة الى ان المراد ما يتطوع به من الاعمال المذكورة لا واجباتها لكثرة من
يجتمع له العمل بجميع انواع التطوعات ثم من يجتمع له ذلك انما يدعى من جميع الابواب
على سبيل التكريم له والا فدخوله انما يكون من باب واحد ولعله باب العمل الذي يكون
اغلب عليه والله اعلم ومنها اما ما اخرجه مسلم عن عمر من توضا ثم قال اشهد ان لا اله
الا الله الحديث وفيه فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فلا ينافي ما تقدم
وان كان ظاهره انه يعارض لانه يحمل على انها تفتح له على سبيل التكريم ثم عند دخوله
لا يدخل الا من باب العمل الذي يكون اغلب عليه كما تقدم والله اعلم **تنبيه**
الانفاق في الصلاة والجهاد والعلم والحج ظاهر واما الانفاق في غيرها فمشكل ويمكن
ان يكون المراد بالانفاق في الصلاة فيما يتعلق بوسايلها من تحصيل الاتها من طهارة
وتطهير ثوب وبدن ومكان والانفاق في العفو عن الناس يمكن ان يقع بترك ما
يجب له من حق والانفاق في التوكل بما ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من
التصرف في طلب المعاش مع الصبر على المصيبة او ينفق على من اصابه مثل ذلك
طلبا للثواب والانفاق في الذكر على نحو من ذلك والله اعلم وقيل المراد بالانفاق
في الصلاة والصيام بذل النفس والبدن فيهما فان العرب تسمي ما يبذله المرء
من نفسه نفقة كما يقال انفقت في طلب العلم عمري وبذلت فيه نفسي وهذا معنى
حسن وابعد من قال المراد بقوله زوجين النفس والمال لان المال في الصلاة والصيام
ونحوهما ليس بظاهر الا بالتاويل المتقدم وكذا من قال النفقة في الصيام تقع
بتفطير الصائم والانفاق عليه لان ذلك يرجع الى باب الصدقة **قوله** فارجوا ان تكون
منهم قال العلماء الرجاء من الله ومن نبيه واقع وبهذا التقرير يدخل الحديث في فضايل
ابي بكر ووقع في حديث ابن عباس عند ابن حبان في نحو هذا الحديث التصريح
بالوقوع لابي بكر ولفظه قال اجل وانت هو يا ابا بكر وفي الحديث من الفوايد ان من
اكثر من شيء عرف به وان اعمال البر قل ان يجتمع جميعها لشخص واحد على السوا
وان الملايكة يحبون صالحي بني ادم ويفرحون بهم وان الانفاق كلما كان اكثر كان
افضل وان تمني الخير في الدنيا والاخرة مطلوب الحديث الثاني عشر حديث عايشة
في الوفاة وقصة السقيفة وسياتي ما يتعلق بالوفاة في مكانه في اواخر المغازي
واما السقيفة فتتضمن بيعة ابي بكر بالخلافة تفرد وردها المصنف ايضا من طريق ابن عباس

س

عن عمر في الحدود وذكر شيئا منها في الاحكام من طريق انس عن عمر ايضا وانما هو رواية
ابن عباس وساذكر هنا ما فيها من فايدة زايدة **قوله** مات النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر بالسنح تقدم ضبطه في اول الجنايز وانه بسكون النون وضبطه ابو عبيد
البكري بضمها وقال انه منازل بني الحرث من الخزرج بالعوالي وبينه وبين المسجد
النبوي ميل **قوله** قال اسماعيل هو شيخ المصنف فيه وهو ابن ابي اويس وقوله يعني
بالعالية اراد تفسير قول عايشة بالسنح **قوله** ما كان يقع في نفسي الا ذلك يعني عدم
موته صلى الله عليه وسلم حينئذ وقد ذكر عمر مستنده في ذلك كما سابينه في موضعه
قوله لا يذيقك الله الموتتين وقد تقدم شرحه في اول الجنايز وقد تمسك به
من انكر الحياة في القبر واجيب عن اهل السنة المثبتين لذلك بان المراد نفي الموت
اللازم من الذي اثبته عمر بقوله ليبعثنه الله في الدنيا ليقطع ايدي القايلين بموته
وليس فيه تعرض لما يقع في البرزخ واحسن من هذا الجواب ان يقال ان
حياته صلى الله عليه وسلم في القبر لا يعقبها موت بل يستمر حيا والانبياء احياء
في قبورهم ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتتين حيث قال لا يذيقك الله الموتتين
اي المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل احد غير الانبياء واما وقوع الحلف
من عمر فتكرر على ما ذكرته فبناه على ظنه الذي اداه اليه اجتهاده وفيه بيان رجحان
علم ابي بكر على عمر فمن دونه وكذلك رجحانه عليهم لثباته في مثل ذلك الامر
العظيم **قوله** ايها الحالف على رسلك بكسر الراء اي على هينتك ولا تستعجل وتقدم
في الطريق التي في الجنايز ان ابا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد
ابو بكر فمال الناس اليه وتركوا عمر وقد اعتذر عمر عن ذلك كما سياتي في باب
الاستخلاف من كتاب الاحكام **قوله** فنشج الناس بفتح النون وكسر المعجمة بعدها
جيم اي بكوا بغير انتحاب والنشيج ما يعرض في حلق الباكي من الغصة وقيل هو صوت
معه ترجيع كما تردد الصبي بكاءه في صدره **قوله** واجتمعت الانصار الى سعد ابن
عبادة في سقيفة بني ساعدة هو سعد بن عبادة بن دليم ابن حارثة الخزرجي ثم
الساعدي وكان كبير الخزرج في ذلك الوقت وذكر ابن اسحاق في اخر السيرة ان اسيد
بن حضير في بني عبد الاشهل انحازوا الى ابي بكر ومن معه وهولاء من الاوس وفي
حديث ابن عباس عن عمر تخلفت عنا الانصار باجمعها في سقيفة بني ساعدة فيجمع
بانهم اجتمعوا اولا ثم افترقوا وذلك ان الخزرج والاوس كانوا فريقين وكان
بينهم في الجاهلية من الحروب ما هو مشهور فزال ذلك بالاسلام وبقي من ذلك شي
في النفوس فكانهم اجتمعوا اولا فلما راى اسيد ومن معه من الاوس ابا بكر ومن معه
انفتقوا من الخزرج ايثارا للتامير المهاجرين عليهم دون الخزرج وفيه ان الزبير عليا
ومن كان معهما تخلفوا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتمع المهاجرون
الى ابي بكر **قوله** فذهب اليهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة في رواية ابن عباس المذكورة
فقلت له يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا من الانصار وزاد ابو يعلى من رواية مالك
عن الزهري فيه فبينا نحن في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجل ينادي
من وراء الجدار ان اخرج الي يا ابن الخطاب فقال اليك عني فانا عنك مشاغيل يعني بامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه حدث امر ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني
ساعدة فادركوهم قبل ان يحدثوا امرا يكون فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق فذكر قال
فانطلقنا نؤمهم حتى لقينا رجلان صالحان فقالا لا عليكم الا تقربوهم واقضوا امركم
قال فقلت والله لناتينهم فانطلقنا فاذا بين ظهرانيهم رجل مزمل فقلت من هذا قالوا
سعد بن عبادة وذكر في اخر الحديث عن عروة ان الرجلين اللذين لقياهما هما
عويم بن ساعدة بن عابس ابن قيس بن النعمان من بني مالك بن عوف ومعن بن عدي

ابن الجد ابن العجلان حليفهم وهما من الاوس ايضا وكنت اوقفت تسميتهما في رواية ابن عيينة
عن الزهري اخرجه الزبير ابن بكار **قوله** فذهب عمر يتكلم فاسكته ابو بكر في رواية ابن
عباس قال عمر اردت ان اتكلم وقد كنت زورت اي هيات وحسنت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها
بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد اي الحدة فقال على رسلك فكرهت ان اغضبه
قوله ثم تكلم ابو بكر فتكلم ابلغ الناس بنصب ابلغ على الحال ويجوز الرفع على الفاعلية
اي تكلم رجل هذه صفته وقال السهيلي النصب اوجه ليكون تاكيدا لمدحه وصرف الوهم
عن ان يكون احد موصوفا بذلك غيره وفي رواية ابن عباس قال قال عمر والله ما ترك كلمة
اعجبتني في تزويري الا قالها في بديهته وافضل حتى سكت **قوله** فقال في كلامه وقع
في رواية حميد ابن عبد الرحمن بيان ما قال في روايته فتكلم ابو بكر فلم يترك شيئا انزل
في الانصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم من شانهم الا ذكره ووقع في رواية
ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو اما بعد فما ذكرتم من خير فانتم اهله ولن تعرف
العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا
والمراد بالدار مكة وقال الخطابي اراد بالدار اهل الدار ومنه قوله خير دور الانصار
بنو النجار وقوله احسابا بالحسب الفعال الحسان ماخوذ من الحساب اذا عدوا
مناقبهم فمن كان اكثر كان اعظم حسبا ويقال النسب للاباء والحسب للافعال **قوله**
فقال حباب بضم المهملة وموحدتين الاولى خفيفة ابن المنذر اي ابن عمرو بن الجموح
الخزرجي ثم السلمي بفتحتين وكان يقال له ذو الراي **قوله** لا والله لا نفعل منا امير
ومنكم امير زاد في رواية ابن عباس انه قال انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب
وشرح هاتين الكلمتين ان العذيق بالذال المعجمة تصغير عذق وهو النخلة والمرجب
بالجيم والموحدة اي ندعم النخلة اذا كثر حملها والجذيل بالتصغير ايضا وبالجيم والجذل
عود ينصب للابل الجرب لتحتك فيه والمحكك بكافين الاولى مفتوحة واراد انه
يستشفى برايه ووقع عند ابن سعد من رواية يحيى ابن سعيد عن القاسم ابن محمد
فقام حباب ابن المنذر وكان بدريا فقال منا امير ومنكم امير فانا والله ما ننفس عليكم
هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه قوم قتلنا اباءهم واخوتهم قال فقال له عمر اذا كان
ذلك فمت ان استطعت قال فتكلم ابو بكر فقال نحن الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر
بيننا وبينكم قال فبايع الناس واولهم بشير ابن سعد والد النعمان وعند احمد من طريق
ابي نضرة عن ابي سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا استعمل رجلا منكم قرنه برجل منا فنبايع على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام من المهاجرين فنحن
انصار الله كما كنا انصار رسول الله فقال ابو بكر جزاكم الله خيرا فبايعوه ووقع في اخر
المغازي لموسى ابن عقبة عن ابن شهاب ان ابا بكر قال في خطبته وكنا معشر المهاجرين
اول الناس اسلاما ونحن عشيرته واقاربه وذوو رحمه ولن يصلح العرب الا برجل من
قريش فالناس لقريش تبع وهم اخواننا في كتاب الله وشركاؤنا في دين الله واحب
الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم لفضيلة اخوانكم وان لا
تحسدوهم على خير وقال فيه ان الانصار قالوا اولا نختار رجلا من المهاجرين وكذلك
ابدا فيكون اجدر ان يشفق القرشي اذا زاغ ان ينقض عليه الانصاري وكذلك الانصاري
قال فقال عمر لا والله لا يخالفنا احد الا قتلناه فقام حباب ابن المنذر فقال لا تقدم
وزاد وان شيتم كررناها جذعة اي اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كاد ان يكون
بينهم حرب فوثب عمر فاخذ بيد ابي بكر وعند احمد من طريق حميد ابن عبد الرحمن
ابن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طايفة من المدينة
فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال والله لقد علمت يا سعد ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال وانت قاعد قريش وولاة هذا الامر فقال له سعد صدقت قوله هم اوسط
العرب اي قريش قوله فبايعوا عمر او ابا عبيدة في رواية ابن عباس عن عمر وقد رضيت
لكم احد هذين الرجلين واخذ بيدي وبيد ابي عبيدة فلم اكره مما قال غيرها وقد استشكل قول ابي
بكر هذا مع معرفته بانه الاحق بالخلافة بقرينة تقديمه في الصلاة وغير ذلك والجواب
انه استحيى ان يزكي نفسه فيقول مثلا رضيت لكم نفسي وانضم الى ذلك انه علم ان كلا منهما
لا يقبل ذلك وقد افصح عمر بذلك في القصة واما ابو عبيدة فبطريق الاولى لانه دون عمر
في الفضل باتفاق اهل السنة ويكفي ابا بكر كونه جعل الاختيار في ذلك لنفسه فلم ينكر
ذلك عليه احد ففيه ايماء الى انه الاحق فظهر انه ليس في كلامه تصريح بتخليه من الامر
قوله فقال عمر بل نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد افرد بعض الرواة هذا القدر من هذا الحديث فاخرجه الترمذي من
ابراهيم بن سعد الجوهري عن اسماعيل ابن ابي اويس شيخ المصنف فيه بهذا
الاسناد ان عمر قال لابي بكر انت سيدنا الخ واخرجه ابن حبان من هذا الوجه وهو
اوضح ما يدخل في هذا الباب من الحديث قوله فاخذ عمر بيده فبايعه في رواية
ابن عباس عن عمر فقال فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى خشينا الاختلاف فقلت
ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم الانصار وفي مغازي
بن عقبة عن ابن شهاب قال فقام اسيد ابن الحضير وبشير ابن سعد وغيرهما من
الانصار فبايعوا ابا بكر ثم وثب اهل السقيفة يبتدرون البيعة ووقع في حديث
سالم بن عبيد عند البزار وغيره في قصة الوفاة فقالت الانصار منا امير ومنكم امير
فقال عمر واخذ بيد ابي بكر اسيفان في غمد واحد لا يصطلحان واخذ بيد ابي بكر فقال
من له هذه الثلاثة اذ هما في الغار من هما اذ يقول لصاحبه من صاحبه لا تحزن ان الله
معنا مع من ثم بسط يده فبايعه ثم قال بايعوه فبايعه الناس فقال قوله فقال
قائل منهم قتلتم سعدا اي كدتم تقتلونه وقيل هو كناية عن الاعراض والخذلان ويرده
ما وقع في رواية موسى ابن عقبة عن ابن شهاب فقال قائل من الانصار اتقوا سعد
ابن عبادة لا تطؤوه فقال عمر اقتلوه قتله الله نعم لم يرد عمر الامر بقتله حقيقة
واما قوله قتله الله فهو دعا عليه وعلى الاول هو اخبار عن اهماله والاعراض
عنه وفي حديث مالك فقلت وانا مغضب قتل الله سعدا فانه صاحب شر وفتنة
قال ابن التين انما قالت الانصار منا امير ومنكم امير على ما عرفوه من عادة العرب
ان لا يتأمر على القبيلة الا من يكون منها فلما سمعوا حديث الائمة من قريش رجعوا
عن ذلك واذعنوا قلت حديث الائمة من قريش سيأتي ذكر من اخرجه بهذا
اللفظ في كتاب الاحكام ولم يقع في هذه القصة الا بمعناه وقد جمعت طرقه
عن نحو اربعين صحابيا لما بلغني ان بعض فضلاء العصر ذكر انه لم يرو الا عن ابي بكر
الصديق واستدل به الداودي على ان اقامة الخليفة سنة مؤكدة لانهم اقاموا مدة
لم يكن لهم امام حتى بويع ابو بكر وتعقب بالاتفاق على فرضيتها وبانهم تركوا لاجل
اقامتها اعظم المهمات وهو التشاغل بدفن النبي صلى الله عليه وسلم حتى فرغوا
منها والمدة المذكورة زمن يسير في بعض يوم يغتفر مثله لاجتماع الكلمة واستدل
بقول الانصار منا امير ومنكم امير على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف وبذلك
صرح عمر كما سيأتي ووجه الدلالة انهم قالوا ذلك في مقام من لا يخاف شيئا ولا يتقيه
وكذلك ما اخرجه مسلم عن ابن ابي مليكة سئلت عائشة من كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مستخلفا قالت ابو بكر فقيل ثم من قالت عمر فقيل ثم من قالت ابو عبيدة
ابن الجراح ووجدت في الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق ما يدل على انه هو
الذي سال عن ذلك عائشة قال القرطبي في المفهم لو كان عند احد من المهاجرين

والانصار

والانصار نص من النبي صلى الله عليه وسلم على تعيين احد بعينه للخلافة لما اختلفوا في ذلك
ولا تفاوضوا فيه قال وهذا قول جمهور اهل السنة واستند من قال انه نص على خلافة
ابي بكر باصول كلية وقرائن حالية تقتضي بانه احق بالامامة واولى بالخلافة قلت وقد تقدم
بعضها في ترجمته وسيأتي بعضها في الوفاة النبوية اخر المغازي ان شاء الله تعالى الحديث
الثالث عشر قوله وقال عبد الله بن سالم هو الحمصي الاشعري تقدم ذكره في المزارعة
والزبيدي هو محمد ابن الوليد صاحب الزهري وعبد الرحمن بن القاسم اي ابن ابي بكر الصديق
وهذه الطريق لم يوردها البخاري الا معلقة ولم يسقها بتمامها وقد وصلها الطبراني
في مسند الشاميين وقوله شخص بفتح المعجمتين ثم مهملة اي ارتفع وقوله وقص الحديث
يعني فيما يتعلق بالوفاة وقول عمر انه لم يمت ولن يموت حتى يقطع ايدي رجال من
المنافقين وارجلهم وقول ابي بكر انه مات وتلاوته الايتين كما تقدم قوله قالت
عائشة فما كانت من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها اي من خطبتي ابي بكر وعمر
ومن الاولى تبعيضية او بيانية والثانية زائدة ثم شرحت ذلك فقالت لقد خوف
ابو بكر الناس اي بقوله المذكور ووقع في رواية الاصيلي لقد خوف ابو بكر الناس وهو
غلط وقولها وان فيهم لنفاقا اي ان في بعضهم منافقين وهم الذين عرض بهم عمر
في قوله المتقدم ووقع في رواية الحميدي في الجمع بين الصحيحين وان فيهم لتقى
فقيل انه من اصلاحه وانه ظن ان قوله وان فيهم لنفاقا تصحيف فصيره لتقى كانه
استعظم ان يكون في المذكورين نفاق وقال عياض لا ادري هو اصلاح منه او رواية
وعلى الاول فلا استعظام فقد ظهر في اهل الردة ذلك ولا سيما عند الحادث
العظيم الذي اذهل عقول الاكابر فكيف بضعفاء الايمان فالصواب ما في النسخ انتهى
وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق البخاري وقال فيه ان فيهم لنفاقا الحديث
الرابع عشر قوله حدثنا ابو يعلى هو منذر ابن يعلى الكوفي الثوري وهو ممن
وافقت كنيته اسم ابيه والاسناد كله كوفيون ومحمد بن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي
طالب واسم الحنفية خولة بنت جعفر كما تقدم قوله قلت لابي اي الناس خير في
رواية محمد بن سوقة عن منذر عن محمد بن علي قلت لابي يا ابت من خير الناس
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اوما تعلم يا بني قلت لا قال ابو بكر اخرجه
الدارقطني وفي رواية الحسن بن محمد بن الحنفية عن ابيه قال سبحان الله يا بني ابو بكر
وفي رواية ابي جحيفة عند احمد قال لي علي يا ابا جحيفة الا اخبرك بافضل هذه الامة
بعد نبيها قلت بلى قال ولم اكن ارى ان احدا افضل منه وقال في اخره وبعدهما اخر
ثالث لم يسمه وفي رواية للدارقطني في الفضائل من طريق ابي الضحى عن ابي جحيفة
وان شئتم اخبرتكم بخير الناس بعد عمر فلا ادري استحيى ان يذكر نفسه او شغله
الحديث قوله وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين
في رواية محمد بن سوقة ثم عجلت للحداثة فقلت ثم انت يا ابت فقال ابوك رجل
من المسلمين زاد في رواية الحسن ابن محمد لي ما لهم وعلي ما عليهم وهذا قاله علي تواضعا
مع معرفته حين المسألة المذكورة انه خير الناس يومئذ لان ذلك كان بعد قتل عثمان
واما خشية محمد ابن الحنفية ان يقول عثمان فلان محمدا كان يعتقد ان اباه افضل فخشي
ان عليا يقول عثمان على سبيل التواضع منه والهضم لنفسه فيضطرب حال اعتقاده
ولا سيما وهو في سن الحداثة كما اشار اليه في الرواية المذكورة وروى خيثمة في
فضائل الصحابة من طريق عبيد ابن ابي الجعد عن ابيه ان عليا قال فذكر هذا الحديث
وزاد ثم قال الا اخبركم بخير امتكم بعد عمر ثم سكت فظننا انه يعني نفسه وفي
رواية عبيد خير عن علي انه قال ذلك بعد وقعة النهروان وكانت في سنة
ثمان وثلاثين وزاد في اخر حديثه احدثنا امورا يفعل الله فيها ما شاء واخرج ابن

عساكر في ترجمة عثمان من طريق ضعيفة في هذا الحديث ان عليا قال ان الثالث عثمان
ومن طريق اخرى ان ابا جحيفة قال فرجعت الموالي يقولون كنى عن عثمان والعرب تقول كنى عن
نفسه وهذا يبين انه لم يصرح باحد وقد سبق بيان الاختلاف في اي الرجلين افضل
بعد ابي بكر وعمر عثمان او علي وان الاجماع انعقد باخرة بين اهل السنة ان ترتيبهم في الفضل
كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم اجمعين قال القرطبي في المفهم ما ملخصه الفضائل
جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها الشرف وعلو منزلة اما عند
الحق واما عند الخلق والثاني لا عبرة به الا ان اوصل الى الاول فاذا قلنا فلان فاضل
فمعناه ان له منزلة عند الله وهذا لا توصل اليه الا بالنقل عن الرسول فاذا جاء ذلك
عنه ان كان قطعيا قطعنا به او ظنيا عملنا به واذا لم نجد الخبر فلا خفاء انا اذا راينا
من اعانه الله على الخير ويسر له اسبابه انا نرجو حصول تلك المنزلة له لما جاء في
الشريعة من ذلك قال واذا تقرر ذلك فالمقطوع به بين اهل السنة بافضلية ابي بكر
ثم عمر ثم اختلفوا فيمن بعدهما فالجمهور على تقديم عثمان وعن مالك التوقف والمسالة
اجتهادية ومستندها ان هؤلاء الاربعة اختارهم الله لخلافة نبيه واقامة دينه
فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة والله اعلم الحديث الخامس
عشر حديث عائشة في نزول اية التيمم وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب التيمم
والغرض منه قول اسيد بن حضير في اخره ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر وقد
تقدم هناك ذكر الفاظ اخرى تدل على فضلهم الحديث السادس عشر
حديث ابي سعيد **قوله** سمعت ذكوان هو ابو صالح السمان **قوله** عن ابي سعيد
في رواية اخرى سابينها عن ابي هريرة والاول اولى كما سياتي **قوله** لا تسبوا اصحابي
وقع في رواية جرير ومحاضر عن الاعمش وكذا في رواية عاصم عن ابي صالح ذكر
سبب لهذا الحديث وهو ما وقع في اوله قال كان بين خالد بن الوليد وعبد
الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فذكر الحديث وسياتي بيان من اخرجه **قوله**
فلو ان احدكم فيه اشعار بان المراد بقوله اولا اصحابي اصحاب مخصوصون والا
فالخطاب كان للصحابة وقد قال لو ان احدكم انفق وهذا كقوله تعالى لا يستوي
منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل الاية ومع ذلك فنهي بعض من ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب الاولى وغفل من قال ان الخطاب بذلك
لغير الصحابة وان المراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلا
لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه ووجه التعقب عليه وقوع التصريح
في نفس الخبر بان المخاطب بذلك خالد بن الوليد وهو من الصحابة الموجودين
اذ ذاك بالاتفاق **قوله** انفق مثل احد ذهبا زاد البرقاني في المصافحة من طريق
ابي بكر بن عياش عن الاعمش كل يوم قال وهي زيادة حسنة **قوله** مد احدهم ولا
نصيفه اي المد من كل شيء والنصيف بوزن رغيف هو النصف كما يقال عشر وعشير
وثمن وثمين وقيل النصيف مكيال دون المد والمد بضم الميم مكيال معروف ضبط تقدم
في كتاب الطهارة وحكى الخطابي انه روي بفتح الميم قال والمراد به الفضل والطول
وقد تقدم في اول مناقب الصحابة تقرير افضلية الصحابة على من بعدهم
وهذا الحديث دال لما وقع الاختيار له مما تقدم من الاختلاف والله اعلم وقال
البيضاوي معنى الحديث لا ينال احدكم بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر والفضل
ما ينال احدهم بانفاق مد طعام او نصيفه وسبب التفاوت ما يقارن الافضل من
مزيد الاخلاص وصدق النية قلت واعظم من ذلك في سبب الافضلية
عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج اليه واشار بالافضلية بسبب الانفاق الى

الافضلية بسبب القتال كما وقع في الاية من انفق من قبل الفتح وقاتل فان فيها
اشارة الى موقع السبب الذي ذكرته وذلك ان الانفاق والقتال كان قبل فتح مكة
عظيما لشدة الحاجة اليه وقلة المعتني به بخلاف ما وقع بعد ذلك لان المسلمين كثروا
بعد الفتح ودخل الناس في دين الله افواجا فانه لا يقع ذلك الموقع المتقدم والله اعلم
قوله تابعه جرير هو ابن عبد الحميد وعبد الله بن داود هو الخريبي بالمعجمة والموحدة
مصغر وابو معاوية هو الضرير ومحاضر بمهملة ثم معجمة بوزن مجاهد عن الاعمش
اي عن ابي صالح عن ابي سعيد فاما رواية جرير فوصلها مسلم وابن ماجه وابو يعلى
وغيرهم واما رواية محاضر فرويناها موصولة في فوائد ابي الفتح الحداد من طريق
احمد بن يونس الضبي عن محاضر المذكور فذكر مثل رواية جرير لكن قال بين خالد
بن الوليد وبين ابي بكر بدل عبد الرحمن بن عوف وقول جرير اصح وقد وقع كذلك
في رواية عاصم عن ابي صالح الاتي ذكرها واما رواية عبد الله بن داود فوصلها
مسدد في مسنده عنه وليس فيه القصة وكذا اخرجها ابو داود عن مسدد
واما رواية ابي معاوية فوصلها احمد عنه هكذا وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي
شيبة وابي كريب ويحيى ابن يحيى ثلاثتهم عن ابي معاوية لكن قال فيه عن ابي هريرة
بدل ابي سعيد وهو وهم كما جزم به خلف وابو مسعود وابو علي الجياني وغيرهم
وقال المزي كان مسلما وهم في حال كتابته فانه بدا بطريق ابي معاوية ثم ثنى
بحديث جرير فساقه باسناده ومتنه ثم ثلث بحديث وكيع ثم ربع بحديث شعبة
ولم يسق اسنادهما بل قال باسناد جرير وابي معاوية فلولا ان اسناد جرير وابي
معاوية عنده واحد لما احال عليهما معا فان طريق وكيع وشعبة جميعا تنتهي
الى ابي سعيد دون ابي هريرة اتفاقا انتهى كلامه وقد اخرجه ابو بكر ابن ابي شيبة
احد شيوخ مسلم فيه في مسنده ومصنفه عن ابي معاوية فقال عن ابي سعيد
كما قال احمد وكذا رويناه من طريق ابي نعيم في المستخرج من رواية عبيد بن غنام
عن ابي بكر ابن ابي شيبة واخرجه ابو نعيم ايضا من رواية احمد ويحيى بن عبد الحميد
وابي خيثمة واحمد بن جواس كلهم عن ابي معاوية فقال عن ابي سعيد وقال بعده
اخرجه مسلم عن ابي بكر وابي كريب ويحيى ابن يحيى فدل على ان الوهم وقع فيه ممن دون
مسلم اذ لو كان عنده عن ابي هريرة لبينه ابو نعيم ويقوي ذلك ايضا ان الدارقطني
مع جزمه في العلل بان الصواب انه من حديث ابي سعيد لم يتعرض في تتبعه
اوهام الشيخين الى رواية ابي معاوية هذه وقد اخرجه ابو عبيد في غريب الحديث
والجوزقي من طريق عبد الله بن هاشم وخيثمة من طريق سعيد ابن يحيى والاسماعيلي
وابن حبان من طريق علي ابن الجعد كلهم عن ابي معاوية فقالوا عن ابي سعيد
واخرجه ابن ماجه عن ابي كريب احد شيوخ مسلم فيه ايضا عن ابي معاوية
فقال عن ابي سعيد كما قال الجماعة الا انه وقع في بعض النسخ عن ابن ماجه
اختلاف ففي بعضها عن ابي هريرة وفي بعضها عن ابي سعيد والصواب عن ابي
سعيد لان ابن ماجه جمع في سياقه بين سعيد جرير ووكيع وابي معاوية ولم يقل
احد في رواية وكيع وجرير انهما عن ابي هريرة وكل من اخرجه من المصنفين
والمخرجين اورده عنهما من حديث ابي سعيد وكذا وجدته في نسخة قديمة
جدا من ابن ماجه قرئت في سنة سبع وسبعين وثلاثمائة وهي في غاية الاتقان وفيها
عن ابي سعيد واحتمال كون الحديث عند ابي معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي سعيد وابي هريرة جميعا مستبعد اذ لو كان كذلك لجمعهما ولو مرة فلما كان غالب
ما وجد عنه ذكر ابي سعيد دون ذكر ابي هريرة دل على ان في قول من قال عنه عن ابي
هريرة شذوذا والله اعلم وقد جمعهما ابو عوانة عن الاعمش ذكره الدارقطني وقال

في العلل رواه مسدد وابو كامل وشيبان عن ابي عوانة كذلك ورواه عفان ويحيى
ابن حماد عن ابي عوانة فلم يذكرا فيه ابا سعيد قال ورواه زيد ابن ابي انيسة عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة وكذلك قال نصر ابن علي عن عبد الله ابن داود قال والصواب
من روايات الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد لا عن ابي هريرة قال وقد رواه عاصم
عن ابي صالح فقال عن ابي هريرة والصحيح عن ابي صالح عن ابي سعيد انتهى وقد سبق الى
ذلك علي ابن المديني فقال في العلل رواه الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد ورواه
عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال والاعمش اثبت في ابي صالح من عاصم فعرف
من كلامه ان من قال عن ابي صالح عن ابي هريرة فقد شذ وكان سببه ذلك شهرة ابي صالح
بالرواية عن ابي هريرة فيسبق اليه الوهم ممن ليس بحافظ واما الحفاظ فيميزون
ذلك ورواية زيد ابن ابي انيسة التي اشار اليها الدارقطني اخرجها الدارقطني والطبراني
في الاوسط وقال لم يروه عن الاعمش الا زيد ابن ابي انيسة ورواه شعبة وغيره عن
الاعمش فقالوا عن ابي سعيد انتهى واما رواية عاصم فاخرجها النسائي في الكبرى
والبزار في المسند وقال لم يروه عن عاصم الا زائدة وممن رواه عن الاعمش فقال
عن ابي سعيد ابو بكر بن عياش عند عبد ابن حميد ويحيى ابن عيسى الرملي عند
ابي عوانة وابو الاحوص عند ابن ابي خيثمة واسرايل عند تمام الرازي واما ما حكاه
الدارقطني عن رواية ابي عوانة فقد وقع من رواية مسدد وابي كامل وشيبان
عنه على الشك قال في روايته عن ابي سعيد او ابي هريرة وابو عوانة انه كان
يحدث من حفظه فربما وهم وحديثه من كتابه اثبت ومن لم يشك احق بالتقديم
ممن شك والله اعلم وقد امليت على هذا الموضع جزءا مفردا لخصت مقاصده هنا
بعون الله تعالى **تكملة** اختلف في سباب الصحابي فقال عياض ذهب الجمهور الى
انه يعزر وعن بعض المالكية يقتل وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين
فحكى القاضي حسين في ذلك وجهين وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين وكذا
من كفر من صرح النبي صلى الله عليه وسلم بايمانه او تبشيره بالجنة اذا تواتر الخبر
بذلك عنهما لما تضمن من تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث السابع عشر
حديث ابي موسى **قوله** عن شريك ابن ابي نمر هو ابن عبد الله وابو نمر جده **قوله**
خرج وجه ههنا كذا للاكثر بفتح الواو وتشديد الجيم اي توجه او وجه نفسه
وفي رواية الكشميهني بسكون الجيم بلفظ الاسم مضافا الى الظرف اي جهة كذا **قوله**
حتى دخل بير اريس بفتح الالف وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة بستان
بالمدينة معروف يجوز فيه الصرف وعدمه وهو بالقرب من قباء وفي بيرها سقط
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه **قوله** وتوسط قفها
بضم القاف وتشديد الفاء هي الدكة التي تجعل حول البير واصله ما غلظ من الارض
وارتفع والجمع قفاف ووقع في رواية عثمان ابن غياث عند ابي عثمان عند مسلم
بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حايط من حوايط المدينة وهو متكي
ينكت بعود معه بين الما والطين **قوله** فقلت لاكونن بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم
اليوم ظاهره انه اختار ذلك وفعله من تلقا نفسه وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر عن
شريك في الادب فزاد فيه ولم يامرني قال ابن التين فيه ان المرء يكون بوابا للامام وان لم
يامره كذا قال وقد وقع في رواية ابي عثمان الاتية في مناقب عثمان عن ابي موسى ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل حايطا وامرني بحفظ باب الحايط ووقع في رواية عبد الرحمن
بن حرملة عن سعيد ابن المسيب في هذا الحديث فقال يا ابا موسى املك علي الباب
فانطلق فقضى حاجته وتوضا ثم جا فقعد على قف البير اخرجه ابو عوانة في
صحيحه والروياني في مسنده وفي رواية الترمذي من طريق ابي عثمان عن ابي

موسى

موسى فقال لي يا ابا موسى املك علي الباب فلا يدخلن علي احد فيجمع بينهما بانه لما
حدث نفسه بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يحفظ عليه الباب واما
قوله ولم يامرني فيريد انه لم يامره ان يستمر بوابا وانما امره بذلك قدر ما قضى حاجته
وتوضا ثم استمر هو من قبل نفسه وسياتي له توجيه اخر في خبر الواحد فيبطل ان
يستدل به لما قاله ابن التين والعجب انه نقل ذلك بعد عن الداودي وقال هذا امس
تختلف الحديث وكان خفي عليه وجه الجمع الذي قررته ثم ان قول ابي موسى هنا لا يعارض
قول انس انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب كما سبق في كتاب الجنايز لان مراد
انس انه لم يكن له بواب مرتب لذلك على الدوام **قوله** فدفع الباب في رواية
ابي بكر فجا رجل يستاذن **قوله** وقد تركت اخي يتوضا ويلحقني كان لابي موسى
اخوان ابو رهم وابو بردة وقيل ان له اخا اخر اسمه محمد واشهرهم ابو بردة واسمه
عامر وقد اخرج عنه احمد في مسنده حديثا **قوله** فاذا انسان يحرك الباب
فيه حسن الادب في الاستيذان قال ابن التين يحتمل ان يكون هذا قبل نزول
قوله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا قلت وما ابعدما
قال فقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة فجا رجل فاستاذن وسياتي في اخر
مناقب عمر من طريق ابي عثمان النهدي عن ابي موسى بلفظ فجا رجل فاستفتح فعرف
ان قوله يحرك الباب انما حركه مستاذنا لا دافعا ليدخل بغير اذن **قوله** بشره
بالجنة زاد ابو عثمان في روايته فحمد الله وكذا قال في عمر **قوله** فقال عثمان فقلت
على رسلك وجيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ايذن في رواية
ابي عثمان ثم جا اخر يستاذن فسكت هنية ثم قال ايذن له **قوله** وبشره بالجنة
على بلوى تصيبه في رواية ابي عثمان فحمد الله ثم قال الله المستعان وفي رواية
عند احمد فجعل يقول اللهم صبرا حتى جلس وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة
فدخل وهو يحمد الله ويقول اللهم صبرا ووقع في حديث زيد بن ارقم عند البيهقي
في الدلايل قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلق حتى تاتي ابا بكر فقل له ان
النبي صلى الله عليه وسلم يقرا عليك السلام ويقول ابشر بالجنة ثم انطلق الى عمر كذلك
ثم انطلق الى عثمان كذلك وزاد بعد بلا شديد قال فانطلق فذكر انه وجدهم على
الصفة التي قال لهم وقال اين نبي الله قلت في مكان كذا فانطلق اليه وقال
في عثمان فاخذ بيدي حتى اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان زيدا قال لي كذا والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري
بيميني منذ بايعتك فاي بلا يصيبني قال هو ذاك قال البيهقي اسناده ضعيف
فان كان محفوظا احتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم ارسل زيد بن ارقم قبل ان
يجي ابو موسى فلما جاوا كان ابو موسى قد قعد في الباب فراسلهم على لسانه
بنحو ما ارسل به اليهم زيد بن ارقم والله اعلم قلت ووقع نحو قصة ابي موسى
لبلال وذلك فيما اخرجه ابو داود من طريق اسماعيل ابن جعفر عن محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن نافع بن عبد الحرث الخزاعي قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
حايطا من حوايط المدينة فقال لبلال امسك علي الباب فجا ابو بكر يستاذن فذكر نحوه
واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد نحوه وهذا ان صح حمل على التعدد
ثم ظهر لي ان فيه وهما من بعض رواته فقد اخرجه احمد عن يزيد بن هارون عن
محمد بن عمرو وفي حديثه ان نافع بن عبد الحرث هو الذي كان يستاذن وهو وهم ايضا
فقد رواه احمد من طريق موسى بن عقبة عن ابي سلمة عن نافع فذكره وفيه فجا ابو
بكر فاستاذن فقال لابي موسى فيما اعلم ايذن له واخرجه النسائي من طريق ابي
الزناد عن ابي سلمة عن نافع بن عبد الحرث عن ابي موسى وهو الصواب فرجع الحديث

الى ابي موسى وانكرت القصة والله اعلم واشار صلى الله عليه وسلم بالبلوى المذكورة الى ما
اصاب عثمان في اخر خلافته من الشهادة يوم الدار وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم
اصرح من هذا فروى احمد من طريق كليب بن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان اسناده
صحيح **قوله** فجلس تجاهه بضم الواو ويكسرها اي مقابله **قوله** قال شريك هو موصول
بالاسناد الماضي **قوله** قال سعيد ابن المسيب فاولتها قبورهم فيه وقوع التاويل في
اليقظة وهو الذي يسمى الفراسة والمراد اجتماع الصاحبين مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الدفن وانفراد عثمان عنهم في البقيع وليس المراد خصوص صورة الجلوس الواقعة
وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد ابن المسيب قال سعيد فاولت
ذلك انتباذ قبره من قبورهم وسياتي في الفتن بلفظ اجتمعت ههنا وانفرد عثمان ولو
ثبت الخبر الذي اخرجه ابو نعيم عن عايشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر
عن يساره لكان فيه تمام التشبيه ولكن سنده ضعيف وعارضه ما هو اصح منه واخرج
ابو داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعايشة يا اماه اكشفي عن قبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي الحديث وفيه فرايت النبي صلى الله عليه
وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث الثامن عشر حديث **قوله** حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان وسعيد هو ابن ابي عروبة
قوله صعد احدا هو الجبل المعروف بالمدينة ووقع في رواية لمسلم ولابي يعلى من
وجه اخر عن سعيد حرا والاول اصح ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة
ثم ظهر لي ان الاختلاف فيه من سعيد فاني وجدته في مسند الحرث ابن ابي اسامة
عن روح بن عبادة عن سعيد فقال فيه احدا او حرا بالشك وقد اخرجه احمد من
حديث بريدة بلفظ حرا واسناده صحيح واخرجه ابو يعلى من حديث سهل ابن سعد
بلفظ احد واسناده صحيح فقوى احتمال تعدد القصة وتقدم في اواخر الوقف
من حديث عثمان ايضا نحوه وفيه حرا واخرج مسلم من حديث ابي هريرة ما يؤيد
تعدد القصة فذكر انه كان على حرا ومعه المذكورون هنا وزاد معهم غيرهم والله
اعلم **قوله** وابو بكر وعمر قال ابن التين انما رفع ابو بكر عطفا على الضمير المرفوع
الذي في صعد وهو جايز لوجود الحايل وقوله احد اراد يا احد بخلاف قوله الاتي
في اخر الباب كنت وابو بكر وعمر وقوله اثبت وقع في مناقب عمر فضربه برجله
وقال اثبت بلفظ الامر من الثبات وهو الاستقرار واحد منادى ونداوه وخطابه
يحتمل المجاز وحمله على الحقيقة اولى وقد تقدم شيء منه في قوله احد جبل يحبنا ونحبه
ويؤيده ما وقع في مناقب عمر انه ضربه برجله **قوله** فانما عليك نبي وصديق وشهيدان
في رواية يزيد بن زريع عن سعيد الاتية في مناقب عمر فما عليك الا نبي او صديق او
شهيد واو فيها للتنويع وشهيد للجنس الحديث التاسع عشر **قوله** حدثنا
احمد بن شعيب ابو عبد الله هو الرباطي واسم جده ابراهيم واما السرخسي فكنيته
ابو جعفر واسم جده صخر **قوله** حدثنا صخر هو ابن جويرية **قوله** بينا انا على
بير في المنام كما تقدم التصريح به في هذا الباب من حديث ابي هريرة بينا انا
نايم وسبق من وجه اخر عن ابن عمر قبل مناقب الصحابة بباب رايت الناس مجتمعين
في صعيد واحد وياتي في مناقب عمر بلفظ رايت في المنام **قوله** انزع منها اي املا الما
بالدلو **قوله** فنزع ذنوبا او ذنوبين الذنوب بفتح المعجمة وبالنون واخره موحدة
الدلو الكبير اذا كان فيها الما واتفق من شرح هذا الحديث على ان ذكر الذنوب
اشارة الى مدة خلافته وفيه نظر لانه ولي سنتين وبعض سنة فلو كان ذلك المراد
لقال ذنوبين او ثلاثة والذي يظهر لي ان ذلك اشارة الى ما فتح في زمانه من الفتوح

الكبار

الكبار وهي ثلاثة ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر الى عدد ما نزعه من الدلو وانما وصف
نزعه بالعظمة اشارة الى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات والله اعلم وقد ذكر
الشافعي تفسير هذا الحديث في الام فقال بعد ان ساقه ومعنى قوله وفي نزعه ضعف
قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لاهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي
بلغه عمر في طول مدته انتهى فجمع في كلامه ما تفرق في كلام غيره ويؤيد ذلك ما
وقع في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاعبرها يا ابا بكر قال الي الامر من بعدك ثم يليه عمر قال كذلك عبرها الملك اخرجه
الطبراني لكن في اسناده ايوب بن جابر وهو ضعيف **قوله** وفي نزعه ضعف اي انه
على مهل ورفق **قوله** والله يغفر له قال النووي هذا دعامة المتكلم اي انه لا مفهوم
له قال غيره فيه اشارة الى قرب وفاة ابي بكر وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه
الصلاة والسلام فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فانها اشارة الى قرب
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قلت ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى قلة الفتوح
في زمانه لا صنع له فيه لان سببه قصر مدته فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه **قوله**
فاستحالت غربا بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي دلوا عظيمة **قوله**
فلم ار عبقريا بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها قاف مفتوحة وراء
مكسورة وتحتانية ثقيلة والمراد به كل شيء بلغ النهاية واصله ارض تسكنها الجن
ضرب بها العرب المثل في كل شيء عظيم وقيل قرية يعمل فيها الثياب البالغة في
الحسن وسياتي بقية ما فيه في مناقب عمر **قوله** يفري بفتح اوله وسكون الفا
وكسر الراء وقوله فريه بفتح الفا وكسر الراء وتشديد التحتانية المفتوحة وروي
بسكون الراء وخطاه الخليل ومعناه يعمل عمله البالغ ووقع في حديث ابي هريرة ينزع
نزع عمر **قوله** حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين واخره نون هو مناخ الابل
اذا شربت ثم صدرت وسياتي في مناقب عمر بلفظ حتى روي الناس وضربوا بعطن
وروي في حديث ابي الطفيل باسناد حسن عند البزار والطبراني ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال بينا انا انزع الليلة اذ وردت علي غنم سود وعفر فجاء ابو بكر
فنزع فذكره وقال في عمر فملا الحياض واروى الواردة وقال فيه فاولت السود
العرب والعفر العجم **قوله** وقال وهب هو ابن جرير شيخ شيخه في هذا الحديث
وكلامه هذا موصول بالسند المذكور وقوله يقول حتى رويت الابل فاناخت
هو مقول وهب المذكور وسياتي بقية مباحثه في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى
قال البيضاوي اشار بالبير الى الدين الذي هو منبع ما به حياة النفوس وتمام
امر المعاش والمعاد والنزع منه اخراج الما وفيه اشارة الى اشاعة امره واجراء
احكامه وقوله يغفر له اشارة الى ان ضعفه المراد به الرفق غير قادح فيه او المراد
بالضعف ما وقع في ايامه من امر الردة واختلاف الكلمة الى ان اجتمع ذلك في اواخر
ايامه وتكمل في زمان عمر واليه الاشارة بالقوة ووقع عند احمد من حديث سمرة
ان رجلا قال يا رسول الله رايت كان دلوا من السماء دليت فجاء ابو بكر فشرب شربا
ضعيفا ثم جاء عمر فشرب حتى تضلع الحديث ففي هذه اشارة الى بيان المراد بالنزع
الضعيف والنزع القوي والله اعلم الحديث العشرون **قوله** حدثنا الوليد ابن
صالح هو ابو محمد الضبي الجزري النخاس بالنون والخاء المعجمة وثقه ابو حاتم وغيره
ولم يكتب عنه احمد لانه كان من اصحاب الراي فراه يصلي فلم يعجبه صلاته وليس له
في البخاري الا هذا الحديث الواحد وسياتي من وجه اخر في مناقب عمر عن ابن ابي
حسين فظهر ان البخاري لم يحتج به **قوله** كنت وابو بكر وعمر قال ابن التين
الاحسن عند النحاة ان لا يعطف على المضمر المرفوع الا بعد تاكيده حتى قال

بعضهم انه قبيح لكن يرد عليهم قوله تعالى لو شاء الله ما اشركنا ولا اباؤنا واجيب بانه
تقدم النفي فيها وهو قوله لا وتعقب بان العطف قد يحصل قبل لا قال ويرد عليهم ايضا
هذا الحديث انتهى والتعقب مردود فانه وجد فاصل في الجملة واما هذا الحديث فلم يتفق
الرواة على لفظه فسياتي في مناقب عمر من وجه اخر بلفظ ذهبت انا وابو بكر وعمر
فعطف مع التاكيد مع اتحاد المخرج فدل على انه من تصرف الرواة وسياتي شرح
هذا الحديث قريبا من مناقب عمر ان شاء الله تعالى الحديث الحادي والعشرون **قوله**
حدثنا محمد بن يزيد الكوفي قيل هو ابو هشام الرفاعي وهو مشهور بكنيته وقال
الحاكم والكلاباذي هو غيره ووقع في رواية ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير وهو
وهم نبه عليه ابو علي الجياني لان محمد بن كثير لا تعرف له رواية عن الوليد والوليد
هو بن مسلم وسياتي الحديث في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من
المشركين بمكة من وجه اخر عن الوليد وفيه تصريحه وتصريح الاوزاعي بالتحديث
وياتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى **قوله** فمات ابو بكر رضي الله عنه بمرض
السل على ما قاله الزبير بن بكار وعن الواقدي انه اغتسل في يوم بارد فحم خمسة
عشر يوما وقيل بل سمته اليهود في خزيرة او غيرها وذلك على الصحيح لثمان بقين
من جمادى الاخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة فكانت مدة خلافته سنتين وثلاثة
اشهر واياما وقيل غير ذلك ولم يختلفوا انه استكمل سن النبي صلى الله عليه وسلم فمات
وهو بن ثلاث وستين والله اعلم **قوله مناقب عمر بن الخطاب** اي ابن
نفيل بنون وفاء مصغر ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتانية واخره مهملة
بن عبد الله بن قرط بفتح الراء بعدها زاي واخره مهملة بن عدي بن كعب بن لؤي بن
غالب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب وعدد ما بينهما من الاباء الى كعب متفاوت
بواحد بخلاف ابي بكر فبين النبي صلى الله عليه وسلم وكعب سبعة اباء وبين عمر وبين
كعب ثمانية وام عمر حنتمة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم ابي جهل والحارث ابني هشام
بن المغيرة ووقع عند ابن منده انها بنت هشام اخت ابي جهل وهو تصحيف نبه
عليه ابن عبد البر وغيره **قوله** ابو حفص القرشي العدوي اما كنيته فجاء في السيرة
لابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه بها وكانت حفصة اكبر اولاده واما
لقبه فهو الفاروق باتفاق فقيل اول من لقبه به النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو
جعفر بن ابي شيبة في تاريخه من طريق ابن عباس عن عمر ورواه ابن سعد من
حديث عائشة وقيل اهل الكتاب اخرجه ابن سعد عن الزهري وقيل جبريل
رواه البغوي لم يذكر المصنف في هذه الترجمة ستة عشر حديثا الحديث الاول
حديث جابر وهو مشتمل على ثلاثة احاديث **قوله** حدثنا عبد العزيز بن الماجشون
كذا لابي ذر وسقط لفظ ابن من رواية غيره وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة
المدني والماجشون لقب جده وتلقب به اولاده **قوله** حدثنا محمد بن المنكدر هكذا
رواه الاكثر عن ابن الماجشون ورواه صالح بن مالك عنه عن حميد عن انس اخرجه
البغوي في فوائده فلعل لعبد العزيز فيه شيخين ويؤيده اقتصاره في حديث
حميد على قصة القصر فقط وقد اخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان من
وجه اخر عن حميد كذلك **قوله** رايتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء امراة ابي طلحة
هي ام سليم والرميصاء بالتصغير صفة لها لرمص كان بعينيها واسمها سهلة وقيل رميلة
وقيل غير ذلك وقيل هو اسمها ويقال فيه بالغين المعجمة بدل الراء وقيل هو اسم
اختها ام حرام وقال ابو داود هو اسم اخت ام سليم من الرضاعة وجوز ابن التين
ان يكون المراد اخرى لابي طلحة وقوله رايتني بضم المثناة والضمير للمتكلم
وهو من خصائص افعال القلوب **قوله** وسمعت خشفة بفتح المعجمتين والفاء

اي حركة وزنا ومعنى ووقع لاحمد سمعت خشفا يعني صوتا قال ابو عبيد الخشفة الصوت
ليس بالشديد قيل واصله صوت دبيب الحية ومعنى الحديث هنا ما يسمع من حس وقع
القدم **قوله** فقلت من هذا فقال هذا بلال وهذا قد تقدم في صلاة الليل من حديث
ابي هريرة مطولا وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق به وتقدم بعض الكلام عليه في صفة
الجنة حيث اورده هناك من حديث ابي هريرة **قوله** ورايت قصرا بفنائه جارية في حديث
ابي هريرة الذي بعده يتوضا الى جانب قصر وفي حديث انس عند الترمذي قصر من ذهب والفناء
بكسر الفاء وتخفيف النون مع المد جانب الدار **قوله** فقلت لمن هذا فقال في رواية الكشميهني
فقالوا والظاهر ان المخاطب له بذلك جبريل او غيره من الملائكة وقد افرد هذه القصة في النكاح
وفي التفسير من وجه اخر عن ابن المنكدر **قوله** فذكرت غيرتك في الرواية التي في النكاح
فاردت ان ادخله فلم يمنعني الا علمي بغيرتك ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن المنكدر وعمرو
بن دينار جميعا عن جابر في هذه القصة الاخيرة دخلت الجنة فرايت فيها قصرا يسمع فيه
ضوضاء فقلت لمن هذا فقيل لعمر والضوضاء بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو وبالمد ووقع
في حديث ابي هريرة ان عمر بكى ويأتي في النكاح بلفظ فبكى عمر وهو في المجلس وقوله بابي وامي
اي افديك بهما وقوله اعليك اغار معدود من القلب والاصل اعليها اغار منك قال ابن بطال فيه
الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه قال وبكاء عمر يحتمل ان يكون سرورا ويحتمل ان يكون تشوقا او خشوعا
ووقع في رواية ابي بكر بن عياش عن حميد من الزيادة فقال عمر وهل رفعني الله الا بك وهل
هداني الله الا بك رويناه في فوائد عبد العزيز الحربي من هذا الوجه وهي زيادة غريبة
الحديث الثاني حديث ابي هريرة في المعنى ذكره مقتصرا على قصة رؤيا المراة الى جانب
القصر وزاد فيه قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا وفيه مكانه عليه النبي صلى الله
عليه وسلم من مراعاة اصحابه وفيه فضيلة ظاهرة لعمر وقوله فيه يتوضا يحتمل ان يكون على
ظاهره ولا ينكر كونها تتوضا حقيقة لان الرؤيا وقعت في زمان التكليف والجنة وان كانت
لا تكليف فيها فذلك في زمن الاستقرار بل ظاهر قوله يتوضا الى جانب قصر انها تتوضا
خارجة منه او هو على غير الحقيقة بل يحتمل التاويل فيكون معنى كونها تتوضا انها محافظة
في الدنيا على العبادة والمراد بقوله تتوضا اي تستعمل الماء لاجل الوضاءة على مدلوله اللغوي
وفيه بعد واغرب ابن قتيبة وتبعه الخطابي فزعم ان قوله تتوضا تصحيف وتغيير من
الناسخ وانما الصواب امراة شوهاء ولم يستند في هذه الدعوى الا الى الاستبعاد ان يقع في
الجنة وضوء لانه لا عمل فيها وعدم الاطلاع على المراد من الخبر لا يقتضي تغليط الحفاظ ثم اخذ
الخطابي في نقل كلام اهل اللغة في تفسير الشوهاء فقيل هي الحسناء ونقله عن ابي عبيدة
وانما يكون حسنا اذا وصفت بها الفرس قال الجوهري فرس شوهاء صفة محمودة والشوهاء
الواسعة الفم وهو مستحسن في الخيل والشوهاء من النساء القبيحة كما جزم به ابن الاعرابي
وغيره وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي لكن نسبه الى ابن قتيبة فقط فقال قال ابن قتيبة
بدل يتوضا شوهاء ثم نقل ان الشوهاء تطلق على القبيحة والحسناء قال القرطبي والوضوء
هنا لطلب زيادة الحسن لا للنظافة لان الجنة منزهة عن الاوساخ والاقذار وقد ترجم
عليه البخاري في كتاب التعبير باب الوضوء في المنام فبطل ما تخيله الخطابي وفي الحديث
فضيلة للرميصاء وانما كانت مواظبة على العبادة كما نقله ابن التين عن غيره وفيه نظر
الحديث الثالث **قوله** حدثنا محمد بن الصلت ابو جعفر هو الاسدي ليس له في البخاري
سوى هذا الحديث الواحد وله شيخ اخر يقال له محمد بن الصلت يكنى ابا يعلى وهو بصري
وابو جعفر اكبر من ابي يعلى واقدم سماعا **قوله** شربت يعني اللبن كذا اورده مختصرا
وسياتي في التعبير عن عبدان عن ابن المبارك بلفظ بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت
منه اي من ذلك اللبن **قوله** حتى انظر الري في رواية عبدان حتى اني ارى الري بفتح الراء اي
وكسرها وروايةالري على سبيل الاستعارة كانه لما جعل الري جسما اضاف اليه ما هو من

خواص الجسم وهو كونه مريا واما قوله انظر فاشار الي انه بصيغة المضارعة والاصل انه ماض فاستحضر
صورته لكالدر وقوله انظر يؤيد ان قوله ارى في الرواية التي في العلم من رؤية البصر لا من العلم
والري بكسر الرا ويجوز فتحها **قوله** يخرج اي اللبن او الري وهو حال **قوله** في ظفري او اظفاري
شك من الراوي وفي رواية عبيد الله من اظفاري ولم يشك وكذا في رواية عقيل في العلم لكن
قال في اظفاري **قوله** ثم ناولت عمر في رواية عبيد الله ثم ناولت فضلي يعني عمر وفي رواية
عقيل في العلم ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب **قوله** فما اولته اي عبرته قال العلم بالنصب
اي اولته العلم وبالرفع اي المؤول به هو العلم ووقع في جزء الحسن بن عرفة من وجه اخر
عن ابن عمر قال فقالوا هذا العلم الذي اتاكه الله حتى اذا امتلات فضلت منه فضلة فاخذها
عمر قال اصبتم واسناده ضعيف فان كان محفوظا احتمل ان يكون بعضهم اول وبعضهم سال
ووجه التعبير بذلك من جهة اشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع وكونهما سببا للصلاح
فاللبن للغذا البدني والعلم للغذا المعنوي وفي الحديث فضيلة عمر وان الرؤيا من
شانها ان لا تحمل على ظاهرها وان كانت رؤيا الانبيا من الوحي لكن منها ما يحتاج الي تعبير
ومنها ما يحمل على ظاهره وسياتي تقرير ذلك في كتاب التعبير ان شا الله تعالى والمراد با
العلم هنا العلم بسياسة الناس بكتاب الله وسنة رسوله واختص عمر بذلك لطول مدته
بالنسبة الي ابي بكر وباتفاق الناس على طاعته بالنسبة الى عثمان فان مدة ابي بكر
كانت قصيرة فلم يكثر فيها الفتوح التي هي اعظم الاسباب في الاختلاف ومع ذلك فساس
عمر فيها مع طول مدته الناس بحيث لم يخالفه احد ثم ازدادت اتساعا في خلافة عثمان
فانتشرت الاقوال واختلفت الارا ولم يتفق له ما اتفق لعمر من طواعية الخلق له فنشات
من ثم الفتن الى ان افضى الامر الى قتله واستخلف علي فما ازداد الامر الا اختلافا والفتن
الا انتشارا الحديث الرابع حديث ابن عمر في رؤية النزع من البير وقد تقدم قريبا في مناقب
ابي بكر **قوله** حدثنا عبيد الله هو ابن عمر العمري **قوله** حدثني ابو بكر بن سالم اي
ابن عبد الله بن عمر وهو من اقران الراوي عنه وهما مدنيان من صغار التابعين واما ابو
سالم فمعدود في كبارهم وهو احد الفقها السبعة وليس لابي بكر بن سالم في البخاري
غير هذا الموضع ووثقه العجلي ولا يعرف له راو الا عبيد الله بن عمر المذكور وانما
اخرج له البخاري في المتابعات وقد مضى الحديث من طريق الزهري عن سالم **قوله**
بدلو بكرة بفتح الموحدة والكاف على المشهور وحكى بعضهم تثليث اوله ويجوز اسكانها على ان
المراد نسبة الدلو الى الانثى من الابل وهي الشابة اي الدلو التي يسقى بها واما بالتحريك
فالمراد الخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو **قوله** قال ابن جبير العبقري عتاق
الزرابي وصله عبد بن حميد من طريقه وكذا رويناه في صفة الجنة لابي نعيم من طريق
ابي بشر عن سعيد بن جبير قال في قوله تعالى متكئين على رفرف خضر وعبقري
حسان قال الرفرف رياض الجنة والعبقري الزرابي ووقع في رواية الاصيلي وكريمة
وبعض النسخ عن ابي ذر هنا قال ابن نمير شيخ المصنف فيه وسياتي بسط القول في كتاب
التعبير والمراد بالعتاق الحسان والزرابي جمع زربية وهي البساط العريض الفاخر
قال في المشارق العبقري النافذ الماضي الذي لا شي يفوقه قال ابن عمرو عبقري القوم
سيدهم وقيمهم وكبيرهم وقال الفرا العبقري السيد والفاخر من الحيوان والجوهر
والبساط المنقوش وقيل منسوب الى عبقر موضع بالبادية وقيل قرية يعمل فيها
الثياب البالغة في الحسن والبسط وقيل نسبة الى ارض يسكنها الجن يضرب بها العرب
المثل في كل شي عظيم قاله ابو عبيد قال ابن الاثير فصاروا كلما راوا شيئا غريبا مما
يصعب عمله ويدق او شيئا عظيما في نفسه نسبوه اليها فقالوا عبقري ثم اتسع فيه
حتى سمي به السيد الكبير ثم استطرد المصنف كعادته فذكر معنى صفة الزرابي
الواردة في القران في قوله تعالى وزرابي مبثوثة **قوله** وقال يحيى هو ابن زياد

الفرا

الفرا ذكر ذلك في كتاب المعاني له القران وظن الكرماني انه يحيى بن سعيد القطان فجزم بذلك
واستند الى كون الحديث ورد من روايته كما تقدم في مناقب ابي بكر **قوله** الطنافس هي جمع
طنفسة وهي البساط **قوله** مبثوثة كثيرة هو بقية كلام يحيى بن زياد المذكور الحديث
الخامس **قوله** عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب وفي الاسناد اربعة
من التابعين على نسق قرينان وهما صالح وهو ابن كيسان وابن شهاب وقرينان وهما عبد
الحميد ومحمد بن سعد وكلهم مدنيون **قوله** استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعنده نسوة من قريش هن من ازواجه ويحتمل ان يكون معهن من غيرهن
لكن قرينة قوله يستكثرنه يؤيد الاول والمراد انهن يطلبن منه اكثر مما يعطيهن وزعم
الداودي ان المراد انهن يكثرن الكلام عنده وهو مردود بما وقع التصريح به في حديث
جابر عند مسلم انهن يطلبن النفقة **قوله** عالية بالرفع على الصفة وبالنصب على
الحال وقوله اصواتهن على صوته قال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك قبل نزول النهي عن رفع
الصوت على صوته او كان ذلك طبعهن انتهى وقال غيره يحتمل ان يكون الرفع حصل من
مجموعهن لا ان كل واحدة منهن كان ارفع من صوته وفيه نظر قيل ويحتمل ان يكون فيهن
جهيرة او ان النهي خاص بالرجال وقيل في حقهن للتنزيه او كن في حال المخاصمة
فلم يتعمدن او وثقن بعفوه ويحتمل في الخلوة ما لا يحتمل في غيرها **قوله** اضحك الله
سنك لم يرد به الدعا بكثرة الضحك بل لازمه وهو السرور او نفي لازم ضده وهو
الحزن **قوله** تهبنني من الهيبة اي توقرنني **قوله** انت افظ واغلظ بالمعجمتين
بصيغة افعل التفضيل من الفظاظة والغلظة وهو يقتضي الشركة في اصل الفعل
ويعارضه قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فانه يقتضي انه لم
يكن فظا ولا غليظا والجواب ان الذي في الاية يقتضي نفي وجود ذلك له صفة لازمة
فلا يستلزم ما في الحديث ذلك بل مجرد وجود الصفة له في بعض الاحوال وهو عند
انكار المنكر مثلا والله اعلم وجوز بعضهم ان الافظ هنا بمعنى الفظ وفيه نظر للتصريح
بالترجيح المقتضي لحمل افعل على بابه وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يواجه احدا
بما يكره الا في حق من حقوق الله تعالى وكان عمر يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقا
وفي طلب المندوبات فلهذا قال النسوة له ذلك **قوله** ايها يا ابن الخطاب قال
اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين معناها لا تبتدينا بحديث وبغير تنوين كف من حديث
عهدناه وايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شيت وبغير التنوين زدنا مما
حدثتنا ووقع في روايتنا بالنصب وحكى ابن التين انه وقع بغير تنوين وقال معناه
كف عن لومهن وقال الطيبي الامر بتوقير رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلوب
لذاته تحمد الزيادة منه فكان قوله صلى الله عليه وسلم ايه استزادة منه في طلب
توقيره وتعظيم جانبه ولذلك عقبه بقوله والذي نفسي بيده الخ فانه يشعر بانه
رضي مقالته وحمد فعاله والله اعلم **قوله** فجا اي طريقا واسعا وقوله قط تاكيد
للنفي الا سلك فجا غير فجك فيه فضيلة عظيمة لعمر تقتضي ان الشيطان لا سبيل له
عليه لا ان ذلك يقتضي وجود العصمة اذ ليس فيه الا فرار الشيطان منه ان يشاركه
في طريق يسلكها ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل اليه قدرته فان قيل عدم
تسليطه عليه بالوسوسة يوخذ بطريق مفهوم الموافقة لانه اذا منع من السلوك
في طريق فاولى ان لا يلابسه بحيث يتمكن من وسوسته له فيمكن ان يكون حفظ من
الشيطان ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له لانها في حق النبي واجبة وفي حق غيره
ممكنة ووقع في حديث حفصة عند الطبراني في الاوسط بلفظ ان الشيطان لا يلقى
عمر منذ اسلم الا خر لوجهه وهذا دال على صلابته في الدين واستمرار حاله على
الجد الصرف والحق المحض وقال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان

يهرب الى اراه وقال عياض يحتمل ان يكون على سبيل ضرب المثل وان عمر فارق سبيل الشيطان
وسلك طريق السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان والاول اولى انتهى الحديث السادس قوله
حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم
وعبد الله هو ابن مسعود ووقع في رواية ابن عيينة عن اسماعيل الاسماعيلي في اول باب
اسلام عمر التصريح بذلك قوله ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر اي لما كان فيه من الجلد والقوة
في امر الله وروى ابن ابي شيبة والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد
الله بن مسعود كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة والله ما استطعنا
ان نصلي حول البيت ظاهرين حتى اسلم عمر وقد ورد سبب اسلامه مطولا فيما اخرج
الدارقطني من طريق القاسم بن عثمان عن انس قال خرج عمر متقلدا السيف فلقيه رجل
من بني زهرة فذكر قصة دخول عمر على اخته وانكاره اسلامها واسلام زوجها سعيد
بن زيد وقراءته سورة طه ورغبته في الاسلام فخرج خباب فقال ابشر يا عمر اني ارجو
ان تكون دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال اللهم اعز الاسلام بعمر او بعمرو بن
هشام وروى ابو جعفر بن ابي شيبة نحوه في تاريخه من حديث ابن عباس وفي اخره
فقلت يا رسول الله ففيم الاختفاء فخرجنا في صفين انا في احدهما وحمزة في الاخر
فنظرت قريش الينا فاصابتهم كابة لم يصبهم مثلها واخرجه البزار من طريق اسلم مولى
عمر عن عمر مطولا وروى ابن ابي خيثمة من حديث عمر نفسه قال لقد رايتني وما اسلم
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسعة وثلاثون رجلا فكملتهم اربعين فاظهر الله
دينه واعز الاسلام وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس وقال فيه فنزل جبريل
فقال يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين وفي فضائل الصحابة لخيثمة
من طريق ابي وائل عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايد
الاسلام ومن حديث علي مثله بلفظ اعز وفي حديث عائشة مثله اخرجه الحاكم
باسناد صحيح واخرجه الترمذي من حديث ابن عمر اللهم اعز الاسلام باحب
الرجلين اليك بابي جهل او بعمر فكان احبهما اليه عمر قال الترمذي حسن صحيح قلت
وصححه ابن حبان ايضا وفي اسناده خارجة بن عبد الله صدوق فيه مقال لكن له
شاهد من حديث ابن عباس اخرجه الترمذي ايضا ومن حديث انس كما قدمته
في القصة المطولة ومن طريق اسلم مولى عمر عن عمر عن خباب مولى وله شاهد مرسل
اخرجه ابن سعد من طريق سعيد ابن المسيب والاسناد صحيح اليه وروى ابن سعد
ايضا من حديث صهيب قال لما اسلم عمر قال المشركون انتصف القوم منا وروى
البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه قوله في السند اخبرنا عمر بن سعيد اي
ابن ابي حسين ووقع في رواية القابسي سعد بسكون العين وهو وهم الحديث السابع
حديث ابن عباس قال وضع عمر على سريره فتكنفه الناس بنون وفاء اي احاطوا به
من جميع جوانبه والاكناف النواحي قوله وضع على سريره تقدم في اخر مناقب
ابي بكر بلفظ اني لواقف مع قوم وقد وضع عمر على سريره اي لما مات وهي جملة حالية
من عمر قوله فلم يرعني اي لم يفزعني والمراد انه راه بغتة قوله الا رجل اخذ بوزن
فاعل وفي رواية الكشميهني اخذ بلفظ الفعل الماضي قوله فترحم على عمر تقدم في اخر
مناقب ابي بكر بلفظ فقال يرحمك الله قوله احب يجوز نصبه ورفعه واني يجوز فيه
الفتح والكسر وفي هذا الكلام ان عليا كان لا يعتقد ان لاحد عملا في ذلك الوقت
افضل من عمل عمر وقد اخرج ابن ابي شيبة ومسدد من طريق جعفر بن محمد عن
ابيه عن علي نحو هذا الكلام وسنده صحيح وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس
لكون مخرجه عن ال علي رضي الله عنهم قوله مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع وهو
دفنه عندهما ويحتمل ان يريد بالمعية ما يؤول اليه الامر بعد الموت من دخول الجنة ونحو

ذلك والمراد بصاحبيه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وقوله وحسبت اني يجوز فيه
فتح الهمزة وكسرها وتقدم في مناقب ابي بكر بلفظ اني كنت ما كنت اسمع واللام للتعليل وما
ابهامية مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان قدم عليه وهو كقوله قليلا ما تشكرون
ووقع للكشميهني كثيرا مما كنت اسمع بزيادة من ووجهت بان التقدير اني اجد كثيرا مما
كنت اسمع الحديث الثامن حديث اثبت احد تقدم شرحه في مناقب ابي بكر قوله
قال لي خليفة هو ابن خياط ومحمد بن سواء بمهملة وتخفيف ومد هو السدوسي البصري
اخرج له هنا وفي الادب وكهمس بمهملة وزن جعفر هو ابن المنهال سدوسي ايضا بصري
ماله في البخاري غير هذا الموضع وسعيد هو ابن ابي عروبة وسقط جميع ذلك من رواية
ابي ذر في بعض النسخ واقتصر على طريق يزيد بن زريع قوله فما عليك الا نبي او صديق
او شهيد تقدم في مناقب ابي بكر بلفظ انما عليك نبي وصديق وشهيدان فيكون
او في حديث الباب بمعنى الواو ويكون لفظ شهيد للجنس ووقع لبعضهم بلفظ نبي
وصديق او شهيد فقيل او بمعنى الواو وقيل تغييرا للاسلوب للاشعار بمغايرة الحال
لان صفة النبوة والصديقية كانتا حاصلتين حينئذ بخلاف صفة الشهادة
الشهادة فانها لم تكن وقعت حينئذ الحديث التاسع قوله حدثني عمر هو ابن
محمد ووقع في رواية حرملة عن ابن وهب حدثني عمر بن محمد ابن زيد اي ابن عبد الله
بن عمر قوله سالني ابن عمر عن بعض شانه يعني عمر يريد ان ابن عمر سال اسلم مولى
عمر عن بعض شان عمر فقال ما رايت قوله هو مقول ابن عمر قوله اجد بفتح الجيم
والتشديد افعل من جد اذا اجتهد واجود افعل من الجود قوله بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحتمل ان يكون المراد بالبعدية في الصفات لا يتعرض فيه للزمان
فيتناول زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بعده فيشكل بابي بكر الصديق
وبغيره من الصحابة ممن كان يتصف بالجود المفرط وبعد موت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيشكل بابي بكر الصديق ايضا ويمكن تاويله بزمان خلافته واجود افعل من
الجود اي لم يكن احد منه في الامور ولا اجود بالاموال وهو محمول على وقت مخصوص
وهو مدة خلافته ليخرج النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر من ذلك قوله حتى انتهى
الى اخر عمره وهذا مبني على ان فاعل انتهى عمر ويحتمل ان يكون فاعل
انتهى اي ابن عمر اي استمر في الاوصاف بعد اجد واجود حتى فرغ ما عنده وقائل ذلك
نافع والله اعلم الحديث العاشر حديث انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم
عن الساعة هو ذو الخويصرة اليماني وزعم ابن بشكوال انه ابو موسى الاشعري
او ابو ذر ثم ساق من حديث ابي موسى قلت يا رسول الله المرء يحب القوم ولم
يستطع ان يعمل بعملهم وسؤال هذين انما وقع عن العمل والسؤال في حديث الباب
انما وقع عن الساعة فدل على التعدد وسيأتي في الادب من طريق اخرى عن انس
ان السائل عن الساعة اعرابي وكذا وقع عند الدارقطني من حديث ابن مسعود ان
الاعرابي الذي بال في المسجد قال يا محمد متى الساعة فقال وما اعددت لها فدل
على ان السائل في حديث انس هو الاعرابي الذي بال في المسجد وتقدم في الطهارة
انه ذو الخويصرة اليماني اخرجه ابو موسى المديني في ذيل معرفة الصحابة وسياتي
شرح هذا الحديث في كتاب الادب والمراد منه ذكر ابي بكر وعمر في حديث انس هذا
وانه قرنهما في العمل بالنبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم الحديث الحادي عشر
حديث ابي هريرة اورده من وجهين قوله عن ابي هريرة كذا قال اصحاب ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن ابي سلمة وخالفهم ابن وهب
فقال عن ابراهيم ابن سعد بهذا الاسناد عن ابي سلمة عن عائشة قال ابو مسعود
لا اعلم احدا تابع ابن وهب على هذا والمعروف عن ابراهيم بن سعد انه عن ابي هريرة

لا عن عايشة وتابعه زكريا ابن زايدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عايشة اخرجه
مسلم والترمذي والنسائي قال ابو مسعود وهو مشهور عن ابن عجلان فكان ابا سلمة سمعه
من عايشة ومن ابي هريرة جميعا قلت وله اصل من حديث عايشة اخرجه ابن سعد
من طريق ابن ابي عتيق عنها واخرجه من حديث خفاف ابن ايما انه كان يصلي مع عبد الرحمن
بن عوف فاذا خطب عمر سمعه يقول اشهد انك مكلم **قوله** محدثون بفتح الدال جمع
محدث واختلف في تاويله فقيل ملهم قاله الاكثر قالوا المحدث بالفتح هو الرجل الصادق
الظن وهو من القي في روعه شي من قبل الملا الاعلى فيكون كالذي حدثه غيره به
وبهذا جزم ابو احمد العسكري وقيل من يجري الصواب على لسانه من غير قصد
وقيل مكلم اي مكلمه الملايكة بغير نبوة وهذا ورد من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا
ولفظه قيل يا رسول الله وكيف يحدث قال تتكلم الملايكة على لسانه رويناه في فوايد
الجوهري وحكاه القابسي واخرون ويويده ما ثبت في الرواية المعلقة ويحتمل ردها
الى المعنى الاول اي تكلمه في نفسه وان لم ير مكلما في الحقيقة فيرجع الى الالهام وفسره
ابن التين بالمتفرس ووقع في حديث مسند الحميدي عقب حديث عايشة المحدث
الملهم بالصواب الذي يلقى على فيه وعند مسلم من رواية ابن وهب ملهمون وهي
الاصابة بغير نبوة وفي رواية الترمذي عن بعض اصحاب ابن عيينة محدثون يعني
مفهمون وفي رواية الاسماعيلي قال ابراهيم يعني ابن سعد راويه قوله محدث اي يلقى
في روعه انتهى ويويده حديث ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه اخرجه
الترمذي من حديث ابن عمر واحمد من حديث ابي هريرة والطبراني من حديث
بلال واخرجه في الاوسط من حديث معاوية وفي حديث ابي ذر عند احمد وابي داود
يقول به بدل قوله وقلبه وصححه الحاكم وكذا اخرجه الطبراني في الاوسط من حديث
عمر نفسه **قوله** زاد زكريا ابن ابي زايدة عن سعد هو ابن ابراهيم المذكور وفي روايته
زيادتان احداهما بيان كونهم من بني اسرايل والثانية تفسير المراد بالمحدث في رواية
غيره فانه قال بدلها يكلمون من غير ان يكونوا انبيا **قوله** منهم احد في رواية
الكشميهني من احد ورواية زكريا وصلها الاسماعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما وقوله
وان يك في امتي قيل لم يورد هذا القول مورد الترديد فان امته افضل الامم واذا
ثبت ان ذلك وجد في غيرهم فامكان وجوده فيهم اولى وانما اورده مورد التاكيد
كما يقول الرجل ان يكن لي صديق فانه فلان يريد اختصاصه بكمال الصداقة
لا نفي الاصدقا ونحوه قول الاجير ان كنت عملت لك فوفني حقي وكلاهما عالم بالعمل
لكن مراد القايل ان تاخيرك حقي عمل من عنده شك في كوني عملت وقيل الحكمة
فيه ان وجودهم في بني اسرايل كان قد تحقق وقوعه وسبب ذلك احتياجهم حيث
لا يكون حينيذ فيهم نبي واحتمل عنده صلى الله عليه وسلم ان لا تحتاج هذه الامة
الى ذلك لاستغنايها بالقران عن حدوث نبي وقد وقع الامر كذلك حتى ان المحدث
منهم اذا تحقق وجوده لا يحكم بما يقع له بل لا بد له من عرضه على القران فان وافقه
او وافق السنة عمل به والا تركه وهذا وان جاز ان يقع لكنه نادر ممن يكون امره منهم
مبنيا على اتباع الكتاب والسنة وتمحضت الحكمة في وجودهم وكثرتهم بعد العصر
الاول في زيادة شرف هذه الامة بوجود امثالهم فيه وقد تكون الحكمة في تكثيرهم
مضاهاة بني اسرايل في كثرة الانبيا فيهم فلما فات هذه الامة كثرة الانبيا فيها
لكون نبيها خاتم الانبيا عوضوا بكثرة الملهمين وقال الطيبي المراد بالمحدث الملهم البالغ في ذلك
مبلغ النبي في الصدق والمعنى لقد كان فيما قبلكم من الامم انبيا ملهمون وان يك
في امتي احد هذا شانه فهو عمر فكانه جعله في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي ام لا
فلذلك اتى بلفظ ان ويويده حديث لو كان بعدي نبي لكان عمر فلو فيه بمنزلة ان

في الاخر

في الاخر على سبيل الفرض والتقدير انتهى والحديث المشار اليه اخرجه احمد والترمذي
وحسنه وابن حبان والحاكم من حديث عقبة ابن عامر واخرجه الطبراني في الاوسط
من حديث ابي سعيد ولكن في تقدير الطيبي نظر لانه وقع في نفس الحديث من غير ان
يكونوا انبيا ولا يتم مراده الا بفرض انهم كانوا انبيا **قوله** قال ابن عباس من نبي ولا محدث
اي في قوله وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان الاية كان
ابن عباس زاد فيها ولا محدث اخرجه سفيان ابن عيينة في اواخر جامعه واخرجه عبد
ابن حميد من طريقه واسناده الى ابن عباس صحيح ولفظه عن عمرو بن دينار قال
كان ابن عباس يقرا وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث والسبب في تخصيص
عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن النبي صلى الله عليه وسلم من الموافقات التي نزل
القران مطابقا لها ووقع له بعد النبي صلى الله عليه وسلم عدة اصابات الحديث الثاني
عشر حديث ابي هريرة في الذي كلمه الذيب اورده مختصرا بدون قصة البقرة وقد
تقدم شرحه في مناقب ابي بكر الحديث الثالث عشر حديث ابي سعيد **قوله** عن ابي
سعيد الخدري كذا رواه اكثر اصحاب الزهري ورواه معمر عن الزهري عن ابي امامة
بن سهل عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فابهمه اخرجه احمد وقد تقدم
في الايمان من رواية صالح بن كيسان عن الزهري فصرح بذكر ابي سعيد ووقع في التعبير
من هذا الوجه عن ابي امامة بن سهل انه سمع ابا سعيد **قوله** رايت الناس عرضوا
علي الحديث وفيه عرض علي عمر وعليه قميص يجره اي لطوله وقد تقدم في
رواية صالح بلفظ يجره **قوله** قالوا فما اولت ذلك سياتي في التعبير ان السايل
عن ذلك ابو بكر وياتي بقية شرحه هناك ان شا الله تعالى وقد استشكل هذا الحديث
بانه يلزم منه ان عمر افضل من ابي بكر الصديق والجواب عنه تخصيص ابي بكر من عموم
قوله عرض علي الناس فلعل الذين عرضوا اذ ذاك لم يكن فيهم ابو بكر وان كون عمر
عليه قميص يجره لا يستلزم ان لا يكون على ابي بكر قميص اطول منه واسبغ فلعله
كان كذلك الا ان المراد كان حينيذ بيان فضيلة عمر فاقتصر عليها والله اعلم الحديث
الرابع عشر حديث **قوله** حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم هو الذي يقال له ابن علية
قوله عن المسور بن مخرمة كذا رواه ابن علية ورواه حماد بن زيد كما علقه المصنف
بعد فقال عن ابن عباس واخرجه الاسماعيلي من رواية القواريري عن حماد ابن زيد
موصولا ويحتمل ان يكون محفوظا عن الاثنين **قوله** لما طعن عمر سياتي بيان ذلك
في اواخر مناقب عثمان **قوله** وكانه يجزعه بالجيم والزاي الثقيلة اي ينسبه الى
الجزع ويلومه عليه او معنى يجزعه يزيل عنه الجزع وهو كقوله تعالى حتى اذا فزع عن
قلوبهم اي ازيل عنهم الفزع ومثله مرضه اذا عانى ازالة مرضه ووقع في رواية
الجرجاني وكانه جزع وهذا يرجع الضمير فيه الى عمر بخلاف رواية الجماعة فان الضمير
فيها لابن عباس ووقع في رواية حماد بن زيد قال ابن عباس مسست جلده فقلت
جلد لا تمسه النار ابدا قال فنظر الي نظرة كنت ارثي له من تلك النظرة **قوله** ولين كان
ذلك كذا في رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني ولا كل ذلك اي لا تبالغ في الجزع فيما انت
فيه ولبعضهم ولا كان ذلك وكانه دعا اي لا يكون ما تخافه او لا يكون الموت بتلك
الطعنة **قوله** ثم فارقت كذا بحذف المفعول وللكشميهني ثم فارقته **قوله** ثم
صحبتهم فاحسنت صحبتهم بفتح الصاد والحاء والموحدة اي اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وفيه نظر للاتيان بصيغة الجمع موضع التثنية قال عياض يحتمل ان يكون
صحبت زايدة وانما هو ثم صحبتهم اي المسلمين قال والرواية الاولى هي الوجه
ورويناه في امالي ابي الحسن ابن رزقويه من حديث ابن عمر قال لما طعن عمر قال له
ابن عباس فذكر حديثا قال فيه ولما اسلمت كان اسلامك عزا **قوله** فان ذلك من [illegible]

وفي رواية الكشميهني فانما عليك قوله فهو من اجلك ومن اجل اصحابك وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي اصيحابك بالتصغير اي من جهة فكرته فيمن يستخلفه عليهم او من اجل تكرمته
في سيرته التي سار فيها وكانه غلب عليه الخوف في تلك الحالة مع هضم نفسه وتواضعه
لربه قوله طلاع الارض بكسر الطاء المهملة والتخفيف اي ملؤها واصل الطلاع ما طلعت عليه
الشمس والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال قوله قبل ان اراه اي العذاب
وانما قال ذلك لغلبة الخوف الذي وقع له في ذلك الوقت من خشية التقصير فيما يجب عليه
من حقوق الرعية او من الفتنة بمدحهم قوله قال حماد بن زيد وصله الاسماعيلي كما
تقدم والله اعلم وسياتي مزيد في الكلام على هذا الحديث في قصة قتل عمر اخر
مناقب عثمان واخرج ابن سعد من طريق ابي عبيد مولى ابن عباس عن ابن عباس فذكر
شبيها في قصة قتل عثمان الحديث الخامس عشر حديث ابي موسى تقدم مبسوطا مع
شرحه في مناقب ابي بكر بما يغني عن الاعادة الحديث السادس عشر قوله اخبرنا
حيوة بفتح المهملة والواو وبينهما تحتانية ساكنة هو ابن شريح المصري قوله عن عبد
الله بن هشام اي ابن زهرة بن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله قوله كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب هو طرف من حديث ياتي تمامه
في الايمان والنذور وبقيته فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الحديث
وقد ذكرت شيئا من مباحثه في كتاب الايمان ان شاء الله تعالى

ابي عمرو القرشي هو عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية
بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف وعدد
ما بينهما من الاباء متفاوت فالنبي صلى الله عليه وسلم من حيث العدد في درجة عفان
كما وقع لعمر سواء واما كنيته فهو الذي استقر عليه الامر وقد نقل يعقوب ابن سفيان
عن الزهري انه كان يكنى ابا عبد الله بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومات عبد الله المذكور صغيرا وله ست سنين وحكى ابن سعد
ان موته كان سنة اربع من الهجرة وماتت امه رقية قبل ذلك سنة اثنين والنبي صلى الله
عليه وسلم في غزوة بدر وكان بعض من ينتقصه يكنيه ابا ليلى يشير الى لين جانبه
حكاه ابن قتيبة وقد اشتهر ان لقبه ذو النورين وروى خيثمة في الفضائل والدارقطني
في الافراد من حديث علي انه ذكر عثمان فقال ذلك امرؤ يدعى في السماء ذو النورين
وساذكر اسم امه ونسبها في الكلام على الحديث الثالث من ترجمته قوله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمان وقال النبي صلى الله
عليه وسلم من حفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان هذا التعليق تقدم موصولا
في اواخر كتاب الوقف وبسطت هناك الكلام عليه وفيه من مناقب عثمان اشياء كثيرة
استوعبتها هناك فاغنى عن اعادتها والمراد بجيش العسرة تبوك كما سياتي في المغازي
واخرج احمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي ان عثمان اعان فيها
بالف دينار فصبها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى في الوقف بقية طرقه
وفي حديث حذيفة عند ابن عدي فجاء عثمان بعشرة الاف دينار وسنده واه ولعلها
كانت بعشرة الاف درهم فتوافق رواية الف دينار ثم ذكر المصنف في هذا الباب خمسة
احاديث الاول حديث ابي موسى في قصة القف اوردها مختصرة من طريق ابي عثمان
عن ابي موسى وقد تقدم شرحها في مناقب ابي بكر الصديق قوله قال حماد حدثنا
عاصم كذا للاكثر وهو بقية الاسناد المقدم وحماد هو ابن زيد ووقع في رواية ابي ذر
وحده وقال حماد بن سلمة حدثنا عاصم الخ والاول اصوب فقد اخرجه الطبراني عن
يوسف القاضي عن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب فذكر الحديث وفي اخره
قال حماد فحدثني علي بن الحكم وعاصم انهما سمعا ابا عثمان يحدث عن ابي موسى نحوا

من هذا غير ان عاصما زاد فذكر الزيادة وقد وقع لي من حديث حماد بن سلمة لكن عن علي بن
الحكم وحده اخرجه ابن ابي خيثمة في تاريخه عن موسى بن اسماعيل والطبراني من طريق
حجاج بن منهال وهدبة بن خالد كلهم عن حماد بن سلمة عن علي بن الحكم وحده به وليست
فيه الزيادة ثم وجدت ثبتت في نسخة الصغاني مثل رواية ابي ذر والله اعلم قوله فسكت
هنية بالتصغير اي قليلا قوله وزاد فيه عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا
في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته فلما دخل عثمان غطاها قال ابن التين انكر الداودي
هذه الرواية وقال هذه الزيادة ليست من هذا الحديث بل دخل لرواتها حديث في حديث
وانما ذلك الحديث ان ابا بكر اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته قد انكشف فخذه فجلس
ابو بكر ثم عمر ثم دخل عثمان فغطاها الحديث قلت يشير الى حديث عائشة كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه او ساقيه فاستاذن ابو بكر
فاذن له وهو على تلك الحالة الحديث وفيه دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال الا
استحي من رجل تستحي منه الملائكة وفي رواية لمسلم انه صلى الله عليه وسلم قال في جواب
عائشة ان عثمان رجل حيي واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة لا يبلغ الي في حاجته
انتهى وهذا لا يلزم منه تغليط رواية عاصم اذ لا مانع ان يتفق للنبي صلى الله عليه وسلم
ان يغطي ذلك مرتين حين دخل عثمان وان يقع ذلك في موطنين ولا سيما مع اختلاف
مخرج الحديثين وانما يقال ما قاله الداودي حيث تتفق المخارج فيمكن ان يدخل حديث
في حديث لا مع افتراق المخارج كما في هذا والله اعلم الحديث الثاني حديث عبيد الله
بن عدي ابن الخيار في قصة الوليد بن عقبة قوله ما يمنعك ان تكلم عثمان في رواية
معمر عن الزهري الاتية في هجرة الحبشة ان تكلم خالك ووجه كون عثمان خاله
ان ام عبيد الله هذا هي ام قتال بنت اسيد بن ابي العاص بن امية وهي بنت عم
عثمان واقارب الام يطلق عليهم اخوال واما ام عثمان فهي اروى بنت كريز بالتصغير ابن
ربيعة بن حبيب بن عبد شمس وامها ام حكيم البيضاء بنت عبد المطلب وهي شقيقة عبد
الله والد النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انهما ولدا توأما حكاه الزبير ابن بكار فكان ابن
بنت عمة النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم ابن خال والدته وقد
اسلمت ام عثمان كما ثبت ذلك في كتاب الصحابة وروى محمد بن الحسن المخزومي في كتاب المدينة
انها ماتت في خلافة ابنها عثمان وانه كان ممن حملها الى قبرها واما ابوه فهلك في الجاهلية
قوله لاخيه اللام للتعليل اي لاجل اخيه ويحتمل ان يكون بمعنى عن ووقع في رواية
الكشميهني في اخيه قوله الوليد ابن عقبة وصرح بذلك في رواية معمر وعقبة هو ابن ابي
معيط بن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس وكان اخا عثمان لامه وكان عثمان ولاه الكوفة
بعد عزل سعد بن ابي وقاص فان عثمان كان ولاه لما ولي الخلافة بوصية من عمر كما سياتي
في اخر ترجمة عثمان في قصة مقتل عمر ثم عزله بالوليد وذلك سنة خمس وعشرين وكان
سبب ذلك ان سعدا كان اميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض
منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ ذلك عثمان فغضب عليهما وعزل سعدا
واستحضر الوليد وكان عاملا بالجزيرة على عربها فولاه الكوفة وذكر ذلك الطبري
في تاريخه قوله فقد اكثر الناس فيه اي من القول ووقع في رواية معمر وكان اكثر الناس
فيما فعل به اي من تركه من اقامة الحد عليه وانكارهم عليه عزل سعد بن ابي وقاص به وكان
مع كون سعد احد العشرة ومن اهل الشورى واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين
والسبق الى الاسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد بن عقبة والعذر لعثمان في ذلك ان عمر كان
عزل سعدا لما تقدم بيانه في الصلاة واوصى عمر من يلي الخلافة بعده ان يولي سعدا
قال لاني لم اعزله عن جناية ولا عجز كما سياتي ذلك في حديث مقتل عمر قريبا فولاه
عثمان امتثالا للوصية ثم عزله للسبب الذي تقدم ذكره وولى الوليد لما ظهر له من

كفارته لكن لم يتبين له رحمه فلما ظهر له سوء سيرته عزله وانما اخر اقامة الحد عليه ليكشف
عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له الامر امر باقامة الحد عليه وروى المدايني من طريق
الشعبي ان عثمان لما شهدوا عنده على الوليد حبسه **قوله** فقصدت لعثمان حتى خرج
اي انه جعل غاية القصد خروج عثمان وفي رواية الكشميهني حين خرج وهي تشعر بان القصد
صادف وقت خروجه بخلاف الرواية الاخرى فانها تشعر بانه قصد اليه ثم انتظره حتى
خرج ويؤيد الاولى رواية معمر فانتصبت لعثمان حين خرج **قوله** ان لي اليك حاجة وهي نصيحة
لك فقال يا ايها المرء منك كذا في رواية يونس **قوله** قال معمر اعوذ بالله منك هذا التعليق
اراد به المصنف بيان الخلاف بين الروايتين ورواية معمر قد وصلها في هجرة الحبشة كما قدمته
ولفظه هناك فقال يا ايها المرء اعوذ بالله منك قال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان
يكلمه بشيء يقتضي الانكار عليه وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره **قوله** فانصرفت
فرجعت اليهم زاد في رواية معمر فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي فقالا قد قضيت
الذي كان عليك **قوله** اذ جاء رسول عثمان في رواية معمر فبينما انا جالس معهما اذ جاءني
رسول عثمان فقالا لي قد ابتلاك الله فانطلقت ولم اقف في شيء من الطرق على اسم هذا
الرسول **قوله** وكنت ممن استجاب هو بفتح التاء على المخاطبة وكذا هاجرت وصحبت
واراد بالهجرتين الهجرة الى الحبشة والهجرة الى المدينة وسياتي ذكرهما قريبا وزاد في
رواية معمر ورايت هديه اي هدي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بفتح الهاء وسكون
الدال الطريقة وفي رواية شعيب عن الزهري الاتية في هجرة الحبشة ونلت صهر
رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وقد اكثر الناس في شان الوليد زاد معمر بن
عقبة فحق عليك ان نقيم عليه الحد **قوله** قال ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت لا في رواية معمر فقال لي يا ابن اخي وفي رواية صالح بن ابي الاخضر عن الزهري
عند عمر بن شبة قال هل رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ومراده بالادراك
ادراك السماع منه والاخذ عنه وبالروية روية المميز له ولم يرد نفي الادراك بالسن
فانه ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي في المغازي في قصة مقتل حمزة من حديث
وحشي بن حرب ما يدل على ذلك ولم يثبت ان اباه عدي بن الخيار قتل كافرا وانه ذكر ذلك
ابن ماكولا وغيره فان ابن سعد ذكره في طبقة الفتحيين وذكر المدايني وعمر بن شبة في اخبار
المدينة ان هذه القصة المحكية هنا وقعت لعدي بن الخيار نفسه مع عثمان فالله اعلم قال
ابن التين انما استثبت عثمان في ذلك لينبهه على ان الذي ظنه من مخالفة عثمان ليس كما يظن
قلت ويفسر المراد من ذلك ما رواه احمد من طريق سماك بن حرب عن عباد بن زاهر
سمعت عثمان خطب فقال انا والله قد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر
والحضر وان ناسا يعلموني سنة عسى ان لا يكون احدهم راه قط **قوله** خلص بفتح المعجمة
وضم اللام ويجوز فتحها بعدها مهملة اي وصل واراد ابن عدي بذلك ان علم النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكن مكتوما ولا خاصا بل كان شائعا ذائعا حتى وصل الى العذراء المستترة
فوصوله اليه مع حرصه عليه اولى **قوله** ثم استخلفت بضم التاء الاولى والثانية **قوله**
ثم ابو بكر مثله ثم عمر مثله يعني قال في كل منهما فما عصيته ولا غششته وصرح بذلك
في رواية معمر **قوله** افليس لي من الحق مثل الذي لهم في رواية معمر افليس لي عليكم
من الحق مثل الذي لهم علي ووقع في رواية الاصيلي وهم ما ابينه هناك ان شا
الله تعالى **قوله** فما هذه الاحاديث التي بلغني عنكم كانهم كانوا يتكلمون في سبب
تاخير اقامة الحد على الوليد وقد ذكرنا عذره في ذلك **قوله** فامر ان يجلد في رواية
الكشميهني ان يجلده **قوله** فجلده ثمانين في رواية معمر فجلد الوليد اربعين جلدة
وهذه الرواية اصح من رواية يونس والوهم فيه من الراوي عنه شبيب ابن سعيد
ويرجح رواية معمر ما اخرجه مسلم من طريق ابي ساسان قال شهدت عثمان اتي بالوليد

قد صلى

قد صلى الصبح ركعتين ثم قال ازيدكم فشهد عليه رجلان احدهما حمران يعني مولى عثمان انه قد
شرب الخمر فقال عثمان يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها
من تولى قارها فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي يعد حتى
بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين
وكل ذلك سنة وهذا احب الي انتهى والشاهد الاخر الذي لم يسم في هذه الرواية قيل هو الصعب
بن جثامة الصحابي المشهور رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه وعند الطبري من طريق سيف
في الفتوح ان الذي شهد عليه ولد الصعب واسمه جثامة باسم جده وفي رواية اخرى ان ممن
شهد عليه ابا زينب بن عوف الاسدي وابو مورع الاسدي وكذلك روى عمر بن شبة
في اخبار المدينة باسناد حسن الى ابي الضحى قال لما بلغ عثمان قصة الوليد استشار عليا
فقال ارى ان تشخصه فان شهدوا عليه بمحضر منه حددته ففعل فشهد عليه ابو
زينب وابو مورع وجندب بن زهير الازدي وسعد بن مالك الاشعري فذكر نحو رواية
ابي ساسان وفيه فضربه بمخصرة لها راسان فلما بلغ اربعين قال له امسك واخرج من
طريق الشعبي قال قال الحطيئة في ذلك شهد الحطيئة يوم يلقى ربه ان الوليد احق بالعذر
نادى وقد تمت صلاتهم ازيدكم سفها وما تدري فابوا ابا وهب ولو اذنوا لقرنت بين
الشفع والوتر وذكر المسعودي في المروج ان عثمان قال للذين شهدوا وما يدريكم انه
شرب الخمر قال هي التي كنا نشربها في الجاهلية وذكر الطبري ان الوليد ولي
الكوفة خمس سنين قالوا وكان جوادا فولي عثمان بعده سعيد بن العاص فسار فيهم
سيرة عادلة فكان بعض الموالي يقول يا ويلتي قد عزل الوليد وجاءنا مجوعا سعيد
ينقص في الصاع ولا يزيد الحديث الثالث حديث انس اسكن احد بضم الدال
على انه منادى مفرد وحذف منه حرف النداء وقد تقدم الكلام عليه في مناقب
ابي بكر وبين من رواه بلفظ حرا وانه يمكن الجمع بالحمل على التعدد ثم وجدت ما يؤيده
فعند مسلم من حديث ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حرا
هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية له وسعد وله شاهد من حديث سعيد بن
زيد عند الترمذي واخرجه عن علي عند الطبراني الحديث الرابع **قوله** حدثنا شاذان
هو الاسود بن عامر وعبيد الله هو ابن عمر **قوله** ثم نترك اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا نفاضل بينهم تقدم الكلام عليه في مناقب ابي بكر قال الخطابي انما لم يذكر
ابن عمر عليا لانه اراد الشيوخ وذوي الاسنان الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا حزبه امر يشاورهم وكان علي في زمانه صلى الله عليه وسلم حديث السن قال
ولم يرد ابن عمر الازراء به ولا تاخيره عن الفضيلة بعد عثمان انتهى وما اعتذر به من جهة
السن بعيد لا اثر له في التفضيل المذكور وقد اتفق العلماء على تاويل كلام ابن عمر هذا
لما تقرر عند اهل السنة قاطبة من تقديم علي بعد عثمان ومن تقديم بقية العشرة
المبشرة على غيرهم ومن تقديم اهل بدر على من لم يشهدها وغير ذلك فالظاهر ان ابن
عمر انما اراد بهذا النفي انهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضائل الثلاثة
ظهورا بينا فيجزمون به ولم يكونوا حينئذ اطلعوا على التنصيص ويؤيده ما روى
البزار عن ابن مسعود قال كنا نتحدث ان افضل اهل المدينة علي ابن ابي طالب رجاله
موثقون وهو محمول على ان ذلك قاله ابن مسعود بعد قتل عمر وقد حمل احمد حديث ابن عمر
على ما يتعلق بالترتيب في التفضيل واحتج في التربيع بعلي بحديث سفينة مرفوعا
الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره
وقال الكرماني لا حجة في قوله كنا نترك لان الاصوليين اختلفوا في صيغة كنا نفعل
لا في صيغة كنا لا نفعل لتصور تقرير الرسول في الاول دون الثاني وعلى تقدير

ان يكون حجة فما هو من العمليات حتى يكفي فيه الظن ولو سلمنا فقد عارضه ما هو اقوى منه
ثم قال يحتمل ان يكون ابن عمر اراد ان ذلك كان وقع لهم في بعض ازمنة النبي صلى الله عليه وسلم
فلا يمنع ذلك ان يظهر بعد ذلك لهم وقد مضت تتمة هذا في مناقب ابي بكر والله اعلم قوله
تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز اي ابن ابي سلمة باسناده المذكور وابن صالح هذا هو
الجهني كاتب الليث وقيل هو العجلي والد احمد صاحب كتاب الثقات والله اعلم وكان البخاري
اراد بهذه اثبات الطريق الي عبد العزيز بن ابي سلمة لان عياشا الدوري روي هذا الحديث
عن شاذان فقال عن الفرج بن فضالة عن يحيي بن سعيد عن نافع فكان لشاذان
فيه شيخين والله اعلم وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق ابي عمار والرمادي وعثمان
بن ابي شيبة وغير واحد عن اسود بن عامر المذكور وكذلك رواه عن عبد العزيز عبدة
ابو سلمة الخزاعي ويحيي بن المثني ابن المثنى الحديث الخامس قوله حدثنا موسى هو ابن
اسماعيل قوله عثمان هو ابن موهب نسبه لجده وهو عثمان بن عبد الله بن موهب
بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء بعدها موحدة مولى بني تيم بصري تابعي وسط من
طبقة الحسن البصري وهو ثقة باتفاقهم وفي الرواة اخر يقال له عثمان بن موهب بصري
ايضا لكنه اصغر من هذا روي عن انس روي عنه زيد بن الحباب وحده اخرج له النسائي
قوله جاء رجل من اهل مصر وحج البيت لم اقف على اسمه ولا على اسم من اجابه من القوم
ولا على اسماء القوم وسياتي في تفسير قوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة من سورة
البقرة ما قد يقرب انه العلاء بن عرار وهو بمهملات وكذلك في مناقب علي بعد هذا ويأتي
في سورة الانفال ان الذي باشر السؤال اسمه حكيم وعليه اقتصر شيخنا ابن الملقن
وهذا كله بناء على ان الحديثين في قصة واحدة قوله قال فمن الشيخ اي الكبير فيهم
الذين يرجعون الي قوله قوله هل تعلم ان عثمان فر يوم احد الخ الذي يظهر من سياقه
ان السائل كان ممن يتعصب على عثمان فاراد بالمسائل الثلاث ان يقرر معتقده فيه
ولذلك كبر مستحسنا لما اجابه به ابن عمر قوله قال ابن عمر تعال ابين لك ان ابن عمر فهم عنه
مراده لما كبر والا لو فهم ذلك من اول سؤاله لقرن العذر بالجواب وحاصله انه عابه
بثلاثة اشياء فاظهر له ابن عمر العذر عن جميعها اما الفرار فبالعفو واما التخلف فبالامر
وقد حصل له مقصود من شهد من ترتب الامرين الدنيوي وهو السهم والاخروي وهو
الاجر واما البيعة فكان ماذونا له في ذلك ايضا ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير لعثمان من يده كما ثبت ذلك ايضا عن عثمان نفسه فيما رواه البزار باسناد جيد
انه عاتبه عبد الرحمن بن عوف فقال له لم ترفع صوتك علي فذكر الامور الثلاثة
واجاب عثمان بمثل ما اجاب به ابن عمر قال في هذه فشمال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خير لي من يميني قوله فاشهد ان الله عفا عنه وغفر له يريد قوله تعالى ان الذين
تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم
قوله واما تغيبه عن بدر فانه كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رقية
فروي الحاكم في المستدرك من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه قال
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان واسامة بن زيد على رقية في مرضها
لما خرج الي بدر فماتت رقية حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة وكان عمر رقية لما
ماتت عشرين سنة قال ابن اسحاق ويقال ان ابنها عبد الله بن عثمان مات بعدها
سنة اربع من الهجرة وله ست سنين قوله ولو كان احد ببطن مكة اعز من عثمان
اي على من بها لبعثه اي النبي صلى الله عليه وسلم مكانه اي بدل عثمان قوله فبعث
النبي صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان اي بعد ان بعثه والسبب
في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عثمان ليعلم قريشا انه انما جاء معتمرا لا محاربا
ففي غيبة عثمان شاع عندهم ان المشركين تعرضوا لحرب المسلمين فاستعد

المسلمين

المسلمين للقتال وبايعهم النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ تحت الشجرة على ان لا يفروا
وذلك في غيبة عثمان وقيل بل جاء الخبر بان عثمان قتل فكان ذلك سبب البيعة وسياتي ايضاح
ذلك في عمرة الحديبية من المغازي قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى
اي اشار بها قوله هذه يد عثمان اي بدلها فضرب بها على يده اليسرى فقال هذه
اي البيعة لعثمان اي عن عثمان قوله فقال له ابن عمر اذهب بها الان معك اي اقرن
هذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما اجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من عيب
عثمان قال الطيبي قال له ابن عمر تهكما به اي توجه بما تمسكت به فانه لا ينفعك بعد ما
بينت لك وسياتي بقيته لما دار بينهما في ذلك في مناقب علي ان شاء الله تعالى تنبيه
وقع هنا عند الاكثر حديث انس المذكور قبل بحديثين والذي اوردناه هو ترتيب
ما وقع في رواية ابي ذر والخطب في ذلك سهل قوله باب قصة البيعة
اي بعد عمر قوله والاتفاق على عثمان زاد السرخسي في روايته ومقتل عمر بن الخطاب
قوله عن عمرو بن ميمون هو الاودي وهذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون
ايضا ابو اسحاق السبيعي وروايته عند ابي نعيم وابن حبان وجابر ورواه عن ابي
عمرو عبيد الله بن عمرو وروايته في الاوسط للطبراني ومعدان بن ابي طلحة وروايته
عند مسلم وعند كل منهم ما ليس عند الاخر وساذكر ما فيهما او في غيرهما من فائدة
زائدة ان شاء الله تعالى قوله رايت عمر بن الخطاب قبل ان يصاب اي يقتل بايام اي اربعة
كما سياتي قوله المدينة اي بعد ان صدر من الحج وقد تقدم في الجنائز من حديث ابن
عباس ان ذلك كان لما رجع من الحج وفيه قصة صهيب وياتي في الاحكام نحو ذلك
وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق قوله وقف على حذيفة وعثمان بن حنيف
فقال كيف فعلتما اتخافان ان تكونا حملتما الارض ما لا تطيق الارض المشار اليها هي ارض
السواد وكان عمر بعثهما يضربان عليها الخراج وعلى اهلها الجزية بين ذلك ابو عبيد
في كتاب الاموال من رواية عمرو بن ميمون المذكور وقوله اتخافا اي في التحميل او هو
كناية عن الحذر لانه يستلزم النظر قوله قالا حملناها امرا هي له مطيقة في رواية
ابن ابي شيبة عن محمد بن فضيل عن حصين بهذا الاسناد فقال حذيفة لو شئت لاضعفت
ارضي اي جعلت خراجها ضعفين وقال عثمان بن حنيف لقد حملت ارضي امرا هي له مطيقة
وله من طريق الحكم عن عمرو بن ميمون ان عمر قال لعثمان بن حنيف لئن زدت على كل راس
درهمين وعلى كل جريب درهما وقفيزا من طعام لا طاقوا ذلك قال نعم قوله اني
لقائم اي في الصف ننتظر صلاة الصبح قوله ما بيني وبينه اي عمر الا ابن عباس في
رواية ابي اسحاق الا رجلان قوله فكان اذا مر بين الصفين قال استووا حتى اذا
لم ير فيهم اي في الصفوف وفي رواية الكشميهني فيهن اي في اهلها خللا تقدم فكبر وفي رواية
الاسماعيلي من طريق جرير عن حصين وكان اذا دخل المسجد واقيمت الصلاة قام
بين كل صفين فقال استووا حتى لا يرى خللا ثم يتقدم ويكبر وفي رواية ابي اسحاق
عن عمرو بن ميمون شهدت عمر يوم طعن فما منعني ان اكون في الصف المقدم الا هيبته
وكان رجلا مهيبا وكنت في الصف الذي يليه وكان عمر لا يكبر حتى يستقبل الصف المقدم
بوجهه فان راي رجلا متقدما من الصف او متاخرا ضربه بالدرة فذلك الذي منعني
منه قوله قتلني او اكلني الكلب حين طعنه في رواية جرير فتقدم فما هو الا ان كبر
فطعنه ابو لؤلؤة فقال قتلني الكلب في رواية ابي اسحاق المذكورة فعرض له ابو
لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة فناجى عمر غير بعيد ثم طعنه ثلاث طعنات فرايت
عمر قائلا بيده هكذا يقول دونكم الكلب فقد قتلني واسم ابي لؤلؤة فيروز كما سياتي
فروي ابن سعد باسناد صحيح الي الزهري قال كان عمر لا ياذن لسبي قد احتلم في
دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة يذكر له غلاما عنده

صناع يستاذنه ان يدخله المدينة ويقول ان عنده اعمالا تنفع الناس انه حداد نقاش نجار
فاذن له فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة فشكى الى عمر شدة الخراج فقال له ما خراجك بكثير
في جنب ما تعمل فانصرف ساخطا فلبث عمر ليالي فمر به العبد فقال الم احدث انك تقول لو
اشا لصنعت رحى تطحن بالريح فالتفت اليه عابسا فقال لاصنعن لك رحى يتحدث الناس بها
فاقبل عمر على من معه فقال توعدني العبد فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي راسين نصابه
وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس ثم خرج عمر يوقظ الناس الصلاة
الصلاة وكان عمر يفعل ذلك فلما دنا منه عمر وثب عليه فطعنه ثلاث طعنات احداهن
تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته وفي حديث ابي رافع كان ابو لولوة عبد
عبد المغيرة وكان يستغله اربع اربعة دراهم اي كل يوم فلقي عمر فقال ان المغيرة اثقل علي
فقال اتق الله واحسن اليه ومن نية عمر ان يلقى المغيرة فيكلمه فيخفف عنه فقال العبد
وسع الناس عدله غيري فاضمر قتله فاصطنع خنجرا له راسان وسمه فتحين صلاة
الغداة الغداة حتى قام عمر فقال اقيموا صفوفكم فلما كبر طعنه في كتفه وفي خاصرته
فسقط وعند مسلم من طريق معدان بن ابي طلحة ان عمر خطب فقال رايت كان ديكا ينقرني
ثلاث نقرات ولا اراه الا حضور اجلي وفي رواية جويرية بن قدامة عن عمر نحوه وزاد
فما مر الا تلك الليلة الجمعة حتى طعن وعند ابن سعد من رواية سعد بن ابي هلال قال
بلغني ان عمر ذكر نحوه فحدثتها اسماء بنت عميس فحدثتني انه يقتلني رجل من الاعاجم وروى
عمر بن ابي شيبة في كتاب المدينة من حديث ابن عمر باسناد حسن ان عمر دخل بابي لولوة
البيت ليصلح له ضبة له فقال له ليس المغيرة ان يضع عني من خراجي قال انك لتكسب شيا
كثيرا فاصبر الحديث وللطبراني في الاوسط بسند صحيح عن ابن المبارك بن فضالة عن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر طعن ابو لولوة عمر طعنتين ويحمل على انه لم يذكر الثالثة
التي قتلته قوله حتى طعن ثلاثة عشر رجلا في رواية ابي اسحاق اثني عشر رجلا معه
وهو ثالث عشر وزاد ابن سعد من رواية ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون وعلى عمر ازار
اصفر قد رفعه على صدره فلما طعن قال وكان امر الله قدرا مقدورا قوله مات منهم
سبعة اي وعاش الباقون ووقفت من اسمائهم على كليب ابن البكير الليثي وله ولاخوته
عاقل وعامر واياس صحبة فروينا في جزء ابي الجهم بالاسناد الصحيح الى ابن عمر انه كان
مع عمر صادرا من الحج فمر بامراة قد فيها كليب الليثي فشكر له ذلك عمر وقال ارجو ان
الله يدخله الجنة قال فطعنه ابو لولوة لما طعن عمر فمات وروى عبد الرزاق من طريق
نافع نحوه ومن طريق الزهري طعن ابو لولوة اثني عشر رجلا فمات منهم عمر وكليب
وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن في قصة قتل عمر فطعن
ابو لولوة كليب كليب بكير فاجهز عليه قوله فلما راى ذلك رجل من المسلمين طرح
عليه برنسا وقع في دلائل الاستيعاب لابن فتحون من طريق سعيد بن يحيى الاموي
قال حدثنا ابي حدثني من سمع حصين ابن عبد الرحمن في هذه القصة قال فلما
راى ذلك رجل من المهاجرين يقال له حطان التيمي اليربوعي طرح عليه برنسا وهذا
اصح مما رواه ابن سعيد باسناد ضعيف منقطع قال فطعن ابو لولوة نفرا فاخذ
ابا لولوة رهط من قريش منهم عبد الله بن عوف وهاشم ابن عتبة الزهري
ورجل من بني سهم وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه فان ثبت هذا
حمل على ان الكل اشتركوا في ذلك وروى ابن سعد عن الواقدي باسناد اخر ان عبد
الله بن عوف المذكور احتز راس ابي لولوة قوله وتناول عمر يد عبد الرحمن ابن
عوف فقدمه اي للصلاة بالناس فصلى قوله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف
صلاة خفيفة في رواية ابي اسحاق باقصر سورتين في القران انا اعطيناك الكوثر
واذا جاء نصر الله والفتح وزاد في رواية ابن شهاب المذكورة ثم غلب عمر النزف حتى

عشي

عشي عليه فاحتملته في رهط حتى ادخلته بيته فلم يزل في غشيته حتى اسفر فنظر
في وجوهنا فقال اصلى الناس فقلت نعم قال لا اسلام لمن ترك الصلاة ثم توضا
وصلى وفي رواية ابن سعد من طريق ابن عمر قال فتوضا وصلى الصبح فقرا في الاولى والعصر
وفي الثانية قل يا ايها الكافرون قال وتساند الي وجرحه يثعب دما اني لاضع اصبعي الوسطى
فما تسد الفتق قوله فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني في رواية ابن
اسحاق فقال عمر يا عبد الله بن عباس اخرج فناد في الناس اعن ملا منكم كان هذا
فقالوا معاذ الله ما علمنا ولا اطلعنا وزاد مبارك ابن فضالة فيظن عمر ان له ذنبا
الى الناس لا يعلمه فدعا ابن عباس وكان يحبه ويدنيه فقال احب ان تعلم عن ملا
من الناس كان هذا فخرج لا يمر بملا من الناس الا وهم يبكون فكانما فقدوا ابكار
اولادهم قال ابن عباس فرايت البشر في وجهه قوله الصنع بفتح المهملة والنون
وفي رواية ابن فضيل عن حصين عند ابن ابي شيبة وابن سعد الصناع بتخفيف
النون قال اهل اللغة رجل صنع اليد واللسان وامراة صناع اليد وحكى ابو زيد الصناع
والصنع يقعان معا على الرجل والمراة قوله لم يجعل ميتتي بكسر الميم وسكون التحتانية
بعدها مثناة اي قتلتي وفي رواية الكشميهني منيتي بفتح الميم وكسر النون وتشديد
التحتانية قوله رجل يدعي الاسلام في رواية ابن شهاب فقال الحمد لله الذي لم يجعل
قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها له قط وفي رواية مبارك بن فضالة يحاجني بقول
لا اله الا الله ويستفاد من هذا ان المسلم اذا قتل متعمدا يرجى المغفرة خلافا لمن قال
انه لا يغفر له ابدا وسياتي بسط ذلك في تفسير سورة النساء وفي رواية ابن ابي شيبة
قاتله الله لقد امرت به معروفا ثم لم يخف عليه فيما اسر به وفي حديث جابر فقال عمر
لا تعجلوا على الذي قتلني فقيل انه قتل نفسه فاسترجع عمر فقيل له انه ابو لولوة فقال الله اكبر
قوله قد كنت انت وابوك تحبان ان تكثر العلوج بالمدينة في رواية ابن سعد من طريق
محمد ابن سيرين عن ابن عباس فقال عمر هذا من عمل اصحابك كنت اريد ان لا يدخلها علج
من السبي فغلبتموني وله من طريق اسلم مولى عمر قال قال عمر من اصابني قال ابو لولوة
واسمه فيروز قال نهيتكم ان تجلبوا علينا من علوجهم احدا فعصيتموني ونحوه في
رواية مبارك ابن فضالة وروى عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال بلغني ان العباس
قال لعمر لما قال لا تدخلوا علينا من السبي الا الوصفاء ان عمل المدينة شديد
لا يستقيم الا بالعلوج قوله ان شئت فعلت قال ابن التين انما قال له ذلك لعلمه
بان عمر لا يامر بقتلهم قوله كذبت هو على ما الف من شدة عمر في الدين لانه
فهم من ابن عباس من قوله ان شئت فعلنا اي قتلناهم فاجابه بذلك واهل الحجاز
يقولون كذبت في موضع اخطات وانما قال له بعد ان صلوا لعلمه ان المسلم لا يحل قتله
ولعل ابن عباس انما اراد قتل من لم يسلم منهم قوله فاتي بنبيذ فشربه في رواية ابي
رافع لينظر ما قدر جرحه وفي رواية ابي اسحاق فلما اصبح دخل عليه الطبيب فقال
اي الشراب احب اليك قال النبيذ فدعا بنبيذ فشرب فخرج من جرحه فقال هذا
صديد ايتوني بلبن فشرب فخرج من جرحه فقال الطبيب اوص فاني لا اظنك
الا ميتا من يومك او من غد قوله فخرج من جوفه في رواية الكشميهني من جرحه
وهي اصوب وفي حديث ابي رافع فخرج النبيذ فلم يدر اهو نبيذ ام دم وفي رواية
فقالوا لا باس عليك يا امير المومنين فقال ان يكن القتل باسا فقد قتلت وفي رواية
ابن شهاب قال فاخبرني سالم قال سمعت ابن عمر يقول قال عمر ارسلوا الى طبيب
ينظر الى جرحي قال فارسلوا الى طبيب من العرب فسقاه نبيذا فشبه النبيذ
بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت السرة قال فدعوت طبيبا اخر من الانصار
فسقاه لبنا فخرج اللبن من الطعنة ابيض فقال اعهد يا امير المومنين فقال عمر

صدقت ولو قال غير ذلك لكذبته وفي رواية المبارك بن فضالة ثم دعا بشربة من لبن
فشربها فخرج بياض اللبن من الجرحين فعرف انه الموت فقال الآن لو ان لي الدنيا كلها
لافتديت به من هول المطلع وما ذلك والحمد لله ان اكون رأيت الا خيرا تنبيه المراد
بالنبيذ المذكور تمرات نبذت في ماء اي نقعت فيه كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء
وسيأتي بسط القول فيه في الاشربة قوله وجاء الناس يثنون عليه في رواية الكشميهني
فجعلوا يثنون عليه ووقع في حديث جابر عند ابن سعد من تسمية من اثنى عليه عبد
الرحمن بن عوف وانه اجابه بنحو ما اجاب به غيره وروى عمر بن شبة من طريق سليمان
بن يسار ان المغيرة اثنى عليه وقال له هنيئا لك الجنة واجابه بنحو ذلك وروى
ابن ابي شيبة من طريق المسور بن مخرمة انه ممن دخل على عمر حين طعن وعند ابن
سعد من طريق جويرية بن قدامة فدخل عليه الصحابة ثم اهل المدينة ثم اهل الشام
ثم اهل العراق فكلما دخل عليه قوم بكوا واثنوا عليه وقد تقدم طرق منه من هذا
الوجه في الجزية ووقع في رواية ابي اسحاق عند ابن سعد واتاه كعب اي كعب الاحبار
فقال الم اقل لك انك لا تموت الا شهيدا وانت تقول من اين واني في جزيرة العرب
قوله وجاء رجل شاب في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز وولج عليه
شاب من الانصار وقد وقع في رواية سماك الحنفي عن ابن عباس عند ابن عباس
عند ابن سعد انه اثنى على عمر فقال له نحوا مما قال هنا للشاب فلولا قوله
في هذه الرواية انه من الانصار لساغ ان يفسر المبهم بابن عباس لكن لا مانع من
تعدد المثنين عليه مع تعدد جوابه لا تعدد ما ايضا ويؤيده انه في قصة هذا
الشاب انه لما ذهب رأى عمر ازاره يصل الى الارض فانكر عليه ولم يقع ذلك في قصة
ابن عباس وفي انكاره على الشاب ما كان عليه من الصلابة في الدين وانه لم
يشغله ما هو فيه من الموت عن الامر بالمعروف وقوله ما علمت مبتدأ وخبره
لك وقد اشار الى ذلك ابن مسعود فروى عمر بن شبة من حديثه نحو هذه
القصة وزاد قال عبد الله يرحم الله عمر لم يمنعه ما كان فيه من قول الحق
قوله وقدم بفتح القاف وبكسرها فالاول بمعنى الفضل والثاني بمعنى السبق
قوله ثم شهادة بالرفع عطفا على ما علمت وبالجر عطفا على صحبة ويجوز
النصب على انه مفعول مطلق بفعل محذوف والاول اقوى وقد وقع في رواية
جرير ثم الشهادة بعد هذا كله قوله لا علي ولا لي اي سواء قوله انقى
لثوبك بالنون ثم القاف للاكثر وبالموحدة بدل النون للكشميهني ووقع في رواية
المبارك بن فضالة قال ابن عباس وان قلت ذلك فجزاك الله خيرا اليس قد دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعز الله بك الدين والمسلمين اذ يخافون بمكة
فلما اسلمت كان اسلامك عزا وظهر بك الاسلام وهاجرت فكانت هجرتك فتحا
ثم لم تغب عن مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال
المشركين ثم قبض وهو عنك راض ووازرت الخليفة بعده على منهاج النبي
صلى الله عليه وسلم فضربت من ادبر بمن اقبل ثم قبض الخليفة وهو عنك راض
ثم وليت بخير ما ولي الناس مصر الله بك الامصار وجبى بك الاموال ونفى بك
العدو وادخل بك على اهل بيت من توسعهم في دينهم وارزاقهم حتى ختم
لك بالشهادة فهنيئا لك الشهادة فقال والله ان المغرور من غررتموه
ثم قال اتشهد لي يا عبد الله عند الله يوم القيامة فقال نعم فقال اللهم لك الحمد
وفي رواية المبارك ابن فضالة ايضا قال الحسن البصري وذكر له فعل عمر عند موته
وخشيته من ربه فقال هكذا المؤمن جمع احسانا وشفقة والمنافق جمع اساءة
وعزة والله ما وجدت انسانا ازداد احسانا الا وجدته ازداد مخافة وشفقة

ولا ازداد اساءة الا ازداد عزة قوله يا عبد الله ابن عمر انظر ما علي من الدين فحسبوه
فوجدوه ستة وثمانين الفا او نحوه في حديث جابر ثم قال يا عبد الله اقسمت عليك
بحق الله وحق عمر اذا مت فدفنتني ان لا تغسل رأسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين
الفا فتضعها في بيت مال المسلمين فسأله عبد الرحمن ابن عوف فقال انفقتها في حجج حججتها
وفي نوائب كانت تنوبني وعرف بهذا جهة دين عمر قال ابن التين قد علم عمر انه
لا يلزم غرامة ذلك الا انه اراد ان لا يتعجل من عمله شيئا في الدنيا ووقع في اخبار المدينة
لمحمد بن الحسن بن زبالة ان دين عمر كان ستة وعشرين الفا وبه جزم عياض والاول
هو المعتمد قوله فان وفى له مال آل عمر كأنه يريد نفسه ومثله يقع في كلامهم
كثيرا ويحتمل ان يريد رهطه وقوله والا فسل في بني عدي بن كعب هم البطن الذي
هو منهم وقريش قبيلته وقوله لا تعدهم بسكون العين اي لا تتجاوزهم وقد انكر
نافع مولى ابن عمر ان يكون على عمر دين فروى عمر بن شبة في كتاب المدينة باسناد
صحيح ان نافعا قال من اين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته ميراثه
بمائة الف انتهى وهذا لا ينفي ان يكون عند موته عليه دين فقد يكون الشخص
كثير المال ولا يستلزم نفي الدين عنه فلعل نافعا انكر ان يكون له دين لم يقض
قوله فاني لست اليوم للمؤمنين اميرا قال ابن التين انما قال ذلك عندما ايقن
بالموت اشارة بذلك الى عائشة حتى لا تحابيه لكونه امير المؤمنين وسيأتي في كتاب
الاحكام ما يخالف ظاهره ذلك فيحمل هذا النفي على ما اشار اليه ابن التين انه
اراد ان يعلم سؤاله لها قوله ولاوثرنه على نفسي استدل به وبما سيأتي انه عمر
لها على ذلك على انها كانت تملك البيت وفيه تطويل الواقع انها كانت تملك
منفعته بالسكنى فيه والاسكان ولا يورث عنها وحكم ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم كالمعتدات لانهن لا يتزوجن بعده صلى الله عليه وسلم وقد تقدم شيء من هذا
في اواخر الجنائز وتقدم فيه وجه الجمع بين قول عائشة لاوثرنه على نفسي وبين
قولها لابن الزبير لا تدفني عندهم باحتمال ان تكون ظنت انه لم يبق هناك وسع ثم
تبين لها امكان ذلك بعد دفن عمر ويحتمل ان يكون مرادها بقولها لاوثرنه
على نفسي الاشارة الى انها لو اذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر
لكونه اجنبيا منها بخلاف ابيها وزوجها ولا يستلزم ذلك ان لا يكون في المكان سعة
اصلا ولهذا كانت بعد ان دفن عمر لم اضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي اخرجه
ابن سعد وغيره وروي عنها في حديث لا يثبت انها استاذنت النبي صلى الله عليه
وسلم ان عاشت بعده ان تدفن الى جنبه فقال لها واني لك بذلك وليس في ذلك
الموضع الا قبري وقبر ابي بكر وعمر وعيسى ابن مريم وفي اخبار المدينة من وجه
ضعيف عن سعيد بن المسيب قال ان قبورا لثلاثة في صفة بيت عائشة وهناك
موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام قوله ارفعوني اي من الارض كأنه
كان مضطجعا فامرهم ان يقعدوه قوله فاسنده رجل اليه لم اقف على اسمه
ويحتمل انه ابن عباس ويؤيده ما في رواية المبارك ان ابن عباس لما فرغ من الثناء
عليه قال فقال له عمر الصق خدي بالارض يا عبد الله ابن عمر قال ابن عباس
فوضعته من فخذي على ساقي فقال الصق خدي بالارض فوضع منفعته حتى وضع
لحيته وخده بالارض فقال الويل لك عمر ان لم يغفر الله لك قوله لم يكن شيء اهم الي من ذلك
وقوله اذا انا مت فاستأذن ذكر ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك ان عمر
كان يخشى ان يكون اذنت في حياته حياء منه وان ترجع عن ذلك بعد موته فاراد
ان لا يكرهها على ذلك وقد تقدم ما فيه في اواخر الجنائز قوله وجاءت ام المؤمنين
حفصة اي بنت عمر قوله فولجت عليه اي دخلت على عمر فمكثت وفي رواية

الكشميهني فبكت وذكر ابن سعد باسناد صحيح عن المقدام بن معدي كرب انها قالت
يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا صهر رسول الله يا امير المومنين فقال
عمر لا صبر لي على ما اسمع احرج عليك بما لي عليك من الحق ان تندبي بعد مجلسك هذا
فاما عيناك فلا املكهما **قوله** فولجت داخلا لهم اي مدخلا كان في الدار **قوله** فقالوا اوص
يا امير المومنين استخلف سيأتي في الاحكام ما يدل على ان الذي قال له ذلك
هو عبد الله بن عمر وروى عمر بن شبة باسناد فيه انقطاع ان اسلم مولى عمر قال
لعمر حين وقع لم يول احدا بعده يا امير المومنين ما يمنعك ان تصنع كما صنع
ابو بكر ويحتمل ان يكون ذلك قبل ان يطعنه ابو لولوة فقد روى مسلم من طريق
معدان بن ابي طلحة ان عمر قال في خطبته قبل ان يطعن ان اقواما يامروني
ان استخلف **قوله** من هولا النفر او الرهط شك من الراوي **قوله** فسمى عليا
وعثمان الخ ووقع عند ابن سعد من رواية ابن عمر انه ذكر عبد الرحمن ابن عوف
وعثمان وعليا وفيه قلت لسالم ابدا بعبد الرحمن قبلهما قال نعم فدل هذا
على ان الرواة تصرفوا لان الواو لا ترتب واقتصار عمر على الستة من العشرة
لا اشكال فيه لانه منهم وكذلك ابو بكر وكذلك ابو عبيدة وقد مات قبل ذلك
واما سعيد ابن زيد فهو ابن عم عمر فلم يسمه عمر فيهم مبالغة في التبري من
الامر وقد صرح في رواية المدايني باسانيده ان عمر عد سعيد ابن زيد فيمن
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض الا انه استثناه من اهل الشورى
لقرابته منه وقد صرح بذلك المدايني باسانيده قال فقال عمر لا ارب لي في اموركم
فارغب فيها لاحد من اهلي **قوله** وقال يشهدكم عبد الله ابن عمر ووقع في رواية
الطبري من طريق المدايني باسانيده قال فقال له رجل استخلف عبد الله ابن عمر
قال والله ما اردت الله بهذا واخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل ابراهيم
النخعي بنحوه وقال له فقال عمر قاتلك الله والله ما اردت بهذا استخلف من لم
يحسن ان يطلق امرأته **قوله** كهيئة التعزية له اي لابن عمر لانه لما اخرجه
من اهل الشورى في الخلافة اراد جبر خاطره بان جعله من اهل المشاورة
في ذلك وزعم الكرماني ان قوله كهيئة التعزية له من كلام الراوي لا من كلام
عمر فلما عرف من ابن بطال له الجزم بذلك مع الاحتمال وذكر المدايني ان عمر
قال لهم اذا اجتمع ثلاثة على راي وثلاثة على راي فحكموا عبد الله ابن عمر
فان لم ترضوا بحكمه فقدموا من معه عبد الرحمن ابن عوف **قوله** فان اصابت
الامرة بكسر الهمزة وللكشميهني الامارة سعدا يعني ابن وقاص وزاد المدايني وما
اظن ان يلي هذا الامر الا علي او عثمان فان ولي عثمان فرجل فيه لين وان ولي
علي فستختلف عليه الناس وان ولي سعد والا فليستعن به الوالي ثم قال لابي
طلحة ان الله قد نصر بكم الاسلام فاختر خمسين رجلا من الانصار واستحث هولا
الرهط حتى يختاروا رجلا منهم **قوله** وقال اوصي الخليفة بعدي في رواية ابي اسحاق
عن عمرو بن ميمون فقال ادعوا لي عليا وعثمان وعبد الرحمن وسعدا والزبير وكان
طلحة غايبا قال فلم يكلم احدا منهم غير عثمان وعلي فقال يا علي لعل هولا القوم
يعلمون لك حقك وقرابتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهرك وما اتاك
الله من الفقه والعلم فان وليت هذا الامر فاتق الله فيه ثم دعا عثمان فقال
يا عثمان فذكر له نحو ذلك ووقع في رواية اسرايل عن ابي اسحاق في قصة عثمان
فان ولوك هذا الامر فاتق الله ولا تحملن بني ابي معيط على رقاب الناس ثم
قال ادعوا لي صهيبا فدعي له فقال صل بالناس ثلاثا وليحل هولا القوم في
بيت واذا اجتمعوا على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه فلما خرجوا من عنده

قال ان ولوها الاجلح يسلك بهم الطريق فقال له ابنه ما يمنعك يا امير المومنين
منه قال اكره ان اتحملها حيا وميتا وقد اشتمل هذا الفصل على فوايد عديدة وله
شاهد من حديث ابن عمر اخرجه ابن سعد باسناد صحيح قال دخل الرهط على
عمر فنظر اليهم فقال اني قد نظرت في امر الناس فلم اجد عند الناس شقاقا فان
كان فهو فيكم وانما الامر اليكم وكان طلحة يومئذ غايبا في امواله قال فان
قومكم لا يومرون الا احد الثلاثة عبد الرحمن وعثمان وعلي فمن ولي
منكم فلا يحمل قرابته على رقاب الناس قوموا فتشاوروا ثم قال عمر امهلوا فان حدث
بي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثا فمن تامر منكم على غير مشورة من المسلمين فا
ضربوا عنقه **قوله** المهاجرين الاولين هم من صلى القبلتين وقيل من شهد
بيعة الرضوان والانصار سياتي ذكرهم في باب مفرد **قوله** الذين
تبوءوا الدار اي سكنوا المدينة قبل الهجرة **وقوله** والايمان ادعى بعضهم انه من
اسماء المدينة وهو بعيد والراجح انه ضمن تبوءوا معنى لزموا او فاعل عامل نصبه
محذوف تقديره واعتقدوا وان الايمان لشدة ثبوته في قلوبهم كانه
احاط بهم فكانهم نزلوه والله اعلم **قوله** فانهم ردء الاسلام اي عون الاسلام
الذي يدفع عنه وغيظ العدو اي يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم **قوله**
وان لا يوخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم اي الا ما فضل عنهم في رواية الكشميهني
ويوخذ منهم والاول هو الصواب **قوله** من حواشي اموالهم اي التي ليست
بخيار والمراد بذمة الله اهل الذمة والمراد بالقتال من ورايهم اي اذا قصدهم
عدو لهم وقد استوفى عمر في وصيته جميع الطوايف لان الناس اما مسلم واما كافر
فالكافر اما حربي ولا يوصى به واما ذمي وقد ذكره والمسلم اما مهاجري او انصاري
او غيرهما وكلهم اما بدوي واما حضري وقد بين الجميع ووقع في رواية المدايني
من الزيادة واحسنوا موازرة من يلي امركم واعينوه وادوا اليه الامانة
وقوله ولا يكلفوا الا طاقتهم اي من الجزية **قوله** فانطلقنا في رواية الكشميهني
فانقلبنا اي رجعنا **قوله** فوضع هنالك مع صاحبيه اختلف في صفة القبور
المكرمة الثلاثة فالاكثر على ان قبر ابي بكر وراء قبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقبر عمر وراء قبر ابي بكر وقيل ان قبره صلى الله عليه وسلم وقبر عمر عنه
حذاء منكبي ابي بكر وقيل قبر ابي بكر عند راس النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر
عند رجلي ابي بكر وقيل غير ذلك كما تقدم مبينا مع ذكر ادلته في كتاب الجنايز
قوله اجعلوا امركم الى ثلاثة اي في الاختيار **قوله** فقال عبد الرحمن هو ابن عوف
ليقل الاختلاف كذا قال ابن التين وفيه نظر وصرح المدايني في روايته
بخلاف ما قال **قوله** قال طلحة قد جعلت امري فيه دلالة على
انه حضر وقد تقدم انه كان غايبا عند وصية عمر ويحتمل انه حضر بعد
ان مات وقيل ان ينتهي امر الشورى وهذا اصح مما رواه المدايني انه لم يحضر
الا بعد ان بويع عثمان **قوله** والله عليه والاسلام بالرفع فيهما والخبر
محذوف وفاعله رقيب او نحو ذلك **قوله** لينظرن افضلهم في نفسه اي
معتقده زاد المدايني في روايته فقال عثمان انا اول من رضي وقال
علي اعطني موثقا لتوثرن الحق ولا تخص ذا رحم فقال نعم ثم قال
اعطوني مواثيقكم ان تكونوا معي على من خالف **قوله** فاسكت بضم الهمزة
وكسر الكاف كان مسكتا اسكتهما ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى
سكت والمراد بالشيخين علي وعثمان **قوله** فاخذ بيد احدهما هو
علي وبقية الكلام يدل عليه ووقع مصرحا به في رواية ابن فضيل عن

حصين **قوله** والقدم بكسر القاف وفتحها وقد تقدم زاد المدائني انه قال
أرأيت لو صرف هذا الامر عنك من كنت ترى احق بها من هؤلاء الرهط قال
عثمان **قوله** ما قد علمت صفة او بدل عن القدم **قوله** وخلا بالآخر فقال
له مثل ذلك زاد المدائني انه قال له لا فقال لعلي فقال علي وزاد فيه ان سعدا
اشار عليه بعثمان وانه دار تلك الليالي على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف
الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المصنف قصة الشورى في كتاب الاحكام
من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن المسور بن مخرمة وساق فيها نحو هذا
هذا واتم مما هنا وسأذكر شرح ما فيها هناك ان شاء الله تعالى وفي قصة
عمر هذه من الفوائد شفقته على المسلمين ونصيحته لهم واقامة السنة
فيهم وشدة خوفه من ربه واهتمامه بامر الدين اكثر من اهتمامه بامر نفسه
وان النهي عن المدح في الوجه مخصوص بما اذا كان غلو مفرط او كذب ظاهر ومن ثم
لم ينه عمر الشاب عن مدحه له مع كونه امره بتشمير ازاره والوصية باداء الدين
والاعتناء بالدفن عند اهل الخير والمشورة في نصب الامام وتقديم الافضل
وان الامامة تنعقد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتامل والله الموفق
وقال ابن بطال فيه دليل على جواز تولية المفضول على الافضل منه
لان ذلك لو لم يجز لم يجعل عمر الامر شورى الى ستة انفس مع علمه بان بعضهم
افضل من بعض قال ويدل على ذلك ايضا قول ابي بكر قد رضيت لكم احد
الرجلين عمر وابي عبيدة مع علمه بانه افضل منهما وقد استشكل جعل
عمر الخلافة في ستة ووكل ذلك الى اجتهادهم ولم يصنع ما صنع ابو بكر
في اجتهاده فيه لانه ان كان لا يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل
فصنيعه يدل على ان من عدا الستة كان عنده مفضولا بالنسبة
اليهم واذا عرف ذلك لم يخف عليه افضلية بعض الستة على بعض وان
كان يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فمن ولاه منهم او من غيرهم
كان ممكنا والجواب عن الاول يدخل فيه الجواب عن الثاني وهو انه
تعارض عنده صنيع النبي صلى الله عليه وسلم حيث لم يصرح باستخلاف شخص
بعينه وصنيع ما صنع ابو بكر في اجتهاده فيه لانه ان كان لا يرى جواز ولاية
المفضول عن الفاضل فصنيعه يدل على ان من عدا الستة كان عنده مفضولا
بالنسبة اليهم واذا عرف ذلك لم يخف عليه افضلية بعض الستة على بعض
وان كان يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فمن ولاه منهم او من غيرهم
كان ممكنا والجواب عن الاول يدخل فيه الجواب عن الثاني وهو انه تعارض
عنده صنيع النبي صلى الله عليه وسلم باستخلاف شخص بعينه وصنيع ابي بكر
حيث صرح فسلك طريقا تجمع التنصيص وعدم التعيين وان شئت قل تجمع
الاستخلاف وترك تعيين الخليفة وقد اشار بذلك الى قوله لا اتقلدها
حيا وميتا لان الذي يقع ممن يستخلفه بهذه الكيفية انما ينسب اليه بطريق
الاجمال لا بطريق التفصيل فعينهم ومكنهم من المشاورة في ذلك والمناظرة
فيه لتقع ولاية من يتولى بعده عن اتفاق من معظم الموجودين حينئذ
ببلده التي هي دار الهجرة وبها معظم الصحابة وكل من كان ساكنا غيرها
في بلد غيرها كان حينئذ تبعا لها غير مخالف لهم فيما يتفقون عليه

قوله باب مناقب

مناقب

مناقب علي بن ابي طالب

ابن عبد المطلب ابي الحسن القرشي
الهاشمي وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم شقيق ابيه واسمه عبد مناف
على الصحيح ولد قبل البعثة بعشر سنين على الراجح وكان قد رباه النبي صلى الله عليه
وسلم ولازمه من صغره لقصة مذكورة في السيرة النبوية فلم يفارقه الى ان مات وامه
فاطمة بنت اسد بن هاشم وكانت ابنة عم ابيه وهي اول هاشمية ولدت لهاشمي وقد اسلمت
وصحبت وماتت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قال احمد واسماعيل القاضي والنسائي
وابو علي النيسابوري لم يرد في حق احد من الصحابة بالاسانيد الجياد اكثر مما جاء في علي
وكان السبب في ذلك انه تأخر ووقع الاختلاف في زمانه وخروج من خرج عليه
فكان ذلك سببا لانتشار مناقبه من كثرة من كان بينهما من الصحابة ردا على من خالفه
فكان الناس طائفتين لكن المبتدعة قليلة جدا ثم كان من امر علي ما كان فنجمت
طائفة اخرى حاربوه ثم اشتد الخطب فتنقصوه واتخذوا لعنه على المنابر سنة
ووافقهم الخوارج على بغضه وزادوا حتى كفروه مضموما ذلك منهم الى عثمان فصار
الناس في حق علي ثلاثة اهل السنة والمبتدعة من الخوارج والمحاربين له من بني
امية واتباعهم فاحتاج اهل السنة الى بث فضائله فكثر الناقل لذلك لكثرة من
خالف ذلك والا فالذي في نفس الامر ان لكل من الاربعة من الفضائل اذا حرر
بميزان العدل لا يخرج عن قول اهل السنة والجماعة اصلا وروى ابن سفيان
باسناد صحيح عن عروة قال اسلم علي وهو ابن ثمان سنين وقال ابن اسحاق عشر
سنين وهذا ارجحها وقيل غير ذلك **قوله** وقال عمر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنه راض تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكانت بيعة علي بالخلافة
عقب قتل عثمان في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلاثين فبايعه المهاجرون
والانصار وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معاوية في اهل
الشام فكان بينهم بعده ما كان **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك
هو طرف من حديث البراء بن عازب في قصة بنت حمزة وقد وصله المؤلف في الصلح
وفي عمرة القضاء مطولا ويأتي شرحه في المغازي مستوفى ان شاء الله تعالى ثم ذكر المصنف
في الباب سبعة احاديث اولها حديث سهل بن سعد في قصة فتح خيبر وسيأتي شرحه في
المغازي ثانيها حديث سلمة بن الاكوع في المعنى ويأتي هناك ايضا مشروحا وقوله في
الحديثين ان عليا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله اراد بذلك وجود حقيقة
المحبة والا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة وفي الحديث تلميح بقوله تعالى
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فكأنه اشار الى ان عليا تام الاتباع لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى اتصف بصفة محبة الله له ولهذا كانت محبته علامة
للايمان وبغضه علامة للنفاق كما اخرجه مسلم من حديث علي نفسه قال والذي
فلق الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يحبك الا مؤمن ولا
يبغضك الا منافق وله شاهد من حديث ام سلمة عند احمد ثالثها حديث سهل
قوله عن ابيه هو ابو حازم سلمة بن دينار **قوله** ان رجلا جاء الى سهل بن سعد لم
اقف على اسمه **قوله** هذا فلان لامير المدينة اي عن امير المدينة وفلان المذكور
لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاسماعيلي هذا فلان بن فلان **قوله** يدعو عليا عند
المنبر قال فيقول ماذا في رواية الطبراني من وجه آخر عن عبد العزيز بن ابي حازم
يدعوك لتسب عليا **قوله** والله ما سماه الا النبي صلى الله عليه وسلم يعني ابا تراب
قوله فاستطعمت الحديث سهلا اي سألته ان يحدثني واستعار الاستطعام للكلام
لجامع ما بينهما من الذوق للطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي ووقع في
رواية الاسماعيلي فقلت يا ابا عباس كيف كان امره **قوله** ابن عمك قالت في المسجد في رواية

للطبراني كان بيني وبينه شي فغاضبني قوله وخلص التراب الى ظهره اي وصل في رواية
الاسماعيلي تخلص ظهره الى التراب وكانه نام اولا على مكان لا تراب فيه ثم تقلب فصار
ظهره على التراب او سفي عليه التراب قوله اجلس يا ابا تراب مرتين ظاهره انه
اول ما قال له ذلك وروى ابن اسحاق ومن طريقه احمد من حديث عمار بن
ياسر قال نمت انا وعلي في غزوة العشيرة في نخل فما افقنا الا بالنبي صلى الله عليه وسلم
يحركنا برجله يقول لعلي قم يا ابا تراب لما يرى عليه من التراب فهذا ان ثبت حمل
على انه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الاخرى وروي من حديث ابن عباس
ان سبب غضب علي كان لما اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ولم يواخ بينه
وبين احد فذهب الى المسجد فذكر القصة وقال في اخرها قم فانت اخي اخرجه
الطبراني وعند ابن عساكر نحوه من حديث جابر بن سمرة وحديث الباب اصح ويمكن
الجمع بينهما لان قصة المواخاة كانت اول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وتزويج علي بفاطمة ودخوله عليها كان بعد ذلك بمدة والله اعلم رابعها حديث
ابن عمر قوله حدثنا حسين هو ابن علي الجعفي وابو حصين بفتح اوله والمهملتين
وسعد بن عبيدة بضم العين قوله جاء رجل الى ابن عمر تقدم في مناقب عثمان قوله
فذكر عن محاسن عمله كانه ممن ذكر معنى اخبرنا بها بعد وفي رواية الاسماعيلي
فذكر احسن عمله وكانه ذكر له انفاقه في جيش العسرة وتسبيله بير رومة ونحو ذلك
قوله ثم ساله عن علي فذكر محاسن عمله كانه ذكر له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر
بيده وقتل مرحب ونحو ذلك قوله هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله
عليه وسلم اي احسنها بناء وقال الداودي معناه انه في وسطها وهو اصح ووقع عند
النسائي من طريق عطاء بن السائب عن سعد بن عبيدة في هذا الحديث فقال لا تسال
عن علي ولكن انظر الى بيته من بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وله من رواية العلاء بن
عرار قال سالت ابن عمر عن علي فقال انظر الى منزله من نبي الله صلى الله عليه وسلم
ليس في المسجد غير بيته وقد تقدم ما يتعلق بترك بابه غير مسدود في مناقب ابي بكر
الصديق رضي الله عنه قوله فارغم الله بانفك الباء زائدة معناه اوقع الله بك السوء
واشتقاقه من السقوط على الارض فيلصق الوجه بالرغام وهو التراب قوله
اجهد على جهدك اي ابلغ غايتك في حقي فان الذي قلته لك الحق وقائل الحق
لا يبالي بما قيل في حقه من الباطل ووقع في رواية عطاء المذكورة قال فقال الرجل
فاني ابغضه فقال له ابن عمر ابغضك الله تعالى خامسها حديث علي ان فاطمة
شكت ما تلقى من الرحا الحديث وفيه ما يقال عند النوم وسياتي شرحه مستوفى
في الدعوات ان شاء الله تعالى ووجه دخوله في مناقب علي من جهة منزلته من
النبي صلى الله عليه وسلم ودخول النبي صلى الله عليه وسلم معه في فراشه بينه
وبين امراته وهي بنته صلى الله عليه وسلم ومن جهة اختيار النبي صلى الله
عليه وسلم له ما اختار لنفسه من ايثار امر الاخرة على امر الدنيا ورضاهما بذلك
وقد تقدم في كتاب الخمس بيان السبب في ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم اختار
ان يوسع على فقراء الصفة بما قدم عليه ورأى لاهله الصبر بما لهم في ذلك من
مزيد الثواب سادسها حديث عبيدة بفتح اوله وهو ابن عمرو السلماني قوله عن علي
قال اقضوا كما في رواية الكشميهني على ما كنتم تقضون قبل وفي رواية حماد بن زيد عن
ايوب ان ذلك بسبب قول علي في بيع ام الولد وانه كان يرى هو وعمر انهن لا يبعن وانه
رجع عن ذلك فراى ان يبعن قال عبيدة فقلت له رايك وراي عمر في الجماعة احب
الي من رايك وحدك في الفرقة فقال علي ما قال قلت وقد وقعت في رواية حماد بن
زيد اخرجها ابن المنذر عن علي بن عبد العزيز عن ابي نعيم عنه وعنده قال لي عبيدة

بعث الي علي والى شريح فقال اني ابغض الاختلاف فاقضوا كما كنتم تقضون فذكره
الى قوله اصحابي قال فقتل علي قبل ان يكون جماعة قوله فاني اكره الاختلاف اي الذي
يؤدي الى النزاع قال ابن التين يعني مخالفة ابي بكر وعمر وقال غيره المراد المخالفة التي
تؤدي الى النزاع والفتنة ويؤيده قوله بعد ذلك حتى تكون الناس جماعة وفي
رواية الكشميهني حتى يكون للناس جماعة قوله او اموت بالنصب ويجوز الرفع
قوله كما مات اصحابي اي لا ازال على ذلك حتى اموت قوله فكان ابن سيرين هو
موصول بالاسناد المذكور اليه وقع بيان ذلك في رواية حماد بن زيد ولفظه عن
ايوب سمعت محمدا يعني ابن سيرين يقول لابي معشر اني اتهمكم في كثير مما تقولون عن
علي قلت وابو معشر المذكور هو زياد بن كليب الكوفي وهو ثقة مخرج له في صحيح
مسلم وانما اراد ابن سيرين تهمة من يروي عنه زيادة فانه يروي عن مثل الحرث الاعور
قوله يرى بفتح اوله ان يعتقد ان عامة اكثر ما يروى بضم اوله عن علي الكذب والمراد
بذلك ما يرويه الرافضة عن علي من الاقوال المشتملة على مخالفة الشيخين ولم يرد
ما يتعلق بالاحكام الشرعية فقد روى ابن سعد باسناد صحيح عن ابن عباس قال اذا
حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نتجاوزها سابعها حديث سعد هو ابن ابراهيم بن سعد
اي ابن ابي وقاص قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بين سعد سبب ذلك
من وجه اخر اخرجه المصنف في غزوة تبوك من اخر المغازي وسياتي بيان ذلك
هناك ان شاء الله تعالى قوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى
اي نازلا مني منزلة هارون من موسى والباء زائدة وفي رواية سعيد بن المسيب
عن سعد فقال علي رضيت رضيت اخرجه احمد ولابن سعد من حديث البراء
وزيد بن ارقم في نحو هذه القصة قال بلى يا رسول الله قال فانه كذلك وفي اول
حديثهما انه عليه السلام قال لعلي لا بد من ان اقيم او تقيم فاقام علي فسمع ناسا يقولون
انما خلفه لشي كرهه منه فاتبعه فذكر له ذلك فقال له الحديث واسناده قوي ووقع
في رواية عامر بن سعد بن ابي وقاص عند مسلم والترمذي قال قال معاوية
لسعد ما منعك ان تسب ابا تراب قال اما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلن اسبه فذكر هذا الحديث وقوله لاعطين الراية رجلا يحبه الله ورسوله
وقوله لما نزلت فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم دعا عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال
اللهم هؤلاء اهلي وعند ابي يعلى عن سعد من وجه اخر لا باس به قال لو وضع المنشار
على مفرقي على ان اسب عليا ما سببته ابدا وهذا الحديث اعني حديث الباب دون
الزيادة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن غير سعد من حديث عمر وعلي نفسه
وابي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله والبراء وزيد بن ارقم وابي سعيد وانس
وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة ومعاوية واسماء بنت عميس وغيرهم وقد استوعب طرقه
ابن عساكر في ترجمة علي وقريب من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي من اشقى الاولين قال عاقر الناقة قال فمن اشقى الاخرين
قال الله ورسوله اعلم قال قاتلك اخرجه الطبراني وله شاهد من حديث عمار بن ياسر عند
احمد ومن حديث صهيب عند الطبراني وعن علي نفسه عند ابي يعلى باسناد لين وعند البزار
باسناد جيد واستدل بحديث الباب على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة فان
هارون كان خليفة موسى واجيب بان هارون لم يكن خليفة موسى الا في حياته لا بعد موته
لانه مات قبل موسى باتفاق اشار الى ذلك الخطابي وقال الطيبي معنى الحديث انت
متصل بي نازل مني منزلة هارون من موسى وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله الا انه لا نبي بعدي
فعرف ان الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة ما دونها وهو الخلافة ولما
كان هارون المشبه به انما كان خليفة في حياة موسى دل ذلك على تخصيص خلافة علي للنبي

للنبي صلى الله عليه وسلم بحياته والله اعلم وقد اخرج المصنف في مناقب علي اشيا في غير هذا الموضع
منها حديث عمر علي اقضانا وسياتي في تفسير البقرة وله شاهد صحيح من حديث ابن مسعود
عند الحاكم ومنها حديث قتاله البغاة وهو في حديث ابي سعيد بقتل عمار الفية الباغية
وكان عمار مع علي وقد تقدمت الاشارة الى الحديث المذكور في الصلاة ومنها حديث قتاله
الخوارج وقد تقدم من حديث ابي سعيد في علامات النبوة وغير ذلك مما يعرف بالتتبع
واوعب من جمع في مناقبه من الاحاديث الجياد النسائي في كتاب الخصائص واما حديث
من كنت مولاه فعلي مولاه فقد اخرجه الترمذي والنسائي وهو كثير الطرق جدا وقد
استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد وكثير من اسانيدها صحاح وحسان وقد روينا عن
الامام احمد قال ما بلغنا عن احد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن ابي طالب **تنبيه**
وقع حديث سعد موخرا عن حديث علي في رواية ابي ذر ومقدما عليه في رواية
الباقين والخطب في ذلك قريب والله اعلم **قوله باب مناقب جعفر**
ابن ابي طالب الهاشمي سقطت الابواب كلها من رواية ابي ذر وابقى التراجم بغير لفظ باب
وثبت ذلك في رواية الباقين وجعفر هو اخو علي شقيقه وكان اسن منه بعشر سنين
واستشهد بموتة كما سياتي بيان ذلك في المغازي وقد جاوز الاربعين **قوله** وقال له
النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت خلقي وخلقي هو من حديث البرا الذي ذكره في اول مناقب
علي وسياتي بتمامه مع الكلام عليه في عمرة الحديبية **قوله** حدثنا احمد بن ابي بكر هو
ابو مصعب الزهري والاسناد كله مدنيون وقد تقدم في كتاب العلم بهذا الاسناد حديث
اخر غير هذا فيما يتعلق بسبب كثرة حديث ابي هريرة ايضا **قوله** ان الناس يقولون اكثر
ابو هريرة اي من الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم مثله في العلم عن ابي
هريرة من طريق اخرى لكنه اجاب بانه لولا انه من كتاب الله ما حدثت واشار بذلك
الى مثل قول ابن عمر لما ذكر له انه يروي في حديث من صلى على جنازة فله قيراط اكثر
ابو هريرة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الجنائز واعتراف ابن عمر بعد ذلك بالحفظ وروى
البخاري في التاريخ وابو يعلى باسناد حسن من طريق مالك ابن ابي عامر قال كنت
عند طلحة بن عبيد الله فقيل له ما تدري ما نشك انه سمع ما لم نسمع وعلم ما لم نعلم انا كنا اقواما
لنا بيوتا واهلون وكنا ناتي النبي صلى الله عليه وسلم طرفي النهار ثم نرجع وكان ابو هريرة
مسكينا لا مال له ولا اهل انما كانت يده مع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدور معه
حيث ما دار فما نشك انه قد سمع ما لم نسمع وروى البيهقي في المدخل من طريق اشعث
عن مولى لطلحة قال كان ابو هريرة جالسا فمر رجل بطلحة فقال له لقد اكثر ابو هريرة فقال
طلحة قد سمعنا كما سمع ولكنه حفظ ونسينا واخرج ابن سعد في باب اهل العلم والفتوى
من الصحابة في طبقاته باسناد صحيح عن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص قال قالت
عايشة لابي هريرة انك لتحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ما سمعته منه قال
شغلك عنه يا امه المراة والمكحلة وما يشغلني عنه شي **قوله** بشبع بطني في رواية الكشميهني
لشبع اي لاجل الشبع **قوله** حين لا اكل في رواية الكشميهني حتى والاول اوجه **قوله** ولا
البس الحبير بالموحدة قبلها مهملة مفتوحة وللكشميهني الحرير والاول ارجح والحبير من
البرود ما كان موشى مخططا يقال برد حبير وبرد حبرة بوزن عنبة على الوصف والاضافة
قوله لاستقري الرجل اي اطلب منه القرى فيظن اني اطلب منه القراة ووقع بيان
ذلك في رواية لابي نعيم في الحلية عن ابي هريرة وجد عمر فقال اقريني فظن انه من
القراة فاخذ يقريه القران ولم يطعمه قال وانما اردت منه الطعام **قوله** كي ينقلب بي
اي يرجع بي الى منزله وللترمذي من طريق ضعيفة عن ابي هريرة ان كنت لاسال الرجل عن
الاية انا اعلم بها منه ما اساله الا ليطعمني شيا وفي رواية الترمذي وكنت اذا سالت جعفر
ابن ابي طالب لم يجبني حتى يذهب بي الى منزله **قوله** وكان اخير الناس افضل ومعناه وللكشميهني

خير

خير **قوله** للمساكين في رواية الكشميهني بالافراد والمراد الجنس وهذا التقييد يحمل عليه المطلق
الذي جاء عن عكرمة عن ابي هريرة قال ما احتذى النعال ولا ركب المطايا بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم افضل من جعفر بن ابي طالب اخرجه الترمذي والحاكم باسناد صحيح وفي
رواية الترمذي وكنت اذا سالت جعفر بن ابي طالب لم يجبني حتى يذهب بي الى
منزله **قوله** العكة بضم المهملة وتشديد الكاف ظرف السمن وقوله ليس فيها شي مع قوله
فنلعق ما فيها لا تنافي بينهما لانه اراد بالنفي ان لا شي فيها يمكن اخراجه منها بغير
قطعها وبالاثبات ما يبقى في جوانبها وفي رواية الترمذي يقول لامراته اسما
بنت عميس اطعمينا فاذا اطعمتنا اجابني وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يكنيه بابي المساكين انتهى وانما كان يجيبه عن سواله مع معرفته
بانه انما ساله ليطعمه ليجمع بين المصلحتين ولاحتمال ان يكون السوال حينيذ وقع منه على
الحقيقة **قوله** ان ابن عمر كان اذا سلم على ابن جعفر يعني عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
وقع في رواية الاسماعيلي من طريق هشيم عن اسماعيل ابن ابي خالد قال قلت للشعبي
كان ابن جعفر يقال له ابن ذي الجناحين قال نعم رايت ابن عمر اتاه يوما اذ لقيه فقال
السلام عليك يا ابن ذي الجناحين **قوله** السلام عليك يا ابن ذي الجناحين كانه يشير
الى حديث عبد الله بن جعفر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيا لك ابوك يطير
مع الملايكة في السما اخرجه الطبراني باسناد حسن وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رايت جعفر بن ابي طالب يطير مع الملايكة اخرجه الترمذي والحاكم
وفي اسناده ضعف لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد وعن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال مر بي جعفر الليلة في ملا من الملايكة وهو مخضب الجناحين بالدم
اخرجه الترمذي والحاكم باسناد على شرط مسلم واخرج ايضا هو والطبراني عن ابن عباس
مرفوعا دخلت البارحة الجنة فرايت فيها جعفرا يطير مع الملايكة وفي طريق اخرى
عنه ان جعفرا يطير مع جبريل وميكايل له جناحان عوضه الله من يديه واسناد هذه
جيد وطريق ابي هريرة الثانية قوي اسناده على شرط مسلم وقد ادعى السهيلي ان
الذي يتبادر من ذكر الجناحين والطيران انهما كجناحي الطاير لهما ريش وليس كذلك وان
بقية القول في ذلك في غزوة موتة ان شا الله تعالى **تنبيه** وقع في رواية النسفي وحده
في هذا الموضع قال ابو عبد الله يعني المصنف يقال لكل ذي ناحيتين جناحان ولعله اراد بهذا
حمل الجناحين في قول ابن عمر يا ابن ذي الجناحين على المعنوي دون الحسي والله اعلم **قوله**
باب ذكر العباس بن عبد المطلب ذكر فيه حديث انس ان عمر كانوا اذا قحطوا
استسقوا بالعباس وهذه الترجمة وحديثها سقطت من رواية ابي ذر والنسفي وقد
تقدم الحديث المذكور مع شرحه في الاستسقا وكان العباس اسن من النبي صلى الله عليه وسلم
بسنتين او ثلاث وكان اسلامه على المشهور قبل فتح مكة وقيل قبل ذلك وليس ببعيد فان
في حديث انس في قصة الحجاج بن علاط ما يويد ذلك واما قول ابي رافع في قصة بدر كان
الاسلام دخل علينا اهل البيت فلا يدل على اسلام العباس حينيذ فانه كان ممن اسر يوم بدر وفدى
نفسه وعقيلا ابن اخيه ابي طالب كما سياتي ولاجل انه لم يهاجر قبل الفتح لم يدخله عمر في
اهل الشورى مع معرفته بفضله واستسقايه به وسياتي حديث عايشة في اجلال النبي
صلى الله عليه وسلم عمه العباس في اخر المغازي في الوفاة النبوية وكنية العباس ابو الفضل
ومات العباس في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين وله بضع وثمانون سنة **قوله**
باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد غير ابي ذر في هذا
الموضع ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة
سيدة نسا اهل الجنة وهذا الحديث سياتي موصولا في باب مفرد ترجمته منقبة فاطمة
وهو يقتضي ان يكون ما اعتمده ابو ذر اولى وقوله قرابة النبي صلى الله عليه وسلم يريد بذلك

من ينسب الى جده الاقرب وهو عبد المطلب ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم منهما او راه من
ذكر او انثى وهم علي واولاده والحسن والحسين ومحسن وام كلثوم من فاطمة عليها السلام و
جعفر واولاده عبد الله وعون ومحمد ويقال انه كان لجعفر بن ابي طالب ابن اسمه
احمد وعقيل بن ابي طالب وولده مسلم ابن عقيل وحمزة بن عبد المطلب واولاده يعلى وعمارة
وامامه والعباس ابن عبد المطلب واولاده الذكور العشرة وهم الفضل وعبد الله وقثم
وعبيد الله والحرث ومعبد وعبد الرحمن وكثير وعون وتمام وفيه يقول العباس تموا
بتمام فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كراما برره ويقال ان لكل منهم رؤية وكان
له من الاناث ام حبيب وامنه وصفية واكثرهم من لبابة ام الفضل ومعتب بن ابي
لهب والعباس بن عتبة بن ابي لهب وكان زوج امنة بنت العباس وعبد الله بن
الزبير بن عبد المطلب واخته ضباعة وكانت زوج المقداد بن الاسود وابو سفيان
ابن الحرث بن عبد المطلب وابنه جعفر ونوفل بن الحرث ابن عبد المطلب وابناه
المغيرة والحرث ولعبد الله بن الحرث هذا رؤية يلقب ببه بموحدتين الثانية
ثقيلة واميمة واروى وعاتكة وصفية بنات عبد المطلب اسلمت صفية وصحبت
وفي الباقيات خلاف والله اعلم ثم ذكر المص حديث عائشة ان فاطمة ارسلت الى
ابي بكر تسأله ميراثها الحديث وقد تقدم بتمامه من هذا مع شرحه في كتاب الخمس و
ياتي بقيته في اخر غزوة خيبر وياتي هناك بيان ما وقع في هذه الرواية من الاختصار
ان شاء الله تعالى والمراد منه هنا قول ابي بكر لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
الي ان اصل من قرابتي وهذا قاله على سبيل الاعتذار عن منعه اياها ما طلبته
منه من تركة النبي صلى الله عليه وسلم قوله حدثنا خالد هو ابن الحرث قوله عن
واقد هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قوله عن ابيه في رواية ابي نعيم في
المستخرج سمعت ابي قوله ارقبوا محمدا في اهل بيته يخاطب بذلك الناس ويوصيهم به والمراقبة للشيء
المحافظة عليه تقول احفظوه فيهم اي فلا توذوهم ولا تسيئوا اليهم ثم ذكر حديث المسور فاطمة
بضعة مني فمن اغضبها اغضبني وهو طرف من قصة خطبة علي ابنة ابي جهل وسياتي
مطولا في ترجمة ابي العاص بن الربيع قريبا وحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سارها
بشيء فبكت الحديث وسياتي شرحه في الوفاة النبوية اخر المغازي وهذان الحديثان لم
يقعا في رواية ابي ذر وثبتا لغيره ولم يذكرهما النسفي ايضا والسبب في ذلك ان حديث
المسور ياتي باسناده ومتنه في علامات النبوة قوله مناقب الزبير بن العوام اي ابن خويلد
ابن اسد بن عبد العزى بن قصي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصي وعدد ما بينهما من
الاباء سواء وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكنى ابا عبد
الله وروى الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال اسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين قوله
وقال ابن عباس هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم هو طرف من حديث سياتي في تفسير
براءة من طريق ابن ابي مليكة عن ابن عباس ولهذا الحديث طرق من اعزبها ما اخرجه
الزبير بن بكار من مرسل ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني بلفظ حواري من الرجال الزبير ومن
النساء عائشة ورجاله موثقون ولكنه مرسل قوله وسمي الحواريون لبياض ثيابهم وصله
ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به وزاد انهم كانوا صيادين واسناده
صحيح اليه واخرج عن الضحاك ان الحواري هو الغسال بالنبطية لكنهم يجعلون الحا
ها وعن قتادة الحواري هو الذي يصلح للخلافة وعنه هو الوزير وعن ابن عيينة هو
الناصر اخرجه الترمذي وغيره عنه وعند الزبير ابن بكار من طريق مسلمة بن عبد الله
ابن عروة مثله وهذه الثلاثة الاخيرة متقاربة وقال الزبير عن محمد بن سلام سالت
يونس بن حبيب عن الحواري قال الخالص وعن ابن الكلبي الحواري الخليل قوله سنة
الرعاف كان ذلك سنة احدى وثلاثين اشار الى ذلك عمر بن شبة في كتاب المدينة وافاد ان

عثمان

عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمن بن عوف واسكتم ذلك حمران كاتبه فوشى حمران بذلك
الى عبد الرحمن فعاتب عثمان على ذلك فغضب عثمان على حمران ونفاه من المدينة
الى البصرة ومات عبد الرحمن بعد ستة اشهر وكانت وفاته سنة اثنين وثلاثين قوله
فدخل عليه رجل من قريش لم اقف على اسمه قوله فدخل عليه رجل اخر احسبه الحرث بن
الحكم وهو اخو مروان راوي الخبر ووقع منسوبا كذلك في مشيخة يوسف بن خليل الحافظ
من طريق سويد بن سعيد عن علي بن مسهر بسند حديث الباب وقد شهد الحرث بن
الحكم المذكور حصار عثمان وعاش بعد ذلك الى خلافة معاوية وفي نسب قريش للزبير انه
تحاكم مع خصم له الى ابي هريرة قوله فلعلهم قالوا الزبير لم اقف على اسم قائل ذلك قوله انه
ما علمت سياتي ما فيه قوله ان كان لخيرهم ما علمت ما مصدرية اي في علمي ويحتمل ان
تكون موصولة وهو خبر مبتدا محذوف قال الداودي يحتمل ان يكون المراد الخيرية في شيء
مخصوص كحسن الخلق وان حمل على ظاهره ففيه ما يبين ان قول ابن عمر ثم نترك اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم لم يرد به جميع الصحابة فان بعضهم قد وقع منه تفضيل
بعضهم على بعض وهو عثمان في حق الزبير قلت قول ابن عمر قيده بحياة النبي صلى الله عليه
وسلم فلا يعارض ما وقع منهم بعد ذلك قوله وان حواري الزبير بتشديد الياء وفتحها
لقوله وما انتم بمصرخي ويجوز كسرها وقد مضى تفسير الحواري وتقدم سبب هذا الحديث
في باب الطليعة في اوائل الجهاد قوله اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قوله كنت يوم الاحزاب
اي لما حاصرت قريش ومن معها المسلمين بالمدينة وحفر الخندق بسبب ذلك وسياتي شرح
ذلك في المغازي قوله وعمر بن ابي سلمة اي ابن عبد الاسد ربيب النبي صلى الله عليه وسلم
وامه ام سلمة قوله في النساء في رواية علي بن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم في اطم
حسان وله في رواية ابي اسامة عن هشام في الاطم الذي فيه النسوة يعني نسوة النبي صلى
الله عليه وسلم وعنده في رواية علي بن مسهر المذكورة وكان يطاطئ لي مرة فانظر واطاطئ
له مرة فينظر فكنت اعرف ابي اذا مر على فرسه في السلاح قوله يختلف الى بني قريظة
اي يذهب ويجيء وفي رواية ابي اسامة عند الاسماعيلي مرتين او ثلاثا قوله فلما رجعت
قلت يا ابة رايتك بين مسلم ان في هذه الرواية ادراجا فانه ساقه من رواية علي بن
مسهر عن هشام الى قوله الى بني قريظة قال هشام واخبرني عبد الله بن عروة عن عبد
الله بن الزبير قال فذكرت ذلك لابي الى اخر الحديث ثم ساقه من طريق ابي اسامة
عن هشام قال فساق الحديث نحوه ولم يذكر عبد الله بن عروة ولكن ادرج القصة
في حديث هشام عن ابيه انتهى ويؤيده ان النسائي اخرج القصة الاخيرة من طريق
عبدة عن هشام عن اخيه عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن ابيه والله اعلم
قوله قال او هل رايتني يا بني قلت نعم فيه صحة سماع الصغير وانه لا يتوقف على اربع
او خمس لان ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين واشهر او ثلاث واشهر بحسب الاختلاف في
وقت مولده وفي تاريخ الخندق فان قلنا انه ولد في اول سنة من الهجرة وكانت الخندق
سنة اربع فيكون ابن سنتين واشهر وان حملنا احداهما واخرنا الاخرى فيكون ابن ثلاث سنين و
اشهر وسياتي الاصح من ذلك في كتاب العلم قوله جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابويه فقال فداك ابي وامي سياتي ما يعارضه في ترجمة سعد قريبا ووجه الجمع بينهما قوله
حدثنا علي بن حفص هو المروزي وقد تقدم ذكره في الجهاد قوله ان اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم اي الذين شهدوا وقعة اليرموك قالوا للزبير لم اقف على تسمية احد منهم
قوله يوم اليرموك هو بفتح التحتانية وسكون الراء وضم الميم واخره كاف موضع بالشام وكانت
فيه وقعة في اول خلافة عمر وكان النصر للمسلمين على الروم واستشهد من المسلمين
جماعة قوله الا تشد بضم المعجمة اي على المشركين قوله ان شددت كذبتم اي تاخرتم
عن ما اقدم عليه فتخلف موعدكم هذا واهل الحجاز يطلقون الكذب على كل ما ندكر على خلاف

الواقع قوله فضربوه ضربتين علي عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر كذا في هذه الرواية
وسياتي في غزوة بدر في المغازي ما يغاير ذلك وياتي شرحه ووجه الجمع بين الروايتين
هناك ان شاء الله تعالي وكان قتل الزبير في شهر رجب سنة ست وثلاثين انصرف
من وقعة الجمل تاركا للقتال فقتله عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة واخره
زاي التميمي غيلة وجاء الي علي متقربا اليه بذلك فبشره بالنار اخرجه احمد والترمذي
وغيرهما وصححه الحاكم من طرق بعضها مرفوع تنبيه تقدم الكلام علي تركة الزبير وما
وقع فيها من البركة بعده في كتاب الخمس قوله ذكر طلحة بن عبيد الله اي ابن عثمان بن عمرو
ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبي صلي الله عليه وسلم في مرة ابن كعب ومع
ابي بكر الصديق في تيم بن مرة وعدد ما بينهم من الاباء سواء يكني ابا محمد وامه الصعبة بنت
الحضرمي اخت العلاء اسلمت وهاجرت وعاشت بعد ابنها قليلا وروي الطبراني من حديث
ابن عباس قال اسلمت ام ابي بكر وام عثمان وام طلحة وام عبد الرحمن بن عوف وقتل طلحة
يوم الجمل سنة ست وثلاثين رمي بسهم جاء من طرق كثيرة ان مروان بن الحكم رماه
فاصاب ركبته فلم يزل ينزف الدم منها حتي مات وكان يومئذ اول قتيل واختلف في
سنه علي اقوال اكثرها انه خمس وسبعون واقلها ثمان وخمسون قوله معتمر عن
ابيه هو سليمان التيمي وابو عثمان هو النهدي قوله في بعض تلك الايام يريد يوم احد
وقوله عن حديثهما يعني انهما حدثاه بذلك ووقع في فوائد ابي بكر بن المقري من وجه
اخر عن معتمر بن سليمان عن ابيه فقلت لابي عثمان وما علمك بذلك قال هما اخبراني
بذلك قوله حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي وابن ابي خالد هو اسماعيل قوله التي
وقي بها اي يوم احد وصرح بذلك علي بن مسهر عن اسماعيل عند الاسماعيلي وعند
الطبراني من طريق موسي بن طلحة عن ابيه انه اصابه في يده سهم ومن حديث
انس انه وقي رسول الله صلي الله عليه وسلم لما اراد بعض المشركين ان يضربه وفي
مسند الطيالسي من حديث عائشة عن ابي بكر الصديق قال ثم اتينا طلحة يعني
يوم احد فوجدنا به بضعا وسبعين جراحة واذا قد قطعت اصبعه وفي الجهاد لابن المبارك
من طريق موسي بن طلحة ان اصبعه التي اصيبت هي التي تلي الابهام وجاء عن يعقوب
ابن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن ابيه قال اصيبت اصبع طلحة البنصر من اليسري من
مفصلها الاسفل فشلت ترس بها علي النبي صلي الله عليه وسلم قوله قد شلت بفتح المعجمة
ويجوز ضمها في لغة ذكرها اللحياني وقال ابن درستويه هو خطا والشلل نقص في الكف
وبطلان لعملها وليس معناه القطع كما زعم بعضهم وزاد الاسماعيلي في روايته من طريق
علي بن مسهر وغيره عن اسماعيل قال قيس كان يقال ان طلحة من حكماء قريش وروي
الحميدي في الفوائد من وجه اخر عن قيس بن ابي حازم قال صحبت طلحة بن عبيد
الله فما رايت رجلا اعطي لجزيل مال عن غير مسالة منه قوله مناقب سعد بن ابي
وقاص الزهري اي احد العشرة يكني ابا اسحاق قوله وبنو زهرة اخوال النبي صلي
الله عليه وسلم اي لان امه امنة منهم واقارب الام اخوال قوله وهو سعد بن مالك
اي اسم ابي وقاص مالك ابن وهيب ويقال اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب
ابن مرة يجتمع مع النبي صلي الله عليه وسلم في كلاب بن مرة وعدد ما بينهما من الاباء
متقارب وامه حمنة بنت سفيان بن امية بن عبد شمس لم تسلم مات بالعقيق سنة
خمس وخمسين وقيل بعد ذلك الي سنة ثمان وخمسين وعاش نحوا من ثمانين سنة قوله
ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه ظاهره انه لم يسلم احد قبله لكن اختلف في
هذه اللفظة كما ساذكره قوله ولقد مكثت سبعة ايام واني لثلث الاسلام سياتي القول
فيه قوله جمع لي النبي صلي الله عليه وسلم ابويه يوم احد اي في التفدية وهي قوله فداك
ابي وامي وبينه حديث علي ما جمع رسول الله صلي الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك

فانه

فانه جعل يقول له يوم احد ارم فداك ابي وامي وقد تقدم في الجهاد وفي هذا الحصر نظر لما تقدم
في ترجمة الزبير انه صلي الله عليه وسلم جمع له ابويه يوم الخندق ويجمع بينهما بان عليا
رضي الله عنه لم يطلع علي ذلك او مراده بذلك بقيد يوم احد والله اعلم قوله تابعه ابو
اسامة حدثنا هاشم وصله المؤلف في باب اسلام سعد من السيرة النبوية وهو مثل رواية
ابن ابي زائدة قوله واني لثلث الاسلام قال ذلك بحسب اطلاعه والسبب فيه ان
من كان اسلم في ابتداء الامر كان يخفي اسلامه ولعله اراد بالاثنين الاخرين خديجة
وابا بكر او النبي صلي الله عليه وسلم وابا بكر وقد كانت خديجة اسلمت قطعا فلعله خص
الرجال وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث عمار رايت النبي صلي الله عليه وسلم وما معه
الا خمسة اعبد وابو بكر وهو يعارض حديث سعد والجمع بينهما ما اشرت اليه او يحمل
قول سعد علي الاحرار البالغين ليخرج الاعبد المذكورون وعلي رضي الله عنه او لم يكن
اطلع علي اولئك ويدل علي هذا الاخير انه وقع عند الاسماعيلي من رواية يحيي
ابن سعيد الاموي عن هاشم بلفظ ما اسلم احد قبلي ومثله عند ابن سعد من وجه
اخر عن عامر بن سعد عن ابيه وهذا مقتضي رواية الاصيلي وهي مشكلة لانه قد
اسلم قبله جماعة لكن يحمل ذلك علي مقتضي ما كان اتصل بعلمه حينئذ وقد رايت
في المعرفة لابن منده من طريق ابي بدر عن هاشم بلفظ ما اسلم احد في اليوم الذي
اسلمت فيه وهذا لا اشكال فيه اذ لا مانع ان لا يشاركه احد في الاسلام يوم اسلم لكن اخرجه
الخطيب من الوجه الذي اخرجه ابن منده فاثبت فيه الا كبقية الروايات فتعين
الحمل علي ما قلته قوله اني لاول العرب رمي كان ذلك في سرية عبيدة بن الحارث
ابن المطلب وكان القتال فيها اول حرب وقعت بين المشركين والمسلمين وهي اول سرية
بعثها رسول الله صلي الله عليه وسلم في السنة الاولي من الهجرة بعث ناسا من المسلمين
الي رابغ ليلقوا عير قريش فتراموا بالسهام ولم يكن بينهم مسايفة فكان سعد اول من
رمي وذكر ذلك الزبير بن بكار بسنده له وقال فيه عن سعد انه انشد يومئذ الا هل
اتي رسول الله اني حميت صحابتي بصدور نبلي وذكرها يونس بن بكير في زيادات
المغازي من طريق الزهري ونحوه وابن سعد من وجه اخر عن سعد انا اول من رمي
بسهم ثم خرجنا مع عبيدة بن الحرث ستين راكبا قوله ما له خلط بكسر المعجمة اي لا يختلط
بعضه ببعض من شدة جفافه وتفتته قوله فاصبحت بنو اسد اي ابن خزيمة
ابن مدركة وكانوا ممن شكاه لعمر في القصة المذكورة التي تقدم بيانها في صفة الصلاة ووقع عند
ابن بطال انه عرض في ذلك بعمر بن الخطاب وليس بصواب فان عمر من بني عدي بن كعب
ابن لوي وليس من بني اسد ووقع عند النووي اسد بن عبد العزي يعني رهط الزبير بن
العوام وهو وهم ايضا قوله تعزرني علي الاسلام اي تؤدبني والمعني تعلمني الصلاة او تعيرني
باني لا احسنها قوله خبت اي ان كنت محتاجا الي تعليمهم وقد تقدمت قصته مع الذين
شكوه انه لا يحسن يصلي في صفة الصلاة قوله وضل عملي في رواية ابن سعد عن يعلي بن عبيد
عن اسماعيل وضل عمليه بزيادة ها السكت قوله ذكر اصهار رسول الله صلي الله عليه وسلم
اي الذين تزوجوا اليه والصهر يطلق علي جميع اقارب المراة والرجل ومنهم من خصه باقارب المراة
قوله منهم ابو العاص بن الربيع اي ابن ربيعة بن عبد العزي بن عبد شمس بن عبد مناف
ويقال باسقاط ربيعة وهو مشهور بكنيته واختلف في اسمه علي اقوال اشهرها عند الزبير
مقسم وامه هالة بنت خويلد اخت خديجة فكان ابن خالتها واصل المصاهرة المقاربة
وقال الراغب الصهر الختن واهل بيت المراة يقال لهم الاصهار قاله الخليل وقال ابن
الاعرابي الاصهار التحرم بجوار او نسب او تزوج وكانه لمح بالترجمة الي ما جاء عن عبد الله ابن
ابي اوفي رفعه سالت ربي ان لا اتزوج احدا من امتي ولا ازوج اليه الا كان معي في الجنة
فاعطاني اخرجه الحاكم في مناقب علي وله شاهد عن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في

الاوسط بسند واهي وقال النووي الصهر يطلق على اقارب الزوجين والمصاهرة مقاربة بين
المتباعدين وعلى هذا عمل البخاري فان ابا العاص بن الربيع ليس من الاقارب الا من
جهة كونه ابن اخت خديجة وليس المراد هنا نسبته اليها بل الى تزوجه بابنتها وزوج
زينب بنت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وهي اكبر بنات النبي صلى الله
عليه وسلم وقد اسر ابو العاص ببدر مع المشركين وفدته زينب فشرط عليه النبي صلى
الله عليه وسلم ان يرسلها اليه فوفى له بذلك فهذا معنى قوله في اخر الحديث
ووعدني فوفى لي ثم اسر ابو العاص مرة اخرى فاجارته زينب فاسلم فردها النبي صلى
الله عليه وسلم الى نكاحه وولدت له امامة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحملها
وهو يصلي كما تقدم في الصلاة وولدت له ايضا ابنا اسمه علي كان في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم مراهقا فيقال انه مات قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم واما
ابو العاص فمات سنة اثنتي عشرة واشار المصنف بقوله منهم الى من لم يذكره ممن تزوج
الى النبي صلى الله عليه وسلم كعثمان وعلي وقد تقدمت ترجمة كل منهما ولم يتزوج
احد من بنات النبي صلى الله عليه وسلم غير هؤلاء الثلاثة الا ابن ابي لهب فانه
كان تزوج رقية قبل عثمان ولم يدخل بها فامره ابوه بفراقها ففارقها فتزوجها
عثمان واما من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم اليه فلم يقصده البخاري بالذكر هنا
والله اعلم قوله ان عليا خطب بنت ابي جهل اسمها جويرية ويقال العوراء ويقال
جميلة كما سياتي وقد اخذ علي بعموم الجواز فلما انكر النبي صلى الله عليه وسلم
اعرض علي عن الخطبة فيقال تزوجها عتاب بن اسيد وانما خطب النبي صلى الله
عليه وسلم ليشيع الحكم المذكور بين الناس وياخذوا به اما على الايجاب واما على
سبيل الاولوية وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة فزعم ان هذا الحديث
موضوع لانه من رواية المسور وكان فيه انحراف عن علي وجاء من رواية ابن
الزبير وهو اشد في ذلك ورد كلامه باطباق اصحاب الصحيح على تخريجه وسياتي
بسط ما يتعلق بذلك في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى قوله وهذا علي ناكح بنت
ابي جهل في رواية الطبراني عن ابي زرعة عن ابي اليمان وهذا علي ناكحا بالنصب
وكذا عند مسلم من هذا الوجه اطلقت عليه اسم ناكح مجازا باعتبار ما كان قصد يفعل
واختلف في اسم ابنة ابي جهل فروى الحاكم في الاكليل جويرية وهو الاشهر وفي بعض
الطرق اسمها العوراء اخرجه ابن طاهر وقيل اسمها الحنفاء ذكره ابن جرير الطبري وقيل
جهدمة حكاه السهيلي وقيل اسمها جميلة ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه وكان لابي
جهل بنت تسمى صفية تزوجها سهيل بن عمرو وسماها ابن السكيت وغيره وقيل هي الحنفاء
المذكورة قوله حدثني فصدقني لعله كان شرط على نفسه ان لا يتزوج على زينب
وكذلك علي فان لم يكن كذلك فهو محمول على ان عليا نسي ذلك الشرط فلذلك
اقدم على الخطبة او لم يقع عليه شيء اذ لم يصرح بالشرط لكن كان ينبغي له ان يراعي هذا
القدر فلذلك وقعت المعاتبة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قل ان يواجه احدا
بما يعاب به ولعله انما جهر بمعاتبة علي مبالغة في رضى فاطمة عليها السلام وكانت
هذه الواقعة بعد فتح مكة ولم يكن حينئذ تاخر من بنات النبي صلى الله عليه وسلم غيرها
وكانت اصيبت بعد امها باخواتها فكان ادخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها قوله وزاد
محمد بن عمرو بن حلحلة بمهملتين مفتوحتين ولام ساكنة وقد تقدم هذا الحديث
من روايته موصولا في اول فرض الخمس مطولا وفيه ذكر بعض ما يتعلق به قوله ذكر
مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو من بني كلب اسر في الجاهلية
فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة فاستوهبه النبي صلى الله عليه وسلم منها ذكر قصته محمد
ابن اسحاق في السيرة وان اباه وعمه اتيا مكة فوجداه فطلبا ان يفدياه فخيره النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم بين ان يدفعه اليهما او يثبت عنده فاختار ان يبقى عنده وقد اخرج ابن
منده في معرفة الصحابة وتمام في فوائده باسناد مستغرب عن آل بيت زيد بن حارثة
ان حارثة اسلم يومئذ وهو حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى الكلبي واخرج
الترمذي من طريق جبلة بن حارثة قال قلت يا رسول الله ابعث معي اخي زيدا قال
ان انطلق معك لم امنعه فقال زيد يا رسول الله والله لا اختار عليك احدا واستشهد
زيد بن حارثة في غزوة موتة ومات اسامة بن زيد بالمدينة او بوادي القرى سنة
اربع وخمسين وقيل قبل ذلك وكان سكن المزة من عمل دمشق مدة قوله وقال البراء
عن النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا هو طرف من الحديث المشار اليه في ترجمة
جعفر بن ابي طالب قوله حدثنا سليمان هو ابن بلال قوله بعث النبي صلى الله عليه
وسلم بعثا هو البعث الذي امر بتجهيزه في مرض وفاته وقال انفذوا بعث اسامة
فانفذه ابو بكر رضي الله عنه بعده وسياتي بيانه في اخر الوفاة النبوية ان شاء الله
تعالى قوله فطعن بعض الناس في امارته سمي ممن طعن في ذلك عياش بن ابي ربيعة
المخزومي كما سياتي بسط ذلك في اخر المغازي قوله يطعنون بفتح العين يقال طعن
يطعن بالفتح في العرض والنسب وبالضم بالرمح واليد ويقال هما لغتان فيهما قوله فقد
طعنتم في امارة ابيه من قبل يشير الى امارة زيد بن حارثة في غزوة موتة وعند
النسائي عن عائشة قالت ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة في
جيش قط الا امره عليهم وفيه جواز امارة الموالي وتولية الصغار على الكبار والمفضول
على الفاضل لانه كان في الجيش الذي كان عليهم اسامة ابو بكر وعمر ذكر حديث عائشة
في قصة القائف وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الفرائض وفيه تسمية القائف المذكور
قوله ذكر اسامة بن زيد ذكر فيه حديث المخزومية التي سرقت وسياتي شرحه مستوفى
في الحدود والغرض منه قوله في بعض طرقه ومن يجترئ ان يكلمه الا اسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يسمون اسامة حب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بكسر المهملة اي محبوبه لما يعرفون من منزلته عنده لانه كان يحب اباه قبله
حتى تبناه فكان يقال له زيد بن محمد وامه ام ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول هي امي بعد امي وكان يجلسه على فخذه بعد ان كبر كما سياتي
في مناقب الحسن عن قريب قوله حدثنا الحسن بن محمد هو الزعفراني وابو عباد يحيى بن
عباد الضبعي البصري والمراد بالماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة قوله ليت
هذا عبدي اي قريبا مني حتى انصحه واعظه وقد روي بالباء الموحدة من العبودية
ه قلت هذا عندي اي قريبا مني حتى انصحه واعظه ويكون روي بالباء الموحدة من
وكانه على ما قيل كان اسود اللون قوله فقال له انسان لم اقف على اسمه قوله لو راه رسول
الله صلى الله عليه وسلم لاحبه انما جزم ابن عمر بذلك لما راى من محبة النبي صلى الله عليه وسلم
لزيد بن حارثة وام ايمن وذريتهما فقاس ابن اسامة على ذلك قوله اللهم احبهما فاني
احبهما هذا يشعر بانه صلى الله عليه وسلم ما كان يحب الا لله وفي الله وبذلك رتب محبة
الله على محبته وفي ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن قوله وقال نعيم هو ابن حماد قوله
اخبرني مولى لاسامة في رواية ابن ابي الدنيا اخبرني ابن حرملة مولى اسامة وابن
حرملة هو اياس ويقال انه حرملة بن اياس في الرواية التي بعده قوله وهو رجل من
الانصار اي ايمن بن ام ايمن وابوه هو عبيد بن عمرو بن هلال من بني الحبلى من الخزرج ويقال
انه كان حبشيا من موالي الخزرج تزوج ام ايمن قبل زيد بن حارثة فولدت له ايمن واستشهد
ايمن يوم حنين مع النبي صلى الله عليه وسلم ونسب ايمن الى امه لشرفها على ابيه ولشهرتها
عند اهل البيت النبوي وتزوج زيد بن حارثة ام ايمن وكانت حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم
ورثها من ابيه فولدت له اسامة بن زيد وعاشت ام ايمن بعد النبي صلى الله عليه وسلم

قليلا قوله نراه ابن عمر هو معطوف على شيء مقدر تقديره ان الحجاج بن ايمن دخل المسجد
فصلى نراه ابن عمر يوضح ذلك الرواية التي بعد هذه قوله فقال اعد اي اعد صلاتك
وفي رواية الاسماعيلي فقال اي ابن اخي اتحسب انك قد صليت انك لم تصل فاعد
صلاتك قوله بينما هو فيه تجريد كان حرملة قال بينما انا جرد من نفسه فقال بينما
هو قوله فذكر حبه وما ولدته ام ايمن كذا ثبت بواو العطف في رواية ابي ذر والضمير
على هذا لاسامة في قوله فذكر حبه اي ميله وفي رواية غير ابي ذر فذكر حبه ما ولدته
ام ايمن فعلى هذا فالضمير للنبي صلى الله عليه وسلم وما ولدته الخ هو المفعول والمراد
بما ولدته ام ايمن ما ولدته من ذكر وانثى قوله وزاد في بعض اصحابي هو اما يعقوب
ابن سفيان فانه رواه في تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمن بالاسناد المذكور وزاد
فيه وكانت ام ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم واما الذهلي فانه اخرجه
في الزهريات عن سليمان ايضا واخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن ابي عامر
محمد بن ابراهيم الصوري عن سليمان كذلك واخرجه الاسماعيلي وابو نعيم من طريق
ابي براهيم الزهري عن سليمان كذلك وكان هذا القدر لم يسمعه البخاري من
سليمان فحمله عن بعض اصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه قوله مناقب عبد الله
ابن عمر بن الخطاب وهو احد العبادلة وفقهاء الصحابة والمكثرين منهم وامه زينب
ويقال رايطة بنت مظعون اخت عثمان وقدامة ابني مظعون للجميع صحبة وكان
مولده في السنة الثانية او الثالثة من المبعث لانه ثبت انه كان يوم بدر ابن ثلاث
عشرة سنة وكانت بدر بعد البعثة بخمس عشرة سنة وقد تقدم تاريخ وفاته في
الصلاة وانها كانت بسبب من دسه عليه الحجاج فمس رجله بحربة مسمومة فمرض
بها الى ان مات في اوائل سنة اربع وسبعين ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في رؤياه وفيه
نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل وقوله في اوله حدثنا محمد حدثنا اسحاق
ابن نصر كذا لابي ذر وحده وبين ان محمدا هو المصنف وقوله لن ترع كذا للقابسي قال
ابن التين هو لغة قليلة يعني الجزم بلن قال القزاز لا احفظ له شاهدا ورواه
الاكثر بلفظ لم تراع وهو الوجه ووقع عند ابن السكن وحده حدثنا اسحاق بن
منصور ثم اورد المصنف من طريق يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن اخته
حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبد الله رجل صالح وهو طرف من الحديث
الذي قبله وهذا القدر هو الذي يتعلق منه بمسند حفصة وسياتي في التعبير
من طريق نافع عن ابن عمر عن حفصة مثله وزاد لو كان يصلي من الليل وقدمت
الاشارة الى ذلك في قيام الليل ايضا وياتي بقية ذلك في التعبير ان شاء الله تعالى

قوله باب مناقب عمار وحذيفة اما عمار فهو ابن ياسر يكنى
ابا اليقظان العنسي بالنون وامه سمية بالمهملة مصغرا اسلم هو وابوه قديما وعذبوا لاجل
الاسلام وقتل ابو جهل امه فكانت اول شهيد في الاسلام ومات ابوه قديما وعاش
هو الى ان قتل بصفين مع علي رضي الله عنهم وكان قد ولي شيئا من امور الكوفة لعمر
فلهذا نسبه ابو الدرداء اليها واما حذيفة فهو ابن اليمان بن جابر بن عمرو العبسي
بالموحدة حليف بني الاشهل من الانصار فاسلم هو وابوه اليمان كما سياتي وولي حذيفة
بعض امور الكوفة لعمر وولي امرة المدائن ومات بعد قتل عثمان بيسير بها وكان عمار من
السابقين الاولين وحذيفة من القدماء في الاسلام ايضا الا انه متاخر فيه عن عمار وانما
جمع المصنف بينهما في الترجمة لوقوع الثناء عليهما من ابي الدرداء في حديث واحد وقد افرد
ذكر ابن مسعود وان كان ذكر معهما لوجود ما يوافق شرطه غير ذلك من مناقبه وقد
افرد ذكر حذيفة في اخر المناقب وهو مما يؤيد ما سنذكره انه لم يهذب ترتيب من ذكره من
اصحاب هذه المناقب ويحتمل ان يكون افراده اما لذكر انه اراد ترجمة والده اليمان

قوله

قوله عن ابراهيم قال ذهب عن علقمة قال قدمت الشام في رواية شعبة التي بعد هذه
عن ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام وهذا الثاني صورته مرسل لكن قال في اثنائه
قال قلت بلى فاقتضى انه موصول ووقع في التفسير في وجه اخر عن ابراهيم عن
علقمة قال قدمت الشام في نفر من اصحاب ابن مسعود فسمع بنا ابو الدرداء فاتانا قوله
حتى جلس الى جنبي اي جعل غاية مجيئه جلوسه وعبر بلفظ المضارع مبالغة زاد
الاسماعيلي في روايته فقلت الحمد لله اني لارجو ان يكون الله استجاب دعوتي قوله
قالوا ابو الدرداء لم اقف على اسم القائل قوله قال اوليس عندكم ابن ام عبد يعني عبد
الله بن مسعود ومراد ابي الدرداء بذلك انه فهم عنهم انهم قدموا في طلب العلم فبين
لهم ان عندهم من العلماء مالا يحتاجون معهم الى غيرهم ويستفاد منه ان المحدث
لا يرحل عن بلده حتى يستوعب ما عند مشايخها قوله صاحب النعلين اي نعل النبي
صلى الله عليه وسلم وكان ابن مسعود يحملهما ويتعاهدهما قوله والوساد في رواية شعبة
صاحب السواك بالكاف او السواد بالدال ووقع في رواية الكشميهني هنا السواد ورواية
غيره اوجه والسواد السرار براء يقال ساودته سوادا اي ساررته واصله ادناء السواد
وهو الشخص من السواد قوله والمطهرة في رواية السرخسي والمطهر بغير هاء واغرب
الداودي فقال معناه انه لم يكن يملك من الجهاز غير هذه الاشياء الثلاثة كذا قال
وتعقبه ابن التين كلامه فاصاب وقد روى مسلم عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال له اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي اي سراري وهي خصوصية
لابن مسعود وسياتي في مناقبه قريبا حديث ابي موسى قدمت انا واخي من اليمن
فمكثنا حينا لا نرى الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
لما نرى من دخوله ودخول امه والصواب ما قال غير الداودي ان المراد انه كان يخدم
النبي صلى الله عليه وسلم وانه لشدة ملازمته له لاجل هذه الامور ينبغي ان يكون عنده
من العلم ما يستغني طالبه به عن غيره قوله افيكم بهمزة الاستفهام وفي رواية للكشميهني
وفيكم بواو العطف وفي رواية شعبة اليس فيكم او منكم بالشك في الموضعين قوله الذي
اجاره الله من الشيطان يعني على لسان نبيه في رواية شعبة اجاره الله على لسان نبيه
يعني من الشيطان وزاد في رواية شعبة يعني عمارا وزعم ابن التين انه المراد بقوله
على لسان نبيه قول النبي صلى الله عليه وسلم ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار
وهو محتمل ويحتمل ان يكون المراد بذلك حديث عائشة مرفوعا ما خير عمار بين امرين
الا اختار اشدهما اخرجه الترمذي ولاحمد من حديث ابن مسعود مثله واخرجها
الحاكم فكونه يختار اشد الامرين دائما يقتضي انه قد اجير من الشيطان الذي من شانه الامر بالبغي
وروى البزار من حديث عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملئ ايمانا الى مشاشه
يعني عمارا واسناده صحيح ولابن سعد في الطبقات من طريق الحسن قال قال عمار نزلنا منزلا
فاخذت قربتي ودلوي لاستقي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم سياتيك من يمنعك من الماء فلما
كنت على راس الماء اذا رجل اسود كانه مرس فصرعته فذكر الحديث وفيه قول النبي صلى الله عليه
وسلم ذاك الشيطان فلعل ابن مسعود اشار الى هذه القصة ويحتمل ان تكون الاشارة بالاجارة
المذكورة الى ثباته على الايمان لما اكرهه المشركون على النطق بكلمة الكفر فنزلت فيه
الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقد جاء في حديث اخر ان عمارا ملئ ايمانا الى مشاشه
اخرجه النسائي بسند صحيح والمشاش بضم الميم ومعجمتين الاولى خفيفة وهذه الصفة
لا تقع الا ممن اجاره الله من الشيطان وقد تقدم شرح الحديث الذي اشار اليه ابن التين
في باب التعاون في بناء المسجد مستوفى ولله الحمد قوله او ليس فيكم صاحب سر النبي صلى
الله عليه وسلم الذي لا يعلم احد غيره كذا فيه بحذف المفعول وفي رواية الكشميهني الذي
لا يعلمه والمراد بالسر ما اعلمه به النبي صلى الله عليه وسلم من احوال المنافقين قوله ثم

قال كيف تقرا عبد الله يعني ابن مسعود وسياتي الكلام على ما يتعلق بهذا القدر من القراءة في تفسير
والليل اذا يغشى ان شاء الله تعالى حيث اورده المصنف وفيه زيادة فيما يتعلق به على ما ههنا
تنبيه توارد ابو هريرة في وصف المذكورين مع ابي الدرداء بما وصفهم به وزاد عليه
فروى الترمذي من طريق خيثمة بن عبد الرحمن قال اتيت المدينة فسالت الله ان ييسر
لي جليسا صالحا فيسر لي ابا هريرة فقلت ممن انت قلت من الكوفة جئت التمس الخير فقال
اليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة وابن مسعود صاحب طهور رسول الله صلى الله
عليه وسلم ونعليه وحذيفة صاحب سره وعمار الذي اجاره الله من الشيطان على لسان
نبيه وسلمان صاحب الكتابين قوله مناقب ابي عبيدة بن الجراح كذا اخر ذكره عن
اخوانه من العشرة ولم ار في شيء من نسخ البخاري ترجمة لمناقب عبد الرحمن بن عوف
ولا لسعيد بن زيد وهما من العشرة وان كان قد افرد ذكر اسلام سعيد بن زيد بترجمة في
اوائل السيرة النبوية واظن ذلك من تصرف الناقلين لكتاب البخاري كما تقدم مرارا انه
ترك الكتاب مسودة فان اسماء من ذكرهم هنا لم يقع فيهم مراعاة الافضلية ولا السابقية
ولا الاسنية وهذه جهات التقدم في الترتيب فلما لم يراع واحدا منها دل على انه كتب
كل ترجمة على حدة فضم بعض النقلة بعضها الى بعض حسب ما اتفق وابو عبيدة
اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن اهيب بن ضبة بن الحرث بن فهر يجتمع
مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهر بن مالك وعدد ما بينهما من الاباء متفاوت جدا خمسة
ابا فيكون ابو عبيدة من حيث العدد في درجة عبد مناف ومنهم من ادخل في نسبه بين
الجراح وهلال ربيعة فيكون على هذا في درجة هاشم وبذلك جزم ابو الحسن بن
سميع ولم يذكره غيره وام ابي عبيدة هي من بنات عم ابيه ذكر ابو احمد الحاكم انها اسلمت
وقتل ابوه كافرا يوم بدر ويقال انه هو الذي قتله ورواه الطبراني وغيره من طريق
عبد الله بن شوذب مرسلا ومات ابو عبيدة وهو امير على الشام من قبل عمر بالطاعون
سنة ثماني عشرة باتفاق قوله حدثنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصري السامي
بالمهملة من بني سامة بن لوي وخالد شيخه هو الحذاء قوله ان لكل امة امينا وان امينا
ايتها الامة صورة تصوره النداء لكن المراد فيه الاختصاص اي امتنا مخصوصون
من بين الامم وعلى هذا فهو بالنصب على الاختصاص ويجوز الرفع والامين هو الثقة
الرضي وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزيدا
في ذلك لكن خص النبي صلى الله عليه وسلم كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها فاشعر
بقدر زائد فيها على غيره كالحياء لعثمان والقضاء لعلي ونحو ذلك تنبيه اورد الترمذي
وابن حبان هذا الحديث من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بهذا الاسناد مطولا
واوله ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقراهم لكتاب
الله ابي وافرضهم زيد واعلمهم بالحلال والحرام معاذ الا وان لكل امة امينا الحديث واسناده
صحيح الا ان الحفاظ قالوا ان الصواب في اوله الارسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري
والله اعلم قوله عن صلة بكسر المهملة وتخفيف اللام هو ابن زفر قوله عن حذيفة وقع في
رواية النسائي عن صلة عن ابن مسعود وسياتي بيان ذلك في المغازي وذكر الجياني انه
وقع هنا في رواية القابسي صلة بن حذيفة وهو تحريف قوله لاهل نجران هم اهل بلد
قريب من اليمن وهم العاقب واسمه عبد المسيح والسيد ومن معهما ذكر ابن سعد انهم وفدوا
على النبي صلى الله عليه وسلم في سنة تسع وسماهم وسياتي شرح ذلك مطولا في اواخر المغازي
حيث ذكره المصنف ان شاء الله تعالى ووقع في حديث انس عند مسلم ان اهل اليمن قدموا على
النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة والاسلام فاخذ بيد ابي عبيدة وقال
هذا امين هذه الامة فان كان الراوي تجوز عن اهل نجران بقوله اهل اليمن لقرب نجران
من اليمن والا فهما واقعتان والاول ارجح والله اعلم قوله لابعثن حق امين في رواية غير ابي

ذر

ذر لابعثن عليكم امينا حق امين ولمسلم لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين قوله فاستشرف اصحابه
في رواية مسلم والاسماعيلي فاستشرف لها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي تطلعوا
للولاية ورغبوا فيها حرصا على تحصيل الصفة المذكورة وهي الامانة لا على الولاية من
حيث هي والله اعلم قوله فبعث ابا عبيدة في رواية ابي يعلى قم يا ابا عبيدة فارسله معهم
ووقع في رواية لابي يعلى من طريق سالم عن ابيه سمعت عمر يقول ما احببت الامارة قط
الا مرة واحدة فذكر هذه القصة وقال في الحديث فتعرضت ان تصيبني فقال قم يا ابا
عبيدة قوله ذكر مصعب بن عمير اي ابن هاشم بن عبد الدار بن عبد مناف وقع كذلك
في رواية ابي ذر الهروي وكانه بيض له وقد تقدم من فضائله في كتاب الجنائز انه
لما استشهد لم يوجد له ما يكفن فيه قوله مناقب الحسن والحسين كانه جمعهما لما وقع لهما
من الاشتراك في كثير من المناقب وكان مولد الحسين في رمضان سنة ثلاث من الهجرة
عند الاكثر وقتل يوم عاشوراء سنة احدى وستين بكربلاء من ارض العراق وكان اهل الكوفة
لما مات معاوية واستخلف يزيد كاتبوا الحسين بانهم في طاعته فخرج الحسين اليهم فسبقه
عبيد الله بن زياد الى الكوفة فخذل غالب الناس عنه فتاخروا رغبة ورهبة وقتل
ابن عمه مسلم بن عقيل وكان الحسين قد قدمه قبله ليبايع له الناس ثم جهز اليه
عسكرا فقاتلوه الى ان قتل هو وجماعة من اهل بيته والقصة مشهورة فلا نطيل بشرحها
وعسى ان يقع لنا الالمام بها في كتاب الفتن قوله وقال نافع بن جبير اي ابن مطعم وحديثه
المذكور طرف من حديث تقدم موصولا في البيوع ثم ذكر فيه ثمانية احاديث الاول
حديث ابي بكرة ان ابني سيد وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الفتن وزاد ابو ذر هنا
ابو موسى اسمه اسرائيل بن موسى من اهل البصرة نزل الهند لم يروه عن الحسن غيره
الثاني حديث اسامة بن زيد تقدم في ترجمة اسامة قوله سمعت ابي هو سليمان
التيمي قوله حدثنا ابو عثمان وقع في رواية في الادب من وجه اخر عن معتمر عن
ابيه سمعت ابا تميمة يحدث عن ابي عثمان قال قال الاسماعيلي كان سليمان سمعه
من ابي تميمة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه قلت بل هما حديثان فان
لفظ سليمان عن ابي عثمان اللهم اني احبهما ولفظ سليمان عن ابي تميمة ان كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لياخذني فيقعدني على فخذه ويقعد على الفخذ الاخرى الحسن بن علي
ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما الثالث حديث انس قوله حدثنا جرير
هو ابن حازم عن محمد هو ابن سيرين قوله حدثني محمد بن الحسن بن ابراهيم هو ابن
اشكاب اخو علي قوله اتي عبيد الله بن زياد هو بالتصغير وزياد هو الذي يقال له ابن
ابي سفيان وكان امير الكوفة عن يزيد بن معاوية وقتل الحسين في امارته كما تقدم فاتي
براسه قوله فجعل ينكت في رواية الترمذي وابن حبان من طريق حفصة بنت سيرين
عن انس فجعل يقول بقضيب له في انفه وللطبراني من حديث زيد بن ارقم فجعل يجعل قضيبا
في يده في عينه وانفه فقلت ارفع قضيبك فقد رايت فم رسول الله صلى الله عليه وسلم في
موضعه وله من وجه اخر عن انس نحوه وسياتي قوله وقال في حسنه شيئا في رواية
الترمذي وقال ما رايت مثل هذا حسنا قوله كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه
وسلم اي اشبه اهل البيت وزاد البزار من وجه اخر عن انس قال فقلت له اني رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يلثم حيث تقع قضيبك قال فانقبض قوله وكان مخضوبا اي
الحسين والوسمة بفتح الواو واخطا من ضمها وبسكون المهملة ويجوز فتحها نبت يختضب
به يميل الى سواد وسياتي البحث في ذلك في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى الحديث الرابع
حديث البراء قوله والحسن بن علي وقع عند الاسماعيلي من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة
الحسن والحسين بالشك ثم ذكر ان اصحاب شعبة رووه فقالوا الحسن بغير شك ثم عد منهم
ثمانية الحديث الخامس حديث عقبة بن الحرث هو النوفلي قوله عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن

الحديث هذا هو الصحيح وقال زمعة بن صالح عن ابن ابي مليكة كانت فاطمة تنقز بالقاف والزاي
اي ترقص الحسن بن علي فذكر هذا الحديث واخرجه احمد ويحتمل ان كان حفظه ان يكون
كل من ابي بكر وفاطمة توافقا على ذلك او يكون ابو بكر عرف ان فاطمة كانت تقول ذلك
فتابعها على تلك المقالة قوله بابي شبيه بالنبي تقدم في اول صفة النبي صلى الله عليه
وسلم ووقع عند احمد من وجه اخر عن ابن ابي مليكة قال وكانت فاطمة عليها السلام
ترقص الحسن وتقول بابي شبيها بالنبي ليس شبيها بعلي وفيه ارسال فان كان محفوظا
فلعلها توارد في ذلك مع ابي بكر او تلقى ذلك احدهما من الاخر قوله ليس شبيه بعلي
قال ابن مالك كذا وقع برفع شبيه على ان ليس حرف عطف وهو مذهب كوفي قال
ويجوز ان يكون شبيه اسم ليس ويكون خبرها ضمير متصل حذف استغناء عن لفظه ببينة
ونحوه قوله في خطبته يوم النحر اليس ذو الحجة وقال الطيبي في قوله بابي شبيه بالنبي يحتمل
ان يكون التقدير هو مفدي بابي شبيه فيكون خبرا بعد خبر وفديه بابي شبيه وشبيه
بالنبي خبر مبتدا ثان محذوف وفيه اشعار بتعليله الشبه للفدية وفي قوله شبيه بالنبي
ما قد يعارض قوله علي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لم ار قبله ولا بعده مثله اخرجه
الترمذي في الشمايل والجواب ان يحمل المنفي على عموم الشبه والمثبت على معظمه والله اعلم
الحديث السادس حديث ابن عمر تقدم متنا وسندا وشرحا قريبا في مناقب قرابة رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث السابع قوله لم يكن اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن
بن علي هذا يعارض رواية ابن ابي سيرين الماضية في الحديث الثالث وانه قال في
حق الحسين بن علي كان اشبههم بالنبي صلى الله عليه وسلم ويمكن الجمع بان يكون انس قال
ما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن لانه يومئذ كان اشد شبها بالنبي صلى الله عليه
وسلم من اخيه الحسين واما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد ذلك كما هو ظاهر من
سياقه والمراد من فضل الحسين عليه في الشبه كان من بعدي الحسن ويحتمل ان
يكون كل منهما كان اشد شبها به في بعض اعضايه فقد روى الترمذي وابن حبان
من طريق هاني بن هاني عن علي قال الحسن اشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين
الراس الى الصدر والحسين اشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك ووقع
في رواية عبد الاعلى عن معمر عند الاسماعيلي في رواية الزهري هذه كان اشبههم
وجها بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يويد حديث علي هذا والله اعلم والذين كانوا يشبهون
بالنبي صلى الله عليه وسلم غير الحسن والحسين جعفر بن ابي طالب وابنه عبد الله بن
جعفر وقثم بالقاف ابن العباس بن عبد المطلب وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب
ومسلم بن معتب بن ابي طالب ومن غير بني هاشم السايب بن يزيد المطلبي الجد الاعلى
للامام الشافعي وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمي وكابس بن ربيعة بن عدي
فهولاء عشرة نظم منهم ابو الفتح ابن سيد الناس خمسة فقط انشدنا محمد بن الحسن المعري
عنه بخمسة شبه المختار من مضى باحسن ما حولوا من شبهه الحسن بجعفر وابن عمه
المصطفى قثم وسايب وابي سفيان والحسن وزادهم شيخنا ابو الفضل بن الحسين الحافظ
اثنين وهما الحسين وعبد الله بن عامر بن كريز ونظم ذلك في بيتين وانشدناهما وهما
وسبعة شبهوا بالمصطفى فسما لهم بذلك قدر قدره كبرا وهما سبط النبي صلى الله عليه وسلم
ابو سفيان سايبهم وجعفر وابنه ذو الجود مع قثما وزاد فيهم بعض اصحابنا ثامنا وهو
عبد الله بن جعفر ونظم ذلك في بيتين ايضا وقد زدت فيهما مسلم بن عقيل وكابس
ابن ربيعة فصاروا عشرة ونظمت ذلك في بيتين وهما شبه النبي لعشر سايب وابي
سفيان والحسنين الطاهرين هما وجعفر وابنه ثم ابن عامرهم ومسلم كابس يتلوه مع
قثما وقد وجدت بعد ذلك ان فاطمة عليها السلام كانت تشبهه فيمكن ان يغير من
البيت الاول قوله لعشرة فيجعل لبا وهو بالحساب احد عشر وبنيه الطاهرين هما فيجعل

ثم امهما ثم وجدت ان ابراهيم ولده عليه السلام كان يشبهه فليغير قوله لبا فيجعل لبيب ويبدل
الطاهرين هما الحال امهما ثم وجدت في قصة جعفر بن ابي طالب ان ولديه عبد الله وعونا
كانا شبيها به فيجعل اول البيت شبيه النبي ليج والبيت الثاني وجعفر ولداه وابن عامر
الخ ثم وجدت من نظم الامام ابي الوليد بن الشحنة قاضي حلب ولم اسمعه منه وخمس
عشر لهم بالمصطفى شبه سبطاه وابنا عقيل سايب قثم وجعفر وابنه عبدان مسلم ابو سفيان
كابس نعيم بن النحام فزاد ابن عقيل الثاني ونعيم وابن النحام واخل ممن ذكرته بابن جعفر
الثاني واراد هو بقوله عبدان تثنية عبد وهما عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الحرث
ولو كان اراد اسما مفردا لم يتم له خمسة عشر وقد تعقب قوله ابنا عقيل بالنسبة مع قوله
ومسلم لان مسلما هو ابن عقيل ثم وجدت الجواب عنه يوخذ مما ذكره ابو جعفر بن
حبيب ان مسلم بن معتب بن ابي لهب كان ممن يشبه ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان
في ثقاته ومحمد بن عقيل ذكره المزي في تهذيبه وذكر في المحبر ان عبد الله بن الحرث
ابن نوفل بن الحرث ابن عبد المطلب الملقب ببه كان يشبه وذكر ذلك عبد البر في الاستيعاب
ايضا واراد ابن الشحنة بقوله عثم ترخيم عثمان واعتمد على ما جاء في حديث عايشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لابنته ام كلثوم لما زوجها عثمان انه اشبه الناس بجدك ابراهيم وابيك
محمد وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي في ترجمة عمرو بن الازهر احد رواته وهو وشيخه
خالد بن عمرو كذبهما الايمة وانفرد بهذا الحديث والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك
واراد بابن النحام علي بن علي بن نجاد بن رفاعة واعتمد على ما ذكر ابن سعد عن عثمان
انه كان يشبه وهذا تابعي صغير متاخر عن الذين تقدم ذكرهم فلذلك لم اعول عليه وعلى
تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل وابراهيم
بن عبد الله بن الحسن بن علي ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين
بن علي فكل من هولاء مذكور في كتب الانساب انه كان يشبه حتى ان يحيى المذكور كان
يقال له الشبيه لاجل ذلك والمهدي الذي يخرج في اخر الزمان جا انه يشبه ويواطي اسمه
اسم النبي صلى الله عليه وسلم واسم ابيه وذكر ابن حبيب انه محمد بن جعفر بن ابي طالب وهو
غلط لانه وقع في الخبر الذي تقدم في جعفر انه قال في حق محمد بن جعفر يشبه عمه ابي
طالب وقد سلم ابن الشحنة منه وقد غيرت بيتي هكذا شبه النبي ليه سايب وابي سفيان
والحسنين الخال امهما وجعفر ولديه وابن عامر كابس ويخلى عقيل ثم قثما فاقتصر على ثلاثة
عشر ممن ذكرهم ابن الشحنة وابدلتهما باثنين فوفيت عدة مع السلامة مما تعقب عليه
والله الموفق وذكر ابن يونس في تاريخ مصر عبد الله بن ابي طلحة الخولاني وانه شهد فتح
مصر وامره عمر بان لا يمشي الا مقنعا لانه كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم قال وكانت
له عبادة وفضل وفي قصة الكاهنة مع اويس انها قالت لهم اشبه الناس بصاحب المقام
اي ابراهيم الخليل هذا تشير الى محمد صلى الله عليه وسلم قوله وقال عبد الرزاق الخ وصله
احمد وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق واخرجه الترمذي من روايته وقصد البخاري
بهذا التعليق بيان سماع الزهري له من انس الحديث الثالث حديث ابن عمر قوله عن
محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله البصري الضبي ويقال انه تميمي وقد قال شعبة
مرة حدثني محمد بن ابي يعقوب وكان سيد بني تميم وهو ثقة باتفاق قوله سمعت ابن
ابي نعم بضم النون وسكون المهملة وهو عبد الرحمن يكنى ابا الحكم البجلي قوله وساله عن المحرم
في رواية مهدي بن ميمون عن ابن ابي يعقوب كما سياتي في الادب وساله رجل ووقع
في بعض النسخ من رواية ابي ذر الهروي وسالته فان كانت محفوظة فقد عرف اسم
السايل لكن يبعده ان في رواية جرير بن حازم عن محمد ابن ابي يعقوب عند الترمذي
ان رجلا من اهل العراق سال وفي رواية لاحمد وانا جالس عنده ونحوها في رواية مهدي
المذكورة في الادب قوله قال شعبة احسبه يقتل الذباب ووقع عند ابي داود الطيالسي

عن شعبة بغير شك وفي رواية جرير بن حازم المذكورة سأل ابن عمر عن دم البعوض
يصيب الثوب وكذا هو في رواية مهدي بن ميمون المذكورة ويحتمل ان يكون السوال
وقع عن الامرين والله قوله فقال اهل العراق يسالون عن الذباب في رواية ابي داود
فقال يا اهل العراق يسالوني عن الذباب او ورد ابن عمر هذا متعجبا من حرص اهل
العراق على السوال عن الشي اليسير وتفريطهم في الشي الجليل قوله هما ريحانتاي
كذا للاكثر بالتثنية وللاصيلي ريحاني بالافراد والتذكير شبههما بذلك لان الولد يشم
ويقبل ووقع في رواية جرير بن حازم ان الحسن والحسين هما ريحانتاي وعند الترمذي
من حديث انس انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه
وفي رواية الطبراني في الاوسط من طريق ابي ايوب قال دخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين يلعبان بين يديه فقلت اتحبهما يا رسول الله
قال وكيف لا وهما ريحانتاي من الدنيا اشمهما قوله مناقب بلال بن رباح بفتح الراء
والموحدة واخره مهملة وقد تقدم في باب البيع والشرى مع المشركين من البيوع بيان
الاختلاف في كيفية شراه وذكر ابن سعد انه كان من مولدي السراة واسم امه حمامة
وكانت لبعض بني جمح وجاء عن انس عند الطبراني وغيره انه حبشي وهو المشهور
وقيل نوبي قوله مولى ابي بكر روى ابو بكر بن ابي شيبة باسناد صحيح عن قيس بن ابي
حازم قال اشترى ابو بكر بلالا بخمس اواق وهو مدفون بالحجارة قوله وقال النبي صلى
الله عليه وسلم سمعت دف نعليك في الجنة هو طرف من حديث اورده في صلاة الليل
وقد تقدم شرحه قوله كان عمر يقول ابو بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا قال ابن
التين يعني ان بلالا من السادة ولم يرد انه افضل من عمر وقال غيره السيد الاول حقيقة
والثاني قاله عمر تواضعا على سبيل المجاز او ان السادة لا تثبت الافضلية فقد قال ابن
عمر ما رايت اسود من معاوية مع انه راى ابا بكر وعمر قوله حدثنا اسماعيل هو ابن
ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم قوله ان بلالا قال لابي بكر كان قوله ذلك لابي
بكر في خلافة ابي بكر وقد وقع ذلك صريحا في رواية احمد عن ابي اسامة عن اسماعيل
بلفظ قال بلال لابي بكر حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فدعني وعمل
الله في رواية الكشميهني وعملي لله وفي رواية ابي اسامة فذرني اعمل لله وذكر ابن
سعد في الطبقات في هذه القصة من الزيادة انه قال رايت افضل عمل المومن الجهاد
فاردت ان ارابط في سبيل الله وان ابا بكر قال لبلال انشدك الله وحقي فاقام معه
بلال حتى توفي فلما مات اذن له عمر فتوجه الى الشام مجاهدا ثم مات في طاعون عمواس
سنة ثمان عشرة وقيل مات سنة عشرين والله اعلم وكانت وفاته بدمشق ودفن بباب
الصغير وبهذا جزم النووي وقيل دفن بباب كيسان وقيل بداريا وقيل بحلب ورده المنذري
وقال الذي مات بحلب اخوه خالد وزعم ابن السمعاني ان بلالا مات بالمدينة وغلطوه
قوله ذكر ابن عباس اي عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم النبي صلى الله عليه
وسلم يكنى ابا العباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ومات بالطايف سنة ثمان وستين وكان
من علماء الصحابة حتى كان عمر يقدمه مع الاشياخ وهو شاب اورد فيه حديثه قال ضمني
النبي صلى الله عليه وسلم اليه وقال اللهم علمه الحكمة وفي لفظ الكتاب وهو يويد من فسر
الحكمة هنا بالقران وقد استوعب ما قيل في تفسيرها في اوايل كتاب العلم وقد تقدم هذا
الحديث في كتاب العلم وفي الطهارة مع بيان سببه وبيان من زاد فيه وعلمه التاويل وهذه
اللفظة اشتهرت على الالسنة اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل حتى نسبها بعضهم
للصحيحين ولم يصب والحديث عند احمد بهذا اللفظ من طريق ابن خثيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس وعند الطبراني من وجهين اخرين واوله في هذا الصحيح من طريق عبيد
الله بن ابي يزيد عن ابن عباس دون قوله وعلمه التاويل واخرجها البزار من طريق شعيب

ابن بشر عن عكرمة بلفظ اللهم علمه تاويل القران وعند احمد من وجه عن عكرمة اللهم اعط
ابن عباس الحكمة وعلمه التاويل واختلف في المراد بالحكمة هنا فقيل الاصابة في القول
وقيل الفهم عن الله وقيل ما يشهد العقل بصحته وقيل نور يفرق به بين الالهام والوسواس
وقيل سرعة الجواب بالصواب وقيل غير ذلك وكان ابن عباس من اعلم الصحابة بتفسير
القران روى يعقوب بن سفيان في تاريخه باسناد صحيح عن ابن مسعود قال لو ادرك
ابن عباس اسناننا ما عاشره منا رجل وكان يقول نعم ترجمان القران ابن عباس وروى
هذه الزيادة ابن سعد من وجه اخر عن عبد الله بن مسعود وروى ابو زرعة الدمشقي
في تاريخه عن ابن عمر قال هو اعلم الناس بما انزل الله على محمد واخرج ابن خيثمة نحوه
باسناد حسن وروى يعقوب ايضا باسناد صحيح عن ابي وايل قال قرا ابن عباس
سورة النور ثم جعل يفسرها فقال رجل لو سمعت هذا الديلم لاسلمت ورواه ابو نعيم
في الحلية من وجه اخر بلفظ سورة البقرة وزاد انه كان على الموسم يعني سنة خمس
وثلاثين كان عثمان ارسله لما حصر قوله مناقب خالد بن الوليد اي ابن المغيرة بن
عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بفتح التحتانية والقاف والمثلثة ابن مرة بن كعب
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر جميعا في مرة بن كعب يكنى ابا سليمان
وكان من فرسان الصحابة اسلم بين الحديبية والفتح ويقال قبل غزوة موتة بشهرين
وكانت في جمادى سنة ثمان ومن ثم جزم مغلطاي بانها كانت في صفر وكان الفتح بعد ذلك
في رمضان وحكى ابن ابي خيثمة انه اسلم سنة خمس وهو غلط فانه كان بالحديبية طليعة
للمشركين وهي في ذي القعدة سنة ست وقال الحاكم اسلم سنة سبع زاد غيره وقبل عمرة
القضاء والراجح الاول وما وافقه وقد اخرج سعيد بن منصور عن هشيم عن عبد الحميد
بن جعفر عن ابيه ان خالد بن الوليد فقد قلنسوة فقال اعتمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحلق راسه فابتدر الناس شعره فسبقتهم الى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة
فلم اشهد قتالا وهي معي الا رزقت النصر وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم عدة
مشاهد ظهرت فيها نجابته ثم كان قتل اهل الردة على يديه ثم فتوح البلاد الكبار
ومات على فراشه سنة احدى وعشرين وبذلك جزم ابن نمير وذلك في خلافة عمر بحمص
وينقله عن دحيم انه قال مات بالمدينة وغلطوه ووقع في كلام ابن التين وتبعه بعض
الشراح في شي يدل على انه مات في خلافة ابي بكر وهو غلط قبيح اشد من غلط دحيم
وذلك انه قال قال الصديق لما احتضر خالد ان النسوة يبكين دعهن يهرقن دموعهن
على ابي سليمان فهل قامت النساء عن مثله انتهى قلت وبعض هذا الكلام
منقول عن عمر في حق خالد كما مضى في كتاب الجنايز وفيه ذكر اللقلقة ثم اورد حديث
انس في اهل موتة والغرض منه قوله حتى اخذها يعني الراية سيف من سيوف
الله فان المراد به خالد ومن يومئذ سمي سيف الله وقد اخرج ابن حبان والحاكم
من حديث عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توذوا
خالدا فانه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار وسياتي شرح هذه الغزوة
في المغازي ان شاء الله تعالى قوله مناقب سالم مولى ابي حذيفة اي ابن عتبة بن
ربيعة بن عبد شمس وكان مولاه ابو حذيفة بن عتبة من اكابر الصحابة وشهد
بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقتل ابوه يومئذ كافرا فساءه ذلك فقال كنت ارجو
ان يسلم لما كنت ارى من عقله واستشهد ابو حذيفة باليمامة واما سالم فكان من
السابقين الاولين وقد اشير في هذا الحديث الى انه كان عارفا بالقران وسبق
في كتاب الصلاة انه كان يوم المهاجرين تبعا لما قدموا من مكة وشهد سالم بدرا
وما بعدها فيقال ان اسم ابيه معقل وكان مولى لامراة من الانصار فتبناه ابو حذيفة
لما تزوجها فنسب اليه وسياتي بيان ذلك في الرضاع واستشهد سالم باليمامة ايضا

قوله ذكر بالضم ولم اعرف اسم فاعله قوله عبد الله اي ابن مسعود وعبد الله بن عمرو اي ابن العاص
قوله فبدا به فيه ان التقديم يفيد الاهتمام وقوله لا ادري بدا بابي او بمعاذ فيه ان الواو تقتضي
الترتيب ظاهرا وتخصيص هولاء الاربعة باخذ القران عنهم اما لانهم كانوا اكثر ضبطا له
واتقن لادايه او لانهم تفرغوا لاخذه منه مشافهة وتصدوا لادايه من بعده فلذلك
ندب الى الاخذ عنهم لانه لم يجمعه غيرهم قوله مناقب عبد الله بن مسعود هو ابن مسعود ابن
غافل بن حبيب بن شمخ من بني هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر مات ابوه في الجاهلية واسلمت
امه وصحبت فلذلك ينسب اليها احيانا وكان هو من السابقين وقد روى ابن حبان من
طريقه انه كان سادس ستة في الاسلام وهاجر الهجرتين وسياتي في غزوة بدر شهوده اياها
وولي بيت المال بالكوفة لعمر وعثمان وقدم في اواخر عمره المدينة ومات في خلافة عثمان
سنة اثنتين وثلاثين وقد جاوز الستين وكان من علماء الصحابة وممن انتشر علمه بكثرة اصحابه
والاخذين عنه ثم اورد المصنف فيه حديث عبد الله ابن عمرو المذكور قبله وزاد في اوله حديثه
تقدم في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وكان بعض الرواة سمعه مجموعا فاورده كذلك ثم اورد
حديث ابي الدرداء المذكور في مناقب عمار وحذيفة انفا ثم حديث حذيفة ما اعلم احدا اقرب
سمتا وخشوعا وهديا اي طريقة ودلا بفتح المهملة والتشديد اي سيرة وحالة وهيئة وكانه
ماخوذ مما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله قوله من ابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود وكانت
امه تكنى ام عبد وقد ذكرت في الحديث الذي بعده حديث ابي موسى وتقدم التنبيه
عليه في مناقب عمار وقد روى الحاكم وغيره من طريق ابي وائل عن حذيفة قال لقد
علم المحفوظون من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الى الله وسيلة
يوم القيامة قوله في حديث ابي موسى قدمت انا واخي تقدم بيان اسمه في مناقب
ابي بكر الصديق وقوله ما نرى حال من فاعل مكثنا او صفة لقوله حينا والحديث دال
على ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستلزم ثبوت فضله قوله ذكر معاوية اي ابن ابي
سفيان واسمه صخر ويكنى ابا حنظلة بن حرب بن امية بن عبد شمس اسلم قبل الفتح واسلم ابواه
بعده وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وكتب له وولي امرة دمشق عن عمر بعد موت اخيه يزيد بن
ابي سفيان سنة تسع عشرة واستمر عليها بعد ذلك الى خلافة عثمان ثم زمان محاربته لعلي
وللحسن ثم اجتمع عليه الناس في سنة احدى واربعين الى ان مات سنة ستين فكانت
ولايته ما بين امارة ومحاربة ومملكة اكثر من اربعين سنة متوالية قوله حدثنا المعافى
هو ابن عمران الازدي الموصلي يكنى ابا مسعود وكان من الثقات النبلاء وقد لقي بعض
التابعين وتلمذ لسفيان الثوري وكان يلقب ياقوتة العلماء وكان الثوري شديد التعظيم
له مات سنة خمس او ست وثمانين ومائة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وموضع
اخر تقدم في الاستسقاء وفي الرواة اخر يقال له المعافى بن سليمان اصغر من هذا ووهم
من عكس ذلك على ما يظهر من كلام ابن التين ومات المعافى بن سليمان سنة اربع وثلاثين
ومائتين اخرج له النسائي وحده واخرج للمعافى بن عمران مع البخاري ابو داود والنسائي
قوله وعبيده مولى لابن عباس هو كريب روى ذلك محمد بن نصر المروزي في كتاب
الوتر له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن كريب واخرج من طريق
علي بن عبد الله بن عباس قال بت مع ابي عند معاوية فرايته اوتر بركعة فذكرت ذلك
لابي فقال يا بني هو اعلم قوله فقال دعه فيه حذف يدل عليه السياق تقديره فاتى ابن
عباس فحكى له ذلك فقال دعه وقوله دعه اي اترك القول فيه والانكار عليه فانه قد صحب
اي فلم يفعل شيئا الا بمستند وفي قوله في الرواية الاخرى اصاب انه فقيه ما يؤيد ذلك ولا
التفات الى قول ابن التين ان الوتر بركعة لم يقل بها الفقهاء لان الذي نفاه قول الاكثر وقد ثبت في عدة
احاديث نعم الافضل ان تتقدمها شفع واقله ركعتان واختلف انما الافضل وصلها بها او
فصلها وذهب الكوفيون الى شرطية وصلهما وان الوتر بركعة لا يجزئ وشهرة ذلك يغني عن

الاطالة

الاطالة فيه ثم اورد حديث معاوية في النهي عن الصلاة بعد العصر والغرض منه قوله لقد صحبنا
النبي صلى الله عليه وسلم والكلام على الصلاة بعد صلاة العصر تقدم في مكانه من كتاب الصلاة
تنبيه عبر البخاري في هذه الترجمة بقوله ذكر ولم يقل فضيلة ولا منقبة لكون الفضيلة لا توجد
من حديث الباب لان ظاهر شهادة ابن عباس له بالفقه والصحبة دالة على الفضل الكثير
وقد صنف ابن ابي عاصم جزءا في مناقبه وكذلك ابو عمر غلام ثعلب وابو بكر النقاش واورد
ابن الجوزي في الموضوعات بعض الاحاديث التي ذكروها ثم ساق عن اسحاق بن راهويه
انه قال لم يصح في فضائل معاوية شيء فهذه النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ
منقبة اعتمادا على قول شيخه لكنه بدقيق نظره استنبط ما يدفع به رؤوس الروافض
وقصة النسائي في ذلك مشهورة وكانه اعتمد ايضا على قول شيخه اسحاق وكذلك في
قصة الحاكم واخرج ابن الجوزي ايضا من طريق عبد الله بن احمد بن حنبل سالت ابي
ما تقول في علي ومعاوية فاطرق ثم قال اعلم ان عليا كان كثير الاعداء ففتش اعداؤه
له عيبا فلم يجدوا فعمدوا الى رجل قد حاربه فاطروه كيادا منهم لعلي فاشار بهذا الى
ما اختلقوه لمعاوية من الفضائل مما لا اصل له وقد ورد في فضائل معاوية احاديث
كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الاسناد وبذلك جزم اسحاق بن راهويه والنسائي
وغيرهما والله اعلم قوله مناقب فاطمة اي بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله
عنها وامها خديجة عليها السلام ولدت فاطمة في الاسلام وقيل قبل البعثة وتزوجها
علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة الثانية وولدت له وماتت سنة احدى عشرة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة وقيل عاشت
بعده ثمانية وقيل ثلاثة وقيل شهرا واحدا ولها اربع وعشرون سنة وقيل غير ذلك فقيل
احدى وقيل خمس وقيل تسع وقيل عاشت ثلاثين سنة وسياتي من مناقب فاطمة في ذكر
امها خديجة في اول السيرة النبوية واقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من
نساء عصرها ومن بعدهن ما ذكر من قوله صلى الله عليه وسلم انها سيدة نساء العالمين الا مريم
وانها رزئت بالنبي صلى الله عليه وسلم دون غيرها من بناته فانهن متن في حياته فكن
في صحيفته ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها وكنت اقول ذلك استنباطا الى ان وجدته
منصوصا قال ابو جعفر الطبري في تفسير ال عمران من التفسير الكبير من طريق فاطمة
بنت الحسين بن علي ان جدتها فاطمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وانا
عند عائشة فناجاني فبكيت ثم ناجاني فضحكت فسالتني عائشة عن ذلك فقلت
لقد عجلت اخبرك بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركتني فلما توفي سالتني فقلت
ناجاني فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقران مرتين وانه قال احسب اني ميت
في عامي هذا وانه لم ترزأ امراة من نساء العالمين مثل ما رزئت فلا تكوني دون امراة منهن
صبرا فبكيت فقال انت سيدة نساء اهل الجنة الا مريم فضحكت قلت واصل الحديث
في الصحيح بدون هذه الزيادة قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل
الجنة هو طرف من حديث وصله المولف في علامات النبوة وعند الحاكم من حديث حذيفة
بسند جيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ملك وقال ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وقد تقدم
في اواخر احاديث الانبياء ما ورد في بعض طرقه من ذكر مريم عليها السلام وغيرها مشاركا لها في
ذلك قوله عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة كذا رواه عنه عمرو بن دينار وتابعه
الليث وابن لهيعة وغيرهما ورواه ايوب عن ابن ابي مليكة فقال عن عبد الله بن الزبير
اخرجه الترمذي وصححه وقال يحتمل ان يكون ابن ابي مليكة سمعه منهما جميعا ورجح الدارقطني
وغيره طريق المسور والاول اثبت بلا ريب لان المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة
قد تقدمت في باب اصهار النبي صلى الله عليه وسلم نعم يحتمل ان يكون ابن الزبير سمع هذه فقط
او سمعها من المسور فارسلها قوله بضعة بفتح الموحدة وحكي ضمها وكسرها ايضا وسكون المعجمة

اي قطعة لحم قوله فمن اغضبها اغضبني استدل به السهيلي على ان من سبها فانه يكفر
وتوجيهه انها تغضب ممن سبها وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن اغضبه صلى الله
عليه وسلم يكفر وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى وسياتي بقية ما يتعلق بفضلها في ترجمة
والدتها خديجة ان شا الله تعالى وفيه انها افضل بنات النبي صلى الله عليه وسلم واما
ما اخرجه الطحاوي وغيره من حديث عايشة في قصة مجي زيد بن حارثة بزينب بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة وفي اخره قال النبي صلى الله عليه وسلم هي افضل
بناتي اصيبت في فقد اجاب عنه بعض الايمة بتقدير ثبوته فان ذلك كان متقدما ثم
وهب الله لفاطمة من الاحوال السنية والكمال ما لم يشركها فيه احد من نسا هذه الامة
مطلقا والله اعلم وقد مضى تقرير افضليتها في ترجمة مريم من احاديث الانبيا وياتي ايضا
في ترجمة خديجة ان شا الله تعالى قوله فضل مناقب عايشة رضي الله عنها هي الصديقة
بنت الصديق وامها ام رومان تقدم ذكرها في علامات النبوة وكان مولدها في الاسلام
قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات النبي صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر
عاما وقد حفظت عنه شيا كثيرا وعاشت بعده قريبا من خمسين سنة فاكثر الناس
الاخذ عنها ونقلوا عنها من الاحكام والاداب شيا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية
منقولة عنها رضي الله عنها وكان موتها في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين وقيل
في التي بعدها ولم تلد للنبي صلى الله عليه وسلم شيا على الصواب وسالته ان تكتني فقال اكتني
بابن اختك فاكتنت ام عبد الله واخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عايشة انه
كنا هابن لك لما احضر النبي بن الزبير لتحنكه فقالت هو عبد الله وانت ام عبد الله قالت
فلم ازل اكنى بها ثم ذكر عنه المصنف احاديث الاول قوله يا عايش بفتح الشين ويجوز فتحها
وكذا يجوز ذلك في كل اسم مرخم قوله ترى ما لا ارى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو من قول عايشة وقد استنبط بعضهم من هذا الحديث فضل خديجة على عايشة لان
الذي ورد في حق خديجة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبريل يقرئك السلام
من ربك واطلق هنا من جبريل نفسه وسياتي تقريره لك في مناقب خديجة الحديث
الثاني حديث ابي موسى كمل بتثليث الميم من الرجال كثير تقدم الكلام عليه في قصة
موسى عليه السلام عند الكلام على هذا الحديث في ذكر اسية امراة فرعون وتقرير
ان قوله وفضل عايشة الخ لا يستلزم ثبوت الافضلية المطلقة وقد اشار ابن حبان
الى ان افضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنسا النبي صلى الله عليه
وسلم حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعا بين هذا الحديث وبين حديث
افضل نسا اهل الجنة خديجة وفاطمة الحديث وقد اخرجه الحاكم بهذا اللفظ من
حديث ابن عباس وسياتي في مناقب خديجة من حديث علي مرفوعا خير نسايها خديجة
وياتي بقية الكلام عليه ان شا الله تعالى وقوله كفضل الثريد زاد معمر من وجه مرسل بالنحم
وهو اسم الثريد الكامل وعليه قول الشاعر اذا ما الخبز تادمه بلحم فذاك امانة الله الثريد الحديث
الثالث حديث انس فضل عايشة على النسا كفضل الثريد وهو طرف من الحديث الذي
قبله وكان المصنف اخذ منه لفظ الترجمة فقال فضل عايشة ولم يقل مناقب ولا ذكر كما قال في
غيرها الحديث الرابع حديث ابن عباس قوله ان عايشة اشتكت اي ضعفت قوله
تقدمين بفتح الدال على فرط بفتح الفا والرا بعدها مهملة وهو المتقدم من كل شي قال ابن
التين انه قطع لها بدخول الجنة اذ لا يقول ذلك الا بتوقيف وقوله على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بدل بتكرير العامل وسياتي بقية الكلام على هذا الحديث في تفسير سورة النور
الحديث الخامس حديث عمار اني لاعلم انها زوجته اي زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في
الدنيا والاخرة وعند ابن حبان من طريق سعيد بن كثير عن ابيه حدثتنا عايشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لها اما ترضين ان تكوني زوجتي في الدنيا والاخرة فلعل عمارا كان سمع هذا الحديث

من

من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله في الحديث تتبعونه او اياها قيل الضمير لعلي لانه الذي
كان عمار يدعو اليه والذي يظهر انه لله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة
الامام وعدم الخروج عليه ولعله اشار الى قوله تعالى وقرن في بيوتكن فانه امر حقيقي
خوطب به ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا كانت ام سلمة تقول لا يحركني ظهر بعير
حتى القى النبي صلى الله عليه وسلم والعذر عن عايشة في ذلك انها كانت متاولة هي وطلحة
والزبير وكان مرادهم ايقاع الاصلاح بين الناس واخذ القصاص من قتلة عثمان
رضي الله عنهم اجمعين وكان راي علي الاجتماع على الطاعة وطلب اوليا المقتول القصاص
ممن ثبت عليه القتل بشروطه الحديث السادس حديث عايشة في قصة القلادة
وقد تقدم شرحه مستوفى في اول كتاب التيمم قال ابن التين ليست هذه اللفظة بمحفوظة
يعني انهم اتوا بالعقد اي ان المحفوظ قولها فاثرنا البعير فوجدنا العقد تحته الحديث
السابع قوله عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه جعل
يدور الحديث وهذا صورته مرسل ولكن تبين انه موصول عن عايشة في اخر
الحديث حيث قال فقالت عايشة فلما كان يومي سكن وسياتي في الوفاة من وجه
اخر موصولة كله وياتي سائر شرحه هناك ان شا الله تعالى قال الكرماني قوله سكن
اي مات او سكت عن ذلك القول قلت الثاني هو الصحيح والاول خطا صريح
قال ابن التين في الرواية الاخرى يعني اذن له ان يقيم عند عايشة فظاهره يخالف
هذا ويجمع باحتمال ان يكن اذن له بعد ان صار الى يومها يعني فيتعلق الاذن به
بالمستقبل وهو جمع حسن الحديث الثامن حديثها في ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم
يوم عايشة وفيه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امراة منكن غيرها وقد تقدم
الكلام عليه مستوفى في كتاب الهبة وقوله في اوله حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
كذا للاكثر ووقع في رواية القابسي وعبدوس عن ابي زيد المروزي عبيد الله بالتصغير
والصواب بالتكبير وقوله في هذه الرواية فقال يا ام سلمة لا توذيني في عايشة فانه
والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امراة منكن غيرها ووقع في الهبة وان الوحي لم ياتني
وانا في ثوب امراة الا عايشة فقلت اتوب الى الله وفي هذا الحديث منقبة عظيمة
لعايشة وقد استدل به على فضل عايشة على خديجة وليس ذلك بلازم لامرين
احدهما احتمال ان لا يكون اراد ادخال خديجة وان المراد بقوله منكن المخاطبة وهي ام
سلمة ومن ارسلها ومن كان موجودا حينيذ من النسا والثاني على تقدير ارادة
الدخول فلا يلزم من ثبوت خصوصية شي من الفضايل ثبوت الفضل المطلق لحديث
ابي وكما في وافرضكم زيد ونحو ذلك ومما يسال عنه الحكمة في اختصاص عايشة بذلك
فقيل لمكان ابيها وانه لم يكن يفارق النبي صلى الله عليه وسلم في اغلب احواله فسرى
سره لابنته مع ما كان لها من مزيد حبه صلى الله عليه وسلم وقيل انها كانت تبالغ
في تنظيف ثيابها التي تنام مع النبي صلى الله عليه وسلم والعلم عند الله وسياتي مزيد
لهذا في ترجمة خديجة ان شا الله تعالى قال السبكي الكبير الذي ندين الله به ان فاطمة
افضل ثم خديجة ثم عايشة والخلاف شهير ولكن الحق احق ان يتبع وقال ابن تيمية
جهات الفضل بين خديجة وعايشة متقاربة وكانه راى التوقف وقال ابن القيم
ان اريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذاك امر لا يطلع عليه فان عمل القلوب افضل
من عمل الجوارح وان اريد كثرة العلم فعايشة لا محالة وان اريد شرف الاصل ففاطمة
لا محالة وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير اخواتها وان اريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة
وحدها قلت امتازت فاطمة عن اخواتها بانهن متن في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
كما تقدم واما ما امتازت به عايشة من فضل العلم فان لخديجة ما يقابله وهي انها اول من
اجاب الى الاسلام ودعا اليه واعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل اجر من

جابعدها فله بقدر قدر ذلك الا الله وقيل انعقد الاجماع علي فضلية فاطمة وبقي الخلاف بين عايشة
وخديجة **فرع** ذكر الرامعي ان ازواج النبي صلي الله عليه وسلم افضل نسا هذه الامة فان استثنت
فاطمة لكونها بضعة فاخواتها شاركتها وقد اخرج الطحاوي والحاكم بسند جيد عن عايشة ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال في حق زينب ابنته لما اوذيت عند خروجها من مكة هي افضل بناتي
اصيبت في وقد وقع في حديث خطبة عثمان حفصة زيادة في مسند ابي يعلي تزوج عثمان
خيرا من حفصة وتزوج حفصة خيرا من عثمان والجواب عن قصة زينب تقدم ويحتمل
ان يقدر من كان قبل ذلك قبل ان يحصل لفاطمة جهة التفضيل التي امتازت بها عن
غيرها من اخواتها كما تقدم قال ابن التين فيه ان الزوج لا يلزمه التسوية في النفقة
بل يفضل من يشا بعد ان يقوم للاخري بما يلزمه لها قال ويمكن ان لا يكون فيها دليل لاحتمال
ان يكون من خصايصه كما قيل ان القسم لم يكن واجبا عليه وانما كان تبرعا به **قوله مناقب
الانصار** هو اسم اسلامي سمي النبي صلي الله عليه وسلم به الاوس والخزرج ينتسبون الي الخزرج بن
حارثة وهما ابنا قيلة وهي اسم امهم وابوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجتمع اليه انساب
الازد وقوله والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم الاية تقدم شرحه في اول مناقب عثمان
وزعم محمد بن الحسن بن زبالة ان الايمان اسم من اسما المدينة واحتج بالاية ولا حجة له
فيها **قوله** حدثنا مهدي هو ابن ميمون **قوله** غيلان بن جرير هو المعولي بكسر الميم وسكون
العين المهملة وفتح الواو بعدها لام ومعولة بطن من الازد ونسبه ابن حبان ضبيا وهو
وهم وهو تابعي ثقة قليل الحديث ليس له عند انس شي الا في البخاري وتقدم له حديث
في الصلاة ويأتي له اخر في الرقاق **قوله** قلت لانس ارايت اسم الانصار يعني اخبرني
عن تسمية الاوس والخزرج الانصار **قوله** كنا ندخل كذا في هذه الرواية بغير اداة عطف
وهو من كلام غيلان لا من كلام انس وسياتي بعد قليل قبل باب القسامة في الجاهلية من
وجه اخر عن مهدي بن ميمون عن غيلان قال كنا ناتي انس بن مالك الحديث ولم يذكر
ما قبله **قوله** كنا ندخل علي انس اي بالبصرة **قوله** ويقبل علي اي يخاطبني **قوله** فعل قومك
كذا اي يحكي ما كان من ماثرهم في المغازي ونصر الاسلام **قوله** كان يوم بعاث بضم الموحدة
وتخفيف المهملة واخره مثلثة وحكي العسكري ان بعضهم رواه عن الخليل بن احمد وصحفه
بالغين المعجمة وذكر الازهري ان الذي صحفه الليث الراوي عن الخليل وحكي القزاز في
الجامع انه يقال بفتح اوله ايضا وذكر عياض ان الاصيلي رواه بالوجهين اي بالعين المهملة
والمعجمة وان الذي وقع في رواية ابي ذر بالغين المعجمة وجها واحدا ويقال ان ابا عبيدة
ذكره بالمعجمة ايضا وهو مكان ويقال حصن وقيل مزرعة عند بني قريظة علي ميلين
من المدينة كانت به وقعة بين الاوس والخزرج قتل كان فيها كثير منهم وكان رئيس
الاوس فيه حضير والد اسيد بن حضير وكان يقال له حضير الكتائب وبه قتل وكان
رئيس الخزرج يوميذ عمرو بن النعمان البياضي فقتل فيها ايضا وكان النصر فيها اولا للخزرج
ثم ثبتهم حضير فرجعوا وانتصرت الاوس وجرح حضير يوميذ فمات منها وذلك قبل الهجرة
بخمس سنين وقيل باربع وقيل باكثر والاول اصح وذكر ابو الفرج الاصبهاني ان سبب ذلك انه
كان من قاعدتهم ان الاصيل لا يقتل بالحليف فقتل رجل من الاوس حليفا للخزرج فارادوا
ان يقيدوه فامتنعوا فوقعت عليهم الحرب لاجل ذلك فقتل فيها من اكابرهم من كان لا يومن ان
يتكبر ويانف ان يدخل في الاسلام حتي لا يكون تحت حكم غيره وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد
الله بن ابي بن سلول وقصته في ذلك مشهورة مذكورة في هذا الكتاب وغيره **قوله** سرواتهم
بفتح المهملة والراء والواو اي خيارهم والسروات جمع السراة بفتح المهملة وتخفيف الراء والسراة
جمع سري وهو الشريف **قوله** وجرحوا كذا للاكثر بضم الجيم والراء المكسورة مثقلة ومخففة ثم مهملة
وللمستملي بجيمين مخففا اي اضطرب قولهم جرج الخاتم اذا حاله في الكف وعند ابن ابي صفرة
بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو ضيق الصدر وللمستملي وعبدوس والقابسي وخرجوا بفتح الخاء وفتح

الا من الخروج وصواب ابن الاثير الاول وصوب غيره الثالث والله اعلم **قوله** يوم فتح مكة
اي عام فتح مكة لان الغنايم المشار اليها كانت غنايم حنين وكان ذلك بعد الفتح بشهرين
قوله واعطي قريشا هي جملة حالية وقوله وسيوفنا تقطر من دمايهم هو من القلب والاصل
ودماوهم تقطر من سيوفنا ويحتمل ان يكون من بمعني البا الموحدة وبالغ في فصل الدم نظرا لسيوف
وسياتي شرح هذا الحديث في غزوة حنين **قوله باب** قول النبي صلي الله عليه
وسلم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قاله عبد الله بن زيد هو طرف من حديث سياتي شرحه
في غزوة حنين قال الخطابي اراد صلي الله عليه وسلم بذلك استطابة قلوب الانصار حيث
رضي ان يكون واحدا منهم لولا ما يمنعه من سمة الهجرة واطال ذلك بما لا طايل فيه **قوله** فقال
ابو هريرة ما ظلم اي ما تعدي في القول المذكور ولا اعطاهم فوق حقهم ثم بين ذلك بقوله اووه
ونصروه **قوله** وكلمة اخري يعني المراد وواسوه وواسوا اصحابه باموالهم وقوله لسلكت
وادي الانصار اراد بذلك حسن موافقتهم له لما شاهده من حسن الجوار والوفا بالعهد وليس
المراد انه يصير تابعا لهم بل هو المتبوع المطاع المفترض الطاعة علي كل مومن **قوله باب**
اخا النبي صلي الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار سياتي بسط القول فيه في ابواب
الهجرة قبيل المغازي **قوله** عن جده هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهذا صورته مرسل
وقد تقدم في اوايل البيع من طريق ظاهرها الاتصال **قوله** لما قدموا المدينة اخا رسول
الله صلي الله عليه وسلم بين سعد بن الربيع اي ابن عمرو بن ابي زهير الانصاري الخزرجي
احد النقبا استشهد باحد وسياتي بيان ذلك في المغازي وسياتي شرح قصة تزوج عبد
الرحمن بن عوف في الوليمة من النكاح وكذا حديث انس الذي بعده في المعني ان شا
الله تعالي **قوله** قالت الانصار اقسم بيننا وبينهم النخل اي المهاجرين وقد سبق الكلام عليه
في المزارعة وفيه فضيلة ظاهرة للانصار **قوله** واشركونا في الثمر في رواية الكشميهني في الامر
اي الحاصل من ذلك وهو من قولهم امر ماله بكسر الميم اي كثر **قوله باب** حب الانصار
اي وفضله ذكر حديث البرا يحبهم المومن وحديث انس اية الايمان حب الانصار قال ابن
التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن ابغض بعضهم لمعني
يسوغ البغض له فليس داخلا في ذلك وهو تقرير حسن وقد سبق الكلام علي شرح الحديث في
كتاب الايمان **قوله باب** قول النبي صلي الله عليه وسلم للانصار انتم احب الناس
الي هو علي طريق الاجمال اي مجموعكم احب الي من مجموع غيركم فلا يعارض قوله في الحديث الماضي
في جواب من احب الناس اليكم قال ابو بكر الحديث **قوله** حسبت انه قال من عرس الشك
فيه من الراوي **قوله** فقام النبي صلي الله عليه وسلم ممثلا بضم اوله وسكون ثانيه وكسر المثلثة
قال ابن التين كذا وقع رباعيا والذي ذكره اهل اللغة مثل الرجل بفتح الميم وضم المثلثة مثولا
اذا انتصب قايما ثلاثي انتهي وفي رواية تاتي في النكاح ممثلا بالتشديد اي مكلفا نفسه ذلك
فلذلك عدي فعله قاله عياض ووقع في النكاح بلفظ ممتنا بضم اوله وسكون ثانيه وكسر
المثناة بعدها نون اي طويله او هو من المنة اي متفضلا عليهم فيكون بالتشديد **قوله** في الطريق الاخري
جات امراة ومعها صبي لها لم اقف علي اسمها **قوله** فكلمها رسول الله صلي الله عليه وسلم اي
اجابها عما سالته او ابتداها بالكلام تانيسا **قوله باب** اتباع الانصار
اي من الحلفا والموالي **قوله** عن عمرو هو ابن مرة كما في الرواية التي تليها **قوله** سمعت ابا حمزة
بالمهملة والزاي اسمه طلحة بن يزيد مولي قرظة بن كعب الانصاري وقرظة بفتح القاف والرا
والظا المعجمة صحابي معروف وهو ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب بن عامر بن زيد مناة
الانصاري خزرجي مات في ولاية المغيرة علي الكوفة لمعاوية وذلك في حدود سنة خمسين **قوله**
اجعل اتباعنا منا اي يقال لهم الانصار حتي تتناولهم الوصية بهم بالاحسان اليهم ونحو ذلك **قوله**
فدعا به اي بما سالوا وبين ذلك في الرواية التي تليها فقال اللهم اجعل اتباعهم منهم **قوله** فنمت
ذلك اي نقلته وهو بالتخفيف واما بتشديد الميم فمعناه المبالغة علي جهة الافساد وقايل ذلك هو

عمرو بن مرة كما في الرواية التي تليها وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن قوله فكذا عم ذلك زيد زاد في
الرواية التي تليها قال شعبة أظنه زيد بن أرقم وكأنه احتمل عنده أن يكون ابن أبي ليلى أراد
بقوله فكذا عم ذلك زيدا آخر غير ابن أرقم كزيد بن ثابت لكن الذي ظنه شعبة صحيح فقد رواه
أبو نعيم في المستخرج من طريق علي بن الجعد جازما به وقوله زعم أي قال كما تقدم مرارا أن
لغة الحجاز يطلق الزعم على القول قوله باب فضل دور الأنصار أي منازلهم

قوله عن أنس في رواية عبد الصمد المعلقة هنا سمعت أنسا وسأذكر من وصلها قوله عن
أبي أسيد بالتصغير وهو الساعدي وهو مشهور بكنيته ويقال اسمه مالك قوله خير دور
الأنصار بنو النجار هم ابن الخزرج والنجار هو تيم الله وسمي بذلك لأنه ضرب رجلا فنجره فقيل
له النجار وهو ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج قوله ثم بنو عبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن جشم
ابن الحارث بن الخزرج الأصغر بن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة كذا وقع في هذه الطريق
ولكن وقع في رواية معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عتبة وأبي سلمة عن أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير دور الأنصار قالوا بلى قال بنو عبد الأشهل وهم
رهط سعد بن معاذ قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم بنو النجار فذكر الحديث وفي آخره قال معمر
وأخبرني ثابت وقتادة أنهما سمعا أنس بن مالك فذكر هذا الحديث إلا أنه قال بنو النجار ثم
بنو عبد الأشهل أخرجه أحمد وأخرجه مسلم من طريق صالح بن كيسان عن الزهري دون
ما بعده من رواية معمر عن ثابت وقتادة وأخرج مسلم أيضا من طريق أبي الزناد عن
أبي سلمة عن أبي أسيد مثل رواية أنس عن أبي أسيد فقد اختلف على أبي سلمة في إسناده
هل شيخه فيه أبو أسيد أو أبو هريرة ومتنه هل قدم عبد الأشهل على النجاري أو بالعكس
وأما رواية أنس في تقديم النجار فلم يختلف عليه ويؤيدها رواية إبراهيم بن محمد بن طلحة عن
أبي أسيد وهي رواية مسلم أيضا وفيها تقديم بني النجار على عبد الأشهل وبنو النجار أخوال
جد رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن والدة عبد المطلب منهم وعليهم نزل لما قدم المدينة فلهم
مزية على غيرهم وكان أنس منهم فله مزيد عناية بحفظ فضائلهم قوله بنو الحارث ابن الخزرج
أي الأكبر بن حارثة قوله ثم بنو ساعدة من الخزرج أيضا وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج
الأكبر قوله خير دور الأنصار وفي كل دور الأنصار خير الأول بمعنى أفضل والثانية اسم أي
الفضل حاصل في جميع الأنصار وإن تفاوتت مراتبه قوله فقال سعد أي ابن عبادة كما في الرواية
المعلقة التي بعد هذا وهو من بني ساعدة أيضا وكان كبيرهم يومئذ قوله ما أرى بفتح
الهمزة من الرؤية وبضمها من الظن أطلقها على المسموع ويحتمل أن يكون من الاعتقاد ويجوز ضمها
بمعنى الظن ووقع في رواية أبي الزناد المذكورة فوجد سعد بن عبادة في نفسه فقال خلفنا
فكنا آخر الأربعة وأراد كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال له ابن أخيه سهل
أتذهب لترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ورسول الله أعلم أوليس حسبك أن تكون
رابع أربعة فرجع قوله فقيل قد فضلكم لم أقف على اسم الذي قال ذلك ويحتمل أن يكون هو ابن
أخيه المذكور قبل قوله وقال عبد الصمد إلخ يأتي موصولا في مناقب سعد بن عبادة قوله في
رواية أبي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف بنو النجار وبنو عبد الأشهل كذا ذكره بالواو ورواية
أنس ثم وكذا رواية أبي حميد المذكورة بعدها وفيه إشعار بأن الواو لا يفهم منها الترتيب
وإنما فهم الترتيب من جهة التقديم لا بمجرد الواو قوله حدثنا سليمان هو ابن بلال وعمرو
ابن عمارة وعباس بن سهل أي ابن سعد قوله عن أبي حميد هو الساعدي وهو مشهور
بكنيته ويقال إن اسمه عبد الرحمن ووقع في رواية الأصيلي عن أبي أسيد أو أبي حميد بالشك
والصواب عن أبي أسيد وأبي حميد وحده وسيأتي في آخر غزوة تبوك قوله فلحقنا سعد بن
عبادة قائل ذلك هو أبو حميد قوله فقال أبا أسيد هو منادى حذف منه حرف النداء قوله ألم
تر أن الله في رواية الكشميهني ألم تر أن رسول الله وهو أوجه قوله خير الأنصار أي فضل
بين الأنصار بعضها على بعض قوله خيرا بضم أوله وكذا قوله فجعلنا قوله أوليس بحسبكم بإسكان

السين

السين المهملة أي كافيكم وهذا أيضا يعارض ظاهر رواية مسلم المتقدمة فإن فيها أن سعدا رجع عن
إرادة مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم لذلك خاصة ثم إنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في وقت آخر فذكر له ذلك أو الذي رجع عنه أنه أراد أن يورده مورد الإنكار والذي صدر
منه ورد مورد المعاتبة المستعطفة ولهذا قال لابن أخيه في الأول أترد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم أمره قوله من الخيار أي الأفاضل لأنهم بالنسبة إلى من دونهم أفضل وكان
المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق إلى الإسلام وبحسب مساعيهم في إعلاء كلمة الله
ونحو ذلك قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني
على الحوض أي مخاطبا للأنصار بذلك قوله قاله عبد الله بن زيد أي ابن عاصم المازني به
وحديثه هذا وصله المؤلف بأتم من هذا في غزوة حنين كما سيأتي إن شاء الله تعالى قوله
عن أسيد مصغر بن حضير بمهملة ثم معجمة مصغر أيضا وهو من رواية صحابي عن صحابي
وقد رواه يحيى بن سعيد وهشام بن زيد عن أنس بدون ذكر أسيد بن حضير لكن باختصار
القصة التي هنا وذكر كل منهما قصة أخرى غير هذه فحديث يحيى بن سعيد تقدم في الجزية
وحديث هشام يأتي في المغازي ووقع لهذا الحديث قصة أخرى من وجه آخر فأخرج الشافعي
من رواية محمد بن إبراهيم التيمي أن أسيد بن حضير طلب من النبي صلى الله عليه وسلم لأهل
بيتين من الأنصار فأمر لكل بيت بوسق من تمر وشطر من شعير فقال أسيد يا رسول الله جزاك
الله عنا خيرا فقال وأنتم فجزاكم الله خيرا يا معشر الأنصار وإنكم لأعفة صبر وإنكم ستلقون بعدي
أثرة الحديث وقوله إنكم أعفة صبر أخرجه الترمذي والحاكم من وجه آخر عن أنس عن أبي
طلحة وسنده ضعيف قوله أن رجلا من الأنصار لم أقف على اسمه وزاد مسلم في روايته خلا
برسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ألا تستعملني أي تجعلني عاملا على الصدقة أو على بلد
قوله كما استعملت فلانا لم أقف على اسمه لكن ذكرت في المقدمة أن السائل أسيد بن حضير
والمستعمل عمرو بن العاص ولا أدري الآن من أين نقلته قوله فإن لها ضميرا للشأن وأبعد
من قال يعود على الإقطاع قوله ستلقون بعدي أثرة بفتح الهمزة والمثلثة ولغير الكشميهني
بضم الهمزة وسكون المثلثة وأشار بذلك إلى أن الأمر يصير في غيرهم فيختصون دونهم بالأموال
وكان الأمر كما وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معدود فيما أخبر به من الأمور الآتية
فوقع كما قال وسيأتي مزيد في الكلام عليه في الفتن قوله عن هشام هو ابن زيد بن أنس بن
مالك قوله وموعدكم الحوض أي حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة قوله حدثنا سفيان
هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد هو الأنصاري قوله حين خرج معه أي سافر قوله إلى الوليد
أي ابن عبد الملك بن مروان وكان أنس قد توجه من البصرة حين آذاه الحجاج إلى دمشق
يشكوه إلى الوليد بن عبد الملك فأنصفه منه قوله إلا ما أصله إن ما مكسورة الهمزة مخففة
النون وهي الشرطية وما زائدة ولا نافية فأدغمت النون في الميم وحذف فعل الشرط وتقديره
تقتلوا أو تفعلوا ورواه بعضهم بفتح همزة أما وهو خطأ إلا على لغة لبعض بني تميم فإنهم يفتحون
الهمزة من إن ما حيث وردت قال عياض واللام من تردد مالا مفتوحة عند الجمهور ووقع
عند الأصيلي في البيوع من الموطأ وعند الطبري في مسلم بكسر اللام والمعروف فتحها وقد منع
من كسرها أبو حاتم وغيره ونسبوه إلى عوام العامة لكن هو جاري على مذهبهم في الإمالة
وأن يجعل الكلام كأنه كلمة واحدة قوله باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
أصلح الأنصار والمهاجرة أي قائلا ذلك ذكر فيه حديث أنس من رواية شعبة عن ثلاثة من
شيوخه عنه وفي الأول بلفظ فأصلح وفي الثاني فاغفر وفي الثالث فأكرم ونبه في الثالث كان
يوم الخندق ثم أورد حديث سهل وهو ابن سعد بلفظ ونحن نحفر الخندق وفيه فاغفر وقوله
على أكتادنا بالمثناة جمع كتد وهو ما بين الكاهل إلى الظهر وللكشميهني بالموحدة ووجه بأن المراد
نحمله على جنوبنا مما يلي الكتد وقوله فيه وعن قتادة عن أنس هو معطوف على الإسناد الأول وقد
أخرجه مسلم والترمذي والنسائي من رواية غندر عن شعبة بالإسنادين معا قوله باب

قول الله عز وجل ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة هو مصير منه إلى أن الآية نزلت في
الأنصار وهو ظاهر سياقها وحديث الباب ظاهر في أنها نزلت في قصة الأنصاري فتطابق
الترجمة وقد قيل إنها نزلت في قصة أخرى ويمكن الجمع قوله أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه
وسلم لم أقف على اسمه وسيأتي أنه أنصاري زاد في رواية أبي أسامة عن فضيل بن غزوان
في التفسير فقال يا رسول الله أصابني الجهد أي المشقة من الجوع وفي رواية جرير عن
فضيل بن غزوان عند مسلم إني مجهود قوله فبعث إلى نسائه أي يطلب منهن ما يضيفه
به قوله فقلن ما معنا إلا الماء وفي رواية جرير ما عندي إلا ماء وفيه ما يشعر بأن ذلك
كان في أول الحال قبل أن يفتح الله لهم خيبر وغيرها قوله من يضم أو يضيف أي من يأوي
هذا فيضيفه وكان أو للشك وفي رواية أبي أسامة ألا رجل يضيفه هذه الليلة يرحمه
الله قوله فقال رجل من الأنصار زعم ابن التين أنه ثابت بن قيس بن شماس وقد أورد
في ذلك ابن بشكوال من طريق أبي جعفر بن النحاس بسنده عن أبي المتوكل الناجي مرسلا
ورواه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن ولكن سياقه يشعر بأنها قصة أخرى لأن لفظه
أن رجلا من الأنصار عبر عليه ثلاثة أيام لا يجد ما يفطر عليه ويصبح صائما حتى فطن له
رجل من الأنصار يقال له ثابت بن قيس فقص القصة وهذا لا يمتنع التعدد في الصنيع مع
الضيف وفي نزول الآية قال ابن بشكوال وقيل هو عبد الله بن رواحة ولم يذكر لذلك مستندا
وروى أبو البختري القاضي أحد الضعفاء المتروكين في كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
له أنه أبو هريرة راوي الحديث والصواب الذي يتعين الجزم به في حديث أبي هريرة ما وقع
عند مسلم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن أبيه بإسناد البخاري فقام رجل من
الأنصار يقال له أبو طلحة وبذلك جزم الخطيب لكن قال أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل
المشهور وكأنه استبعد ذلك من وجهين أحدهما أن أبا طلحة زيد بن سهل مشهور لا يحسن
أن يقال فيه فقام رجل يقال له أبو طلحة والثاني أن سياق القصة يشعر بأنه لم يكن عنده
ما يتعشى به هو وأهله حتى احتاج إلى إطفاء المصباح وأبو طلحة زيد بن سهل كان أكثر أنصاري
بالمدينة مالا فيبعد أن يكون بتلك الصفة من التقلل ويمكن الجواب عن الاستبعادين والله
أعلم قوله إلا قوت صبياني يحتمل أن يكون هو وامرأته تعشيا وكان صبيانهم حينئذ في شغلهم
أو نياما فأخروا لهم ما يكفيهم أو نسب العشاء إلى الصبية لأنهم إليه أشد طلبا وهذا هو المعتمد
لقوله في رواية أبي أسامة ونطوي بطوننا الليلة وفي آخر هذه الرواية أيضا فأصبحا طاويين
وقد وقع في رواية وكيع عند مسلم فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه قوله وأصبحي سراجك
بهمزة وقطع أي أوقديه قوله نومي صبيانك في رواية لمسلم عليليهم بشيء قوله فجعلا يريانه كأنهما
في رواية الكشميهني بحذف الكاف من كأنهما وقوله طاويين أي بغير عشاء قوله فضحك الله
الليلة أو عجب من فعالكما في رواية جرير من صنيعكما وفي رواية التفسير من فلان وفلانة
ونسبة الضحك والتعجب إلى الله تعالى مجازية والمراد بهما الرضى بصنيعهما وقوله فعالكما
في رواية فعلكما بالإفراد قال في البارع الفعال بالفتح اسم الفعل الحسن مثل الجود والكرم
وفي التهذيب الفعال بالفتح فعل الواحد في الخير خاصة يقال هو كريم الفعال بفتح الفاء وقد
تستعمل في الشر والفعال بالكسر إذا كان الفعل بين اثنين بمعنى أنه مصدر فاعل مثل قاتل
قتالا فأنزل الله ويؤثرون الخ هذا هو الأصح في سبب نزول هذه الآية وعند ابن مردويه
من طريق محارب بن دثار عن ابن عمر أهدي لرجل رأس شاة فقال إن أخي وعياله أحوج
منا إلى هذا فبعث به إليه فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد سبعة نزلت
ويحتمل أن تكون نزلت بسبب ذلك كله قيل في الحديث دليل على نفوذ فعل الأب في الابن
الصغير وإن كان مطويا على ضرر خفيف إذا كان في ذلك مصلحة دينية أو دنيوية وهو
محمول على ما إذا كان يعرف بالعادة من الصغير الصبر على مثل ذلك والعلم عند الله قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم يعني الأنصار قوله حدثني محمد بن يحيى

أبو

أبو علي هو اليشكري المروزي الصائغ كان أحد الحفاظ مات قبل البخاري بأربع سنين قوله حدثنا
شاذان أخو عبدان هو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة وهو أصغر من أخيه عبدان وقد
أكثر البخاري عن عبدان وأدرك شاذان لكنه روى هنا عنه بواسطة قوله مر أبو بكر
أي الصديق والعباس أي ابن عبد المطلب وكان ذلك في مرض النبي صلى الله عليه وسلم
وهم يبكون قوله فقال ما يبكيكم لم أقف على الذي خاطبهم بذلك هل أبو بكر أو العباس ويظهر
لي أنه العباس قوله ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم أي الذي كانوا يجلسونه معه
وكان ذلك في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فخشوا أن يموت من مرضه فيفقدوا مجلسه
فبكوا حزنا على فوات ذلك قوله فدخل كذا للأكثر [illegible] والمراد به من خاطبهم وقد تقدم
رجحان أنه العباس لكون الحديث من رواية ابنه فكأنه إنما سمع ذلك منه قوله حاشية
برد في رواية المستملي حاشية بردة بزيادة هاء التأنيث قوله أوصيكم بالأنصار استنبط منه
بعض الأئمة أن الخلافة لا تكون في الأنصار لأن فيهم الخلافة يوصون ولا يوصى بهم ولا دلالة
فيه إذ لا مانع من ذلك قوله كرشي وعيبتي أي بطانتي وخاصتي قال القزاز ضرب المثل بالكرش
لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه ويقال لفلان كرش منثورة أي عيال كثيرة
والعيبة بفتح المهملة وسكون المثناة موحدة ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده يريد
أنهم موضع سره وأمانته قال ابن دريد هذا من كلامه صلى الله عليه وسلم الموجز الذي لم
يسبق إليه وقال غيره الكرش بمنزلة المعدة للإنسان والعيبة مستودع الثياب
والأول أمر باطن والثاني أمر ظاهر فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأموره الباطنة
والظاهرة والأول أولى وكل من الأمرين مستودع لما يخفى فيه قوله وقد قضوا الذي عليهم
وبقي الذي لهم يشير إلى ما وقع لهم من المبايعة ليلة العقبة فإنهم بايعوا على أن يؤووا النبي صلى
الله عليه وسلم وينصروه على أن لهم الجنة فوفوا بذلك قوله سمعت ابن الغسيل هو عبد
الرحمن بن سليمان قوله ملتحفا بكسر أوله قوله متعطفا بها أي متوشحا أي مرتديا والعطاف
الرداء سمي بذلك لوضعه على العطفين وهما ناحيتا العنق ويطلق على الأردية معاطف قوله
وعليه عصابة بكسر أوله ما يشد به الرأس وعن بعضهم وقيل في الرأس بالتاء وفي غير الرأس يقال
عصاب فقط وهذا يرده قوله في الحديث الذي أخرجه مسلم عصب بطنه بعصابة قوله
دسماء أي لونها كلون الدسم وهو الدهن وقيل المراد أنها سوداء لكن ليست خالصة السواد
ويحتمل أن يكون اسودت من العرق أو من الطيب كالغالية ووقع في الجمعة دسمة بكسر
السين وقد تبين من حديث أنس الذي قبله أنها كانت حاشية البرد والحاشية غالبا
يكون من لون الأصل وقيل المراد بالعصابة العمامة ومنه حديث مسح على العصائب
قوله حتى جلس على المنبر تبين من حديث أنس الذي قبله سبب ذلك وعرف أن ذلك
كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم وصرح به في علامات النبوة وتقدم في الجمعة من هذا
الوجه وزاد وكان آخر مجلس جلسه قوله في حديث أنس وإن الناس يكثرون ويقلون
أي وإن الأنصار يقلون وفيه إشارة إلى دخول قبائل العرب والعجم في الإسلام وهي أضعاف أضعاف
قبيلة الأنصار فمهما فرض في الأنصار من الكثرة كالتناسل فرض في كل طائفة من أولئك
فهم أبدا بالنسبة إلى غيرهم قليل ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم اطلع على أنهم يقلون مطلقا
فأخبر بذلك فكان كما أخبر لأن الموجودين الآن من ذرية علي بن أبي طالب ممن يتحقق نسبه
إليه أضعاف من يوجد من قبيلتي الأوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك ولا
التفات إلى كثرة من يدعي أنه منهم بغير برهان وقوله حتى يكونوا كالملح في الطعام في علامات
النبوة بمنزلة الملح أي في القلة لأنه جعل غاية قلتهم الانتهاء إلى ذلك والملح بالنسبة إلى جملة
الطعام جزء يسير منه والمراد بذلك المعتدل قوله فمن ولي منكم أمرا يضر فيه أحدا وينفعه
قيل فيه إشارة إلى أن الخلافة لا تكون في الأنصار قلت وليس صريحا في ذلك
إذ لا يمتنع الوصية على تقدير أن يقع الجور ولا التوصية للمتبوع سواء كان منهم أو من غيرهم قوله

فليتجاوز عن مسيئهم اي في غير الحدود وحقوق الناس قوله مناقب سعد بن معاذ اي ابن النعمان
ابن امرئ القيس بن عبد الاشهل وهو كبير الاوس كما ان سعد بن عبادة كبير الخزرج واياهما اراد
الشاعر بقوله فان يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف قوله اهديت للنبي
صلى الله عليه وسلم حلة حرير الذي اهداها هو اكيدر دومة كما بينه انس في حديثه المتقدم
في كتاب الهبة قوله رواه قتادة والزهري سمعا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم اما رواية
قتادة فوصلها المؤلف في الهبة واما رواية الزهري فوصلها في اللباس وياتي ما يتعلق
بها هناك ان شاء الله تعالى قوله حدثنا فضل بن مساور بضم الميم وتخفيف المهملة وهو بصري
يكنى ابا المساور وكان ختن ابي عوانة وليس له في البخاري الا هذا الموضع قوله ختن ابي
عوانة بفتح المعجمة والمثناة اي صهره زوج ابنته والختن يطلق على كل من كان من اقارب
المرأة وعن الاعمش هو معطوف على الاسناد الذي قبله وهذا من شأن البخاري في حديث
ابي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر لا يخرج له الا مقرونا بغيره او استشهادا قوله فقال رجل
لجابر لم اقف على اسمه قوله فان البراء يقول اهتز السرير اي الذي حمل عليه قوله انه كان بين
هذين الحيين اي الاوس والخزرج قوله ضغائن بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة
وهي الحقد قال الخطابي انما قال جابر ذلك لان سعدا كان من الاوس والبراء خزرجي
والخزرج لا تقر للاوس بالفضل كذا قال وهو خطأ فاحش فان البراء ايضا اوسي انتهى لانه
ابن عازب بن الحارث بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن عمرو بن مالك بن
الاوس يجتمع مع سعد بن معاذ في الحارث بن الخزرج والخزرج والد الحارث بن الخزرج
ليس هو الخزرج الذي يقابل الاوس وانما سمي على اسمه نعم الذي من الخزرج الذين هم
مقابلو الاوس جابر وانما قال جابر ذلك اظهارا للحق واعترافا بالفضل لاهله فكانه تعجب
من البراء كيف قال ذلك مع انه اوسي ثم قال انا وان كنت خزرجيا وكان بين الاوس و
والخزرج ما كان لا يمنعني ذلك ان اقول الحق فذكر الحديث والعذر للبراء انه لم يقصد تغطية
فضل سعد بن معاذ وانما فهم ذلك فجزم به هذا الذي يليق ان يظن به وهو دال على
عدم تعصبه ولما جزم الخطابي بما تقدم احتاج هو ومن تبعه الى الاعتذار عما صدر من
جابر في حق البراء وقالوا في ذلك ما محصله ان البراء معذور لانه لم يقل ذلك على سبيل العداوة
لسعد وانما فهم شيئا محتملا فحمل الحديث عليه والعذر لجابر انه ظن ان البراء اراد الغض من
سعد فساغ له ان ينتصر له والله اعلم وقد انكر ابن عمر ما انكره البراء فقال ان العرش
لا يهتز لاحد ثم رجع عن ذلك وجزم بانه اهتز له عرش الرحمن اخرج ذلك ابن حبان
من طريق مجاهد عنه والمراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدوم روحه يقال لكل
من فرح بقدوم قادم عليه اهتز له ومنه اهتزت الارض بالنبات اذا اخضرت وحسنت
ووقع ذلك في حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ اهتز عرش الرحمن فرحا به لكنه تأوله كما تأوله
البراء بن عازب فقال اهتز العرش فرحا بلقاء الله سعدا حتى تفسخت اعواده على عواتقنا قال
ابن عمر يعني عرش سعد الذي حمل عليه وهذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن
عمر وفي حديث عطاء مقال لانه ممن اختلط في آخر عمره ويعارض روايته ايضا ما صححه الترمذي
من حديث انس قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون ما اخف جنازته فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان الملائكة كانت تحمله قال الحاكم الاحاديث التي تصرح باهتزاز عرش الرحمن
مخرجة في الصحيحين وليس لمعارضها في الصحيح ذكر انتهى وقيل المراد باهتزاز العرش اهتزاز
حملة العرش ويؤيده حديث ان جبريل قال من هذا الميت الذي فتحت له ابواب السماء واستبشر
به اهلها اخرجه الحاكم وقيل هي علامة نصبها الله لموت من يموت من اوليائه ليشعر ملائكته
بفضله وقال الحربي اذا عظموا الامر نسبوه الى عظيم كما يقولون قامت لموت فلان القيامة
واظلمت الدنيا ونحو ذلك وفي هذا منقبة عظيمة لسعد واما تأويل البراء على انه اراد بالعرش
السرير الذي حمل عليه فلا يستلزم ذلك فضلا له لانه يشركه في ذلك كل ميت الا ان يريد اهتز حملة

السرير

السرير فرحا بقدومه على ربه فيتجه ووقع لمالك نحو ما وقع لابن عمر اوله فذكر صاحب العتبية
ان مالكا سئل عن هذا الحديث فقال انهاك ان تقوله وما يدعو المرء ان يتكلم بهذا وما
يدري ما فيه من الغرور قال ابو الوليد بن رشد في العتبية انما نهى مالك لئلا يسبق الى
وهم الجاهل ان العرش اذا تحرك يتحرك الله بحركته كما يقع للجالس منا على كرسيه وليس
العرش بموضع استقرار الله تبارك وتعالى وتنزه عن مشابهة خلقه انتهى ملخصا والذي
يظهر ان مالكا ما نهى عنه لهذا اذ لو خشي من هذا لما اسند في الموطأ حديث ينزل الله الى
سماء الدنيا لانه اصرح في الحركة من اهتزاز العرش ومع ذلك فمعتقد سلف الائمة وعلماء
السنة من الخلف ان الله منزه عن الحركة والتحول والحلول ليس كمثله شيء ويحتمل الفرق
بان حديث سعد ما ثبت عنده فامر بالكف عن التحدث به بخلاف حديث النزول
فانه ثابت فرواه ووكل امره الى فهم اولي العلم الذين يسمعون في القرآن استوى على
العرش ونحو ذلك وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة
او اكثر وثبت في الصحيحين فلا معنى لانكاره قوله ان ناسا نزلوا على حكم سعد هم بنو قريظة
وسياتي شرح ذلك في المغازي وقوله في هذه الرواية فلما بلغ قريبا من المسجد اي الذي
اعده النبي صلى الله عليه وسلم ايام محاصرته لبني قريظة للصلاة فيه واخطأ من زعم
انه غلط من الراوي لظنه انه اراد بالمسجد المسجد النبوي بالمدينة وقال ان الصواب
ما وقع عند ابي داود من طريق شعبة ايضا بهذا الاسناد بلفظ فلما دنا من النبي صلى الله
عليه وسلم انتهى واذا حمل على ما قررته لم يكن بين اللفظين تنافي وقد اخرجه مسلم كما
اخرجه البخاري كذلك قوله باب منقبة اسيد بن حضير وعباد بن
بشر هو اسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل الانصاري
الاوسي الاشهلي يكنى ابا يحيى وقيل غير ذلك ومات في سنة عشرين في خلافة عمر على الاصح
وعباد بن بشر هو ابن وقش كما سابينه وفي تاريخ البخاري ومسند ابي يعلى وصححه الحاكم من
طريق ابن اسحاق عن يحيى بن عباد عن ابيه عن عائشة قالت ثلاثة من الانصار لم يكن احد
يعتد عليهم فضلا كلهم من بني عبد الاشهل سعد بن معاذ واسيد بن حضير وعباد بن بشر
قوله ان رجلين ظهر من رواية معمر ان اسيد بن حضير احدهما ومن رواية حماد ان
الثاني عباد بن بشر وكذلك جزم به المؤلف في الترجمة واشار الى حديثهما فاما رواية معمر
فوصلها عبد الرزاق في مصنفه عنه ومن طريقه الاسماعيلي بلفظ ان اسيد بن حضير ورجلا
من الانصار تحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة
الظلمة ثم خرجا وبيد كل منهما عصية فاضاءت عصا احدهما حتى مشيا في ضوئها حتى
اذا افترقت بهما الطرق اضاءت عصا الآخر فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ اهله
واما رواية حماد بن سلمة فوصلها احمد والحاكم في المستدرك بلفظ ان اسيد بن حضير وعباد
ابن بشر كانا عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة ظلماء حندس فلما خرجا اضاءت عصا احدهما
فمشيا في ضوئها فلما افترقت بهما الطرق اضاءت عصا الآخر قوله عباد بن بشر ابن قيظي
وعباد بن بشر بن نهيك وعباد بن بشر بن وقش صاحب هذه القصة هو الثالث ووهم
من زعم خلاف ذلك قوله مناقب معاذ بن جبل اي ابن عمرو بن اوس من بني اسد بن
ساردة بن تزيد بفتح المثناة الفوقانية بن جشم بن الخزرج الخزرجي يكنى ابا عبد الرحمن شهد
بدرا والعقبة وكان امير النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن ورجع بعده الى المدينة ثم خرج
الى الشام مجاهدا فمات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو
استقرئوا القرآن وقد تقدم شرحه قريبا وقد اخرج ابن حبان والترمذي من حديث ابي هريرة
رفعه نعم الرجل معاذ بن جبل كان عقبيا بدريا من فقهاء الصحابة وقد اخرج الترمذي وابن
ماجه عن انس رفعه ارحم امتي ابو بكر وفيه واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ورجاله ثقات وصح عن
ابن عمر انه قال من اراد الفقه فليات معاذا وسياتي له ذكر في تفسير سورة النحل وعاش معاذ

له ثمان وثلاثين سنة على الصحيح قوله منقبة سعد بن عبادة اي ابن دليم ابن حارثة بن ابي خزيمة
ابن ثعلبة من طريف ابن الخزرج بن ساعدة يكنى ابا ثابت وهو والد قيس بن سعد احد مشاهير
الصحابة وكان سعد كبير الخزرج واحد المشهورين بالجود ومات بحوران من ارض الشام
سنة اربع عشرة او خمس عشرة في خلافة عمر ثم ذكر فيه حديث ابي اسيد في دور الانصار
وقد تقدم قريبا واورده هنا لقوله في هذا الطريق وكان ذا قدم في الاسلام قوله وقالت
عايشة وكان قبل ذلك رجلا صالحا هذا طرف من حديث الافك الطويل وسياتي بتمامه في
تفسير سورة النور ان شا الله تعالى وذكرت عايشة فيه ما دار بين سعد بن عبادة واسيد
ابن حضير حيث قال وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا بامرك فقال له سعد بن عبادة
لا تستطيع قتله فثار بينهم الكلام الى ان سكنهم النبي صلى الله عليه وسلم فاشارت عايشة الى
ان سعد بن عبادة كان قبل ان يقول تلك المقالة رجلا صالحا ولا يلزم من ذلك ان يكون
خرج عن هذه الصفة اذ ليس في الخبر تعرض لما بعد تلك المقالة والظاهر استمرار ثبوت
تلك الصفة له لانه معذور في تلك المقالة لانه كان فيها متاولا فلذلك اوردها المصنف
في مناقبه ولم يبد منه ما يعاب به قبل هذه المقالة وعذر سعد فيها ظاهر لانه تخيل ان
الاوسي اراد الغض من قبيلة الخزرج لما كان بين الطايفتين فرد عليه ثم لم يقع من سعد
بعد ذلك شي يعاب به الا انه امتنع من بيعة ابي بكر فيما يقال وتوجه الى الشام ومات
بها والعذر له في ذلك انه تاول ان للانصار في الخلافة استحقاقا فبنى على ذلك وهو
معذور وان كان ما اعتقده من ذلك خطا والله اعلم قوله مناقب ابي بن كعب اي ابن قيس
ابن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي النجاري يكنى
ابا المنذر وابا الطفيل كان من السابقين من الانصار شهد العقبة وبدرا ومات بعدهما
مات سنة ثلاثين وقيل قبل ذلك ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو المتقدم قريبا في مناقب
عبد الله بن مسعود قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب ان الله امرني ان اقرا عليك
لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب زاد الحاكم من وجه اخر عن زر بن حبيش عن ابي بن
كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا عليه لم يكن وقرا فيها ان ذات الدين عند الله الحنيفية
لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره قوله قال وسماني اي الله تعالى
ولا المجوسية من يعمل خيرا فلن يكفره قوله قال هل نص علي باسمي او قال اقرا على واحد
من اصحابك فاخبرني انت فلما قال له نعم بكا اما فرحا وسرورا بذلك واما خشوعا وخوفا
من التقصير في شكر تلك النعمة وفي رواية للطبراني من وجه اخر عن ابي بن كعب قال
نعم باسمك ونسبك في الملا الاعلى قال القرطبي تعجب ابي من ذلك لان تسمية الله له ونصه
عليه ليقرا عليه النبي صلى الله عليه وسلم تشريف عظيم فلذلك بكا اما فرحا واما خشوعا قال ابو
عبيد المراد بالعرض على ابي ليتعلم ابي منه القراة ويستثبت فيها وليكون عرض القران
سنة وللتنبيه على فضيلة ابي بن كعب وتقدمه في حفظ القران وليس المراد ان يستذكر
منه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك العرض ويوخذ من هذا الحديث مشروعية التواضع في
اخذ الانسان العلم من اهله وان كان دونه وقال القرطبي خص هذه السورة بالذكر لما احتوت
عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة على الانبيا وذكر الصلاة والزكاة
والمعاد وبيان اهل الجنة والنار مع وجازتها قوله مناقب زيد بن ثابت اي ابن الضحاك بن زيد
ابن لوذان من بني مالك بن النجار كاتب الوحي واحد فقها الصحابة مات سنة خمس واربعين قوله
جمع القران اي استظهره حفظا قوله وابو زيد قال انس هو احد عمومتي ذكر علي بن المديني
ان اسمه اوس وعن يحيى بن معين هو ثابت بن زيد وقيل هو سعد بن عبيد بن النعمان وبذلك
جزم الطبراني عن شيخه ابي بكر بن صدقة قال وهو الذي كان يقال له القاري وكان على
القادسية واستشهد بها وهو والد عمير بن سعد وعن الواقدي هو قيس بن السكن بن قيس
ابن زعورا بن حرام الانصاري النجاري ويرجحه قول انس احد عمومتي فانه من قبيلة بني حرام

وليس

وليس في هذا ما ينافي حديث عبد الله بن عمرو استقروا القران من اربعة فذكر اثنين من
الاربعة ولم يذكر اثنين لانه اما ان يقال لا يلزم من الامر باخذ القران عنهم ان يكونوا كلهم
استظهروه جميعه واما انه لا يوخذ بمفهوم حديث انس لانه لا يلزم من قوله جمعه اربعة
ان لا يكون جمعه غيرهم فلعله اراد انه لم يقع جمعه لاربعة من قبيلة واحدة الا لهذه
القبيلة وهي الانصار وسياتي الكلام على جمع القران في كتاب فضايل القران قوله
مناقب ابي طلحة هو زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصاري الخزرجي النجاري
وهو زوج ام سليم والدة انس وقد تقدم بيان وفاته وتاريخها في الجهاد قوله مجوب
بفتح الجيم وكسر الواو المشددة اي مترس عليه يقيه بها ويقال للترس جوبة والحجفة بمهملة
ثم جيم مفتوحتين الترس قوله شديدا القد تكسر كذا للاكثر بنصب شديدا وبعدها القد
بلام ثم قد ولبعضهم بالاضافة شديد القد بسكون اللام وكسر القاف والقد سير من جلد
غير مدبوغ يريد انه شديد وتر القوس وبهذا جزم الخطابي وتبعه ابن التين وقد
روي بالميم المفتوحة بدل القاف وسياتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في المغازي
ان شا الله تعالى قوله مناقب عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ابن الحرث من بني
قينقاع وهم من ذرية يوسف الصديق وكان اسم عبد الله بن سلام في الجاهلية الحصين
فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله اخرجه ابن ماجه وكان من حلفا الخزرج من
الانصار اسلم اول ما دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وسياتي شرح ذلك في اوايل الهجرة
وزعم الداودي انه من اهل بدر وسبقه الى ذلك ابو عروبة وتفرد بذلك ولا يثبت وغلط
من قال انه اسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعامين ومات عبد الله بن سلام سنة
ثلاث واربعين قوله عن ابي النضر في رواية ابي يعلى عن يحيى ابن معين عن ابي مسهر
عن مالك حدثني ابو النضر قوله عن عامر في رواية عاصم بن مهجع عن مالك عند
الدارقطني سمعت عامر بن سعد قوله عن ابيه في رواية اسحاق بن الطباع عن مالك
عند الدارقطني قال سمعت ابي قوله ما سمعت الخ استشكل بانه صلى الله عليه وسلم قد قال
لجماعة انهم من اهل الجنة غير عبد الله بن سلام ويبعد ان لا يطلع سعد على ذلك واجيب
بانه كره تزكية نفسه لانه احد العشرة المبشرة بذلك وتعقب بانه لا يستلزم ذلك ان
ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره ويظهر لي في الجواب انه قال ذلك بعد موت المبشرين لان
عبد الله بن سلام عاش بعدهم ولم يتاخر معه من العشرة غير سعد وسعيد ويوخذ هذا
من قوله يمشي على الارض ووقع في رواية اسحاق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني
ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي انه من اهل الجنة الحديث وفي رواية
عاصم بن مهجع عن مالك عنه يقول لرجل حي وهو يومئذ ما قلته لكن وقع عند الطبراني في
من طريق سعيد بن داود عن مالك ما يعكر على هذا التاويل فانه اورده بلفظ سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اقول لاحد من الاحيا انه من اهل الجنة الا لعبد الله
ابن سلام وبلغني انه قال وسلمان الفارسي لكن هذا السياق منكر فان كان محفوظا
حمل على انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قديما قبل ان يبشر غيره بالجنة وقد اخرج ابن حبان
من طريق مصعب بن سعد عن ابيه سبب هذا الحديث سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يدخل عليكم رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام وهذا يويد صحة رواية الجماعة
ويضعف رواية سعيد بن داود قوله قال لا ادري قال مالك وفي الحديث اي لا ادري
هل قال مالك ان نزول هذه الاية في هذه القصة من قبل نفسه او هو بهذا الاسناد
وهذا الشك في ذلك من عبد الله بن يوسف شيخ البخاري ووهم من قال انه من القعنبي
اذ لا ذكر للقعنبي هنا ولم ار هذا عن عبد الله بن يوسف الا عند البخاري وقد رواه عن عبد
الله بن يوسف ايضا اسماعيل بن عبد الله الملقب سمويه في فوايده ولم يذكر هذا الكلام عن عبد
الله بن يوسف وكذا اخرجه الدارقطني في غرايب مالك من وجهين اخرين عن عبد

الله بن يوسف واخرجه من طريق ثالث عنه بلفظ اخر مقتصرا على الزيادة دون الحديث
وقال لا ادري وروى ابن منده في الايمان من طريق اسحاق بن يسار عن عبد الله
ابن يوسف الحديث والزيادة وقال فيه اسحاق فقلت لعبد الله بن يوسف ان ابا مسهر
حدثنا بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة قال فقال عبد الله بن يوسف ان مالكا
تكلم به عقب الحديث وكانت معي الواحي فكتبت انتهى وظهر بهذا سبب قول البخاري لا ادري
اخ وقد اخرجه الاسماعيلي والدارقطني في غرايب مالك من طريق ابي مسهر وعاصم بن مهجع
وعبد الله بن وهب واسحاق بن عيسى زاد الدارقطني وسعيد بن داود واسحاق الفروي كلهم
عن مالك بدون هذه الزيادة فالظاهر انها مدرجة من هذا الوجه ووقع في رواية
ابن وهب عند الدارقطني التصريح بانها من قول مالك الا انها جاءت من حديث ابن
عباس عند ابن مردويه ومن حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي
واخرجه ابن مردويه ايضا من طرق عنه وعند ابن حبان من حديث عوف
ابن مالك ايضا انها نزلت في عبد الله بن سلام وقد استنكر الشعبي فيما رواه عبد
ابن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون عنه نزولها في عبد الله بن سلام
لانه انما اسلم بالمدينة والسورة مكية فاجاب ابن سيرين بانه لا يمتنع ان تكون السورة
مكية وبعضها مدني وبالعكس وبهذا جزم ابو العباس في مقامات التنزيل فقال
الاحقاف مكية الا قوله وشهد شاهد الى اخر الايتين انتهى ولا مانع ان يكون
جميعها مكية وتقع الاشارة فيها الى ما سيقع بعد الهجرة من شهادة عبد الله بن سلام
وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق سعيد ابن جبير ان الاية نزلت في
ميمون بن يامين وفي تفسير الطبري عن ابن عباس انها نزلت في ابن سلام وعمير بن وهب بن
يامين النضري وفي تفسير مقاتل اسمه يامين بن يامين ولا مانع ان يكون نزلت في الجميع **قوله** عن
محمد هو ابن سيرين وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة **قوله** ما ينبغي هو انكار من
ابن سلام على من قطع له بالجنة فكانه ما سمع حديث سعد وكانهم هم سمعوه ويحتمل ان يكون هو
ايضا سمعه لكنه كره الثناء عليه بذلك تواضعا ويحتمل ان يكون انكارا منه على من سأله عن
ذلك لكونه فهم منه التعجب من خبرهم فاخبرهم بذلك لا عجب فيه لما ذكره له من قصة المنام واشار
بذلك القول الى انه لا ينبغي لاحد انكار ما لا علم له به اذا كان الذي اخبره به من اهل
الصدق **قوله** فقيل لي ارق في رواية الكشميهني ارقه بزيادة ها وهي ها السكت **قوله**
فاتاني منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها فاء وفي رواية الكشميهني
بفتح الميم والاول اشهر وهو الخادم **قوله** رقيت بكسر القاف وحكي فتحها وقوله في الرواية
الثانية وصيف مكان منصف يريد ان معاذا وهو ابن معاذ روى الحديث عن عبد الله بن
عون كما رواه ازهر السمان فابدل هذه اللفظة بهذه اللفظة وهي بمعناها والوصيف الخادم الصغير
غلاما كان او جارية **قوله** فاستيقظت والعروة في يدي اي ان الاستيقاظ كان حال الاخذ
من غير فاصلة ولم يرد انها بقيت في يده في حال يقظته ولو حمل على ظاهره لم يمتنع في قدرة الله
لكن الذي يظهر خلاف ذلك ويحتمل ان يريد انها بقي في يده بعد الاستيقاظ كان يصبح
فيرى يده مقبوضة **قوله** وذلك الرجل عبد الله بن سلام هو قول عبد الله بن سلام ولا مانع
من ان يخبر بذلك ويريد نفسه ويحتمل ان يكون من كلام الراوي **قوله** عن ابيه هو ابو
بردة بن ابي موسى الاشعري **قوله** في بيت التنوين للتعظيم ووجه تعظيمه ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل فيه وكان هذا القدر المقتضي لادخال هذا الحديث في مناقب ابن سلام
ولما دخل عليه امره بترك قبول هدية المستقرض من الورع **قوله** انك بارض يعني ارض
العراق الربا فيها فاش اي شايع **قوله** حمل بكسر المهملة تبن بكسر المثناة وسكون الموحدة معروف
قوله حمل قت بفتح القاف وتشديد المثناة وهو علف الدواب **قوله** فانه ربا يحتمل ان يكون
ذلك راي عبد الله بن سلام والا فالفقهاء على انه انما يكون ربا اذا شرطه نعم الورع تركه **قوله** ولم يذكر

النضر

النضر اي ابن شميل وابو داود اي الطيالسي ووهب اي ابن جرير عن شعبة البيت اي قول سليمان
ابن حرب عن شعبة في روايته ويدخل في بيت وقد وقع في رواية ابي اسامة عن بريد بن عبد
الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة في كتاب الاعتصام بلفظ انطلق الى المنزل فاسقيك من
قدح شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث **قوله** ذكر جرير بن عبد الله البجلي ابا عمرو
على المشهور واختلف في وقت اسلامه فالصحيح انه في سنة الوفود سنة تسع ووهم من
قال انه اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم قال له استنصت الناس في حجة الوداع وذلك
قبل موته صلى الله عليه وسلم باكثر من ثمانين يوما وكان موته بعد سنة خمسين وقيل بعدها
ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما منعني من الدخول اليه اذا كان في
بيته فاستاذنت عليه وليس كما حمله بعضهم على اطلاقه فقال كيف جاز له ان يدخل على
محرم بغير حجاب ثم تكلف في الجواب ان المراد بمجلسه المختص بالرجال او المراد بالحجاب منع
ما يطلبه منه قلت ــــــ وقوله ما حجبني يتناول الجميع مع بعد ارادة الاخير **قوله** ولا راني
الا ضحك في رواية الحميدي عن اسماعيل الا تبسم في وجهي وروى احمد وابن حبان من طريق
المغيرة بن شبل عن جرير قال لما دنوت من المدينة انخت ثم لبست حلتي ثم دخلت فرماني
الناس بالحدق فقلت ــــــ هل ذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ذكرك باحسن
ذكر فقال يدخل عليكم رجل من خير ذي يمن على وجهه مسحة ملك **قوله** وعن قيس هو
موصول بالاسناد المذكور **قوله** ذو الخلصة بفتح المعجمة واللام والصاد المهملة وحكي اسكان
اللام وقوله اليمانية بتخفيف اليا وحكي تشديدها وقوله والكعبة الشامية استشكل الجمع
بين هذين الوصفين وسياتي جوابه مع شرح هذه القصة في اواخر المغازي مع الكلام
على قوله الكعبة اليمانية والكعبة الشامية ان شا الله تعالى **قوله** ذكر حذيفة بن اليمان
العبسي بالموحدة واسم اليمان حسل بمهملتين وكسر اوله وسكون ثانيه ثم لام ابن جابر
لوالد بيه صحبة **قوله** لما هزم بضم اوله وقوله اخراكم اي اقتلوا اخراكم او احذروا الاخرى او
انصروا اخراكم وقوله احتجزوا اي انفصلوا من القتال وامتنع بعضهم من بعض وسياتي
بقية شرح هذه القصة في كتاب المغازي **قوله** قال ابي القايل هو هشام بن عروة نقله
عن ابيه عروة وفصله من حديث عايشة فصار مرسلا وقوله ما زالت في حذيفة
منها اي من هذه الكلمة اي بسببها وقوله بقية خير اي حزن منه ان قتل المسلمين يعود بركته
على صاحبه في طول حياته تنبيه ــــــ وقع ذكر جرير وحذيفة مؤخرا عن ذكر خديجة
عليها السلام وفي بعضها مقدما وهو الاليق قال الذي يظهر انه اخر ذكر خديجة لكون
غالب احوالها متعلقة باحوال النبي صلى الله عليه وسلم قبل المبعث ووقع له في ذلك حسن
التخلص من المناقب التي استطرد من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اليها فلما فرغ منها
رجع الى بقية سيرته ومغازيه والله اعلم **قوله باب** ــــــ تزويج النبي صلى
الله عليه وسلم خديجة وفضلها كذا في النسخ تزويج وتفعيل يجيء بمعنى تفعل وهو المراد
هنا او فيه حذف تقديره تزويجه من نفسه **قوله** خديجة هي اول من تزوجها صلى
الله عليه وسلم وهي بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي تجتمع مع النبي صلى الله عليه
وسلم في قصي وهي من اقرب نسايه اليه نسبا ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها الا ام حبيبة
وتزوجها سنة خمس وعشرين من مولده في قول الجمهور زوجه اياها ابوها خويلد ذكره
البيهقي من حديث الزهري باسناده عن عمار بن ياسر وقيل عمها عمرو بن اسد ذكره الكلبي
وقيل اخوها عمرو بن خويلد ذكره ابن اسحاق وكانت قبله عند ابي هالة بن النباش بن
زرارة التميمي حليف بني الدار واختلف في اسم ابي هالة فقيل مالك قاله الزبير وقيل زرارة
حكاه ابن منده وقيل هند جزم به العسكري وقيل اسمه النباش جزم به ابو عبيد وابنه هند
روى عنه الحسن بن علي فقال حدثني خالي لانه اخو فاطمة لامها ولهند هذا ولد اسمه
هند ذكره الدولابي وغيره فعلى قول العسكري فهو ممن اشترك مع ابيه وجده في اسم ومات ابو

عاله في الجاهلية وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عابد المخزومي وكان النبي صلى الله عليه
وسلم قبل ان يتزوج خديجة قد سافر في مالها مقارضا الى الشام فراى منه ميسرة غلامها
ما رغبها في تزوجه قال الزبير وكانت تدعى في الجاهلية الطاهرة وماتت على الصحيح بعد
البعث بعشر سنين في شهر رمضان وقيل بثمان وقيل بسبع فاقامت معه صلى الله عليه وسلم
خمسا وعشرين سنة على الصحيح وقال ابن عبد البر اربعا وعشرين سنة واربعة اشهر وسياتي
من حديث عايشة ما يويد الصحيح في ان موتها قبل الهجرة بثلاث سنين وذلك بعد البعث
على الصواب بعشر سنين وقد تقدم في اول بدء الوحي بيان تصديقها النبي صلى الله عليه وسلم
في اول وهلة ومن ثباتها في الامر ما يدل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها
لا جرم كانت افضل نسايه على الراجح وقد تقدم في ذكر مريم من احاديث الانبيا بيان شي
من هذا وروى الفاكهي في كتاب مكة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند
ابي طالب فاستاذنه ان يتوجه الى خديجة فاذن وبعث بعده جارية له يقال لها نبعة
فقال لها انظري ما تقول خديجة له فقالت نبعة فرايت عجبا ما هو الا ان سمعت به
خديجة فخرجت الى الباب فاخذت بيده فضمتها الى صدرها ونحرها ثم قالت بابي
وامي والله ما افعل هذا الشي ولكني ارجو ان تكون انت النبي الذي ستبعث فان تكن
هو فاعرف حقي ومنزلتي وادع الاله الذي يبعثك لي قالت فقال لها والله لين كنت انا
هو لقد اصطنعت عندي ما لا اضيعه ابدا وان يكن غيري فان الاله الذي تصنعين
هذا لاجله لا يضيعك ابدا ثم ذكر المص في الباب احاديث لا تصريح فيها بما في الترجمة الا
ان ذلك يوخذ بطريق اللزوم من قول عايشة ما غرت على امراة ومن قوله صلى
الله عليه وسلم وكان لي منها ولد وغير ذلك الحديث الاول **قوله** حدثني محمد هو ابن سلام
كما جزم به ابن السكن وغيره وهو ابن سليمان **قوله** سمعت عبد الله بن جعفر هو ابن ابي
طالب ووقع عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله
ابن الزبير عن عبد الله بن جعفر وهو من المزيد في متصل الاسانيد لتصريح غيره في هذه
الرواية بسماع عروة من عبد الله بن جعفر **قوله** سمعت علي بن ابي طالب زاد مسلم من رواية
ابي اسامة عن هشام بالكوفة واتفق اصحاب هشام على ما ذكر علي فيه وقصر به محمد بن
اسحاق فرواه عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم
اخرجه احمد وابن حبان والحاكم لكن لفظه مغاير لهذا اللفظ فالظاهر انهما حديثان
وفي الاسناد رواية تابعي عن تابعي هشام عن ابيه وصحابي عن صحابي عبد الله بن جعفر
عن عمه **قوله** خير نسايها مريم وخير نسايها خديجة قال القرطبي الضمير عايد على غير مذكور
لكنه يفسره الحال والمشاهدة يعني به الدنيا وقال الطيبي الضمير الاول يعود على الامة
التي كانت فيها مريم والثاني على هذه الامة قال ولهذا كرر الكلام تنبيها على ان حكم كل واحد
منهما غير حكم الاخرى قلت ووقع عند مسلم من رواية وكيع عن هشام في هذا
الحديث واشار وكيع الى السما والارض فكانه اراد ان يبين ان المراد نسا الدنيا وان الضميرين
يرجعان الى الدنيا وبهذا جزم القرطبي ايضا وقال الطيبي اراد انهما خير من تحت السما
وفوق الارض من النسا قال ولا يستقيم ان يكون تفسيرا لقوله نسايها لان هذا الضمير
لا يصلح ان يعود الى السما كذا قال ويحتمل ان يريد ان الضمير الاول يرجع الى السما والثاني
الى الارض ان ثبت ان ذلك صدر في حياة خديجة وتكون النكتة في ذلك ان مريم ماتت
فعرج بروحها الى السما فلما ذكرها اشار الى السما وكانت خديجة اذ ذاك في الحياة فكانت
في الارض فلما ذكرها اشار الى الارض وعلى تقدير ان يكون بعد موت خديجة فالمراد انهما
خير من صعد بروحهن الى السما وخير من دفن جسدهن في الارض وتكون الاشارة عند
ذكر كل واحدة منهما والذي يظهر لي ان قوله خير نسايها خبر مقدم والضمير لمريم فكانه قال
مريم خير نسايها وكذا في خديجة وقد جزم كثير من الشراح ان المراد نسا زمانها لما تقدم في احاديث

الانبيا

الانبيا في قصة موسى في ذكر اسية من حديث ابي موسى رفعه كمل من الرجال كثير ولم يكمل
من النسا الا مريم واسية فقد اثبت في هذا الحديث الكمال لاسية كما اثبته لمريم فامتنع
حمل الخيرية في حديث الباب على الاطلاق وجا ما يفسر المراد صريحا فروى البزار والطبراني
من حديث عمار بن ياسر رفعه لقد فضلت خديجة على نسا امتي كما فضلت مريم على
نسا العالمين وهو حديث حسن الاسناد واستدل بهذا الحديث على ان خديجة افضل
من عايشة قال ابن التين ويحتمل ان لا تكون عايشة دخلت في ذلك لانها كان لها
عند موت خديجة ثلاث سنين فلعل المراد النسا البوالغ كذا قال وهو ضعيف
فان المراد بلفظ النسا اعم من البوالغ ومن لم تبلغ اعم ممن كانت موجودة وممن ستوجد
وقد اخرج النسايي باسناد صحيح واخرجه الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا افضل
نسا اهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم واسية وهذا نص صريح لا يحتمل التاويل قال
القرطبي لم يثبت في حق واحدة من الاربع انها نبية الا مريم وقد اورد ابن عبد البر من
وجه اخر عن ابن عباس رفعه سيدة نسا العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم اسية
قال وهذا حديث حسن يرفع الاشكال قال ومن قال ان مريم ليست بنبية اول هذا
الحديث وغيره بان من وان لم يذكر في الخبر فهي مرادة قلت الحديث الثاني
الدال على الترتيب ليس بثابت واصله عند ابي داود والحاكم بغير صيغة ترتيب وقد تمسك
بحديث الباب من يقول ان مريم ليست بنبية لتسويتها في حديث الباب بخديجة
وليست خديجة بنبية بالاتفاق والجواب انه لا يلزم من التسوية في الخيرية التسوية
في جميع الصفات وقد تقدم ما قيل في مريم في ترجمتها من احاديث الانبيا والله اعلم الحديث
الثاني **قوله** حدثنا الليث قال كتب الي هشام بن عروة ووقع عند الاسماعيلي من وجه
اخر عن الليث حدثني هشام بن عروة فلعل الليث لقي هشاما بعد ان كتب به اليه فحدثه
به او كان مذهبه اطلاق حدثنا في الكتابة وقد نقل الخطيب ذلك عنه في علوم
الحديث **قوله** ما غرت على امراة للنبي فيه ثبوت الغيرة وانها غير مستنكر وقوعها
من فاضلات النسا فضلا عمن دونهن وان عايشة كانت تغار من نسا النبي صلى الله عليه
وسلم لكن كانت تغار من خديجة اكثر وقد بينت سبب ذلك وانه لكثرة ذكر رسول
الله صلى الله عليه وسلم اياها ووقع في الرواية التي تلي هذه بيان من هذا حيث قال
فيها من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها واصل غيرة المراة من تخيل محبة
غيرها اكثر منها وكثرة الذكر يدل على كثرة المحبة وقال القرطبي مرادها بالذكر لها مدحها
والثنا عليها قلت ووقع عند النسايي من رواية النضر بن شميل عن هشام من كثرة
ذكره اياها وثنايه عليها فعطف الثنا على الذكر من عطف الخاص على العام وهو يقتضي
حمل الحديث على اعم مما قاله القرطبي **قوله** هلكت قبل ان يتزوجني ذكر في الحديث الذي
بعده قدر المدة وسياتي البحث فيه واشارت بذلك الى انها لو كانت موجودة في زمانها
لكانت غيرتها منها اشد **قوله** وامره الله ان يبشرها الخ سياتي شرحه بعد هذا وهو ايضا من
جملة اسباب الغيرة لان اختصاص خديجة بهذه البشرى مشعر بمزيد محبة من النبي
صلى الله عليه وسلم فيها ووقع عند الاسماعيلي من رواية الفضل بن موسى عن هشام بن
عروة بلفظ ما حسدت امراة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي صلى الله عليه وسلم
ببيت من قصب الحديث **قوله** وان كان ليذبح الشاة الخ ان مخففة من الثقيلة وزاد
بها تاكيد الكلام ولهذا اتت باللام في قولها ليذبح **قوله** في خلايلها بالخا المعجمة جمع خليلة
اي صديقة وهذا ايضا من اسباب الغيرة لما فيه من الاشعار باستمرار حبه لها حتى كان
يتعاهد صواحباتها **قوله** منها اي من الشاة **قوله** ما يسعهن اي ما يكفيهن كذا للاكثر وفي
رواية المستملي والحموي ما يتسعهن اي يتسع لهن وفي رواية النسفي ما يشبعهن من الشبع
بالمعجمة وفتح الموحدة وليس في روايته ما الحديث الثالث **قوله** حدثنا حميد بن عبد الرحمن

هو الرواسي بضم الراء وعلى الواو همزة وبعد الالف مهملة ثقة باتفاق وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الحدود **قوله** وتزوجني بعدها بثلاث سنين قال النووي ارادت بذلك زمن دخوله عليها واما العقد فتقدم على ذلك بمدة سنة ونصف او نحو ذلك كذا قال وسياتي في باب تزويج عائشة ما يوضح ان المدة بين العقد عليها والدخول كانت اكثر من ذلك **قوله** وامره ربه او جبريل هو شك من الراوي وسياتي في حديث ابي هريرة في هذا الباب ان البشارة بذلك من الله كانت على لسان جبريل عليه السلام الحديث الرابع **قوله** حدثني عمر بن محمد بن الحسن قال حدثنا ابي هو الاسدي الذي يعرف بالتل بالمثناة وتشديد اللام واسم والد الحسن الزبير وعمر كوفي ما له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الزكاة وهو من صغار شيوخه وقد نزل البخاري في الاسناد بالنسبة لحديث حفص ابن غياث درجة فانه يروي الكثير عن ولده عمر بن حفص وغيره من اصحاب حفص وهنا بينه وبين حفص اثنين وبالنسبة لرواية هشام بن عروة درجتين فانه قد سمع من بعض اصحابه واخرج هذا في الصحيح في كتاب العتق منه حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة من مسند ابي ذر والسبب في اختياره ايراد هذه الطريق النازلة ما اشتملت عليه من الزيادة على رواية غيره كما سانبه عليه **قوله** وما رايتها في رواية مسلم من هذا الوجه ولم ادركها ولم ار هذه اللفظة الا في هذه الطريق نعم اخرجها مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ وما رايتها قط ورؤية عائشة لخديجة كانت ممكنة واما ادراكها لها فلا نزاع فيه لانه كان لها عند موتها ست سنين فلعلها ارادت بنفي الرؤية والادراك النفي بقيد اجتماعهما عند النبي صلى الله عليه وسلم اي لم ارها وانا عنده ولا ادركتها كذلك وقد وقع في بعض طرقه عند ابي عوانة ولقد هلكت قبل ان يتزوجني **قوله** ولكن كان يكثر ذكرها في رواية عبد الله البهي عن عائشة عند الطبراني وكان اذا ذكر خديجة لم يسأم من ثناء عليها واستغفار لها **قوله** وربما قلت له الخ هذا كله زائد في هذه الرواية فقد اخرج الحديث مسلم وابو عوانة والاسماعيلي وابو نعيم من طريق سهل بن عثمان والترمذي عن ابي هشام الرفاعي كلهم عن حفص بن غياث بدونها **قوله** كانه لم يكن في رواية الكشميهني كان لم يكن بحذف الهاء من كانه **قوله** انها كانت وكانت اي كانت فاضلة وكانت عاقلة ونحو ذلك وعند احمد من حديث مسروق عن عائشة امنت اذ كفر الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النساء **قوله** وكان لي منها ولد كان جميع اولاد النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة الا ابراهيم فانه كان من جاريته مارية والمتفق عليه من اولاده منها القاسم وبه يكنى ومات صغيرا قبل المبعث او بعده وبناته الاربع زينب ثم رقية ثم ام كلثوم ثم فاطمة وقيل كانت ام كلثوم اصغر من فاطمة وعبد الله ولد بعد المبعث فكان يقال له الطاهر والطيب ويقال هما اخوان له ومات الذكور صغارا باتفاق ووقع عند مسلم من طريق حفص بن غياث هذه في اخر الحديث قالت عائشة فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال اني رزقت حبها قال القرطبي كان حبه صلى الله عليه وسلم لها لما تقدم ذكره من الاسباب وهي كثيرة كل منها كان سببا في ايجاد المحبة ومما كافأ النبي صلى الله عليه وسلم به خديجة في الدنيا انه لم يتزوج عليها فروى مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم على خديجة حتى ماتت وهذا مما لا اختلاف فيه بين اهل العلم بالاخبار وفيه دليل على عظيم قدرها عنده وعلى مزيد فضلها لانها

اغنته

اغنته عن غيرها واختصت به بقدر ما اشترك فيه غيرها مرتين لانه صلى الله عليه وسلم عاش بعد ان تزوجها ثمانية وثلاثين عاما انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين عاما وهي نحو الثلثين من المجموع ومع طول المدة فصان قلبها من الغيرة ومن نكد الضرائر الذي ربما حصل له منه ما يشوش عليه بذلك وهي فضيلة لم يشاركها فيها غيرها ومما اختصت به سبقها نساء هذه الامة الى الايمان فسنت ذلك لكل من امنت بعدها فيكون لها مثل اجرهن لما ثبت ان من سن سنة حسنة وقد شاركها في ذلك ابو بكر الصديق بالنسبة الى الرجال ولا يعرف قدر ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك الا الله عز وجل وقال النووي في هذه الاحاديث دلالة لحسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر حيا وميتا واكرام معارف ذلك الصاحب الحديث الخامس **قوله** عن اسماعيل هو ابن خالد **قوله** قلت لعبد الله بن ابي اوفى الخ هذا مما حمله التابعي عن الصحابي عرضا وليس هذا من التلقين لان التلقين لا استفهام فيه وانما يقول الطالب للشيخ قل حدثنا فلان بكذا فيحدث به من غير ان يكون عارفا بانه من حديثه ولا بعدالة الطالب فلا يؤمن ان لا يكون الطالب ضابطا لذلك القدر فيدخل على تساهل الشيخ فلذلك عابوه على من فعله **قوله** بشر النبي صلى الله عليه وسلم هو استفهام بحذف الاداة **قوله** قال نعم في رواية مسلم بشر خديجة ببيت من قصب قال نعم الخ ووقع في رواية جرير عن اسماعيل انهم قالوا لعبد الله بن ابي اوفى حدثنا ما قال لخديجة قال بشروا خديجة فذكر الحديث هكذا تقدم في ابواب العمرة من البخاري **قوله** من قصب بفتح القاف والمهملة بعدها موحدة قال ابن التين المراد به لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف قلت عند الطبراني في الاوسط من طريق اخرى عن ابي اوفى يعني قصب اللؤلؤ وعنده في الكبير من حديث ابي هريرة بيت من لؤلؤة مجوفة واصله في مسلم وعنده في الاوسط من حديث فاطمة قالت قلت يا رسول الله اين امي خديجة قال في بيت من قصب قلت امن هذا القصب قال لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت قال السهيلي النكتة في قوله من قصب ولم يقل من لؤلؤ ان في لفظ القصب مناسبة لكونها احرزت قصب السبق بمبادرتها الى الايمان دون غيرها ولذا وقعت هذه المناسبة في جميع الفاظ هذا الحديث انتهى وفي القصب مناسبة اخرى من جهة استواء اكثر انابيبه وكذا كان لخديجة من الاستواء ما ليس لغيرها اذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن ولم يصدر منها ما يغضبه قط كما وقع لغيرها واما قوله ببيت فقال ابو بكر الاسكاف في فوائد الاخبار المراد به بيت زائد على ما اعد الله لها من ثواب عملها ولهذا قال لا نصب فيه اي لم تتعب بسببه وقال السهيلي لذكر البيت معنى لطيف لانها كانت ربة بيت قبل المبعث ثم صارت ربة بيت في الاسلام منفردة به فلم يكن على وجه الارض في اول يوم بعث النبي صلى الله عليه وسلم بيت اسلام الا بيتها وهي فضيلة ما شاركها فيها ايضا غيرها قال وجزاء الفعل يذكر غالبا بلفظه وان كان اشرف منه فلهذا جاء في الحديث بلفظ البيت دون ذكر القصر انتهى وفي ذكر البيت معنى اخر لان مرجع اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم اليها لما ثبت في تفسير قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت قالت ام سلمة لما نزلت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليا والحسن والحسين فجللهم بكساء فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي الحديث اخرجه الترمذي وغيره ومرجع اهل البيت هؤلاء الى خديجة لان الحسنين من فاطمة وفاطمة بنتها وعلي نشا في بيت خديجة وهو صغير ثم تزوج بنتها بعدها فظهر رجوع اهل البيت النبوي الى خديجة دون غيرها **قوله** لا صخب فيه ولا نصب الصخب بفتح المهملة والمعجمة بعدها موحدة الصياح والمنازعة برفع الصوت والنصب بفتح النون والمهملة بعدها موحدة التعب واخرج الداودي فقال الصخب العيب والنصب العوج وهو تفسير لا يساعده عليه اللغة وقال السهيلي مناسبة نفي هاتين الصفتين اعني المنازعة والتعب انه صلى الله عليه وسلم لما دعا الى الايمان اجابت خديجة طوعا فلم تحوجه الى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب

في ذلك بل ازالت عنه كل نصب وانسته من كل وحشة وهونت عليه كل عسر فناسب ان يكون
منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها الحديث السادس **قوله** عن عمارة بن
القعقاع **قوله** عن ابي هريرة في رواية مسلم عن ابن نمير عن ابن فضيل بهذا الاسناد سمعت
ابا هريرة **قوله** اتى جبريل في رواية سعيد بن كثير عند الطبراني ان ذلك كان وهو بحرا
هذه خديجة قد اتت في رواية مسلم قد اتتك ومعناه توجهت اليك واما قوله ثانيا فاذا
هي اتتك فمعناه وصلت اليك **قوله** باناء فيه ادام او طعام او شراب شك من الراوي وكذا
عند مسلم وفي رواية الاسمعيلي فيه ادام او طعام وشراب وفي حديث سعيد بن كثير المذكور
عند الطبراني انه كان حيسا **قوله** فاقرئ عليها السلام من ربها ومني زاد الطبراني في الرواية
المذكورة فقالت هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام وللنسائي من حديث انس قال قال
جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله يقرئ خديجة السلام يعني فاخبرها فقالت ان الله
هو السلام وعلى جبريل السلام وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته زاد ابن السني
من وجه اخر وعلى من سمع السلام الا الشيطان قال العلما في هذه القصة دليل على وفور
فقهها لانها لم تقل وعليه السلام كما وقع لبعض الصحابة حيث كانوا يقولون في التشهد
السلام على الله فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال ان الله هو السلام فقولوا
التحيات لله فعرفت خديجة لصحة فهمها ان الله لا يرد عليه السلام كما يرد على المخلوقين
لان السلام اسم من اسما الله وهو ايضا دعا بالسلامة وكلاهما لا يصلح ان يرد به على الله فكانها
قالت كيف اقول عليه السلام والسلام اسمه ومنه يطلب ومنه يحصل فيستفاد منه انه
لا يليق بالله الا الثنا عليه فجعلت مكان رد السلام عليه الثنا عليه ثم غايرت بين ما يليق
بالله وما يليق بغيره فقالت وعلى جبريل السلام ثم قالت وعليك السلام ويستفاد منه رد
السلام على من ارسل السلام وعلى من بلغه والذي يظهر ان جبريل كان حاضرا عند جوابها
فردت عليه وعلى النبي صلى الله عليه وسلم مرتين مرة بالتخصيص ومرة بالتعميم ثم اخرجت
الشيطان ممن سمع لانه لا يستحق الدعا بذلك قيل انما بلغها جبريل من ربها بواسطة النبي
صلى الله عليه وسلم احتراما للنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك وقع له لما سلم على عايشة لم يواجهها
بالسلام بل راسلها مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد واجه مريم بالخطاب فقيل لانها نبية
وقيل لانها لم يكن معها زوج يحترم معه مخاطبتها قال السهيلي استدل بهذه القصة
ابو بكر ابن داود على ان خديجة افضل من عايشة لان عايشة سلم عليها جبريل من قبل
نفسه وخديجة ابلغها السلام من ربها وزعم ابن العربي انه لا خلاف في ان خديجة افضل
من عايشة ورد بان الخلاف ثابت قديما وان كان الراجح افضلية خديجة بهذا وبما تقدم
قلت ومن صريح ما جا في تفضيل خديجة ما اخرجه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم
من حديث ابن عباس رفعه افضل نسا اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد
قال السبكي الكبير لعايشة من الفضايل ما لا يحصى ولكن الذي نختاره وندين الله به ان
فاطمة افضل ثم خديجة ثم عايشة واستدل لفضل فاطمة ما تقدم في ترجمتها انها سيدة نسا
المومنين قلت وقال بعض من ادركناه الذي يظهر ان الجمع بين الحديثين اولى وان
لا يفضل احداهما على الاخرى وسيل السبكي هل قال احد ان احدا من نسا النبي صلى الله عليه وسلم
غير خديجة وعايشة افضل من فاطمة فقال قال به من لا يعتد بقوله وهو من فضل نسا النبي
صلى الله عليه وسلم على جميع الصحابة لانهن في درجته في الجنة وهو قول ساقط مردود انتهى
وقايله هو ابو محمد بن حزم وفساده ظاهر قال السبكي ونسا النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة
وعايشة متساويات في الفضل وهن افضل النسا لقول الله لستن كاحد من النسا ان اتقيتن
الاية ولا يستثنى من ذلك الا من قيل انها نبية كمريم والله اعلم ومما ننبه عليه انه وقع عند الطبراني
من رواية ابي يونس عن عايشة انه وقع لها نظير ما وقع لخديجة من السلام والجواب وهي
رواية شاذة والعلم عند الله تعالى الحديث السابع **قوله** وقال اسماعيل بن خليل كذا في جميع النسخ التي

اتصلت

اتصلت لنا بصيغة التعليق لكن صنيع المزي يقتضي انه اخرجه موصولا وقد اخرجه ابو عوانة
عن محمد بن يحيى الذهلي عن اسماعيل المذكور واخرجه مسلم عن سويد بن سعيد والاسمعيلي
من طريق الوليد بن شجاع كلاهما عن علي بن مسهر **قوله** استاذنت هالة بنت خويلد هي اخت
خديجة وكانت زوج الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس والد ابي العاص بن الربيع زوج زينب
بنت النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكروها في الصحابة وهو ظاهر بهذا الحديث وقد هاجرت
الى المدينة لان دخولها كان بها ويحتمل ان تكون دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة حيث
كانت عايشة معه في بعض سفراته ووقع عند المستغفري من طريق حماد بن سلمة عن
هشام بهذا السند قدم ابن لخديجة يقال له هالة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم في قايلته كلام
هالة فانتبه وقال هالة هالة قال المستغفري الصواب هالة اخت خديجة انتهى وروى
الطبراني في الاوسط من طريق تميم بن زيد بن هالة بن ابي هالة عن ابيه انه دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم وهو راقد فاستيقظ فضمه الى صدره وقال هالة هالة وذكر ابن حبان وابن
عبد البر في الصحابة هالة بن ابي هالة التميمي فلعله كان لخديجة ابن ايضا اسمه هالة والله
اعلم **قوله** فعرف استيذان خديجة اي صفته لشبه صوتها بصوت اختها فتذكر خديجة
بذلك وقوله ارتاع من الروع بفتح الراي فزع والمراد من الفزع لازمه وهو التغير ووقع
في بعض الروايات ارتاح بالحا المهملة اي اهتز لذلك سرورا وقوله اللهم هالة فيه حذف تقديره
اجعلها هالة فعلى هذا هو منصوب ويحتمل ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هذه هالة وعلى
هذا هو مرفوع وفي الحديث ان من احب شيا احب محبوباته وما يشبهه وما يتعلق به **قوله**
حمرا الشدقين بالجر قال ابو البقا يجوز في حمرا الرفع على القطع والنصب على الصفة او الحال ثم
الموجود في جميع النسخ وفي مسلم حمرا بالمهملتين وحكى ابن التين انه روي بالجيم والزاي ولم يذكر
له معنى وهو تصحيف والله اعلم قال القرطبي قيل معنى حمرا الشدقين بيضا الشدقين والعرب
تطلق الاحمر على الابيض كراهة لاسم البياض لكونه يشبه البرص ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يقول
لعايشة يا حميرا ثم استبعد القرطبي هذا لكون عايشة اوردت هذه المقالة موردا التنقيص فلو كان
الامر كما قيل لنصت على البياض لانه كان يكون ابلغ في مرادها قال والذي عندي ان المراد بذلك
نسبتها الى كبر السن لان من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه غالبا الحمرة
المايلة الى السمرة كذا قال والذي يتبادر ان المراد بالشدقين ما في باطن الفم فكنت بذلك
عن سقوط اسنانها حتى لا يبقى داخل فمها الا اللحم الاحمر من اللثة وغيرها وبهذا جزم النووي
وغيره **قوله** قد ابدلك الله خيرا منها قال ابن التين في سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على هذه
المقالة دليل على افضلية عايشة على خديجة الا ان يكون المراد بالخيرية هنا حسن الصورة
وصغر السن انتهى ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذه الطريق انه صلى الله عليه وسلم رد عليها عدم ذلك
بل الواقع انه صدر منه رد لهذه المقالة ففي رواية ابي نجيح عن عايشة عند احمد والطبراني في
هذه القصة قالت عايشة فقلت قد ابدلك الله بكبيرة السن حديثة فغضب حتى قلت
والذي بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير وهذا يؤيد ما تاوله ابن التين في الخيرية
المذكورة والحديث يفسر بعضه بعضا وروى احمد ايضا والطبراني من طريق مسروق عن
عايشة في نحو هذه القصة فقال صلى الله عليه وسلم ما ابدلني الله خيرا منها امنت بي اذ كفر بي
الناس الحديث قال عياض قال الطبري وغيره من العلما الغيرة مسامح للنسا ما يقع فيها ولا عقوبة
عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها ولهذا لم يزجر صلى الله عليه وسلم عايشة عن ذلك وتعقبه
عياض بان ذلك من عايشة لصغر سنها واول شبيبتها فلعلها لم تكن بلغت حينيذ قلت وهو
محتمل ما فيه من نظر قال القرطبي لا تدل قصة عايشة على ان الغيرة لا يواخذ بما يصدر منها لان الغيرة
هنا جزء سبب وذلك ان عايشة اجتمع فيها حينيذ الغيرة وصغر السن والادلال قال فاحالة الصفح
عنها على الغيرة وحدها تحكم نعم الحامل لها على ما قالت الغيرة لانها هي التي نصت عليها بقولها فغرت
واما الصفح فيحتمل ان يكون لاجل الغيرة وحدها ويحتمل ان يكون لها ولغيرها من الشباب والادلال

قلت الغيرة محققة لتصغيرها عليها والشباب يحتاج الى دليل فانه صلى الله عليه وسلم دخل عليها
وهي بنت تسع وذلك في اول زمن البلوغ فمن اين له ان ذلك القول وقع في اوائل دخوله
عليها واما ادلال المحبة فليس موجبا للصفح عن حق الغير بخلاف الغيرة فانما يقع الصفح بها
لان من يحصل لها الغيرة لا تكون في كمال من عقلها فلهذا يصدر منها امور لا يصدر منها
في حال عدم الغيرة والله اعلم **قوله باب** ذكر هند بنت عتبة اي ابن ابي
ربيعة ابن عبد شمس وهي والدة معاوية قتل ابوها ببدر كما سياتي في المغازي وشهدت هي مع
زوجها ابي سفيان احدا وحرضت على قتل حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم لكونه قتل عمها شيبة
وشرك في قتل ابيها عتبة فقتله وحشي بن حرب كما سياتي بيان ذلك في حديث وحشي ثم اسلمت
هند يوم الفتح وكانت من عقلاء النساء وكانت قبل ابي سفيان عند الفاكه بن المغيرة المخزومي ثم
طلقها في قصة جرت فتزوجها ابو سفيان فانجبت عنده وهي القائلة للنبي صلى الله عليه وسلم
لما شرط على النساء المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين وهل تزني الحرة وماتت هند في خلافة عمر **قوله** وقال
عبدان كذا للجميع بصيغة التعليق وكلام ابن نعيم في المستخرج يقتضي ان البخاري اخرجه موصولا
عن عبدان وقد وصله البيهقي ايضا من طريق ابي الموجه عن عبدان **قوله** خباء بكسر المعجمة
وتخفيف الموحدة مع المد هي خيمة من وبر او صوف ثم اطلقت على البيت كيف ما كان **قوله**
قال ايضا والذي نفسي بيده قال ابن التين فيه تصديق لها فيما ذكرته كانه راي ان المعنى وانا
ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك وتعقب من جهة طرفي البغض والحب فقد كان في المشركين
من هو اشد اذى للنبي صلى الله عليه وسلم من هند واهلها وكان في المسلمين بعد ان اسلمت
من هو احب الى النبي صلى الله عليه وسلم منها ومن اهلها فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره وقال
غيره المعنى بقوله وايضا ستزيدين في المحبة كلما تمكن الايمان من قلبك وترجعين الى
البغض المذكور حتى لا يبقى له اثر فايضا خاص فيما يتعلق بها لان المراد بها اي كنت في حقك
كما ذكرت في البغض ثم صرت على خلافه في الحب بل هو ساكت عن ذلك ولا يشكل على هذا قوله
في بعض الروايات وانا ان ثبتت الرواية بذلك **قوله** ان ابا سفيان رجل مسيك سياتي
شرحه في كتاب النفقات ان شاء الله تعالى وفي الحديث دلالة على وفور عقل هند وحسن
تاتيها في المخاطبة ويؤخذ منه ان صاحب الحاجة يستحب له ان يقدم بين يدي نجواه
اعتذارا اذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة وان المعتذر يستحب له ان يقدم ما يتاكد
به صدقه عند من يعتذر اليه لان هندا قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض
ليعلم صدقها فيما ادعته من الحب وقد كانت هند في منزلة امهات نساء النبي صلى الله عليه وسلم
لان ام حبيبة احدى زوجاته بنت زوجها ابي سفيان **قوله باب** حديث زيد
ابن عمرو بن نفيل هو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل وقد تقدم نسبه في ترجمته وهو والد سعيد
ابن زيد احد العشرة وكان ممن طلب التوحيد وخلع الاوثان وجانب الشرك لكنه مات قبل
البعث فروى محمد بن سعد والفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال
قال لي زيد بن عمرو اني خالفت قومي واتبعت ملة ابراهيم واسماعيل وما كانا يعبدان وكانا يصليان
الى هذه القبلة وانا انتظر نبيا من بني اسماعيل يبعث ولا اراني ادركه وانا اومن به واصدقه
واشهد انه نبي وان طالت بك حياة فاقره مني السلام قال عامر فلما اسلمت اعلمت النبي صلى
الله عليه وسلم بخبره قال فرد عليه السلام وترحم عليه وقال لقد رايته في الجنة يسحب ذيولا وروى
البزار والطبراني من حديث سعيد بن زيد قال خرج زيد بن عمرو وورقة بن نوفل يطلبان الدين
حتى اتيا الشام فتنصر ورقة وامتنع زيد فاتى الموصل فلقي راهبا فعرض عليه النصرانية فامتنع
وذكر الحديث نحو حديث ابن عمر الاتي في ترجمته وفيه قال سعيد بن زيد فسالت انا وعمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال غفر الله له ورحمه فانه مات على دين ابراهيم وروى الزبير
ابن بكار من طريق هشام بن عروة قال بلغنا ان زيدا كان بالشام فبلغه مخرج النبي صلى الله عليه
وسلم فاقبل يريده فقتل بميفعة من ارض البلقاء وقال ابن اسحاق لما توسط بلاد لخم قتلوه وقيل انه مات

قبل

قبل البعث بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة **قوله** باسفل بلدح هو مكان في طريق التنعيم بفتح الموحدة
والمهملة بينهما لام ساكنة واخره مهملة ويقال هو واد **قوله** فقدمت بضم القاف **قوله** الى
النبي صلى الله عليه وسلم كذا للاكثر وفي رواية الجرجاني فقدم اليه النبي صلى الله عليه وسلم سفرة
قال عياض الصواب الاول قلت رواية الاسماعيلي توافق رواية الجرجاني وكذا
اخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما وقال ابن بطال كانت السفرة لقريش قدموها للنبي
صلى الله عليه وسلم فابى ان ياكل منها فقدمها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن عمرو فابى ان ياكل
منها وقال مخاطبا لقريش الذين قدموها اولا انا لا ناكل ما ذبح على انصابكم انتهى وما قاله
محتمل لكن لا ادري من اين له الجزم بذلك فاني لم اقف عليه في رواية احد وقد تبعه ابن
المنير في ذلك **قوله** على انصابكم بالمهملة جمع نصب بضمتين وهي احجار كانت حول الكعبة
يذبحون عليها للاصنام قال الخطابي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل مما يذبحون عليها
للاصنام وياكل ما عدا ذلك وان كانوا لا يذكرون اسم الله عليه لان الشرع لم يكن نزل
بعد بل لم ينزل الشرع بمنع اكل ما لم يذكر اسم الله عليه الا بعد البعث بمدة طويلة قلت
وهذا الجواب اولى مما ارتكبه ابن بطال وعلى تقدير ان يكون زيد بن حارثة ذبح على الحجر
المذكور فانما يحمل على انه ذبح عليه لغير الاصنام واما قوله تعالى وما ذبح على النصب
فالمراد به ما ذبح عليها للاصنام ثم قال الخطابي وقيل لم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم
في تحريم ذلك شيء قلت وفيه نظر لانه كان قبل البعث فهو من تحصيل الحاصل وقد
وقع في حديث سعيد بن زيد الذي قدمته وهو عند احمد فكان زيد يقول عذت بما عاذ
به ابراهيم ثم يخر ساجدا للكعبة قال فمر بالنبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن حارثة وهما ياكلان
من سفرة لهما فدعياه فقال يا ابن اخي لا اكل مما ذبح على النصب قال فما روي النبي صلى الله
عليه وسلم ياكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك وفي حديث زيد بن حارثة عند ابي يعلى
والبزار وغيرهما قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من مكة وهو مردفي فذبحنا
شاة على بعض الانصاب فانضجناها فلقينا زيد بن عمرو فذكر الحديث مطولا وفيه فقال زيد
اني لا اكل مما لم يذكر اسم الله عليه قال الداودي كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل المبعث يجانب
المشركين في عباداتهم ولكن لم يكن يعلم ما يتعلق بامر الذبائح وكان زيد قد علم من اهل الكتاب
الذين لقيهم وقال السهيلي فان قيل فالنبي صلى الله عليه وسلم كان اولى من زيد بهذه
الفضيلة فالجواب انه ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم اكل منها وعلى تقدير ان يكون
اكل فزيد انما كان يفعل برأي رآه لا بشرع بلغه وانما كان عند اهل الجاهلية بقايا من دين ابرا
هيم وكان في ابراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وانما نزل تحريم ذلك في الاسلام والاصح
ان الاشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة مع ان الذبائح لها اصل في تحليل الشرع واستمر
ذلك الى نزول القران ولم ينقل ان احدا بعد البعث كف عن الذبائح حتى نزلت الاية قلت
وقوله ان زيدا فعل برأيه اولى من قول الداودي انه تلقاه عن اهل الكتاب فان حديث
الباب بين فيما قال السهيلي وان ذلك قاله زيد باجتهاده لا بنقل عن غيره ولا سيما وزيد يصرح
عن نفسه انه لم يتبع احدا من اهل الكتابين وقد قال القاضي عياض في المسألة المشهورة في عصمة
الانبياء قبل النبوة انها كالممتنع لان النواهي انما تكون بعد تقرر الشرع والنبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن متعبدا قبل ان يوحى اليه بشرع من قبله على الصحيح فعلى هذا فالنواهي اذا لم تكن موجودة
فهي معتبرة في حقه والله اعلم فان فرعنا على القول الاخر فالجواب عن قوله ذبحنا شاة على
بعض الانصاب يعني الحجارة التي ليست باصنام ولا معبودة وانما هي من الات الجزار التي
يذبح عليها لان النصب في الاصل حجر كبير فمنها ما يكون عندهم من جملة الاصنام فيذبحون له
وعلى اسمه ومنها ما لا يعبد بل يكون من الات الذبح فيذبح الذابح عليه لا للصنم او كان امتناع زيد
منه حسما للمادة **قوله** وان زيد بن عمرو هو موصول بالاسناد المذكور **قوله** قال موسى هو ابن
عقبة والخبر موصول بالاسناد المذكور اليه وقد شك فيه الاسماعيلي فقال ما ادري هذه القصة

الثانية من رواية الفضيل عن موسى امرأة ثم ساقها مطولة من طريق عبد العزيز بن المختار
عن موسى بن عقبة وكذا أوردها الزبير بن بكار والفاكهي بالإسنادين معا **قوله** لا أعلمه
الا يحدث به عن ابن عمر قد ساق البخاري الحديث الأول في الذبائح من طريق عبد العزيز
ابن المختار عن موسى بغير شك وساق الإسماعيلي هذا الثاني من رواية عبد العزيز المذكور
بالشك أيضا فكان الشك فيه من موسى ابن عقبة **قوله** يسأل عن الدين أي دين التوحيد
قوله ويتبعه بتشديد المثناة بعدها موحدة وللكشميهني بسكون الموحدة بعدها مثناة
مفتوحة ثم عين مهملة أي يطلبه **قوله** فلقي عالما من اليهود لم أقف على اسمه وفي حديث
زيد بن حارثة المذكور أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لزيد بن عمرو ما لي أرى قومك
قد شنفوا لك أي أبغضوك وهو بفتح الشين المعجمة وكسر النون بعدها فا قال خرجت
أبتغي الدين فقدمت على الأحبار فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به **قوله** وأنا أستطيع أي
والحال أن لي قدرة على عدم حمل ذلك كذا للأكثر بتخفيف النون ضمير القائل وفي رواية
بتشديد النون بمعنى الاستبعاد والمراد بغضب الله إرادة إيصال العقاب كما أن المراد
بلعنة الله الإبعاد عن رحمته **قوله** فلقي عالما من النصارى لم أقف على اسمه أيضا ووقع في
حديث زيد بن حارثة فقال لي شيخ من أحبار الشام إنك لتسألني عن دين ما أعلم أحدا يعبد الله
به الا شيخا بالجزيرة قال فقدمت عليه فقال إن الذي تطلب قد ظهر ببلادك وجميع من
رأيتهم في ضلال وفي رواية الطبراني من هذا الوجه وقد خرج في أرضك نبي أو هو خارج
فارجع وصدقه وآمن به قال زيد فلم أحس بشيء بعد قلت وهذا مع ما تقدم يدل
أن زيدا رجع إلى الشام فبعث النبي صلى الله عليه وسلم فسمع به فرجع فمات والله أعلم
قوله فلما برز أي خارج أرضهم **قوله** اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم بكسر الهمزة
الأولى وفتح الثانية وفي حديث سعيد بن زيد فانطلق زيد وهو يقول لبيك حقا حقا تعبدا
ورقا ثم يخر فيسجد لله **قوله** وقال الليث كتب إلي هشام أي ابن عروة وهذا التعليق رويناه
موصولا في حديث زغبة من رواية أبي بكر بن أبي داود عن عيسى بن حماد وهو المعروف
بزغبة عن الليث وأخرج ابن إسحاق عن هشام بن عروة هذا الحديث بتمامه وأخرج الفاكهي
من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد والنسائي وأبو نعيم في المستخرج من طريق أبي أسامة
كلهم عن هشام بن عروة **قوله** ما منكم على دين إبراهيم غيري زاد أبو أسامة في روايته وكان
يقول إلهي إله إبراهيم وديني دين إبراهيم وفي رواية ابن أبي الزناد وكان قد ترك عبادة
الأوثان وترك أكل ما يذبح على النصب وفي رواية ابن إسحاق وكان يقول اللهم لو أعلم
أحب الوجوه إليك لعبدتك به ولكن لا أعلمه ثم يسجد على راحته **قوله** وكان يحيي الموءودة
هو مجاز والمراد بإحيائها إبقاؤها وقد فسره في الحديث ووقع في رواية ابن أبي الزناد
وكان أهل الجاهلية يفتدي الموءودة أن يقتل والموءودة مفعولة من وأد الشيء إذا أثقل
وأطلق عليها اسم الوأد اعتبارا بما أريد بها وإن لم يقع وكان أهل الجاهلية يدفنون البنات
وهن بالحياة ويقال كان أصله من الغيرة عليهن لما وقع لبعض العرب حيث سبا بنت
آخر فاستفرشها فأراد أبوها أن يفتديها منه فخيرها فاختارت الذي سباها فحلف أبوها
ليقتلن كل بنت تولد له فتبع على ذلك وقد شرحت ذلك مطولا في كتابي في الأوائل وأكثر من
كان يفعل ذلك منهم من الإملاق كما قال الله تعالى ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم
وإياهم وقصة زيد هذه تدل على هذا المعنى الثاني فيحتمل أن يكون كل واحد من الأمرين
كان سببا **قوله** أكفيك مؤنتها كذا لأبي ذر ولغيره أكفيكها مؤنتها زاد أبو أسامة في روايته
وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال يبعث يوم القيامة أمة وحده بيني وبين عيسى
ابن مريم وروى البغوي في الصحابة من حديث جابر نحو هذه القصة وساق له ابن إسحاق أشعارا
قالها في مجانبة الأوثان لا نطيل بذكرها **قوله باب** بنيان الكعبة أي على يد قريش
في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثته وقد تقدم ما يتعلق ببناء إبراهيم عليه السلام قبل بناء قريش وما

يتعلق ببناء عبد الله بن الزبير في الإسلام وروى الفاكهي من طريق ابن جريج عن عبد الله بن
عبيد بن عمير قال كانت الكعبة فوق القامة فأرادت قريش رفعها وتسقيفها وسيأتي
بيان ذلك في الباب الذي يليه وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن الزهري
أن امرأة أجمرت الكعبة فطارت شرارة في ثياب الكعبة فأحرقتها فذكر قصة بناء قريش
لها وسيأتي في الحديث الثالث من الباب الذي يليه تتمة لهذه القصة وذكر ابن إسحاق
وغيره أن قريشا لما بنت الكعبة كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة وروى
إسحاق بن راهويه من طريق خالد بن عرعرة عن علي في قصة بناء إبراهيم البيت قال فمر
عليه الدهر فانهدم فبنته العمالقة ثم مر عليه الدهر فانهدم فبنته جرهم فمر عليه الدهر فانهدم
فبنته قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ شاب فلما أرادوا أن يضعوا الحجر
الأسود اختصموا فيه فقالوا نحكم بيننا أول من يخرج من هذه السكة فكان النبي صلى الله
عليه وسلم أول من خرج منهم فحكم بينهم أن يجعلوه في ثوب ثم يرفعه من كل قبيلة رجل وذكر
أبو داود الطيالسي في هذا الحديث أنهم قالوا نحكم أول من يدخل من باب بني شيبة فكان
النبي صلى الله عليه وسلم أول من دخل منه فأخبروه فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه وأمر
كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فرفعوه ثم أخذه فوضعه بيده وذكر الفاكهي
أن الذي أشار عليهم أن يحكموا أول داخل ثم أخذه فوضعه بيده وذكر الفاكهي أن الذي أشار
عليهم أن يحكموا أول داخل أبو أمية بن المغيرة المخزومي أخو الوليد وقد تقدم في أوائل
الحج من حديث أبي الطفيل قصة بناء قريش الكعبة مطولة فأغنى عن إعادته هنا وعند
موسى بن عقبة أن الذي أشار عليهم بذلك هو الوليد بن المغيرة المخزومي وأنه قال
لهم لا تجعلوا فيها مالا أخذ غصبا ولا قطعت فيه رحم ولا انتهكت فيه ذمة وعند ابن
إسحاق أن الذي أشار عليهم أن لا يبنوها إلا من مال طيب هو أبو وهب بن عمرو بن
عائذ بن عمران بن مخزوم **قوله** في حديث جابر لما بنيت الكعبة هو من مراسيل الصحابة
ولعل جابرا سمعه من العباس ابن عبد المطلب وقد تقدم بيان ذلك واضحا في كتاب
الحج وقوله يقيك من الحجارة فخر إلى الأرض فيه حذف تقديره ففعل ذلك فخر وفي حديث
أبي الطفيل المذكور آنفا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل الحجارة معهم إذ انكشفت
عورته فنودي يا محمد غط عورتك فذلك أول ما نودي فما رؤيت له عورة بعد ولا قبل
وقوله طمحت عيناه إلى السماء أي ارتفعت وذكر ابن إسحاق في المبعث وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما ذكر لي يحدث عما كان الله يحفظه في صغره أنه قال لقد رأيتني في غلمان
من قريش ننقل حجارة لبعض ما يلعب به الغلمان كلنا قد تعرى وأخذ إزاره فجعله على
رقبته يحمل عليه الحجارة إذ لكمني لاكم ما أراه ثم قال شد عليك إزارك قال فشددته علي ثم
جعلت أحمل وإزاري علي من بين أصحابي قال السهيلي إنما وردت هذه القصة في
بنيان الكعبة فإن صح أن ذلك كان في صغره فهي قصة أخرى مرة في الصغر ومرة في حال
الاكتهال قلت وقد يطلق على الكبير غلام إذا فعل فعل الغلمان فلا يستحيل اتحاد القصة
اعتمادا على التصريح بالأولية في حديث أبي الطفيل **قوله** فالأمر لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم حول البيت حائط هذا مرسل وقيل منقطع لأن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد
من أما عرفنا بعينه وأما قوله حتى كان عمر فمنقطع لأنهما لم يدركا عمر أيضا وقوله قال عبيد
الله جدره قصيرا هو بفتح الجيم والجدر والجدار بمعنى وقوله فبناه ابن الزبير هذا القدر
هو الموصول من هذا الحديث وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله
ابن أبي يزيد بتمامه وقال فيه وكان أول من جعل الحائط على البيت عمر قال عبيد الله
وكان جدره قصيرا حتى كان في زمن ابن الزبير فزاد فيه وذكر الفاكهي أن المسجد كان
محاطا بالدور على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فضاق على الناس فوسعه عمر واشترى
دورا فهدمها وأعطى من أبى أن يبيع ثمن داره ثم أحاط عليه بجدار قصير دون القامة ورفع

المصابيح علي الجدار قال ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات اخرى ثم وسعه عبد الله بن
الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم ولده المهدي قال ويقال ان ابن الزبير سقفه وسقف
بعضه ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانه وسقفه بالساج وقيل بل الذي صنع ذلك
ولده الوليد وهو اثبت وكان ذلك سنة ثمان وثمانين **قوله باب** ايام الجاهلية
اي ما كان بين المولد النبوي والمبعث هذا هو المراد به هنا ويطلق غالبا على ما قبل
البعثة ومنه يظنون ظن الجاهلية وقوله ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى ومنه اكثر ابيات
الباب واما جزم النووي في عدة مواضع من شرح مسلم انه هذا هو المراد حيث اتى في قوله
فيحتمل ان هذا اللفظ وهو الجاهلية تطلق على ما مضى والمراد ما قبل اسلامه وضابط اخره
فتح مكة ومنه قول مسلم في مقدمة صحيحه ان ابا عثمان وابا رافع ادركا الجاهلية وقول
ابي رجاء العطاردي رأيت في الجاهلية قردة زنت وقول ابن عباس سمعت ابي يقول
في الجاهلية اسقنا كاسا دهاقا وابن عباس انما ولد بعد البعثة واما قول عمر نذرت في
الجاهلية فيحتمل وقد نبه على ذلك شيخنا العراقي في الكلام على المختصر من علوم الحديث
وذكر فيه احاديث الحديث الاول حديث عائشة قوله كان عاشوراء تقدم شرحه في
كتاب الصيام وذكرت هناك احتمال انهم اخذوا ذلك عن اهل الكتاب ثم وجدت في
بعض الاخبار انهم كانوا اصابهم قحط ثم رفع عنهم فصاموه شكرا الثاني حديث ابن عباس
قوله كانوا يرون اي يعتقدون ان اشهر الحج لا ينسك فيها الا بالحج وان عمرتها من
الاشهر للعمرة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الحج الثالث **قوله** كان عمرو هو ابن دينار
وفي رواية الاسماعيلي من طريق عبد الرحمن ابن بشر عن سفيان حدثنا عمرو بن
دينار **قوله** عن جده هو حزن بفتح المهملة وسكون الزاي وهو ابن ابي وهب
الذي قدمنا انه اشار على قريش بان تكون النفقة في بنا الكعبة من مال طيب
قوله جا سيل في الجاهلية فطبق ما بين الجبلين اي ملا ما بين الجبلين الذين
في جانبي الكعبة **قوله** قال سفيان ويقول ان هذا الحديث له شان اي قصة
وذكر موسى بن عقبة ان السيل كان اتي من فوق الردم الذي باعلا مكة فخربه
فتخوفوا ان يدخل الما الكعبة فارادوا تشييد بنايها فكان اول من طلعها وهدم
منها شيا الوليد بن المغيرة وذكر القصة في بنا الكعبة قبل البعث النبوي
واخرج الشافعي في الام بسند له عن عبد الله بن الزبير ان كعبا قال له وهو
يعمل بناء مكة اشدده واوثقه فانا نجد في الكتب ان السيول ستعظم في اخر الزمان
انتهى وكان الشان المشار اليه انهم استشعروا من ذلك السيل الذي لم يعهدوا
مثله انه مبدا السيول المشار اليها الحديث الرابع **قوله** دخل ابو بكر الصديق على
امراة من احمس بمهملتين وزن احمد وهي قبيلة من بجيلة واحمس بن الغوث
فقال المراد امراة من الحمس وهم من قريش **قوله** يقال لها زينب المهاجر وفي حديثها
محمد بن سعد في الطبقات من طريق عبد الله بن جابر الاحمسي عن عمته زينب بنت
المهاجر قال خرجت حاجة فذكر الحديث وذكر ابو موسى المديني في ذيل الصحابة
ان ابن منده ذكر في تاريخ النساء ان زينب بنت جابر ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وروت عن
ابي بكر وروى عنها عبد الله بن جابر وهي عمته قال وقيل هي بنت المهاجر بن جابر وذكر الدارقطني في
العلل ان في رواية شريك وغيره عن اسماعيل بن ابي خالد في حديث الباب انها زينب بنت عوف
قال وذكر ابن عيينة عن اسماعيل انها جدة ابراهيم بن المهاجر والجمع بين هذه الاقوال ممكن بان تكون
بنت المهاجر نسبها الى ابيها او بنت جابر نسبها الى جدها الادنى او بنت عوف نسبها الى جدها
الاعلى والله اعلم **قوله** مصمتة بضم الميم وسكون المهملة اي ساكتة يقال اصمت وصمت بمعنى **قوله**
فان هذا لا يحل يعني ترك الكلام ووقع عند الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي بكر الصديق ان
المراة قالت له كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شي فحلفت ان الله عافانا من ذلك ان لا اكلم

احدا

احدا حتى احج فقال ان الاسلام يهدم ذلك فتكلمي وللفاكهي من طريق زيد بن وهب عن ابي
بكر نحوه وقد استدل بقول ابي بكر هذا انه من حلف ان لا يتكلم استحب له ان يتكلم ولا كفارة
عليه لان ابا بكر لم يامرها بالكفارة وقياسه ان من نذر ان لا يتكلم لم ينعقد نذره لان ابا بكر اطلق
ان ذلك لا يحل وانه من فعل الجاهلية وان الاسلام هدم ذلك ولا يقول ابو بكر مثل هذا الا عن توقيف
فيكون في حكم المرفوع ويؤيد ذلك حديث ابن عباس في قصة ابي اسرائيل الذي نذر ان يمشي
ولا يركب ولا يستظل ولا يتكلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يركب ويستظل ويتكلم وحديث علي رفعه
لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم الى الليل اخرجه ابو داود وقال الخطابي في شرحه كان من نسك
اهل الجاهلية الصمت فكان احدهم يعتكف اليوم والليلة ويصمت فنهوا عن ذلك وامروا بالنطق
بالخير وقد تقدمت الاشارة الى حديث ابن عباس في كتاب الحج وياتي الكلام عليه في كتاب
الايمان والنذور ان شاء الله تعالى وقال ابن قدامة في المغني ليس من شريعة الاسلام
الصمت عن الكلام وظاهر الاخبار تحريمه واحتج بحديث ابي بكر وبحديث علي المذكور قال
فان نذر ذلك لم يلزمه الوفا به وبهذا قال الشافعي واصحاب الراي ولا نعلم فيه مخالفا انتهى
وكلام الشافعية يقتضي ان مسئلة النذر ليست منقولة فان الرافعي ذكر في كتاب النذر
ان في تفسير ابي نصر القشيري عن القفال قال من نذر ان لا يكلم الادميين يحتمل ان يقال يلزمه
مما يتقرب به ويحتمل ان يقال لا لما فيه من التضييق والتشديد وليس ذلك من شرعنا كما لو
نذر الوقوف في الشمس قال ابو نصر فعلى هذا يكون نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شرعنا
ذكره في تفسير سورة مريم عند قوله اني نذرت للرحمن صوما وفي التتمة لابي سعد المتولي من قال
شرع من قبلنا شرع لنا لم يكره الا انه لا يستحب قال ابن يونس قال وفيه نظر لان الماوردي قال
روي عن ابن عمر مرفوعا صمت الصايم تسبيح قال فان صح دل على مشروعية الصمت والا فحديث
ابن عباس اقل درجاته الكراهة قال وحيث قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا فذاك اذا لم يرد
في شرعنا ما يخالفه انتهى وهو كما قال وقد ورد النهي والحديث المذكور لا يثبت وقد اورده صاحب
مسند الفردوس من حديث ابن عمر وفي اسناده الربيع بن بدر وهو ساقط ولو ثبت لما افاد المقصود
لان لفظه صمت الصايم تسبيح ونومه عبادة ودعاوه مستجاب فالحديث مساق في ان افعال الصايم
كلها محبوبة لان الصمت بخصوصه مطلوب وقد قال الروياني في البحر في اواخر الصيام فرع جرت
عادة الناس بترك الكلام في رمضان وليس له اصل في شرعنا بل في شرع من قبلنا فيخرج جواز ذلك
على الخلاف في المسالة انتهى ويستعجب ممن نسب تخريج مسئلة النذر الى نفسه من المتاخرين واما الاحا
ديث الواردة في الصمت وفضله كحديث من صمت نجا اخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو
ابن العاص وحديث ايسر العبادة الصمت اخرجه ابن ابي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات الى
غير ذلك فلا يعارض ما جزم به الشيخ ابو اسحاق من الكراهة لاختلاف المقاصد في ذلك فالصمت
المرغب فيه ترك الكلام الباطل وكذا المباح ان جر الى شي من ذلك والصمت المنهي عنه ترك الكلام
في الحق لمن يستطيعه وكذا المباح المستوي الطرفين والله اعلم **قوله** انك بكسر الكاف **قوله** لسول
اي لكثيرة السوال وهذه الصيغة يستوي فيها المذكر والمونث **قوله** ما بقاونا على هذا الامر الصالح
اي دين الاسلام وما اشتمل عليه من العدل واجتماع الكلمة ونصر المظلوم ووضع كل شي في محله
قوله ما استقامت بكم في رواية الكشميهني لكم **قوله** ايمتكم اي لان الناس على دين ملوكهم فمن
حاد عن الايمة مالوا واما الحديث الخامس حديث عائشة في قصة المراة السوداء لم اقف على
اسمها وذكر عمر بن شبة في طريق له انها كانت بمكة وانه لما وقع لها ذلك هاجرت الى المدينة **قوله**
كان لها حفش بكسر المهملة وسكون الفا بعدها معجمة هو البيت الضيق الصغير وقال ابو عبيدة
الحفش هو الدرج في الاصل ثم سمي به البيت الصغير لشبهه به في الضيق **قوله** وازت اي قابلت
وقد تقدم شرح هذه القصة في ابواب المساجد من كتاب الصلاة ووجه دخولها هنا من جهة
ما كان عليه اهل الجاهلية من الجفا في القول والفعل السادس حديث ابن عمر في النهي عن الحلف
بالاباء وسياتي شرحه في كتاب الايمان والنذور السابع **قوله** ان القاسم هو ابن محمد بن ابي الصديق

قوله ولا يقوم لها اي الجنازة قوله كان اهل الجاهلية يقومون لها ظاهره ان عائشة لم يبلغها
امر الشارع بالقيام لها فرات ان ذلك من الامور التي كانت في الجاهلية وقد جاء الاسلام بمخالفتهم
وقد قدمت في كتاب الجنائز بيان الاختلاف في المسالة وهل نسخ هذا الحكم ام لا وعلى القول بانه
نسخ هل نسخ الوجوب وبقي الاستحباب ام لا او مطلق الجواز واختار بعض الشافعية الاخير واكثر
الشافعية على الكراهة وادعى المحاملي فيه الاتفاق وخالف المتولي فقال يستحب واختاره
النووي وهذا من جملة الاحكام التي استدركتها عائشة على الصحابة لكن كان جانبهم فيها ارجح
قوله كنت في اهلك ما انت مرتين ان يقولون ذلك مرتين وما موصولة وبعض الصلة
محذوف والتقدير كنت في اهلك الذي كنت فيه اي الذي انت فيه الان كنت في الحياة
مثله لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث بل كانوا يعتقدون ان الروح اذا خرجت تصير طيرا فان
كان من اهل الخير كان روحه من صالحي الطير والا فبالعكس ويحتمل ان يكون قوله هذا دعاء للميت
ويحتمل ان تكون ما نافية ولفظ مرتين من تمام الكلام اي لا تكوني في اهلك مرتين المرة الواحدة
التي كنت فيهم انقضت وليست بعائدة اليهم مرة اخرى ويحتمل ان تكون ما استفهامية اي كنت
في اهلك شريفة فاي شيء انت الان تقولون ذلك حزنا وتاسفا عليه الثامن حديث
عمر في قولهم اشرق ثبير وقد تقدم شرحه في كتاب الحج مستوفى وقوله حتى تشرق
الشمس قال ابن التين ضبط بفتح اوله وضم الراء والمعروف بضم اوله وكسرها التاسع قوله
حدثنا يحيى بن المهلب هو البجلي يكنى ابا كدينة بالتصغير والنون وهو كوفي موثق
ما له في البخاري سوى هذا الموضع قوله ملاء متتابعة كذا جمع بينهما وهما قولان لاهل
اللغة تقول ادهقت الكاس اذا ملاتها وادهقت له اذا تابعت له السقي وقيل
اصل الدهق الضغط والمعنى انه ملا اليد بالكاس حتى لم يبق فيها متسع لغيرها
قال ابن عباس القائل هو عكرمة وهو موصول بالاسناد المذكور قوله سمعت ابي هو العباس
ابن عبد المطلب قوله في الجاهلية اي وقع سماعي لذلك منه في الجاهلية والمراد بها جاهلية
نسبية لا المطلقة لان ابن عباس لم يدرك ما قبل البعثة بل لم يولد الا بعد البعثة بنحو عشر
سنين فكانه اراد انه سمع العباس يقول ذلك قبل ان يسلم قوله اسقنا كاسا دهاقا في رواية
الاسماعيلي من وجه اخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس سمعت ابي يقول لغلامه
اسق لنا اي املا لنا وتابع لنا انتهى وهو بمعنى ما ساقه البخاري الحديث العاشر قوله
سفيان هو الثوري قوله عن عبد الملك هو ابن عمير ولاحمد عن عبد الرحمن بن مهدي
عن الثوري حدثنا عبد الملك بن عمير ولمسلم من هذا الوجه عن عبد الملك حدثنا ابو سلمة
وله من طريق اسرائيل عن عبد الملك عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة قوله
اصدق كلمة قالها الشاعر يحتمل ان يريد بالكلمة البيت الذي ذكر شطره ويحتمل ان يريد به
القصيدة كلها ويؤيد الاول رواية مسلم من طريق شعبة وزائدة فرقهما عن عبد الملك
بلفظ ان اصدق بيت قاله الشاعر وليس في رواية شعبة ان ووقع عنده في رواية شريك عن
عبد الملك بلفظ اشعر كلمة تكلمت بها العرب فلولا انه في حفظ شريك مقالا لرفع هذا اللفظ به
الاشكال الذي ابداه السهيلي على لفظ رواية الصحيح بلفظ اصدق اذ لا يلزم من لفظ اشعر
ان يكون اصدق نعم السؤال باق في التعبير بوصف كل شيء بالبطلان مع اندراج الطاعات
والعبادات في ذلك وهي حق لا محالة وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه بالليل انت الحق
وقولك الحق والجنة حق والنار حق الخ واجيب عن ذلك بان المراد بقول الشاعر ما عدا
الله اي ما عداه وعدا صفاته الذاتية والفعلية من رحمته وعذابه وغير ذلك وكذلك ذكر الجنة
والنار او المراد في البيت بالبطلان الفناء لا الفساد فكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء لذاته
حتى الجنة والنار وانما يبقيان بابقاء الله تعالى لهما وخلق الدوام لاهلهما والحق على الحقيقة
من لا يجوز عليه الزوال لذاته ولعل هذا هو السر في اثبات الالف واللام في قوله انت الحق
وقولك الحق ووعدك الحق وفي حذفهما عند ذكر غيرهما والله اعلم وفي ايراد البخاري هذا الحديث

في

في هذا الباب تلميح بما وقع لعثمان بن مظعون بسبب هذا البيت مع قائله لبيد بن ربيعة
قبل اسلامه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة وقريش في غاية الاذية للمسلمين فذكر ابن
اسحاق عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عمن حدثه عن عثمان بن مظعون
انه لما رجع من الهجرة الاولى الى الحبشة دخل مكة في جوار الوليد بن المغيرة فلما راى المشركين
يؤذون المسلمين وهو امن رد على الوليد جواره فبينما هو في مجلس لقريش وقد وفد عليهم
لبيد بن ربيعة فقعد ينشدهم من شعره فقال لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل فقال عثمان
ابن مظعون صدقت فقال لبيد وكل نعيم لا محالة زائل فقال عثمان كذبت نعيم الجنة لا يزول
فقال لبيد متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش فقام رجل منهم فلطم عثمان فاخضرت
عينه فلامه الوليد على رد جواره فقال قد كنت في ذمة منيعة فقال عثمان ان عيني
الاخرى الى ما اصاب اختها لفقيرة فقال له الوليد فعد الى جوارك فقال بل ارضى بجوار
الله تعالى قلت وقد اسلم لبيد بعد ذلك وهو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن
كلاب بن ربيعة بن عامر العامري ثم الكلابي ثم الجعفري يكنى ابا عقيل وذكره في الصحابة
البخاري وابن ابي خيثمة وغيرهما وقال لعمر لما ساله عما قاله من الشعر في الاسلام قد
ابدلني الله بالشعر سورة البقرة ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش مائة
وخمسين سنة وقيل اكثر وهو القائل ولقد سئمت من الحياة وطولها وسؤال هذا الناس كيف لبيد
وهذا يعكر على من قال انه لم يقل شعرا منذ اسلم الا ان يريد القطع المطولة لا البيت والبيتين والله
اعلم قوله وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم اسم ابي الصلت ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة
بكسر المعجمة وفتح التحتانية ابن عوف بن ثقيف الثقفي وقيل في نسبه غير ذلك ابو عثمان كان ممن
طلب الدين ونظر في الكتب ويقال انه دخل في النصرانية واكثر في شعره من ذكر التوحيد
والبعث يوم القيامة وزعم الكلاباذي انه كان يهوديا وروى الطبراني من حديث
معاوية بن ابي سفيان عن ابيه انه سافر مع امية فذكر قصته وانه ساله عن عتبة
ابن ربيعة وعن سنه ورياسته فاعلمه انه متصف بذلك فقال ازرى به ذلك فغضب ابو
سفيان فاخبره امية انه نظر في الكتب ان نبيا يبعث من العرب اظن انه قال فرجوت
ان اكونه قال فنظرت فاذا هو من بني عبد مناف فنظرت فيهم فلم ار مثل عتبة فلما قلت
لي انه رئيس وانه جاوز الاربعين عرفت انه ليس هو قال ابو سفيان فلما مضت الايام حتى
ظهر محمد صلى الله عليه وسلم فقلت لامية قال نعم انه لهو قلت افلا تتبعه قال استحيي من نسيات
ثقيف اني كنت اقول لهن انني انا هو ثم اصير تابعا لغلام من بني عبد مناف وذكر ابو الفرج الاصبهاني
انه قال عند موته انا اعلم ان الحنيفية حق ولكن الشك يداخلني في محمد وروى الفاكهي وابن
منده من حديث ابن عباس ان الفارعة بنت ابي الصلت اخت امية اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فانشدته من شعر امية فقال امن شعره وكفر قلبه وروى مسلم من حديث عمرو بن الشريد
عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية قال نعم فانشدته
مائة بيت فقال لقد كاد ان يسلم في شعره وروى ابن مردويه باسناد قوي عن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي قال في قوله تعالى واتل عليهم نبا الذي اتيناه اياتنا فانسلخ منها قال نزلت
في امية بن ابي الصلت وروي من اوجه اخرى انها نزلت في بلعام الاسرائيلي وهو المشهور
وعاش امية حتى ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها من الكفار كما سياتي شيء من ذلك في
ابواب الهجرة ومات امية بعد ذلك سنة تسع وقيل مات سنة اثنتين ذكره سبط ابن الجوزي
واعتمد ذلك على ما نقله عن ابن هشام ان امية قدم من الشام على ان ياخذ ماله بالطائف
ويهاجر الى المدينة فنزل في طريقه ببدر فقيل له اتدري من في القليب قال لا قيل فيه عتبة وشيبة
وهما ابنا خالك وفلان وفلان فشق ثيابه وجدع ناقته وبكى ورجع الى الطائف فمات بها قلت
ولا يلزم من قوله فمات بها ان يكون مات في تلك السنة واغرب الكلاباذي فقال انه مات في حصار
الطائف فان كان محفوظا فذلك سنة ثمان ولموته قصة طويلة اخرجها البخاري في تاريخه والطبراني

وغيرهما الحديث الحادي عشر قوله حدثنا إسماعيل هو ابن أبي أويس وأخوه أبو بكر عبد الحميد
ويحيى بن سعيد هو الأنصاري والإسناد كله مدنيون وفيه رواية القرين عن القرين ورواية
الأكابر عن الأصغر منه لأن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم وقد أخرجه البيهقي في الشعب
من طريق جعفر الفريابي عن أحمد بن محمد المقدمي عن إسماعيل بن أبي أويس بهذا السند لكن
قال فيه عن عبد الله بن عمر بدل عبد الرحمن بن القاسم فلعل ليحيى بن سعيد فيه شيخين قوله
كان لأبي بكر غلام لم أقف على اسمه ووقع لأبي بكر مع النعمان بن عمرو أحد الأحرار من الصحابة
قصة ذكرها عبد الرزاق بإسناد مرسل أنهم نزلوا بماء فجعل النعمان يقول لهم يكون كذا فيأتونه
بالطعام فيرسله إلى أصحابه فبلغ أبا بكر فقال أراني آكل كهانة النعمان منذ اليوم ثم أدخل يده
في حلقه فاستقاءه وفي الورع لأحمد عن إسماعيل عن أيوب عن ابن سيرين لم أعلم أحدا استقاء
من طعام غير أبي بكر فإنه أتي بطعام فأكل ثم قيل له جاء به ابن النعمان قال فأطعمتموني كهانة ابن
النعيمان ثم استقاء ورجاله ثقات لكنه مرسل ولأبي بكر قصة أخرى في نحو هذا أخرجها يعقوب
ابن شيبة في مسنده من طريق نبيح العنزي عن أبي سعيد قال كنا ننزل رفاقا فنزلت في رفقة
فيها أبو بكر على أهل أبيات فيهم امرأة حبلى ومعنا رجل فقال لها أبشرك أن تلدي ذكرا قال
نعم فسجع لها أسجاعا فأعطته شاة فذبحها وجلسنا نأكل فلما علم أبو بكر بالقصة قام فتقايأ كل شيء أكل
قوله يخرج له الخراج أي يأتيه بما يكسبه والخراج ما يقرره السيد على عبده من مال يحضره له من كسبه
قوله يأكل من خراجه في رواية الإسماعيلي من وجه آخر من طريق إسماعيل بن أبي
خالد عن قيس بن أبي حازم كان لأبي بكر غلام فكان يجيء بكسبه فلا يأكل منه حتى يسأله
فأتاه ليلة بكسبه فأكل منه ولم يسأله ثم سأله قوله كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية لم أعرف
اسمه ويحتمل أن تكون المرأة المذكورة في حديث أبي سعيد قوله فأعطاني بذلك أي عوضني
بكهانتي له قال ابن التين إنما استقاء أبو بكر تنزها لأن أمر الجاهلية وضع ولو كان في الإسلام
لغرم مثل ما أكل أو قيمته ولم يلزمه الغرم كذا قال والذي يظهر أن أبا بكر إنما قاءه لما ثبت عنده
من النهي عن حلوان الكاهن وحلوان الكاهن ما يأخذه على كهانته والكاهن من يخبر بما
سيكون عن غير دليل شرعي وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث الثاني عشر حديث ابن عمر في حبل الحبلة وقد تقدم شرحه مستوفى في البيوع
والغرض منه هنا قوله إنهم كانوا يتبايعون في الجاهلية الحديث الثالث عشر حديث
أنس الذي تقدم في أول مناقب الأنصار والداخل هنا لقوله فعل قومك كذا يوم كذا لأنه
يحتمل أن يشير به إلى وقائعهم في الجاهلية كما يحتمل أن يشير إلى وقائعهم في الإسلام أو لما هو أعم
من ذلك وخاطب أنس غيلان بأن الأنصار قومه وليس هو من الأنصار لكن ذلك باعتبار
النسبة الأعمية إلى الأزد فإنها تجمعهم والله أعلم الحديث الرابع عشر حديث القسامة في
الجاهلية بطوله وثبت عند أكثر الرواة عن الفربري هنا ترجمة القسامة في الجاهلية
ولم يقع عند النسفي وهو أوجه لأن الجميع من ترجمة أيام الجاهلية ويظهر ذلك من الأحاديث
التي أوردها تلو هذا الحديث قوله حدثنا قطن بفتح القاف المهملة ثم نون هو ابن كعب
القطعي بضم القاف البصري ثقة عندهم وشيخه أبو يزيد المدني بصري أيضا ويقال له المديني
بزيادة تحتانية ولعل أصله كان من المدينة ولكن لم يرو عنه أحد من أهل المدينة وسئل عنه مالك
فلم يعرفه ولا يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره وما له ولا للراوي عنه في البخاري إلا
هذا الموضع قوله إن أول قسامة بفتح القاف وتخفيف المهملة اليمين وهي في عرف الشرع
حلف معين عند التهمة بالقتل على الإثبات أو النفي وقيل هي مأخوذة من قسمة الأيمان على
الحالفين وسيأتي بيان الاختلاف في حكمها في كتاب الديات إن شاء الله تعالى وقوله لفينا
بني هاشم اللام للتأكيد وبني هاشم مجرور على البدل من الضمير المجرور ويحتمل أن يكون نصبا
على التمييز أو على النداء بحذف الأداة قوله كان رجل من بني هاشم بن عمرو بن علقمة بن المطلب
ابن عبد مناف جزم بذلك ابن الزبير بكار في هذه القصة فكأنه نسب في هذه الرواية إلى بني هاشم

مجازا

مجازا والإدلال فقال فاجأه الصحيح بعسها على الغيرة توحدها بحكم الحامل لها على ما قالت الصحيح لأنها هي
التي نبهت عليها بقولها فضربته وأما الصحيح فيحتمل أن يكون لأجل الصلة توحدها ويحتمل أن يكون
لها ولغيرها من الشباب والإدلال لما كان بين بني هاشم وبني المطلب من المودة والمؤاخاة
والمناصرة وسماه ابن الكلبي عامرا قوله استأجره رجل من قريش أي من فخذ آخر كذا
في رواية الأصيلي وأبي ذر وكذا أخرجه الفاكهي من وجه آخر عن أبي معمر شيخ البخاري
فيه وفي رواية كريمة وغيرها استأجر رجلا من قريش وهو مقلوب والأول هو الصواب
والفخذ بكسر المعجمة وقد تسكن وجزم الزبير بأن المستأجر المذكور هو خداش بمعجمتين ودال
مهملة ابن عبد الله بن قيس العامري قوله فمر به أي بالأجير رجل من بني هاشم لم أقف
على اسمه وقوله عروة جوالقه بضم الجيم وفتح اللام الوعاء من جلود وثياب وغيرها فارسي
معرب وأصله كواله وجمعه جوالق وحكى جواليق بحذف التحتانية والعقال الحبل قوله
فأعطاه عقالا له بحذفه كذا في النسخ وفيه حذف يدل عليه سياق الكلام وقد بينته رواية
الفاكهي فقال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه واستغاث بي فأعطيته
فحذفه أي رماه قوله كان فيها أجله أي أصاب مقتله وقوله فمات أي أشرف على الموت
بدليل قوله فمر به رجل من اليمن قبل أن يقضي ولم أقف على اسم هذا المار أيضا قوله أتشهد
الموسم أي موسم الحج قوله فكتب بالمثناة ثم الموحدة ولغير أبي داود والأصيلي بضم الكاف
وسكون النون ثم المثناة والأول أوجه وفي رواية الزبير بن بكار فكتب إلى أبي طالب
يخبره بذلك ومات منها وفي ذلك يقول أبو طالب أفي فضل حبل لا أبا لك ضربه بمنسأة
قد جاء حبل وأحبل قوله بال قريش بإثبات الهمزة وبحذفها على الاستغاثة قوله فيلي
في عقال أي بسبب عقال قوله ولبث بكسر اللام وفي رواية ابن الكلبي فقال أصابه قدره
فصدقوه ولم يظنوا به غير ذلك قوله ومات المستأجر بفتح الجيم أي بعد أن أوصى اليماني
وصاه به وقوله وافى الموسم أي أتاه قوله يا بني هاشم في رواية الكشميهني يا آل بني
هاشم قوله من أبو طالب في رواية الكشميهني ابن أبو طالب زاد ابن الكلبي فأخبره
بالقصة وخداش يطوف بالبيت لا يعلم بما كان فقام رجل من بني هاشم إلى خداش فضربه
وقالوا قتلت صاحبنا فجحد قوله اختر منا إحدى ثلاث ويحتمل أن تكون هذه الثلاث
كانت معروفة بينهم ويحتمل أن يكون شيء اخترعه أبو طالب وقال ابن التين لم
ينقل أنهم تشاوروا في ذلك ولا تدافعوا فدل على أنهم كانوا يعرفون القسامة قبل ذلك
كذا قال وفيه نظر لقول ابن عباس راوي الحديث إنها أول قسامة ويمكن أن يكون
مراد ابن عباس الوقوع وإن كانوا يعرفون الحكم قبل ذلك وحكى الزبير بن بكار أنهم
تحاكموا في ذلك إلى الوليد بن المغيرة فقضى أن يحلف خمسون رجلا من بني عامر عند
البيت ما قتله خداش وهذا يشعر بأن الأولية مطلقا قوله فأتته امرأة من بني هاشم
هي زينب بنت علقمة أخت المقتول وكانت تحت رجل منهم هو عبد العزى بن أبي
قيس العامري واسم ولدها منه حويطب بمهملتين مصغر ذكره الزبير وقد عاش
حويطب بعد هذا دهرا طويلا وله صحبة وسيأتي حديثه في كتاب الأحكام ونسبها إلى بني
هاشم مجازا والتقدير كانت زوجا لرجل من بني هاشم ويحتمل قولها فولدت له ولدا أي
غير حويطب قوله أن تجيز ابني بالجيم والزاي أي تهبه ما يلزمه من اليمين وقولها ولا تصبر يمينه
بالمهملة ثم الموحدة أصل الصبر الحبس والمنع ومعناه في الأيمان الإلزام تقول صبرته أي ألزمته
أن يحلف بأعظم الأيمان حتى لا يسعه إلا أن يحلف قوله تصبر الأيمان أي بين الركن والمقام قاله ابن
التين قال ومن هذا استدل الشافعي على أنه لا يحلف بين الركن والمقام على أقل من عشرين دينارا
نصاب الزكاة كذا قال ولا أدري كيف يستقيم هذا الاستدلال ولم يذكر أحد من أصحاب الشافعي أن الشافعي
استدل لذلك بهذه القصة فأتاه رجل منهم لم أقف على اسمه ولا على اسم أحد من سائر الخمسين إلا من
تقدم وزاد ابن الكلبي ثم حلفوا عند الركن أن خداشا بريء من دم المقتول قوله فوالذي نفسي بيده

كان ابن التين كان الذي اخبر ابن عباس بذلك جماعة اطمانت نفسه الى صدقهم حتى وسعه
ان يحلف على ذلك قلت ـــــ يعني انه كان حين القسامة لم يولد ويحتمل ان يكون الذي
اخبره بذلك هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو امكن في دخول هذا الحديث في الصحيح قوله فما حال
الحول اي من يوم حلفوا قوله ومن الثمانية واربعين وفي رواية ابي ذر وفي الثمانية وعند
الاصيلي والاربعين وقوله عين تطرف بكسر الراء اي تتحرك زاد الكلبي وصارت رباع الجميع
لحويطب فبذلك كان اكثر من بمكة رباعا وروى الفاكهي من طريق ابن ابي نجيح عن ابيه قال
حلف ناس عند البيت قسامة على باطل ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم ومن
طريق طاوس قال كان اهل الجاهلية لا يصيبون في الحرم شيئا الا عجلت لهم عقوبته ومن طريق
حويطب ان امة في الجاهلية عاذت بالبيت فجاءت سيدتها فجبذتها فشلت يدها وروينا
في كتاب مجابي الدعوة لابن ابي الدنيا في قصة طويلة في معنى سرعة الاجابة بالحرم للمظلوم
فيمن ظلمه قال فقال عمر كان يفعل بهم ذلك في الجاهلية ليتناهوا عن الظلم لانهم كانوا لا يعرفون البعث
فلما جاء الاسلام اخر القصاص الى يوم القيامة وروى الفاكهي من وجه اخر عن طاوس قال يوشك
ان لا يصيب احد في الحرم شيئا الا عجلت له العقوبة وكانه اشار الى ذلك يكون في اخر الزمان عند قبض
العلم وتناسي اهل ذلك الزمان امور الشريعة فيعود الامر غريبا كما بدا والله اعلم الحديث الخامس
عشر قوله عن هشام هو ابن عروة قوله يوم بعاث تقدم شرحه في اول مناقب الانصار وانه كان
قبل البعث على الراجح وقوله وفيه وجرحوا بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة ولبعضهم خرجوا بتخفيف
الراء بعدها جيم والاول ارجح وقد تقدم من سميه من جرح منهم في تلك الواقعة حضر الكتائب
والاسيد فمات منها الحديث السادس عشر قوله وقال ابن وهب الخ وصله ابو نعيم في المستخرج
من طريق حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب قوله ليس السعي اي شدة المشي قوله سنة
في رواية الكشميهني سنة قال ابن التين خولف ابن عباس في ذلك بل قالوا انه فريضة قلت
لم يرد ابن عباس اصل السعي وانما اراد شدة العدو وليس بفريضة وقد تقدم في احاديث الانبيا
في ترجمة ابراهيم عليه السلام في قصة هاجر مبتدا السعي بين الصفا والمروة كان من هاجر
وهو من رواية ابن عباس فظهر ان الذي اراد بانه مبتدا من اهل الجاهلية هو شدة العدو نعم
قوله ليس بسنة ان اراد به انه لا يستحب فهو يخالف ما عليه الجمهور وهو نظير انكاره استحباب
الرمل في الطواف ويحتمل ان يريد بالسنة الطريقة الشرعية وهي تطلق كثيرا على المفروض ولم
ترد السنة باصطلاح اهل الاصول وهو ما ثبت دليل مطلوبيته من غير تاثيم تاركه قوله لا نجيز بطح
اوله اي لا نقطع والبطحا مسيل الوادي تقول جزت الموضع اذا سرت فيه واجزته اذا خلفته
وراك وقيل هما بمعنى وقوله الا شدا اي لا نقطعها الا بالعدو الشديد الحديث السابع عشر قوله
اخبرنا مطرف بالمهملة وتشديد الراء هو ابن طريف بالمهملة الكوفي وابو السفر بفتح المهملة والفا هو سعيد بن
يحمد بالتحتانية المضمومة والمهملة الساكنة كوفي ايضا قوله يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول واسمعوني
بهمزة قطع اي اعيدوا علي قولي لاعرف انكم حفظتموه كانه خشي ان لا يفهموا ما اراد فيخبروا عنه
بخلاف ما قال فكانه قال اسمعوا مني سماع ضبط واتقان ولا تقولوا قال ابن عباس قبل ان تضبطوا قوله
من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر في رواية ابن ابي عمر عن سفيان من وراء الحجر والمراد به الحجر والسبب
فيه ان الذي يلي البيت الى جهة الحجر من البيت وقد تقدم بيانه وما قيل في مقداره في اوايل كتاب
الحج قوله ولا تقولوا الحطيم في رواية سعيد ابن منصور عن خديج بن معاوية عن ابي اسحاق
عن ابي السفر في هذه القصة فقال رجل ما الحطيم فقال ابن عباس انه لا حطيم كان الرجل الخ زاد
ابو نعيم في المستخرج من طريق خالد الطحان عن مطرف فان اهل الجاهلية كانوا يسمونه اي الحجر
الحطيم كانت فيه اصنام قريش وللفاكهي من طريق يونس بن ابي اسحاق عن ابي السفر نحوه وقال
كان احدهم اذا اراد ان يحلف وضع محجنه ثم حلف فمن طاف فليطف من ورائه قوله كان يحلف بالحا المهملة
الساكنة وتخفيف اللام المكسورة وفي رواية خالد الطحان المذكورة كان اذا حلف بضم المعجمة وتشديد
اللام والاول اوجه والمعنى انهم كانوا اذا حالف بعضهم بعضا القى الحليف في الحجر نعله اوسوطا اوقوسا

او

او عصا علامة لعقد حلفهم فسموه الحطيم لذلك لكونه يحطم امتعتهم وهو فعيل بمعنى فاعل ويحتمل
ان يكون ذلك شانهم اذا ارادوا ان يحلفوا على نفي شيء وقيل انما سمي الحطيم لان بعضهم كان اذا دعا
على من ظلمه في ذلك الموضع هلك وقال ابن الكلبي سمي الحجر حطيما لما حجر عليه او لانه قصر به عن
ارتفاع البيت واخرج عنه فهو على هذا فعيل بمعنى مفعول او لان الانسان يحطم فيه بعضهم
بعضا من الزحام عند الدعا فيه وقال غيره الحطيم هو بئر الكعبة التي كان يلقى فيها ما يهدى لها
وقيل الحطيم بين الركن الاسود والمقام وقيل من اول الركن الاسود الى اول الحجر يسمى الحطيم
وحديث ابن عباس حجة في رد اكثر هذه الاقوال زاد في رواية خديج ولكنه الجدر بفتح الجيم
وسكون المهملة وهو من البيت ووقع عند الاسماعيلي والبرقاني في اخر هذا الحديث عن ابن
عباس وايما صبي حج به اهله فقد قضى حجه ما دام صغيرا فاذا بلغ فعليه حجة وايما عبد حج به اهله
الحديث وهذه الزيادة عند البخاري ايضا في غير الصحيح وحذفها منه عمدا لعدم تعلقها بالترجمة
ولكونها موقوفة واما اول الحديث فهو وان كان موقوفا من حديث ابن عباس الا ان الغرض
منه حاصل بالنسبة لنقل ابن عباس ما كان في الجاهلية مما راه النبي صلى الله عليه وسلم فاقره او
ازاله فيما لم ينكره واستمرت مشروعيته فيكون له حكم المرفوع ومما انكره فالشرع بخلافه
الحديث الثامن عشر قوله حدثنا نعيم بن حماد في رواية بعضهم حدثنا نعيم غير منسوب
وهو المروزي نزيل مصر وقل ان يخرج البخاري عنه موصولا بل عادته ان يذكر عنه بصيغة
التعليق ووقع في رواية القابسي حدثنا ابو نعيم وصوبه بعضهم وهو غلط قوله عن حصين
في رواية البخاري في التاريخ في هذا الحديث حدثنا حصين فامن بذلك ما يخشى من تدليس
هشيم الراوي عنه وقرن فيه ايضا مع حصين ابا المليح قوله رايت في الجاهلية قردة بكسر القاف
وسكون الرا واحدة القرود وقوله اجتمع عليها قردة بفتح الرا جمع قرد وقد ساق الاسماعيلي هذه
القصة من وجه اخر مطولة من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال كنت في اليمن
في غنم لاهلي وانا على شرف فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها فجاء قرد اصغر منه فغمزها فسلت
يدها من تحت راس القرد سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل
يدها تحت خد الاول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود فجعل يصيح ويومي
اليها بيده فذهب القرود يمنة ويسرة فجاؤا بذلك القرد اعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما
فلقد رايت الرجم في غير بني ادم قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم
ذلك الحكم ثم قال وقيل ان الممسوخ لا ينسل قلت ـــــ وهذا هو المعتمد لما ثبت في صحيح مسلم
ان الممسوخ لا نسل له وعنده من حديث ابن مسعود مرفوعا ان الله لم يهلك قوما فيجعل لهم
نسلا وقد ذهب ابو اسحاق الزجاج وابو بكر ابن العربي الى ان الموجود من القردة من نسل
الممسوخ وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب اليه على ما ثبت ايضا في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما اتي بالضب قال لعله من القرون التي مسخت وقال في الفار فقدت امة من بني اسرائيل
لا اراها الا الفار واجاب الجمهور عن ذلك بانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل ان يوحي اليه بحقيقة
الامر في ذلك ولذلك لم يات عنه الجزم بشيء من ذلك بخلاف النفي فانه جزم به كما في حديث ابن
مسعود ولكن لا يلزم ان تكون القرود المذكورة من النسل فيحتمل ان يكون الذين مسخوا لما صاروا
على هيئة القردة مع بقاء افهامهم عاشرتهم القردة الاصلية للمشابهة في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه
من افعالهم فحفظوها وصارت فيهم واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره
من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس لاكثر الحيوان ومن خصاله انه يضحك ويطرب
ويحكي ما يراه وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الادمي ولا يتعدى احدهم على عقوبة من اعتدى
الى ما لم يختص به من الانثى ومن خصايصه ان الانثى تحمل اولادها كهيئة الادمية وربما مشى القرد
على رجليه لكن لا يستمر على ذلك ويتناول الشيء بيده وياكل بيده وله اصابع مفصلة الى انامل واظفار
ولشفر عينيه اهداب وقد استنكر ابن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه وقال فيها اضافة الزنا
الى غير مكلف واقامة الحد على البهايم وهذا منكر عند اهل العلم قال فان كانت الطريق صحيحة

فلعل هؤلاء كانوا من الجن لانهم من جملة المكلفين وانما قال ذلك لانه تكلم على الطريق التي اخرجها
الاسماعيلي حسب واجيب بانه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا والرجم ان يكون ذلك
زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق ذلك لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان واغرب الحميدي
في الجمع بين الصحيحين فزعم ان هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري وان ابا مسعود وحده ذكره في الاطراف
قال وليس في نسخ البخاري اصلا فلعله من الاحاديث المقحمة في كتاب البخاري وما قاله مردود
فان الحديث المذكور في معظم الاصول التي وقفنا عليها وكفى بايراد ابي ذر الحافظ له عن شيوخه
الثلاثة الائمة المتقنين عن الفربري حجة وكذا ايراد الاسماعيلي وابي نعيم في مستخرجيهما وابي مسعود
له في اطرافه نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك ان لا يكون
في رواية الفربري فان روايته تزيد على رواية النسفي عدة احاديث قد نبهت على كثير منها
فيما مضى وفيما ياتي ان شا الله تعالى واما تجويزه ان يزاد في صحيح البخاري ما ليس فيه فهذا ينافي
ما عليه العلما من الحكم بتصحيح جميع ما اورده البخاري في كتابه ومن اتفاقهم على انه مقطوع
بنسبته اليه وهذا الذي قاله تخيل فاسد يتطرق منه عدم الوثوق بجميع ما في الصحيح لانه اذا
جاز في واحد لا بعينه جاز في كل فرد فرد فلا يبقى لاحد الوثوق بما في الكتاب المذكور واتفاق
العلما ينافي ذلك والطريق التي اخرجها البخاري دافعة لتضعيف ابن عبد البر للطريق التي
اخرجها الاسماعيلي وقد اطنبت في هذا الموضع ليلا يغتر ضعيف بكلام الحميدي فيعتمده وهو ظاهر
الفساد وقد ذكر ابو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الخيل له من طريق الاوزاعي ان مهرا انزي
على امه فامتنع فادخلت في بيت وجللت بكسا وانزي عليها فنزى فلما شم ريح امه عمد الى ذكره فقطعه
باسنانه من اصله فاذا كان هذا الفهم في الخيل مع كونها ابعد في الفطنة من القرد فجوازها
في القرد اولى الحديث التاسع عشر قوله عن عبيد الله بالتصغير وهو ابن ابي يزيد المكي قوله عن
ابن عباس في نسخة انس وهو غلط قوله خلال من خلال الجاهلية اي خصال قوله الطعن في
الانساب اي القدح من بعض الناس في نسب بعض بغير علم قوله والنياحة اي على الميت وقد
تقدم ذكر حكمها في كتاب الجنائز في باب ما يكره من النياحة اي على الميت وقد تقدم هناك
الكلام على حديث ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية قوله
ونسي الثالثة وقع في رواية ابن ابي عمر عن سفيان ونسي عبيد الله الثالثة فعين الناسي
اخرجه الاسماعيلي قوله ويقولون انها الاستسقا بالانوا اي قولهم مطرنا بنوء كذا وقد تقدم شرح
ذلك في كتاب الاستسقا ووقع عند ابي نعيم من رواية شريح بن يونس عن سفيان مدرجا
ولفظه والانوا ولم يقل ونسي الخ ومن رواية عبد الجبار بن العلا عن سفيان بدل قوله ونسي
الثالثة التفاخر بالاحساب وهو وهم منهما لما بينته رواية ابن ابي عمر وعلي شيخ البخاري فيه
وهو ابن المديني وقد جا من حديث انس ذكر هذه الثلاثة وهي الطعن والنياحة والاستسقا
اخرجه ابو يعلى باسناد قوي وجا عن ابن عباس من وجه اخر فيه ذكر الخصال الاربع اخرجه
ابن عدي من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عنه والمحفوظ في هذا ما
اخرجه مسلم وابن حبان وغيرهما من طريق ابان بن يزيد وغيره عن يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام
عن ابي مالك الاشعري مرفوعا بلفظ اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الاحساب
والطعن في الانساب والاستسقا بالانوا والنياحة خاتمة اشتملت احاديث المناقب وما اتصل
بها من ذكر بعض ما وقع قبل البعث من الاحاديث المرفوعة على مايتي حديث وثلاثة وثلاثين
حديثا المعلق منها ثلاثة وثلاثون طريقا والبقية موصولة المكرر منه وفيما مضى مائة وثمانية
وثلاثون حديثا والخالص خمسة وتسعون وافقه على تخريجها سوى حديث عائشة كان ابو بكر
في الغار وحديث ابن عباس فيه وحديث ابي سعيد وحديث ابن عمر كنا نخير وحديث ابن الزبير
لو كنت متخذا خليلا وحديث عمار وما معه الا خمسة وحديث ابي الدردا اما غامر وحديث عائشة
طرف من حديث السقيفة وحديث علي خير الناس وحديث عبد الله بن عمرو اشد ما صنع المشركون
وحديث ابن مسعود ما زلنا اعزة وحديث ابن عمر في شان عمر وحديث عبد الله بن هشام فيه وحديث

عثمان

عثمان بايعه وحديث علي اقضوا ما كنتم تقضون وحديث ابي هريرة في جعفر وحديث ابن
عمر فيه وحديث ابي بكر ارقبوا وحديثه لقرابة رسول الله احب الي وحديث عثمان في الزبير وحديث
ابن عباس فيه وحديث الزبير في اليرموك وحديث طلحة وسعد وحديث يد طلحة وحديث
سعد في اسلامه وحديث ابن عمر في ابن اسامة وحديث اسامة الي احبهما وحديث انس في
الحسين وحديثه في الحسن وحديث ابن عمر فيهما وحديث عمر في بلال وحديث حذيفة في ابن مسعود
وحديث معاوية في الوتر وحديث ابن عباس في عائشة وحديث عمار فيها وحديث انس في الانصار
وحديث زيد بن ارقم فيهم وحديث سعد في عبد الله بن سلام وحديث ابن سلام مع ابي بردة وحديث
ابن عمر في زيد بن عمرو وحديث اسما فيه وحديث ابن الزبير في بنا المسجد الحرام وحديث جد سعيد
ابن المسيب وحديث ابي بكر مع امراة من احمس وحديث عائشة في القيام للجنازة وحديث
العباس في كاسا دهاقا وحديث ابي بكر مع الذي تكهن وحديث ابن عباس في القسامة وحديثه
في السعي وحديثه في الحطم وحديث عمرو بن ميمون في القردة وحديث ابن عباس ثلاث من
خلال الجاهلية فجملة ذلك اثنان وخمسون حديثا ما بين معلق وموصول ووافقه منها على ثلاثة
واربعين حديثا فقط والسبب في ذلك ان الكثير منها صورته انه موقوف وان كان قد يحتمل
له حكم المرفوع ومسلم في الغالب يحرص على تخريج الاحاديث الصحيحة في الرفع وفيه من الاثار
عن الصحابة فمن بعدهم سبعة عشر اثرا والله سبحانه وتعالى اعلم قوله باب
مبعث النبي صلى الله عليه وسلم المبعث من البعث واصله الاثارة ويطلق على التوجيه في
امر ما رسالة او حاجة ومنه بعثت البعير اذا اثرته من مكانه وبعثت العسكر اذا وجهتهم
للقتال وبعثت النائم من نومه اذا ايقظته وقد تقدم في اول الكتاب في الكلام على حديث عائشة
كثير مما يتعلق بهذه الترجمة وساق المصنف هنا النسب الشريف قوله محمد ذكر السهيلي في
الدلائل باسناد مرسل ان عبد المطلب لما ولد النبي صلى الله عليه وسلم عمل له مادبة فلما اكلوا
سالوا ما سميته قال محمدا قالوا فما رغبت به عن اسما اهل بيته قال اردت ان يحمده الله في السما
وخلقه في الارض قوله ابن عبد الله يختلف في اسمه واختلف متى مات فقيل مات قبل ان يولد
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل بعد ان ولد والاول اثبت واختلف في مقدار عمره صلى الله عليه وسلم
حين مات ابوه والراجح انه دون السنة قوله بن عبد المطلب اسمه شيبة الحمد عند الجمهور وزعم
ابن قتيبة ان اسمه عامر وسمي عبد المطلب واشتهر بها لان اباه لما مات بغزة كان خرج اليها تاجرا
فترك ام عبد المطلب بالمدينة فاقامت عند اهلها من الخزرج فكبر عبد المطلب فجاء عمه المطلب
فاحضره ودخل به مكة فراه الناس مردفه فقالوا هذا عبد المطلب فغلبت عليه في قصة
طويلة ذكرها ابن اسحاق وغيره قوله ابن هاشم اسمه عمرو وقيل له هاشم لانه اول من هشم الثريد
بمكة لاهل الموسم ولقومه اولا في سنة المجاعة وفيه يقول الشاعر عمرو العلا هشم الثريد لقومه
ورجال مكة مسنتون عجاف قوله ابن عبد مناف اسمه المغيرة روى السراج في تاريخه
من طريق احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول اسم عبد المطلب شيبة واسم هاشم عمرو واسم
عبد مناف المغيرة واسم قصي زيد قوله ابن قصي بصيغة التصغير لقب بذلك لانه بعد
عن ديار قومه في بلاد قضاعة في قصة طويلة ذكرها ابن اسحاق قوله ابن كلاب بكسر
اوله وتخفيف اللام قال السهيلي هو منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة تقول كالبت
فلانا مكالبة وكلابا او هو بلفظ جمع كلب كما سمت العرب بسباع وانمار وغير ذلك انتهى وذكر
ابن سعد ان اسمه المهذب وزعم محمد بن سعد ان اسمه حكيم وقيل عروة وانه لقب كلابا لمحبته
كلاب الصيد وكان يجمعها فمن مر به فسال عنها قيل له هذه كلاب ابن مرة فلقب بالكلاب
قوله ابن مرة قال السهيلي منقول من وصف الحنظلة او لها للمبالغة والمراد انه قوي
ابن كعب قال السهيلي قيل سمي بذلك لستره على قومه ولين جانبه لهم منقول من كعب القدم
وقال ابن دريد من كعب القنا وكذا قال غيره سمي بذلك لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم
فلذلك كانوا يخضعون له حتى ارخوا بموته وهو اول من جمع قومه يوم الجمعة وكانوا يسمونه

يوم العروبة حتى جاء الإسلام قوله ابن لؤي قال ابن الأنباري هو تصغير لأي بوزن عصا واللأي
الثور وقال السهيلي هو عندي تصغير لأي بوزن عبد وهو البطء ويؤيده قول الشاعر
تدو لكم سنوا لأي أحلامكم ودون ما تطلبا يا أم عمرو انتهى وهذا قد ذكره ابن الأنباري أيضا احتمالا
وقد قال الأصمعي هو تصغير لواء الجيش زيدت فيه همزة قوله ابن غالب لا إشكال فيه كما
لا إشكال في مالك والنضر قوله ابن فهر قيل هو قريش نقل الزبير عن الزهري أن أمه سمته
به وسماه أبوه فهرا وقيل لقبه وقيل بالعكس والفهر الحجر الصغير قوله ابن كنانة هو لفظ وعاء
السهام إذا كانت من جلود قاله ابن دريد ونقل عن أبي عامر العدواني أنه قال رأيت كنانة
ابن خزيمة شيخا مسنا عظيم القدر تحج إليه العرب لعلمه وفضله بينهم قوله ابن خزيمة تصغير
خزمة بمعجمتين مفتوحتين وهي مرة واحدة من الخزم وهو شد الشيء وإصلاحه وقال الزجاجي
يجوز أن يكون من الخزم بفتح ثم سكون تقول خزمته فهو مخزوم إذا دخلت في أنفه الخزام
قوله ابن مدركة اسمه عمرو عند الجمهور وقال ابن إسحاق عامر قوله ابن إلياس بكسر
الهمزة عند ابن الأنباري قال وهو إفعال من قولهم أليس الشجاع الذي لا يفر قال الشاعر
أليس كالنشوان وهو صاحي وقال غيره هو بهمزة وصل وهو ضد الرجاء واللام فيه للمح الصفة
قاله قاسم بن ثابت وأنشد قول قصي أمهتي خندف وإلياس أبي قوله ابن مضر قيل سمي بذلك
لأنه كان يحب شرب اللبن الماضر وهو الحامض وقيل سمي بذلك لبياضه وقيل لأنه كان
يضر القلوب لحسنه وجماله قوله ابن نزار هو من النزر أي القليل قال أبو الفرج الأصبهاني
سمي بذلك لأنه كان فريد عصره قوله بن معد بفتح الميم والمهملة وتشديد الدال قال ابن
الأنباري يحتمل أن يكون مفعلا من العد ومن معد في الأرض إذا أفسد قال الشاعر
وخاربين خربوا فمعدوا وقيل غير ذلك قوله بن عدنان بوزن فعلان من العدن تقول
عدن أقام وقد روى أبو جعفر بن حبيب في تاريخه المحبر من حديث ابن عباس قال
كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة وأسد على ملة إبراهيم فلا تذكروهم إلا بخير
وروى الزبير بن بكار من وجه آخر مرفوعا لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين
وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب تنبيه اقتصر البخاري من
النسب الشريف على عدنان وقد أخرج في التاريخ عن عبيد الله بن يعيش عن يونس
ابن بكير عن محمد بن إسحاق مثل هذا النسب وزاد بعد عدنان ابن أدد بن المقوم بن
ناحور بن يشجب بن يعرب بن ثابت بن إسماعيل بن إبراهيم وقد قدمت في أوائل
الترجمة النبوية الاختلاف فيمن بين عدنان وإبراهيم وفيمن بين إبراهيم وآدم بما
يغني عن الإعادة وأخرج ابن سعد من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان قوله حدثنا النضر هو ابن شميل قوله عن هشام
هو ابن حسان قوله عن عكرمة في رواية روح عن هشام الآتية في الهجرة حدثنا عكرمة
قوله أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين سنة هذا هو المقصود من الحديث
في هذا الباب وهو متفق عليه وقد مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم حديث أنس أنه
صلى الله عليه وسلم بعث على رأس أربعين وتقدم في بدء الوحي أنه أنزل عليه في شهر رمضان
فعلى الصحيح المشهور أن مولده في شهر ربيع الأول يكون حين أنزل عليه ابن أربعين سنة
وستة أشهر وكلام ابن الكلبي مؤذن بأنه ولد في رمضان فإنه قال مات وله اثنان وستون
سنة ونصف سنة وقد أجمعوا على أنه مات في ربيع الأول فيستلزم ذلك أن يكون ولد في رمضان
وبه جزم الزبير بن بكار وهو شاذ وفي مولده أقوال أخرى أشذ شذوذا من هذا قوله
بمكة ثلاث عشرة سنة هذا أصح مما رواه مسلم من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة خمس عشرة سنة وسيأتي البحث في ذلك في أبواب الهجرة
إن شاء الله تعالى قوله باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين بمكة أي
من وجوه الأذى وذكر فيه أحاديث في المعنى وقد تقدم في ذكر الملائكة من بدء الخلق حديث

عايشة

عائشة أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد قال لقد لقيت
من قومك وكان أشد ما لقيت منهم فذكر قصته بالطائف وروى أحمد والترمذي وابن حبان
من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
أوذيت في الله وما يؤذى أحد وأخفت في الله وما يخاف أحد الحديث وأخرج ابن عدي
من حديث جابر رفعه ما أوذي أحد ما أوذيت ذكره في ترجمة يوسف بن محمد بن
المنكدر عن أبيه عن جابر ويوسف ضعيف وقد استشكل بما جاء من صفات ما أوذي
من الصحابة كما سيأتي وهو محمول لو ثبت على معنى حديث أنس وقيل معناه أنه أوحي إليه ما أوذي
به من قبله فتأذى بذلك زيادة على ما آذاه قومه به وروى ابن إسحاق من حديث
ابن عباس وذكر الصحابة فقال والله إن كانوا ليضربون أحدهم ويجيعونه ويعطشونه
حتى ما يقدر أن يستوي جالسا من شدة الضر حتى يقولوا له اللات والعزى إلهك من
دون الله فيقول نعم وروى ابن ماجه وابن حبان من طريق زر عن ابن مسعود قال
أول من أظهر إسلامه سبعة رسول الله وأبو بكر وعمار وأمه سمية وصهيب وبلال والمقداد
فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه وأما
سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد وأوقفوهم في الشمس الحديث وأجيب
بأن جميع ما أوذي به أصحابه كان يتأذى هو به لكونه بسببه واستشكله أيضا بما أوذي
به الأنبياء من القتل كما في قصة زكريا وولده يحيى ويجاب بأن المراد هنا غير إزهاق الروح
ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث الحديث الأول قوله حدثنا بيان هو ابن بشر وإسماعيل
هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم وخباب بالمعجمة والموحدتين الأولى ثقيلة
قوله فقعد وهو محمر وجهه أي من أثر النوم ويحتمل أن يكون من الغضب وبه جزم
ابن التين قوله بردة كذا للأكثر بالتنوين وللكشميهني بالهاء والأول أرجح فقد تقدم في
علامات النبوة من وجه آخر بلفظ بردة له قوله ألا تدعو الله لنا زاد في الرواية التي
في المبعث ألا تستنصر لنا قوله لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد كذا للأكثر بكسر الميم
وللكشميهني بأمشاط وهو جمع مشط بكسر الميم وبضمها يقال مشاط وأمشاط كرماح
وأرماح وأنكر ابن دريد الكسر في المفرد والأشهر في الجمع مشاط ورماح قوله ما دون
عظامه من لحم أو عصب في الرواية الماضية ما دون لحمه من عظم أو عصب قوله فيوضع
الميشار بكسر الميم وسكون التحتانية بهمز وبغير همز تقول وشرت الخشبة وأشرتها ويقال فيه
بالنون وهي أشهر في الاستعمال ووقع في الرواية الماضية يحفر له في الأرض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار
قال ابن التين كان هؤلاء الذين فعل بهم ذلك أنبياء وأتباعهم قال وكان في الصحابة من لو فعل
به ذلك لصبر إلى أن قال وما زال خلق من الصحابة وأتباعهم فمن بعدهم يؤذون في الله
ولو أخذوا بالرخصة لساغ لهم قوله وليتمن الله هذا الأمر بالنصب وفي الرواية الماضية والله
ليتمن هذا الأمر بالرفع والمراد بالأمر الإسلام قوله زاد بيان والذئب على غنمه هذا أشعر
بأن في الرواية الماضية إدراجا فإنه أخرجها من طريق يحيى القطان عن إسماعيل وحده
وقال في آخرها ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق محمد بن
الصباح وخلاد بن أسلم وعبدة بن عبد الرحيم كلهم عن ابن عيينة به مدرجا وطريق الحميدي
أصح وقد وافقه ابن أبي عمر أخرجه الإسماعيلي من طريقه مفصلا أيضا تنبيه قوله
والذئب هو بالنصب عطفا على المستثنى منه لا المستثنى كذا جزم به الكرماني ولا يمتنع أن يكون
عطفا على المستثنى والتقدير ولا يخاف على غنمه إلا الذئب لأن مساق الحديث إنما هو للأمن من
عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية لا للأمن من عدوان الذئب فإن ذلك
إنما يكون في آخر الزمان عند نزول عيسى الحديث الثاني حديث ابن مسعود قرأ النبي صلى
الله عليه وسلم النجم فسجد سبق الكلام عليه في سجود القرآن من كتاب الصلاة ويأتي بقيته
في تفسير سورة النجم وقد تقدم هناك تسمية الذي لم يسجد وزعم الواقدي أن ذلك كان في

رمضان سنة خمس من المبعث تنبيه كان حق هذا الحديث ان يذكر في باب الهجرة الى
الحبشة المذكور بعد قليل فسياتي فيها ان سجود المشركين المذكور فيه كان بسبب رجوع من
هاجر الهجرة الاولى الى الحبشة لظنهم ان المشركين كلهم اسلموا فلما ظهر لهم خلاف ذلك هاجروا
الهجرة الثانية الحديث الثالث حديثه في قصة عقبة بن ابي معيط والقايه سلى الجزور
على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساجد وقد سبق الكلام عليه في اواخر كتاب الوضوء
تنبيه كانت هذه القصة بعد الهجرة الثانية الى الحبشة لان من جملة من دعا عليه
فيها عمارة بن الوليد اخو ابي جهل وقد ذكر ابن اسحاق وغيره ان قريشا بعثوه مع عمرو بن
العاصي الى النجاشي ليرد اليهم من هاجر اليه فلم يفعل واستمر عمارة بالحبشة الى ان مات
تنبيه اخر اغرب الشيخ عماد الدين بن كثير فزعم ان الحديث الوارد عن خباب عند
مسلم واصحاب السنن شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضا فلم يشكنا طرف من
حديث الباب وان المراد انهم شكوا ما يلقونه من المشركين من تعذيبهم بحر الرمضا
وغيره فسالوه ان يدعو على المشركين فلم يشكهم اي لم يزل شكواهم وعدل الى تسليتهم بمن
مضى ممن قبلهم ولكنه وعده بالنصر انتهى ويبعد هذا الحمل ان في بعض طرق حديث مسلم
عند ابن ماجه الصلاة في الرمضا وعند احمد يعني الظهر وقال اذا زالت الشمس فصلوا
وبهذا تمسك من قال انه ورد في تعجيل الظهر وذلك قبل مشروعية الابراد وهو
المعتمد والله اعلم تنبيه اخر عبد الله المذكور هو ابن مسعود جزما وذكر ابن التين
ان الداودي قال ان الظاهر انه عبد الله بن مسعود لانهم في الاكثر انما يطلقون عبد الله
غير منسوب عليه قلت وليس ذلك مطردا وانما يعرف ذلك من جهة الرواة وبسط ذلك
مقرر في علوم الحديث وقد صنف فيه الخطيب كتابا حافلا سماه المكمل لبيان المهمل ووقع
في شرح شيخنا ابن الملقن ان الداودي قال لعله عبد الله بن عمرو لا ابن عمر ثم تعقبه بان
البخاري صرح في كتاب الصلاة بانه ابن مسعود قلت ولم ار ما نسبه الى الداودي
في كلام غيره فالله اعلم الحديث الرابع حديث ابن عباس في توبة القاتل وسياتي شرحه في
تفسير سورة النساء ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا الاشارة الى ان صنيع المشركين بالمسلمين
من قتل وتعذيب وغير ذلك سقط عنهم بالاسلام تنبيه قوله هنا ولا تقتلوا النفس
التي حرم الله الا بالحق هكذا في سورة الفرقان وهي التي ذكرت في بقية الحديث فتعين
انها المراد في اوله ويمكن الجواب عن ذلك والله اعلم الحديث الخامس والسادس حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص وابيه عمرو بن العاصي على الاختلاف في ذلك قوله حدثنا عياش
ابن الوليد حدثنا الوليد بن مسلم عياش شيخه بالتحتانية والمعجمة هو الرقام وله شيخ اخر
لا ينسبه في غالب ما يخرج عنه قاله الجياني ووقع هنا عند الاصيلي غير معيد وزعم بعضهم
انه العباس بن الوليد بن مزيد وهو بالموحدة والمهملة ثم نقل عن ابي ذر ان البخاري ومسلما
ما اخرجاه لابن مزيد شيئا قال ولا اعلم له رواية عن الوليد بن مسلم قوله حدثني عروة
كذا قاله الوليد ابن مسلم وخالفه ايوب بن خالد الحراني فقال عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي
كثير حدثني ابو سلمة قال قلت لعبد الله بن عمرو اخرجه الاسماعيلي وقول الوليد اصح قوله
حدثني يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم في رواية علي بن المديني الاتية في تفسير غافر
حدثني محمد بن ابراهيم قوله سالت ابن عمرو وفي رواية علي المذكورة قلت لعبد الله بن عمرو
قوله باشد ما صنعه هذا الذي اجاب به عبد الله بن عمرو يخالف ما تقدم في ذكر الملائكة من
حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال لها وكان اشد ما لقيت عهد من قومك فذكر قصة
بالطائف مع ثقيف والجمع بينهما ان عبد الله بن عمرو استند الى ما رواه ولم يكن حاضرا للقصة التي وقعت
بالطائف وقد روى الزبير بن بكار والدارقطني في الافراد من طريق عبد الله بن عروة عن عروة
حدثني عمرو بن عثمان عن ابيه عثمان قال اكثر ما نالت قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني رايت يوما وذرفت عينا عثمان فذكر قصة تخالف سياقها حديث عبد الله بن عمرو وهذا

الاختلاف

الاختلاف ثابت على عروة في السند لكن سنده ضعيف وان كان محفوظا حمل على التعدد وليس
ببعيد لما سابينه قوله يصلي في حجر الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه
في حديث عثمان المذكور كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويده في يد ابي بكر
وفي الحجر عقبة بن ابي معيط وابو جهل وامية بن خلف فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسمعوه
بعض ما يكره ثلاث مرات فلما كان في الشوط الرابع ناهضوه واراد ابو جهل ان ياخذ بمجامع
ثوبه فدفعته ودفع ابو بكر امية بن خلف ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عقبة فهذا السياق
مغاير لحديث عبد الله بن عمرو وفي حديث عبد الله قول ابي بكر اتقتلون رجلا ان يقول ربي
الله وفي حديث عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اما والله لا تنتهون حتى يحل بكم
العقاب عاجلا فاخذتهم الرعدة الحديث وهو يقوي التعدد قوله تابعه ابن اسحاق قال حدثني
يحيى بن عروة الخ وصله احمد من طريق ابراهيم بن سعد والبزار من طريق بكر بن سليمان
كلاهما عن ابن اسحاق بهذا السند وفي اول سياقه من الزيادة قال حضرتهم وقد اجتمع اشرافهم
في الحجر فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما راينا مثل ما صبرنا عليه سفه احلامنا
وشتم اباءنا وفرق جماعتنا فبينما هم في ذلك اذ اقبل فاستلم الركن فلما مر بهم غمزوه
وذكر انه قال لهم في الثالثة لقد جئتكم بالذبح وانهم قالوا له يا ابا القاسم ما كنت جاهلا فانصرف
راشدا فانصرف فلما كان من الغد اجتمعوا فقالوا ذكرتم ما بلغ منكم حتى اذا اتاكم بما تكرهون
تركتموه فبينما هم كذلك اذ طلع فقالوا قوموا اليه وثبة رجل واحد منهم قال فلقد رايت رجلا
منهم اخذ بمجامع ردائه وقام ابو بكر دونه وهو يبكي فقال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله
ثم انصرفوا عنه قوله وقال عبدة عن هشام اي عن عروة عن ابيه قلت لعمرو بن العاص
هكذا خالفه هشام بن عروة اخاه يحيى بن عروة في الصحابي فقال يحيى عبد الله بن عمرو
وقال هشام عمرو بن العاص ويرجح رواية يحيى موافقة محمد بن ابراهيم التيمي عن عروة على
ان قول هشام غير مدفوع لان له اصلا من حديث عمرو بن العاص بدليل رواية ابي سلمة
عن عمرو الاتية عقب هذا فيحتمل ان يكون عروة ساله مرة وسال اباه اخرى ويرجح احتمال
السابقين وقد ذكرت ان عبد الله بن عروة رواه عن ابيه باسناد اخر عن عثمان فلا مانع
من التعدد ثم لم يتفق الرواة عن هشام على قوله عمرو بن العاص فان سليمان بن بلال وافق
عبدة على ذلك وخالفهما محمد بن فليح فقال عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ذكره البيهقي
قوله وقال محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثني عمرو بن العاصي وصله البخاري في خلق افعال
العباد من طريقه واخرجه ابو يعلى وابن حبان عنه من وجه اخر عن محمد بن عمرو ولفظه
ما رايت قريشا ارادوا قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يوم اغروا به وهم في ظل الكعبة جلوس
وهو يصلي عند المقام فقام اليه عقبة فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه وتصايح
الناس واقبل ابو بكر يشتد حتى اخذ بضبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه وهو
يقول اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم انصرفوا عنه فلما قضى صلاته مر بهم فقال والذي
نفسي بيده ما ارسلت اليكم الا بالذبح فقال له ابو جهل يا محمد ما كنت جهولا فقال انت منهم
ويدل على التعدد ايضا ما اخرجه البيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس عن فاطمة
عليها السلام قالت اجتمع المشركون في الحجر فقالوا اذا مر محمد ضربه كل رجل منا ضربة فسمعت
ذلك فاخبرته فقال اسكتي يا بنية ثم خرج فدخل عليهم فرفعوا رؤسهم ثم نكسوا قالت فاخذ
قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال شاهت الوجوه فما اصاب رجلا منهم الا قتل يوم
بدر كافرا وكذا اخرج ابو يعلى والبزار باسناد صحيح قال لقد ضربوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى غشي عليه فقام ابو بكر فجعل ينادي ويلكم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله فلهوا
عنه واقبلوا على ابي بكر فرجع الينا ابو بكر فجعل لا يمس شيئا من غدائره الا رجع معه وللقصة
على ابي بكر فرجع الينا ابو بكر فجعل هذه شاهد من حديث علي اخرجه البزار من رواية محمد بن
علي عن ابيه انه خطب فقال من اشجع الناس فقالوا انت قال اما اني ما بارزني احد الا انتصفت

منه ولكنه ابو بكر لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذته قريش فهذا يجاه وهذا يتلقاه
ويقولون انت جعلت الالهة الها واحدا فوالله ما دنا منا احد الا ابو بكر يضرب هذا ويدفع
هذا ويقول ويلكم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم بكى علي ثم قال انشدكم الله امؤمن ال
فرعون افضل ام ابو بكر فسكت القوم فقال علي والله لساعة من ابي بكر خير من ذاك رجل يكتم ايمانه
وهذا اعلن بايمانه **قوله باب** اسلام ابي بكر رضي الله عنه ذكر فيه حديث
عمار وقد تقدم شرحه في مناقب ابي بكر رضي الله عنه وعبد الله شيخه قال ابن السكن
في روايته حدثني عبد الله بن حماد فتوهم ابو علي الجياني انه اراد المسندي فقال لم يصنع شيئا قلت
وفي كلامه نظر فقد وقع في تفسير النسوي حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن معين
لكن عمدة الجياني هنا ان ابا نصر الكلاباذي جزم بان عبد الله هنا هو ابن حماد الاملي
وكذا وقع في رواية ابي ذر الهروي منسوبا وهو عبد الله بن حماد وهو من اقران البخاري
بل هو اصغر منه فقد لقي البخاري يحيى بن معين ومن هو اقدم من ابن معين وبيان هو ابن
بشر ووبرة بفتح الواو والموحدة واكتفى بهذا الحديث لانه لم يجد شيئا على شرطه وفيه دلالة
على تقدم اسلام ابي بكر اذ لم يذكر عمار انه رأى مع النبي صلى الله عليه وسلم من الرجال غيره وقد
اتفق الجمهور على ان ابا بكر اول من اسلم من الرجال وذكر ابن اسحاق انه كان يتحقق
انه سيبعث لما كان يسمعه ويراه من ادلة ذلك فلما دعاه بادر الى تصديقه من اول
وهلة **تنبيه** كان حق هذا الباب ان يكون متقدما جدا اما في باب المبعث او عقبه
لكن وجهه هنا ما وقع في حديث عمرو بن العاص الذي قبله انه قام ينصر النبي صلى الله عليه
وسلم وتلا الاية المذكورة فدل ذلك على ان اسلامه متقدم على غيره بحيث ان عمارا اخبر بتقدم
اسلامه لم ير مع النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي بكر وبلال وعني بذلك الرجال وبلال انما
اشتراه ابو بكر لينقذه من تعذيب المشركين لكونه اسلم **قوله باب** اسلام
سعد ذكر فيه حديثه وقد تقدم شرحه في مناقبه مستوفى ومناسبته لما قبله واجتماعهما
في ان كلا منهما يقتضي سبق من ذكر فيه الى الاسلام لكنه يحمل على ما اطلع عليه والا فقد
اسلم خاصة اسلام بلال وسعد وخديجة وزيد بن حارثة وعلي بن ابي طالب وغيرهم
قوله باب ذكر الجن تقدم الكلام على الجن في اوائل بدء الخلق بما يغني عن اعادته
قوله وقول الله عز وجل قل اوحي الي انه استمع نفر من الجن الاية تفسير تقدم في الاية
وقد ذكر ابن عباس انهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم في الصلاة من طريق ابي بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم على الجن ولا راهم الحديث
وحديث ابي هريرة في هذا الباب وان كان ظاهرا في اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم بالجن
وحديثه معهم لكنه ليس فيه انه قرأ عليهم ولا انهم الجن الذين استمعوا القرآن لان في حديث
ابي هريرة انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ وابو هريرة انما قدم على النبي صلى الله عليه
وسلم في السنة السابعة بالمدينة وقصة استماع الجن القرآن كان بمكة قبل الهجرة وحديث
ابن عباس صريح في ذلك فيجمع بين ما نفاه وما اثبته غيره بتعدد وفود الجن على النبي صلى
الله عليه وسلم فاما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع الى قومهم منذرين كما وقع
في القرآن واما في المدينة فللسؤال عن الاحكام وذلك بين في الحديثين المذكورين ويحتمل
ان يكون القدوم الثاني كان ايضا بمكة وهو الذي يدل عليه حديث سعيد كما سنذكره واما
حديث ابي هريرة فليس فيه تصريح بان ذلك وقع بالمدينة ويحتمل تعدد القدوم بمكة مرتين
وبالمدينة ايضا قال البيهقي حديث ابن عباس حكى ما وقع في اول الامر عندما علم الجن
بحاله صلى الله عليه وسلم وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم ثم اتاه داعي الجن مرة اخرى فذهب
معه وقرأ عليهم القرآن كما حكاه عبد الله بن مسعود انتهى واشار بذلك الى ما اخرجه احمد والحاكم
من طريق زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال هبطوا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ
القرآن ببطن نخلة فلما سمعوه قالوا انصتوا وكانوا سبعة احدهم زوبعة قال وهذا يوافق

حديث

حديث ابن عباس واخرج مسلم من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة قال قلت
لعبد الله بن مسعود هل صحب احد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكنا
فقدناه ذات ليلة فقلنا اغتيل استطير فبتنا بشر ليلة فلما كان عند السحر اذا نحن به يجيء من
قبل حراء فذكرنا له فقال اتاني داعي الجن فاتيتهم فقرأت عليهم فانطلق فارانا اثارهم واثار نيرانهم
وقول ابن مسعود في هذا الحديث انه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم اصح مما رواه الزهري اخبرني
ابو عثمان بن سنة الخزاعي انه سمع ابن مسعود يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه
وهو بمكة من احب منكم ان يحضر الليلة اثر الجن فليفعل قال فلم يحضر منهم احد غيري فلما كنا
باعلى مكة خط لي برجله خطا ثم امرني ان اجلس فيه ثم انطلق ثم قرأ القرآن فغشيته اسودة
كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما اسمع صوته ثم انطلقوا وفرغ منهم مع الفجر فانطلق الحديث
قال البيهقي يحتمل ان يكون قوله في الصحيح ما صحبه منا احد اراد به في حال قراءته القرآن
لكن قوله في الصحيح انهم فقدوه يدل على انهم لم يعلموا بخروجه الا ان يحمل على ان الذي فقده
غير الذي معه فالله اعلم ولرواية الزهري متابع من طريق موسى بن علي بن رباح عن
ابيه عن ابن مسعود قال استتبعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان نفرا من الجن خمسة
عشر بني اخوة وبني عم يأتونني الليلة فاقرأ عليهم القرآن فانطلقت معه الى المكان الذي
اراد فخط لي خطا فذكر الحديث نحوه اخرجه الدارقطني وابن مردويه وغيرهما واخرج ابن
مردويه من طريق ابي الجوزاء عن ابن مسعود نحوه مختصرا وذكر ابن اسحاق ان استماع
الجن كان بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف لما خرج اليها يدعو ثقيفا الى نصره
وذلك بعد موت ابي طالب وكان ذلك في سنة عشر من المبعث كما جزم ابن سعد بان خروجه
الى الطائف كان في شوال وسوق عكاظ التي اشار اليها ابن عباس كانت تقام في ذي القعدة
وقول ابن عباس في حديثه وهو يصلي باصحابه لم يضبط من كان معه في تلك السفرة غير
زيد بن حارثة فلعل بعض الصحابة تلقاه لما رجع والله اعلم وقول من قال ان وفود الجن
كان بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم الى الطائف ليس صريحا في اوليته قدوم بعضهم والذي
يظهر من سياق الحديث الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجن
السمع دال على ان ذلك كان عند المبعث النبوي وانزال الوحي الى الارض فكشفوا ذلك الى ان وقفوا على
السبب ولذلك لم يقيد الترجمة بقدوم ولا وفادة ثم لما انتشرت الدعوة واسلم من اسلم قدموا فسمعوا
فاسلموا وكان ذلك بين الهجرتين ثم تعدد مجيئهم حتى في المدينة **قوله** حدثني عبيد الله بن سعيد
هو ابو قدامة السرخسي وهو بالتصغير مشهور بكنيته وفي طبقته عبد الله بن سعيد مكبر وهو ابو
سعيد الاشج **قوله** عن معن بن عبد الرحمن اي ابن عبد الله بن مسعود وهو كوفي ثقة ماله
رواية في البخاري الا هذا الموضع **قوله** من اذن بالنبي اعلم **قوله** انه اذنت بهم شجرة في رواية
اسحاق بن راهويه في مسنده عن ابي اسامة بهذا الاسناد اذنت بهم سمرة بفتح المهملة وضم الميم
قوله في حديث ابي هريرة اخبرني جدي هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص **قوله** ابغني
قال ابن التين هو موصول من الثلاثي تقول بغيت الشيء طلبته وابغيتك الشيء اعنتك على
طلبه **قوله** احجارا استنفض بها تقدم ذلك في كتاب الطهارة **قوله** وانه اتاني وفد جن نصيبين
يحتمل ان يكون خبرا وقع في تلك الليلة ويحتمل ان يكون خبرا عما مضى قبل ذلك ونصيبين بلدة
مشهورة بالجزيرة ووقع في كلام ابن التين انها بالشام وفيه تجوز فان الجزيرة بين الشام والعراق
ويجوز صرف نصيبين وتركه **قوله** فسألوني الزاد اي مما يفضل عن الانس وقد تعلق به من يقول
ان الاشياء قبل الشرع على الحظر حتى ترد الاباحة ويجاب عنه بمنع الدلالة على ذلك بل لا حكم قبل
الشرع على الصحيح **قوله** فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعما في رواية
السرخسي الا وجدوا عليها طعاما قال ابن التين يحتمل ان يجعل الله ذلك عليها ويحتمل ان يذيقهم
منها طعاما وفي حديث ابن مسعود عند مسلم ان البعر زاد دوابهم ولا ينافي ذلك حديث الباب
لامكان حمل الطعام فيه على طعام الدواب **قوله باب** اسلام ابي ذر الغفاري هو جندب

وقيل يزيد بن جنادة بضم الجيم والنون الخفيفة ابن سفيان وقيل سفيان بن عبيد بن حرام بالمهملتين ابن غفار وغفار من بني كنانة **قوله** حدثنا المثنى بن سعيد الضبعي له في البخاري حديثان هذا وآخر تقدم في ذكر بني اسرائيل وابو جمرة هو بالجيم نصر بن عمران **قوله** ان ابا ذر قال لاخيه هو انيس **قوله** اركب الى هذا الوادي اي وادي مكة وفي اول رواية ابي قتيبة الماضية في مناقب قريش قال لنا ابن عباس الا اخبركم باسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار وهذا السياق يشعر ان ابن عباس تلقاه من ابي ذر وقد اخرج مسلم قصة اسلام ابي ذر من طريق عبد الله بن الصامت عنه وفيها مغايرة كثيرة لسياق ابن عباس ولكن الجمع بينهما ممكن واول حديثه خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت انا واخي انيس وامنا فنزلنا على خال لنا فحسدنا قومه فقالوا له انك اذا خرجت عن اهلك خالف اليهم انيس فذكرنا ذلك فقلنا له اما ما مضى من معروفك فقد كدرته فتحملنا عنه وجلس يبكي فانطلقنا نحو مكة فنافر اخي انيس رجلا الى الكاهن فخير انيسا فاتانا بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان القى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين قلت لمن قال لله قلت واين توجه قال حيث يوجهني ربي قال فقال لي انيس ان لي حاجة بمكة فانطلق ثم جا فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن ساحر وكان انيس شاعرا فقال لقد سمعت كلام الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على اقرا الشعر فما يلتيم عليها والله انه لصادق

قلت وهذا الفصل في الظاهر مغاير لقوله في حديث الباب وان ابا ذر قال لاخيه ما شفيتني ويمكن الجمع بانه كان اراد منه ان ياتيه بتفاصيل من كلامه واخباره فلم ياته الا بمجمل **قوله** فانطلق الاخ في رواية الكشميهني فانطلق الاخر اي انيس قال عياض وقع عند بعضهم فانطلق الاخ الاخر والصواب الاقتصار على احدهما فانه لا يعرف لابي ذر الا اخ واحد وهو انيس

قلت وعند مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى فانطلق الاخر حسب **قوله** حتى قدمه اي الوادي وادي مكة وفي رواية ابن مهدي فانطلق الاخر حتى قدم مكة **قوله** رايته يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر كذا في هذه الرواية ووافقها عبد الرحمن بن مهدي عند مسلم وقوله وكلاما منصوب بالعطف على الضمير المنصوب وفيه اشكال لان الكلام لا يرى ويجاب عنه بانه من قبيل علفتها تبنا وماء باردا وفيه الوجهان الاضمار اي وسقيتها او ضمن العلف معنى الاعطا وهنا يمكن ان يقال التقدير رايته يامر بمكارم الاخلاق وسمعته يقول كلاما ما هو بالشعر او ضمن الروية معنى الاخذ عنه ووقع في رواية ابي قتيبة رايته يامر بالخير وينهى عن الشر ولا اشكال فيها **قوله** وكره ان يسال عنه لانه عرف ان قومه يوذون من يقصده او يوذونه بسبب قصد من يقصده او لكراهتهم في ظهور امره لا يدلون من يسال عنه عليه او يمنعوه من الاجتماع به او يخدعوه حتى يرجع عنه **قوله** فراه علي ابن ابي طالب وهذا يدل على ان قصة ابي ذر وقعت بعد المبعث باكثر من سنتين بحيث يتهيا لعلي ان يستقل بمخاطبة الغريب ويضيفه فان الاصح في سن علي حين البعث كان عشر سنين وقيل اقل من ذلك وهذا الخبر يقوي القول الصحيح في سنه **قوله** فعرف انه غريب في رواية ابي قتيبة فقال كان الرجل غريب قلت نعم **قوله** فلما راه تبعه في رواية ابي قتيبة قال فانطلق الى المنزل فانطلقت معه **قوله** اما نال للرجل اما حان يقال نال له بمعنى ان له ويروى اما ان بمد الهمزة وانى بالقصر وبفتح النون وكلها بمعنى وقد تقدم في قصة الهجرة في قول ابي بكر الصديق اما ان للرحيل مثله وقوله ان يعرف منزله اي يقصده ويحتمل ان يكون علي اشار بذلك الى دعوته الى بيته لضيافته ثانيا وتكون اضافة المنزل اليه مجازية لكونه قد نزل به مرة ويويد الاول قول ابي ذر في جوابه

قلت لا كما في رواية ابي قتيبة **قوله** يوم الثالث كذا فيه وهو كقولهم مسجد الجامع وليس من اضافة الشي الى نفسه عند التحقيق **قوله** فعلى على مثل ذلك في رواية الكشميهني فعدا على مثل ذلك وفي رواية ابي قتيبة فقال انطلق معي **قوله** ليرشدني كذا للاكثر بنون

وفي رواية الكشميهني بواحدة مدغمة **قوله** فاخبرته كذا للاكثر وفيه التفات ووقع عند الكشميهني فاخبره على نسق ما تقدم **قوله** قفت كاني اريق الما في رواية ابي قتيبة كاني اصلح علي ويحمل على انه قالهما جميعا **قوله** فانطلق يقفوه اي يتبعه **قوله** ودخل معه قال الداودي فيه الدخول بدخول المتقدم وكان هذا قبل اية الاستيذان وتعقبه ابن التين فقال لا يوخذ الاحكام من مثل هذا

قلت وفي كلام كل منهما من النظر ما لا يخفى **قوله** فسمع من قوله فاسلم مكانه كانه كان يعرف علامات النبي فلما تحققها لم يتردد في الاسلام هكذا في هذه الرواية ومقتضاه ان التقاء ابي ذر بالنبي صلى الله عليه وسلم كان بدلالة علي وفي رواية عبد الله بن الصامت ان ابا ذر لقي النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر في الطواف بالليل قال فلما قضى صلاته قلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته قال فكنت اول من حياه في الاسلام قال من اين انت قلت من بني غفار قال فوضع يده على جبهته فقلت كره ان انتميت الى غفار فذكر الحديث في شان زمزم وانه استغنى بها عن الطعام والشراب ثلاثين من بين يوم وليلة وفيه فقال ابو بكر ايذن لي يا رسول الله في طعامه الليلة وانه اطعمه من زبيب الطايف الحديث واكثره يغاير ما في حديث ابن عباس هذا عن ابي ذر ويمكن التوفيق بينهما بانه لقيه اولا مع علي ثم لقيه في الطواف او بالعكس وحفظ كل منهما عنه ما لم يحفظه الاخر فكما في رواية عبد الله بن الصامت من الزيادة ما ذكرناه ففي رواية ابن عباس ايضا من الزيادة قصته مع علي وقصة العباس وغير ذلك وقال القرطبي في التوفيق بين الروايتين تكلف شديد ولا سيما ان في حديث عبد الله بن الصامت ان ابا ذر اقام ثلاثين لا زاد له وفي حديث ابن عباس انه كان معه زاد وقربة ما الى غير ذلك

قلت ويحتمل الجمع بان المراد بالزاد في حديث ابن عباس ما تزوده لما خرج من قومه ففرغ لما اقام بمكة والقربة التي كانت معه كان فيها الما حال السفر فلما اقام بمكة لم يحتج الى ملئها ولم يطرحها ويويده انه وقع في رواية ابي قتيبة المذكورة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه واشرب من ما زمزم واكون في المسجد الحديث **قوله** الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري في رواية ابي قتيبة اكتم هذا الامر وارجع الى قومك فاخبرهم فاذا بلغك ظهورنا فاقبل وفي رواية عبد الله بن الصامت انه قد وجهت لي ارض ذات نخل فهل انت مبلغ عني قومك عسى الله ان ينفعهم بك فذكر قصة اسلام اخيه انيس وامه وانهم توجهوا الى قومهم غفار فاسلم نصفهم الحديث **قوله** لاصرخن بها اي بكلمة التوحيد والمراد انه يرفع صوته جهارا بين المشركين فكانه فهم ان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالكتمان ليس على الايجاب بل على سبيل الشفقة عليه فاعلمه ان به قوة على ذلك ولهذا اقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ويوخذ منه جواز قول الحق عند من يخشى منه الاذية لمن قاله وان كان السكوت جايزا والتحقيق ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والمقاصد وبحسب ذلك يترتب وجود الاجر وعدمه **قوله** ثم قام القوم في رواية ابي قتيبة فقالوا قوموا الى هذا الصابي بالبا التحتية فقاموا وكانوا يسمون من اسلم صابيا لانه من صبا يصبو اذا انتقل من شي الى شي **قوله** فضربوه حتى اوجعوه في رواية ابي قتيبة فضربت لاموت اي ضربت ضربا لاسا في من ضربه ان لو اموت منه **قوله** فاقلعوا عني اي كفوا **قوله** فاكب العباس عليه في رواية ابي قتيبة فقال مثل مقالته بالامس وفي الحديث ما يدل على حسن تاني العباس وجودة فطنته حيث توصل الى تخليصه منهم بتخويفهم من قومه ان يقاصوهم بان يقطعوا طريق متجرهم وكان عيشهم من التجارة فلذلك بادروا الى الكف عنه وفي الحديث دلالة على تقدم اسلام ابي ذر لكن الظاهر ان ذلك كان بعد المبعث بمدة طويلة لما فيه من الحكاية عن علي كما قدمناه من قوله ايضا في رواية عبد الله بن الصامت انه وجهت لي ارض ذات نخل فان ذلك يشعر بان وقوع ذلك كان قرب الهجرة والله اعلم

قوله باب سعيد بن زيد اي ابن عمرو بن نفيل وابوه تقدم ذكره وانه ابن عم عمر بن الخطاب **قوله** حدثنا سفيان هو ابن عيينة واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم **قوله** لقد رايتني بضم المثناة والمعنى رايت نفسي وان عمر لموثقي على الاسلام اي ربطه

بسبب اسلامه اماتة له وانذارا بالرجوع عن الاسلام وقال الكرماني معناه كان يثبتني
على الاسلام ويشددني كذا قال وكانه ذهل عن قوله هنا قبل ان يسلم فان وقوع التثبيت
منه وهو كافر لصيره على الاسلام بعيد جدا مع انه خلاف الواقع وسياتي في كتاب الاكراه باب
من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر وكان السبب في ذلك انه كان زوج فاطمة بنت
الخطاب اخت عمر ولهذا ذكر في اخر باب اسلام عمر رايتني موثقي عمر على الاسلام انا واخته
وكان اسلام عمر متاخرا عن اسلام اخته وزوجها لان اول الباعث له على دخوله في الاسلام
ما سمع في بيتها من القران في قصة طويلة ذكرها الدارقطني وغيره قوله ولو ان احدا رفض
اي زال من مكانه في الرواية الاتية انقض بالنون والقاف بدل الراء والفاء وزعم ابن التين
انه ارجح الروايات وفي رواية الكشميهني بالنون والفاء وهو بمعنى الاول قوله لكان في الرواية
الاتية لكان محقوقا ان ينقض وفي رواية الاسماعيلي لكان حقيقا اي واجبا تقول حق عليك
ان تفعل كذا وانت حقيق ان تفعله وانما قال ذلك سعيد لعظم قتل عثمان وهو ماخوذ
من قوله تعالى تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن
ولدا قاله ابن التين قال سعيد ذلك على سبيل التمثيل وقال الداودي معناه لو تحركت
القبائل وطلبت بثار عثمان لكان اهلا لذلك وهذا بعيد من التاويل قوله باب
اسلام عمر بن الخطاب قد تقدم نسبه في مناقبه قوله نا سفيان هو الثوري قوله ما زلنا اعزة
منذ اسلم عمر زاد الاسماعيلي من طريق ابي داود الحفري عن سفيان في حديث ذكره اي
من كلام ابن مسعود وقد تقدم في مناقب عمر الالمام بشي من ذلك الحديث الثاني قوله
فاخبرني جدي ظاهر السياق انه معطوف على شي تقدم وقد رواه الاسماعيلي من طريق ابن
وهب بهذه فقال فيها عن ابن وهب اخبرني عمر بن محمد قوله وعليه حلة حبر بكسر المهملة
وفتح الموحدة وهو برد مخطط بالوشي وفي رواية حبرة بزيادة ها قوله اني اسلمت بفتح
الالف وتخفيف النون اي لاجل اسلامي قوله قال لا سبيل عليك بعد ان قالها اي الكلمة المذكورة
وهي قوله لا سبيل عليك قوله امنت بفتح الهمزة وكسر الميم وسكون النون وضم المثناة اي حصل
الامان في نفسي بقوله ذلك ووقع في رواية الاصيلي بمد الهمزة وهو خطا فانه كان قد اسلم
قبل ذلك وذكر عياض ان في رواية الحميدي بالقصر ايضا لكنه فتح المثناة وهو خطا ايضا
لانه يصير من كلام العاص بن وائل وليس كذلك بل هو من كلام عمر يريد انه امن لما قال له العاص
ابن وائل تلك المقالة ويؤيده الحديث الذي بعده الحديث الثالث قوله اجتمع الناس
عند داره في رواية الكشميهني اجتمع الناس اليه قوله وانا غلام في رواية اخرى انه كان
ابن خمس سنين واذا كان كذلك خرج منه ان اسلام عمر كان بعد المبعث بست سنين او
سبع لان ابن عمر كما سياتي في المغازي كان يوم احد ابن اربع عشرة سنة وذلك بعد المبعث
بست عشرة سنة فيكون مولده بعد المبعث بسنتين قوله على ظهر بيتي قال الداودي هو غلط
والمحفوظ على ظهر بيتنا وتعقبه ابن التين بان ابن عمر اراد الان بيته اي عند مقالته تلك
وكان قبل ذلك لابيه ولا يخفى عدم الاحتياج الى هذا التاويل بل انما نسب ابن عمر البيت
الى نفسه مجازا ومراده المكان الذي كان ياوي فيه سواء كان ملكه ام لا وايضا فانه لو اراد
نسبته اليه حال مقالته تلك لم يصح لان بني عدي بن كعب رهط عمر لما هاجروا استولى غيرهم
على بيوتهم كما ذكره ابن اسحاق وغيره فلم يرجعوا فيها وايضا فان ابن عمر لم ينفرد بالارث من
عمر فيحتاج الى دعوى ان يكون اشترى حصص غيره فيحتاج الى نقل فيتعين الذي قلته قوله فما
زال اي فلا باس اولا قتل ولا يعترض له وقوله انا له جار اي اجرته من ان يظلمه ظالم وقوله
تصدعوا اي تفرقوا عنه قوله قالوا العاص بن وائل زاد ابن ابي عمر في روايته عن سفيان قال
فعجبت من عزته وكذا عند الاسماعيلي من وجهين عن سفيان وفي رواية عبد الله بن داود عن عمر
ابن محمد عند الاسماعيلي فقلت لعمر من الذي ردهم عنك يوم اسلمت قال يا بني ذلك العاص بن
وائل اي ابن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سهم القرشي السهمي مات على كفره قبل الهجرة بمدة والعاص

بالمهملتين

بالمهملتين من العرص لا من العصيان والصاد مرفوعة ويجوز كسرها وقيل انه من العصيان
فهو بالكسر جزما ويجوز اثبات الياء كالقاضي ويؤيده كتاب عمر الى عمرو وهو عامله على مصر الى
العاصي بن العاصي واطلق عليه ذلك لكونه خالف شيئا مما كان امره به ولاية على مصر لما ظهر
له من المصلحة الحديث الرابع قوله حدثني عمر هو ابن محمد بن زيد وهو شيخ ابن وهب
في الحديث الثاني ووهم من زعم انه عمرو بن الحارث كالكلاباذي فقد وقع في رواية الاسماعيلي
عن عمر بن محمد قوله ما سمعت عمر يقول لشي اني لاظنه كذا الا كان اي عن شي واللام قد تاتي
بمعنى عن كقوله وقال الذين كفروا للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قوله الا كان كما
يظن هو موافق لما تقدم في مناقبه انه كان محدثا بفتح الدال وتقدم شرحه قوله اذ مر به رجل
جميل هو سواد بفتح المهملة وتخفيف الواو واخره مهملة ابن قارب بالقاف والموحدة وهو
سدوسي او دوسي وقد اخرج ابن ابي خيثمة وغيره من طريق ابي جعفر الباقر قال دخل رجل
فقال له سواد بن قارب السدوسي على عمر فقال يا سواد نشدتك الله هل تحسن من كهانتك شيئا
فذكر القصة واخرج الطبري والحاكم وغيرهما من طريق محمد بن كعب القرظي قال بينما عمر
قاعدا في المسجد فذكر مثل سياق ابي جعفر واتم منه وهما طريقان مرسلان يعضد احدهما
الاخر واخرج البخاري في تاريخه والطبراني من طريق عباد بن عبد الصمد عن سعيد بن
جبير قال اخبرني سواد بن قارب قال كنت نائما فذكر قصته الاولى دون قصته مع عمر وهذا
ان ثبت دل على تاخر وفاته لكن عباد ضعيف ولابن شاهين من طريق اخرى ضعيفة عن
انس قال دخل رجل من دوس يقال له سواد بن قارب على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
قصته ايضا وهذه الطرق يقوي بعضها بعضا وله طرق اخرى سا ذكر ما فيها من فائدة
قوله لقد اخطا ظني في رواية ابن عمر عند البيهقي لقد كنت ذا فراسة وليس لي الان راي
ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة قوله او بسكون الواو وعلى دين قومه في الجاهلية اي
مستمر على عبادة ما كانوا يعبدون قوله او بسكون الواو ايضا لقد كان كاهنهم اي كان
كاهن قومه وحاصله ان عمر ظن شيئا مترددا بين شيئين احدهما يتردد بين شيئين كانه
قال هذا الظن اما خطا واما صواب فان كان صوابا فهذا الان اما باق على كفره واما كان
كاهنا وقد اظهر الحال القسم الاخير وكانه ظهرت له من صفة مشيه او غير ذلك قرينة اثرت
له ذلك الظن فالله اعلم قوله علي بالتشديد الرجل بالنصب اي احضروه الي وقربوه مني قوله
قوله وقال له ذلك اي ما قال في غيبته من التردد وفي رواية محمد بن كعب فقال له فانت
على ما كنت عليه من كهانتك فغضب وهذا من تلطف عمر لانه اقتصر له على احسن الامرين
قوله ما رايت كاليوم اي ما رايت شيئا مثل ما رايت اليوم قوله استقبل بضم التاء على البنا
للمجهول قوله رجل مسلم في رواية النسفي وابي ذر رجلا مسلما ورايته بجودا بفتح التاء استقبل
على البنا للفاعل وهو محذوف تقديره احد وضبطه الكرماني استقبل بضم التاء واعرب رجلا
مسلما على انه مفعول رايت وعلى هذا فالضمير في قوله به يعود على الكلام ويدل عليه السياق
وبينه البيهقي في رواية مرسلة فقد جاء الله بالاسلام فما لنا ولذكر الجاهلية قوله فاني اعزم عليك
اي الزمك وفي رواية محمد بن كعب ما كنا عليه من الشرك اعظم مما كنت عليه من كهانتك
قوله الا ما اخبرتني اي ما اطلب منك الا الاخبار قوله ما عجب بالضم وما استفهامية قوله
كنت كاهنهم في الجاهلية الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الامور المغيبة وكانوا في الجاهلية
كثيرا فمعظمهم كان يعتمد على تابعه من الجن وبعضهم كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات
اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يساله وهذا الاخير يسمى العراف بالمهملتين
وسياتي حكم ذلك واضحا في كتاب الطب وتقدم طرف منه في اخر البيوع ولقد تلطف سواد في
الجواب اذ كان سوال عمر له عن حاله في كهانته اذ كان من امر الشرك فلما الزمه اخبره باخر
شي وقع له لما تضمن من الاعلام بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكان سببا لاسلامه قوله جيئتك
بكسر الجيم والنون الثقيلة اي الواحدة من الجن كانه انث تحقيرا ويحتمل ان يكون عرف ان

تابع سواد منهم كان انثى او هو كما يقال تابع الذكر يكون انثى وبالعكس قوله اعرف فيها الفزع
بفتح الفاء والزاي اي الخوف وفي رواية محمد بن كعب ان ذلك كان وهو بين النائم واليقظان
قوله الم تر الجن وابلاسها بالموحدة والمهملة والمراد به الياس ضد الرجاء وفي رواية
ابي جعفر عجبت للجن وابلاسها وهو اشبه باعراب بقية الشعر ومثله لمحمد بن كعب لكن
قال وتحساسها بفتح المثناة والمهملات اي انها فقدت امرا فشرعت تفتش عليه قوله
ولحوقها بالقلاص واحلاسها القلاص بكسر القاف وبالمهملة جمع قلص بضمتين وهو جمع
قلوص وهي الفتية من النياق والاحلاس جمع حلس بكسر اوله وسكون ثانيه وبالمهملتين
وهو ما يوضع على ظهور الابل تحت الرحل ووقع هذا القسم غير موزون وفي رواية
الباقر ورحلها العيس باحلاسها وهذا موزون والعيس بكسر اوله وسكون التحتانية
وبالمهملتين الابل قوله وياسها من بعد انكاسها الياس بالتحتانية ضد الرجاء والانكاس
الانقلاب قال ابن فارس معناه انها يئست من استراق السمع بعد ان كانت قد الفته فانقلبت
عن الاستراق قد يئست من السمع ووقع في شرح الداودي بتقديم السين على الكاف وفسره
بانه المكان الذي الفته قال ووقع في رواية من بعد ايناسها اي انها كانت انست بالاستراق
ولم ار ما قاله في شي من الروايات وقد شرح الكرماني على اللفظ الاول الذي ذكره الداودي
وقال الانساك جمع نسك والمراد به العبادة ولم ار هذا القسم في غير هذه الطريق التي
اخرجها البخاري وزاد في رواية الباقر ومحمد بن كعب وكذا عند البيهقي موصولة من
حديث البراء بن عازب بعد قوله واحلاسها تهوي الى مكة تبتغي الهدى ما مومنوها مثل
ارجاسها فاسم الى الصفوة من هاشم واسم بعينيك الى راسها وفي روايتهم ان الجني عاوده
ثلاث ليال ينشده هذه الابيات مع تغيير قوافيها فجعل بدل قوله ابلاسها تطلابها
اوله مثناة وتارة تجارها بجيم وهمزة وبدل قوله ما مومنوها مثل ارجاسها ليس قدامها
كاذنابها وتارة ليس ذوو الشر كاخيارها وبدل قوله راسها نابها وتارة قالوا ما مومنوا الجن
ككفارها وعندهم من الزيادة ايضا انه في كل مرة يقول له قد بعث محمد فانهض اليه ترشد
وفي الرواية المرسلة قال فارتعدت فرايصي حتى وقعت وعندهم جميعا انه لما اصبح توجه
الى مكة فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد هاجر فاتاه فانشده ابياتا يقول فيها اتاني
رئيي بعد ليل وهجعة ولم يك فيما قد بلوت بكاذب ثلاث ليال قوله كل ليلة اتاك نبي
من لوي بن غالب يقول في اخرها فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة سواك بمغن عن
سواد بن قارب وفي اخر الرواية المرسلة فالتزمه عمر وقال لقد كنت احب ان اسمع
هذا منك قوله قال عمر صدق بينما انا عند الهتهم ظاهر هذا ان الذي قص القصة الثانية
هو عمر وفي رواية ابن عمر غيره ان الذي قصها هو سواد بن قارب ولفظ ابن عمر عند
البيهقي قال راى عمر رجلا فذكر القصة قال فاخبرني عن بعض ما رايت قال اني ذات
ليلة بواد اذ سمعت صايحا يقول يا جليح خبر نجيح رجل فصيح يقول لا اله الا الله عجبت
للجن وابلاسها فذكر القصة ثم ساق من طريق اخرى مرسلة قال مر عمر برجل فقال
لقد كان هذا كاهنا الحديث وفيه فقال عمر اخبرني فقال نعم بينا انا جالس اذ قالت لي الم
تر الى الشياطين وابلاسها الحديث قال عمر الله اكبر فقال اتيت مكة فاذا برجل عند تلك
الانصاب تذكر قصة العجل وهذا يحتمل ما احتمل في حديث الصحيح ان يكون القائل اتيت
مكة هو عمر وصاحب القصة قوله عند الهتهم اي اصنامهم قوله اذ جاء رجل لم اقف على اسمه
لكن عند احمد من وجه اخر انه ابن عبس فاخرج من طريق مجاهد عن شيخ ادرك الجاهلية
يقال له ابن عبس قال كنت اسوق بقرة لنا فسمعت من جوفها فذكر الرجز فقال فقدمنا
فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث ورجاله ثقات وهو شاهد قوي لما في رواية
ابن عمر ان الذي حدث بذلك هو سواد بن قارب وساذكر بعد هذا ما يقوي ان الذي
سمع ذلك هو عمر فيمكن ان يجمع بينهما بتعدد ذلك لهما قوله يا جليح بالجيم والمهملة بوزن عظيم

ومعناه

ومعناه الوقح المكافح بالعداوة قال ابن التين يحتمل ان يكون نادى رجلا بعينه ويحتمل ان يكون اراد
من كان بتلك الصفة قلت ووقع في معظم الروايات التي اشرت اليها يا ال ذريح بالذال
المعجمة والراء واخره مهملة وهم بطن مشهور في العرب قوله رجل فصيح من الفصاحة وفي رواية
الكشميهني بتحتانية اوله بدل الفاء من الصياح ووقع في حديث ابن عبس قول فصيح رجل يصيح
يقول لا اله الا انت وفي رواية الكشميهني لا اله الا الله وهو الذي في بقية الروايات قوله
فما نشبنا بكسر المعجمة وسكون الموحدة اي لم نتعلق بشي من الاشياء حتى سمعنا ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد خرج يريد ان ذلك كان بقرب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم تنبيهان احدهما
ذكر ابن التين ان الذي سمعه سواد بن قارب من الجني كان من اثر استراق السمع وفي جزمه
بذلك نظر والذي يظهر ان ذلك كان من اثر منع الجن من استراق السمع ويبين ذلك ما اخرجه
المصنف في الصلاة وياتي في تفسير سورة الجن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث
منع الجن من استراق السمع فضربوا المشارق والمغارب يبحثون عن سبب ذلك حتى
راوا النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه صلاة الفجر الحديث التنبيه الثاني لمح البخاري بايراده
هذه القصة في باب اسلام عمر بما جاء عن عايشة وطلحة عن عمر من ان هذه القصة كانت
سبب اسلامه فروى ابو نعيم في الدلايل ان ابا جهل جعل لمن يقتل محمدا مائة ناقة قال عمر
فقلت له يا ابا الحكم الضمان صحيح قال نعم قال فتقلدت سيفي اريده فمررت على عجل وهم يريدون
ان يذبحوه فقمت انظر اليهم فاذا صايح يصيح من جوف العجل يا ال ذريح امر نجيح رجل يصيح
بلسان فصيح قال عمر فقلت في نفسي ان هذا الامر ما يراد به الا انا قال فدخلت على اختي
فاذا عندها سعيد بن زيد فذكر القصة في سبب اسلامه بطولها وتامل ما في ايراده من حديث
سعيد بن زيد الذي بعد هذا وهو الحديث الخامس من المناسبة لهذه القصة قوله انقض
بنون وقاف وللكشميهني بفاء بدل القاف في الموضعين ولابي نعيم في المستخرج بالراء والقاف وهما
متقاربة والله اعلم تنبيه جعل ابن اسحاق اسلام عمر بعد هجرة الحبشة ولم يذكر انشقاق
القمر فاقتضى صنيع المصنف انه وقع في تلك الايام وقد ذكر ابن اسحاق من رواية اخرى ان اسلام
عمر كان عقب هجرة الحبشة الاولى قوله باب انشقاق القمر في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم على طريق المعجزة له وقد ترجم بمعنى ذلك في علامات النبوة انه حدثهم قوله
ان اهل مكة هذا من مراسيل الصحابة لان انسا لم يدرك هذه القصة وقد جاءت هذه القصة
من حديث ابن عباس وهو ايضا لم يشاهدها ومن حديث ابن مسعود وجبير بن مطعم وحذيفة
وهولاء شاهدوها ولم ار في شي من طرقه ان ذلك كان عقب سوال المشركين الا في حديث
انس فلعله سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ثم وجدت في بعض طرق حديث ابن عباس
بيان صورة السوال وهو وان كان لم يدرك القصة لكن في بعض طرقه ما يشعر بانه حمل الحديث
عن ابن مسعود كما ساذكره فاخرج ابو نعيم في الدلايل من وجه اخر ضعيف عن ابن عباس
قال اجتمع المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم الوليد بن المغيرة وابو جهل بن هشام
والعاص بن وايل والاسود بن المطلب والنضر بن الحارث ونظراوهم فقالوا للنبي صلى الله عليه
وسلم ان كنت صادقا فاشقق لنا القمر فرقتين فسال ربه فانشق قوله شقين بكسر المعجمة اي
نصفين وتقدم في العلامات من طريق سعيد وشيبان عن قتادة بدون هذه اللفظة واخرجه
مسلم من الوجه الذي اخرجه منه البخاري من حديث سعيد عن قتادة بلفظ فاراهم انشقاق
القمر مرتين واخرجه من طريق معمر عن قتادة قال بمعنى حديث شيبان قلت وهو في
مصنف عبد الرزاق عن معمر بلفظ مرتين ايضا وكذلك اخرجه الامامان احمد واسحاق في مسنديهما
عن عبد الرزاق وقد اتفق الشيخان عليه من رواية شعبة عن قتادة بلفظ فرقتين قال
البيهقي قد حفظ ثلاثة من اصحاب قتادة عنه مرتين قلت لكن اختلف عن كل منهم في هذه
اللفظة ولم يختلف على شعبة وهو احفظهم ولم يقع في شي من طرق حديث ابن مسعود بلفظ مرتين
انما فيه فرقتين او فلقتين بالراء واللام وكذا في حديث ابن عمر فلقتين وفي حديث جبير ابن

مطعم فرقتين وفي لفظ عنه فانشق باثنتين وفي رواية عن ابن عباس عند ابي نعيم في الدلائل فصار
قمرين وفي لفظ شقتين وعند الطبري من حديثه حتى راوا شقيه ووقع في نظم السيرة لشيخنا الحافظ
ابي الفضل وانشق مرتين بالاجماع ولا اعرف من جزم من علما الحديث بتعدد الانشقاق في
زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض لذلك احد من شراح الصحيح وتكلم ابن القيم على هذه الرواية
فقال المرات يراد بها الافعال تارة والاعيان اخرى والاول اكثر ومن الثاني انشق القمر
مرتين وقد خفي على بعض الناس فادعى ان انشقاق القمر وقع مرتين وهذا مما يعلم اهل الحديث
والسير انه غلط فانه لم يقع الا مرة واحدة وقد قال العماد بن كثير في الرواية التي فيها مرتين
ولعل قائلها اراد فرقتين قلت وهذا الذي لا يتجه غيره جمعا بين الروايات ثم راجعت
نظم شيخنا فوجدته يحتمل التاويل المذكور ولفظه فصار فرقتين فرقة علت وفرقة للطود
منه نزلت وذاك مرتين بالاجماع والنص والتواتر السماعي فجمع بين قوله فرقتين وبين قوله
مرتين فيمكن ان يتعلق قوله بالاجماع باصل الانشقاق لا بالتعدد مع ان في نقل الاجماع في نفس
الانشقاق نظرا سياتي بيانه **قوله** حتى راوا حراء اي جبل حراء بينهما اي بين الفرقتين وحراء
تقدم ضبطه في بدء الوحي وهو على يسار السائر من مكة الى منى **قوله** عن ابي حمزة بالمهملة والزاي
هو محمد بن ميمون السكري المروزي **قوله** عن الاعمش عن ابراهيم وقع في رواية السرخسي
والكشميهني في اخر الباب من وجه اخر عن الاعمش حدثنا ابراهيم **قوله** عن ابي معمر هذا هو
المحفوظ ووقع في رواية سعدان بن يحيى ويحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابراهيم
عن علقمة اخرجه ابن مردويه ولابي نعيم نحوه من طريق عيينة عن شعبة عن الاعمش والمحفوظ
عن شعبة كما سياتي في التفسير عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر وهو المشهور وقد
اخرجه مسلم من طريق اخرى عن شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر وسياتي للمصنف معلقا
ان مجاهدا رواه عن ابي معمر عن ابن مسعود فالله اعلم هل عند مجاهد فيه اسنادان او قول من قال
ابن عمر وهم من ابي معمر **قوله** عن عبد الله هو ابن مسعود **قوله** انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله
عليه وسلم بمنى في رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن الاعمش بينما نحن مع النبي صلى الله
عليه وسلم بمنى اذا انفلق القمر وهذا لا يعارض قول انس ان ذلك كان بمكة لانه لم يصرح بان
النبي صلى الله عليه وسلم كان ليلتئذ بمكة وعلى تقدير تصريحه فمنى من جملة مكة فلا تعارض وقد
وقع عند الطبراني من طريق زر بن حبيش عن ابن مسعود قال انشق القمر بمكة فرايته فرقتين
وهو محمول على ما ذكرته وكذا ما وقع في غير هذه الرواية وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد
فاخرج من وجه اخر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن بمكة قبل ان نصير الى المدينة فوضح ان مراده بذكر مكة الاشارة الى ان ذلك وقع قبل الهجرة
ويجوز ان ذلك وقع وهم ليلتئذ بمنى **قوله** فقال اشهدوا اي اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة
قوله وقال ابو الضحى الخ يحتمل ان يكون معطوفا على قوله عن ابراهيم فان ابا الضحى من
شيوخ الاعمش فيكون للاعمش فيه اسنادان ويحتمل ان يكون معلقا وهو المعتمد فقد وصله
ابو داود الطيالسي عن ابي عوانة ورويناه في فوائد ابي الطاهر الذهلي من وجه اخر عن
ابي عوانة واخرجه ابو نعيم في الدلائل من طريق هشيم كلاهما عن مغيرة عن ابي الضحى بهذا
الاسناد بلفظ انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كفار قريش هذا سحر
سحركم ابن ابي كبشة فانظروا الى السفار فان اخبروكم انهم راوا مثل ما رايتم فقد صدق قال فما
قدم عليهم احد الا اخبرهم بذلك لفظ هشيم وعند ابي عوانة انشق القمر بمكة نحوه وفيه فان
محمدا لا يستطيع ان يسحر الناس كلهم **قوله** وتابعه محمد بن مسلم هو الطايفي وابن ابي نجيح اسمه عبد
الله واسم ابيه يسار بتحتانية ثم مهملة خفيفة ومراده انه تابع ابراهيم في روايته عن ابي معمر
في قوله ان ذلك كان بمكة لا في جميع سياق الحديث والجمع بين قول ابن مسعود تارة بمنى وتارة بمكة
اما باعتبار التعدد ان ثبت واما بالحمل على انه كان بمنى ومن قال كان بمكة لا ينافيه لان من كان
بمنى كان بمكة من غير عكس ويؤيده ان الرواية التي فيها بمنى قال فيها ونحن بمنى والرواية التي

فيها

فيها بمكة قبل ان يهاجروا الى المدينة وبهذا يندفع دعوى الداودي ان بين الخبرين تضادا والله
اعلم وابن ابي نجيح رواه عن مجاهد عن ابي معمر وهذه الطريق وصلها عبد الرزاق في مصنفه
ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن ابن عيينة ومحمد بن مسلم جميعا عن ابن ابي نجيح بهذا
الاسناد بلفظ رايت القمر منشقا شقتين شقة على ابي قبيس وشقة على السويداء بالمهملة والتصغير
ناحية خارج مكة عندها جبل وقول ابن مسعود على ابي قبيس يحتمل ان يكون راه كذلك وهو
بمنى كان يكون على مكان مرتفع بحيث راى طرف جبل ابي قبيس ويحتمل ان يكون القمر استمر منشقا حتى
رجع ابن مسعود من منى الى مكة فراه كذلك وفيه بعد والذي يقتضيه غالب الروايات ان الانشقاق
كان قرب غروبه ويؤيد ذلك اسنادهم الروية الى جهة الجبل ويحتمل ان يكون الانشقاق وقع اول
طلوعه فان في بعض الروايات ان ذلك كان ليلة البدر او التعبير بابي قبيس من تعبير بعض الرواة
لان الغرض ثبوت رويته منشقا احدى الشقتين على جبل والاخرى على جبل اخر ولا يغاير ذلك
قول الراوي الاخر رايت الجبل بينهما اي بين الفرقتين لانه اذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل وفرقة
عن يساره مثلا صدق انه بينهما واي جبل اخر كان من جهة يمينه او يساره صدق انها عليه ايضا
وسياتي في تفسير سورة القمر من وجه اخر عن مجاهد بلفظ اخر وهو قوله انشق القمر ونحن
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهدوا اشهدوا وليس فيه تعيين مكانه واخرجه ابن
مردويه من رواية ابن جريج عن مجاهد بلفظ اخر وهو قوله انشق القمر قال الله تعالى اقتربت
الساعة وانشق القمر يقول كما شققت القمر كذلك اقيم الساعة **قوله** في حديث ابن عباس ان
القمر انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا اورده مختصرا وعند ابي نعيم من وجه
اخر انشق القمر فلقتين قال ابن مسعود لقد رايت جبل حراء من بين فلقتي القمر وهذا يوافق
الرواية الاولى في ذكر حراء وقد انكر جمهور الفلاسفة انشقاق القمر متمسكين بان الايات العلوية
لا يتهيا فيها الانخراق والالتيام وكذا قالوه في فتح ابواب السماء ليلة الاسراء الى غير ذلك
من انكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك وجواب هولاء ان كانوا كفارا ان
يناظروا اولا على ثبوت دين الاسلام ثم يشركوا مع غيرهم ممن انكر ذلك من المسلمين ومتى سلم
المسلم بعض ذلك دون بعض الزم التناقض ولا سبيل الى انكار ما ثبت في القران من
الانخراق والالتيام في القيامة فيستلزم جواز وقوع ذلك معجزة لنبي الله صلى الله عليه وسلم وقد
اجاب القدما عن ذلك قال ابو اسحاق الزجاج في معاني القران انكر بعض المبتدعة
الموافقين لمخالفي الملة انشقاق القمر ولا انكار للعقل فيه لان القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشا كما
يكوره يوم البعث ويفنيه واما قول بعضهم لو وقع لجا متواترا واشترك اهل الارض في معرفته
ولما اختص بها اهل مكة فجوابه ان ذلك وقع ليلا واكثر الناس نيام والابواب مغلقة وقل
من يراصد السماء الا النادر وقد يقع بالمشاهدة في العادة ان ينكسف القمر وتبدو الكواكب
العظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها الا الاحاد فكذلك الانشقاق كان اية وقعت في الليل
لقوم سالوا واقترحوا فلم يتاهب غيرهم لها ويحتمل ان يكون القمر ليلتئذ كان في بعض المنازل
التي تظهر لبعض اهل الافاق دون بعض كما يظهر الكسوف لقوم دون قوم وقال الخطابي انشقاق
القمر اية عظيمة لا يكاد يعدلها شي من ايات الانبيا وذلك انه ظهر في ملكوت السما خارجا من
جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبايع فليس مما يطمع في الوصول اليه بحيلة فلذلك صار
البرهان به اظهر وقد انكر ذلك بعضهم فقال لو وقع ذلك لم يجز ان يخفى امره على عوام الناس
لانه امر صدر عن حس ومشاهدة فالناس فيه شركا والدواعي متوفرة على رؤية كل
غريب ونقل ما لم يعهد فلو كان لذلك اصل لخلد في كتب اهل التسيير والتنجيم اذ لا يجوز اطباقهم
على تركه واغفاله مع جلالة شانه ووضوح امره والجواب عن ذلك ان هذه القصة خرجت
عن بقية الامور التي ذكروها لانه شي طلبه خاص من الناس فوقع ليلا لان القمر لا سلطان
له بالنهار ومن شان الليل ان يكون اكثر الناس فيه نياما ومستكنين بالابنية والبارز بالصحراء
منهم اذا كان يقظان يحتمل ان يتفق انه كان في ذلك الوقت مشغولا بما يلهيه من سمر وغيره

ومن المستبعد ان يقصد والى مراصد مركزا القمر ناظرين اليه لا يغفلون عنه فقد يجوز انه وقع
ولم يشعر اكثر الناس وانما راه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه ولعل ذلك انما كان في قدر
اللحظة التي هي بدرك البصر ثم ابدا حكمة بالغة في كون المعجزات المحمدية لم يبلغ شيا منها
مبلغ التواتر الذي لا نزاع فيه الا القران بما حاصله ان معجزة كل نبي منها كانت اذا وقعت
عامة اعقبت هلاك من كذب به من قومه للاشتراك في ادراكها بالحس والنبي صلى الله عليه
وسلم بعث رحمة فكانت معجزته التي تحدى بها عقلية فاختص بها القوم الذين بعث
منهم لما اوتوه من فضل العقول وزيادة الافهام ولو كان ادراكها عاما لعوجل من كذب
به كما عوجل من قبلهم وذكر ابو نعيم في الدلايل نحو ما ذكره الخطابي وزاد ولا سيما اذا وقعت
الاية في بلدة كان عامة اهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون انها سحر ويجتهدون في
اطفاء نور الله قلت ـــــ وهو جيد بالنسبة الى من سال عن الحكمة في قلة من نقل ذلك من
الصحابة واما من سال عن السبب في كون اهل التنجيم لم يذكروه فجوابه انه لم ينقل عن احد منهم
انه نفاه وهذا كاف فان الحجة فيمن اثبت لا فيمن لم يوجد عنه صريح النفي بقدم على من وجد
منه صريح الاثبات وقال ابن عبد البر قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة وروى
ذلك عنهم امثالهم من التابعين ثم نقله عنهم الجم الغفير الى ان انتهى الينا ويؤيد ذلك بالاية الكريمة
فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر ثم اجاب بنحو جواب الخطابي وقال وقد يطلع على
قوم قبل طلوعه على اخرين وايضا فان زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي على الاعتنا
بالنظر اليه ومع ذلك فقد بعث اهل مكة الى افاق مكة يسالون عن ذلك فجاءت السفار واخبروا
بانهم عاينوا ذلك وذلك لان المسافرين في الليل غالبا يكونون سايرين في ضوء القمر ولا يخفى عليهم
ذلك وقال القرطبي الموانع من مشاهدة ذلك اذا لم يحصل القصد اليه غير منحصرة ويحتمل ان
يكون الله صرف جميع اهل الارض غير اهل مكة وما حولها عن الالتفات الى القمر في تلك الساعة
ليختص بمشاهدته اهل مكة كما اختصوا بمشاهدة اكثر الايات ونقلوها الى غيرهم انتهى وفي كلامه
نظر لان احدا لم ينقل ان احدا من اهل الافاق غير اهل مكة ذكروا انهم رصدوا القمر في تلك الليلة
المعينة فلم يشاهدوا انشقاقه فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي ابداه القرطبي جيدا
ولكن لم ينقل عن احد من اهل الارض شيء من ذلك فالاقتصار حينئذ على الجواب الذي ذكره
الخطابي ومن تبعه اوضح والله اعلم واما الاية فالمراد بقوله تعالى اقتربت الساعة
وانشق القمر لكن ذهب بعض اهل العلم من القدماء الى ان المراد بقوله انشق القمر اي سينشق
كما قال تعالى اتى امر الله اي سياتي والنكتة في ذلك ارادة المبالغة في تحقق وقوع ذلك
فنزل منزلة الواقع والذي ذهب اليه الجمهور اصح كما جزم به ابن مسعود وحذيفة وغيرهما
ويؤيده قوله تعالى بعد ذلك وان يروا اية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر فان ذلك ظاهر في ان
المراد بقوله انشق القمر وقوع انشقاقه لان الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة واذا تبين
ان قولهم ذلك انما هو في الدنيا تبين وقوع الانشقاق وانه المراد بالاية التي زعموا انها سحر
ووقع ذلك صريحا في حديث ابن مسعود كما بيناه قبل ونقل البيهقي في اوايل البعث والنشور
عن الحليمي ان من الناس من يقول ان المراد بقوله تعالى وانشق القمر اي سينشق قال
الحليمي فان كان كذلك فقد وقع في عصرنا فشاهدت الهلال ببخارا في الليلة الثانية منشقا
نصفين عرض كل واحد منهما كعرض القمر ليلة اربع او خمس ثم اتصلا فصار في شكل اترجة الى
ان غاب قال واخبرني بعض من اثق به انه شاهد ذلك في ليلة اخرى انتهى ولقد عجبت
من البيهقي كيف اقر هذا مع ايراده حديث ابن مسعود المصرح بان المراد بقوله تعالى وانشق
القمر ان ذلك وقع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فانه ساقه هكذا من طريق ابن مسعود في
هذه الاية اقتربت الساعة وانشق القمر قال قد انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ساق حديث ابن مسعود لقد مضت اية الدخان والروم والبطشة وانشقاق القمر وسياتي الكلام
على هذا الحديث الاخير في تفسير سورة الدخان ان شا الله تعالى **قوله باب** ـــــ هجرة

الحبشة

الحبشة اي هجرة المسلمين من مكة الى ارض الحبشة وكان وقوع ذلك مرتين وذكر اهل السير ان
الاولى كانت في رجب من سنة خمس من البعث وان اول من هاجر منهم احد عشر رجلا واربع نسوة
وقيل وامراتان وقيل كانوا اثني عشر رجلا وقيل عشرة وانهم خرجوا مشاة الى البحر فاستاجروا
سفينة بنصف دينار وذكر ابن اسحاق ان السبب في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه
لما راى المشركين يوذونهم ولا يستطيع ان يكفهم عنهم ان بالحبشة ملكا لا يظلم عنده احد فلو خرجتم اليه
حتى يجعل الله لكم فرجا قال فكان اول من خرج منهم عثمان بن عفان ومعه زوجته رقية بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول الى انس قال ابطا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم خبرهما فقدمت امراة فقالت له قد رايتهما وقد حمل عثمان امراته على حمار
فقال صحبهما الله ان عثمان لاول من هاجر باهله بعد لوط قلت ـــــ وبهذا تظهر النكتة في
تصدير البخاري الباب بحديث عثمان وقد سرد ابن اسحاق اسماءهم فاما الرجال فهم عثمان بن عفان وعبد
الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وابو حذيفة بن عتبة ومصعب بن عمير وابو سلمة بن عبد
الاسد وعثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وسهيل بن بيضا وابو سبرة بن ابي رهم العامري
قال ويقال بدله حاطب ابن عمرو العامري قال فهولاء العشرة اول من خرج من المسلمين الى الحبشة
قال ابن هشام وبلغني انه كان عليهم عثمان بن مظعون واما النسوة فهن رقية بنت النبي صلى
الله عليه وسلم وسهلة بنت سهيل امراة ابي حذيفة وام سلمة بنت ابي امية امراة ابي سلمة
وليلى بنت ابي حثمة امراة عامر بن ربيعة ووافقه الواقدي في سردهم وزاد اثنين عبد الله
ابن مسعود وحاطب بن عمرو مع انه ذكر في اول كلامه انهم كانوا احد عشر رجلا فالصواب
ما قال ابن اسحاق انه اختلف في الحادي عشر هل هو ابو سبرة او حاطب واما ابن مسعود فجزم
ابن اسحاق بانه انما كان في الهجرة الثانية ويؤيده ما روى احمد باسناد حسن عن ابن
مسعود قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم الى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلا فيهم عبد
الله بن مسعود وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن عرفطة وعثمان ابن مظعون وابو موسى
الاشعري فذكر الحديث وقد استشكل ذكر ابي موسى فيهم لان المذكور في الصحيح ان ابا موسى
خرج من بلاده هو وجماعة قاصدا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فالقتهم السفينة بارض
الحبشة فحضروا مع جعفر الى النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر ويمكن الجمع بان يكون ابو موسى هاجر
اولا الى مكة فاسلم فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع من بعث الى الحبشة فتوجه الى بلاد قومه
وهم مقابل الحبشة من الجانب الشرقي فلما تحققوا استقرار النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمدينة
هاجر هو ومن اسلم من قومه الى المدينة فالقتهم السفينة لاجل هيجان البحر الى الحبشة فهذا محتمل
وفيه جمع بين الاخبار فليعتمد والله اعلم وعلى هذا فقول ابي موسى بلغنا مخرج النبي صلى الله
عليه وسلم اي الى المدينة وليس المراد بلغنا مبعثه ويؤيده انه يبعد كل البعد ان يتاخر علم
مبعثه الى مضي نحو عشرين سنة ومع الحمل على مخرجه الى المدينة فلا بد فيه من زيادة
استقراره بها وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك والا فيبعد ايضا ان يخفى عليهم خبر خروجه الى المدينة
ست سنين ويحتمل ان اقامة ابي موسى بارض الحبشة طالت لاجل تاخر جعفر عن الحضور الى
المدينة حتى ياتيه الاذن من النبي صلى الله عليه وسلم بالقدوم واما عثمان بن مظعون فذكرهم
فان كان مذكورا في الاولى لان ابن اسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من اهل السير ذكروا ان المسلمين
بلغهم وهم بارض الحبشة ان اهل مكة اسلموا فرجع ناس منهم عثمان بن مظعون الى مكة فلم يجدوا
ما اخبروا به من ذلك صحيحا فرجعوا وسار معهم جماعة الى الحبشة وهي الهجرة الثانية وسرد ابن
اسحاق اسما اهل الهجرة الثانية وهم زيادة على ثمانين رجلا وقال ابن جرير الطبري كانوا اثنين
وثمانين رجلا سوى نسائهم وابنائهم وشك في عمار بن ياسر هل كان فيهم وبه تكمل العدة ثلاثة
وثمانين وقيل ان عدة نسائهم كانوا ثماني عشرة امراة **قوله** وقالت عائشة اريت دار هجرتكم
الحديث وقع بعد الهجرة الثانية الى الحبشة كما ساتي بيانه موصولا مطولا في باب الهجرة الى المدينة
فيه عن ابي موسى عن ابيه قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فذكر الحديث

وفيه ودخلت اسما بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة وقد كانت اسما هاجرت فيمن هاجر
الى النجاشي الحديث ثم ذكر قصة الوليد بن عقبة التي مضت في مناقب عثمان وتقدم شرحها مستوفى
بتمامه وفيه قوله هنا ان تكلم خالك والغرض منها قول عثمان وهاجرت الهجرتين الاوليين
كما قلته والاولين بضم الهمزة وتحتانيتين تثنية اولى وهو على طريق التغليب بالنسبة
الى هجرة الحبشة فانها كانت اولى وثانية واما الى المدينة فلم تكن الا واحدة ويحتمل ان تكون
الاولية بالنسبة الى اعيان من هاجر فانهم هاجروا متفرقين فتتعدد بالنسبة اليهم في
اوله من هاجر عثمان قوله وقال يونس هو ابن يزيد وابن اخي الزهري هو محمد بن
عبد الله بن مسلم عن الزهري بالاسناد المذكور وطريق يونس وصلها المؤلف في مناقب
عثمان واما طريق ابن اخي الزهري فوصلها قاسم بن اصبغ ومن طريقه ابن عبد البر في
تمهيده وهو باللفظ الذي علقه المصنف وهذا التعليق عن هذين وكذا الذي بعده من
التفسير في رواية المستملي وحده قوله قال ابو عبد الله بلاء من ربكم الخ وقع في رواية
المستملي وحده ايضا واورده هنا لقوله قد ابتلاك الله والمراد به الاختبار وهذا
قال هو من بلوته اذا استخرجت ما عنده واستشهد بقوله نبلوا اي نختبر ومبتليكم اي
مختبركم ثم استطرد فقال واما قوله بلاء من ربكم عظيم اي نعم وهو من ابليته اذا انعمت
عليه والاول من بلوته اذا امتحنته وهذا كلام ابي عبيدة في المجاز فرقه في مواضعه
وتحرير ذلك ان لفظ البلاء من الاضداد يطلق ويراد به النعمة ويطلق ايضا ويراد به
النقمة ويطلق ايضا على الاختبار ووقع ذلك كله في القرآن كقوله تعالى بلاء حسنا فهذا
من النعمة والعطية وقوله بلاء عظيم فهذا من النقمة ويحتمل ان يكون من الاختبار
وكذا قوله ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والابتلاء بلفظ الافتعال يراد به النقمة
والاختبار ايضا الحديث الثاني حديث عائشة ان ام سلمة وام حبيبة ذكرتا كنيسة
رأتاها بالحبشة الحديث كانت ام سلمة قد هاجرت في الهجرة الاولى الى الحبشة مع زوجها
ابي سلمة بن عبد الاسد كما تقدم بيانه وهاجرت ام حبيبة وهي بنت ابي سفيان في الهجرة
الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك ويقال انه كان قد تنصر وتزوجها
النبي صلى الله عليه وسلم بعده وقد تقدم شرح الحديث في كتاب الجنائز الحديث الثالث
حديث ام خالد بنت خالد وهو ابن سعيد بن العاص بن امية وكان ابوها ممن هاجر في
الهجرة الثانية الى الحبشة وولدت له هناك فسماها امة وكناها ام خالد واسمها
امينة بالتصغير ويقال همينة بالهاء بدل الهمزة بنت خلف الخزاعية قوله حدثنا اسحاق
ابن سعيد السعيدي هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ابن سعيد بن العاص جد
ابيه سعيد بن العاص الاصغر هو ابن عم ام خالد المذكورة وسيأتي شرح الحديث في
كتاب اللباس ان شاء الله تعالى الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود وسليمان
في الاسناد هو الاعمش قوله فلما رجعنا من عند النجاشي قد مضت من عند احمد حديث ابن
مسعود انه كان ممن هاجر الى الحبشة في الهجرة الثانية وتقدم شرح حديث الباب مستوفى
الى اخر الصلاة وبينت هناك ان رجوع ابن مسعود من الحبشة وقع لما بلغ المسلمين الذين
بالحبشة ان النبي صلى الله عليه وسلم هاجر الى المدينة فوصل منهم الى مكة اكثر من ثلاثين
رجلا وكان وصول ابن مسعود الى المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر وظهر
بما تقدم من اسماء اهل الهجرة الاولى الى الحبشة وهم من زعم ان ابن مسعود كان منهم وانما
كان من الهجرة الثانية الحديث الخامس حديث ابي موسى وهو الاشعري قال بلغنا مخرج
النبي صلى الله عليه وسلم اي مبعثه قوله ونحن باليمن اي من بلاد قومهم قوله ركبنا سفينة
اي لنتحول فيها الى مكة قوله فالقتنا سفينتنا الى النجاشي كان الريح هاج عليهم فما ملكوا امرهم
حتى اوصلتهم بلاد الحبشة قوله في اخر الحديث فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم انتم اهل
السفينة هجرتان سيأتي هذا الحديث في غزوة خيبر مطولا وفيه البيان بان هذه الجملة الاخيرة

انما

انما هي من حديث اسما بنت عميس كما اشرت اليه في اول الباب والله اعلم تكملة ارض الحبشة بالجانب
الغربي من بلاد اليمن ومسافتها طويلة جدا وهم اجناس وجميع فرق السودان يعطون الطاعة
لملك الحبشة وكان في القديم يلقب بالنجاشي واما اليوم فيقال له الحطي بفتح المهملة وكسر
الطاء المهملة الخفيفة بعدها تحتانية خفيفة ويقال انهم من ولد حبش بن كوش بن حام قال
ابن دريد جمع الحبشة احبوش بضم اوله واما قولهم الحبشة فعلى غير قياس وقد قالوا ايضا
حبشان وقالوا احبش واصل التحبيش التجمع والله اعلم قوله باب موت
النجاشي تقدم ذكر اسمه واسم ابيه في الجنائز وان النجاشي لقب من ملك الحبشة وافاد ابن
التين انه بسكون الياء يعني انها اصلية لا ياء النسب وحكى غيره تشديدها ايضا وحكى
ابن دحية كسر نونه وذكر موته هنا استطرادا لكون المسلمين هاجروا اليه وانما وقعت
وفاته بعد الهجرة سنة تسع عند الاكثر وقيل سنة ثمان قبل فتح مكة كما ذكره البيهقي في
دلائل النبوة وقد استشكل كونه لم يترجم باسلامه وهذا موضعه وترجم بموته وانما مات
بعد ذلك بزمن طويل والجواب انه لما لم يثبت عنده القصة الواردة في صفة اسلامه وثبت
عنده الحديث الدال على اسلامه وهو صريح في موته ترجم به ليستفاد من الصلاة عليه
انه كان قد اسلم قوله فصلوا على اخيكم اصحمة بمهملتين وزان اربعة تقدم ضبطه في كتاب
الجنائز وبيان الاختلاف فيه وانه قيل فيه بالخاء المعجمة قوله في الرواية الثانية حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة قوله في الرواية الثالثة عن سليم هو بفتح اوله قوله تابعه
عبد الصمد هو ابن عبد الوارث اي ان عبد الصمد تابع يزيد بن هارون في روايته اياه
عن سليم بن حيان وقد تقدم بيان من وصله في كتاب الجنائز قوله في حديث ابي هريرة
عن صالح هو ابن كيسان قوله وعن صالح عن ابن شهاب هو معطوف على الاسناد الموصول
قوله حدثني سعيد هو ابن المسيب ووقع في رواية الكشميهني وحده وابو سلمة بن
عبد الرحمن وهو زيادة لم يتابع عليها ولم يذكرها مسلم في اسناد هذا الحديث وقد تقدم
الكلام على مباحث حديثي الباب في كتاب الجنائز قوله باب تقاسم المشركين
على النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك اول يوم من المحرم سنة سبع من البعثة وكان النجاشي
قد جهز جعفرا ومن معه فقدموا والنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر وذلك في صفر منها
فلعله مات بعد ان جهزهم وفي الدلائل للبيهقي انه مات قبل الفتح وهو اشبه قال ابن
اسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من اصحاب المغازي لما رأت قريش ان الصحابة
قد نزلوا ارضا اصابوا بها امانا وان عمر اسلم وان الاسلام فشا في القبائل اجمعوا ان يقتلوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك ابا طالب فجمع بني هاشم وبني المطلب فادخلوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم شعبهم ومنعوه ممن اراد قتله فاجابوه الى ذلك حتى كفارهم فعلوا
ذلك حمية على عادة الجاهلية فلما رأت قريش ذلك اجمعوا ان يكتبوا بينهم وبين بني هاشم
والمطلب كتابا ان لا يعاملوهم ولا يناكحوهم حتى يسلموا اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ففعلوا ذلك وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة وكان كاتبها منصور بن عكرمة بن عامر
ابن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار ابن قصي فشلت اصابعه ويقال ان الذي كتبها النضر
ابن الحارث وقيل طلحة ابن ابي طلحة العبدري قال ابن اسحاق فانحازت بنو هاشم وبنو المطلب
الى ابي طالب فكانوا معه كلهم الا ابا لهب فكان مع قريش وقيل كان ابتداء حصرهم في المحرم سنة
سبع من المبعث قال ابن اسحاق فاقاموا على ذلك سنتين او ثلاثا وجزم موسى بن عقبة
بانها كانت ثلاث سنين حتى جهدوا ولم يكن يأتيهم شيء من الاقوات الا خفية حتى كانوا يؤذون
من اطلعوا على انه ارسل الى بعض اقاربه شيئا من الصلات الى ان قام في نقض الصحيفة نفر
من اشدهم في ذلك صنيعا هشام بن عمرو بن الحارث العامري وكانت ام ابيه تحت هاشم
ابن عبد مناف قبل ان يتزوجها جده فكان يصلهم وهم في الشعب ثم مشى الى زهير بن ابي
امية وكانت امه عاتكة بنت عبد المطلب فكلمه في ذلك فوافقه ومشيا جميعا الى المطعم بن عدي

والى زمعة بن الاسود فاجتمعوا على ذلك فلما جلسوا بالحجر تكلموا في ذلك وانكروه وتواطؤا عليه
فقال ابو جهل هذا امر قضي بليل وفي اخر الامر اخرجوا الصحيفة من فوقها وابطلوا حكمها وذكر
ابن هشام انهم وجدوا الارضة قد اكلت جميع ما فيها الا اسم الله واما ابن اسحاق وموسى بن
عقبة وعروة فذكروا عكس ذلك ان الارضة لم تدع اسما لله الا لحسته وبقي ما فيها من الظلم
والقطيعة والله اعلم وذكر الواقدي ان خروجهم من الشعب كان في سنة عشر من المبعث وذلك
قبل الهجرة بثلاث سنين ومات ابو طالب بعد ان خرجوا بقليل قال ابن اسحاق مات هو
وخديجة في عام واحد فنالت قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم تكن تناله في
حياة ابي طالب ولما لم يثبت عند البخاري شيء من هذه القصة اكتفى بايراد حديث ابي هريرة
لان فيه دلالة على اصل القصة لان الذي اورده اهل المغازي من ذلك كالشرح لقوله
في الحديث تقاسموا على الكفر قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا منزلنا
غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر هكذا اورده مختصرا وقد تقدم
في الحج من طريق شعيب عن ابن شهاب الزهري بهذا الاسناد بلفظ قال حين اراد قدوم
مكة وهذا لا يعارض ما في الباب لانه يحمل على انه قال ذلك حين اراد دخول مكة في غزوة
الفتح وفي ذلك العزم غزا حنينا ولكن تقدم ايضا من طريق شعيب عن الزهري بلفظ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا الحديث وهذا
ظاهر في انه قاله في حجة الوداع فيحمل قوله في رواية الاوزاعي حين اراد قدوم مكة اي
صادرا من منى اليها لطواف الوداع ويحتمل التعدد وسياتي بيان ذلك مع بقية شرح الحديث
في غزوة الفتح من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى قوله باب قصة ابي طالب
واسمه عند الجميع عبد مناف وشذ من قال عمران بل هو قول باطل نقله ابن تيمية في كتاب
الرد على الرافضي ان بعض الروافض زعم ان قوله تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وال
ابراهيم وال عمران ان ال عمران هم ال ابي طالب وان اسم ابي طالب عمران واشتهر بكنيته وكان شقيق
عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك اوصى به عبد المطلب عند موته اليه
فكفله الى ان كبر واستمر على نصره بعد ان بعث الى ان مات ابو طالب وقد ذكرنا انه مات
بعد خروجهم من الشعب وذلك في اخر السنة العاشرة من المبعث وكان يذب عن النبي
صلى الله عليه وسلم ويرد عنه كل من يؤذيه وهو مقيم مع ذلك على دين قومه وقد تقدم
قريبا حديث ابن مسعود واما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه واخباره
في حياطته والذب عنه مشهورة ومما اشتهر من شعره في ذلك قوله والله لن يصلوا اليك
بجمعهم حتى اوسد في التراب دفينا وقوله كذبتم وبيت الله نبزى محمدا ولما نقاتل حوله ونقا
وقد تقدم شيء من هذه القصيدة في كتاب الاستسقاء وحديث العباس في هذا الباب
يشهد لذلك ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث الاول قوله عن يحيى هو ابن سعيد
القطان وسفيان هو الثوري وعبد الملك هو ابن الحارث هو ابن نوفل بن الحارث
ابن عبد المطلب والعباس عم جده قوله ما اغنيت عن عمك يعني ابا طالب قوله كان يحوطك
بضم الحاء المهملة من الحياطة وهي المراعاة وفيه تلميح الى ما ذكره ابن اسحاق ثم ان خديجة وابا
طالب هلكا في عام واحد قبل الهجرة بثلاث سنين وكانت خديجة له وزير صدق على الاسلام
يسكن اليها وكان ابو طالب له عضدا وناصرا على قومه فلما هلك ابو طالب نالت قريش
من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاذى ما لم تطمع به في حياة ابي طالب حتى اعترضه
سفيه من سفهاء قريش فنثر على راسه ترابا فحدثني هشام بن عروة عن ابيه قال فدخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته يقول ما نالتني قريش شيئا اكرهه حتى مات ابو طالب
قوله ويغضب لك يشير الى ما كان يرد به عنه من قول وفعل قوله هو في ضحضاح بمعجمتين
ومهملتين هو استعارة فان الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب ويقال ايضا لما قرب من الماء
وهو ضد الغمرة والمعنى انه خفف عنه العذاب وقد ذكر في حديث ابي سعيد ثالث احاديث

الباب

الباب انه يجعل في ضحضاح يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه ووقع في حديث ابن عباس عند
مسلم ان اهون اهل النار عذابا ابو طالب له نعلان يغلي منهما دماغه ولاحمد من حديث ابي
هريرة مثله لكن لم يسم ابا طالب وللبزار من حديث جابر قيل للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت
ابا طالب قال اخرجته من النار الى ضحضاح منها وسياتي في اواخر الرقاق من حديث النعمان
ابن بشير نحوه وفي اخره كما يغلي المرجل بالقمقم والمرجل بكسر الميم وفتح الجيم الاناء الذي يغلى فيه
الماء وغيره والقمقم بضم القافين وسكون الميم الاولى معروف وهو الذي يسخن فيه الماء قال
ابن الاثير كذا وقع كما يغلي المرجل بالقمقم وفيه نظر ووقع في نسخة كما يغلي المرجل والقمقم وهذا
اوضح ان ساعدته الرواية انتهى ويحتمل ان تكون الباء بمعنى مع وقيل القمقم هو البسر كانوا يغلونه
على النار استعجالا لنضجه فان ثبت هذا زال الاشكال تنبيه في سؤال العباس عن حال
ابي طالب ما يدل على ضعف ما اخرجه ابن اسحاق من حديث ابن عباس فيه من لم يسم ان ابا طالب
لما تقارب منه الموت بعد ان عرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول لا اله الا الله فابى قال فنظر
العباس اليه وهو يحرك شفتيه فاصغى اليه فقال يا ابن اخي والله لقد قال اخي الكلمة التي امرته
ان يقولها وهذا الحديث لو كان طريقه صحيحا لعارضه هذا الحديث الذي هو اصح منه فضلا
عن انه لا يصح وروى ابو داود والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود من حديث علي قال
مات ابو طالب قلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره قال انه
مات مشركا فقال اذهب فواره الحديث ووقفت على جزء جمعه بعض اهل الرفض اكثر فيه من
الاحاديث الواهية الدالة على اسلام ابي طالب ولا يثبت من ذلك شيء وبالله التوفيق وقد
لخصت ذلك في ترجمة ابي طالب من كتاب الاصابة الحديث الثاني قوله حدثنا محمود هو
ابن غيلان قوله عن ابيه هو حزن بفتح المهملة وسكون الزاي ابن ابي وهب المخزومي
قوله ان ابا طالب لما حضرته الوفاة اي قبل ان يدخل في الغرغرة قوله احاج بتشديد
الجيم واصله احاجج وقد تقدم في اواخر الجنائز بلفظ اشهد لك بها عند الله وكانه عليه الصلاة
والسلام فهم من امتناع ابي طالب من الشهادة في تلك الحالة انه ظن ان ذلك لا ينفعه
لوقوعه عند الموت او لكونه لم يتمكن من سائر الاعمال كالصلاة وغيرها فلهذا ذكر له المحاجة
واما لفظ الشهادة فيحتمل ان يكون ظن ان ذلك لا ينفعه اذ لم يحضره حينئذ احد من
المؤمنين مع النبي صلى الله عليه وسلم فطيب قلبه بانه يشهد له بها فينفعه وفي رواية ابي
حازم عن ابي هريرة عند احمد فقال ابو طالب لولا ان تعيرني قريش يقولون ما حمله عليه
الا جزع الموت لاقررت بها عينك واخرج ابن اسحاق من حديث ابن عباس نحوه قوله
وعبد الله بن ابي امية اي ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهو اخو ام سلمة التي تزوجها
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وقد اسلم عبد الله هذا يوم الفتح واستشهد في تلك السنة
في غزاة حنين قوله على ملة عبد المطلب خبر مبتدا محذوف اي هو وثبت كذلك في طريق
اخرى قوله فنزلت ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
الى اصحاب الجحيم ونزلت انك لا تهدي من احببت اما نزول هذه الاية الثانية فواضح في
قصة ابي طالب واما نزول التي قبلها ففيه نظر ويظهر ان المراد ان الاية المتعلقة بالاستغفار
نزلت بعد ابي طالب بمدة وهي عامة في حقه وحق غيره ويوضح ذلك ما سياتي في التفسير بلفظ
فانزل الله بعد ذلك ما كان للنبي والذين امنوا الاية وانزل في ابي طالب انك لا تهدي من احببت
ولاحمد من طريق ابي حازم عن ابي هريرة في قصة ابي طالب قال فانزل الله انك لا تهدي
من احببت وهذا كله ظاهر في انه مات على غير الاسلام ويضعف ما ذكره السهيلي انه راى
في بعض كتب المسعودي انه اسلم لان مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح الحديث الثالث قوله
حدثني ابن الهاد وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد وهو المراد بقوله في الرواية
الثانية عن يزيد بهذا اي بالاسناد والمتن الا ما نبه عليه قوله عن عبد الله بن خباب هو
المدني الانصاري مولاهم وكان من ثقات المدنيين ولم ار له رواية عن غير ابي سعيد الخدري

قوله وذكر عنده عمه زاد
رضي الله عنه وروي عنه جماعة من التابعين من اقرانه ومن بعده
في رواية اخرج عن ابن الهاد الاتية في الرقاق ابو طالب ويوخذ من الحديث الاول ان الذاكر
هو العباس بن عبد المطلب لانه الذي سال عن ذلك قوله يبلغ كعبيه قال السهيلي الحكمة فيه
ان ابا طالب كان تابعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بجملته الا انه استمر ثابت القدم على دين قومه
فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته اياهما على دين قومه كذا قال ولا يخلوا عن نظر قوله
يغلي منه دماغه وفي الرواية التي تليها يغلي منه ام دماغه قال الداودي المراد ام راسه
واطلق على الراس الدماغ من تسمية الشي بما يقاربه ويجاوره ووقع في رواية ابن اسحاق يغلي
منه دماغه حتى يسيل على قدميه وفي الحديث جواز زيارة القريب المشرك وعيادته وان
التوبة مقبولة ولو في شدة مرض الموت حتى يصل الى المعاينة فلا تقبل لقوله تعالى فلم يك
ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وان الكافر اذا شهد شهادة الحق نجي من العذاب لان الاسلام يجب
ما قبله وان عذاب الكفار متفاوت والنفع الذي حصل لابي طالب من خصايصه ببركة
النبي صلى الله عليه وسلم وانما عرض النبي صلى الله عليه وسلم عليه ان يقول لا اله الا الله ولم يقل
فيها محمد رسول الله لان الكلمتين صارا كالكلمة الواحدة ويحتمل ان يكون ابو طالب كان يتحقق
انه رسول الله ولكن لا يقر بتوحيد الله ولهذا قال في الابيات النونية ودعوتني وعلمت انك
صادق ولقد صدقت وكنت قبل امينا فاقتصر على امره له بقوله لا اله الا الله فاذا اقر بالتوحيد
لم يتوقف على الشهادة بالرسالة تكملة من عجيب الاتفاق ان الذين ادركهم الاسلام من اعمام
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة لم يسلم منهم اثنان واسلم اثنان وكان اسلام من لم يسلم ينافي اسلامي
المسلمين وهما ابو طالب واسمه عبد مناف وابو لهب واسمه عبد العزي بخلاف من اسلم وهما
حمزة والعباس قوله حديث الاسرا وقول الله سبحان الذي اسري بعبده ليلا سياتي البحث في
لفظ اسري في تفسير سبحان الله ان شا الله تعالى قال ابن دحية جنح البخاري الى ان ليلة الاسرا
كانت غير ليلة المعراج لانه افرد لكل منهما ترجمة قلت ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده
بل كلامه في اول الصلاة ظاهر في اتحادهما فانه ترجم باب كيف فرضت الصلاة ليلة
الاسرا والصلاة انما فرضت في المعراج فدل على اتحادهما عنده وانما افرد كلا منهما بترجمة لان
كلا منهما يشتمل على قصة مفردة وان كانا وقعا معا وقد روي عن كعب الاحبار ان باب السما
يقال له مصعد الملايكة يقابل بيت المقدس فاخذ منه بعض العلما ان الحكمة في الاسرا الى بيت المقدس
قبل المعراج ليحصل العروج مستويا من غير تعريج وفيه نظر لورود ان في كل سما بيتا معمورا
وان الذي في السما الدنيا حيال الكعبة وكان المناسب ان يصعد من مكة ليصل الى البيت المعمور
وقد ذكر غيره مناسبات فقيل الحكمة في ذلك ان يجمع صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة بين
روية القبلتين او لان بيت المقدس كان هجرة غالب الانبيا قبله فحصل له الرحيل اليه في الجملة
ليجمع بين اشتات الفضايل او لانه محل المحشر وغالب ما اتفق له في تلك الليلة يناسب الاحوال
الاخروية فكان المعراج منه اليق بذلك او للتفاول بحصول انواع التقديس له حسا ومعنى
او ليجتمع بالانبيا جملة كما سياتي بيانه وسياتي مناسبة اخري للشيخ ابن ابي جمرة قريبا والعلم عند
الله تعالى وقد اختلف السلف بحسب اختلاف الاخبار الواردة فمنهم من ذهب الى ان الاسرا
والمعراج وقعا في ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي صلى الله عليه وسلم وروحه بعد المبعث
والى هذا ذهب الجمهور من علما المحدثين والفقها والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الاخبار الصحيحة
ولا ينبغي العدول عن ذلك اذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج الى تاويل نعم جا في بعض
الاخبار ما يخالف بعض ذلك فجنح لاجل ذلك بعض اهل العلم منهم الى ان ذلك كله وقع مرتين مرة
في المنام توطية وتمهيدا ومرة ثانية في اليقظة كما وقع نظير ذلك في ابتدا مجي الملك بالوحي فقد قدمت
في اول الكتاب ما ذكره ابو ميسرة التابعي الكبير وغيره ان ذلك وقع في المنام وانهم جمعوا بينه
وبين حديث عايشة بان ذلك وقع مرتين والى هذا ذهب المهلب شارح البخاري وحكاه عن
طايفة وابو نصر بن القشيري ومن قبلهم ابو سعيد في شرف المصطفى قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم

معارج مثلها ما كان في اليقظة ومنها ما كان في المنام وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره وجوز
بعض قايلي ذلك ان تكون قصة المنام وقعت قبل البعث لاجل قول شريك في روايته عن انس
وذلك قبل ان يوحي اليه وقد قدمت في احر صفة النبي صلى الله عليه وسلم بيان ما يرتفع
به الاشكال ولا يحتاج معه الى هذا التاويل وياتي بقية شرحه في الكلام على حديث شريك
وبيان ما خالف فيه غيره من الرواة والجواب عن ذلك وشرحه مستوفي في كتاب التوحيد
ان شا الله تعالى وقال بعض المتاخرين كانت قصة الاسرا في ليلة والمعراج في ليلة متمسكا بما
ورد في حديث انس من رواية شريك من ترك ذكر الاسرا وكذا في ظاهر حديث مالك ابن
صعصعة هذا ولكن ذلك لا يستلزم التعدد بل هو محمول على ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الاخر
كما سنبينه وذهب بعضهم الى ان الاسرا كان في اليقظة والمعراج كان في المنام او ان الاختلاف
في كونه يقظة او مناما خاص بالمعراج لا بالاسرا ولذلك لما اخبر به قريشا كذبوه في الاسرا
واستبعدوا وقوعه ولم يتعرضوا للمعراج وايضا فان الله سبحانه وتعالى قال سبحان الذي اسري بعبده
ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فلو وقع المعراج في اليقظة لكان ذلك ابلغ في الذكر
فلما لم يقع ذكره في هذا الموضع مع كون شانه اعجب وامره اغرب من الاسرا بكثير دل على انه كان
مناما واما الاسرا فلو كان مناما لما كذبوه ولا استنكروه لجواز وقوع مثل ذلك وابعد منه لاحاد
الناس وقيل كان الاسرا مرتين في اليقظة فالاولي رجع من بيت المقدس وفي صبيحته اخبر قريشا
بما وقع والثانية اسري به الى بيت المقدس ثم عرج به من ليلته الى السما الى اخر ما وقع ولم
يقع لقريش في ذلك اعتراض لان ذلك عندهم من جنس قوله ان الملك ياتيه من السما
في اسرع من طرفة عين وكانوا يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات
الباهرة لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه بخلاف اخباره انه جا بيت المقدس
في ليلة واحدة ورجع فانهم صرحوا بتكذيبه فيه فطلبوا منه نعت بيت المقدس لمعرفتهم به وعلمهم
بانه ما كان راه قبل ذلك فامكنهم استعلام صدقه في ذلك بخلاف المعراج ويويد وقوع
المعراج عقب الاسرا في ليلة واحدة رواية ثابت عن انس عند مسلم ففي اوله اتيت بالبراق
فركبت حتى اتيت بيت المقدس فذكر القصة الى ان قال ثم عرج بنا الى السما الدنيا وفي حديث
ابي سعيد الخدري عند ابن اسحاق فلما فرغت مما كان في بيت المقدس اتي بالمعراج فذكر
الحديث ووقع في اول حديث مالك بن صعصعة ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة
اسري به فذكر الحديث فهو وان لم يذكر فيه الاسرا الى بيت المقدس فقد اشار اليه وصرح به في
روايته فهو المعتمد واحتج من زعم ان الاسرا وقع مفردا بما اخرجه البزار والطبراني وصححه
البيهقي في الدلايل من حديث شداد بن اوس قال قلنا يا رسول الله كيف اسري بك قال
صليت صلاة العتمة بمكة فاتاني جبريل بدابة فذكر الحديث في مجيه بيت المقدس وما وقع له
فيه ثم قال ثم انصرف بي فمررنا بعير لقريش بمكان كذا فذكره قال ثم اتيت اصحابي قبل الصبح بمكة
وفي حديث ام هاني عند ابن اسحاق وابي يعلي نحو ما في حديث ابي سعيد هذا فان ثبت ان
المعراج كان مناما على ظاهر رواية شريك عن انس فينتظم من ذلك ان الاسرا وقع مرتين مرة
على انفراده ومرة مضموما اليه المعراج وكلاهما في اليقظة والمعراج وقع مرتين مرة في المنام
على انفراده توطية وتمهيدا ومرة في اليقظة مضموما الى الاسرا واما كونه قبل البعث فلا يثبت ويا
تاويل ما وقع في رواية شريك ان شا الله تعالى وجنح الامام ابو شامة الى وقوع المعراج مرارا واستند
الى ما اخرجه البزار وسعيد بن منصور من طريق ابي عمران الجوني عن انس رفعه قال بينا انا
جالس اذ جا جبريل فوكز بين كتفي فقمنا الى شجرة فيها مثل وكري الطاير فقعدت في احدهما وقعد
جبريل في الاخر فارتفعت حتى سدت الخافقين الحديث وفيه وفتح لي باب من السما ورايت النور الاعظم
واذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت ورجاله لا باس بهم الا ان الدارقطني ذكر له علة تقتضي ارساله
وعلى كل حال فهي قصة اخرى الظاهر انها وقعت بالمدينة ولا بعد في وقوع امثالها وانما المستبعد وقوع
التعدد في قصة المعراج الذي وقع فيها سواله عن كل نبي وسوال اهل كل باب هل بعث اليه وفرض

الصلوات الخمس وغير ذلك فان تعدد ذلك في اليقظة لا يتجه فيتعين رد بعض الروايات المختلفة
الى بعض او الترجيح الا انه لا بعد في وقوع جميع ذلك في المنام توطية ثم وقوعه في اليقظة على
وفقه كما قدمته ومن المستغرب قول ابن عبد السلام في تفسيره كان الاسرا في النوم واليقظة
ووقع بمكة والمدينة فان كان يريد تخصيص المدينة بالنوم ويكون كلامه على طريق اللف
والنشر غير المرتب فيحتمل ويكون الاسرا الذي اتصل به المعراج وفرضت فيه الصلوات في اليقظة
بمكة والاخر في المنام بالمدينة وينبغي ان يزاد فيه ان الاسرا في المنام تكرر في المدينة النبوية
وفي الصحيح حديث سمرة الطويل الماضي في الجنائز وفي غيره حديث عبد الرحمن بن سمرة
الطويل وفي الصحيح حديث ابن عباس في رؤيا الانبيا وحديث ابن عمر في ذلك وغير ذلك
والله اعلم **قوله** سبحانه اصلها للتنزيه ويطلق في موضع التعجب فعلى الاول المعنى تنزه الله
عن ان يكون رسوله كذابا وعلى الثاني عجب الله عباده بما انعم به على رسوله ويحتمل ان يكون
بمعنى الامر اي سبحوا الذي اسرى **قوله** اسرى ماخوذ من السرى وهو سير الليل تقول اسرى
وسرى اذا سار ليلا بمعنى هذا قول الاكثر وقال الحوفي اسرى سار ليلا وسرى سار نهارا وقيل
اسرى سار من اول الليل وسرى سار من اخره وهذا اقرب والمراد بقوله اسرى بعبده اي
حمل البراق يسرى به كما يقال امضيت كذا اي جعلته يمضي وحذف المفعول لدلالة السياق
عليه ولان المراد ذكر المسرى به لا ذكر الدابة والمراد بقوله بعبده محمد عليه الصلاة والسلام
اتفاقا والضمير لله تعالى والاضافة للتشريف وقوله ليلا ظرف للاسرا وهو للتاكيد وفائدته
رفع توهم المجاز لانه قد يطلق على سير النهار ايضا ويقال بل هو اشارة الى ان ذلك وقع في
بعض الليل لا في جميعه والعرب تقول سرى فلان ليلا اذا سار بعضه وسرى ليله اذا سار
جميعها ولا يقال اسرى ليلا الا اذا وقع سيره في اثنا الليل واذا وقع في اوله يقال ادلج
ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى وبني اسرائيل فاسر بعبادي ليلا اي من وسط الليل **قوله** سمعت
جابر بن عبد الله كذا في رواية الزهري عن ابي سلمة وخالفه عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة
فقال عن ابي هريرة اخرجه مسلم وهو محمول على ان لابي سلمة فيه شيخين لان في رواية عبد الله
بن الفضل زيادة ليست في رواية الزهري **قوله** لما كذبني في رواية الكشميهني كذبني بزيادة
المثناة وكلاهما جائز وقد وقع بيان ذلك في طريق اخرى فروى البيهقي في الدلائل من طريق صالح
بن كيسان عن الزهري عن ابي سلمة قال افتتن ناس كثير يعني عقب الاسرا فجا ناس الى ابي بكر فذكروا
له فقال اشهد انه صادق فقالوا وتصدقه بانه اتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع الى مكة قال نعم اني
اصدقه بابعد من ذلك اصدقه بخبر السما قال فسمي بذلك الصديق قال فسمعت جابرا يقول فذكر
الحديث وفي حديث ابن عباس عند احمد والبزار باسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما كان ليلة اسري بي واصبحت بمكة مر بي عدو الله ابو جهل فقال هل كان من شي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اسري بي الليلة الى بيت المقدس قال ثم اصبحت بين اظهرنا قال
نعم قال فان دعوت قومك اتحدثهم بذلك قال نعم قال يا معشر بني كعب بن لؤي قال فانتفضت اليه
المجالس حتى جاوا اليهما فقال حدث قومك بما حدثتني فحدثهم قال فمن بين مصفق ومن بين
واضع يده على راسه متعجبا قالوا وتستطيع ان تنعت لنا المسجد الحديث ووقع في غير هذه الرواية
بيان ما راه ليلة الاسرا فمن ذلك ما وقع عند النسائي من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل الحديث وفيه فركبت ومعي
جبريل فسرت فقال انزل فصل ففعلت فقال اتدري اين صليت صليت بطيبة واليها المهاجر يعني
بفتح الجيم ووقع في حديث شداد بن اوس عند البزار والطبراني انه اول ما اسري به مر بارض
ذات نخل فقال له جبريل انزل فصل فنزل فصلى فقال صليت بيثرب ثم قال في روايته ثم قال
انزل فصل مثل الاول قال صليت بطور سينا حيث كلم الله موسى قال انزل فذكر مثله قال صليت
ببيت لحم حيث ولد عيسى وقال في رواية شداد بعد قوله بيثرب ثم مر بارض بيضا فقال انزل فصل
فقال صليت بمدين وفيه انه دخل المدينة من بابها اليماني فصلى في المسجد وفيه انه مر في رجوعه

بعير

بعير لقريش فسلم عليهم فقال بعضهم هذا صوت محمد وفيه انه اعلمهم بذلك وان عيرهم تقدم في يوم كذا
فقدمت الظهر يقدمهم الجمل الذي هو وصفهم وزاد في رواية يزيد بن ابي مالك ثم دخلت بيت
المقدس فجمع لي الانبيا فقدمني جبريل حتى اممتهم وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن انس
عند البيهقي في الدلائل انه مر بشي يدعوه متنحيا عن الطريق فقال له جبريل سر وانه مر على عجوز
فقال ما هذه قال سر وانه مر بجماعة فسلموا فقال له جبريل اردد عليهم وفي اخره فقال له الذي
دعاك ابليس والعجوز الدنيا والذين سلموا ابراهيم وموسى وعيسى وفي حديث ابي هريرة عند الطبراني
والبزار انه مر بقوم يزرعون ويحصدون كلما حصدوا عاد كما كان قال جبريل هولا المجاهدون ومر
بقوم ترضخ روسهم بالصخر كلما رضخت عادت قال هولا الذين تتثاقل روسهم عن الصلاة ومر بقوم
ياكلون لحما نيا خبيثا ويدعون لحما نضيجا طيبا قال هولا الزناة ومر برجل جمع حزمة حطب لا يستطيع
حملها ثم هو يضم اليها غيرها قال هذا الذي عنده الامانة لا يوديها وهو يطلب اخرى ومر بقوم
تقرض السنتهم وشفاههم كلما قرضت عادت قال هولا خطبا الفتنة ومر بثور عظيم يخرج من ثقب صغير
يريد ان يرجع فلا يستطيع قال هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد ان يردها فلا يستطيع وفي حديث
ابي سعيد عند البزار والحاكم انه صلى ببيت المقدس مع الملائكة وانه اتي هناك بارواح الانبيا فاثنوا
على الله وفيه قول ابراهيم لقد فضلكم محمد وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم عن انس ثم بعث له آدم
فمن دونه فامهم تلك الليلة اخرجه الطبراني وعند مسلم من رواية عبد الله بن الفضل عن
ابي سلمة عن ابي هريرة رفعه ثم حانت الصلاة فاممتهم وفي حديث ابي امامة عند الطبراني
في الاوسط ثم اقيمت الصلاة فتدافعوا حتى قدموا محمدا **قوله** فجلى الله لي بيت المقدس قيل معناه
كشف الحجب بيني وبينه حتى رايته ووقع في رواية عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عند مسلم
قال المشار اليها فسالوني عن اشيا لم اثبتها فكربت كربا لم اكرب مثله قط فرفع الله لي بيت المقدس
انظر اليه ما يسالوني عن شي الا انباتهم به ويحتمل ان يريد انه حمل الى ان وضع بحيث يراه ثم اعيد
وفي حديث ابن عباس المذكور فجي بالمسجد وانا انظر اليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وانا انظر
اليه وهذا ابلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد احضر عرش بلقيس في طرفة عين لسليمان
وهو يقتضي انه ازيل من مكانه حتى احضر اليه وما ذلك في قدرة الله بعزيز ووقع في حديث
ام هاني عند ابن سعد فمثل الي بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن اياته فان لم يكن مثبتا من
قوله فجلى وكان بانيا احتمل ان يكون المراد انه مثل قريبا منه كما تقدم نظيره في حديث اريت
الجنة والنار وتاول قوله فجي بالمسجد اي جي بمثاله والله اعلم ووقع في حديث شداد بن اوس عند
البزار والطبراني ما يويد الاحتمال الاول ففيه ثم مررت بعير لقريش فذكر القصة ثم اتيت اصحابي
بمكة قبل الصبح فاتاني ابو بكر فقال اين كنت الليلة قال اني اتيت بيت المقدس فقال انه مسيرة
شهر فصفه لي قال ففتح لي شراك كاني انظر اليه لا يسالني عن شي الا انباته عنه وفي حديث ام
هاني ايضا انهم قالوا له كم للمسجد من باب قال ولم اكن عددتها فجعلت انظر اليه واعدها بابا بابا وفيه
عند ابي يعلى ان الذي ساله عن صفة بيت المقدس هو المطعم بن عدي والد جبير بن مطعم وفيه من
الزيادة فقال رجل من القوم هل مررت بابل لنا في مكان كذا وكذا قال نعم والله قد وجدتهم قد اضلوا
بعيرا لهم فهم في طلبه ومررت بابل بني فلان انكسرت لهم ناقة حمرا قالوا فاخبرنا عن عدتها وما فيها
من الرعاة قال كنت عن عدتها مشغولا فقام فاتي بالابل فعدها وعلم ما فيها من الرعاة ثم اتى قريشا
فقال هي كذا وكذا وفيها من الرعاة فلان وفلان فكان كما قال قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة الحكمة
في الاسرا الى بيت المقدس قبل العروج الى السما ارادة اظهار الحق لمعاندة من يريد اخماده لانه لو عرج
به من مكة الى السما لم يجد لمعاندة الاعدا سبيلا الى البيان والايضاح فلما ذكر انه اسري به الى بيت
المقدس سالوه عن جزئيات من بيت المقدس كانوا راوها وعلموا انه لم يكن راها قبل ذلك فلما اخبرهم
بها حصل التحقيق بصدقه فيما ذكر من الاسرا الى بيت المقدس في ليلة واذا صح خبره في ذلك لزم تصديقه
في بقية ما ذكره فكان ذلك زيادة في ايمان المومن وزيادة في شقا الجاحد والمعاند انتهى ملخصا **قوله**
باب المعراج كذا للاكثر وللنسفي قصة المعراج وهو بكسر الميم وحكي ضمها من عرج بفتح

التي يعرج فيها اذا صعد وقد اختلف في وقت المعراج فقيل كان قبل المبعث وهو شاذ الا ان
حمل على انه وقع حينئذ في المنام كما تقدم وذهب الاكثر الى انه كان بعد المبعث ثم اختلفوا فقيل
قبل الهجرة بسنة قاله ابن سعد وغيره وبه جزم النووي وبالغ ابن حزم فنقل الاجماع فيه
وهو مردود فان في ذلك اختلافا كثيرا يزيد على عشرة اقوال منها ما حكاه ابن الجوزي انه كان
قبلها بثمانية اشهر وقيل بستة اشهر وحكى هذا الثاني ابو الربيع بن سالم وحكى ابن حزم مقتضى
الذي قبله لانه قال كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة وقيل باحد عشر شهرا
جزم به ابراهيم الحربي حيث قال كان في ربيع الاخر قبل الهجرة بسنة ورجحه ابن المنير في شرح
السيرة لابن عبد البر وقيل قبل الهجرة بسنة وشهرين حكاه ابن عبد البر وقيل قبلها بسنة وثلاثة
اشهر حكاه ابن فارس وقيل بسنة وخمسة اشهر قاله السدي واخرجه الطبري والبيهقي فعلى هذا
كان في شوال او في رمضان على الغاء الكسرين منه ومن ربيع الاول وبه جزم الواقدي وعلى
ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة وحكاه ابن عبد البر انه كان قبلها بثمانية عشر شهرا وعند
ابن سعد عن ابن ابي سبرة انه كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا وقيل كان في
رجب حكاه ابن عبد البر وجزم به النووي في الروضة وقيل قبل الهجرة بثلاث سنين
حكاه ابن الاثير وحكى عياض وتبعه القرطبي والنووي عن الزهري انه كان قبل الهجرة بخمس
سنين ورجحه عياض ومن تبعه واحتج بانه لا خلاف ان خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة
ولا خلاف انها توفيت قبل الهجرة اما بثلاث او نحوها واما بخمس ولا خلاف ان فرض الصلاة كان
ليلة الاسراء قلت ـــــ في جميع ما نفاه من الخلاف نظر اما اولا فان العسكري حكى انها ماتت قبل
الهجرة بسبع سنين وقيل باربع وعن ابن الاعرابي انها ماتت عام الهجرة واما ثانيا فان فرض الصلاة
اختلف فيه فقيل كان من اول البعثة وكان ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي وانما الذي فرض
ليلة الاسراء الصلوات الخمس واما ثالثا فقد تقدم في ترجمة خديجة في الكلام على حديث عائشة
في بدء الوحي ان عائشة جزمت بان خديجة ماتت قبل ان تفرض الصلاة فالمعتمد ان مراد من قال
بعد ان فرضت الصلاة ما فرض قبل الصلوات الخمس ان ثبت ذلك ومراد عائشة بقولها ماتت
قبل ان تفرض الصلاة اي الخمس فيجمع بين القولين بذلك ويلزم منه انها ماتت قبل الاسراء واما
تعيين سنة موت خديجة فاختلف فيه ايضا فحكى العسكري عن الزهري انها ماتت لسبع مضين
من البعثة وظاهره ان ذلك قبل الهجرة بست سنين وفرعه العسكري على قول من قال ان المدة
بين البعثة والهجرة كانت عشرا **قوله** عن انس تقدم في اول بدء الخلق من وجه اخر عن قتادة
حدثنا انس **قوله** عن مالك بن صعصعة اي ابن وهب ابن عدي بن مالك الانصاري من بني
النجار ما له في البخاري ولا في غيره سوى هذا الحديث ولا يعرف روى عنه الا انس بن مالك **قوله**
حدثه عن ليلة اسري كذا للاكثر وللكشميهني اسري به وكذا للنسفي وقوله اسري به صفة لليلة
اي اسري به فيها **قوله** في الحطيم وربما قال في الحجر هو شك من قتادة كما بينه احمد عن عفان عن همام
ولفظه بينما انا في الحطيم وربما قال قتادة في الحجر والمراد بالحطيم هنا الحجر وابعد من قال المراد به
ما بين الركن والمقام او بين زمزم والحجر وهو وان كان مختلفا في الحطيم هل هو الحجر ام لا كما تقدم قريبا
في باب بنيان الكعبة لكن المراد هنا بيان البقعة التي وقع ذلك فيها ومعلوم انها لم تتعدد
لان القصة متحدة لاتحاد مخرجها وقد تقدم في اول بدء الخلق بلفظ بينا انا عند البيت وهو اعم ووقع
في رواية الزهري عن انس عن ابي ذر فرج سقف بيتي وانا بمكة وفي رواية الواقدي باسانيده انه
اسري به من شعب ابي طالب وفي حديث ام هانئ عند الطبراني انه بات في بيتها قالت ففقدته من
الليل فقال ان جبريل اتاني والجمع بين هذه الاقوال انه نام في بيت ام هانئ وبيتها عند شعب ابي طالب
ففرج سقف بيته واضاف البيت اليه لكونه كان يسكنه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى
المسجد فكان به مضطجعا وبه اثر النعاس ثم اخرجه الملك الى باب المسجد فاركبه البراق وقد وقع في مرسل
الحسن عند ابن اسحاق ان جبريل اتاه فاخرجه الى المسجد فاركبه البراق وهو يؤيد هذا الجمع وقيل الحكمة
في نزوله عليه من السقف الاشارة الى المبالغة في مفاجاته بذلك والتنبيه على ان المراد منه ان يعرج

به

به الى جهة العلو **قوله** مضطجعا زاد في بدء الخلق بين النائم واليقظان وهو محمول على ابتداء الحال
ثم لما خرج به الى باب المسجد فاركبه البراق استمر في يقظته واما ما وقع في رواية شريك الاتية
في التوحيد في اخر الحديث فلما استيقظت فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والا حمل على ان المراد
باستيقظت افقت اي انه افاق مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت ورجع الى العالم الدنيوي
وقال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة لو قال صلى الله عليه وسلم انه كان يقظان لاخبر بالحق لان قلبه في النوم
واليقظة سواء وعينه ايضا لم يكن النوم تمكن منها لكنه تحرى صلى الله عليه وسلم حقيقة اللفظ بحالة
الاكمل ورتبه **قوله** اذ اتاني ات هو جبريل كما تقدم ووقع في بدء الخلق بلفظ وذكر بين الرجلين وهو
مختصر وقد اوضحته رواية مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ اذ سمعت قائلا يقول احد الثلاثة
بين الرجلين فاتيت فانطلق بي وتقدم في اول الصلاة ان المراد بالرجلين حمزة وجعفر وان النبي
صلى الله عليه وسلم كان نائما بينهما ويستفاد منه ما كان فيه صلى الله عليه وسلم من التواضع وحسن الخلق
وفيه جواز نوم جماعة في موضع واحد وثبت من طريق اخرى انه يشترط ان لا يجتمعون في لحاف
واحد **قوله** فقد بالقاف والدال الثقيلة قال وسمعته يقول فشق القائل قتادة والمقول عنه
انس ولاحمد قال قتادة وربما سمعت انسا يقول فشق **قوله** فقال الجارود ولم ار من نسبه من الرواة
ولعله ابن ابي سبرة البصري صاحب انس فقد اخرج له ابو داود من روايته عن انس حديثا غير
هذا **قوله** من ثغرة بضم المثلثة وسكون المعجمة وهي الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين
قوله الى شعرته بكسر المعجمة اي شعر العانة وفي رواية مسلم الى اسفل بطنه وفي بدء الخلق
من النحر الى مراق البطن وتقدم ضبطه في اول الصلاة **قوله** من قصه بفتح القاف وتشديد المهملة
اي راس صدره **قوله** الى شعرته ذكر الكرماني انه وقع الى ثنته بضم المثلثة وتشديد النون
اي ما بين السرة والعانة وقد استنكر بعضهم وقوع شق الصدر ليلة الاسراء وقال انما كان ذلك وهو
صغير في بني سعد ولا انكار في ذلك فقد تواردت الروايات به وثبت شق الصدر ايضا عند
البعثة كما اخرجه ابو نعيم في الدلائل ولكل منها حكمة فالاول وقع فيه من الزيادة كما عند مسلم
من حديث انس فاخرج علقة فقال هذا حظ الشيطان منك وكان هذا في زمن الطفولية
فنشأ على اكمل الاحوال من العصمة من الشيطان ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة في اكرامه
ليتلقى ما يوحى اليه بقلب قوي في اكمل الاحوال من التطهير ثم وقع شق الصدر عند ارادة العروج
الى السماء ليتاهب للمناجاة ويحتمل ان تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الاسباغ بحصول
المرة الثالثة كما تقرر في شرعه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان تكون الحكمة في انفراج سقف بيته
الاشارة الى ما سيقع من شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الامور الخارقة للعادة مما
يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل شيء من ذلك قال
القرطبي في المفهم لا يلتفت لانكار الشق ليلة الاسراء لان رواته ثقات مشاهير ثم ذكر نحو ما تقدم
قوله بطست بفتح اوله وبكسره وبمثناة وقد تحذف وهو الاكثر واثباتها لغة طي واخطا من انكرها
قوله من ذهب خص الطست لكونه اشهر الات الغسل عرفا والذهب لكونه اعلى انواع الاواني الحسية
واصفاها ولان فيه خواص ليست لغيره ويظهر لها مناسبات ايضا منها انه من اواني الجنة ومنها انه لا تاكله النار
ولا التراب ولا يلحقه الصدأ ومنها انه اثقل الجواهر فناسب ثقل الوحي وقال السهيلي وغيره ان
نظر الى لفظ الذهب ناسب من جهة اذهاب الرجس عنه ولكونه وقع عند الذهاب الى ربه وان
نظر الى معناه فلوضاءته ونقائه وصفائه ولثقله ورسوبه والوحي ثقيل قال الله تعالى انا سنلقي
عليك قولا ثقيلا ومن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون ولانه اعز الاشياء في الدنيا والقران هو
الكتاب العزيز ولعل ذلك كان قبل ان يحرم استعمال الذهب في هذه الشريعة ولا يكفي ان يقال ان
المستعمل له ممن لم يحرم عليه ذلك من الملائكة لانه لو كان قد حرم عليه استعماله لكره ان يستعمله غيره في امر
يتعلق ببدنه المكرم ويمكن ان يقال ان تحريم استعماله مخصوص باحوال الدنيا وما وقع في تلك الليلة
كان الغالب انه من احوال الغيب فيلحق باحكام الاخرة **قوله** مملوء كذا بالتذكير وتقدم في الصلاة
البحث فيه **قوله** ايمانا زاد في بدء الخلق وحكمة وهما بالنصب على التمييز قال النووي معناه ان الطست

كان فيها شي يحصل به زيادة في كمال الايمان وكمال الحكمة وهذا الملو يحتمل ان يكون على حقيقته
وتجسد المعاني جائز كما جاء ان سورة البقرة تجي يوم القيامة كانها ظلة والموت في صورة كبش وكذلك
وزن الاعمال وغير ذلك من احوال الغيب وقال البيضاوي لعل ذلك من باب التمثيل اذ تمثيل المعاني
قد وقع كثيرا كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس وقال
ابن ابي جمرة فيه ان الحكمة ليس بعد الايمان اجل منها ولذلك قرنت معه ويؤيده قوله تعالى
ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا واصح ما قيل في الحكمة انها وضع الشي في محله او الفهم في
كتاب الله فعلى التفسير الثاني قد يوجد الحكمة دون الايمان وقد لا يوجد وعلى الاول فقد يتلازمان
لان الايمان يدل على الحكمة **قوله** فغسل قلبي في رواية مسلم فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم
وفيه فضيلة ماء زمزم على جميع المياه قال ابن ابي جمرة انما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع في زمزم
من كون اصل مائها من الجنة ثم استقر في الارض فاريد بذلك بقاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم
في الارض وقال السهيلي لما كانت زمزم هزمة جبريل روح القدس لام اسماعيل جد النبي
صلى الله عليه وسلم ناسب ان يغسل بمائها عند دخوله حضرة القدس ومناجاته ومن المناسبات
المستبعدة قول بعضهم ان الطست يناسب طس تلك ايات القران **قوله** ثم حشي ثم اعيد
زاد في رواية مسلم مكانه ثم حشي ايمانا وحكمة وفي رواية شريك فحشي به صدره ولغاديده
بلام وغين معجمة اي عروق حلقه وقد اشتملت هذه القصة من خوارق العادة على ما يدهش
سامعه فضلا عمن شاهده فقد جرت العادة بان من شق بطنه واخرج قلبه يموت
لا محالة ومع ذلك فلم يؤثر فيه ذلك ضررا ولا وجعا فضلا عن غير ذلك قال ابن ابي جمرة الحكمة
في شق بطنه مع القدرة على ان يمتلي قلبه ايمانا وحكمة بغير شق الزيادة في قوة اليقين لانه
اعطي برؤية شق بطنه وعدم تاثره بذلك ما امن معه من جميع المخاوف العادية فلذلك
كان اشجع الناس واعلاهم حالا ومقالا ولذلك وصف بقوله تعالى ما زاغ البصر وما طغى
واختلف هل كان شق صدره وغسله مختصا به او وقع لغيره من الانبيا وقد وقع عند
الطبري في قصة تابوت بني اسرائيل انه كان فيه الطست التي يغسل فيها قلوب الانبيا وهذا
مشعر بالمشاركة وسياتي نظير هذا البحث في ركوب البراق **قوله** ثم اتيت بدابة قيل الحكمة في الاسرا
به راكبا مع القدرة على طي الارض له الاشارة الى ان ذلك وقع تانيسا له بالعادة في مقام خرق
العادة بان العادة جرت بان الملك اذا استدعى من يختص به بعث اليه بما يركبه **قوله** دون
البغلة وفوق الحمار ابيض كذا ذكر باعتبار كونه مركوبا او بالنظر للفظ البراق والحكمة في كونه
بهذه الصفة الاشارة الى ان الركوب كان في سلم وامن لا في حرب وخوف او لاظهار المعجزة بوقوع
الاسراع الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة **قوله** فقال له الجارود هو البراق يا ابا حمزة
قال انس نعم هذا يوضح ان الذي وقع في رواية بالحلوق بلفظ دون البغل وفوق الحمار البراق
اي هو البراق وقع بالمعنى لان انسا تلفظ بلفظ البراق وفي رواية قتادة **قوله** يضع خطوه
بفتح المعجمة اوله المرة الواحدة وبضمها الفعلة **قوله** عند اقصى طرفه بسكون الراء وبالفاء اي نظره
اي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره وفي حديث ابن مسعود عند ابي يعلى والبزار اذا اتى
على جبل ارتفعت رجلاه واذا هبط ارتفعت يداه وفي رواية لابن سعد عن الواقدي باسانيده
له جناحان ولم ارها لغيره وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق لها
خد كخد الانسان وعرف كالفرس وقوائم كالابل واظلاف وذنب كالبقر وكان صدره ياقوتة
حمرا ويوخذ من ترك تسمية سير البراق طيرانا ان الله اذا اكرم عبدا بتسهيل الطريق له حتى
قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير ان لا يخرج بذلك عن اسم السفر ويجري عليه احكامه
والبراق بضم الموحدة وتخفيف الرا مشتق من البرق فقد جا في كونه انه ابيض او من البراق
لانه وصف بسرعة السير او من قولهم شاة برقا اذا كان خلال صوفها الابيض طاقات سود
ولا ينافيه وصفه في الحديث بان البراق ابيض لان البرقا من الغنم معدودة في البيض انتهى
ويحتمل ان لا تكون مشتقا قال ابن ابي جمرة خص البراق بذلك اشارة الى الاختصاص به لانه

لم

لم ينقل ان احدا ملكه بخلاف غير جنسه من الدواب قال والقدرة كانت صالحة لان يصعد بنفسه
من غير براق لكن ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه لانه لو صعد بنفسه لكان في صورة
ماش والراكب اعز من الماشي **قوله** فحملت عليه في رواية لابي سعيد في شرف المصطفى فكان الذي
امسك بركابه جبريل وبزمام البراق ميكائيل وفي رواية معمر عن قتادة عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به اتي بالبراق مسرجا ملجما فاستصعب عليه فقال له جبريل
ما حملك على هذا فوالله ما ركبك خلق قط اكرم على الله منه قال فارفض عرقا اخرجه الترمذي
وقال حسن غريب وصححه ابن حبان وذكر ابن اسحاق عن قتادة انه لما شمس وضع جبريل
يده على معرفته فقال اما تستحي فذكر نحوه مرسلا لم يذكر انسا وفي رواية وثيمة عن ابن
اسحاق فارتعشت حتى لصقت بالارض فاستويت عليها وللنسائي وابن مردويه من طريق
يزيد بن ابي مالك عن انس نحوه موصولا وزاد وكانت تسخر للانبيا قبله ونحوه في حديث
ابي سعيد عند ابن اسحاق وفيه دلالة على ان البراق كان معدا لركوب الانبيا خلافا لمن
نفى ذلك كابن دحية واول قول جبريل فما ركبك اكرم على الله منه اي ما ركبك احد قط فكيف
يركبك اكرم منه وقد جزم السهيلي ان البراق انما استصعب عليه لبعد عهده بركوب الانبيا
قبله قال النووي قال الزبيدي في مختصر العين وتبعه صاحب التحرير كان الانبيا يركبون
البراق قال وهذا يحتاج الى نقل صحيح قلت ذكرت النقل بذلك ويؤيده ظاهر قوله
فربطته بالحلقة التي تربط بها الانبيا ووقع في المبتدا لابن اسحاق من رواية وثيمة في ذكر
الاسرا فاستصعب البراق وكانت الانبيا تركبها قبلي وكانت بعيدة العهد بركوبهم لم تكن
ركبت في الفترة وفي مغازي ابن عائذ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال البراق
هي الدابة التي يزور عليها ابراهيم اسماعيل وفي الطبراني من حديث عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن ابيه ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم بالبراق فحمله بين يديه وعند ابي يعلى
والحاكم من حديث ابن مسعود رفعه اتيت بالبراق فركبت خلف جبريل وفي حديث حذيفة
عند الترمذي والنسائي فما زايلا ظهر البراق وفي كتاب مكة للفاكهي والازرقي ان ابراهيم
كان يحج على البراق وفي اوايل الروض للسهيلي ان ابراهيم حمل هاجر على البراق لما سار الى
مكة بها وبولدها فهذه اثار يشد بعضها بعضا وجاءت اثار اخرى تشهد لذلك لم ار الاطالة
بايرادها ومن الاخبار الواهية في صفة البراق ما ذكره الماوردي عن مقاتل واورده
القرطبي في التذكرة ومن قبله الثعلبي من طريق ابن الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس
قال الموت والحياة جسمان فالموت كبش لا يجد ريحه شي الا مات ولا يمر بشي الا مات والحياة
فرس بلقا انثى وهي التي كان جبريل والانبيا يركبونها لا تمر بشي ولا يجد ريحها شي الا حيي
ومنها ان البراق لما عاتبه جبريل قال له معتذرا انه مس الصفر اليوم وان الصفر
صنم من ذهب كان عند الكعبة وان النبي صلى الله عليه وسلم مر به فقال تبا لمن يعبدك من
دون الله وانه صلى الله عليه وسلم نهى زيد بن حارثة ان يمسه بعد ذلك وكسره يوم فتح مكة قال
ابن المنير انما استصعب البراق تيها وزهوا بركوب النبي صلى الله عليه وسلم واراد جبريل
استنطاقه فلذلك خجل وارفض عرقا من ذلك وقريب من ذلك رجفة الجبل به حتى
قال له اثبت فانما عليك نبي وصديق وشهيد فانها هزة الطرب لا هزة الغضب ووقع في
حديث حذيفة عند احمد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبراق فلم يزايلا ظهره
هو وجبريل حتى انتهيا الى بيت المقدس فهذا لم يسنده حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيحتمل انه قاله عن اجتهاد ويحتمل ان يكون قوله هو وجبريل يتعلق بمرافقته في السير لا في
الركوب قال ابن دحية وغيره معناه وجبريل قائد او سائق او دليل قال وانما جزمنا بذلك
لان قصة المعراج كانت كرامة للنبي صلى الله عليه وسلم فلا مدخل لغيره فيها قلت
ويرد التاويل المذكور ان في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود ان جبريل حمله على البراق
رديفا له وفي رواية الحارث في مسنده اتي بالبراق فركبه خلف جبريل فسار بهما فهذا صريح

في ركوبه معه والله اعلم وايضا فان ظاهره ان المعراج وقع والنبي صلى الله عليه وسلم على ظهر
البراق الى ان صعد السموات كلها ووصل الى ما وصل ورجع وهو على حاله وفيه نظر لما
سأذكره ولعل حذيفة انما اشار الى ما وقع في ليلة الاسرا المجردة التي لم يقع فيها معراج على
ما تقدم من تقرير وقوع الاسرا مرتين **قوله** فانطلق بي جبريل في رواية بدء الخلق فانطلقت
مع جبريل ولا مغايرة بينهما لانه في ما حكي اليه بعضهم مع ان في رواية بدء الخلق يشعر بانه
ما احتاج الى جبريل في العروج بل كانا معا بمنزلة واحدة لكن معظم الروايات جاءت باللفظ
الاول وفي حديث ابي ذر في اول الصلاة ثم اخذ بيدي فعرج بي والذي يظهر ان جبريل في
تلك الحالة كان دليلا له فيما قصد له فلذلك جاء سياق الكلام يشعر بذلك **قوله** حتى اتى السما
الدنيا ظاهره انه استمر على البراق حتى عرج الى السما وهو مقتضى كلام ابن ابي جمرة المذكور
قريبا وتمسك به ايضا من زعم ان المعراج كان في ليلة غير ليلة الاسرا الى بيت المقدس فاما
العروج ففي غير هذه الرواية من الاخبار انه لم يكن على البراق بل رقي في المعراج وهو
السلم كما وقع مصرحا به في حديث ابي سعيد عند ابن اسحاق والبيهقي في الدلائل ولفظه
فاذا انا بدابة كالبغل مضطرب الاذنين يقال له البراق وكانت الانبيا تركبه قبلي فركبته فذكر
الحديث قال ثم دخلت انا وجبريل بيت المقدس فصليت ثم اتيت بالمعراج وفي رواية ابن
اسحاق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما فرغت مما كان في بيت المقدس اتي بالمعراج
فلم ار قط احسن منه وهو الذي يمد اليه الميت عينيه اذا حضر فاصعدني صاحبي فيه حتى
انتهى بي الى باب من ابواب السما الحديث وفي رواية كعب فوضعت له مرقاة من فضة
ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل وفي رواية لابي سعيد في شرف المصطفى انه اتي بالمعراج
من جنة الفردوس وانه منضد باللؤلؤ وعن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة واما المحتج
بالتعدد فلا حجة له لاحتمال ان يكون التقصير في ذكر الاسرا من الراوي وقد حفظه ثابت
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتيت بالبراق فوصفه قال فركبته حتى اتيت بيت
المقدس فربطته بالحلقة التي يربط بها الانبيا ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت
فجاني جبريل باناين فذكر القصة قال ثم عرج بي الى السما وحديث ابي سعيد ايضا دال على
الاتحاد وقد تقدم شي من هذا البحث في اول الصلاة وقوله في رواية ثابت فربطته بالحلقة
انكره حذيفة فروى احمد والترمذي من حديث حذيفة قال يحدثون انه ربطه اخاف
ان يفر منه وقد سخره له عالم الغيب والشهادة قال البيهقي المثبت مقدم على النافي يعني
من اثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على من نفى ذلك
فهو اولى بالقبول ووقع في رواية بريدة عند البزار لما كان ليلة اسري به فاتى جبريل
الصخرة التي ببيت المقدس فوضع اصبعه فيها فخرقها فشد بها البراق ونحوه للترمذي
وانكر حذيفة ايضا في هذا الحديث انه صلى في بيت المقدس واحتج بانه لو صلى فيه لكتب عليكم
الصلاة فيه كما كتب عليكم الصلاة في البيت العتيق والجواب عنه منع التلازم في الصلاة
ان كان اراد بقوله كتب عليكم الفرض وان اراد التشريع فنلتزمه وقد شرع النبي صلى الله عليه
وسلم الصلاة في بيت المقدس فقرنه بالمسجد الحرام ومسجده في شد الرحال وذكر فضيلة
الصلاة فيه في غير ما حديث وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي حتى اتيت بيت المقدس
فاوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الانبيا تربط بها وفيه فدخلت انا وجبريل بيت المقدس
فصلى كل واحد منا ركعتين وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه نحوه وزاد
ثم دخلت المسجد فعرفت النبيين من بين قائم وراكع وساجد ثم اقيمت الصلاة فاممتهم
وفي رواية يزيد بن ابي مالك عن انس عند ابن ابي حاتم فلم البث الا يسيرا حتى اجتمع ناس
ثم اذن مؤذن فاقيمت الصلاة فقمنا صفوفا ننتظر من يؤمنا فاخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت
بهم وفي حديث ابن مسعود وحانت الصلاة فاممتهم وفي حديث ابن عباس عند احمد فلما اتى النبي
صلى الله عليه وسلم المسجد الاقصى قام يصلي فاذا النبيون اجمعون يصلون معه وفي حديث عمر عند احمد

ايضا

ايضا انه لما دخل بيت المقدس قال اصلي حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم الى
القبلة فصلى وقد تقدم شي من ذلك في الباب الذي قبله قال عياض يحتمل ان يكون صلى
بالانبيا جميعا في بيت المقدس ثم صعد منهم الى السموات من ذكر انه صلى الله عليه وسلم
راه ويحتمل ان تكون صلاته بهم بعد ان هبط من السما فهبطوا ايضا وقال غيره رؤيته اياهم
في السما محمولة على رؤية ارواحهم الا عيسى لما ثبت انه رفع بجسده وقد قيل في ادريس ايضا
ذلك واما الذين صلوا معه في بيت المقدس فيحتمل الارواح خاصة ويحتمل الاجساد بارواحهم
والاظهر ان صلاته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج والله اعلم **قوله** السما الدنيا في حديث ابي
سعيد في ذكر الانبيا عند البيهقي الى باب من ابواب السما يقال له باب الحفظة وعليه ملك
يقال له اسماعيل تحت يده اثنا عشر الف ملك **قوله** فاستفتح تقدم القول فيه في اول الصلاة
وان قولهم ارسل اليه اي للعروج وليس المراد اصل البعث لان ذلك كان قد اشتهر في الملكوت
الاعلى وقيل سالوا تعجبا من نعمة الله عليه بذلك او استبشارا به وقد علموا ان بشرا لا يترقى
هذا الترقي الا باذن الله وان جبريل لا يصعد بمن لم يرسل اليه وقوله من معك يشعر بانهم
احسوا معه برفيق والا لكان السؤال بلفظ امعك احد وذلك الاحساس اما بمشاهدة لكون
السما شفافة واما بامر معنوي بزيادة انوار ونحوها يشعر بتجدد امر يحسن معه السؤال
بهذه الصيغة وفي قوله محمد دليل على ان الاسم اولى في التعريف من الكنية وقيل الحكمة
في سؤال الملائكة وقد بعث اليه ان الله اراد اطلاع نبيه على انه معروف عند الملا الاعلى
لانهم قالوا او بعث اليه فدل على انهم كانوا يعرفون ان ذلك سيقع له والا لكانوا يقولون ومن
محمد مثلا **قوله** مرحبا اي اصاب رحبا وسعة وكنى بذلك عن الانشراح واستنبط منه ابن
المنير جواز رد السلام بغير لفظ السلام وتعقب بان قول الملك مرحبا ليس ردا للسلام
فانه كان قبل ان يفتح الباب والسياق يرشد اليه وقد نبه على ذلك ابن ابي جمرة ووقع
هنا ان جبريل قال له عند كل واحد منهم سلم عليه قال فسلمت عليه فرد علي السلام وفيه اشارة
الى انه راهم قبل ذلك **قوله** فنعم المجي جا قيل المخصوص بالمدح محذوف وفيه تقديم وتاخير
والتقدير جا فنعم المجي مجيه وقال ابن مالك في هذا الكلام شاهد على الاستغنا بالصلة في الموصول
او الصفة في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجي والى مخصوص بمعناها وهو مبتدا مخبر عنه
بنعم وفاعلها فهو في هذا الكلام وشبهه موصول او موصوف بجا والتقدير نعم المجي الذي جا او نعم
المجي مجي جا وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه والمخبر عنه اذا كان معرفة اولى من كونه نكرة
قوله فاذا فيها ادم فقال هذا ابوك ادم في حديث انس عن ابي ذر اول الصلاة ذكر
النسم التي عن يمينه وعن شماله وتقدم القول فيه وذكرت هناك احتمالا ان يكون المراد
بالنسم المرئية لادم هي التي لم تدخل الاجساد بعد ثم ظهر لي الان احتمال اخر وهو ان يكون
المراد بها من خرجت من الاجسام حين خروجها لانها مستقرة ولا يلزم من رؤية ادم لها وهو
في السما الدنيا ان تفتح لها ابواب السما ولا تلجها وقد وقع في حديث ابي سعيد عند البيهقي
ما يؤيده ولفظه فاذا انا بادم تعرض عليه ارواح ذريته من المؤمنين فيقول روح طيبة
ونفس طيبة اجعلوها في عليين ثم تعرض عليه ارواح ذريته الفجار فيقول روح خبيثة
ونفس خبيثة اجعلوها في سجين وفي حديث ابي هريرة عند البزار فاذا عن يمينه باب
يخرج منه ريح طيبة وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة الحديث فظهر من الحديثين
عدم اللزوم المذكور وهذا اولى مما جمع به القرطبي في المفهم ان ذلك في حالة مخصوصة **قوله**
بالابن الصالح والنبي الصالح قيل اقتصر الانبيا على وصفه بهذه الصفة وتواردوا عليها لان الصالح
صفة تشمل خلال الخير ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه
من حقوق الله وحقوق عباده فمن ثم كانت كلمة جامعة لمعاني الخير وفي قول ادم بالابن
الصالح اشارة الى افتخاره بابوة النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي في التوحيد بيان الحكمة في
خصوص منازل الانبيا من السما **قوله** ثم صعد بي حتى اتى السما الثانية وفيه فاذا يحيى وعيسى

وهما ابنا خالة قال النووي قال ابن السكيت يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة ويقال ابنا عم ولا يقال
ابنا خالة انتهى ولم يبين سبب ذلك والسبب فيه ان ابني الخالة ام كل منهما خالة الاخر لزوما
بخلاف ابنا العمة وقد توافقت هذه الرواية مع رواية ثابت عن انس عند مسلم ان في الاولى
ادم وفي الثانية يحيى وعيسى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة ادريس وفي الخامسة هارون
وفي السادسة موسى وفي السابعة ابراهيم وخالف ذلك الزهري في روايته عن انس عن ابي
ذر انه لم يثبت اسماءهم وقال فيه وابراهيم في السما السادسة ووقع في رواية شريك عن انس
ان ادريس في الثانية وهارون في الرابعة واخر في الخامسة وسياقه يدل على انه لم يضبط
منازلهم ايضا كما صرح به الزهري ورواية من ضبط اولى ولا سيما مع اتفاق قتادة وثابت
وقد وافقهما يزيد بن ابي مالك عن انس الا انه خالف في ادريس وهارون فقال هارون
في الرابعة وادريس في الخامسة ووافقهم ابو سعيد الا ان في روايته يوسف في الثانية
وعيسى ويحيى في الثالثة والاول اثبت وقد استشكل رؤية الانبيا في السموات مع ان
اجسادهم مستقرة في قبورهم بالارض واجيب بان ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم او احضرت
اجسادهم لملاقاة النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة تشريفا له وتكريما ويؤيده حديث عبد الرحمن
ابن هاشم عن انس ففيه وبعث له ادم فمن دونه من الانبيا فامهم وقد تقدمت الاشارة
اليه في الباب الذي قبله **قوله** فلما خلصت اذا يوسف زاد مسلم في رواية ثابت عن انس
فاذا هو قد اعطي شطر الحسن وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي وابي هريرة عند ابن
عائذ والطبراني فاذا انا برجل احسن ما خلق الله قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على
سائر الكواكب وهذا ظاهره ان يوسف عليه السلام كان احسن من جميع الناس لكن روى الترمذي
من حديث انس ما بعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم
صوتا فعلى هذا فيحمل حديث المعراج على ان المراد غير النبي صلى الله عليه وسلم ويؤيده قول من قال
ان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه واما حديث الباب فقد حمله ابن المنير على ان المراد ان يوسف
اعطي شطر الحسن الذي اوتيه نبينا صلى الله عليه وسلم والله اعلم وقد اختلف في الحكمة في اختصاص
كل منهم بالسما التي التقاه فيها فقيل ليظهر تفاضلهم في الدرجات وقيل لمناسبة تتعلق بالحكمة
في الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الانبيا فقيل امروا بملاقاته فمنهم من ادركه في اول وهلة
ومنهم من تاخر فلحقه ومنهم من فاته وهذا زيفه السهيلي فاصاب وقيل الحكمة في الاقتصار على
المذكورين للاشارة الى ما سيقع له صلى الله عليه وسلم مع قومه من نظير ما وقع لكل منهم فاما ادم
فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنة الى الارض بما سيقع للنبي صلى الله عليه وسلم من الهجرة
الى المدينة والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة وكراهة فراق ما الفه من الوطن ثم كان
عاقبة كل منهما ان يرجع الى موطنه الذي اخرج منه وبعيسى ويحيى على ما وقع له من اول
الهجرة من عداوة اليهود وتماديهم على البغي عليه وارادتهم وصول السوء اليه وبيوسف على ما وقع
له مع اخوته من قريش في نصبهم الحرب له وارادتهم هلاكه وكانت العاقبة له وقد اشار الى ذلك
بقوله لقريش يوم الفتح اقول كما قال يوسف لا تثريب عليكم وبادريس على رفيع منزلته عند الله
وبهارون على ان قومه رجعوا الى محبته بعد ان اذوه وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه
وقد اشار الى ذلك بقوله لقد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر وبابراهيم في استناده الى البيت
المعمور بما ختم له صلى الله عليه وسلم في اخر عمره من اقامة منسك الحج وتعظيم البيت وهذه مناسبات
لطيفة ابداها السهيلي فاوردتها منقحة ملخصة وقد زاد ابن المنير في ذلك اشيا اضربت عنها
اذ اكثرها في المفاضلة بين الانبيا والاشارة في هذا المقام عندي اولى من تطويل العبارة
وذكر في مناسبة لقا ابراهيم في السما السابعة معنى لطيفا زائدا وهو ما اتفق له صلى الله عليه
وسلم من دخول مكة في السنة السابعة وطوافه بالبيت ولم يتفق له الوصول اليها بعد الهجرة
قبل هذه بل قصدها في السنة السادسة فصدوه عن ذلك كما تقدم بسطه في كتاب الشروط
وقال ابن ابي جمرة الحكمة في كون ادم في السما الدنيا لانه اول الانبيا واول الابا وهو اصل فكان

اولا

اولا في الاولى ولاجل تانيس النبوة بالابوة وعيسى في الثانية لانه اقرب الانبيا عهدا من محمد ويليه
يوسف لان امة محمد تدخل الجنة على صورته وادريس لقوله ورفعناه مكانا عليا والرابعة
من السبع وسط معتدل وهارون لقربه من اخيه موسى وموسى ارفع منه لفضل كلام
الله وابراهيم لانه الاب الاخير فناسب ان يتجدد للنبي صلى الله عليه وسلم بلقيه انس لتوجهه
بعده الى عالم اخر وايضا فمنزلة الخليل تقتضي ان تكون ارفع المنازل ومنزلة الحبيب ارفع
من منزلته فلذلك ارتفع النبي صلى الله عليه وسلم عن منزلة ابراهيم الى قاب قوسين
او ادنى **قوله** في قصة موسى فلما جاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث
بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي وفي رواية شريك عن انس لم اظن
احدا يرفع علي وفي حديث ابي سعيد قال موسى تزعم بنو اسرائيل اني اكرم على
الله وهذا اكرم على الله مني زاد الاموي في روايته ولو كان هذا وحده هان علي ولكن معه امته وهم
افضل الامم عند الله وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه انه مر بموسى
عليه السلام يرفع صوته فيقول اكرمته وفضلته فقال جبريل هذا موسى قلت ومن
يعاتب قال يعاتب ربه فيك قلت ويرفع صوته على ربه قال ان الله قد عرف له حدته
وفي حديث ابن مسعود عند الحارث وابي يعلى والبزار سمعت صوتا وتذمرا فسالت جبريل
فقال هذا موسى قلت على من تذمر قال على ربه قلت على ربه قال انه يعرف ذلك
منه قال العلماء لم يكن بكا موسى حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم منزوع عن
احاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله تعالى بل كان اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب
عليه رفع الدرجة بسبب ما وقع من امته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص اجورهم
المستلزمة لتنقيص اجره لان لكل نبي مثل اجر كل من اتبعه ولهذا كان من اتبعه من
امته في العدد دون من اتبع نبينا صلى الله عليه وسلم مع طول مدتهم بالنسبة لهذه الامة واما
قوله غلام فليس على سبيل النقص بل على سبيل التنويه بقدرة الله وعظيم كرمه اذ اعطى لمن كان
في ذلك السن ما لم يعطه احدا قبله ممن هو اسن منه وقد وقع من موسى من العناية بهذه
الامة في امر الصلاة ما لم يقع لغيره ووقعت الاشارة لذلك في حديث ابي هريرة عند
الطبري والبزار قال عليه الصلاة والسلام كان موسى اشدهم علي حين مررت به وخيرهم لي حين
رجعت وفي حديث ابي سعيد فاقبلت راجعا فمررت بموسى ونعم الصاحب كان لكم فسالني
كم فرض عليك ربك الحديث وقال ابن ابي جمرة ان الله جعل الرحمة في قلوب الانبيا اكثر مما
جعل في قلوب غيرهم فلذلك بكى رحمة لامته واما قوله هذا الغلام فاشار الى صغر سنه
بالنسبة اليه قال الخطابي العرب تسمي الرجل المستجمع السن غلاما ما دامت فيه بقية من
القوة انتهى ويظهر لي ان موسى عليه السلام اشار الى ما انعم به على نبينا عليه السلام من استمرار
القوة في الكهولية والى ان دخل في اول سن الشيخوخة ولم يدخل على بدنه هرم ولا
اعترى قوته نقص حتى ان الناس في قدومه المدينة كما سياتي من حديث انس لما راوه
مردفا ابا بكر اطلقوا عليه اسم الشاب وعلى ابي بكر اسم الشيخ مع كونه في العمر اسن من ابي بكر
والله اعلم وقال القرطبي الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في امر
الصلوات لعلها لكون امة موسى كلفت من الصلوات بما لم تكلف به غيرها من الامم فثقلت
عليهم فاشفق موسى على امة محمد من مثل ذلك ويشير الى ذلك قوله اني قد جربت
الناس قبلك انتهى وقال غيره لعلها من جهة انه ليس في الانبيا من له اتباع اكثر من
موسى ولا من له كتاب اكبر ولا اجمع للاحكام من كتابه فكان من هذه الجهة مضاهيا للنبي
صلى الله عليه وسلم فناسب ان يتمنى ان يكون له مثل ما انعم به عليه من غير ان يريد زواله
عنه وناسب ان يطلعه على ما وقع له وينصحه فيما يتعلق به ويحتمل ان يكون موسى لما غلب
عليه في الابتدا الاسف على نقص حظ امته بالنسبة لامة محمد حتى تمنى ما تمنى ان يكون استدرك
ذلك ببذل النصيحة لهم والشفقة عليهم ليزيل ما عساه ان يتوهم عليه فيما وقع منه في

الاسراء ذكر السهيلي ان الحكمة في ذلك انه كان راي في مناجاته صفة امة محمد صلى الله عليه
وسلم فدعا الله ان يجعله منهم فكان اشفاقه عليهم كعناية من هو منهم وتقدم في اول الصلاة
شي من هذا ومما يتعلق بامر موسى بالترديد مراد والعلم عند الله تعالى وقد وقع من موسى
عليه السلام في هذه القصة من مراعاة جانب النبي صلى الله عليه وسلم انه امسك عن جميع ما وقع
له حتى فارقه النبي صلى الله عليه وسلم ادبا معه وحسن عشرة فلما فارقه بكى وقال ما قال
قوله فاذا ابراهيم في حديث ابي سعيد فاذا بابراهيم خليل الرحمن مسندا ظهره الى البيت
المعمور كاحسن الرجال وفي حديث ابي هريرة عند الطبري فاذا هو برجل اشمط جالس
عند باب الجنة على كرسي تكملة اختلف في حال الانبيا عند لقي النبي صلى الله عليه وسلم
اياهم ليلة الاسرا هل اسري باجسادهم لملاقات النبي صلى الله عليه وسلم او ارواحهم
مستقرة في الاماكن التي لقيهم النبي صلى الله عليه وسلم وارواحهم متشكلة بشكل اجسادهم
كما جزم به ابو الوفا بن عقيل واختار الاول بعض شيوخنا واحتج بما ثبت في مسلم
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت موسى ليلة اسري بي قايما يصلي في
قبره فدل على انه اسري به لما مر به قلت وليس ذلك بلازم بل يجوز ان يكون
لروحه اتصال بجسده في الارض فلذلك يتمكن من الصلاة وروحه مستقرة في السما
قوله ثم رفعت الى سدرة المنتهى كذا للاكثر بضم الراء وسكون العين وضم التاء من
رفعت بضمير المتكلم وبعده حرف الجر وللكشميهني رفعت بفتح العين وسكون التاء
اي السدرة باللام اي من اجلي وكذا تقدم في بدء الخلق ويجمع بين الروايتين بان المراد
انه رفع اليها اي ارتقي به وظهرت له والرفع الى الشي يطلق على التقرب منه وقد
قيل في قوله تعالى وفرش مرفوعة اي تقرب لهم ووقع بيان سبب تسميتها سدرة
المنتهى في حديث ابن مسعود عند مسلم ولفظه لما اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انتهي بي الى سدرة المنتهى وهي في السما السادسة واليها ينتهي ما يعرج من الارض
فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط من فوقها فيقبض منها وقال النووي سميت سدرة
المنتهى لان علم الملايكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى
قلت ولا يعارض قوله انها في السادسة ما دلت عليه بقية الاخبار انه وصل اليها
بعد ان دخل السما السابعة لانه يحمل على ان اصلها في السما السادسة واغصانها وفروعها
في السابعة منها الا اصل ساقها وتقدم في حديث ابي ذر اول الصلاة فغشيها الوان
لا ادري ما هي وبقية حديث ابن مسعود المذكور قال الله تعالى اذ يغشى السدرة
ما يغشى بالفراش ووقع في رواية يزيد بن ابي مالك عن انس جراد من ذهب قال
البيضاوي وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل لان من شان الشجر ان يسقط عليها الجراد
وشبهه وجعلها من الذهب لصفا لونها واضايتها في نفسها انتهى ويجوز ان يكون من
الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران والقدرة صالحة لذلك وفي حديث ابي سعيد وابن
عباس تغشاها الملايكة وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي على كل ورقة منها ملك ووقع
في رواية ثابت عن انس عند مسلم فلما غشيها من امر الله ما غشيها تغيرت فما احد من
خلق الله يستطيع ان ينعتها من حسنها وفي رواية حميد عن انس عنه وابن مردويه نحوه
لكن قال تحولت ياقوتة ونحو ذلك وقال النووي سميت سدرة المنتهى لان علم الملايكة
ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فقال وحكي عن
ابن مسعود انها سميت بذلك الخ هكذا اورده فاشعر بضعفه عنده ولا سيما ولم يصرح
برفعه وهو صحيح مرفوع وقال القرطبي في المفهم ظاهر حديث انس انها في السابعة
لقوله بعد ذكر السما السابعة ثم ذهب بي الى السدرة وفي حديث ابن مسعود انها في
السادسة وهذا تعارض لا شك فيه وحديث انس هو قول الاكثر وهو الذي يقتضيه وصفها
بانها التي ينتهي اليها علم كل نبي مرسل وكل ملك مقرب على ما قال كعب قال ومن خلفها غيب

لا يعلمه

لا يعلمه الا الله او من اعلمه وبهذا جزم اسماعيل بن احمد وقال غيره اليها منتهى ارواح الشهدا
قال ويترجح حديث انس بانه مرفوع وحديث ابن مسعود موقوف كذا قال ولم يعرج
على الجمع بل جزم بالتعارض قوله فاذا نبقها بفتح النون وكسر الموحدة وسكونها ايضا
قال ابن دحية والاول هو الذي ثبت في الرواية اي بالتحريك معروف وهو ثمر السدر
قوله مثل قلال هجر قال الخطابي القلال بالكسر جمع قلة بالضم هي الجرار يريد ان ثمرها
في الكبر مثل القلال وكانت معروفة عند المخاطبين فلذلك وقع التمثيل بها قال وهي
التي وقع تحديد الما الكثير بها في قوله اذا بلغ الما قلتين وقوله هجر بفتح الها والجيم بلدة
لا تنصرف للتانيث والعلمية ويجوز الصرف قوله واذا ورقها مثل اذان الفيلة بكسر
الفا وفتح التحتانية بعدها لام جمع فيل ووقع في بدء الخلق مثل اذان الفيول وهو جمع فيل
ايضا قال ابن دحية اختيرت السدرة دون غيرها لان فيها ثلاثة اوصاف ظل مديد
وطعام لذيذ ورايحة زكية وكانت بمنزلة الايمان الذي يجمع القول والعمل والنية
والظل بمنزلة العمل والطعم بمنزلة النية والرايحة بمنزلة القول قوله واذا اربعة انهار
في بدء الخلق فاذا في اصلها اي في اصل سدرة المنتهى اربعة انهار ولمسلم يخرج من اصلها وقع
في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة من الجنة النيل والفرات وسيحان وجيحان فيحتمل
ان تكون سدرة المنتهى مغروسة في الجنة والانهار تخرج من اصلها فيصح انها من الجنة
قوله اما الباطنان ففي الجنة قال ابن ابي جمرة فيه ان الباطن اجل من الظاهر لان الباطن
جعل في دار البقا والظاهر جعل في دار الفنا ومن ثم كان الاعتماد على ما في الباطن كما قال
صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم قوله واما الظاهران فالنيل
والفرات ووقع في رواية شريك كما في التوحيد انه راى في السما الدنيا نهرين يطردان
فقال له جبريل هما النيل والفرات عنصرهما والجمع بينهما انه راى هذين النهرين
عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة وراهما في السما الدنيا دون نهري الجنة واراد بالعنصر
عنصر امتيازهما بسما الدنيا كذا قال ابن دحية ووقع في حديث شريك ايضا ومضى به في السما
فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لولو وزبرجد فضرب بيده فاذا هو مسك اذفر فقال ما هذا
يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبا لك ربك ووقع في رواية يزيد بن يزيد بن ابي مالك
عن انس عند ابن ابي حاتم انه بعد ان راى ابراهيم قال ثم انطلق بي على ظهر السما السابعة
حتى انتهى الى نهر عليه خيام اللولو والياقوت والزبرجد وعليه طير خضر انعم طير رايت قال جبريل
هذا الكوثر الذي اعطاك الله فاذا فيه انية الذهب والفضة تجري على رضراض من الياقوت
والزمرد ماوه اشد بياضا من اللبن قال فاخذت من انيته فاغترفت من ذلك الما فشربت
فاذا هو احلا من العسل واشد رايحة من المسك وفي حديث ابي سعيد فاذا فيها عين
تجري يقال لها السلسبيل فينشق منها نهران احدهما الكوثر والاخر يقال له نهر الرحمة قلت
فيمكن ان يفسر بهما النهران الباطنان المذكوران في حديث الباب وكذا روي عن مقاتل
قال الباطنان السلسبيل والكوثر واما الحديث الذي اخرجه مسلم بلفظ سيحان وجيحان
والنيل والفرات من انهار الجنة فلا يغاير هذا لان المراد به ان في الارض اربعة انهار
اصلها من الجنة وحينيذ لم يثبت لسيحون وجيحون انهما ينبعان من اصل سدرة المنتهى
فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك واما الباطنان المذكوران في حديث الباب
فهما غير سيحون وجيحون والله اعلم قال النووي في هذا الحديث ان اصل النيل والفرات
من الجنة وانهما يخرجان من اصل سدرة المنتهى ثم يسيران حيث شا الله ثم ينزلان الى الارض
ثم يسيران فيها ثم يخرجان منها وهذا لا يمنعه العقل وقد شهد به ظاهر الخبر فليعتمد واما
قول عياض ان الحديث يدل على ان سدرة المنتهى في الارض لكونه قال ان النيل والفرات
يخرجان من اصلها وهما بالمشاهدة يخرجان من الارض فيلزم منه ان يكون اصل السدرة
في الارض وهو متعقب فان المراد بكونهما يخرجان من اصلها غير خروجهما بالنبع من الارض

والحاصل ان اصلهما في الجنة وهما يخرجان اولا من اصلهما ثم يسيران الى ان يستقرا في الارض
ثم ينبعان واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات لكون منبعهما من الجنة وكذا سيحان
وجيحان قال القرطبي لعل ترك ذكرهما في حديث الاسرا لكونهما ليسا اصلا برأسهما وانما
يحتمل ان يتفرعا عن النيل والفرات قال وقيل انما اطلق على هذه الانهار انها من الجنة
تشبيها لها بانهار الجنة لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة والاول اولى والله
اعلم تنبيه الفرات بالمثناة في الخط في حالتي الوصل والوقف في القراءات المشهورة
وجاء في قراءة شاذة انها بالهاء وشبهها ابو المظفر بن الليث بالتابوت والتابوة **قوله**
ثم رفع لي البيت المعمور زاد الكشميهني يدخله كل يوم سبعون الف ملك وتقدمت هذه
الزيادة في بدء الخلق بزيادة اذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم كذا وقع مضموما الى رواية
قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة وقد بينت في بدء الخلق انه مدرج وذكرت
من فصله من رواية قتادة عن الحسن عن ابي هريرة وقد قدمت ما يتعلق
بالبيت المعمور هناك ووقعت هذه الزيادة ايضا عند مسلم من طريق ثابت عن
انس وفيه ايضا ثم لا يعودون اليه وزاد ابن اسحاق في حديث ابي سعيد
الى يوم القيامة وفي حديث ابي هريرة عند البزار انه راى هناك اقواما بيض الوجوه
واقواما في الوانهم شي فدخلوا نهرا فاغتسلوا فخرجوا وقد خلصت الوانهم فقال له جبريل
هؤلاء من امتك خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا وفي رواية ابي سعيد عند الاموي نحوه
والبيهقي انهم دخلوا معه البيت المعمور فصلوا فيه جميعا واستدل به على ان الملائكة
اكثر المخلوقات لانه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه كل يوم
سبعون الفا غير ما ثبت عن الملائكة في هذا الخبر **قوله** ثم اتيت باناء من خمر واناء
من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها الى دين
الاسلام قال القرطبي يحتمل ان يكون سبب تسمية اللبن فطرة لكونه اول شي يدخل
بطن المولود ويشق امعاءه والسر في ميل النبي صلى الله عليه وسلم اليه دون غيره لكونه
كان مالوفا له ولانه لا ينشا عن جنسه مفسدة وقد وقع في هذه الرواية ان
اتيانه الانية كان بعد وصوله الى سدرة المنتهى وسياتي في الاشربة من طريق
شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت في سدرة
المنتهى فاذا اربعة انهار فذكره قال واتيت اقداح الحديث وهذا يوافق لحديث
الباب الا ان شعبة لم يذكر في الاسناد مالك بن صعصعة وفي حديث ابي
هريرة عند ابن عائذ في حديث المعراج بعد ذكر ابراهيم قال ثم انطلقنا فاذا نحن
بثلاثة آنية مغطاة فقال لي جبريل يا محمد الا تشرب مما سقاك ربك فتناولت
احداها فاذا هو عسل فشربت منه قليلا ثم تناولت الآخر فاذا هو لبن فشربت منه حتى رويت فقال
الا تشرب من الثالث قلت رويت قال وفقك الله وفي رواية البزار من هذا الوجه ان الثالث
كان خمرا لكن وقع عنده ان ذلك كان ببيت المقدس وان الاول كان ماء ولم يذكر العسل وفي حديث ابن
عباس عند احمد فلما اتى المسجد الاقصى قام يصلي فلما انصرف جيء بقدحين في احدهما لبن وفي الآخر
عسل فاخذ اللبن الحديث وقد وقع عند مسلم من طريق ثابت عن انس ايضا ان اتيانه بالآنية
كان ببيت المقدس قبل المعراج ولفظه ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني
جبريل باناء من خمر واناء من لبن فاخذت اللبن فقال جبريل اخترت الفطرة ثم عرج الى السماء وفي
حديث شداد بن اوس فصليت لي من المسجد حيث شاء الله واخذني من العطش اشد ما اخذني
فاتيت باناءين احدهما لبن والآخر عسل فعدلت بينهما ثم هداني الله فاخذت اللبن فقال
شيخ بين يدي يعني لجبريل اخذ صاحبك الفطرة وفي حديث ابي سعيد عند ابن اسحاق في
قصة الاسرا فصلى بهم يعني الانبياء ثم اتي بثلاثة آنية اناء فيه لبن واناء فيه خمر واناء فيه ماء فاخذت
اللبن الحديث وفي مرسل الحسن عنده نحوه لكن لم يذكر اناء الماء ووقع بيان مكان عرض الآنية

في

في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عند المصنف كما سياتي في اول الاشربة ولفظه اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به بايلياء باناءين خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال
له جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك وهو عند مسلم وفي رواية عبد
الرحمن بن هاشم بن عتبة عن انس عند البيهقي فعرض عليه الماء والخمر واللبن فاخذ اللبن فقال
له جبريل اصبت ولو شربت الماء لغرقت وغرقت امتك ولو شربت الخمر لغويت وغوت امتك ويجمع
بين هذا الاختلاف اما بحمل ثم على غير بابها من الترتيب وانما هي بمعنى الواو هنا واما بوقوع عرض
الآنية مرتين مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس وسببه ما وقع له من العطش ومرة عند
وصوله الى سدرة المنتهى ورؤية الانهار الاربعة واما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل
على ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر ومجموعها اربعة آنية فيها اربعة اشياء من الانهار الاربعة
التي رآها تخرج من اصل سدرة المنتهى ووقع في حديث ابي هريرة عند الطبري لما ذكر سدرة المنتهى
يخرج من اصلها انهار من ماء غير آسن ومن لبن لم يتغير طعمه ومن خمر لذة للشاربين ومن عسل
مصفى فلعله عرض عليه من كل نهر اناء وجاء عن كعب ان نهر العسل نهر النيل ونهر اللبن نهر
جيحان ونهر الخمر الفرات ونهر الماء نهر سيحان والله اعلم **قوله** ولكن ارضى واسلم في رواية الكشميهني
ولكني ارضى واسلم وفيه حذف تقدير الكلام سالت ربي حتى استحييت فلا ارجع فاني ان رجعت
صرت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى واسلم **قوله** امضيت فريضتي وخففت عن عبادي تقدم في اول الصلاة
من رواية انس عن ابي ذر هي خمس وهي خمسون وتقدم شرحه وفي رواية ثابت عن انس عند
مسلم حتى قال يا محمد هي خمس صلوات في كل يوم وليلة لكل صلاة عشرة فتلك خمسون صلاة ومن
هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة الحديث وسياتي الكلام على هذه الزيادة في الرقاق وفي رواية
يزيد بن ابي مالك عن انس عند النسائي واتيت سدرة المنتهى فغشيتني ضبابة فخررت ساجدا فقيل
لي انه يوم خلقت السموات والارض فرضت عليك وعلى امتك خمسين صلاة فقم بها انت وامتك
فذكر مراجعته مع موسى وفيه فانه فرض على بني اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما وقال في آخره فخمس
بخمسين فقم بها انت وامتك قال فعرفت انها عزمة من الله فرجعت الى موسى فقال ارجع فلم
ارجع **قوله** ثم فرضت علي الصلاة تقدم ما يتعلق بها في الكلام على حديث ابي ذر في اول الصلاة والحكمة
في تخصيص فرض الصلاة بليلة الاسرا انه صلى الله عليه وسلم لما عرج به راى في تلك الليلة تعبد
الملائكة وان منهم القائم فلا يقعد والراكع فلا يسجد والساجد فلا يقعد فجمع الله له ولامته تلك
العبادات كلها في كل ركعة يصليها العبد بشرائطها من الطمانينة والاخلاص اشار الى ذلك ابن
ابي جمرة وقال في اختصاص فرضها بكونه بغير واسطة بل بمراجعات تعددت على ما سبق بيانه
قوله فلما جاوزت ناداني مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي هذا من اقوى ما استدل
به على ان الله سبحانه وتعالى كلم نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ليلة الاسرا بغير واسطة تكملة وقع في غير
هذه الرواية زيادات رآها صلى الله عليه وسلم بعد سدرة المنتهى لم يذكر في هذه الرواية منها
ما تقدم في اول الصلاة حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام وفي رواية شريك عن انس
كما سياتي في التوحيد حتى جا سدرة المنتهى ودنا الجبار رب العزة تبارك وتعالى فتدلى حتى كان
قاب قوسين او ادنى فاوحى اليه خمسين صلاة الحديث وقد استشكلت هذه الزيادة وياتي الكلام
على ذلك مستوفى ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد وفي رواية ابي ذر ايضا من الزيادة ايضا ثم
ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك وعند مسلم من طريق همام عن قتادة
عن انس رفعه بينا انا اسير في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف واذا طينه مسك اذفر
فقال جبريل هذا الكوثر وله من طريق شيبان عن قتادة عن انس لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم
فذكر نحوه وعند ابن ابي حاتم وابن عائذ من طريق يزيد بن ابي مالك عن انس ثم انطلقت حتى
انتهى الى الشجرة فغشيني من كل سحابة فيها من كل لون فتاخر جبريل فخررت ساجدا وفي حديث ابن
مسعود عند مسلم واعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة وغفر
لمن لا يشرك بالله من امته المقحمات يعني الكبائر وفي هذه الرواية من الزيادة ثم انجلت عني السحابة واخذ

بين جبريل فانصرفت سريعا فاتيت على ابراهيم فلم يقل لي شيئا ثم اتيت على موسى فقال صنعت الحديث وفيه
ايضا فاتيت على ابراهيم فلم يقل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل ما لي لم آت اهل سماء الا رحبوا وضحكوا
الي غير رجل واحد فسلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي ولم يضحك الي قال يا محمد ذاك مالك خازن
جهنم لم يضحك منذ خلق ولو ضحك الى احد لضحك اليك وفي حديث حذيفة عند احمد والترمذي
حتى فتحت لهما ابواب السماء فرايا الجنة والنار ووعد الآخرة اجمع وفي حديث ابي سعيد انه عرض
عليه الجنة وان رمانها كانه الدلا واذا طيرها كانها البخت واذا عرضت عليه النار فاذا هي لو طرح
فيها الحجارة والحديد لاكلتها وفي حديث شداد بن اوس فاذا جهنم تكشف عن مثل الزرابي ووجدتها
مثل الحمة السخنة وزاد فيه انه راها في وادي بيت المقدس وفي رواية يزيد بن ابي مالك عن انس
عند ابن ابي حاتم ان جبريل قال يا محمد هل سالت ربك ان يريك الحور العين قال نعم قال فانطلق
الى اولئك النسوة فسلم عليهن قال فاتيتهن فسلمت فرددن فقلت من انتن فقلن نحن
خيرات حسان الحديث وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه ان ابراهيم
الخليل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا بني انك لاق ربك الليلة وان امتك اخر الامم
واضعفها فان استطعت ان تكون حاجتك او جلها في امتك فافعل وفي رواية الواقدي باسانيده
في اول حديث الاسرا كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال ربه ان يريه الجنة والنار فلما كانت ليلة
السبت لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا وهو نائم في بيته ظهرا اتاه
جبريل وميكائيل فقالا انطلق الى ما سالت فانطلقا به الى ما بين المقام وزمزم فاتي بالمعراج فاذا هو
احسن شيء منظرا فعرجا به الى السموات فلقي الانبيا وانتهى الى سدرة المنتهى واري الجنة والنار وفرض
عليه الخمس فلو ثبت هذا لكان ظاهرا في انه معراج اخر لقوله انه كان ظهرا وان المعراج كان
من مكة وهو يخالف لما في الروايات الصحيحة في الامرين معا ويعكر على التعدد قوله ان الصلوات
فرضت حينئذ الا ان حمل على انه اعيد ذكره تاكيدا او فرع على ان الاول كان مناما وهذا يقظة
وبالعكس والله اعلم وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم ان للسماء ابوابا حقيقة وحفظة موكلين
بها وفيه اثبات الاستيذان وانه ينبغي لمن يستاذن ان يقول انا فلان ولا يقتصر على انا لانه
ينافي مطلوب الاستفهام وان المار يسلم على القاعد وان كان المار افضل من القاعد وفيه استحباب
تلقي اهل الفضل بالبشر والترحيب والثناء والدعاء وجواز مدح الانسان المامون عليه الافتتان
في وجهه وفيه جواز الاستناد الى القبلة بالظهر وبغيره ماخوذ من استناد ابراهيم الى البيت المعمور
وهو كالكعبة في انه قبلة من كل جهة وفيه جواز نسخ الحكم قبل وقوع الفعل وقد سبق البحث
فيه في اول الصلاة وفيه فضل السير في الليل على السير بالنهار لما وقع من الاسرا بالليل ولذلك كانت
اكثر عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل وكان اكثر سفره صلى الله عليه وسلم بالليل وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة
فان الارض تطوى بالليل وفيه ان التجربة اقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة يستفاد
ذلك من قول موسى للنبي صلى الله عليه وسلم انه عالج الناس قبله وجربهم ويستفاد منه تحكيم العادة
والتنبيه بالاعلى على الادنى لان من سلف من الامم كانوا اقوى ابدانا من هذه الامة وقد قال
موسى في كلامه انه عالجهم على اقل من ذلك فما وافقوه اشار الى ذلك ابن ابي جمرة قال ويستفاد
منه ان مقام الخلة مقام الرضى والتسليم ومقام التكليم مقام الادلال والانبساط ومن ثم استبد موسى
بامر النبي صلى الله عليه وسلم بطلب التخفيف دون ابراهيم عليه السلام مع ان للنبي صلى الله عليه وسلم
من الاختصاص بابراهيم ازيد مما له من موسى لمقام الابوة ورفعة المنزلة والاتباع في الملة
وقال غيره الحكمة في ذلك ما اشار اليه موسى عليه السلام في نفس الحديث من سبقه الى معالجة
قومه في هذه العبادة بعينها وانهم خالفوه وعصوه وفيه ان الجنة والنار قد خلقتا لقوله في بعض
طرقه التي لم نسقها عرضت علي الجنة والنار وقد تقدم البحث فيه في بدء الخلق وفيه استحباب الاكثار
من سؤال الله تعالى وتكثير الشفاعة عنده لما وقع منه صلى الله عليه وسلم في اجابته مشورة موسى في
سؤال التخفيف وفيه فضيلة الاستحيا وبذل النصيحة لمن يحتاج اليها وان لم يستشر الناصح في ذلك
الحديث الثاني **قوله** حدثنا عمرو هو ابن دينار **قوله** في قوله اي في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا

التي

التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس
قلت وايراد هذا الحديث في باب المعراج مما يؤيد ان المص يرى اتحاد ليلة الاسرا والمعراج بخلاف
ما فهم عنه من افراد الترجمتين وقد قدمت ان ترجمته في اول الصلاة تدل على ذلك حيث قال
فرضت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسرا وقد تمسك بكلام ابن عباس هذا من قال ان
الاسرا كان في المنام ومن قال انه في اليقظة فالاول اخذ من لفظ الرؤيا قال لان هذا اللفظ
مختص برؤيا المنام واما من قال بالثاني فمن قوله اريها ليلة الاسرا والاسرا انما كان في اليقظة
لانه لو كان مناما ما كذبه الكفار ولا فيما هو ابعد منه كما تقدم تقريره واذا كان ذلك في اليقظة وكان
المعراج في تلك الليلة تعين ان يكون في اليقظة ايضا اذ لم يقل انه نام لما وصل الى بيت المقدس
ثم عرج به وهو نائم واذا كان في اليقظة فاضافة الرؤيا الى العين للاحتراز عن رؤيا القلب وقد
اثبت الله في القران رؤيا القلب فقال ما كذب الفؤاد ما راى ورؤيا العين فقال ما زاغ البصر
وما طغى لقد راى وروى الطبراني في الاوسط باسناد قوي عن ابن عباس قال راى محمد ربه مرتين
ومن وجه اخر قال نظر محمد الى ربه جعل الكلام لموسى والخلة لابراهيم والنظر لمحمد فاذا تقرر ذلك ظهر
ان مراد ابن عباس هنا برؤيا العين المذكورة جميع ما ذكر صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة من الاشياء
التي تقدم ذكرها وفي ذلك رد لمن قال المراد بالرؤيا في هذه الاية رؤياه صلى الله عليه وسلم انه دخل
المسجد الحرام المشار اليها بقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق قال هذا القائل والمراد
بقوله فتنة للناس ما وقع من صد المشركين له في الحديبية عن دخول المسجد الحرام انتهى وهذا
وان كان يمكن ان يكون مراد الاية لكن الاعتماد في تفسيرها على ترجمان القران اولى والله اعلم واختلف
السلف هل راى ربه في تلك الليلة ام لا على قولين مشهورين وانكرت ذلك عائشة رضي الله
عنها وطائفة واثبتها ابن عباس وطائفة وسياتي بسط ذلك في الكلام على حديث عائشة حيث
ذكره المص بتمامه في تفسير سورة النجم من كتاب التفسير ان شا الله تعالى **قوله** قال والشجرة الملعونة
في القران قال هي شجرة الزقوم يريد تفسير الشجرة المذكورة في بقية الاية وقد قيل فيها غير ذلك
كما سياتي في موضعه في التفسير ان شا الله تعالى **قوله باب** وفود الانصار الى النبي
صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة ذكر ابن اسحاق وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد موت ابي
طالب قد خرج الى ثقيف بالطائف يدعوهم الى نصره فلما امتنعوا منه كما تقدم في بدء الخلق شرحه رجع
الى مكة فكان يعرض على قبائل العرب في مواسم الحج وذكر باسانيد متفرقة انه اتى كندة وبني كعب
وبني حنيفة وبني عامر بن صعصعة وغيرهم فلم يجبه احد منهم الى ما سال وقال موسى بن عقبة
عن الزهري فكان في تلك السنين اي التي قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل ويكلم كل شريف قوم
لا يسالهم الا ان يؤوه ويمنعوه ويقول لا اكره احدا منكم على شيء بل اريد ان تمنعوا من يؤذيني حتى
ابلغ رسالة ربي فلا يقبله بل يقولون قوم الرجل اعلم به واخرج البيهقي واصله عند احمد وصححه
ابن حبان من حديث ربيعة بن عباد بكسر المهملة وتخفيف الموحدة قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بسوق ذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل الحديث وروى
احمد واصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على
الناس بالموسم فيقول هل من رجل يحملني الى قومه فان قريشا قد منعوني ان ابلغ كلام ربي فاتاه
رجل من همدان فاجابه ثم خشي ان لا يتبعه قومه فجا اليه فقال اتي قومي فاخبرهم ثم اتيك من العام
المقبل قال نعم فانطلق الرجل وجا وفد الانصار في رجب وقد اخرج الحاكم وابو نعيم والبيهقي في الدلائل
لهم باسناد حسن عن ابن عباس حدثني علي بن ابي طالب قال لما امر الله نبيه ان يعرض نفسه على قبائل
العرب خرج وانا معه وابو بكر الى منى حتى دفعنا الى مجلس من مجالس العرب وتقدم ابو بكر
وكان نسابة فقال من القوم قالوا من ربيعة قال من اي ربيعة انتم قالوا من ذهل فذكر
حديثا طويلا في مراجعتهم وتوقفهم اخيرا عن الاجابة قال ثم دفعنا الى مجلس الاوس والخزرج وهم الذين
سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار لكونهم اجابوه الى ايوائه ونصره قال فما نهضنا حتى بايعوا النبي صلى
الله عليه وسلم انتهى وذكر ابن اسحاق ان اهل العقبة الاولى كانوا ستة نفر وهم ابو امامة اسعد بن زرارة

سل يا محمد لربك ولنفسك ما شئت ثم اخبرنا ما لنا من الثواب قال اسألكم لربي ان تعبدوه ولا تشركوا به
شيئا واسألكم لنفسي ولاصحابي ان تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه انفسكم قالوا فما لنا قال
الجنة قالوا ذلك لك واخرجه احمد من الوجهين جميعا **قوله** في الرواية الثانية وله نقضي بالقاف
والضاد المعجمة للاكثر وفي بعض النسخ عن شيوخ ابي ذر وللاصيلي بالعين والصاد المهملتين
وقدمت الصواب من ذلك في اوائل كتاب الايمان وذكر ابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث مع الاثني عشر رجلا مصعب بن عمير العبدري وقيل بعثه اليهم بعد ذلك بطلبهم ليفقههم
وعلمهم فنزل على اسعد بن زرارة فروى ابو داود من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال
كان ابي اذا سمع الاذان للجمعة استغفر لسعد بن زرارة فسألته فقال لانه اول من جمع بنا بالمدينة
وللدارقطني من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى مصعب بن عمير ان يجمع بهم
انتهى فاسلم خلق كثير من الانصار على يد مصعب بن عمير بمعاونة اسعد بن زرارة حتى فشا
الاسلام بالمدينة فكان ذلك سبب رحلتهم في السنة المقبلة حتى وافاه منهم العقبة سبعون مسلما
وزيادة فتبايعوا كما تقدم والله اعلم **قوله باب** تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة
سقط لفظ باب لابي ذر **قوله** وقدومها المدينة اي بعد الهجرة **قوله** وبناؤه بها اي بالمدينة
وكان دخوله عليها في شوال من السنة الاولى وقيل من الثانية وقد بينت قوله وبناؤه بها اعتمادا
على قول صاحب الصحاح العامة تقول بنى باهله وهو خطأ وانما يقال بنى على اهله والاصل فيه
ان الداخل على اهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول ثم قيل لكل داخل باهله بان انتهى ولا معنى لهذا
التغليط لكثرة استعمال الفصحاء له وحسبك بقول عائشة بنى بي وبقول عروة في اخر الحديث
الثالث وبنى بها وقوله في الحديث تزوجني وانا ابنة ست سنين اي عقد علي وقولها فنزلنا
في بني الحرث بن الخزرج اي لما قدمت هي وامها واختها اسماء بنت ابي بكر كما سبينه واما ابوها
فتقدم قبل ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فتمزق شعري بالزاي اي تقطع وللكشميهني فتمرق
بالراء اي انتتف **قوله** فوفا اي كثر وفي الكلام حذف تقديره ثم نصلت من الوعك فتربى شعري
فكثر وقولها جميمة بالجيم مصغر الجمة بالضم وهي مجتمع شعر الناصية ويقال للشعر اذا سقط عن المنكبين
جمة واذا كان الى شحمة الاذنين وفرة وقولها في ارجوحة بضم اوله معروفة وهي التي يلعب بها
الصبيان وقوله انهج بالنون اي اتنفس تنفسا عاليا وقولهن على خير طائر اي على خير حظ
ونصيب وقولها فلم يرعني بضم الراء وسكون العين اي لم يفزعني شيء الا دخوله علي وكنت بذلك
عن المفاجأة بالدخول على غير علم بذلك فانه يفزع غالبا وروى احمد من وجه اخر هذه القصة
مطولة قالت عائشة قدمنا المدينة فنزلنا في بني الحرث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل
بيتنا فجاءت بي امي وانا في ارجوحة ولي جميمة ففرقتها ومسحت وجهي بشيء من ماء ثم اقبلت بي
تقود بي حتى وقفت بي عند الباب حتى سكن نفسي الحديث وفيه فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم جالس على سرير عنده رجال ونساء من الانصار فاجلستني في حجره ثم قالت هؤلاء اهلك بارك
الله لك فيهم فوثب الرجال والنساء وبنى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وانا يومئذ
بنت تسع سنين الحديث الثاني **قوله** اريتك بضم اوله **قوله** سرقة بفتح المهملة والراء والقاف اي
قطعة اي بريه صورتها **قوله** فيقول في رواية الكشميهني وقال وياتي في النكاح بلفظ فقالت
لي هذه امرأتك **قوله** فاذا هي انت وياتي الكلام على شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى
الحديث الثالث **قوله** عن ابيه هذا صورته مرسل لكنه لما كان من رواية عروة مع كثرة خبرته
باحوال عائشة حمل على انه حمله عنها **قوله** توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث
سنين فلبث سنتين او قريبا من ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع فيه
اشكال لان ظاهره يقتضي انه لم يبن بها الا بعد قدومه المدينة بسنتين او نحو ذلك لان قوله فلبث
سنتين او نحو ذلك اي بعد موت خديجة وقوله ونكح عائشة اي عقد عليها لقوله بعد ذلك وبنى
بها وهي بنت تسع فيخرج من ذلك انه بنى بها بعد قدومه المدينة بسنتين وليس كذلك لانه وقع عند
المصنف في النكاح من رواية الثوري عن هشام بن عروة في هذا الحديث ومكثت عنده تسعا وسياتي

ما قيل

ما قيل من ادراج النكاح في هذه الطريق وهي في الجملة صحيح فان عند مسلم من حديث الزهري
عن عروة عن عائشة في هذا الحديث وزفت اليه وهي بنت تسع ولعبها معها ومات عنها وهي
بنت ثماني عشرة وله من طريق الاسود عن عائشة نحوه ومن طريق عبد الله بن عروة عن ابيه
عن عائشة تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فعلى هذا فقوله
فلبث سنتين او قريبا من ذلك اي لم يدخل على احد من النساء ثم دخل على سودة بنت زمعة قبل ان
يهاجر ثم بنى بعائشة بعد ان هاجر فكان ذكر سودة سقط على بعض رواته وقد روى احمد والطبراني
باسناد حسن عن عائشة قالت لما توفيت خديجة قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن
مظعون يا رسول الله الا تزوج قال ثم من عندك قالت بكر وثيب البكر بنت احب خلق الله اليك
عائشة والثيب سودة بنت زمعة قال فاذهبي فاذكريهما علي فدخلت على ابي بكر فقال انما
هي بنت اخيه قال قولي له انت اخي في الاسلام وابنتك تصلح لي فجاء فانكحه ثم دخلت على سودة
فقالت اخبري ابي بكر فذكرت له فزوجه وذكر ابن اسحاق وغيره انه دخل على سودة بمكة
واخرج الطبراني من وجه اخر عن عائشة قالت لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
خلفنا بمكة فلما استقر بالمدينة بعث زيد بن حارثة وابا رافع وبعث ابو بكر عبد الله بن اريقط وكتب
الى عبد الله بن ابي بكر ان يحمل معه ام رومان وام ابي بكر وانا واختي اسماء فخرج بنا وخرج زيد
وابو رافع بفاطمة وام كلثوم وسودة بنت زمعة واخذ زيد امرأته ام ايمن وولدها ايمن واسامة
واصطحبنا حتى قدمنا المدينة فنزلت في عيال ابي بكر ونزل ال النبي صلى الله عليه وسلم عنده
وهو يومئذ يبني مسجده وبيوته فادخل سودة بنت زمعة احد تلك البيوت وكان يكون
عندها فقال له ابو بكر ما يمنعك ان تبني باهلك فبنى بي الحديث وقال الماوردي الفقهاء يقولون
تزوج عائشة قبل سودة والمحدثون يقولون تزوج سودة قبل عائشة وقد يجمع بينهما بانه
عقد على عائشة ولم يدخل بها ودخل بسودة قلت والرواية التي ذكرتها من الطبراني ترفع
الاشكال وتوجه الجمع المذكور والله اعلم وقد اخرج الاسمعيلي من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى
عن هشام عن ابيه انه كتب الى الوليد انك سألتني متى توفيت خديجة وانها توفيت قبل مخرج
النبي صلى الله عليه وسلم من مكة بثلاث سنين او قريب من ذلك ونكح صلى الله عليه وسلم عائشة بعد
متوفى خديجة وعائشة بنت ست سنين ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها بعد ما قدم المدينة
وهي بنت تسع سنين وهذا السياق لا اشكال فيه ويرتفع به ما تقدم من الاشكال ايضا والله اعلم
واذا ثبت انه بنى بها في شوال من السنة الاولى من الهجرة قوي قول من قال انه دخل بها بعد
الهجرة بسبعة اشهر وقد وهاه النووي في تهذيبه وليس بواه اذا عددناه من ربيع الاول
وجزمه بان دخوله بها كان في السنة الثانية يخالف ما ثبت كما تقدم انه دخل بها بعد خديجة بثلاث
سنين وقال الدمياطي في السيرة له ماتت خديجة في رمضان وعقد على سودة في شوال ثم على
عائشة ودخل بسودة قبل عائشة **قوله باب** هجرة النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه الى المدينة اما النبي صلى الله عليه وسلم فجاء عن ابن عباس انه اذن له في الهجرة الى
المدينة بقوله تعالى وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك
سلطانا نصيرا اخرجه الترمذي وصححه هو والحاكم وذكر الحاكم ان خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة
كان بعد بيعة العقبة بثلاثة اشهر او قريبا منها وجزم ابن اسحاق بانه خرج اول يوم من ربيع
الاول فعلى هذا يكون بعد البيعة بشهرين وبضعة عشر يوما وكذا اخرجه الاموي في المغازي
عن ابن اسحاق فقال كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليالي وخرج لهلال ربيع الاول
وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الاول قلت وعلى هذا خرج يوم الخميس واما اصحابه
فتوجه معه منهم ابو بكر الصديق وعامر بن فهيرة وتوجه قبل ذلك بين العقبتين جماعة
منهم ابن ام مكتوم ويقال ان اول من هاجر الى المدينة ابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج
ام سلمة وذلك بانه اوذي لما رجع من الحبشة فعزم على الرجوع اليها ثم بلغه قصة الاثني عشر من
الانصار فتوجه الى المدينة ذكر ذلك ابن اسحاق واسنده عن ام سلمة ان ابا سلمة اخذها معه فردها

تزوجها فحبسوها سنة ثم انطلقت فتوجهت اليه في قصة طويلة وفيها فقدم ابو سلمة المدينة بكرة
وقدم بعده عامر بن ربيعة حليف بني عدي عشية ثم توجه مصعب بن عمير كما تقدم انفا ليفقه من
اسلم من الانصار ثم كان اول من هاجر بعد بيعة العقبة عامر بن ربيعة حليف بني عدي وعلى
ما ذكر ابن اسحاق وسياتي ما يخالفه في الباب الذي يليه وهو قول البراء اول من قدم علينا من
المهاجرين مصعب بن عمير الخ ثم توجه باقي الصحابة شيئا فشيئا كما سياتي في الباب الذي يليه
ثم لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم واستقر بها خرج من بقي من المسلمين فكان المشركون يمنعون
من قدروا على منعهم فكان اكثرهم يخرج سرا الى ان لم يبق بمكة منهم الا من غلب على امره من
المستضعفين ثم ذكر المصنف في الباب احاديث الاول والثاني **قوله** وقال عبد الله بن زيد وابو
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار اما حديث عبد الله بن زيد فياتي
موصولا في غزوة حنين واما حديث ابي هريرة فتقدم موصولا في مناقب الانصار وقوله
من الانصار اي كنت انصاريا صرفا فاذا كان لي مانع من الاقامة بمكة لكنني اتصفت بصفة الهجرة
والمهاجر لا يعود بالبلد الذي هاجر منها مستوطنا فينبغي ان يحصل لكم الطمانينة باني لا اتحول
عنكم وذلك انه انما قال لهم ذلك في جواب قولهم اما الرجل فقد احب الاقامة بموطنه وسياتي
لذلك مزيد في غزوة حنين ان شاء الله تعالى الحديث الثالث **قوله** وقال ابو موسى الخ باقي
شرحه مستوفى في غزوة احد وقوله فذهب وهلي بفتح الواو والهاء اي ظني يقال وهل
بالفتح يهل بالكسر وهلا بالسكون اذا ظن شيا وتبين الامر بخلافه وقوله او هجر بفتح الهاء
والجيم بلد معروف من البحرين وهي من مساكن عبد القيس وقد سبقوا غيرهم من القرى
الى الاسلام كما سبق بيانه في كتاب الايمان ووقع في بعض نسخ ابي ذر او الهجير بزيادة
الف ولام والاول اشهر وزعم بعض الشراح ان المراد بهجر هنا قرية قريبة من المدينة
وهو خطا فان الذي يناسب ان يهاجر اليه لا بد وان يكون بلدا كبيرا كثير الاهل وهذه القرية
التي قيل انها كانت قرب المدينة يقال لها هجر لا يعرفها احد وانما زعم ذلك بعض الناس في
قوله قلال هجر ان المراد بها قرية قرب المدينة كانت تصنع بها القلال وجزم اخرون
بان المراد بها هجر التي بالبحرين وكان القلال كانت تعمل بها وتجلب الى المدينة او عملت
بالمدينة على مثالها وافاد ياقوت ان هجر ايضا بلد باليمن فهذا اولى بالتردد بينها وبين اليمامة
لان مكة واليمن وقوله فاذا هي المدينة يثرب كان ذلك قبل ان يسميها صلى الله عليه وسلم
طيبة ووقع عند البيهقي من حديث صهيب رفعه اريت دار هجرتكم سبخة بين ظهراني
حرتين فاما ان يكون هجر او يثرب ولم يذكر اليمامة وللترمذي من حديث جرير قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اوحى الي اي هؤلاء الثلاثة نزلت فهي دار هجرتك المدينة
او البحرين او قنسرين استغربه الترمذي وفي ثبوته نظر لانه يخالف ما في الصحيح من ذكر
اليمامة لان قنسرين من ارض الشام من جهة حلب وهي بكسر القاف وفتح النون الثقيلة
بعدها مهملة ساكنة بخلاف اليمامة فانها الى جهة اليمن الا ان حمل على اختلاف الماخذ
فان الاول جرى على مقتضى الرؤيا التي اريها والثاني خير بالوحي فيحتمل ان يكون اري
اولا ثم خير ثانيا فاختار المدينة الحديث الرابع حديث خباب هاجرنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم اي باذنه والا فلم يرافق النبي صلى الله عليه وسلم سوى ابي بكر وعامر بن فهيرة كما تقدم
وقد اعاد المصنف هذا الحديث في هذا الباب وستاتي الاشارة اليه بعد بضعة عشر حديثا
وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الرقاق وبعض شيء منه في كتاب الجنائز الحديث الخامس
حديث عمر الاعمال بالنيات اورده مختصرا وقد تقدم شرحه مستوفى في اول الكتاب
ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وهو الذي لا يثبت هذا الحديث الا من طريقه الحديث السادس
قوله حدثني اسحاق بن يزيد الدمشقي هو اسحاق بن ابراهيم بن يزيد الفراديسي الدمشقي
ابا النضر نسبه هنا الى جده وكذلك في الزكاة وفي الجهاد وجزم بانه الفراديسي الكلاباذي
واخرون وتفرد الباجي فافرده بترجمة ونسبه خراسانيا فلم يعرف من حاله زيادة على ذلك وقول

الجماعة

الجماعة اولى **قوله** عن عبدة بن ابي لبابة بضم اللام والموحدتين الاولى خفيفة الاسدي كوفي نزل
دمشق وكنيته ابو القاسم ولا يعرف اسم ابيه قال الاوزاعي لم يقدم علينا من العراق افضل
منه **قوله** ان عبد الله بن عمر كان يقول لا هجرة بعد الفتح وهذا موقوف وسياتي شرحه
في الذي بعده الحديث السابع **قوله** قال يحيى بن حمزة وحدثني الاوزاعي هو معطوف على
الذي قبله وقد افردهما في اواخر غزوة الفتح واورد كل واحد منهما عن اسحاق بن
يزيد المذكور باسناده واخرج ابن حبان الثاني من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
قال سالته عن انقطاع فضيلة الهجرة الى الله ورسوله فقال فذكره **قوله** عن عطاء في رواية
ابن حبان حدثنا عطاء **قوله** زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي تقدم في ابواب الطواف
من الحج انها كانت حينئذ مجاورة في جبل ثبير **قوله** فسالها عن الهجرة اي التي كانت
قبل الفتح واجبة الى المدينة ثم نسخت بقوله لا هجرة بعد الفتح واصل الهجرة هجر الوطن
واكثر ما يطلق على من رحل من البادية الى القرية ووقع عند الاسماعيلي في المغازي من
وجه اخر عن عطاء فقال انما كانت الهجرة قبل فتح مكة والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
قوله لا هجرة بعد اليوم اي بعد الفتح **قوله** كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الخ اشارت
عائشة الى بيان مشروعية الهجرة وان سببها خوف الفتنة والحكم يدور مع علته فمقتضاه
ان من قدر على عبادة الله في اي موضع اتفق لم تجب عليه الهجرة منه والا وجبت ومن
ثم قال الماوردي اذا قدر على اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار
اسلام فالاقامة فيها افضل من الرحلة عنها لما يترجى من دخول غيره في الاسلام وقد
تقدمت الاشارة الى ذلك في اوائل الجهاد في باب وجوب النفير في الجمع بين حديث ابن
عباس لا هجرة بعد الفتح وحديث عبد الله بن السعدي لا تنقطع الهجرة وقال الخطابي
كانت اي للنبي صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام مطلوبة ثم افترضت لما هاجر الى المدينة
الى حضرته للقتال معه وتعلم شرائع الدين وقد اكد الله ذلك في عدة ايات حتى قطع الموالاة
بين من هاجر ومن لم يهاجر فقال والذين امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى
يهاجروا فلما فتحت مكة ودخل الناس في الاسلام من جميع القبائل انقطعت الهجرة الواجبة
وبقي الاستحباب وقال البغوي في شرح السنة يحتمل الجمع بينهما بطريق اخرى بقوله لا هجرة
بعد الفتح اي من مكة الى المدينة وقوله لا تنقطع اي من دار الكفر في حق من اسلم الى دار
الاسلام قال ويحتمل وجها اخر وهو ان قوله لا هجرة اي الى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان
بنية عدم الرجوع الى الوطن المهاجر منه الا باذن وقوله لا تنقطع اي هجرة من هاجر على
غير هذا الوصف من الاعراب ونحوهم **قلت** الذي يظهر ان المراد بالشق الاول وهو
النفي ما ذكره في الاحتمال الاخير وبالشق الاخر المثبت ما ذكره في الاحتمال الذي قبله وقد
افصح ابن عمر بالمراد فيما اخرجه الاسماعيلي بلفظ انقطعت الهجرة بعد الفتح الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار اي ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة واجبة منها
على من اسلم وخشي ان يفتن عن دينه ومفهومه انه لو قدر ان لا يبقى في الدنيا دار كفر ان
الهجرة تنقطع لانقطاع موجبها والله اعلم واطلق ابن التين ان الهجرة من مكة الى المدينة كانت
واجبة وان من اقام بمكة بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بغير عذر كان كافرا وهو
اطلاق مردود والله اعلم الحديث الثامن **قوله** عن هشام هو ابن عروة **قوله** ان سعدا
هو ابن معاذ وسياتي شرح هذا في غزوة بني قريظة واورده هنا مختصرا لما يتعلق بقريش
الذين اخرجوا النبي صلى الله عليه وسلم الى الخروج عن وطنه **قوله** وقال ابان بن يزيد هو العطار
الخ يعني ان ابان وافق ابن نمير في روايته عن هشام لهذا الحديث وافصح بتعيين القوم الذين
اتهموا وانهم قريش وزعم الداودي ان المراد بالقوم قريظة ثم قال في الرواية المعلقة هذا ليس
بمحفوظ وهو اقدام منه على رد الروايات الثابتة بالظن الخائب وذلك ان في رواية ابن نمير اتصال
ما يدل على ان المراد بالقوم قريش وانما تفرد ابان بذكر قريش في الموضع الاول وانه سياتي في المغازي

في بقية هذا الحديث من كلام سعد وقال اللهم فان كان من حرب قريش شيء فابقني له الحديث
وايما تقع الموضع الذي اقتص الداودي على النظر فيه ما يدل على ان المراد قريش لان فيه
من قوم كذبوا رسولك واخرجوه فان هذه الصيغة مختصة بقريش لانهم الذين اخرجوه
واما قريظة فلا الحديث التاسع حديث ابن عباس **قوله** حدثنا هشام هو ابن حسان **قوله**
فمكث ثلاث عشرة هذا اصح مما اخرجه احمد عن يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان بهذا
الاسناد قال انزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث واربعين فمكث بمكة عشرا واصح
مما اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابن عباس ان اقامة النبي صلى الله عليه وسلم كانت خمس
عشرة سنة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب المبعث ويأتي بقية الكلام عليه في الوفاة ان شا
الله تعالى وقوله هنا فهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين اي اقام مهاجرا عشر
سنين وهو كقوله تعالى فاماته الله مائة عام الحديث العاشر حديث ابي سعيد تقدم شرحه
في مناقب ابي بكر مستوفى وقوله فيه فقال الناس انظروا الى هذا الشيخ في حديث ابن
عباس عند البلاذري في نحو هذه القصة فقال له ابو سعيد الخدري يا ابا بكر ما يبكيك
فذكر الحديث الحادي عشر **قوله** لم اعقل ابوي يعني ابا بكر وام رومان **قوله** يدينان
الدين بالنصب على نزع الخافض اي يدينان بدين الاسلام وهو مفعول به على التجوز **قوله**
فلما ابتلي المسلمون اي باذى المشركين لما حصروا بني هاشم والمطلب في شعب ابي طالب واذن
النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الهجرة الى الحبشة كما تقدم سياقه **قوله** خرج ابو بكر مهاجرا
نحو ارض الحبشة اي ليلحق بمن سبقه اليها من المسلمين وقد ذكرت ان الذين هاجروا
الى الحبشة اولا ساروا الى جدة وهي ساحل مكة فركبوا منها البحر الى الحبشة **قوله** برك
الغماد اما برك فهو بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف وحكي كسر اوله واما الغماد فهو بكسر
المعجمة وقد تضم وتخفيف الميم وحكي ضم العين موضع على خمس ليال من مكة الى جهة
اليمن وقال البكري هي اقاصي هجر وقال الهمداني في انساب اليمن هو في اقصى اليمن والاول
اولى وحكى ابن فارس فيها ضم الغين قال ابن خالويه حضرت مجلس المحاملي وفيه زهاء الف
فاملى عليهم حديثا فيه فقالت الانصار لو دعوتنا الى برك الغماد قالها بالكسر فقلت للمستملي
هي بالضم فذكر له ذلك فقال لي وما هو فقلت سالت ابن دريد عنه فقال هو بقعة في جهنم
فقال المحاملي وكذا في كتاب ابي علي بالغين ضمة قال ابن خالويه وانشد ابن دريد واذا
تنكرت البلاد فاولها كيف البعاد واجعل مقامك او مقرك جانبي برك الغماد لست ابن
ام القاطنين ولا ابن عم للبلاد وقال ابن خالويه سالت ابا عمر يعني غلام ثعلب فقال هو
بالكسر وبالضم موضع قال وموضع باليمن اوله بالكسر لكن اخره راء مهملة وهو عند
ببربرهوت الذي يقال ان ارواح الكفار تكون فيها انتهى واستبعد بعض المتاخرين ما ذكره
ابن دريد فقال القول بانه موضع باليمن لا يشبه لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدعوهم الى جهنم
وخفي عليه ان ذلك بطريق المبالغة فلا يراد به الحقيقة ثم ظهر لي ان لا تنافي بين القولين
فيحمل قوله جهنم على مجاز المجاورة بناء على القول بان برهوت مأوى ارواح الكفار وهم اهل النار
قوله ابن الدغنة بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة بفتح اوله وكسر
ثانيه وتخفيف النون قال الاصيلي وقراه لنا المروزي بفتح الغين وقيل ان ذلك كان لاسترخا
في لسانه والصواب الكسر وثبت بالتخفيف والتشديد من طريق **قوله** وهي امه وقيل ام ابيه وقيل
دابيه ومعنى الدغنة المسترخية واصلها الغمامة الكبيرة المطر واختلف في اسمه فعند البلاذري
من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري انه الحرث بن يزيد وحكى السهيلي ان اسمه مالك ووقع
في شرح الكرماني ان ابن اسحاق سماه ربيعة بن رفيع وهو وهم من الكرماني فان ربيعة المذكور
اخر يقال له ابن الدغنة ايضا لكنه سلمي والمذكور هنا من القارة فاختلفا وايضا السلمي انما ذكره
ابن اسحاق في غزوة حنين وانه صحابي ثالث قتل دريد بن الصمة ولم يذكره ابن اسحاق في قصة
الهجرة وفي الصحابة ثالث يقال له ابن الدغنة لكن اسمه حابس وهو يحكي له قصة في سبب اسلامه

وانه

وانه راى شخصا من الجن فقال له يا حابس بن الدغنة يا حابس في اثبات وهو مما يرجح رواية
التخفيف في الدغنة **قوله** وهو سيد القارة بالقاف وتخفيف الراء وهي قبيلة مشهورة
من بني الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا حلفاء بني
زهرة من قريش وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي قال الشاعر قد انصف القارة من راماها
قوله اخرجني قومي اي تسببوا في اخراجي **قوله** فاريد ان اسيح بالمهملتين لعل ابا بكر طوى
عن ابن الدغنة تعيين جهة مقصده لكونه كان كافرا والا فقد تقدم انه قصد التوجه الى
ارض الحبشة ومن المعلوم انه لا يصل اليها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الارض
وحده زمانا فيصدق انه سائح لكن حقيقة السياحة ان لا يقصد موضعا بعينه يستقر
فيه **قوله** وتكسب المعدوم وفي رواية الكشميهني المعدم وقد تقدم شرح هذه الكلمات في حديث
بدء الوحي اول الكتاب وفي موافقة وصف ابن الدغنة لابي بكر بمثل ما وصفت به خديجة
النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على عظيم فضل ابي بكر واتصافه بالصفات البالغة في انواع
الكمال **قوله** وانا لك جار اي مجير امنع من يؤذيك **قوله** فرجع اي ابو بكر وارتحل معه ابن
الدغنة وقع في الكفالة وارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر والمراد في الروايتين مطلق
المصاحبة والا فالتحقيق ما في هذا الباب **قوله** لا يخرج مثله اي من وطنه باختياره على نية الاقامة
في غيره مع ما فيه من النفع المتعدي لاهل بلده ولا يخرج اي ولا يخرجه احد بغير اختياره للمعنى
المذكور واستنبط بعض المالكية من هذا ان من كانت فيه منفعة متعدية لا يمكن من الانتقال
عن البلد الى غيره بغير ضرورة راجحة **قوله** فلم يكذب قريش اي لم ترد عليه قوله في امان
ابي بكر وكل من كذبك فقد رد قولك فاطلق التكذيب واراد لازمه وتقدم في الكفالة بلفظ
فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنت ابا بكر وقد استشكل هذا بما ذكره ابن اسحاق في
قصة خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى الطائف وسؤاله حين رجع الاخنس بن شريق
ان يدخل في جواره فاعتذر بانه حليف وكان ايضا من حلفاء بني زهرة ويمكن الجواب بان
ابن الدغنة رغب في اجارة ابي بكر والاخنس لم يرغب فيما التمس منه فلم يتزب النبي صلى
الله عليه وسلم **قوله** بجوار بكسر الجيم وبضمها وقد تقدم بيان المراد منه في كتاب الكفالة **قوله**
مر ابا بكر فليعبد ربه دخلت الفاء على شيء محذوف لا يخفى تقديره **قوله** فلبث ابو بكر تقدم في
الكفالة بلفظ فطفق اي جعل ولم يقع لي بيان المدة التي اقام فيها ابو بكر على ذلك **قوله**
ثم بدا لابي بكر اي ظهر له راي غير الراي الاول **قوله** بفناء داره بكسر الفاء وتخفيف النون
وبالمد اي امامها **قوله** فيتقذف بالمثناة والقاف والذال المعجمة الثقيلة تقدم في الكفالة
بلفظ فيتقصف اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر واطلق يتقصف
مبالغة قال الخطابي هذا هو المحفوظ واما يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف
اي يتدافعون بعضهم بعضا فيتساقطون عليه فيرجع الى معنى الاول وللكشميهني بنون
وسكون القاف وكسر الصاد اي يسقط **قوله** بكاء بالتشديد اي كثير البكاء **قوله** لا يملك عينيه
اي لا يطيق امساكهما عن البكاء من رقة قلبه وقوله اذا قرا اذا ظرفية والعامل فيه لا يملك
او هي شرطية والجزاء مقدر **قوله** فافزع ذلك اي اخاف الكفار لما يعلمونه من رقة قلوب النساء
والشباب اي يميلون الى دين الاسلام **قوله** فقدم عليهم في رواية الكشميهني فقدم عليه اي على
ابي بكر **قوله** ان يفتن نساءنا بالنصب على المفعولية وفاعله ابو بكر كذا لابي ذر وللباقين
ان يفتن بضم اوله نساؤنا بالرفع على البناء للمجهول **قوله** اجرنا بالجيم والراء للاكثر وللقابسي
بالزاي اي اجزنا له والاول اوجه والالف مقصورة في الروايتين **قوله** فاسأله في رواية
الكشميهني فسله **قوله** ذمتك اي امانك له **قوله** نخفرك بضم اوله بالخاء المعجمة وكسر
الفاء اي نغدر بك يقال خفره اذا حفظه واخفره اذا غدر به **قوله** مقرين لابي بكر الاستعلان
اي لا نسكت عن الانكار عليه للمعنى الذي ذكروه من الخشية على نسائهم وابنائهم ان يدخلوا
في دينه وارضى بجوار الله اي امانه وحمايته فيه جواز الاخذ بالاشد في الدين وقوة يقين ابي

ابي بكر **قوله** والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة في هذا الفصل من فضائل الصديق اشيا كثيرة
قد امتاز بها عمن سواه ظاهرة لمن تاملها **قوله** بين لابتين وهما الحرتان هذا مدرج في
الخبر وهو من تفسير الزهري والحرة ارض حجارتها سود وهذه الرويا غير الرويا السابقة
اول الباب من حديث ابي موسى التي تردد صلى الله عليه وسلم فيها كما سبق قال ابن التين كان
صلى الله عليه وسلم اري دار الهجرة بصفة تجمع المدينة وغيرها ثم اري بصفة المختصة
بالمدينة فتعينت **قوله** ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة معظمهم
لا جميعهم لان جعفرا ومن معه تخلفوا بالحبشة وهذا السبب في مجي مهاجرة الحبشة
غير السبب المذكور في مجي من رجع منهما ايضا في الهجرة الاولى لان ذاك كان بسبب
سجود المشركين مع النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في سورة النجم فشاع ان المشركين
اسلموا وسجدوا فرجع من رجع من الحبشة فوجدوهم اشد ما كانوا كما سياتي شرحه وبيانه
في تفسير النجم **قوله** وتجهز ابو بكر قبل المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة وتقدم
في الكفالة بلفظ وخرج ابو بكر مهاجرا وهو منصوب على الحال المقدرة والمعنى اراد الخروج
طالبا للهجرة وفي رواية هشام ابن عروة عن ابيه عند ابن حبان استاذن ابو بكر النبي
صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة **قوله** على رسلك بكسر اوله اي على مهلك والرسل
السير الرفيق وفي رواية ابن حبان فقال اصبر **قوله** وهل ترجو ذلك بابي انت لفظ انت
مبتدا وخبره بابي اي مفدي بابي ويحتمل ان يكون انت تاكيدا لفاعل ترجو وبابي قسم
قوله فحبس نفسه اي منعها من الهجرة وفي رواية ابن حبان فانتظره ابو بكر رضي
الله عنه **قوله** ورق السمر بفتح المهملة وضم الميم **قوله** وهو الخبط مدرج ايضا في الخبر
وهو من تفسير الزهري ويقال السمر شجر ام غيلان وقيل كل ما له ظل ثخين وقيل السمر
ورق الطلح والخبط بفتح المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر قاله
ابن فارس **قوله** اربعة اشهر فيه بيان المدة التي كانت بين ابتدا هجرة الصحابة
بين العقبة الاولى والثانية وبين هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في اول
الباب ان بين العقبة الثانية وبين هجرته صلى الله عليه وسلم شهرين وبعض
شهر على التحرير **قوله** قال ابن شهاب الخ هو بالاسناد المذكور اولا وقد اخرجه ابن عائذ
في المغازي من طريق الوليد ابن محمد عن الزهري ووقع في رواية هشام بن عروة
عند ابن حبان مضموما الى ما قبله وعند موسى بن عقبة وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يخطئه يوم الا اتى منزل ابي بكر اول النهار واخره **قوله** في نحر الظهيرة اي اول
الزوال وهو اشد ما يكون في حرارة النهار والغالب في ايام الحر القيلولة فيها وفي رواية
ابن حبان فاتاه ذات يوم ظهرا وفي حديث اسما بنت ابي بكر عند الطبراني كان النبي صلى
الله عليه وسلم ياتينا بمكة كل يوم مرتين بكرة وعشية فلما كان يوم من ذلك جانا في الظهيرة
فقلت يا ابه هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا
اي مغطيا راسه وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قالت عائشة وليس عند
ابي بكر الا انا واسما قيل فيه جواز لبس الطيلسان وجزم ابن القيم بان النبي صلى الله عليه و
لم يلبسه ولا احد من الصحابة واجاب عن الحديث بان التقنع يخالف التطليس قال ولم يكن
يفعل التقنع عادة بل للحاجة وتعقب بان في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يكثر التقنع اخرجه به وفي طبقات ابن سعد مرسلا ذكر الطيلسان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال هذا ثوب لا يؤدى شكره **قوله** فدى له بكسر الفا وبالقصر وفي رواية الكشميهني
فدا بالمد **قوله** ما جا به في رواية يعقوب بن سفيان ان جا به لان هي النافية بمعنى ما وفي
رواية موسى بن عقبة فقال ابو بكر يا رسول الله ما جا بك الا امر حدث **قوله** انما هم اهلك
اشار بذلك الى عائشة واسما كما فسره موسى بن عقبة ففي روايته قال اخرج من عندك
قال لا عين عليك انما هما ابنتاي وكذلك في رواية هشام بن عروة **قوله** فان في رواية الكشميهني

فانه

فانه **قوله** الصحابة بالنصب اي اريد الصحابة ويجوز الرفع على انه خبر مبتدا محذوف
قوله ثم زاد ابن اسحاق في روايته قالت عائشة فرايت ابا بكر وما كنت احسب ان
احدا يبكي من الفرح وفي رواية هشام فقال الصحبة يا رسول الله قال الصحبة **قوله**
احدى راحلتي هاتين قال بالثمن زاد ابن اسحاق انه ما لا اركب بعيرا ليس هو لي قال
فهو لك قال لا ولكن بالثمن الذي ابتعتها به قال اخذتها بكذا وكذا قال قد اخذتها
بذلك قال هي لك وفي حديث اسما بنت ابي بكر عند الطبراني فقال بثمنها يا ابا بكر فقال
بثمنها ان شيت ونقل السهيلي في الروض عن بعض شيوخ المغرب انه سيل عن امتناعه
من اخذ الراحلة مع ان ابا بكر انفق عليه ماله فقال احب ان لا تكون هجرته الا من
مال نفسه وافاد الواقدي ان الثمن ثمان مائة وان التي اخذها رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ابي بكر هي القصوا وانها كانت من نعم بني قشير وانها عاشت بعد النبي
صلى الله عليه وسلم قليلا وماتت في خلافة ابي بكر وكانت مرسلة ترعى بالبقيع وذكر
ابن اسحاق انها الجدعا وكانت من ابل بني الحريش وكذا في رواية اخرجها ابن حبان
من طريق هشام عن ابيه عن عائشة انها الجدعا **قوله** احث الجهاز احث بالمهملة
والمثلثة افعل تفضيل من الحث وهو الاسراع وفي رواية لابي ذر احب بالموحدة والاول
اصح والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر ومنهم من انكر الكسر وهو ما يحتاج اليه في السفر **قوله**
وصنعنا لهما سفرة في جراب اي زادا في جراب لان اصل السفرة في اللغة الزاد الذي
يصنع للمسافر ثم استعمل في وعا الزاد ومثله المزادة للما وكذلك الراوية فاستعملت
السفرة في هذا الخبر على اصل اللغة وافاد الواقدي انه كان في السفرة شاة مطبوخة
قوله ذات النطاق بكسر النون وللكشميهني النطاقين بالتثنية والنطاق ما يشد
به الوسط وقيل هو ازار فيه تكة وقيل ثوب تلبسه المراة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل
الاعلى على الاسفل قاله ابو عبيد الهروي قال وسميت ذات النطاقين لانها كانت تجعل نطاقا
على نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتجعل في الاخر الزاد انتهى والمحفوظ
كما سياتي بعد هذا الحديث انها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما الزاد واقتصرت
على الاخر فمن ثم قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين فالتثنية والافراد بهذين
الاعتبارين وعند ابن سعد في حديث الباب شقت نطاقها فاوكت بقطعة منه
الجراب وشدت فم القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين **قوله** قالت ثم لحق رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار في جبل ثور بالمثلثة ذكر الواقدي انهما خرجا من خوخة في ظهر
بيت ابي بكر وقال الحاكم تواترت الاخبار ان خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينة
كان يوم الاثنين الا ان محمد بن موسى الخوارزمي قال انه خرج من مكة يوم الخميس
قلت يجمع بينهما بان خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان يوم
الاثنين لانه اقام فيه ثلاث ليال فهي ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الاحد وخرج
في اثنا ليلة الاثنين ووقع في رواية هشام بن عروة عند ابن حبان فركبا حتى اتيا الغار
وهو ثور فتواريا فيه وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال ورقد علي على فراش رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوري عنه وباتت قريش يختلفون ويأتمرون ايهم يهجم على صاحب
الفراش فيوثقه حتى اصبحوا فاذا هم بعلي فسالوه فقال لا علم لي فعلموا انه فر منهم وذكر ابن
اسحاق نحوه وزاد ان جبريل امره ان لا يبيت على فراشه فدعا عليا فامره ان يبيت على فراشه
ويسجى ببرده الاخضر ففعل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم على القوم ومعه حفنة من تراب
فجعل ينثرها على روسهم وهو يقرا يس الى فهم لا يبصرون وذكر احمد من حديث ابن عباس
باسناد حسن في قوله تعالى واذ يمكر بك الذين كفروا الاية قال تشاورت قريش ليلة بمكة
فقال بعضهم اذا اصبح فاثبتوه بالوثاق يريدون النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم بل اقتلوه
وقال بعضهم بل اخرجوه فاطلع الله نبيه على ذلك فبات علي على فراش النبي صلى الله عليه وسلم تلك

الليلة وخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون عليا
يحسبونه النبي صلى الله عليه وسلم يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا
عليه فلما أصبحوا ورأوا عليا رد الله مكرهم فقالوا أين صاحبك هذا قال لا أدري
فاقتصوا أثره فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا على بابه
نسج العنكبوت فقالوا لو دخل هاهنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه فمكث فيه ثلاث ليال وذكر نحو
ذلك موسى بن عقبة عن الزهري قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحج
بقية ذي الحجة والمحرم وصفر ثم إن مشركي قريش اجتمعوا فذكر الحديث وفيه وبات
علي على فراش النبي صلى الله عليه وسلم يوري عنه وباتت قريش يختلفون ويأتمرون
أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه فلما أصبحوا إذا هم بعلي وقال في آخره فخرجوا في كل
وجه يطلبونه وفي مسند أبي بكر الصديق لأبي بكر بن علي المروزي شيخ النسائي من
مرسل الحسن في قصة نسج العنكبوت نحوه وذكر الواقدي أن قريشا بعثوا في أثرهما
قائفين أحدهما كرز بن علقمة فرأى كرز على الغار نسج العنكبوت فقال هاهنا انقطع الأثر
ولم يسم الآخر وسماه أبو نعيم في الدلائل من حديث زيد بن أرقم وغيره سراقة بن جعشم
وقصة سراقة مذكورة في هذا الباب وقد تقدم في مناقب أبي بكر حديث أنس عن
أبي بكر **قوله** فكمنا فيه بفتح الميم ويجوز كسرها أي اختفينا **قوله** ثلاث ليال في رواية
عروة بن الزبير ليلتين فلعله لم يحسب أول ليلة وفي رواية أحمد والحاكم من رواية
طلحة البصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبثت مع صاحبي يعني أبا بكر في
الغار بضعة عشر يوما ما لنا طعام إلا تمر البرير قال الحاكم معناه مكثنا مختفين من
المشركين في الغار وفي الطريق بضعة عشر يوما قلت لم يقع في رواية أحمد ذكر
الغار وهي زيادة في الخبر من بعض رواته ولا يصح حمله على حالة الهجرة لما في الصحيح
كما تراه من أن عامر بن فهيرة كان يروح عليهما في الغار باللبن ولما وقع لهما في الطريق
من لقي الراعي كما في حديث البراء في هذا الباب ومن النزول بخيمة أم معبد وغير
ذلك والذي يظهر أنها قصة أخرى والله أعلم وفي دلائل البيهقي من مرسل محمد بن
سيرين أن أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغار كان يمشي
بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة فسأله فقال أذكر الطلب فأمشي خلفك وأذكر
الرصد فأمشي أمامك فقال لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني قال إي والذي بعثك
بالحق فلما انتهيا إلى الغار قال مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ لك الغار فاستبرأه
وذكر أبو القاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة نحوه وذكر ابن هشام من زيادته
عن الحسن البصري بلاغا نحوه **قوله** عبد الله بن أبي بكر وقع في نسخة عبد الرحمن
وهو وهم **قوله** ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز إسكانها وفتحها وبعدها فاء أي
الحاذق تقول ثقفت الشيء إذا أتقنته **قوله** لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها
نون اللقن السريع الفهم **قوله** فيدلج بتشديد الدال بعدها جيم أي يخرج بسحر إلى
مكة **قوله** فيصبح مع قريش كبائت أي مثل البائت يظنه من لا يعرف حقيقة أمره
لشدة رجوعه بغلس **قوله** يكتادان به في رواية الكشميهني يكادان بغير مثناة أي
يطلب لهما فيه المكروه وهو من الكيد **قوله** عامر بن فهيرة تقدم ذكره في باب الشراء
من المشركين من كتاب البيوع وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن أبا بكر اشتراه
من الطفيل بن سخبرة فأسلم فأعتقه **قوله** منحة بكسر الميم وسكون النون بعدها
مهملة تقدم بيانها في الهبة وتطلق أيضا على كل شاة وفي رواية موسى بن
عقبة عن ابن شهاب أن الغنم كانت لأبي بكر فكان يروح عليهما الغنم في كل ليلة
فيحلبان ثم يسرح بكرة فيصبح في رعيان الناس فلا يفطن له **قوله** في رسل بكسر
الراء بعدها مهملة ساكنة اللبن الطري **قوله** ورضيفهما بفتح الراء وكسر المعجمة بوزن رغيف

أي

أي اللبن المرضوف أي التي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد وتزول رخاوته وهو
بالرفع ويجوز الجر **قوله** حتى ينعق بكسر العين المهملة أي يصيح بغنمه والنعق صوت الراعي إذا زجر
الغنم ووقع في رواية أبي ذر حتى ينعق بهما بالتثنية أي يسمعهما صوته إذا زجر غنمه ووقع في حديث
ابن عباس عند ابن عائذ في هذه القصة ثم يسرح عامر بن فهيرة فيصبح في رعيان الناس كبائت فلا
يفطن به وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب وكان عامر أمينا مؤتمنا حسن الإسلام **قوله**
من بني الديل بكسر الدال وسكون التحتانية وقيل بضم أوله وكسر ثانيه مهموز **قوله** من بني عبد بن
عدي أي ابن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ويقال من بني عدي بن عمرو بن خزاعة ووقع
في سيرة ابن إسحاق تهذيب ابن هشام اسمه عبد الله بن أريقد وفي رواية الأموي عن ابن إسحاق
ابن أريقد كذا رواه الأموي في المغازي بإسناد مرسل في غير هذه القصة قال وهو دليل رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة في الهجرة وعند موسى بن عقبة أريقط بالتصغير أيضا لكن بالطاء وهو
أشهر وعند ابن سعد عبد الله بن أريقط وعن مالك اسمه رقيط حكاه ابن التين وهو في العتبية
قوله هاديا خريتا بكسر المعجمة وتشديد الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة **قوله** والخريت الماهر
بالهداية هو مدرج في الخبر من كلام الزهري بينه ابن سعد ولم يقع ذلك في رواية الأموي عن ابن
إسحاق قال ابن سعد وقال الأصمعي إنما سمي خريتا لأنه يهتدي لمثل خرت الإبرة أي ثقبها وقال
غيره قيل له ذلك لأنه يهتدي لأخرات المفازة وهي طرقها الخفية **قوله** قد غمس بفتح الغين المعجمة
والميم بعدها مهملة حلفا بكسر المهملة وسكون اللام أي كان حليفا وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أيمانهم
في دم أو شيء يكون فيه تلويث فيكون في ذلك تأكيد الحلف **قوله** فأمنا بقصر الهمزة **قوله** فأتاهما
براحلتيهما صبح ثلاث زاد موسى بن عقبة عن ابن شهاب حتى إذا هدأت عنهما الأصوات جاء
صاحبهما ببعيريهما فانطلقا معهما بعامر بن فهيرة يخدمهما ويعينهما يردفه أبو بكر ويعقبه ليس
معهما غيره **قوله** فأخذ بهم طريق الساحل في رواية موسى بن عقبة فأجاز بهما أسفل مكة ثم مضى بهما
حتى جاء بهما الساحل أسفل من عسفان ثم أجاز بهما حتى عارض الطريق وعند الحاكم من طريق ابن
إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة نحوه وأتم منه وإسناده صحيح وذكر
الزبير بن بكار في أخبار المدينة مفسرا منزله منزلة إلى قباء وكذلك ابن عائذ من حديث ابن عباس
وقد تقدم في علامات النبوة وفي مناقب أبي بكر ما اتفق لهما حين خرجا من الغار من لقاء راعي
الغنم وشربهما من اللبن الحديث الثاني عشر حديث سراقة بن جعشم **قوله** قال ابن شهاب هو موصول
بإسناد حديث عائشة وقد أفرده البيهقي في الدلائل وقبله الحاكم في الإكليل من طريق ابن إسحاق حدثني
محمد بن مسلم هو الزهري به وكذلك أورده الإسماعيلي منفردا من طريق معمر والمعافى في الجليس
من طريق صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري **قوله** المدلجي بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم
من بني مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة وعبد الرحمن بن مالك هذا اسم جده مالك بن جعشم
ونسب أبوه في هذه الرواية إلى جده كما سنبينه في سراقة وأبوه مالك بن جعشم له إدراك ولم أر من
ذكره في الصحابة بل ذكره ابن حبان في التابعين وليس له ولا لأخيه سراقة ولا لابنه عبد الرحمن
في البخاري غير هذا الحديث **قوله** ابن أخي سراقة ابن جعشم في رواية أبي ذر ابن أخي سراقة بن مالك
ابن جعشم ثم قال أنه سمع سراقة ابن جعشم والأول هو المعتمد وحيث جاء في الروايات سراقة بن
جعشم يكون نسب إلى جده وسيأتي في حديث البراء بعدها تعليل أنه سراقة بن مالك بن جعشم ولم
يختلف عليه فيه وجعشم بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة هو ابن مالك وكنية سراقة أبو سفيان
وكان ينزل قديدا وعاش إلى خلافة عثمان **قوله** دية كل واحد منهما مائة من الإبل وصرح بذلك
موسى بن عقبة وصالح بن كيسان في روايتهما عن الزهري وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني
وخرجت قريش حين فقدوهما في بغائهما وجعلوا في النبي صلى الله عليه وسلم مائة ناقة وطافوا في جبال
مكة حتى انتهوا إلى الجبل الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر يا رسول الله إن هذا الرجل
ليرانا وكان مواجهه فقال كلا إن ملائكة تسترنا بأجنحتها فجلس ذلك الرجل حتى يبول مواجه الغار
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان يرانا ما فعل هذا **قوله** رأيت آنفا أي في هذه الساعة **قوله** أسودة

اي اشخاصا في رواية موسى ابن عقبة وابن اسحاق لقد رايت ركبة ثلثة اني لاظنه محمدا واصحابه ونحوه في رواية صالح بن كيسان **قوله** رايت فلانا وفلانا انطلقوا باعيننا اي في نظرنا معاينة يبتغون ضالة لهم وفي رواية موسى بن عقبة وابن اسحاق فاومات اليه ان اسكت وفي حديث اسما فقال سراقة انما هما راكبان ممن بعثنا في طلب القوم **قوله** فامرت جاريتي ان تقف على اسهاري وفي رواية موسى بن عقبة وصالح بن كيسان وامرت بفرسي فقيد الى بطن الوادي وزاد ثم اخذت قداحي بكسر القاف اي الازلام فاستقسمت بها فخرج الذي اكره لا تضره وكنت ارجو ان ارده فاخذ المائة ناقة **قوله** فخططت بالمعجمة وللكشميهني والاصيلي بالمهملة اي امكنت اسفله وقوله بزجه الزج بضم الزاي بعدها جيم الحديدة التي في اسفل الرمح وفي رواية الكشميهني فخططت به وزاد موسى ابن عقبة وصالح بن كيسان وابن اسحاق وامرت بسلاحي فاخرج من دبر حجرتي ثم انطلقت فلبست لامتي **قوله** وخفضت عاليه اي امسكه بيده وجر زجه على الارض فخطها به لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه لانه كره ان يتبعه احد منهم فيشركوه في الجعالة ووقع في رواية الحسن عن سراقة عند ابن ابي شيبة وجعلت اجر الرمح مخافة ان يشركني اهل الما فيهما **قوله** ورفعتها اي اسرعت بها السير **قوله** تقرب في التقريب السير دون العدو وفوق العادة وقيل ان ترفع الفرس يديها معا وتضعهما معا **قوله** فاهويت بيدي اي بسطتها الى خلف وكانها الخريطة المستطيلة **قوله** فاستخرجت منها الازلام واستقسمت بها الضمير لها وللازلام وهي القداح وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل وسياتي شرحها وكيفيتها وصنيعهم بها في تفسير المائدة **قوله** فخرج الذي اكره اي لا تضرهم وصرح به الاسماعيلي وموسى بن اسحاق وزاد وكنت ارجوان ارده فاخذ المائة ناقة وفي حديث ابن عباس عند ابي عابد وركب سراقة فلما بصر الاثار على غير الطريق وهو وجل انكر الاثار فقال والله ما هذه باثار نعم الشام ولا تهامة فتبعهم حتى ادركهم **قوله** حتى اذا سمعت في حديث البرا عن ابي بكر الذي تعقب هذا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي خليفة في حديث البرا عند الاسماعيلي فقال اللهم اكفناه بما شئت وفي حديث ابن عباس مثله ونحوه في رواية الحسن عن سراقة في حديث انس وهو الثامن عشر من احاديث الباب فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه فرسه **قوله** ساخت بالخا المعجمة اي غاصت وفي حديث اسما بنت ابي بكر فوقعت لمنخريها **قوله** حتى بلغتا الركبتين في رواية البرا فارتطمت به فرسه الى بطنها وفي رواية ابي خليفة في الارض الى بطنها **قوله** فخررت عنها في رواية ابي خليفة فوثب عنها زاد ابن اسحاق فقلت ما هذا ثم اخرجت قداحي الحديث **قوله** ثم زجرتها فنهضت ولم تكد وفي حديث انس ثم قامت تحمحم الحمحمة بمهملتين هو صوت الفرس **قوله** عثان بضم المهملة بعدها مثلثة خفيفة اي دخان قال معمر قلت لابي عمرو بن العلا ما العثان قال الدخان من غير نار وفي رواية الكشميهني غبار بمعجمة ثم موحدة ثم را والاول اشهر وذكر ابو عبيدة في غريبه قال وانما اراد بالعثان الغبار نفسه شبه غبار رجليها بالدخان وفي رواية موسى بن عقبة والاسماعيلي واتبعها دخان مثل الغبار وزاد فعلمت انه منع **قوله** ووقع في نفسي حين لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امره وفي رواية ابن اسحاق انه قد منع مني **قوله** فناديتهم بالامان في رواية ابي خليفة قد علمت يا محمد ان هذا عملك فادع الله ان ينجيني مما انا فيه ولك والله لا اعمي عليك من ورائي اي الطلب وفي رواية ابن اسحاق فناديت القوم انا سراقة بن مالك ابن جعشم انظروني اكلمكم فوالله لا اتيكم ولا ياتيكم مني شي تكرهونه وفي حديث ابن عباس مثله وزاد وانا لكم نافع غير ضار واني لا ادري لعل الحي يعني قومه فزعوا لركوبي وانا راجع ورادهم عنكم **قوله** واخبرتهم اخبار ما يريد بهم الناس من الحرص على الظفر وبذل المال لمن يحصلهم لهم وفي حديث ابن عباس وعاهدهم ان لا يقاتلهم ولا يخبر عنهم وان يكتم عنهم ثلث ليال **قوله** وعرضت عليهم الزاد والمتاع في مرسل عمير بن اسحاق عند ابن ابي شيبة فكف ثم قال هلما الى الزاد والحملان فقالا لا حاجة لنا في ذلك وفي حديث ابن عباس ان سراقة

قال

قال لهم وان ابل على طريقكم فاحتلبوا من اللبن وخذوا سهما من كنانتي امارة الى الراعي **قوله** فلم يرزاني بفتح اوله وسكون الرا وفتح الزاي بعدها همزة اي لم ينقصاني مما معي شيا وفي رواية ابي خليفة وهذه كنانتي فخذ سهما منها فانك تمر على ابلي وغنمي بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك فقال لا حاجة لنا في ابلك ودعا له **قوله** اخف عنا لم يذكر جوابه ووقع في رواية البرا فدعا له فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال قد كفيتم ما هاهنا فلا يلقى احدا الا رده قال ووفى لنا وفي حديث انس فقال يا نبي الله مرني بما شئت قال فتقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له اي حارسا له بسلاحه وذكر ابن سعد انه لما رجع قال لقريش قد عرفتم بصري بالطريق وبالاثر وقد استبرات لكم فلم ار شيا فرجعوا **قوله** كتاب امن بسكون الميم وفي رواية الاسماعيلي كتاب موادعة وفي رواية ابن اسحاق كتابا يكون اية بيني وبينك **قوله** فامر عامر بن فهيرة فكتب لي رقعة من ادم وفي رواية ابن اسحاق فكتب لي كتابا في عظم او رقعة او خرقة ثم القاه الي فاخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت وفي رواية موسى ابن عقبة نحوه وعندهما فرجعت فسكت فلم اذكر شيا مما كان حتى اذا فرغ رسول الله من حنين بعد فتح مكة خرجت لالقاه ومعي الكتاب فلقيته بالجعرانة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يوم وفا وبر ادن فاسلمت وفي رواية صالح بن كيسان نحوه وفي رواية الحسن عن سراقة قال فبلغني انه يريد ان يبعث خالد ابن الوليد الى قومي فاتيته فقلت احب ان توادع قومي فان اسلم قومك اسلموا والا امنت منهم فنفعل ذلك قال ففيهم نزلت الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الاية قال ابن اسحاق وقال ابو جهل لما بلغه ما لقي سراقة فلامه في تركهم فانشده ابا حكم واللات لو كنت شاهدا لامر جوادي اذ يسيخ قوائمه عجبت ولم تشكك بان محمدا نبي وبرهان فمن ذا يكاتمه وذكر ابن سعد ان سراقة عارضهم يوم الثلاثا رابع ربيع الاول **قوله** الحديث الثالث عشر قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب هو متصل الى ابن شهاب بالاسناد المذكور اولا ولم يستخرجه الاسماعيلي اصلا وصورته مرسل لكن وصله الحاكم ايضا من طريق معمر عن الزهري قال اخبرني عروة انه سمع الزبير به واتم منه وزاد قال ويقال لما دنا من المدينة كان طلحة قدم من الشام فخرج عامدا الى مكة اما متلقيا واما معتمرا ومعه ثياب اهداها لابي بكر من ثياب الشام فلما لقيه اعطاه فلبس منها هو وابو بكر انتهى وهذا ان كان محفوظا احتمل ان يكون كل من طلحة والزبير اهدى لهما من الثياب والذي في السير هو الثاني ومال الدمياطي الى ترجيحه على عادته في ترجيح ما في السير على ما في الصحيح والاولى الجمع بينهما والا فما في الصحيح اصح لان الرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة والتي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة ثم وجدت عند ابن ابي شيبة من طريق هشام بن عروة عن ابيه نحو رواية ابي الاسود وعند ابن عائذ في المغازي من حديث ابن عباس خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن ابي ربيعة نحو المدينة فتوجه عثمان وطلحة الى الشام فتعين تصحيح القولين **قوله** وسمع المسلمون بالمدينة في رواية معمر فلما سمع المسلمون **قوله** يغدون بسكون الغين المعجمة اي يخرجون غدوة وفي رواية الحاكم من وجه اخر عن عروة عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن رجال من قومه قالوا لما بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم كنا نخرج فنجلس له بظاهر الحرة نلجا الى ظل المدر حتى يغلبنا عليه الشمس ثم نرجع الى رحالنا **قوله** حتى يردهم في رواية معمر يؤذيهم وفي رواية ابن سعد فاذا احرقتهم الشمس رجعوا الى منازلهم ووقع في رواية ابي خليفة في حديث الباب حتى اتينا المدينة ليلا **قوله** فانقلبوا يوما بعدما طال انتظارهم في رواية عبد الرحمن بن عويم حتى اذا كان اليوم الذي جا فيه جلسنا حتى اذا رجعنا جا **قوله** اوفى رجل من اليهود اي طلع الى مكان عال فاشرف منه ولم اقف على اسم هذا اليهودي **قوله** اطم بضم اوله وثانيه هو الحصن ويقال كان بنا من حجارة كالقصر **قوله** مبيضين اي عليهم الثياب البيض التي كساهم اياها الزبير او طلحة وقال ابن التين

يحتمل ان يكون معناه مستعجلين وحكي عن ابن فارس يقال بايض اي مستعجل **قوله** يا معشر العرب
في رواية عبد الرحمن بن عويم يا بني قيلة وهو بفتح القاف وسكون التحتانية وهي الجدة الكبرى
للانصار والدة الاوس والخزرج وهي قيلة بنت كاهل بن عذرة **قوله** هذا جدكم بفتح الجيم اي
حظكم وصاحب دولتكم الذي تتوقعونه وفي رواية معمر هذا صاحبكم **قوله** يزول بهم السراب
اي يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له وقيل معناه ظهرت حركتهم فيه للعين **قوله** حتى
نزل بهم في بني عمرو بن عوف اي ابن مالك بن الاوس بن حارثة ومنازلهم بقبا وهي على فرسخ
من المسجد النبوي بالمدينة وكان نزوله على كلثوم بن الهدم وقيل كان يومئذ مشركا وجزم به
محمد بن الحسن بن زبالة في اخبار المدينة **قوله** وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول وهذا
هو المعتمد وشذ من قال يوم الجمعة في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قدمها لهلال
ربيع الاول اي اول يوم منه وفي رواية جرير بن حازم عن ابن اسحاق قدمها لليلتين خلتا
من شهر ربيع الاول ونحوه عند ابي معشر لكن قال ليلة الاثنين عن ابن البرقي وثبت كذلك
في اواخر صحيح مسلم وفي رواية ابراهيم بن سعد عن ابن اسحاق قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت
من ربيع الاول وعند ابي سعيد في شرف المصطفى من طريق ابي بكر بن حزم قدم لثلاث عشرة
من ربيع الاول وهذا يجمع بينه وبين الذي قبله بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال وعنده
من حديث عمر ثم نزل على بني عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الاول كذا
فيه ولعله كان خلتا ليوافق رواية جرير بن حازم وعند الزبير في خبر المدينة عن ابن شهاب
في نصف ربيع الاول وقيل كان قدومه في سابعه وجزم ابن حزم بانه خرج من مكة لثلاث ليال
بقين من صفر فهذا يوافق قول هشام بن الكلبي انه خرج من الغار ليلة الاثنين اول يوم من
ربيع الاول فان كان محفوظا فلعل قدومه قبا كان يوم الاثنين ثامن ربيع الاول واذا ضم الى
قول انس انه اقام بقبا اربع عشرة ليلة خرج منه ان دخوله المدينة كان لاثنين وعشرين
منه لكن الكلبي جزم بانه دخلها لاثنتي عشرة خلت منه فعلى قوله يكون اقامته بقبا اربع ليال
فقط وبه جزم ابن حبان فانه قال اقام بها الثلاثاء والاربعاء والخميس يعني وخرج يوم الجمعة
فكانه لم يعتد بيوم الخروج وكذا قال موسى بن عقبة انه اقام فيهم ثلاث ليال فكانه لم يعتد بيوم
الخروج ولا الدخول وعن قوم من بني عمرو بن عوف انه اقام فيهم اثنين وعشرين يوما حكاه
الزبير بن بكار وفي مرسل عروة بن الزبير ما يقرب منه كما يذكر عقب هذا والاكثر انه قدم نهارا ووقع
في رواية لمسلم ليلا ويجمع بان القدوم كان اخر الليل فدخل فيه نهارا **قوله** فقام ابو بكر للناس اي يتلقاهم
قوله فطفق اي جعل من جاء من الانصار **قوله** يحيي ابا بكر اي يسلم عليه قال ابن التين انما كانوا
يفعلون ذلك بابي بكر لكثرة تردده اليهم في التجارة الى الشام فكانوا يعرفونه واما النبي
صلى الله عليه وسلم فلم يأتها بعد ان كبر قلت ظاهر السياق يقتضي ان الذي يحيي ممن لا يعرف
النبي صلى الله عليه وسلم يظنه ابا بكر فلذلك يبدا بالسلام عليه ويدل عليه قوله في بقية
الحديث فاقبل ابو بكر يظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع
بيان ذلك في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال وجلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم صامتا فطفق من جاء من الانصار ممن لم يكن راه يحسبه ابا بكر حتى اذا اصابته
الشمس اقبل ابو بكر بشيء اظله به ولعبد الرحمن بن عويم في رواية ابن اسحاق اناخ الى الظل
هو وابو بكر والله ما ادري ايهما هو حتى راينا ابا بكر ينحاز له عن الظل فعرفناه بذلك **قوله** فلبث في
بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة في حديث انس الاتي في الباب الذي يليه انه اقام فيهم اربع
عشرة ليلة وقد ذكرت قبله ما يخالفه والله اعلم قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب اقام فيهم
ثلاثا قال وروى ابن شهاب عن مجمع بن جارية انه اقام اثنين وعشرين ليلة وقال ابن اسحاق
اقام فيهم خمسا وبنو عمرو بن عوف يزعمون اكثر من ذلك قلت ليس انس من بني عمرو بن عوف
فانهم من الاوس وانس من الخزرج وقد جزم بما ذكرته فهو اولى بالقبول من غيره **قوله** واسس
المسجد الذي اسس على التقوى اي مسجد قبا وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب

عن

عن عروة قال الذين بني فيهم المسجد الذي اسس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف وكذا في حديث
ابن عباس عند ابن عائذ ولفظه ومكث في بني عمرو بن عوف ثلث ليال واتخذ مكانه مسجدا فكان
يصلي فيه ثم بناه بنو عمرو بن عوف فهو الذي اسس على التقوى وروى يونس بن بكير في زيادات
المغازي عن المسعودي عن الحكم بن عتيبة قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم فنزل قال عمار بن
ياسر ما لرسول الله صلى الله عليه وسلم بد من ان يجعل له مكانا يستظل به اذا استيقظ ويصلي
فيه فجمع حجارة فبنى مسجد قبا فهو اول مسجد بني يعني بالمدينة وهو في التحقيق اول مسجد
صلى النبي صلى الله عليه وسلم فيه باصحابه جماعة ظاهرا واول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة
وان كان قد تقدم بناء غيره من المساجد لكن لخصوص الذي بناه كما تقدم في حديث عائشة
في بناء ابي بكر مسجده وروى ابن ابي شيبة عن جابر قال لقد لبثنا بالمدينة قبل ان يقدم
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سنتين نعمر المساجد ونقيم الصلاة وقد اختلف في المراد
بقوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم فالجمهور على ان المراد به مسجد قبا هذا
وهو ظاهر الاية وروى مسلم من طريق عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المسجد الذي اسس على التقوى فقال هو مسجدكم هذا ولاحمد والترمذي
من وجه اخر عن ابي سعيد اختلف رجلان في المسجد الذي اسس على التقوى فقال احدهما
هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر هو مسجد قبا فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالاه
عن ذلك فقال هو هذا وفي ذلك يعني مسجد قبا خير كثير ولاحمد عن سهل بن سعد نحوه
واخرجه من وجه اخر عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب مرفوعا قال القرطبي هذا السؤال
صدر ممن ظهرت له المساواة بين المسجدين في اشتراكهما في ان كلا منهما بناه النبي صلى الله عليه
وسلم فلذلك سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فاجاب بان المراد مسجده وكان المزية
التي اقتضت تعيينه دون مسجد قبا لكون مسجد قبا لم يكن بناؤه بامر جزم من الله لنبيه
او كان رايا راه بخلاف مسجده او كان حصل له ولاصحابه فيه من الاحوال القلبية ما لم
يحصل لغيره انتهى ويحتمل ان تكون المزية لما اتفق من طول اقامته صلى الله عليه وسلم بمسجد المدينة
بخلاف مسجد قبا فما اقام به الا ايام قلائل وكفى بهذا مزية من غير حاجة الى ما تكلفه القرطبي
والحق ان كلا منهما اسس على التقوى وقوله تعالى في بقية الاية فيه رجال يحبون ان يتطهروا
يؤيد كون المراد مسجد قبا وعند ابي داود باسناد صحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا في اهل قبا وعلى هذا فالسر في جوابه صلى الله
عليه وسلم بان المسجد الذي اسس على التقوى مسجده رفع توهم ان ذلك خاص بمسجد قبا والله
اعلم قال الداودي وغيره ليس هذا اختلافا لان كلا منهما اسس على التقوى وكذا قال السهيلي
وزاد غيره ان قوله تعالى من اول يوم يقتضي مسجد قبا لان تاسيسه كان في اول يوم حل النبي
صلى الله عليه وسلم بدار الهجرة والله اعلم **قوله** ثم ركب راحلته وقع عند ابن اسحاق وابن عائذ انه ركب
من قبا يوم الجمعة فادركته الجمعة في بني سالم بن عوف فقالوا يا رسول الله هلم الى العدد والعدد
والقوة انزل بين اظهرنا وعند ابي الاسود عن عروة نحوه وزاد وصاروا يتنازعون زمام ناقته
وسمي ممن ساله النزول عندهم عتبان بن مالك في بني سالم وفروة بن عمرو في بني بياضة وسعد بن
عبادة والمنذر بن عمرو وغيرهما في بني ساعدة وابا سليط وغيره في بني عدي يقول لكل منهم دعوها
فانها مامورة وعند الحاكم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس جاءت الانصار فقالوا الينا يا رسول
الله فقال دعوا الناقة فانها مامورة فبركت على باب ابي ايوب **قوله** حتى بركت عند مسجد الرسول
صلى الله عليه وسلم بالمدينة في حديث البراء عن ابي بكر فتنازعه القوم ايهم ينزل عليه فقال اني انزل
على اخوال عبد المطلب اكرمهم بذلك وعند ابن عائذ عن الوليد ابن مسلم وعند سعيد بن منصور كلاهما
عن عطاف بن خالد انها استناخت اولا فجاءه ناس فقالوا المنزل يا رسول الله فقال دعوها فانبعثت
حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد ثم تحللت فنزل عنها فاتاه ابو ايوب فقال ان منزلي
اقرب المنازل فائذن لي ان انقل رحلك قال نعم فنقل واناخ الناقة في منزله وذكر ابن سعد ان ابا ايوب

فلما نقل رحل النبي صلى الله عليه وسلم الى منزله قال النبي صلى الله عليه وسلم المرء مع رحله وان سعد ابن زرارة جا فاخذ ناقته فكانت عنده قال وهذا اثبت وذكر ايضا ان مدة اقامته عند ابي ايوب كانت سبعة اشهر **قوله** وكان اي موضع المسجد مربدا بكسر الميم وسكون الرا وفتح الموحدة هو الموضع الذي يجفف فيه التمر وقال الاصمعي المربد كل شي حبست فيه الابل او الغنم وبه يسمي مربد البصرة لانه كان موضع سوق الابل **قوله** لسهيل وسهل زاد ابن عيينة في جامعه عن ابي موسي عن الحسن وكانا من الانصار وعند الزبير بن بكار في اخبار المدينة انهما ابنا رافع بن عمرو وعند ابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم سال لمن هذا فقال له معاذ بن عفرا هو لسهل وسهيل ابني عمرو يتيمان لي وسار منهما منه **قوله** في حجر سعد بن زرارة كذا لابي ذر وحده وفي رواية الباقين اسعد بن زرارة وهو الوجه وكان اسعد من السابقين الى الاسلام من الانصار ويكني ابا امامة واما اخوه سعد فتاخر اسلامه ووقع في مرسل ابن سيرين عند ابي عبيد في الغريب انهما كانا في حجر معاذ بن عفرا وحكي الزبير انهما كانا في حجر ابي ايوب والاول اثبت وذكر ابن سعد ان اسعد بن زرارة كان يصلي فيه قبل ان يقدم النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فسامهما في رواية ابن عيينة فكلم عمهما اي الذي كانا في حجره ان يبتاعه منهما فطلبه منهما فقالا ما تصنع به فلم يجد بدا من ان يعطيهما **قوله** حتى ابتاعه منهما وذكر ابن سعد وقد وقع لابي ذر عن الكشميهني فابي ان يقبله منهما عن الواقدي عن معمر عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يعطيهما ثمنه قال وقال غير معمر اعطاهما عشرة دنانير وتقدم في ابواب المساجد من حديث انس انه صلى الله عليه وسلم قال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله ويأتي مثله في اخر الباب الذي يليه ولا منافاة بينهما فيجمع بانهم لما قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله سال عمن يختص بملكه منهم فعينوا له الغلامين فابتاعه منهما فحينئذ يحتمل ان يكون الذين قالوا له لا نطلب ثمنه الا الى الله تحملوا عنه للغلامين بالثمن وعند الزبير ان ابا ايوب ارضاهما عن ثمنه **قوله** وطفق اي جعل ينقل اللبن اي الطوب المعمول من الطين الذي لم يحرق وفي رواية عطاء بن خالد عند ابن عائذ انه صلى فيه وهو عريش اثني عشر يوما ثم بناه وسقفه وعند الزبير في خبر المدينة من حديث انس انه بناه اولا بالجريد ثم بناه باللبن بعد الهجرة باربع سنين **قوله** هذا الحمال بالمهملة المكسورة وتخفيف الميم اي هذا المحمول من اللبن ابر عند الله اي ابقى ذخرا واكثر ثوابا وادوم منفعة واشد طهارة من حمال خيبر اي التي يحمل منها التمر والزبيب ونحو ذلك ووقع في بعض النسخ من رواية المستملي هذا الجمال بفتح الجيم وقوله ربنا منادى مضاف **قوله** اللهم ان الاجر اجر الاخرة فارحم الانصار والمهاجرة التي كذا في هذه الرواية ويأتي في حديث انس في الباب الذي بعده اللهم لا خير الا خير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة وجاء في غزوة الخندق بتغيير اخر من حديث سهل بن سعد ونقل الكرماني انه صلى الله عليه وسلم كان يقف على الاخرة والمهاجرة بالتاء محركة ليخرجه عن الوزن ذكره في اوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده والكلام الذي بعد هذا يرده **قوله** فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي قال الكرماني يحتمل ان يكون المراد الرجز المذكور ويحتمل ان يكون شعرا اخر قلت الاول هو المعتمد ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة وفيها اشارة الى ان الذي ورد في كراهية البناء مختص بما زاد على الحاجة او لم يكن في امر ديني كبناء المسجد **قوله** قال ابن شهاب لم يبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الابيات زاد ابن عائذ في اخره التي كان يرتجزهن وهو ينقل اللبن لبنيان المسجد قال ابن التين انكر على الزهري هذا من وجهين احدهما انه رجز وليس بشعر ولهذا يقال لقائله راجز ويقال انشد رجزا ولا يقال له شاعر ولا انشد شعرا والوجه الثاني ان العلماء اختلفوا هل ينشد النبي صلى الله عليه وسلم شعرا ام لا وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا او يزيد وقد قيل ان البيت الواحد ليس بشعر وفيه نظر والجواب عن الاول ان الجمهور على ان الرجز من اقسام الشعر اذا كان موزونا وقد قيل انه كان صلى الله عليه وسلم اذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التا ولا يثبت ذلك وسياتي من حديث سهل ابن سعد في غزوة الخندق بلفظ فاغفر للمهاجرين والانصار وهذا ليس بموزون وعن الثاني

ان

ان الممتنع عليه صلى الله عليه وسلم انشاوه الاانشاده ولا دليل على منع انشاده متمثلا وقول الزهري لم يبلغنا لا اعتراض عليه فيه ولو ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه انشد غير ما نقله الزهري لانه نفي ان يكون بلغه ولم يطلق النفي المذكور على ان ابن سعد روي عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الشعر الا شيئا قيل قبله او يروي عن غيره الا هذا كذا قال وقد قال غيره ان الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة فكانه لم يبلغه وما في الصحيح اصح وهو قوله بشعر رجل من المسلمين وفي الحديث جواز قول الشعر وانواعه خصوصا الرجز في الحرب والتعاون على سائر الاعمال الشاقة لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحريكها على معالجة الامور الصعبة وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد قال قايل من المسلمين في ذلك لئن قعدنا والنبي يعمل فذاك منا العمل المضلل ومن طريق اخرى عن ام سلمة نحوه وزاد قال وقال علي بن ابي طالب لا يستوي من يعمر المساجد يداب فيها قايما وقاعدا ومن يري عن التراب حايدا وسياتي كيفية نزوله على ابي ايوب الى ان كمل المسجد في حديث انس في هذا الباب ان شا الله تعالى تنبيه اخرج الحاكم هذا الحديث بطوله في التاريخ الصغير بسنده فلم يذكر قوله هذه الابيات وعن ابن شهاب قال كان بين ليلة العقبة يعني الاخيرة وبين مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشهر او قريبا منها قلت هي ذو الحجة والمحرم وصفر لكن كان مضى من ذي الحجة عشرة ايام ودخل المدينة بعد ان استهل ربيع الاول منها فكان الواقع انه اليوم الذي دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير فقد يكون ثلاثة سوا وقد ينقص وقد يزيد لان اقل ما قيل انه دخل في اليوم الاول منه واكثر ما قيل انه دخل في الثاني عشر منه الحديث الرابع عشر **قوله** عن ابيه هو عروة وفاطمة هي امراة بنت المنذر بن الزبير واسما جدتهما جميعا **قوله** فقلت لابي اي قالت لابي بكر الصديق **قوله** اربطه اي المتاع الذي في السفرة او راس السفرة او ذكرت باعتبار الظرف انه مذكر ويستفاد من هذا ان الذي امرها بشق نطاقها لتربط به السفرة هو ابوها وتقدم تفسير النطاق في حديث عائشة قبل الحديث الخامس عشر **قوله** قال ابن عباس اسما ذات النطاق وصله في تفسير برا‌ة في اثنا حديث وسياتي ان شا الله تعالى الحديث السادس عشر حديث البرا في قصة الهجرة اورده مختصرا وقد تقدم مطولا في علامات النبوة وفي مناقب ابي بكر مع شرحه وذكرنا اوله عن البرا وانما هو عنده عن ابي بكر كما تقدم بيانه وفي اخر هذا الحديث هنا ما يشير الى ذلك ثم اعاده المصنف في هذا الباب كما سياتي بعد ابواب من وجه اخر عن البرا تاما هنا كما سانبه عليه الحديث السابع عشر حديث اسما بنت ابي بكر انها حملت بعبد الله بن الزبير يعني بمكة **قوله** وانا متم اي قد اتممت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة اشهر ووطلق متم ايضا على من ولدت لتمام **قوله** فنزلت بقبا فولدته بقبا هذا يشعر بانها وصلت الى المدينة قبل ان يتحول النبي صلى الله عليه وسلم من قبا وليس كذلك **قوله** ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم اي بالمدينة **قوله** ثم تفل بمثناة ثم فا تقدم بيانه في ابواب المساجد **قوله** فحنكه اي وضع في فيه التمرة وذلك حنكه بها **قوله** وبرك عليه اي قال بارك الله فيه او اللهم بارك فيه **قوله** وكان اول مولود ولد في الاسلام اي بالمدينة من المهاجرين فاما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة واما من الانصار بالمدينة فكان اول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة ابن مخلد كما رواه ابن ابي شيبة وقيل النعمان بن بشير وفي الحديث ان مولد عبد الله بن الزبير كان في السنة الاولى وهو المعتمد خلاف ما جزم به الواقدي ومن تبعه بانه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهرا من الهجرة ووقع عند الاسماعيلي من الزيادة من طريق عبد الله بن الاودي عن ابي اسامة بعد قوله في الاسلام ففرح المسلمون فرحا شديدا لان اليهود كانوا يقولون قد سحرناهم حتى لا يولد لهم واخرج الواقدي ذلك بسند له الى سهل بن ابي حثمة وجا عن ابي الاسود عن عروة نحوه ويرده ان هجرة اسما وعايشة وغيرهما من ال الصديق كانت بعد استقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فالمسافة قريبة جدا لا يحتمل تاخر عشرين شهرا بل ولا عشرة اشهر **قوله** تابعه خالد بن مخلد وصله الاسماعيلي من طريق عثمان ابن ابي شيبة عن خالد بن مخلد بهذا السند ولفظه انها هاجرت وهي حبلى

بعبد الله بن الزبير قالت فقدمت قبا فنفست به ثم خرجت فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليحنكه ثم دعا بتمرة قالت عائشة فمكثنا ساعة نلتمسها قبل ان نجدها فمضغها فهذا الحديث فيه البيان
انه عند عروة عنهما جميعا وزاد في اخر هذه الطريق وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او
ثمان ليبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم وبايعه وقد ذكر ابن اسحاق ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة بعث زيد بن حارثة فاحضر زوجته سودة بنت زمعة
وابنته فاطمة وام كلثوم وام ايمن زوج زيد بن حارثة وابنها اسامة وخرج معهم عبد الله
ابن ابي بكر ومعه ام رومان واخته عائشة واسما فقدموا والنبي صلى الله عليه وسلم يبني
مسجده ومجموع هذا مع قولها فولدته بقبا يدل على ان عبد الله بن الزبير ولد في السنة الاولى
من الهجرة كما تقدم **قوله** اتوا به يوخذ من الذي قبله ان امه هي التي اتت به ويحتمل ان يكون
معها غيرها كزوجها او اختها **قوله** فلاكها اي مضغها **قوله** ثم ادخلها في فيه قال ابن
التين ظاهره ان اللوك كان قبل ان يدخلها في فيه والذي عند اهل اللغة ان اللوك في الفم
قلت وهو فهم عجيب فان الضمير في قوله في فيه يعود على ابن الزبير اي لاكها النبي صلى
الله عليه وسلم في فمه ثم ادخلها في فم ابن الزبير وهو واضح لمن تامله الحديث التاسع عشر
قوله حدثني محمد هو ابن سلام وقال ابو نعيم في المستخرج اظن انه محمد بن المثنى ابو موسى
قوله حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد **قوله** مردف ابا بكر قال الداودي
يحتمل ان مرتدف خلفه على راحلته ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى قال الله تعالى بالف
من الملائكة مردفين اي يتلوا بعضهم بعضا ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثاني لانه
يلزم منه ان يمشي ابو بكر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قلت انما يلزم ذلك لو كان الخبر جا
بالعكس كان يقول والنبي صلى الله عليه وسلم مرتدف خلف ابي بكر فاما ولفظه وهو مردف ابا
بكر فلا وسياتي في الباب الذي بعده من وجه اخر عن انس وكاني انظر الى النبي صلى الله عليه
وسلم على راحلته وابو بكر ردفه **قوله** وابو بكر شيخ يريد انه كان قد شاب وقوله يعرف اي لانه
كان يمر على اهل المدينة في سفر التجارة بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم في الامرين فانه كان بعيد
العهد بالسفر من مكة ولم يشب اذ ما في نفس اذ كان هو عليه الصلاة والسلام اسن من ابي
بكر وسياتي في هذا الباب من حديث انس انه لم يكن في الذين هاجروا اشمط غير ابي بكر **قوله**
ونبي الله شاب لا يعرف ظاهره ان ابا بكر كان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك وقد ذكر
ابو عمر من رواية حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الاصم ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لابي بكر ايما اسن انا او انت قال انت اكرم يا رسول الله مني واكبر وانا اسن منك
قال ابو عمر وهذا مرسل ولا اظنه الا وهما قلت وهو كما ظن وانما يعرف هذا للعباس واما ابو
بكر فثبت في صحيح مسلم عن معاوية انه عاش ثلاثا وستين سنة وكان قد عاش بعد النبي صلى
الله عليه وسلم سنتين واشهرا فيلزم على الصحيح في سن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون اصغر من النبي
صلى الله عليه وسلم باكثر من سنتين **قوله** يهديني السبيل بين سبب ذلك ابن سعد في رواية له
انه صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر اله الناس عني فكان اذا سيل من انت قال باغي حاجة فاذا قيل
من هذا معك قال هاد يهديني وفي حديث اسماء بنت ابي بكر عند الطبراني فكان ابو بكر رجلا
معروفا في الناس فاذا لقيه لاق يقول لابي بكر من هذا معك فيقول هاد يهديني يريد الهداية
في الدين ويحسبه الاخر دليلا **قوله** فقال يا رسول الله هذا فارس هو سراقة وقد تقدم شرح
قصته في الحديث الحادي عشر وحديث انس بقصة سراقة من مراسيل الصحابة ولعله حملها عن
ابي بكر الصديق فقد تقدم في مناقبه ان انسا حدث عنه بطرف من حديث الغار وهو قوله قلت
يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه لابصرنا الحديث وقوله فيه فصرعه عن فرسه ثم قامت
تحمحم قال ابن التين فيه نظر لان الفرس ان كانت انثى فلا يقال فصرعه وان كان ذكرا فلا يقال
ثم قامت قلت وانكاره من العجائب والجواب انه ذكر اولا باعتبار لفظ الفرس وانث باعتبار ما في نفس
الامر من انها كانت انثى ووقع للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر في سفرهم ذلك قضايا منها نزولهم بخيمتي ام

معبد

معبد وقصتها اخرجها ابن خزيمة والحاكم مطولة واخرج البيهقي في الدلائل من طريق عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن ابي بكر الصديق شبيها باصل قصتها في لبن الشاة المهزولة دون ما فيها من
معجزته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يسمها في هذه الرواية ولا نسبها فاحتمل التعدد ومنها مرورهم بعبد يرعى غنما
وقد تقدم في حديث البراء عن ابي بكر وروى ابو سعد في شرف المصطفى من طريق اياس بن مالك بن
الاوس الاسلمي قال لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر مروا بابل لنا بالجحفة فقال لمن هذه
قال لرجل من اسلم فالتفت الى ابي بكر فقال سلمت قال ما اسمك قال مسعود فالتفت الى ابي بكر
فقال سعدت ووصله ابن السكن والطبراني عن اياس عن ابيه عن جده اوس بن عبد الله بن
حجر فذكر نحوه مطولا وفيه ان اوسا اعطاهما فحل ابله وارسل معهما غلامه مسعودا وامره ان
لا يفارقهما حتى يصلا المدينة **قوله** ثم بعث الى الانصار فجاءوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم وابي
بكر فسلموا عليهما وقالوا اركبا امنين مطاعين فركب طوى في هذا الحديث قصة اقامته عليه
الصلاة والسلام بقبا وقد تقدم بيانه في الحديث الثالث عشر وتقدير الكلام فنزل جانب
الحرة فاقام بقبا المدة التي اقامها وبنى بها المسجد ثم بعث الى **قوله** حتى نزل جانب دار
ابي ايوب تقدم بيانه مستوفى في الحديث الثالث عشر وقال البخاري في التاريخ الصغير
حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال اني لاسعى مع
الغلمان اذ قالوا جاء محمد فننطلق فلا نرى شيا حتى اقبل وصاحبه فكمنا في بعض حرار المدينة
وبعثا رجلا من اهل البادية يوذن بهما فاستقبله زها خمسماية من الانصار فقالوا انطلقا
امنين مطاعين **قوله** فانه ليحدث اهله الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اذ سمع عبد الله
ابن سلام بالتخفيف ابن الحارث الاسرائيلي يكنى ابا يوسف يقال كان اسمه الحصين فسمي عبد
الله في الاسلام وهو من حلفا بني عوف بن الخزرج **قوله** يخترف لهم بالخاء المعجمة والفاء اي
يجتني من الثمار **قوله** فجاء وهي معه اي الثمرة التي اجتناها وفي بعضها وهو اي الذي اجتناه
قوله فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله ووقع عند احمد والترمذي وصححه
هو والحاكم من طريق زرارة بن ابي اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة انجفل الناس اليه فجئت في الناس لانظر اليه فلما استبنت وجهه عرفت ان وجهه
ليس بوجه كذاب الحديث قال العماد بن كثير ظاهر هذا السياق يعني سياق احمد حديث عبد
الله بن سلام ولفظه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس لقدومه فكنت
فيمن انجفل انه اجتمع به لما قدم قبا وظاهر حديث انس انه اجتمع به بعد ان نزل بدار ابي ايوب
فيجمع على انه اجتمع به مرتين قلت ليس في الاول تعيين قبا فالظاهر الاتحاد ودخل
المدينة هنا على داخلها **قوله** اي بيوت اهلنا اقرب تقدم بيان ذلك في اواخر الحديث الثالث
عشر واطلق عليهم اهله لقرابة ما بينهم من النسا لان منهم والدة عبد المطلب جده وهي سلمى بنت
عمرو من بني مالك بن النجار ولهذا جاء في حديث البراء انه صلى الله عليه وسلم نزل على اخواله او اجداده
من بني النجار **قوله** فهيي لنا مقيلا اي مكانا نقع فيه القيلولة قال وما فيه حذف تقديره فذهب
فهيا وقد وقع صريحا في رواية الحاكم وابي سعد قال فانطلق فهيا لهما مقيلا ثم جاء وفي حديث
ابي ايوب عند الحاكم وغيره انه انزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفل ونزل هو واهله في العلو ثم
اشفق من ذلك فلم يزل يساله النبي صلى الله عليه وسلم حتى تحول الى العلو ونزل ابو ايوب الى
السفل ونحوه في طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس عند ابي سعد في شرف المصطفى وافاد
ابن سعد انه اقام في منزل ابي ايوب سبعة اشهر حتى بنى بيوته وابو ايوب هو خالد بن زيد
ابن كليب من بني النجار وبنو النجار من الخزرج بن حارثة ويقال ان تبعا لما غزا الحجاز واجتاز
بيثرب خرج اليه اربع ماية حبر فاخبروه بما يجب من تعظيم البيت وان نبيا سيبعث يكون مسكنه
يثرب فاكرمهم وعظم البيت بان كساه وهو اول من كساه وكتب كتابا وسلمه لرجل من اوليك
الاحبار واوصاه ان يسلمه للنبي صلى الله عليه وسلم ان ادركه فيقال ان ابا ايوب من ذرية ذلك
الرجل حكاه ابن هشام في التيجان واورده ابن عساكر في ترجمة تبع **قوله** فلما جا نبي الله صلى الله عليه

رسول الله زاد في رواية
وسلم اي الى منزل ابي ايوب جاء عبد الله بن سلام اي اليه فقال اشهد انك
حميد عن انس كما سياتي قريبا قبل كتاب المغازي انه سأله عن اشيا فلما اعلمه بها اسلم ولفظه
فاتاه يسأله عن اشيا فقال اني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة
وما اول طعام ياكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه فلما ذكر له جواب مسائله
قال اشهد انك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ان اليهود قوم بهت الحديث وعند البيهقي
من طريق عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن يحيى بن عبد الله عن رجل من ال عبد الله بن سلام
عن عبد الله بن سلام قال سمعت برسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت صفته واسمه فكنت
مسرا لذلك حتى قدم المدينة فسمعت به وانا على راس نخلة فكبرت فقالت لي عمتي خالدة بنت
الحارث لو كنت سمعت بموسى ما زدت فقلت هو والله اخو موسى بعث بما بعث به فقالت يا ابن
اخي هو الذي كنا نخبر انه يبعث مع نفس الساعة قلت نعم قالت فذاك اذا ثم خرجت اليه
فاسلمت ثم جئت الى اهل بيتي فامرتهم فاسلموا ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان
اليهود قوم بهت **قوله** وقد علمت يهود اني سيدهم في الرواية الاتية قريبا قال يا رسول
الله ان اليهود قوم بهت وسياتي شرح ذلك ثم **قوله** قالوا في ما ليس في في الرواية الاتية عند
اي يعلم بهتوني عندك **قوله** فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم اي الى اليهود فجاؤا **قوله** فدخلوا عليه
اي بعد ان خبا لهم عبد الله بن سلام كما سياتي بيانه هناك وفي رواية يحيى بن عبد الله المذكور
فادخلني في بعض بيوتك ثم سلهم عني فانهم ان علموا بذلك بهتوني وعابوني قال فادخلني
بعض بيوته **قوله** سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا في الرواية الاتية خيرنا وابن خيرنا وافضلنا
وابن افضلنا وفي ترجمة ادم اخبرنا بصيغة افعل وفي رواية يحيى بن عبد الله سيدنا وخيرنا وعالمنا
ولعلهم قالوا جميع ذلك او بعضه بالمعنى **قوله** فقالوا شرنا وفي رواية يحيى بن عبد الله فقالوا كذبت
ثم وقعوا في **قوله** فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية يحيى بن عبد
الله فقلت يا رسول الله الم اخبرك انهم قوم بهت اهل غدر وكذب وفجور وفي الرواية الاتية
فتنقصوه فقال هذا ما كنت اخاف يا رسول الله الحديث العشرون **قوله** اخبرنا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني **قوله** اخبرنا عن عمر كان فرض للمهاجرين هذا صورته منقطع لان نافعا
لم يلحق عمر لكن سياق الحديث يشعر بان نافعا حمله عن ابن عمر ووقع في رواية ابي ذر يعني نافعا عن
نافع يعني عن ابن عمر ولعلها من اصلاح بعض الرواة واغتر بها شيخنا ابن الملقن فانكر على ابن
التين قوله ان الحديث مرسل وقال لعل نسخته التي وقعت له ليس فيها ابن عمر وقد روى
الدراوردي عن عبيد الله بن عمر فقال عن نافع عن ابن عمر قال فرض عمر لاسامة اكثر مما فرض
لي فذكر قصة اخرى شبيهة بهذه اخرجها ابو نعيم في المستخرج هنا **قوله** المهاجرين الاولين
هم الذين صلوا القبلتين او شهدوا بدرا **قوله** اربعة الاف في اربعة كذا للاكثر وسقطت لفظة
في من رواية النسفي وهو الوجه اي لكل واحد اربعة الاف وكانها بمعنى اللام والمراد اثبات
عدد المهاجرين المذكورين **قوله** انما هاجر به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه في رواية
الدراوردي المذكورة قال عمر لابن عمر انما هاجر بك ابواك والمراد بذا انه كان حينئذ في كنف
ابيه فليس كمن هاجر بنفسه وكان لابن عمر حين الهجرة احدى عشرة سنة ووهم من قال ثنتا
عشرة وكذا ثلاث عشرة لما ثبت في الصحيحين انه عرض يوم احد وهو ابن اربع عشرة وكانت
في شوال سنة ثلاث **تنبيه** اعاد المهم هنا حديث خباب بعد ان ذكره في اوائل الباب
فاورده من وجهين ساقه على لفظ الرواية الثانية وهي رواية مسدد وسيأتي شرحه في غزوة
احد ان شاء الله تعالى الحديث الحادي والعشرون **قوله** قال لي عبد الله بن عمر هل تدري وقعت في
هذا الحديث زيادة من رواية سعيد ابن ابي بردة عن ابيه قال صليت الى جنب ابن عمر فسمعته
حين سجد يقول فذكر ذكرا وفيه ما صليت صلاة منذ اسلمت الا وانا ارجو ان تكون كفارة وقال
لابي بردة علمت ان ابي فذكر حديث الباب رويناه في الجزء السادس من فوائد ابي محمد ابن صاعد
قوله برد بفتح الموحدة والراء اي ثبت لنا ودام يقال برد لي على الغريم حق اي ثبت وفي رواية كهمس

ابن ابي بردة خلص بدل برد **قوله** كفافا اي سواء بسواء والمراد لا موجبا ثوابا ولا عقابا وفي رواية
سعيد بن ابي بردة لا لك ولا عليك **قوله** قال ابي لا والله كذا وقع فيه والصواب قال ابوك لان
ابن عمر هو الذي حكى لابي بردة ما دار بين عمر وابي موسى وهذا الكلام الاخير كلام ابي موسى وقد
وقع في رواية النسفي على الصواب ولفظه فقال ابوك لا والله الخ ووقع عند القابسي والمستملي
فقال اي والله بكسر الهمزة بعدها تحتانية ساكنة بمعنى نعم معها القسم مثل قوله قل اي وربي
وعند عبدوس ابي بنون ثقيلة بعد الهمزة المكسورة ثم تحتانية وكله تصحيف الا رواية النسفي
ووقع في رواية داود بن ابي هند عن ابي بردة في تاريخ الحكم هذا الحديث وقال ابو موسى لا
قال لم قال لاني قدمت على قوم جهال فعلمتهم القران والسنة فارجو بذلك **قوله** فقال
ابي لكني والذي نفسي بيده هذا الكلام عمر رضي الله عنه **قوله** فقلت القائل هو ابو بردة وخاطب
بذلك ابن عمر فاراد ان عمر خير من ابي موسى واراد من الحيثية المذكورة والا فعمر في المقربات
عمر افضل من ابي موسى لان مقام الخوف افضل من مقام الرجا فالعلم محيط بان الادمي
لا يخلو عن تقصير ما في كل ما يريد من الخير وانما قال عمر ذلك هضما لنفسه والا فمقامه في
الفضائل والكمالات اشهر من ان يذكر **قوله** خير من ابي في رواية سعيد بن ابي بردة افقه
من ابي الحديث الثاني والعشرون **قوله** حدثني محمد بن الصباح الدولابي البزاز بمعجمتين
بينهما الف زاي بغدادي متفق على توثيقه وقد روى عنه البخاري في الصلاة وفي البيوع جازما بغير واسطة
واما من بلغ البخاري عنه فيحتمل ان يكون هو عباد بن الوليد فقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج
من طريقه عن محمد بن الصباح بلفظه وعباد المذكور يكنى ابا بدر وهو غبري بضم المعجمة وفتح
الموحدة الخفيفة روى عنه ابن ماجة وابن ابي حاتم وقال صدوق ومات قبل سنة
ستين لا بعدها واسماعيل شيخ محمد فيه هو ابن ابراهيم المعروف بابن علية وعاصم هو ابن
سليمان الاحول وابو عثمان هو النهدي والاسناد كله بصريون **قوله** اذا قيل له هاجر قبل
ابيه لغضب يعني انه لم يهاجر الا صحبة ابيه كما تقدم واخرج الطبراني من وجه اخر عن
ابن عمر انه لم يهاجر الا صحبة ابيه كما تقدم واخرج الطبراني من وجه عن ابن عمر انه كان يقول
لعن الله من يزعم اني هاجرت قبل ابي انما قدمني في ثقله وهذا في اسناده ضعيف
والجواب الذي اجاب به في حديث الباب اصح منه وقد استشكل ذكره ابويه فان امه زينب
بنت مظعون كانت بمكة كما ذكره قال ابن سعد **قوله** قدمت انا وعمر على رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني عند البيعة ولعلها بيعة الرضوان وزعم الداودي انها بيعة صدرت
حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وعندي في ذلك بعد لان ابن عمر لم يكن في سن
من يبايع وقد عرض على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد فلم يجزه
فيحتمل ان تكون البيعة حينئذ على غير القتال وانما ذكرها ابن عمر لبيان سبب وهم من قال
انه هاجر قبل ابيه وانما الذي وقع له انه بايع قبل ابيه فلما كانت بيعته قبل بيعة ابيه
توهم بعضهم ان الناس ان هجرته كانت قبل هجرة ابيه وليس كذلك وانما بادر الى البيعة قبل حرصا على
تحصيل الخير ولان تاخيره لذلك لا ينفع عمر اشار الى ذلك الداودي وعارضه ابن التين بان مثله
يرد في الهجرة التي انكر عمر كونها كانت سابقة والجواب انه انكر وقوع ذلك لا كراهية لو وقع
والفرق ان زمن البيعة يسير جدا بخلاف زمن الهجرة وايضا فعل البيعة لم تكن عامة بخلاف
الهجرة فان ابن عمر خشي ان تفوته البيعة فبادر الى تحصيلها ثم اسرع الى ابيه فاخبره فسارع
الى البيعة بابي هو **قوله** اهرول الهرولة ضرب من السير بين المشي على مهل والعدو
تنبيه ذكر المهم هنا حديث البراء عن ابي بكر في قصة الهجرة وقد تقدم التنبيه عليه
في اوائل هذا الباب وساقه هنا تاما وقد تقدم شرحه في علامات النبوة وفي مناقب ابي
بكر ونقيته في اوائل الباب في حديث سراقة **قوله** ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة
فسرها صاحب النهاية بانها الارض اليابسة وقيل النبت اليابس كالحشيش قال وقيل المراد بالفروة
اللباس المعروف قلت وهذا هو الراجح بل هو الظاهر من قوله فروة معي وقوله هنا فاحتسبنا

يلتمسان عشبا ينيسان من الاحيا ولبعضهم بمثناة ثم مثلثة من الحث وقوله هنا قد روا نها اي نامت
بها حتي صلحت يقول رواك في الامراد اتطرت فيه ولم يعجل **قوله** قال البرا فدخلت مع ابي
بكر علي اهله فاذا ابنته عايشة مضطجعة قد اصابتها حمي فرايت اباها يقبل خدها وقال كيف
انت يا بنية هذا القدر من الحديث لم يذكره المصنف الا في هذا الموضع وسيشير اليه في الباب
الذي يليه وكان دخول البرا علي اهل ابي بكر قبل ان ينزل الحجاب قطعا وايضا فكان حينيذ
دون البلوغ وكذلك عايشة الحديث الثالث والعشرون **قوله** حدثنا محمد بن حمير بكسر
المهملة وسكون الميم وفتح التحتانية ووقع في رواية القابسي عن ابي زيد بمعجمة مصغر
وهو تصحيف وشيخه ابراهيم بن ابي علية وقد سمع من انس وحدث عنه هنا بواسطة واسم
ابيه يقظان ضد النايم وعقبة بن وساج بفتح الواو وتشديد المهملة واخره جيم وابو عبيد
في الاسناد الثاني هو حي بضم المهملة وفتح التحتانية بعدها اخري ثقيلة ويقال بلفظ ضد
ميت وكان صاحب سليمان بن عبد الملك **قوله** فكان اسن اصحابه ابو بكر اي الذين قدموا
معه حينيذ وقبله كما تقدم **قوله** فغلفها بالمعجمة اي خضبها والمراد اللحية وان لم يقع لها ذكر
قوله والكتم بفتح الكاف والمثناة الخفيفة وحكي تشديدها ورق يخضب به كالاس من نبات
ينبت في اصعفر الصخور يتدلي خيطانا لطافا ويجتباه صعب وكذلك هو قليل وقيل انه يخلط
بالوسمة وقيل انه الوسمة وقيل هو النيل وقيل هو حنا قريش وصبغه اصفر **قوله** في الرواية
الثانية وقال دحيم هو عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي وصله الاسماعيلي عن الحسن بن
سفيان عنه **قوله** حتي قنا بفتح القاف والنون والهمزة اي اشتدت حمرتها وساتي زيادة
في الكلام علي خضاب الشعر في كتاب اللباس ان شا الله تعالي الحديث الرابع والعشرون
قوله ان ابا بكر تزوج امراة من كلب اي من بني كلب وهو كلب بن عوف بن عامر بن ليث
ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة ويدل عليه ما وقع في رواية الترمذي الحكيم من طريق الزبيدي
عن الزهري في هذا الحديث من بني عوف واما الكلبي المشهور فهو من بني كلب بن وبرة
ابن تغلب بن قضاعة **قوله** ام بكر لم اقف علي اسمها وكانه كنيتها المذكورة **قوله** فلما هاجر ابو بكر
طلقها فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر هو ابو بكر شداد بن الاسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة
ويقال له ابن شعوب بفتح المعجمة وضم المهملة وسكون الواو وبعدها موحدة قال ابن حبيب
هي امه وهي خزاعية لكن سماه عمرو بن سمر وانشد له اشعارا كثيرة قالها في الكفر قال ثم اسلم وذكر
مثله ابن الاعرابي في كتاب من ينسب الي امه وزعم ابو عبيدة انه ارتد بعد اسلامه حكاه
عنه ابن هشام في زوايد السيرة والاول اولي وزاد الفاكهي في هذا الحديث من الوجه
الذي اخرجه منه البخاري قالت عايشة والله ما قال ابو بكر بيت شعر في الجاهلية ولا
الاسلام ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية وهذا يضعف ما اخرجه الفاكهي
ايضا من طريق عوف عن ابي القموص قال شرب ابو بكر الخمر قبل ان تحرم وقال هذه الابيات
فبلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم فغضب فبلغ ذلك عمر فجا فقال نعوذ بالله من غضب رسول
الله والله لا يلج روسنا بعد هذا ابدا قال فكان اول من حرمها فهذا قد قول عايشة وهي
اعلم بشان ابيها من غيرها وابو القموص لم يدرك ابا بكر فالعهدة علي الواسطة فلعله كان من
الروافض ودل حديث عايشة علي ان لنسبة الي ابي بكر الي ذلك اصلا وان كان غير ثابت عنه والله
اعلم **قوله** رثا كفار قريش يعني يوم بدر لما قتلوا ولقاهم النبي صلي الله عليه وسلم في القليب وهي
البير التي لم تطو **قوله** من الشيزي بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها زاي مقصور وهو شجر
تتخذ منه الجفان والقصاع الخشب التي يحمل فيها الثريد وقال الاصمعي هي من شجرة الجوز
سودا لدسم والشيزي جمع شيز والشيز خشب غليظ حتي ينحت منه فاراد بالشيزي ما يتخذ منها واراد بالجفنة
صاحبها كانه قال ماذا بالقليب من اصحاب الجفان الملاي بلحوم اسنمة الابل وكانوا يطلقون علي
الرجل المطعام جفنة لكثرة اطعامه الناس فيها واعرب الداودي فقال الشيزي الجمال قال لان
الابل اذا سمنت يعظم سنامها ويعظم جمالها وغلطه ابن التين قال وانما اراد الجفنة من الثريد يريد

بالقطع

بالقطع اللحم من السنام **قوله** القينات جمع قينة بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون هي المغنية
وتطلق ايضا علي الامة مطلقا والشرب بفتح المعجمة وسكون الراجمع شارب وهو اسم جمع وجزم
ابن التين بالاول فقال هو كتجر وتاجر والمراد بهم الندامي **قوله** حسا في رواية الكشميهني
حسني بالافراد وقوله فهل لي في رواية الكشميهني وهل لي بالواو وقوله من سلام اي سلامة
دفيه قوة لمن قال المراد من السلام الدعا بالسلامة والاخبار بها **قوله** اصدي جمع صدي
وهو ذكر اليوم وهام جمع هامة وهو الصدي ايضا فهو عطف تفسيري وقيل الصدي الطاير
الذي يطير بالليل والهامة جمجمة الراس وهي التي يخرج منها الصدي بزعمهم واراد الشاعر
انكار البعث بهذا الكلام كانه يقول اذا صار الانسان كهذا الطاير كيف يصير مرة اخري انسانا
وقال اهل اللغة كان اهل الجاهلية يزعمون ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره تصير
هامة فتزقوا ويقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت فذهبت قال الشاعر
الا تدع شتمي ومنقصتي اضربك حتي تقول الهامة اسقوني وقد اورد ابن هشام هذه
الابيات في السيرة بزيادة خمسة ابيات ووقع عند الاسماعيلي من طريق اخري عن ابن
وهب وعن عنبسة بن خالد ايضا كلاهما عن يونس بالاسناد المذكور ان عايشة كانت تدعوا
علي من يقول ان ابا بكر قال القصيدة المذكورة فذكر الحديث والشعر مطولا وعند الترمذي
الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري مثله وزاد قالت عايشة فنحلها الناس ابا بكر الصديق
من اجل امراته ام بكر التي طلق وانما قايلها ابو بكر بن شعوب قلت وابن شعوب المذكور
هو الذي يقول فيه ابو سفيان ولو شيت نجتني كميت طمرة ولم احمل النعما لابن شعوب وكان
حنظلة بن ابي عامر حمل يوم احد علي ابي سفيان وكاد ان يقتله فحمل ابن شعوب علي
حنظلة من ورايه فقتله فنجي ابو سفيان فقال في ذلك ابياتا فيها هذا البيت الحديث
الخامس والعشرون تقدم شرحه في مناقب ابي بكر ومعني قوله الله ثالثهما اي معاونهما
وناصرهما والا فهو مع كل اشي بعلمه كما قال ما يكون من نجوي ثلاثة الا هو رابعهم الاية
الحديث السادس والعشرون حديث ابي سعيد جا اعرابي الي النبي صلي الله عليه وسلم فساله
عن الهجرة الحديث اورده من طريقين موصوله ومعلقه والموصول اخرجه في كتاب الزكاة
والمعلق اخرجه في كتاب الهبة بالاسنادين المذكورين هنا ومن شرحه في كتاب الزكاة
والاعرابي ما عرفت اسمه والهجرة المسوول عنها مفارقة دار الكفر اذ ذاك والتزام احكام
المهاجرين مع النبي صلي الله عليه وسلم وكان ذلك وقع بعد فتح مكة لانها كانت اذ ذاك فرض
عين ثم نسخ ذلك بقوله صلي الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وقوله لن يترك بفتح التحتانية
وكسر المثناة ثم راو كاف اي ينقصك وقوله اعمل من ورا البحار مبالغة في اعلامه فان
عمله لا يضيع في اي موضع كان **قوله باب** مقدم النبي صلي الله عليه وسلم
واصحابه المدينة تقدم بيان الاختلاف في اخر شرح حديث عايشة الطويل في شان الهجرة
ثم اخرج من طريق معتمر بن سليمان عن ابيه قال قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم وابو بكر
وعليهما ثياب بيا من شامية فنزل علي عبد الله بن ابي موقوف عليه ليدعوه الي النزول
فنظر اليه فقال ادع اصحابك الذين دعوك فاتزل عليهم فنزل علي سعد بن خيثمة قال
الحاكم الاول اصح وابن شهاب اعرف بذلك من غيره قلت ويقوي قول ابن شهاب
ما اخرجه ابن سعد في شرف المصطفي من طريق الحاكم من طريق ابن نجيح لما نزل رسول الله
صلي الله عليه وسلم علي كلثوم بن الهدم هو وابو بكر وعامر بن فهيرة كان كلثوم يا نجيح لمولي له فقال
النبي صلي الله عليه وسلم انجحت وذكر محمد بن الحسن بن زبالة في اخبار المدينة انه نزل علي
كلثوم وهو يومئذ مشرك ويويد قول التيمي ما اخرجه ابو سعيد ايضا ويجمع بين الحديثين
بانه نزل علي كلثوم وكان يجلس مع اصحابه عند سعد بن خيثمة لانه كان اعزب وان ثبت
قول ابن زبالة فكان منزل كلثوم يختص بالمبيت وسابر اقامته عند سعد لكونه كان اسلم ثم
ذكر المصنف فيه احاديث الاول حديث البرا **قوله** في الطريق الاولي ابا اسحاق سمع البرا حذف قوله

انه كاحدثنا قال من الطريق الثاني عن ابي اسحاق سمعت البراء كان شعبة يرى ان انبانا واخبرنا
وحدثنا واحد وقد تقدم البحث فيه في كتاب العلم **قوله** اول من قدم علينا مصعب في رواية
عن شعبة عند الحاكم في الاكليل اول من قدم علينا المدينة زاد في رواية عبيد الله بن رجاء عن
اسرائيل عن ابي اسحاق عند الاسماعيلي اخو بني عبد الدار ووالده عمير هو ابن هاشم بن عبد مناف
ابن عبد الدار ثم عبد الله بن رجاء فقلنا له ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
هو واصحابه على اثري وذكر موسى بن عقبة انه لما قدم المدينة نزل على حبيب بن عدي
وذكر ابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل مصعبا مع اهل العقبة يعلمهم **قوله** مصعب
ابن عمير في رواية ابن ابي شيبة اخو بني عبد الدار ثم ابن ام مكتوم هو عمرو ويقال عبد
الله العامري من بني عامر بن لوي ووقع في رواية ابن ابي شيبة ثم اتانا بعده عمرو بن
ام مكتوم الاعمى اخو بني فهر فقلنا له ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قال هم
على اثري وفي رواية عبيد الله بن رجاء من الزيادة في رواية عنده عن شعبة ثم عامر
ابن ربيعة ومعه امراته ليلى بنت ابي خيثمة وهي اول مهاجرة وقيل بل اول مهاجرة
ام سلمة لقولها لما مات ابو سلمة اول بيت هاجر ويجمع بان اولية ام سلمة بقيد المس وهذا
ظاهر من اطلاقها **قوله** في الرواية الثانية عن غندر عن شعبة وكانوا يقرئون الناس
في رواية الاصيلي وكريمة فكانا يقرئان الناس وهو اوجه وتوجيه الاول اما على ان اقل
الجمع اثنان واما ان من كان يقرئ معهما ايضا **قوله** ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال
في رواية عنده فقدم وقد تقدم الاختلاف في عمار هل هاجر الى الحبشة اولا فان يكن فكانه
ايضا ممن قدم الى مكة من الحبشة فحصل له الهجرتين **قوله** وسعد زاد في رواية الحاكم
ابن مالك هو ابن ابي وقاص وروى الحاكم من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب
قال وزعموا ان من اخر من قدم سعد بن ابي وقاص في عشرة فنزلوا على سعد بن خيثمة
وقد تقدم في اول الهجرة ان اول من قدم المدينة من المهاجرين عامر بن ربيعة ومعه
امراته ام عبد الله بنت ابي خيثمة وابو سلمة بن عبد الاسد وامراته ام سلمة وابو حذيفة
ابن عتبة بن ربيعة وشماس بن عثمان بن الشريد وعبد الله بن جحش ولعل هؤلاء كانوا في
العشرين الذين قدموا مع عمر وجزم موسى بن عقبة بان اول من قدم المدينة من المهاجرين
مطلقا ابو سلمة بن عبد الاسد وكان رجع من الحبشة فاوذي بمكة فبلغه ما وقع للاثني عشر
من الانصار في العقبة الاولى فرحل الى المدينة في اثناء السنة فيجمع بين ذلك وبين
ما وقع هنا بان ابا سلمة خرج لا بقصد الاقامة بالمدينة بل فرارا من المشركين بخلاف
مصعب بن عمير فانه خرج اليها للاقامة بها وتعليم من اسلم من اهلها بامر النبي صلى الله
عليه وسلم فلكل اولية من جهة الرواية الثانية ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ابن اسحاق منهم زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرو
ابن سراقة وعبد الله ابني سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولي بن ابي
خولي واخاه هلال وعياش بن ابي ربيعة واخاه عبد الله وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا
بني البكير قال فنزلوا جميعا على رفاعة بن عبد المنذر يعني بقباء قلت فلعل بقية العشرين
كانوا من اتباعهم وروى ابن عائذ في المغازي باسناده عن ابن عباس قال خرج عمر والزبير
وطلحة وعثمان وعياش بن ابي ربيعة في طائفة فتوجه عثمان وطلحة الى الشام انتهى
فهؤلاء ثلاثة عشر من ذكر ابن اسحاق وذكر موسى بن عقبة ان اكثر المهاجرين نزلوا على
بني عمرو بن عوف بقباء الا عبد الرحمن بن عوف فانه نزل على سعد بن الربيع وهو حديث يجيء
وسياتي في كتاب الاحكام ان سالما مولى ابي حذيفة بن عتبة كان يؤم المهاجرين الاولين في
مسجد قباء منهم ابو سلمة بن عبد الاسد **قوله** حتى جعل الاماء يقلن قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم في رواية عبيد الله بن رجاء فخرج الناس حين قدم المدينة في الطرق وعلى البيوت
والغلمان والخدم جاء محمد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج الحاكم من طريق اسحاق بن ابي

طلحة

طلحة عن انس فخرجت جواري بني النجار يضربن بالدف وهن يقلن نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار
واخرج ابو سعد في شرف المصطفى ورويناه في فوائد المدينة جعل الولائد يقلن طلع البدر علينا من
ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع وهو سند معضل ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك
قوله فما قدم حتى حفظت سورة سبح اسم ربك الاعلى في سور من المفصل اي مع سور وفي رواية
الحسن بن سفيان عن بندار شيخ البخاري فيه وسورا من المفصل ومقتضاه ان سبح اسم ربك الاعلى
مكية وفيه نظر لان ابن ابي حاتم اخرج من طريق جده ان قوله تعالى قد افلح من تزكى وذكر اسم
ربه فصلى نزلت في صلاة العيد وزكاة الفطر وسنده حسن وكل منهما شرع في السنة الثانية
فيمكن ان يكون نزول هاتين منها وقع بالمدينة وما قبله منه ان تقدم نزول السورة كلها بمكة
ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد يصلي صلاة العيد ويزكي زكاة الفطر فان تاخير البيان عن
وقت الخطاب جائز والجواب عن الاشكال من وجهين احدهما احتمال ان تكون السورة مكية
الا هاتين وثانيهما وهو اصحهما فيه يجوز نزولها كلها بمكة ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم المراد بقوله
قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى صلاة العيد وزكاة الفطر فليس في الاية الا الترغيب في الذكر
والصلاة من غير بيان للمراد فبينته السنة بعد ذلك **قوله** قدمنا المدينة في رواية ابي اسامة
عن هشام وهي اوبا ارض الله وفي حديث محمد بن اسحاق عن هشام بن عروة نحوه وزاد
قال هشام وكان وباؤها معروفا في الجاهلية وكان الانسان اذا دخلها واراد ان يسلم من وبائها
قيل له انهق فينهق كما ينهق الحمار وفي ذلك يقول الشاعر لعمري لئن غنيت من خيفة الردى
نهيق الحمار انني لمروع **قوله** وعك بضم اوله وكسر ثانيه اي اصابه الوعك وهو الحمى **قوله** كيف
تجدك اي تجد نفسك او جسدك وقوله مصبح بمهملة ثقيلة ثم موحدة وزن محمد اي مصاب
بالموت صباحا وقيل المراد انه يقال له وهو مقيم باهله صبحك الله بالخير وقد يفجاه الموت في بقية النهار
وهو مقيم باهله وقوله ادنى اي اقرب قوله شراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء السير الذي يكون في
وجه النعل والمعنى ان الموت اقرب للشخص من شراك نعله لرجله **قوله** اقلع عنه بفتح اوله اي
الوعك ونحوها والاقلاع الكف عن الامر **قوله** يرفع عقيرته اي صوته ببكاء او بغناء قال الاصمعي
اصله ان رجلا انعقرت رجله فرفعها على الاخرى وجعل يصيح فصار كل من رفع صوته يقال رفع
عقيرته وان لم يرفع رجله قال ثعلب وهذا من الاسماء التي استعملت على غير اصلها **قوله** بواد اي بواد
مكة **قوله** وجليل بالجيم نبت ضعيف يحشى به البيوت وغيرها **قوله** مجنة بالجيم موضع على اميال من
مكة وكان به سوق تقدم بيانه في اوائل الحج وقوله يبدون اي يظهرن شامة وطفيل جبلان بقرب
مكة وقال الخطابي كنت احسب انهما جبلان حتى ثبت عندي انهما عينان **قوله** يردن ويبدون
بنون التاكيد الخفيفة وشامة بالمعجمة والميم مخففا وزعم بعضهم ان الصواب بالموحدة بدل
الميم والمعروف بالميم وزاد المصنف في اخر كتاب الحج من طريق ابي اسامة عن هشام به ثم يقول بلال
اللهم العن عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا الى ارض الوباء ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة الحديث وقوله كما اخرجونا اي اخرجهم
من رحمتك كما اخرجونا من وطننا وزاد ابن اسحاق في روايته عن هشام وعمر بن عبد الله
ابن عروة جميعا عن عروة عن عائشة عقب قول ابيها فقلت والله ما يدري ابي ما يقول قالت
ثم دنوت الى عامر بن فهيرة وذلك قبل ان يضرب الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال قد
وجدت الموت قبل ذوقه ان الجبان حتفه من فوقه كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه
بروقه وقالت في اخره فقلت يا رسول الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى والزيادة
في قول عامر بن فهيرة رواها مالك ايضا في الموطا عن يحيى بن سعيد عن عائشة منقطعا وقد
تقدم في الباب قبله من حديث البراء ان عائشة ايضا وعكت فكان ابو بكر يدخل عليها وكان
وصول عائشة الى المدينة مع ال ابي بكر هاجر بهم اخوها عبد الله وخرج زيد بن حارثة وابو
رافع ببنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة وام كلثوم واسامة بن زيد وامه ام ايمن وسودة بنت
زمعة وكانت رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم سبقت مع زوجها عثمان واخرت زينب وهي الكبرى

عند زوجها ابي العاص ابن الربيع الحديث الثالث قوله حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني ذكر
حديث عثمان في مناقب الوليد بن عقبة وقد تقدم شرحه في مناقب عثمان مستوفي والغرض
منه قوله وهاجرت الهجرتين وكان عثمان ممن رجع من الحبشة فهاجر من مكة الى المدينة
ومعه زوجته رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقال بشر بن شعيب الخ وصله احمد بن
حنبل في مسنده عنه بتمامه قوله تابعه اسحاق الكلبي وصله ابو بكر بن شاذان فيما رويناه
من طريقه باسناده الى يحيى بن صالح عن اسحاق الكلبي عن الزهري فذكره بتمامه وفيه
انه جلد الوليد اربعين وقد تقدم البحث في ذلك في مناقب عثمان الحديث الرابع ذكر طرفا
من قصة عبد الرحمن بن عوف مع عمر وفيه خطبة عمر والغرض منه قول عبد الرحمن حتى
تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة ووقع في رواية الكشميهني والسلامة بدل السنة
الحديث الخامس قوله ان ام العلاء هي والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها وقد
روى سالم ابو النضر هذا الحديث عن خارجة بن زيد عن امه نحوه ولم يسم هذه فكانت
اسمها كنيتها وهي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الانصارية الخزرجية قوله حين قرعت
بالقاف كذا وقع ثلاثيا والمعروف اقترعت من الرباعي وتقدم في الجنائز بلفظ اقترعت
قوله طار لهم اي خرج في القرعة لهم وتقدم بيانه اخر الشهادات قوله ابا السائب هي كنية
عثمان بن مظعون المذكور وكان عثمان من فضلاء الصحابة السابقين وقد تقدم خبره مع
لبيد في اول المبعث الحديث السادس قوله كان يوم بعاث تقدم بيانه في مناقب الانصار
ووقع عند ابي سعيد في قصة العقبة الاولى ما يدل على ان يوم بعاث كان بعد المبعث بعشر
سنين وتقدم نحوه في باب وفود الانصار وقوله في دخولهم متعلق بقوله قدمه الله الحديث السابع
بما تعازفت بالمهملة والزاي اي قالته من الاشعار في هجا بعضهم بعضا والمراد على المغنيات
فعنى به والمعازف الات الملاهي الواحدة معزفة وقال الخطابي يحتمل ان يكون من عزف
اللهو وهو ضرب المعازف على تلك الاشعار المحرضة على القتال ويحتمل ان يكون المراد بالعزف
اصوات الحرب شبهها بعزيف الرياح وهو ما يسمع من دويها وفي رواية تقاذفت بالقاف والذال
المعجمة اي ترامت به الحديث الثامن قوله انبانا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد قوله
في علو المدينة كل ما في جهة نجد يسمى العالية وما في جهة تهامة يسمى السافلة وقبا من عوالي
المدينة واخذ من نزول النبي صلى الله عليه وسلم التفاؤل له ولدينه بالعلو قوله فقال لهم بنو عمرو
ابن عوف اي ابن مالك ابن الاوس بن حارثة قوله وابو بكر ردفه تقدم ما فيه في الباب الذي
قبله في الحديث الثامن عشر قوله وملا بني النجار اي جماعتهم قوله حتى القى اي نزل او المراد القى
رحله قوله بفنا بكسر الفاء والمد اي متسع من جوانب الدار قوله ابي ايوب هو خالد بن زيد
ابن كليب الانصاري من بني مالك بن النجار قوله ثم امر تقدم ضبطه في اوائل الصلاة قوله
ثامنوني اي قرروا معي ثمنه او ساوموني بثمنه تقول ثامنت الرجل في كذا اذا ساومته قوله
بحايطكم اي ببستانكم وقد تقدم في الباب قبله انه كان مربدا فلعله كان اولا حايطا ثم خرب فصار
مربدا ويؤيده قوله انه كان فيه نخل وخرب وقيل كان بعضه بستانا وبعضه مربدا وقد تقدم
في الباب قبله تسمية صاحبي المكان المذكور ووقع عند موسى بن عقبة عن الزهري ان اسعد اشتراه
منهما بعشرة دنانير وزاد الواقدي ان ابا بكر دفعها لهما عنه قوله فكان فيه فسره بعد ذلك قوله
خرب بكسر المعجمة وفتح الراء الموحدة وتقدم من وجه اخر في اوائل الصلاة بفتح اوله وكسر ثانيه
قال الخطابي اكثر الرواة بالفتح ثم الكسر وحدثناه الخيام بالكسر ثم الفتح ثم حكى احتمالات منها الحرب
بضم اوله وسكون ثانيه قال هي الخروق المستديرة في الارض والجرف بكسر الجيم وفتح الراء بعدها فا ما تجرفه
السيل وياكله من الارض والحدب بالمهملة والدال المهملة اي المرتفع من الارض قال وهذا لائق
بقوله فسويت لانه انما سوي المكان المجدوب وكذا الذي جرفته السيول اما الخراب فيبنى ويعمر
دون ان يصلح ويسوى قلت واما المانع من تسوية الخراب بان يزال ما بقي منه ويسوى ارضه ولا
ينبغي الالتفات الى هذه الاحتمالات مع توجيه الرواية الصحيحة قوله فامر بقبور المشركين فنبشت قال

ابن

ابن بطال لم اجد في نبش قبور المشركين ليتخذ مسجدا نصا عن احد من العلماء نعم اختلفوا هل ينبش
لطلب المال فاجازه الجمهور ومنعه الاوزاعي وهذا الحديث حجة للجواز لان المشرك لا حرمة
له حيا ولا ميتا وقد تقدم في المساجد البحث فيما يتعلق بها قوله وبالنخل فقطع هو محمول على انه
لم يكن يثمر ويحتمل ان يثمر لكن دعت الحاجة اليه لذلك قوله يرتجزون اي يقولون رجزا وهو ضرب
من الشعر على الصحيح قوله فانصر الانصار والمهاجرة كذا رواه ابو داود بهذا اللفظ وسبق ما فيه
في ابواب المساجد واحتج من اجاز بيع غير المالك بهذه القصة لان المساومة وقعت مع غير
الغلامين واجيب باحتمال انهما كانا من بني النجار فساومهما واشرك معهما في المساومة عمهما الذي
كانا في حجره كما تقدم في الحديث الثاني عشر وقوله فصفوا النخل اي موضع النخل وقوله عضادتيه
بكسر المهملة وتخفيف المعجمة تثنية عضادة وهي الخشبة التي على كتف الباب ولكل باب عضادتان
واعضاد كل شي ما يشد جوانبه قوله باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه اي
من حج او عمرة قوله حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل المدني قوله سمعت عمر بن عبد العزيز سال
السائب بن يزيد قوله ابن اخت النمر تقدم قريبا في المناقب النبوية قوله العلا بن الحضرمي
اسمه عبد الله بن عمار وكان حليف بني امية وكان العلا صحابيا جليلا ولاه النبي صلى الله عليه
وسلم البحرين وكان مجاب الدعوة ومات في خلافة عمر وما له في البخاري الا هذا الحديث
قوله ثلاث للمهاجر بعد الصدر بفتح المهملتين اي بعد الرجوع من منى وفقه هذا الحديث
ان الاقامة بمكة كانت حراما على من هاجر منها قبل الفتح لكن ابيح لمن قصدها منهم بحج او عمرة
ان يقيم بعد قضا نسكه ثلاثة ايام لا يزيد عليها ولهذا رثا النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة
ان مات بمكة ويستنبط من ذلك ان اقامة ثلاثة ايام لا تخرج صاحبها عن حكم المسافر وفي كلام
الداودي اختصاص ذلك بالمهاجرين الاولين ولا معنى لتقييده بالاولين قال النووي معنى
هذا الحديث ان الذين هاجروا يحرم عليهم استيطان مكة وحكى عياض انه قول الجمهور قال
واجازه لهم جماعة بعد الفتح يعني فحملوا هذا القول على الزمن الذي كانت الهجرة المذكورة
واجبة فيه قال واتفق الجميع على ان الهجرة قبل الفتح كانت واجبة عليهم وان سكنى المدينة كان
واجبا لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم ومواساته بالنفس واما غير المهاجرين فيجوز له سكنى اي بلد
اراد سوى مكة وغيرها بالاتفاق انتهى كلام القاضي ويستثنى من ذلك من اذن له النبي صلى
الله عليه وسلم بالاقامة في غير المدينة واستدل بهذا الحديث على ان طواف الوداع عبادة مستقلة
ليس من مناسك الحج وهو اصح الوجهين في المذهب لقوله في هذا الحديث بعد قضا نسكه لان
طواف الوداع لا اقامة بعده ومتى اقام بعده خرج عن كونه طواف وداع وقد سماه قبله قاضيا
لمناسكه فخرج طواف الوداع عن ان يكون من مناسك الحج والله اعلم وقال القرطبي المراد بهذا الحديث
من هاجر من مكة الى المدينة لنصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعني به من هاجر من غيرها لانه
خرج جوابا عن سوالهم لما تحرجوا من الاقامة بمكة اذ كانوا قد تركوها لله تعالى فاجابهم بذلك واعلمهم
ان اقامة الثلاث ليس باقامة قال والخلاف الذي اشار اليه عياض كان فيمن مضى وهل ينبني
عليه خلاف فيمن فر بدينه من موضع يخاف ان يفتن فيه في دينه فهل له ان يرجع اليه بعد انقضا
تلك الفتنة يمكن ان يقال ان كان تركها لله تعالى كما فعله المهاجرون فليس له ان يرجع لشي من
ذلك وان تركها فرارا بدينه ليسلم له ولم يقصد الى تركها لذاتها فله الرجوع الى ذلك انتهى وهو حسن
متجه الا انه خص ذلك بمن ترك رباعا او دورا ولا حاجة الى تخصيص المسالة بذلك والله اعلم
قوله باب التاريخ قال الجوهري التاريخ تعريف الوقت والتوريخ مثله تقول
ارخت وورخت وقيل اشتقاقه من الارخ وهو الانثى من بقر الوحش كانه شي حدث كما يحدث
الولد وقيل هو معرب ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان قوله من اين ارخوا التاريخ كانه
يشير الى الاختلاف في ذلك وقد روى الحاكم في الاكليل من طريق ابن جريج عن ابي سلمة عن ابن شهاب
الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول وهذا معضل والمشهور
خلافه كما سياتي وان ذلك كان في خلافة عمر وافاد السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله

تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف
الى شي مضمر وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلى الله عليه وسلم ربه امنا وابتدا
بنا المساجد فوافق راي الصحابة ابتدا التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى
من اول يوم انه اول ايام التاريخ الاسلامي كذا قال والمتبادر ان معنى قوله من اول يوم اي
دخل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه المدينة والله اعلم **قوله** عبد العزيز اي ابن ابي حازم سلمة بن دينار
ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الحاكم من طريق مصعب الزبيري عن عبد
العزيز اخطا الناس العدد لم يعدوا من مبعثه ولا من قدومه المدينة وانما عدوا من وفاته قال
الحاكم نحوه ثم ساقه على الصواب بلفظ ولا من وفاته انما عدوا من مقدمه المدينة قال والمراد
بقوله اخطا الناس العدد اي اغفلوه وتركوه ثم استدركوه ولم يرد ان الصواب خلاف ما عملوا
ويحتمل ان يريد وكان يرى ان البداءة بالمبعث او الوفاة اولى وله اتجاه لكن الراجح خلافه
والله اعلم **قوله** مقدمه اي زمن قدومه ولم يرد شهر قدومه لان التاريخ انما وقع من اول
السنة وقد ابدى بعضهم للبداءة بالهجرة مناسبة فقال كانت القضايا التي اتفقت له ويمكن
ان يؤرخ بها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته فرجح عندهم جعلها من الهجرة لان
المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنة واما وقت الوفاة فاعرضوا
عنه لما توقع بذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة وانما اخروه من ربيع الاول الى المحرم
لان ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم اذ البيعة وقعت في اثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان اول هلال استهل بعد البيعة
والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب ان يجعل مبتدا وهذا اقوى ما وقفت عليه من مناسبة
الابتداء بالمحرم وذكروا في سبب عمل عمر التاريخ اشيا منها ما اخرجه ابو نعيم الفضل بن دكين
في تاريخه ومن طريق الحاكم من طريق الشعبي ان ابا موسى كتب الى عمر انه ياتينا منك كتب
ليس لها تاريخ فجمع عمر الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وبعضهم ارخ بالهجرة فقال عمر
الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها وذلك سنة سبع عشرة فلما اتفقوا قال بعضهم
ابدوا برمضان فقال عمر بل بالمحرم فانه منصرف الناس من حجهم فاتفقوا عليه وقيل اول من ارخ
التاريخ يعلى بن امية حيث كان باليمن اخرجه احمد بن حنبل باسناد صحيح لكن فيه انقطاع
بين عمرو بن دينار ويعلى وروى احمد وابو عروبة في الاوائل والبخاري في الادب
والحاكم من طريق ميمون بن مهران قال رفع لعمر صك محله شعبان فقال اي شعبان الماضي
او الذي نحن فيه او الاتي ضعوا للناس شيا يعرفونه فذكر نحو الاول وروى الحاكم عن سعيد
ابن المسيب قال جمع الناس عمر فسالهم من اي يوم يكتب التاريخ فقال علي من يوم هاجر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وترك ارض الشرك ففعله عمر وروى ابن ابي خيثمة من طريق ابن سيرين
قال قدم رجل من اليمن فقال رايت باليمن شيا يسمونه التاريخ يكتبونه من عام كذا وشهر كذا
فقال عمر هذا حسن فارخوا فلما اجمع على ذلك قال قوم ارخوا للمولد وقال قائل للمبعث وقال قائل
من حين خرج مهاجرا وقال قائل من حين توفي فقال عمر ارخوا من خروجه من مكة الى
المدينة ثم قال باي شهر نبدا فقال قوم من رجب وقال قائل من رمضان فقال عثمان ارخوا
المحرم فانه شهر حرام وهو اول السنة ومنصرف الناس من الحج قال وكان ذلك في سنة سبع عشرة
وقيل سنة ست عشرة في ربيع الاول فاستفدنا من مجموع هذه الاثار ان الذي اشار بالمحرم عمر وعثمان
وعلي رضي الله عنهم **قوله** فرضت الصلاة ركعتين اي بمكة وقوله تركت اي على ما كانت من عدم
وجوب الزائد بخلاف صلاة الحضر فانها زيد في ثلاث منها ركعتان فالمعنى اقرت صلاة السفر
على جواز الاتمام وان كان الاحب القصر وقد تقدم ما فيه من الاشكال في اول كتاب الصلاة **قوله**
تابعه عبد الرزاق عن معمر وصله الاسماعيلي من طريق عياض بن زهير عن عبد الرزاق بلفظه
وذكر ابن جرير عن الواقدي ان الزيادة في صلاة الحضر كانت بعد قدوم المدينة بشهر واحد قال
وزعم انه لا خلاف بين اهل الحجاز في ذلك **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم امض لاصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة بتخفيف المثلثة وهو عطف على قول والمرثية تعديد

محاسن

محاسن الميت والمراد هنا التوجع لكونه مات بالبلد التي هاجر منها وقد تقدم بيان الحكمة
في ذلك قبل بابين **قوله** وسك كذا للاكثر وللكشميهني والقابسي دريك ورواية الجماعة
اولى لان هذه اللفظة قد بين البخاري انها تفسير يحيى بن قزعة شيخه هنا **قوله** وسك
بالفوق كذا هنا وللكشميهني بمثلثة وهو الصواب **قوله** ان مات بمكة هو بفتح الهمزة للتعليل
واغرب الداودي فتردد فيه فقال ان كان بالفتح ففيه دلالة على انه اقام بمكة بعد الهجرة
من حجته ثم مات وان كان بالكسر ففيه دليل على انه قبل له انه يريد التخلف بعد الصدر
فخشي عليه ان يدركه اجله بمكة قلت والمضبوط المحفوظ بالفتح لكن ليس دالا على انه
اقام بعد حجته لان السياق يدل على انه مات قبل الحج والله اعلم **قوله** وقال احمد بن يونس وموسى
عن ابراهيم يعني ابن سعد ان تذر ذريتك اما رواية احمد بن يونس فاخرجها المؤلف في
حجة الوداع في اوايل المغازي واما رواية موسى وهو ابن اسمعيل فاخرجها المؤلف في الدعوات
قوله باب كيف اخا النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه تقدم في مناقب
الانصار باب اخا النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار قال ابن عبد البر كانت
المواخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة ومرة بين المهاجرين والانصار
هي المقصود هنا وذكر ابن سعد باسانيد الواقدي الى جماعة من التابعين قالوا لما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اخى بين المهاجرين واخى بين المهاجرين والانصار
على المواساة وكانوا يتوارثون وكانوا تسعين نفسا بعضهم من المهاجرين وبعضهم
من الانصار وقيل كانوا مائة فلما نزل واولوا الارحام بطل المواريث بينهم بتلك المواخاة
قلت وسياتي في الفرائض من حديث ابن عباس لما قدموا المدينة كان يرث المهاجري
الانصاري دون ذوي رحمه بالاخوة التي اخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فنزلت
وعند احمد من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده نحوه قال السهيلي اخى بين
اصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربة ويتانسوا من مفارقة الاهل والعشيرة ويشد
بعضهم ازر بعض فلما عز الاسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة ابطل المواريث وجعل
المؤمنين كلهم اخوة وانزل الله انما المؤمنون اخوة يعني في التوادد وشمول الدعوة
واختلف في ابتدائها فقيل بعد الهجرة بخمسة اشهر وقيل بسبعة وقيل وهو يبني المسجد وقيل
قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة اشهر قبل بدر وعند ابي سعد في شرف المصطفى كان الاخا
بينهم في المسجد وذكر محمد بن اسحاق المواخاة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه
بعد ان هاجر تاخوا اخوين اخوين فكان هو وعلي اخوين وحمزة وزيد بن حارثة اخوين
وجعفر بن ابي طالب ومعاذ بن جبل اخوين وتعقبه ابن هشام بان جعفرا كان يومئذ
بالحبشة وفي هذا نظر وقد تقدم وجهها العماد بن كثير بانه ارصده لاخوته حتى تقدم
وفي تفسير سنيد اخى بين معاذ وابن مسعود وابو بكر وحارثة ابن زيد اخوين وعمر وعتبان
ابن مالك اخوين وقد تقدم في اوايل الصلاة قول عمر كان لي اخ من الانصار فيفسر بعتبان
ويمكن ان يكون له براحت كما في السهيلي وبلال وابو رويحة اخوين وابو عبيدة وسعد بن معاذ
اخوين قلت وفي هذا نظر لان في صحيح مسلم من رواية ثابت عن انس اخى بين ابي
عبيدة وابي طلحة انتهى قال وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع اخوين والزبير وسلمة
قال ابن سعد اخى بين مائة منهم خمسون من المهاجرين وخمسون من الانصار وقيل كان
كل فريق منهم خمسة واربعين نفسا وكان ذلك قبل بدر بخمسة اشهر في دار انس كما تقدم ذكره
في احد الكفالة من طريق عاصم عن انس وتقدم بيان المراد به وقد سرد ابن اسحاق اسما كثيرة
من المهاجرين والانصار ممن اخى بينهم النبي صلى الله عليه وسلم وعده من ذكره اثنان وثلاثون رجلا
وروى احمد من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا بين
المهاجرين والانصار ان يعقلوا معاقلهم وان يفدوا عانيهم فلما نزلت واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض انقطعت الموارثة بالمواخاة وعند ابن سعد في شرف المصطفى اخى بينهم في المسجد وروى

الحاكم من طريق جميع عن ابن عمر قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أبي بكر وعمر وبين طلحة والزبير
وعثمان وعبد الرحمن بن عوف فقال علي يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي
قال أنا أخوك وفي زيادات المغازي عن يونس بن بكير عن المسعودي عن القاسم قال آخى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه أخوة كانوا يتوارثون حتى أنزل الله آية الميراث
وقد تقدم في الفرائض حديث ابن عباس كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري
الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة الحديث الأول **قوله** وقال عبد الرحمن بن عوف
آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع هو طرف من حديث تقدم موصولا في
أوائل البيوع من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه وهو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف لما قدمنا المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع فقال لي سعد
إني أكثر الأنصار مالا فأقاسمك مالي الحديث وظن الشيخ عماد الدين بن كثير أن البخاري أشار
بهذا التعليق إلى حديث أنس فقال لم يسنده عبد الرحمن بن عوف لا نعرف سنده إلا عن أنس
ثم قال فلعل البخاري أراد أن أنسا حمله عن عبد الرحمن ابن عوف انتهى وطريق عبد
الرحمن الموصولة من غير طريق أنس والله المستعان الحديث الثاني **قوله** وقال أبو جحيفة
آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء هو طرف من حديث وصله بتمامه في
كتاب الصيام والغرض منه التنبيه على تسمية من وقع الإخاء بينهما من المهاجرين
والأنصار فذكر هذا والذي بعده من إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف ولمسلم
من طريق ثابت عن أنس آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أبي طلحة وأبي عبيدة وتقدم
في الإيمان حديث عمر كان لي أخ من الأنصار وكنا نتناوب النزول وذكر ابن إسحاق
أنه عتبان بن مالك وكان أبو بكر الصديق وخارجة ابن زيد أخوين فيما ذكر ابن إسحاق أيضا
الحديث الثالث حديث أنس في قصة إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وسيأتي
شرحه في كتاب النكاح **قوله باب** كذا بغير ترجمة **قوله** عن أنس
صرح به الإسماعيلي فقال في رواية له عن حميد حدثنا أنس أخرجها عن ابن خزيمة
عن محمد بن عبد الأعلى عن بشر بن المفضل **قوله** أن عبد الله بن سلام بلغه تقدم بيان ذلك
في باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من وجه آخر **قوله** ذاك عدو اليهود من
الملائكة سيأتي شرح هذا في تفسير البقرة **قوله** أما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق
إلى المغرب في رواية عبد الله بن بكر عن حميد في التفسير تحشر الناس وسيأتي الكلام على ذلك
مستوفى في أواخر كتاب الرقاق **قوله** وأما أول طعام يأكل أهل الجنة فزيادة كبد الحوت
الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهي في المطعم في غاية اللذة ويقال إنها أهنأ طعام
وأمرأه ووقع في حديث ثوبان تحفتهم حين يدخلون الجنة زيادة كبد النون والنون هو
الحوت ويقال هو الحوت الذي عليه الأرض والإشارة بذلك إلى نفاد الدنيا وفي حديث
ثوبان زيادة وهي أنه ينحر لهم عقب ذلك ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها وشرابهم
عليه من عين تسمى سلسبيلا وذكر الطبري من طريق الضحاك عن ابن عباس قال ينطح الثور
الحوت بقرنه فيأكل منه أهل الجنة ثم يحيى وينحر الثور بذنبه فيأكلونه ثم يحيى فيستمران كذلك
وهذا منقطع ضعيف **قوله** وأما الولد في رواية الفزاري عن حميد في ترجمة آدم وأما شبه
الولد **قوله** فإذا سبق ماء الرجل في رواية الفزاري فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه
قوله نزع الولد بالنصب على المفعولية أي جذبه إليه وفي رواية الفزاري كان الشبه له
ووقع عند مسلم من حديث عائشة إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه أعمامه وإذا علا ماء المرأة
ماء الرجل أشبه أخواله ونحوه للبزار عن ابن مسعود وفيه ماء الرجل أبيض غليظ وماء المرأة أصفر
رقيق فأيهما علا كان له الشبه والمراد بالعلو هنا السبق لأن كل من سبق فقد علا شأنه فهو علو
معنوي وأما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا
اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله وإذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا بإذن الله

فهو

فهو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكرا لا أنثى
وعكسه والمشاهدة خلاف ذلك لأنه قد يكون ذكرا ويشبه أخواله لا أعمامه وعكسه قال
القرطبي يتعين تأويل حديث ثوبان بأن المراد بالعلو السبق قلت والذي يظهر ما قدمته
وهو تأويل العلو في حديث عائشة وأما حديث ثوبان فيبقى العلو على ظاهره فيكون
السبق علامة التذكير والتأنيث والعلو علامة الشبه فيرتفع الإشكال وكأن المراد بالعلو
الذي يكون سبب الشبه بحسب الكثرة بحيث يصير الآخر مغمورا فيه فبذلك يحصل الشبه
وينقسم ذلك ستة أقسام الأول أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر فيحصل له الذكورة والشبه
والثاني عكسه والثالث أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر فتحصل الذكورة والشبه
للمرأة والرابع عكسه والخامس أن يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه
والسادس عكسه **قوله** قوم بهت بضم الموحدة والهاء جمع بهيت كقضيب وقضب ويجوز إسكان الهاء
وهو الذي يبهت السامع بما يفتريه عليه من الكذب ونقل الكرماني أن مفرده بهوت
بفتح أوله **قوله** فاسألهم في رواية الفزاري عن حميد عند النسائي إن علموا بإسلامي
قبل أن تسألهم عني بهتوني عندك **قوله** فجاءت اليهود زاد في رواية الفزاري ودخل
عبد الله داخل البيت وفي رواية عبد الله بن بكر عن حميد فأرسل إلى اليهود فجاؤوا الحديث
ظاهره التعميم والذي يقتضيه السياق تخصيص من كان له بعبد الله بن سلام تعلق
وأمرت ذلك عشيرته من بني قينقاع **قوله** عن عمرو هو ابن دينار **قوله** باع شريك لي دراهم
في السوق نسيئة قد تقدم شرحه في كتاب الشركة والغرض منه هنا قوله قدم علينا المدينة
ونحن نتبايع فإنه يستفاد منه أنه صلى الله عليه وسلم أقرهم على ما وجدهم عليه من المعاملة
إلا ما استثناه فبينه لهم **قوله** أتان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة ذكر
ابن عائذ من طريق عروة أن أول من أتاه منهم أبو ياسر بن أخطب أخو حيي بن أخطب فسمع
منه فلما رجع قال لقومه أطيعوني فإن هذا النبي الذي كنا ننتظر فعصاه أخوه وكان مطاعا
فيهم فاستحوذ عليهم الشيطان أن يطاعوه على ما قال وروى أبو سعيد في شرف المصطفى من
طريق ابن جبير جاء ميمون ابن يامين وكان رأس اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ابعث إليهم فاجعلني حكما فإنهم يرجعون إلي فأدخله داخله ثم أرسل إليهم
فأتوه فخاطبوه فقال اختاروا رجلا يكون حكما بيني وبينكم قالوا قد رضينا ميمون ابن يامين
فقال اخرج إليهم فقال أشهد أنه رسول الله فأبوا أن يصدقوه وذكر ابن إسحاق أن النبي
صلى الله عليه وسلم وادع اليهود لما قدم المدينة وامتنعوا من اتباعه فكتب بينهم كتابا وكانوا
ثلاث قبائل قينقاع والنضير وقريظة فنقضت الثلاثة العهد طائفة بعد طائفة فمن على
بني قينقاع وأجلى بني النضير واستأصل بني قريظة وسيأتي بيان ذلك كله مفصلا إن شاء
الله تعالى وذكر ابن إسحاق أيضا عن الزهري سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فقالوا انطلقوا إلى هذا الرجل فسلوه عن حد الزاني فذكر الحديث **قوله** هادوا صاروا
يهودا وأما قوله هدنا تبنا هائد تائب قال أبو عبيدة في قوله تعالى ومن الذين هادوا
سماعون للكذب هو هنا من الذين تهودوا فصاروا يهودا وقال في قوله إنا هدنا إليك أي تبنا
إليك ثم ذكر فيه خمسة أحاديث الأول **قوله** حدثنا مرة هو ابن خالد ومحمد هو ابن سيرين
والإسناد كله بصريون **قوله** لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود في رواية الإسماعيلي
لم يبق يهودي إلا أسلم وكذا أخرجه أبو سعيد في شرف المصطفى وزاد في آخره قال وقال
كعب هم الذين سماهم الله في سورة المائدة فعلى هذا فالمراد عشرة مختصة وإلا فقد آمن به أكثر
من عشرة وقيل المعنى لو آمن بي في الزمان الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة أو حال قدومه والذي يظهر أنهم الذين كانوا حينئذ رؤساء في اليهود ومن عداهم
كان تبعا لهم فلم يسلم منهم إلا القليل كعبد الله بن سلام وكان المشهورين بالرياسة من اليهود عند قدوم

النبي صلى الله عليه وسلم من بني النضير ابو ياسر بن اخطب واخوه حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف
ورافع بن ابي الحقيق ومن بني قينقاع عبد الله بن حنيف وفنحاص ورفاعة بن زيد
ومن قريظة الزبير بن باطا وكعب بن اسد وشمويل بن زيد فهولاء لم يثبت اسلام احد منهم
وكان كل منهم رئيسا في اليهود ولو اسلم لاتبعه جماعة منهم فيحتمل ان يكون المراد وقد روى
ابو نعيم في الدلايل من وجه اخر الحديث بلفظ لو امن بي الزبير بن باطا وذووه من روسا
يهود لاسلموا كلهم واغرب السهيلي فقال لم يسلم من احبار اليهود الا اثنان يعني عبد الله
ابن سلام وعبد الله بن صوريا كذا قال ولم ار لعبد الله بن صوريا اسلاما من طريق
صحيحة وانما نسبه السهيلي في موضع اخر لتفسير النقاش وسياتي في باب احكام اهل
الذمة من كتاب المحاربين شي يتعلق بذلك ووقع عند ابن حبان قصة اسلام جماعة
من الاحبار كزيد بن سعنة مطولة وروى البيهقي ان يهوديا سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقرا سورة يوسف فجا ومعه نفر من اليهود فاسلموا كلهم لكن يحتمل انه لا يكونوا احبارا
وحديث سيمون قد تقدم في الباب واخرج يحيى بن سلام في تفسيره من وجه اخر عن
محمد بن سيرين عن ابي هريرة هذا الحديث قال فقال كعب انما الحديث اثنا عشر لقوله الله
تعالى وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فسكت ابو هريرة قال ابن سيرين ابو هريرة عندنا اولى
من كعب قال يحيى بن سلام وكعب ايضا صدوق لان المعنى عشر بعد الاثنين وهما عبد
الله بن سلام ومخيريق كذا قال وهو معنوي الحديث الثاني **قوله** حدثنا احمد او محمد
ابن عبيد الله بالتصغير وفي رواية السرخسي والمستملي بن عبيد الله مكبرا والاول اصح واشهر
واسم جده سهيل هو الغرابي بضم المعجمة وتخفيف المهملة شك البخاري في اسمه هنا وقد
ذكره في التاريخ فيمن اسمه احمد بغير شك **قوله** دخل النبي صلى الله عليه وسلم في رواية
الكشميهني قدم وقد تقدم الكلام عليه في الصيام الحديث الثالث حديث ابن عباس في
المعنى **قوله** لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشورا الحديث
استشكل هذا لان قدومه عليه السلام انما كان في ربيع الاول واجيب باحتمال ان يكون علمه
بذلك تاخر الى ان دخلت السنة الثانية قال بعض المتاخرين يحتمل ان يكون صيامهم
كان على حساب الاشهر الشمسية فلا يمتنع ان تقع عاشورا في ربيع الاول ويرتفع الاشكال
بالكلية هكذا قرره ابن القيم في الهدي قال وصيام اهل الكتاب انما هو بحساب سير الشمس
قلت وما ادعاه من رفع الاشكال عجيب لانه يلزم منه اشكال اخر وهو ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر المسلمين ان يصوموا عاشورا بالحساب والمعروف من حال المسلمين في كل عصر في
صيام عاشورا انه في المحرم لا في غيره من الشهور نعم وجدت في الطبراني باسناد جيد عن زيد بن
ثابت قال ليس يوم عاشورا باليوم الذي يقول الناس انما كان يوم يستر فيه الكعبة وتقلس
فيه الحبشة وكان يدور في السنة وكان الناس ياتون فلانا اليهودي يسالونه
فلما مات اتوا زيد بن ثابت فسالوه فعلى هذا فطريق الجمع ان يقول كان الاصل فيه ذلك فلما
امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشورا رده الى حكم شرعه وهو الاعتبار بالاهلة فاخذ اهل
الاسلام بذلك لكن في الذي ادعاه ان اهل الكتاب يبنون صومهم على حساب الشمس
مردود فان اليهود لا يعتبرون في صومهم الا بالاهلة هذا الذي شاهدناه منهم فيحتمل ان
يكون منهم من كان يعتبر الشهور بحساب الشمس لكن لا وجود له الان الحديث الرابع
حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره اي يرخيه **قوله** عن
عبيد الله بن عبد الله هذا هو المحفوظ عن الزهري ورواه مالك في الموطا عن الزهري
مرسلا لم يذكر من فوقه واغرب حماد بن خالد فرواه عن مالك عن الزهري عن انس
قوله ثم فرقوا بفتح اوله وضم ثالثه **قوله** ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه بفتح الفا
والرا الخفيفة وقد سبق شرحه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه صلى الله
عليه وسلم كان يوافق اهل الكتاب اذا خالفوا عبدة الاوثان احذا باخف الامرين فلما فتحت

مكة

مكة ودخل عباد الاوثان في الاسلام رجع الى مخالفة ما في الكفار وهم اهل الكتاب الحديث الخامس
حديث ابن عباس قال هم اهل الكتاب جزوه اجزا فامنوا ببعضه وكفروا ببعضه زاد الكشميهني
يعني قول الله تعالى الذين جعلوا القران عضين **قوله باب** اسلام سلمان
الفارسي تقدمت ترجمته في البيوع قال ابي هو سليمان بن طرخان التيمي وابو عثمان هو
النهدي **قوله** تداوله بضعة عشر من رب الى رب من سيد الى سيد وكان سلمان لم يبلغه حديث
ابي هريرة في النهي عن اطلاق رب على السيد وقد مر في البيوع وقد تقدم تفسير البضع وانه من
الثلاثة الى العشرة على المشهور وذكر ابن حبان والحاكم من طريق ابن عباس عن سلمان في قصته
انه كان ابن ملك وانه خرج في طلب الدين هاربا وانه انتقل من عابد الى عابد الى ان قدم يثرب
وقد تقدم في الشرا من المشركين من كتاب البيوع كيفية اسلام سلمان ومكاتبته الذي كان
في رقه على غرس الودي وزعم الداودي ان ولا سلمان كان لاهل البيت لانه اسلم على يد النبي
صلى الله عليه وسلم فكان ولاوه له وتعقبه ابن التين بانه ليس مذهب مالك قال والذي
كانت سلمان كان مستحقا لولايه ان كان مسلما وان كان كافرا فولاوه للمسلمين قلت وفاسن
وجوه الرد عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث فلو ورث عنه الولا ايضا ان قلنا بولا الاسلام
على تقدير التنزل **قوله** انا من رام هرمز في رواية بشر بن المفضل عن عوف بلفظ انا من اهل رام هرمز
بفتح الرا والميم وضم الها والميم بينهما را ساكنة ثم زاي مدينة معروفة بارض فارس بقرب عراق العرب
ووقع في حديث ابن عباس عند احمد وغيره ان سلمان كان من اهل اصبهان ويمكن الجمع باعتبارين
قوله فترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام ستماية سنة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها
رسول من الله ولا يمتنع ان نبيا فيها يدعو الى شريعة الرسول الاخير ونقل ابن الجوزي الاتفاق
على ما اقتضاه حديث سلمان هذا وتعقب بان الخلاف في ذلك منقول فمن قتادة خمسماية وستين
سنة اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه وعن الكلبي خمسماية واربعين وقيل اربعماية سنة ووجه
تعلق هذه الاحاديث باسلام سلمان الاشارة الى ان الاحاديث التي وردت في سياق قصته
ما هي على شرط البخاري في الصحيح وان كان اسناد بعضها صالحا واما حديث الباب فمحصلها انه
اسلم بعد تداوله جماعة بالرق وبعد ان هاجر من وطنه وغاب عنه هذه المدة الطويلة حتى من
الله عليه بالاسلام طوعا خاتمة اشتملت احاديث المبعث وما بعدها من الهجرة وغيرها من الاحاديث
المرفوعة على ماية وعشرين حديثا الموصول منها ماية وثلاثة احاديث والبقية معلقات
ومتابعات المتكرر منها فيه وفيما مضى سبعة وسبعون حديثا والخالص ثلاثة واربعون وافقه
مسلم على تخريجها سوى حديث خباب لقد كان من قبلكم يمشط وحديث عمرو بن العاص في اشد ما صنعه
المشركون وحديث عبد الله بن ادريس بالحي سمره وحديث ابن عمر في اسلام عمر وحديث سواد بن قارب
وحديث عمر يا خليع وحديث سعيد بن زيد في اسلامه وحديث ام خالد بنت خالد بن سعيد في
الخميصة وحديث ابن عباس في قوله وما جعلنا الرويا وحديث جابر شهد بي خالاي العقبة وحديث
ابن عمر وعايشة لا هجرة بعد الفتح وحديث عروة بن الزبير لقي النبي صلى الله عليه وسلم في ركب كانوا تجارا
الحديث في الهجرة وحديث انس في شان الهجرة وفيه قصة سراقة ولم يسمه وحديث عمر مع ابي موسى
في ذكر الهجرة وحديث ابن عمر في البيعة وحديث عايشة ان ابا بكر تزوج امراة من كلب وفيه الشعر
وحديث البرا في اول من قدم المدينة وحديث سهل ما عدوا من المبعث وحديث ابن عباس في
تفسير جعلوا القران عضين والاحاديث سلمان الثلاثة في باب اسلامه وفيه من الاثار عن الصحابة
فمن بعدهم اربعة اثار وخمسة والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب تم الجز الرابع بحمد الله وعونه وحسن
توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم من نسخة مقابلة ومقروة وغالبها من نسخة

المولف رحمه الله رحمة واسعة وادام
علينا وعلى المسلمين من بركاته
في الدين والدنيا والاخرة
رب العالمين وسلام على
المرسلين والحمد لله
رب العالمين

يتلوه في الجز الخامس ان شا الله تعالى ابتدا كتاب المغازي والحمد لله رب العالمين يا الله يا كريم يا حليم

١م